

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[أخبرنا الامام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، قال : أنا الامام القاضي أبو عمرو القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، قال :]
حدثنا أبو علي محمد [بن أحمد] بن عمرو اللؤلؤي حدثنا أبو داود سليمان ابن الأشعث السجستاني في المحرم سنة خمس وسبعين ومائتين ، قال :

كتاب الطهارة

باب التَّخَلُّىْ عِنْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ

١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبَدًا »

٢ — حدثنا مسدد بن مُسَرِّهَد ، ثنا عيسى بن يونس ، خبرنا إسماعيل ابن عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبِرَازَ ^(١) انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ » .

باب الرجل يتبوء لبوله

٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو التَّيَّاح ، حدثني شيخ قال : لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى ،

(١) البراز - بفتح الباء - اسم للفضاء الواسع من الأرض ، كانوا به عن حاجة الانسان كما كانوا عنها بالخلاء . يقال « تبرز الرجل » إذا خرج إلى الفضاء ، وإذا تعوط ، وأكثر الرواة يضبطونه بكسر الباء ، وهو غلط ، قاله الخطابي ، لكن رده النووي ناقلا عن الصحاح أنه بالكسر اسم للفاائط نفسه ، ورأى أن الكسر أصح من الفتح

فكتب عبد الله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء ، فكتب إليه أبو موسى : إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دَمَنًا ^(١) في أصل جدار فبال ، ثم قال صلى الله عليه وسلم : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَتَرْتَدَّ ^(٢) لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا »

باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا حماد بن زيد وعبد الوارث ، عن عبد العزيز [بن صهيب] ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء ، قال ^(٣) : عن حماد قال « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ » وقال ^(٤) : عن عبد الوارث قال : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ »

٥ — حدثنا الحسن بن عمرو - يعني السديسي - ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن عبد العزيز - هو ابن صهيب - عن أنس بهذا الحديث قال : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ » وقال شعبة : وقال مرة : « أَعُوذُ بِاللَّهِ » [وقال وهيب عن عبد العزيز : « فليتعوذ بالله »]

٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن زيد بن أرقم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ ^(٤) مُحْتَضِرَةٌ ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ »

(١) الدمث - بفتح الدال ، والميم مفتوحة أو مكسورة - الأرض السهلة الرخوة والرمل الذي ليس بمتلبد .

(٢) أي : فليختر ، ويقال : راد ، وارتاد ، واستراد .

(٣) ضميره المستتر عائد إلى مسدد

(٤) الحشوش - بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين - هي الكنف ، والواحد حش - مثلك الحاء - وأصل الحش الجماعة من النخل المتكاثفة ، وكانوا يقضون حاجتهم إليها قبل اتخاذ الكنف .

باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة

٧ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان ، قال : قيل له : لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة !! قال : أجل ، لقد نهانا صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلة بغائطٍ أو بولٍ ، وأن لا نستنجي باليمين ، وأن لا يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجارٍ أو يستنجي برجيعٍ أو عظمٍ .

٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن عجلان ، عن القمقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ، فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطبخ بيمينه » وكان يأمر بثلاثة أحجار ، وينهى عن الروث والرمة .

٩ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء ابن يزيد [اللبثي] ، عن أبي أيوب رواية قال : « إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائطٍ ولا بولٍ ، ولكن شرفوا أو غربوا » فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله .

١٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبي زيد ، عن معقل بن أبي معقل الأسدي ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلتين بيولٍ أو غائطٍ » قال أبو داود : وأبو زيد هو مولى بني ثعلبة .

١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا صفوان بن عيسى ، عن الحسن ابن ذكوان ، عن مروان الأصفر ، قال : رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس بيول إليها ، قلت : [يا] أبا عبد الرحمن ، أليس قد نهى عن هذا ؟

قال : بلى ، إنما نهى عن ذلك في الفضا ، فإذا كان بينك وبين القبلة
شيء لا يشترك فلا بأس

باب الرخصة في ذلك

١٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن
محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن عبد الله بن عمر ، قال :
لقد ارتقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبتين
مستقبل بيت المقدس لحاجته

١٣ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت
محمد بن إسحق يحدث عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ،
قال : نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلة بيول فرأيته قبل
أن يقبض بعام يستقبلها .

باب كيف التكشف عند الحاجة

١٤ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى
يدنو من الأرض » قال أبو داود : رواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش
عن أنس بن مالك وهو ضعيف [قال أبو عيسى الرملي : حدثنا أحمد بن الوليد ،
ثنا عمرو بن عون ، أخبرنا عبد السلام به ^(١)]

باب كراهية الكلام عند الحاجة ^(٢)

١٥ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عكرمة
ابن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن عياض ، قال : حدثني أبو سعيد
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يخرج الرجلان يضر بان

(١) ما بين العلامتين زائد في النسخة المصرية (٢) في الهندية و عند الخلاء .

الْفَائِظَ كَأَشْفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا يَتَّحِدَانِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ [عز وجل] يَمَقْتُ عَلَى

ذَلِكَ » قال أبو داود : هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار

باب أيرد السلام وهو يبول (١)

١٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالوا : ثنا عمر بن سعد ، عن

سفيان ، عن الضحاك بن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : مرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ، قال أبو داود :

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ

١٧ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن

الحسن ، عن حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ ، عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي

صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضع ثم اعتذر إليه فقال :

« إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طُهُرٍ » ، أو قال « على طهارة »

باب في الرجل يذكر الله [تعالى] على غير طهر

١٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن خالد بن

مسلمة - يعني الففاء - عن البيهقي ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكَرُ اللَّهَ [عز وجل] عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ »

باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء

١٩ — حدثنا نصر بن علي ، عن أبي علي الحنفي ، عن همام ، عن ابن

جريح ، عن الزهري ، عن أنس قال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ

الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ » قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن

ابن جريح عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم

« اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَقَاهُ » والوهم فيه من همام ، ولم يروه إلا همام

(١) في الهندية • باب في الرجل يرد السلام وهو يبول ،

باب الاستبراء من البول

٢٠ — حدثنا زهير بن حرب وهناد [بن السرى] ، قالوا : ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، قال : سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : مرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ « إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ : أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْسِي بِالنَّمِيمَةِ » ثم دعا بصيبِ رطبٍ فشقّه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً ، وقال « لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْيَسَا » قال هناد « يستتر ، مكان » يستنزه .

٢١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال : « كان لا يستتر من بوله » وقال أبو معاوية « يستنزه »

٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة ، قال : انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه دَرَقَةٌ ثم استتر بها ثم بال ، فقلنا : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك ، فقال : « أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ ، فَفَنَاهُمُ ، فَعُدَّ بَ فِي قَبْرِهِ » قال أبو داود : قال منصور عن أبي وائل عن أبي موسى في هذا الحديث قال « جَلِدُوا أَحَدِهِمْ » وقال عاصم عن أبي وائل عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « جَسَدِ أَحَدِهِمْ »

باب البول قائماً

٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم قالوا : ثنا شعبة . ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، وهذا لفظ حفص ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، قال : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ

فَمَسَحَ عَلَى خُضَيْبٍ « قال أبو داود : قال مسدد : قال : فذهبت أتباعد فدعاني حتى كنت عند عقبه

باب في الرجل يبول بالليل في الإِنَاءِ ثم يضعه عنده

٢٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن حُكَيْمَةَ بِنْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْبَةَ عن أمها أنها قالت : « كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْحٌ مِنْ عِيدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ »

باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها

٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ » قَالُوا : وَمَا اللَّاعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ »

٢٦ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، وعمر بن الخطاب أبو حفص ، وحديثه أتم ، أن سعيد بن الحكم حدثهم قال : أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني حيوة ابن شريح ، أن أبا سعيد الخدري حدثه عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ : الْبِرَازَ فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَالظِّلَّ »

باب في البول في المستحم

٢٧ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل والحسن بن علي قالا : ثنا عبدالرزاق ، قال أحمد : ثنا معمر أخبرني أشعث ، وقال الحسن : عن أشعث بن عبد الله عن الحسن بن عبد الله بن مفضل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلَ فِيهِ » قال أحمد « ثم يتوضأ فيه فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ »

٢٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميري — وهو ابن عبد الرحمن — قال : لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبو هريرة قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمشط أحدنا كل يوم ، أو يبول في مَفْتَسَلِهِ »
باب النهي عن البول في الجحر

٢٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى أن يبأل في الجحر » قال : قالوا لقتادة : ما يكره من البول في الجحر ؟ قال : كان يقال إنها مساكن الجن

باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء

٣٠ — حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه ، حدثني عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا أَخْرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : غُفْرَانَكَ »

باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء

٣١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل قالا : ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمَسْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا أَمَى الْخَلَاءَ فَلَا يَتَسَخَّرُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرَبُ نَفْسًا وَاحِدًا »

٣٢ — حدثنا محمد بن آدم بن سليمان المصيصي ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني أبو أيوب — يعني الأفریقی — عن عاصم ، عن المسيب بن رافع ومعبد ، عن حارثة بن وهب الخزازي قال : حدثني حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَجْمَلُ يَمِينَهُ لِبَطْعَامِهِ وَسَرَابِهِ وَنِيَابِهِ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ »

٣٣ - حدثنا أبو توبة [الربيع بن نافع] ، حدثني عيسى بن يونس ، عن ابن أبي عروبة . عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن عائشة ، قالت « كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيُمْنِي لِطَهْوَرِهِ وَطَعَامِهِ ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى »

٣٤ - حدثنا محمد بن حاتم بن يزيد ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب الاستتار في الخلاء

٣٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى [بن يونس] ، عن ثور ، عن الحصين الحُبْرَانِي ، عن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مِنْ أَكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ ، مَنْ فَعَلَ قَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ ، مَنْ فَعَلَ قَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَحَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ وَمَالَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ ، مَنْ فَعَلَ قَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ أَتَى الْمَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا مِنْ رَمْلِ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ ، مَنْ فَعَلَ قَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ » قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن ثور قال « حصين الحميري » ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال « أبو سعيد الخير » قال أبو داود : أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

باب ما ينهى عنه أن يستنجى به

٣٦ - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا الفضل - يعني ابن فضالة المصري - عن عياش بن عباس القتباني أن شَيْمِمْ بن بَيْتَانَ أخبره عن شيان القتباني [قال] : إن مسلمة بن مُخَلِّدٍ استعمل رُوَيْفِعَ بن ثَابِتٍ

على أسفل الأرض ، قال شيبان : فسرنا معه من كوم شريك إلى علقما أو من علقما إلى كوم شريك — يريد علقام — فقال رويغ : إن كان أحدنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ نضو أخيه على أن له النصف مما يغم ولنا النصف ، وإن كان أحدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح ، ثم قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَارُوَيْغُ لَمَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَأَ أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ بَرِيءٌ »

٣٧ — حدثنا يزيد بن خالد، ثنا مفضل، عن عياش، أن شميم بن بيتان أخبره بهذا الحديث أيضاً عن أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو يذكر ذلك وهو معه مرابط بحصن باب أليون. قال أبو داود: حصن أليون على جبل بالفسطاط، قال أبو داود: وهو شيبان بن أمية يكنى أبا حذيفة.

٣٨ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا روح بن عبادة، ثنا زكريا ابن إسحق، ثنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرٍ».

٣٩ — حدثنا حيوة بن شريح الحمصي، ثنا ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن الديلمي، عن عبد الله بن مسعود، قال: قدم وفد الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا محمد، إنه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حمة؛ فإن الله تعالى جعل لنا فيها رزقاً، قال: فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

باب الاستنجاء بالحجارة

٤٠ — حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالوا: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ ، فَإِنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ » .

٤١ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ،

عن عمرو بن خزيمة ، عن عمارة بن خزيمة ، عن خزيمة بن ثابت ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال : « بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ » قال أبو داود : كذا رواه أبو أسامة وابن نمير عن هشام [يعني ابن عروة] .

باب في الاستبراء

٤٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد وخلف بن هشام المقرئ قالا : ثنا عبد الله ابن يحيى التومح وثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا أبو يعقوب التومح ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أمه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء ، فقال : « مَا هَذَا يَا عُمَرُ ؟ » فقال : [هذا] ماء تتوضأ به ، قال : « مَا أَمَرْتُ كَلِّمًا بَلْتُ أَنْ أَتْرَضًا وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً » .

باب في الاستنجاء بالماء

٤٣ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد - يعني الواسطي - عن خالد - يعني الخذاء - عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَخَلَ حَائِطًا وَمَعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِضَاءٌ وَهُوَ أَصْفَرُنَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ السُّلْدَةِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَعَرَّجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ » .

٤٤ - حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن يونس بن

الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قِبَاءٍ (فِيهِ رِجَالٌ يَجِبُونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا) قَالَ : كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ ،

باب الرجل يده بالأرض إذا استنجى

٤٥ - حدثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك [وهذا لفظه] ح وثنا محمد بن عبد الله - يعني الحرمي - ثنا وكيع ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن المغيرة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى الخلاء أتيتُهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَوْ رَكْوَةٍ فَاسْتَنْجَى » قال أبو داود : في حديث وكيع : « ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ آخَرَ فَمَوَّضًا ، قال أبو داود : وحديث الأسود بن عامر أم

باب السواك

٤٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة يرفعه ، قال : « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ ، وَبِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ »

٤٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد ابن خالد الجهني ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » قال أبو سلمة : فرأيت زيداً يجلس في المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكتاب ، فكلمنا قام إلى الصلاة استاك

٤٨ - حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن إسحاق عن محمد [بن يحيى] بن حبان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، قال : قلت : رأيت توضع في المسجد من أذنه موضع القلم من أذن الكتاب ، فقال : حدثني أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر

بالسواك لكل صلاة ، فكان ابن عمر يرى أن به قوة ، فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة ، قال أبو داود : إبراهيم بن سعد رواه عن محمد بن إسحق قال « عبيد الله بن عبد الله »

باب كيف يستاك

٤٩ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال [مسدد : قال] : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فأرأته يستاك على لسانه ، قال أبو داود : وقال سليمان قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول « إه إه » يعنى يتهوع ، قال أبو داود : قال مسدد : فكان حديثاً طويلاً اختصرته

باب في الرجل يستاك بسواك غيره

٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبسة بن عبد الواحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَكُ (١) وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر فأوحى إليه في فضل السواك « أن أكبر » أعط السواك أكبرها ، قال أحمد — هو ابن حزم — قال لنا أبو سعيد — هو ابن الأعرابي — : هذا مما تفرد به أهل المدينة

٥١ — حدثنا (٢) إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن مسعر ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، قال : قلت لعائشة : بأي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسواك .

(١) « يستن » بفتح ياء المضارعة وسكون السين المهملة وآخره نون مشددة - أى : يستاك ، مأخوذ من السن - بكسر السين . واحد الأسنان - لأن السواك يمر على الأسنان ، أو مأخوذ من السن - بفتح السين - وهو مصدر سن الشيء . أى : حدده ؛ لأن السواك يحدد الأسنان ويقويها . (٢) في الهنذية هذا الحديث مروى قبل باب فرض الوضوء مباشرة .

باب غسل السواك

٥٢ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا عنبسة ابن سعيد الكوفي الحاسد ، حدثني كثير ، عن عائشة أنها قالت : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فاستاك ثم أغسله وأدفعه إليه

باب السواك من الفطرة

٥٣ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب ، عن ابن الزبير ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ، وَالاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبُرَاجِمِ ^(١) وَتَنْفُؤُ الْإِبْطِ ، وَحَاقُّ الْعَانَةِ ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ ^(٢) » يعني الاستنجاء بالماء ، قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة

٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، قالا : ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر ، قال موسى : عن أبيه ، وقال داود : عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمُضَةَ وَالاسْتِنْشَاقَ » فذكر نحوه ، ولم يذكر إعفاء اللحية وزاد « وَالخِتَانِ » ، قال : « وَالاتِّضَاحَ » ولم يذكر انتقاص الماء — يعني الاستنجاء ، قال أبو داود : وروى نحوه عن ابن عباس ، وقال « خمس كلها في الرأس » وذكر

(٢) البراجم : جمع برجمة - وأصل البراجم العقد التي تكون على ظهور الأصابع . والمراد بها هنا المواضع التي يجتمع فيها الوسخ

(٣) انتقاص الماء : هو بالقاف المشناة وبالضاد المهملة على المشهور ، قال في النهاية : وانتقاص البول بالماء غسل المذاكير به ، وقال : وقيل : والصواب انه بالفاء الموحدة والمراد نضحه

فيها الفرق ولم يذكر إعفاء اللحية ، قال أبو داود : وروى نحوه حديث حماد عن طلق بن حبيب ومجاهد ، وعن بكر [بن عبد الله] المزني قولهم ولم يذكروا إعفاء اللحية ، وفي حديث محمد بن عبد الله بن أبي مریم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه « وإعفاء اللحية » ، وعن إبراهيم النخعي نحوه وذكر إعفاء اللحية والختان

باب السواك لمن قام من الليل

٥٥ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان عن منصور ، وحصين عن أبي وائل ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا قام من الليل يشوصُ فاه بالسواك »

٥٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يوضع له وضوءه وسواكه ، فاذا قام من الليل تحلى ثم استاك »

٥٧ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن علي بن زيد ، عن أم محمد ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان لا يرقد من ليل ولا بهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ »

٥٨ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده عبد الله ابن عباس ، قال : بت ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه فاستاك ، ثم تلا هذه الآيات (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبواب) حتى قارب أن يختم السورة أو ختمها ، ثم توضأ فاتى مُصَلِّاهُ فصلى ركعتين ، ثم رجع إلى فراشه فنام ما شاء الله ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ

ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، كل ذلك يستاك ويصلي ركعتين ، ثم أوتر ؛ قال أبو داود : رواه ابن فضيل عن حصين قال : فتسوك وتوضأ وهو يقول (إن في خلق السموات والأرض) حتى ختم السورة

باب فرض الوضوء

٥٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَقْبَلُ اللهُ عز وجل صدقةً من غُلُولٍ ، وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طَهْوَرٍ »

٦٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ »

٦١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهْوَرُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ »

باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث

٦٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن زياد - قال أبو داود وأنا لحديث ابن يحيى أتن - عن غُطَيْفٍ - وقال محمد : عن أبي غُطَيْفٍ الهذلي - قال : كنت عند عبد الله بن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى ، فلما نودي بالمصر توضأ ، فقلت له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » قال أبو داود : وهذا حديث مسدد وهو أتم .

باب ما ينجس الماء

٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي وغيرهم قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ، فقال صلى الله عليه وسلم « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ » قال أبو داود : وهذا لفظ ابن العلاء ، وقال عثمان والحسين بن علي : عن محمد بن عباد بن جعفر ، قال أبو داود : وهو الصواب

٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ح وثنا أبو كامل ، ثنا يزيد [يعني] ابن زريع ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، قال أبو كامل : ابن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة ، فذكر معناه

٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال : حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَنْجُسُ » قال أبو داود : حماد بن زيد وقفه عن عاصم

باب ما جاء في بئر بضاعة

٦٦ — حدثنا محمد بن العلاء والحسن بن علي ومحمد بن سليمان الأنباري قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ، عن أبي سعيد الخدري أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أتوضأ من بئر بضاعة — وهي بئر يطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والتتن — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ » قال أبو داود : وقال بعضهم عبد الرحمن بن رافع .

٦٧ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالا: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحق، عن سليط بن أيوب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ابن رافع الأنصاري ثم العدوي، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له: إنه يستقي لك من بئر بضاعة — وهي بئر يلقي فيها لحوم الكلاب والحياض وعذر الناس — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ» قال أبو داود: وسمعت قتبية بن سعيد قال: سألت قَيْمَ بئرِ بَضَاعَةَ عن عمقها، قال: أكثر ما يكون فيها [الماء] إلى العانة، قلت: فاذا نقص؟ قال: دون المورة، قال أبو داود: وقدرت أنا بئر بضاعة بردائي: مددته عليها، ثم ذرعه، فاذا عرضها ستة أذرع، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني [إليه]: هل غير بناؤها عما كانت عليه؟ قال: لا، ورأيت فيها ماء متغير اللون

باب الماء لا يجنب

٦٨ — حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سهاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها — أو يفتسل — فقالت له: يا رسول الله، إني كنت جنباً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْنِبُ»

باب البول في الماء الراكد

٦٩ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَبُولُونَ أَحَدَكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»

٧٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبُولُونَ أَحَدَكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ»

باب الوضوء بسور الكلب

٧١ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « طَهُورُ إِيْنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وُلِّغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مِرَارٍ أَوْ لَاهُنَّ بِتُرَابٍ » قال أبو داود : وكذلك قال أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد

٧٢ - حدثنا مسدد ، ثنا المعتز - يعني ابن سليمان - ح وثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، جميعاً عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة بمعناه ، ولم يرفعه ، زاد « وإذا وُلِّغَ المهر غسل مرة »

٧٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا وُلِّغَ الْكَلْبُ فِي الْإِيْنَاءِ فَاعْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ السَّابِغَةَ بِالتُّرَابِ » قال أبو داود : وأما أبو صالح وأبو رزین والأعرج وثابت الأحنف وهمام بن منبه وأبو السدي عبد الرحمن روه عن أبي هريرة ولم يذكرُوا التراب

٧٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، ثنا أبو التياح ، عن مطرف ، عن ابن مغفل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، ثم قال « مَا لَمْ يَمْ وَلَهَا » فرخص في كلب الصيد وفي كلب الغنم ، وقال : « إِذَا وُلِّغَ الْكَلْبُ فِي الْإِيْنَاءِ فَاعْسِلُوهُ سَبْعَ مِرَارٍ وَالثَّامِنَةَ عَفَرُوهُ بِالتُّرَابِ » [قال أبو داود : وهكذا قال ابن مغفل]

باب سور الهرة

٧٥ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القنبي ، عن مالك ، عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة ، عن كبشة بنت كعب ابن مالك - وكانت تحت ابن أبي قتادة - أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءاً ، فجاءت هرة فشربت منه ، فأصغى لها الإيْناء حتى شربت ، قالت كبشة : فرآني

أنظر إليه ، قال : أتمجبن يا ابنة أخي ؟ قلت : نعم ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِبَجَسٍ ؛ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ » .

٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز ، عن داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة رضى الله عنها ، فوجدتها تصلى ، فأشارت إلى أن ضمها ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِبَجَسٍ ؛ إِنَّهَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ » وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها

باب الوضوء بفضل [وضوء] المرأة

٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنُبَانُ

٧٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن خَرَبُوز ، عن أم صبية الجهنية ، قالت : اخْتَلَفَتْ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ

٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، ح وثنا عبد الله ابن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤْنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ مَسَدَدٌ : مِنَ الْإِيَّاهُ الْوَاحِدِ جَمِيعًا .

٨٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، قال : كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ نَدْلِي فِيهِ أَيْدِينَا

باب النهى عن ذلك

٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحيرى ، قال : لقيت رجلاً صحب النبي صلى الله عليه وسلم أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفتسل المرأة بفضل الرجل أو يفتسل لرجل بفضل المرأة ، زاد مسدد « وَلْيَفْتَرِ قَاجِمِيًّا »

٨٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو داود — يعنى الطيالسى — ثنا شعبة ، عن عامر ، عن أبي حاجب ، عن الحكم بن عمرو — وهو الأقرع — أن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة »

باب الوضوء بماء البحر

٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق ، أن المنيرة بن أبي بردة — وهو من بني عبد الدار — أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنا نركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هو الطهور ماؤه الحِلُّ مِيقَتُهُ » .

باب الوضوء بالنيذ

٨٤ — حدثنا هناد وسليمان بن داود المتكى ، قالا : ثنا شريك ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد ، عن عبد الله بن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن « مَا فِي إِدَاوَتِكَ ؟ » قال : نيذ ، قال « تَدْرَةُ طَيِّبَةٌ وَمَاءُ طَهُورٍ » قال أبو داود : وقال سليمان بن داود عن أبي زيد أو زيد : كذا قال شريك ، ولم يذكر هناد ليلة الجن

٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ،

عن علقمة ، قال : قلت لعبد الله بن مسعود : من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال : ما كان معه منا أحد

٨٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا بشر بن منصور ، عن ابن جريج ، عن عطية ، أنه كره الوضوء باللبن والنبيد ، وقال : إن التيمم أعجب إلى منه .

٨٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا أبو خَلْدَةَ ، قال : سألت أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذ أينفصل به ؟ قال : لا .
باب أَيْصِلِي الرَّجْلَ وَهُوَ حَاقِنٌ

٨٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الأرقم ، أنه خرج حاجًا ، أو معتمرًا ، ومعه الناس وهو يؤمهم ، فلما كان ذات يوم أقام الصَّلَاةَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثم قال : ليتقدم أحدكم ، وذهب إلى الخلاء ، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ الْخَلَاءَ وَقَامَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ » قال أبو داود : روى وهيب بن خالد وشعيب بن إسحاق وأبو ضمرة هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل حدثه عن عبد الله بن أرقم ، والأكثر الذين رووه عن هشام قالوا كما قال زهير .

٨٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ومسدود ومحمد بن عيسى المعنى قالوا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي هريرة ، ثنا عبد الله بن محمد ، قال ابن عيسى في حديثه « ابن أبي بكر » ثم اتفقوا « أخو القاسم بن محمد » قال : كنا عند عائشة فجئنا بطعامها ، فقام القاسم يصلي ، فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا يَصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّامِمِ وَلَا وَهُوَ يَدْفَعُهُ الْأَخْبَثَانِ » .

٩٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن عياش ، عن حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي حى المؤذن ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ : لَا يَوْمٌ رَجُلٌ قَوْمًا فَيُخِصُّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ قَدَّ خَانَهُمْ ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ ، فَإِنْ فَعَلَ قَدَّ دَخَلَ ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ » .

٩١ - حدثنا محمود بن خالد السلمى ، ثنا أحمد بن على ، ثنا ثور ، عن يزيد بن شريح الحضرمى ، عن أبى حى المؤذن ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ يَوْمٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ » ثم ساق نحوه على هذا اللفظ ، قال : « وَلَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ يَوْمٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَوْمًا إِلَّا بِأَذْنِهِمْ ، وَلَا يَخْتَصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ قَدَّ خَانَهُمْ » قال أبو داود : هذا من سنن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد

باب ما يجزئ من الماء فى الوضوء

٩٢ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ » قال أبو داود : رواه أبان عن قتادة قال : سمعت صفية

٩٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبى زياد ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر ، قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ »

٩٤ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن حبيب الأنصارى ، قال : سمعت عباد بن تميم ، عن جدته - وهى أم عمارة - أن النبى صلى الله عليه وسلم « تَوَضَّأَ فَأَتَى بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرُ ثَلَاثِ الْمُدِّ »

٩٥ - حدثنا محمد بن الصباح البراز ، ثنا شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الله بن جبر ، عن أنس ، قال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ

بأناء يسع رطلين ، ويفتسل بالصاع « قال أبو داود ^(١) : رواه يحيى بن آدم عن شريك قال « عن ابن جبر بن عتيك » قال : ورواه سفيان عن عبد الله بن عيسى « حدثني جبر بن عبد الله » قال أبو داود : ورواه شعبة قال « حدثني عبد الله ابن عبد الله بن جبر سمعت أنسا » إلا أنه قال : « يتوضأ بمكوك » ولم يذكر « رطلين » [قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل يقول : الصاع خمسة أرطال ، وهو صاع ابن أبي ذئب ، وهو صاع النبي صلى الله عليه وسلم]
باب الإسراف في الماء

٩٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا سعيد الجريري ، عن أبي نعام ، أن عبد الله بن مخفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : أي بني ، سل الله الجنة ، وتعوذ به من النار ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَمْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدُعَاءِ »

باب في إسباغ الوضوء

٩٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنا منصور ، عن هلال ابن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما وأعتابهم تلوح . فقال : « وَيَلُّ لِلْأَعْتَابِ مِنَ النَّارِ ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ »
باب الوضوء في آنية الصفر

٩٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرني صاحب لي ، عن هشام بن عروة ، أن عائشة قالت : « كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَّاءِ »

٩٩ — حدثنا محمد بن الملاء أن إسحاق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة ، عن رجل ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

(١) في بعض النسخ تقديم بعض هذه الروايات مع الاتحاد في الالفاظ

١٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو الوليد وسهل بن حماد ، قالا .
 ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن
 عبد الله بن زيد ، قال : « جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَنَا لَهُ
 مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صَفَرٍ فَتَوَضَّأَ »

باب التسمية على الوضوء

١٠١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا محمد بن موسى ، عن يعقوب بن
 سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى
 عَلَيْهِ »

١٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن الدراوردي ،
 قال : وذكر ربيعة أن تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم « لا وضوء لمن لم
 يذكر اسم الله عليه » أنه الذي يتوضأ ويفتسل ولا ينوي وضوءاً للصلاة ولا
 غسلًا للجنابة

باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها

١٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي رزين
 وأبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ
 أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛
 فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ »

١٠٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي
 صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم — يعني بهذا الحديث —
 قال : مرتين أو ثلاثا ، ولم يذكر أبارزين

١٠٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي ، قالا :

ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي مریم ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَدْخُلُ يَدُهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَفْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ، أَوْ أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ »

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٦ — حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان ، قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً ففسلهما ، ثم تمضمض واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال : « مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

١٠٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا الضحاك بن مخلد ، ثنا عبد الرحمن بن وزدان ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، حدثني حمران قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ ، فذكر نحوه ولم يذكر المضضة والاستنشاق ، وقال فيه : ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا ، وقال : « مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَاهُ » ولم يذكر أمر الصلاة

١٠٨ — حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، ثنا زياد بن يونس ، حدثني سعيد بن زياد المؤذن ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، قال : سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء ، فقال : رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء ، فدعا بماء ، فأتى بميضة ، فأضغى على يده اليمنى ، ثم أدخلها في الماء ، فتمضمض ثلاثاً ، واستنثر

ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده اليسرى ثلاثاً ، ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه ففصل بطونيهما وظهورهما مرة واحدة ، ثم غسل رجله ، ثم قال : أين السائلون عن الوضوء ؟ هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قال أبو داود : أحاديث عثمان رضی الله عنه الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة ، فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً وقالوا فيها : ومسح رأسه ، ولم يذكر عددًا كما ذكروا في غيره

١٠٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، أخبرنا عبيد الله - يعني ابن أبي زياد - عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبي علقمة ، أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلها إلى الكوعين ، قال : ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وذكر الوضوء ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه ، ثم غسل رجله ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رأيتموني توضأت ، ثم ساق نحو حديث الزهري وأتم

١١٠ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إسرائيل ، عن عامر بن شقيق بن جرة ، عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ، قال أبو داود : رواه وكيع عن إسرائيل قال : توضأ ثلاثاً فقط

١١١ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، قال : أتانا على رضي الله عنه وقد صلى ، فدعا بطهور ، قلنا : ما يصنع بالطهور وقد صلى ؟ ما يريد إلا أن يعلنا ، فأبى باناء فيه ماء وطست ، فأفرغ من الاناء على يمينه ففصل يديه ثلاثاً ، ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ، فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده الشمال ثلاثاً ، ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ، ورجله الشمال ثلاثاً ، ثم قال : من سره أن يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا

١١٢ — حدثنا الحسن بن علي الطُّوَّائِي ، ثنا الحسين بن علي الجُعْفِيُّ ، عن زائدة ، ثنا خالد بن علقمة الهمداني ، عن عبد خير ، قال : صلى على رضى الله عنه الغداة ، ثم دخل ^(١) الرَّحْبَةَ ، فدعا بماء ، فأتاه القلام بإناء فيه ماء ووطئت ، قال : فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى وغسل كفيه [ثلاثاً] ، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، ثم ساق قريباً من حديث أبي عوانة ، قال : ثم مسح رأسه مُقَدَّمَهُ ومُؤَخَّرَهُ مرةً ، ثم ساق الحديث بحوه

١١٣ — حدثنا محمد بن المتى ، حدثني محمد بن جعفر ، حدثني شعبة ، قال : سمعت مالك بن عُرْفُطَةَ ، سمعت عبدَ خَيْرٍ ، رأيت علياً رضى الله عنه أتي بكَرْسِيٍّ قعد عليه ثم أتى بكور من ماء ففسل يديه ثلاثاً ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد ، وذكر الحديث

١١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو نعيم ، ثنا ربيعة الكِنَاسِي ، عن النهال بن عمرو ، عن زِرِّ بن جُبَيْشٍ أنه سمع علياً رضى الله عنه وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، وقال : ومسح على رأسه حتى لَمَّا يَقَطِرْ ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٥ — حدثنا زياد بن أيوب الطوسى ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا فِطْرٌ ، عن أبي فرَوة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، قال : رأيت علياً رضى الله عنه توضأ ففسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدة ، ثم قال : هكذا توضحأ رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٦ — حدثنا مسدد وأبو توبة ^(٢) ، قالوا : ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا

(١) الرحبة — بفتح الراء وسكون الحاء المهملة — أصله الموضع ذو الفضاء ، وسمى به موضع في الكوفة (٢) أبو توبة — بفتح التاء وسكون الواو بعدها موحدة تحتية — اسم الربيع بن نافع الحلبي

عمرو بن عون ، أخبرنا أبو الأخوص ، عن أبي إسحق ، عن أبي حية ، قال :
رأيت علياً رضي الله عنه توضأ ، فذكر وضوءه كله ثلاثاً ثلاثاً ، قال : ثم مسح
رأسه ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ، ثم قال : إنما أحببت أن أرىكم تطهرون
رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٧ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرّاني ، ثنا محمد — يعني ابن سلمة —
عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَّانَةَ ، عن عبيد الله
الخولاني ، عن ابن عباس ، قال : دخل عليٌّ عليٌّ — يعني ابن أبي طالب —
وقد أهرق الماء ^(١) فدعا بوضوء ، فأتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه ،
فقال : يا ابن عباس ، ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
قلت : بلى ، قال : فأضنى الإِباء على يده ففسلها ، ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها
على الأخرى ، [ثم غسل كفيه] ثم تمضمض واستنثر ، ثم أدخل يديه في الإِباء جميعاً
فأخذهما حُفنةً من ماء فضرب بها على وجهه ، ثم أقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه ،
ثم الثانية ، ثم الثالثة ، مثل ذلك ، ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على
ناصيته فتركا تسنن على وجهه ، ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ، ثم
مسح رأسه وظهور أذنيه ، ثم أدخل يديه جميعاً فأخذ حُفنةً من ماء فضرب بها
على رجليه وفيها النمل ففتلها بها ، ثم الأخرى مثل ذلك ، قال : قلت : وفي النملين ؟
قال : وفي النملين ، قال : قلت : وفي النملين ؟ قال : وفي النملين ، قال : قلت :
وفي النملين ؟ قال : وفي النملين ، قال أبو داود : وحديث ابن جريج عن شيبه
يشبه حديث علي ؛ لأنه قال فيه حجاج بن محمد عن ابن جريج : ومسح برأسه
مرة واحدة ، وقال ابن وهب فيه عن ابن جريج : ومسح برأسه ثلاثاً

١١٨ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيى المازني ،

(١) المراد أنه بعد ما بال ، أو بعدما استنجد

عن أبيه ، أنه قال لعبد الله بن زيد [بن عاصم] — وهو جد عمرو بن يحيى المازنى — : هل تستطيع أن ترينى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوضوءه ، فأفرغ على يديه ، فغسل يديه ثم تغمض واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر : بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه

١١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، عن عمرو بن يحيى المازنى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد بن عاصم ، بهذا الحديث قال : فغمض واستنشق من كف واحدة ، يفعل ذلك ثلاثاً ، ثم ذكر نحوه

١٢٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، أن حبان بن واسع حدثه ، أن أباه حدثه ، أنه سمع عبد الله ابن زيد بن عاصم المازنى يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه ، وقال : ومسح رأسه بما غير فضل يديه ، وغسل رجليه حتى أنقأهما

١٢١ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا أبو الغيرة ، ثنا حرير ، حدثنى عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمى ، سمعت المقدم بن معديكرب الكندى قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ : فغسل كفيه ثلاثاً ، [ثم تغمض واستنشق ثلاثاً] ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما

١٢٢ — حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكى لفظه قالوا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن حرير بن عثمان ، عن عبدالرحمن بن ميسرة ، عن المقدم ابن معديكرب ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرهما حتى بلغ القفأ ثم ردهما إلى المكان الذى بدأ منه ، قال محمود [قال] أخبرنى حرير

١٢٣ — حدثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد المعنى ، قالوا : ثنا الوليد ، بهذا الاسناد ، قال : ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، زاد هشام : وأدخل أصابعه في صمّاخ^(١) أذنيه

١٢٤ — حدثنا مؤمّل بن الفضل الجبرّاني ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الله بن العلاء ، ثنا أبو الأزهر المغيرة بن قزوة ويزيد بن أبي مالك ، أن معاوية توضع للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، فلما بلغ رأسه غرّفَ غرقةً من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطّر الماء أو كاد يقطر ، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه

١٢٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد بهذا الاسناد قال : فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وغسل رجليه بغير عدد

١٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فحدثتنا أنه قال : « استكبي لي وضوءاً » فذكرت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فيه : فنسل كفيه ثلاثاً ، ووضأ وجهه ثلاثاً ، ومضمض واستنشق مرة ، ووضأ يديه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه مرتين : يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ، وبأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما ، ووضأ رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، قال أبو داود : وهذا معنى حديث مسدد

١٢٧ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفیان ، عن ابن عقيل ، بهذا الحديث يُفَصِّرُ بعض معاني بشر ، قال فيه : وتمضمض واستنثر ثلاثاً

١٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمداني قالوا : ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ،

(١) صمّاخ أذنيه — بكسر الصاد المهملة ، وآخره خاء معجمة — هو الحرق الذي في الأذن المفضى إلى الدماغ ، ويقال فيه ، صمّاخ ، بالسین المهملة أيضاً

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع عندها فمسح الرأس كله من قرن الشعر^(١)
كل ناحية لمنصب الشعر ، لا يحرك الشعر عن هيئته

١٢٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر - يعنى ابن مصر - عن ابن
عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل [عن أبيه^(٢)] أن ربيع بنت معوذ بن
عفراء أخبرته قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قالت : مسح
رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدير وصدغته وأذنيه مرة واحدة

١٣٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سفيان بن سعيد ،
عن ابن عقيل ، عن الربيع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل
ماء كان في يده

١٣١ - حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن
عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ [بن عفراء] أن النبي صلى الله
عليه وسلم توضع فأدخل إصبعيه في جحرى أذنيه

١٣٢ - حدثنا محمد بن عيسى ومسدد ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن
ليث ، عن طلحة بن مصرف ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى يبلغ القذال - وهو أول القفا -
وقال مسدد : ومسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت
أذنيه ، قال مسدد : فحدثت به يحيى فأنكره ، قال أبو داود : وسمعت أحمد يقول :
ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول : إيش هذا طاحه عن أبيه عن جده ؟

١٣٣ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا عباد بن

(١) قال ولي الدين العراقي : القرن يطلق على الخصلة من الشعر ، وعلى جانب
الرأس من أى جهة كان ، وعلى أعلى الرأس ، والمراد أنه كان يتدى المسح بأعلى
الرأس إلى أن ينتهى إلى أسفله : يفعل ذلك فى كل ناحية على حدتها . ويروى
من فرق الشعر ، (٢) هذه زيادة فى بعض النسخ ولا نرى لها وجها

منصور ، عن عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه وأذنيه مسحاً واحدة

١٣٤ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد وقتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ، وذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المأقين^(١) قال : وقال : « الأذنان من الرأس » قال سليمان بن حرب : يقولها أبو أمامة ، قال قتيبة : قال حماد : لا أدري هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو [من] أبي أمامة . يعنى قصة الأذنين ، قال قتيبة : عن سنان بن ربيعة [قال أبو داود : وهو ابن ربيعة كنيته أبو ربيعة]

باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

١٣٥ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف الطهور ؟ فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ، ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السابحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسابحتين باطن أذنيه ، ثم غسل رجله ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : « هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم » أو « ظلم وأساء »

(١) المأقين : ثنية ماق ، بفتح الميم وبمدها همزة ساكنة ، وربما ترك همزة ، وآخره قاف مشناة - وهو طرف العين الذي يلي الأنف . وفي رواية المأقين ، يامين بعد القاف وهو ثنية ماقى ، وهو لغة في الماقى .

باب الوضوء مرتين

١٣٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا زيد - يعنى ابن الحباب - ثنا عبد الرحمن بن ثوبان ، ثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرتين مرتين

١٣٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا هشام بن سعد ، ثنا زيد ، عن عطاء بن يسار ، قال : قال لنا ابن عباس : أحببون أن أريك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فدعا باناء فيه ماء فاغترف غُرْفَةً بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ، ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ، ثم غسل وجهه ، ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى ، ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى ، ثم قبض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسح بها رأسه وأذنيه ، ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل ، ثم صنع باليسرى مثل ذلك

باب الوضوء مرة مرة

١٣٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفیان ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتوضأ مرة مرة

باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق

١٣٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا معتمر ، قال : سمعت ليناً يذكر عن طاححة عن أبيه عن جده ، قال : دخلت يعني على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره ، فرأيتة يفصل بين المضمضة والاستنشاق

باب في الاستنثار

١٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثُرْ »

١٤١ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا وكيع ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن قارظ ، عن أبي غطفان ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اسْتَنْشِرُوا مَرَّتَيْنِ بِالغَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا »

١٤٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين ، قالوا : ثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة ، قال : كنت وافد بنى المُنْتَقِقِ ، أو في وفد بنى المنتفق ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فلما أدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نصادفه في منزله ، وصادفنا عائشة أم المؤمنين ، قال : فأمرت لنا بخزيرة ^(١) فصنعت لنا ، قال : وأُتينا بِقِنَاعٍ ، ولم يقل قتيبة القناع ، والقِنَاعُ : الطابق فيه تمر ، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « هل أصبتم شيئاً ؟ أو أمر لكم بشيء ؟ » قال : قلنا : نعم يارسول الله . قال : فبينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ دفع الراعى غنمه إلى المراح ومعه سَخْلَةٌ ^(٢) تَبَعْرُ فقال : ما وُلِدْتَ يا فلان ؟ قال : ببهمة ، قال : فاذبح لنا مكانها شاة ، ثم قال : لا تحسبن ، ولم يقل لا تحسبن ، أننا من أهلك ذبحناها ، لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد ، فإذا وُلِدَ الراعى ببهمة ذبحنا مكانها شاة ، قال : قلت : يارسول الله ، إن لى امرأة وإن فى لسانها شيئاً - يعنى البذاء - قال : فطلقها إذا ، قال : قلت : يارسول الله ، إن لها صُحبة ولى منها ولد ، قال : فرها يقول عظها ، فإن يك فيها خير فستعمل ، ولا تَضْرِبْ ظَمِيمَتَكَ كَقَضْبِكَ

(١) الخزيرة : لحم يقطع صفاراً ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذرعه الدقيق ، وقيل : إذا كان من نخالة فهو خزيرة (٢) السخلة - بفتح السين وسكون الحاء المعجمة - ولد الشاة من الضأن والمعرحين يولد ذكراً كان أو أنثى ، وقيل : يختص بأولاد المعز ، وبهذا جزم صاحب النهاية .

أُمِّيَّتَكَ ، قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن الوضوء ، قال : أسبغ الوضوء ، وخال بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً

١٤٣ — حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا ابن جريج ، حدثني إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه وافد بنى المتفق أنه أتى عائشة ، فذكر معناه ، قال : فلم ينشب أن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَقَلَعُ يَتَكَفَّأُ ، وقال « عَصِيدَةٌ » مكان « خَزِيرَةٌ »
او من كونه كرمك
١٤٤ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، بهذا الحديث ، قال فيه : إذا توضأت فمضمض

باب تخليل اللحية

١٤٥ — حدثنا أبو توبة — يعنى الربيع بن نافع — ثنا أبو المليح ، عن الوليد بن زوران ، عن أنس — يعنى ابن مالك — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكِهِ فَحَلَلَّ بِهِ لِحْيَتَهُ » وقال : هكذا أمرني ربي عز وجل » [قال أبو داود : ابن زوران روى عنه حجاج بن حجاج وأبو المليح الرقي]

باب المسح على العمامة

١٤٦ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن ثوبان ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً فأصابهم البرد ، فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساختين

١٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن أبي معقل ، عن أنس بن مالك ، قال :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ^(١) فَادْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ فَسَحَّ مَقْدَمَ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْقُضِ الْعِمَامَةَ

باب غسل الرجلين

١٤٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن عمرو ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن المستورد بن شداد ، قال : رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِمَخْضَرِهِ

باب المسح على الخفين

١٤٩ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، حدثني عبَّاد بن زياد ، أن عُرْوَةَ بنَ الْمُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ : عدل^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه في غزوة تبوك قبل الفجر ، فعدلت معه ، فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم فتمبرز ثم جاء ، فسكبتُ على يده من الاداوة^(٣) ، فغسل كفيه ، ثم غسل وجهه ، ثم حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كَمَا جُبَّتِهِ فَادْخَلَ يَدَيْهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَةِ فغسلهما إلى المرفق ومسح برأسه ثم تَوَضَّأَ عَلَى خَفِيهِ ، ثم ركب ، فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة قد قَدَّمُوا عِيدَ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِمْ حِينَ كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ ، وَوَجَدْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقَامَ رَسُولُ

(١) قطرية - بكسر القاف وسكون الطاء المهمله - ضرب من البرود فيه حمرة ولها أعلام فيها بعض الحشونة ، وقيل : حال جباد تحمل من البحرين من قرية تسمى قطرا (٢) عدل ، أى : مال من معظم الطريق إلى غيرها ، وه تبوك مكان معروف بينه وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة وبينه وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة ، وهو منصرف وغير منصرف للعالمية والتأنيث وعدم الصرف أشهر (٣) الاداوة - بكسر الهمزة - إناء صغير من جلد يتخذ الماء كالسطيحة ونحوها ، وجمعها أداوى كصحارى ، وقد تكرر هذا اللفظ في الحديث

الله صلى الله عليه وسلم فَصَفَّ مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية ، ثم سلم عبد الرحمن فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته ففزع المسلمون فأكثروا التسبيح ؛ لأهم سبقوا النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم : « قَدْ أَصَبْتُمْ » أو « قَدْ أَحْسَنْتُمْ » ١٥٠ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى - يعنى ابن سعيد - ح ، وثنا مسدد ، ثنا

المعتمر ، عن التيمي ، ثنا بكر ، عن الحسن ، عن ابن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ وَمَسَّحَ نَاصِيَتِهِ ^(١) وذكر فوق العمامة ، قال عن المعتمر : سمعت أبي يحدث عن بكر بن عبد الله ، عن الحسن ، عن ابن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَمَسُّحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَعَلَى نَاصِيَتِهِ ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ » قال بكر : وقد سمعته من ابن المغيرة

١٥١ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا أبي ، عن الشعبي ، قال : سمعت عروة بن المغيرة بن شعبة يذكر عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركبته ومعى أداة ، فخرج لحاجته ، ثم أقبل فتلقته بالأداة ، فأفرغت عليه ، فغسل كفيه ووجهه ، ثم أراد أن يخرج ذراعيه وعليه جبة من صوف من جباب الروم ضيقة الكمين ، فضاقت فأدرعهما أدرأغاً ثم أهويت إلى الخفين لأنزعهما ، فقال لى : « دَعِ الْخُفَيْنِ فَإِنِّي أَدْخَلْتُ الْقَدَمَيْنِ الْخُفَيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ » فسح عليهما ، قال أبى : قال الشعبي : شهد لى عروة على أبيه ، وشهد أبوه على رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٥٢ - حدثنا هُدْبَةُ بن خالد ، ثنا هام ، عن قتادة ، عن الحسن ، وعن زُرَّارَةَ بن أَوْفَى أن المغيرة بن شعبة قال : تَخَلَّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه القصة ، قال : فأتينا الناس وعبد الرحمن بن عوف يصلى بهم الصبح ،

(١) فى نسخة الشرح ، ومسح على ناصيته

فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يتأخر ، فأومأ إليه أن ^(١) يمضى ، قال : فصلت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم خلفه ركعة ، فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الركعة التي سبق بها ، ولم يزد عليها شيئاً ، قال أبو داود : أبو سعيد الخدرى وابن الزبير وابن عمر يقولون : من أدرك الفرد من الصلاة عليه سجدنا السهو .

١٥٣ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي بكر - يعنى ابن حفص بن عمر بن سعد - سمع أبا عبد الله ، عن أبي عبد الرحمن [السلى] ، أنه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالاً عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « كَانَ يَخْرُجُ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَأَتَيْهِ بِالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمَوْقِيهِ ^(٢) » قال أبو داود : هو أبو عبد الله مولى بنى تيم بن مرة .

١٥٤ - حدثنا علي بن الحسين الدرهمي ، ثنا ابن داود ، عن بكير بن عامر ، عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير ، أن جريراً بال ثم توضأ فمسح على الخفين وقال : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَمْسَحَ وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ؟ قَالُوا : إِمَّا كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ [نزول] المائدة ، قال : مَا أَسْمَلْتُ إِلَّا بَعْدَ نزول المائدة

١٥٥ - حدثنا مسدد وأحمد بن أبي شعيب الحراني ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا دلم بن صالح ، عن حجير بن عبد الله ، عن ابن بريده ، عن أبيه ، أن النجاشي أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُفَيْنِ أُسُودِيْنِ ^(٣) سَازَجِيْنِ فلبسهما

(١) ، فأومأ إليه أن يمضى ، يريد أشار إليه إشارة معناها أن يمضى في صلاته أي يتمها ولا يتأخر عن موضعه (٢) « وموقيه ، هو منقوش موق - بلا همز - قال الجوهري : الموق الذي يلبس فوق الخف ، فارسي معرب ، ومثله للقاضي عياض وابن الأثير والهروي . وحكى الأزهري عن الليث : الموق : ضرب من الخفاف وجمعه أمواق . ونص ابن سيده على أنه عربي صحيح (٣) « ساذجين ، بفتح الذال المعجمة أو كسرهما - أي : غير منقوشين ولا شعر عليهما ، أو على لون

ثم توضأ ومسح عليهما . قال مسدد : عن دلم بن صالح ، قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل البصرة

١٥٦ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن حَيٍّ [هو الحسن بن صالح] عن بكير بن عامر البجلي ، عن عبدالرحمن بن أبي نَعْمٍ ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فقالت : يا رسول الله ، [أ] نسيت ؟ قال : « بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ ، بِهَذَا أَمْرِنِي رَبِّي »
باب التوقيت في المسح

١٥٧ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله الجَدَلِيِّ ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِلْمَقِمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » قال أبو داود : رواه منصور بن المعتمر عن إبراهيم التيمي باسناده ، قال فيه : « وَلَوْ اسْتَرَدَّ نَاهُ لَزَادَنَا » .

١٥٨ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رَزِينِ ، عن محمد بن يزيد ، عن أيوب بن قَطَنٍ ، عن أبي بن عمارة ، قال يحيى بن أيوب - وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لِلْقِبْلَتَيْنِ - أنه قال : يا رسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : « نَعَمْ » قال : يوماً ؟ قال : « يوماً » قال : ويومين ؟ قال : « ويومين » قال : وثلاثة ؟ قال : « نعم وما شئت » قال أبو داود . رواه ابن أبي مريم المصري ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رَزِينِ ، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد ، عن عبادة بن نُسَيْبٍ ، عن أبي بن عمارة ، قال فيه : حتى بلغ سبعمائة ، قال رسول واحد لم يخاطب سوادهما لون آخر . قال العراقي : هذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك ولم أجدهما في كتب اللغة بهذا المعنى ، وقال القسطلاني : الساذج : معرب ساد .

الله صلى الله عليه وسلم : « نَعَمْ ، وَمَا بَدَأَكَ » قال أبو داود : وقد اختلف في إسناده وليس [هو] بالقوى [ورواه ابن أبي مريم ويحيى بن إسحاق والسليخى عن يحيى بن أيوب ، وقد اختلف في إسناده]

باب المسح على الجورين

١٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن سفيان [الثوري] ، عن أبي قيس الأودي [هو عبد الرحمن بن ثروان] عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجورين والتعنين ، قال أبو داود : كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث ؛ لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ، قال أبو داود : وروى هذا أيضاً عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الجورين ، وليس بالتصل ولا بالقوى ، قال أبو داود : ومسح على الجورين على بن أبي طالب ، وابن مسعود ، والبراء بن عازب ، وأنس بن مالك ، وأبو أمامة ، وسهل بن سعد ، وعمرو بن حريث ، وروى ذلك عن عمر ابن الخطاب وابن عباس .

باب

١٦٠ — حدثنا مسدد وعباد بن موسى ، قالا : ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، قال عباد : [قال] أخبرني أوس بن أبي أوس التقي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه ، وقال عباد : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى كظامة قوم — يعني الميضاة — ولم يذكر مسدد الميضاة والكظامة ، ثم اتفقا « فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه »

باب كيف المسح

١٦١ — حدثنا محمد بن الصباح البراز ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، قال : ذكره أبي عن عروة بن الزبير ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم « كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ » وقال غير محمد « عَلَى ظَهْرِ الْخَفَيْنِ »
 ١٦٢ - حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا حفص - يعني ابن غياث - عن
 الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي رضي الله عنه ، قال : لو كان
 الدين بالرأى لكان أسفل الخف أَوْلَى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خَفَيْهِ »

١٦٣ - حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا يزيد بن
 عبد العزيز ، عن الأعمش بأسناده بهذا الحديث ، قال : ما كنت أرى باطن
 القدمين إلا أَحَقَّ بالفِئَلِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى
 ظَهْرِ خَفَيْهِ .

١٦٤ - حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش بهذا
 الحديث ، قال : لو كان الدين بالرأى لكان باطن القدمين أَحَقَّ بالمسح من ظاهرهما ،
 وقد مسح النبي صلى الله عليه وسلم على ظَهْرِ خَفَيْهِ ، ورواه وكيع عن الأعمش
 بأسناده ، قال : كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا ، حَتَّى
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ [عَلَى] ظَاهِرِهِمَا ، قَالَ وَكَيْعُ : يَعْنِي
 الْخَفَيْنِ ، وَرَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ كَمَا رَوَاهُ وَكَيْعُ ، وَرَوَاهُ أَبُو السَّوْدَاءِ
 عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ ، وَقَالَ :
 لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ

١٦٥ - حدثنا موسى بن مروان ومحمود بن خالد الدمشقي ، المعنى ، قالوا :
 ثنا الوليد ، قال محمود : أخبرنا ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة
 ابن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : وَضَّأَتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ
 تَبُوكَ فَسَحَّ أَعْلَى الْخَفَيْنِ وَأَسْفَلَهُمَا ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَبَلَّغْنِي أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ ثُورٌ هَذَا
 الْحَدِيثَ مِنْ رَجَاءِ

باب في الانتضاح

١٦٦ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان [هو الثوري] عن منصور ، عن مجاهد ، عن سفيان بن الحكم الثقفي ، أو الحكم بن سفيان ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بال يتوضأ ويتنضح » قال أبو داود : وافق سفيان جماعة على هذا الاسناد ، وقال بعضهم : الحكم أو ابن الحكم

١٦٧ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن رجل من ثقيف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم نضح فرجه

١٦٨ — حدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن الحكم - أو ابن الحكم - عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ونضح فرجه

باب ما يقول الرجل إذا توضأ

١٦٩ حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، سمعت معاوية - يعني ابن صالح - يحدث عن أبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبة بن عامر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدام أنفسنا : نتناوب الرعاية رعاية إبلنا ، فكانت على رعاية الإبل ، فروحها بالمشي ، فأدرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس ، فسمته يقول : « ما منكم من أحد يتوضأ فيحسِّن الوضوء ، ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا قد أوجب » قلت : بئح بئح ، ما أجود هذه ، فقال رجل من بين يدي : التي قبلها يا عقبة أجود منها ، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب ، قلت : ما هي يا أبا حفص ؟ قال : إنه قال آنفاً قبل أن تجي ، « ما منكم من أحد يتوضأ فيحسِّن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ؛ إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها

شاء. « قال معاوية : وحدثني ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عقبة بن عامر
 ١٧٠ — حدثنا الحسين بن عيسى ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة
 [وهو] ابن شريح ، عن أبي عقيل ، عن ابن عمه ، عن عقبة بن عامر الجهني ،
 عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، ولم يذكر أمر الرعاية ، قال عند قوله « فأحسن
 الوضوء » : ثم رفع بصره إلى السماء فقال ، وساق الحديث بمعنى حديث معاوية

باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد

١٧١ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا شريك ، عن عمرو بن عامر البجلي ،
 قال محمد - هو أبو أسد بن عمرو - قال : سألت أنس بن مالك عن الوضوء ،
 فقال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَكُنَّا نَصَلِّي
 الصلوات بوضوء واحد »

١٧٢ — حدثنا مسدد ، أخبرنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني علقمة بن
 مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ ، وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنِّي
 رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ [الْيَوْمَ] شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ ، قَالَ : « عَمْدًا صَنَعْتُهُ »

باب تفريق الوضوء

١٧٣ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن جرير بن حازم ،
 أنه سمع قتادة بن دعامة ، ثنا أنس [بن مالك] أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : « ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس
 بمعروف [عن جرير بن حازم] ولم يروه إلا ابن وهب ، وقد روى عن معقل
 ابن عبيد الله الجزري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نحوه قال « ارْجِعْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ »

١٧٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا حماد ، أخبرنا يونس وحميد ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة

١٧٥ — حَدَّثَنَا حَيوةُ بْنُ شَرِيحٍ ، ثنا بَقِيعةُ ، عن بَجِيرٍ — هو ابن سعد — عن خالد ، عن بعض أصحاب النبي أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يميد الوضوء والصلاة .

باب إذا شك في الحدث

١٧٦ — حَدَّثَنَا قَتِيبةُ بن سعيد ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، وعباد بن تميم عن عمه [قال :] شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجحد الشيء في الصلاة حتى يُحْيِلَ إليه ، قال : « لَا يَنْفَتِلُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا »

١٧٧ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ أَحَدَثَ أَوْ لَمْ يُحَدِّثْ فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا »

باب الوضوء من القبلة

١٧٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ ، ثنا يحيى وعبد الرحمن ، قالوا : ثنا سفيان ، عن أبي رَوَاقٍ ، عن إبراهيم التيمي ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » قال أبو^(١) داود : كذا رواه الفريابي وغيره ، قال أبو داود : وهو مرسل ، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة [قال أبو داود : مات إبراهيم التيمي ولم يبلغ أربعين سنة ، وكان يكنى أبا أسماء]

(١) هذه العبارة مؤخرة في بعض النسخ عن قوله « قال أبو داود : وهو مرسل ،

١٧٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن حبيب ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نَسَائِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » قال عروة : فقلت لها : من هي إلا أنت ؟ فضحكت ، قال أبو داود : هكذا رواه زائدة وعبد الحميد الجاني عن سليمان الأعمش ،

١٨٠ - حدثنا إبراهيم بن محمد الطالقاني ، ثنا عبد الرحمن [يعني] ابن مغراء ، ثنا الأعمش ، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث ، قال أبو داود : قال يحيى بن سعيد القطان لرجل : احك غنى أن هذين - يعني حديث الأعمش هذا عن حبيب ، وحديثه بهذا الاسناد في المستحاضة أنها تتوضأ لكل صلاة - قال يحيى : احك غنى أنهما شبه لاشيء ، قال أبو داود : وروى عن الثوري قال : ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني ، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء ، قال أبو داود : وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً

باب الوضوء من مس الذكر

١٨١ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر . أنه سمع عروة يقول : دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : ومن مس الذكر ، فقال عروة : ما علمت ذلك ، فقال مروان : أخبرني بسرّة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ »

باب الرخصة في ذلك

١٨٢ - حدثنا مسدد ، ثنا ملازم بن عمرو الخنفي ، ثنا عبد الله بن بلر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بدوي فقال : يا نبي الله ، ما ترى في مس الرجل ذكوره بعد ما يتوضأ ، فقال : « هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ » أو قال « بَعْضَةٌ مِنْهُ » قال

أبو داود : رواه هشام بن حسان ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وابن عيينة ،
وجريير الرازي ، عن محمد بن جابر ، عن قيس بن طاق

١٨٣ — حدثنا مسدد ثنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق باسناده معناه

وقال « في الصلاة »

باب الوضوء من لحوم الابل

١٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن

عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ،
قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل ، فقال
« تَوَضَّؤًا مِنْهَا » وسئل عن لحوم الغنم فقال : « لَا تَوَضَّؤًا مِنْهَا » وسئل عن
الصلاة في مَبَارِكِ الْإِبِلِ فقال : « لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؛ فَانَهَا مِنْ
الشَّيَاطِينِ » وسئل عن الصلاة في مَرَابِضِ الْغَنَمِ فقال : « صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا
بِرَكَّةٍ »

باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله

١٨٥ — حدثنا محمد بن الصلاء وأيوب بن محمد الرقي وعمرو بن عثمان

الحصبي ، المعنى ، قالوا : ثنا مروان بن معاوية ، أخبرنا هلال بن ميمون الجهني ،
عن عطاء بن يزيد الليثي ، قال هلال : لا أعلمه إلا عن أبي سعيد ، وقال أيوب
وعمر : أراه عن أبي سعيد ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « مَرَّ بِغُلَامٍ [وَهُوَ]
يَسْلُخُ شَاةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَنَحَّ حَتَّى أُرِيكَ ، فَأَدْخَلَ
يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ فِدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِبْطِ ، ثُمَّ مَضَى
فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَكَمْ يَتَوَضَّأُ » قال أبو داود : زاد عمرو في حديثه « يعني لم يمسه
ماء » وقال عن هلال بن ميمون الرملي ، ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية
عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا لم يذكر أبا سعيد

باب ترك الوضوء من [مس] الميتة

١٨٦ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بالسوقِ دَاحِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَنَفْتِيهِ فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ مَيْتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ » وساق الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في ترك الوضوء مما مست النار (١)

١٨٧ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٨٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأنباري ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن يسعر ، عن أبي صخرة جامع بن شداد ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : ضَفَّتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبِ (٢) فُشْوِي ، وَأَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحْزُّ لِي بِهَا مِنْهُ ، قَالَ : فَجَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، قَالَ : فَأَلْتِي الشَّفْرَةَ وَقَالَ : مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ ؟ وَقَامَ يَصِلِي ، زَادَ الْأَنْبَارِيُّ « وَكَانَ شَارِبِي وَفِي قَفْصِهِ لِي عَلَى سِوَاكَ » أَوْ قَالَ أَقْصَهُ لَكَ عَلَى سِوَاكَ

١٨٩ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : « أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتِفًا ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ (٣) كَانَ تَحْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى »

(١) هنا أول الجزء الثاني من تجزئة الخطيب (٢) الجنب - بفتح الجيم وسكون النون وآخره باء - القطعة من الشيء تكون معظمه أو شيئاً كثيراً منه
(٣) مسح - بكسر الميم وسكون السين - هو كساء معروف

١٩٠ — حدثنا حفص بن عمر الثمري ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن يحيى ابن يعمر ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « انتهش^(١) من كَيْفِ ثَمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٩١ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الحثعمي ، ثنا حجاج ، قال ابن جريج : أخبرني محمد بن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول « قَرَبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَلِحْمًا فَأَكَلَ كُلَّ ثَمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ [بِهِ] ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ كُلَّ ثَمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٩٢ — حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : « كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » قال أبو داود : هذا اختصار من الحديث الأول

١٩٣ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا عبد الملك بن أبي كريمة ، قال ابن السرح : ابن أبي كريمة من خيار المسلمين ، قال : حدثني عبيد بن ثمامة المرادي ، قال : قدم علينا مِصْرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَهْبَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتَهُ يَحْدُثُ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ أَوْ سَادَسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِ رَجُلٍ فَمَرَّ بِلَالٍ فَنَادَاهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجْنَا فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ^(٢) عَلَى النَّارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ بَأبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، فَتَنَاوَلْنَا مِنْهَا بَضْعَةً فَلَمْ يَزَلْ يَعْلِكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ

(١) « انتهش » هو بالشين المعجمة أخذ اللحم بالأضراس ، وبالسين المهملة أخذ اللحم بمقدم الفم (٢) برمة - بضم الباء وسكون الراء - هي القدر ، وجمعها برام - بكسر الباء - قاله الجوهري

باب التشديد في ذلك

١٩٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني أبو بكر بن حفص ، عن الأغر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوضوء مما انضجت النار »

١٩٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن يحيى [يعني] بن أبي كثير ، عن أبي سلة ، أن أبا سفيان بن سعيد بن المعيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة فسقته قدحاً من سويق فدعا بماء فتمضمض ، فقالت : يا ابن أخي ، ألا توضحاً ؟ إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « توضؤوا مما غيرت النار » أو قال « مما مسّت النار » [قال أبو داود : في حديث الزهري « يا ابن أخي »]

باب [في] الوضوء من اللبن

١٩٦ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فدعا بماء فتمضمض ثم قال « إن له دساً »

باب الرخصة في ذلك

١٩٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن زيد بن الحباب ، عن مطيع ابن راشد ، عن توبة العبدي ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلّى ، قال زيد : دلى شعبة على هذا الشيخ

باب الوضوء من الدم

١٩٨ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن إسحق ، حدثني صدقة بن يسار ، عن عقيل بن جابر ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني في غزوة ذات الرقاع - فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين ، فحلف أن لا تنتهي حتى أهريق دماً في أصعاب

محمد ، فخرج يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلاً ، فقال : مَنْ رَجُلٌ يَكَاؤُنَا ؟ ^(١) فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار ، فقال : « كُونَا بِنِمْ الشَّعْبِ » قال : فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضطجع المهاجري ، وقام الأنصاري يُصلي ، وأتى الرجلُ فلما رأى شخصه عرف أنه ربيثةُ القوم ^(٢) ، فرماه بِسَهْمٍ فوضعه فيه ، فزعه حتى رماه بثلاثة أسهم ، ثم ركع وسجد ثم انتبّه صاحبه ، فلما عرف أنهم قد نذروا ^(٣) به هرب ، ولما رأى المهاجريُّ ما بالأنصاري من الدم قال : سبحان الله ! ألا أنبئتنى أول ما رمى ، قال : كنت في سورةٍ أقرأها فلم أحب أن أقطعها

باب الوضوء من النوم

١٩٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ، أخبرني نافع ، حدثني عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُفِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : « لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَ كَم »

٢٠٠ — حدثنا شاذُّ بنُ فياضٍ ، ثنا هشام الدَّسْتَوَائِي ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْتَظِرُونَ الْمَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفَقَ ^(٤) رُؤُسُهُمْ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّؤْنَ ، قال أبو داود : زاد فيه شعبة عن قتادة قال : كنا [نخفق] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر

٢٠١ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شيبان ، قالوا : ثنا حماد [بن سلمة]

كَلَامَهُ اللَّهُ - من باب نصر - كَلَامَهُ ، أَي : حَفَظَهُ وَحَرَسَهُ

(٢) الربيثة : الطليعة ، يقال : ربأت القوم وأربأتهم ، أَي : رقبتهم ، وذلك إذا كنت ربيثة فوق شرف (٣) نذروا به - من باب علم - إذا علمه وعرف مكانه (٤) خفق يخفق - من باب ضرب يضرب - يقال : خفق برأسه ، إذا أخذته سنة من النعاس فال رأسه دون جسده

عن ثابت البناني ، أن أنس بن مالك قال : أقيمت صلاةُ العشاء فقام رجل فقال :
يا رسول الله ، إن لي حاجة ، فقام يناجيه حتى نَسَّ القومُ ، أو بعضُ القومِ ، ثم
صلى بهم ولم يذكر وضوءاً

٢٠٢ — حدثنا يحيى بن معين وهناد بن السرى وعثمان بن أبي شيبة ،
عن عبد السلام بن حرب ، وهذا لفظ حديث يحيى ، عن أبي خالد الدالاني ،
عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
« كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ » قال : قلت له :
صليت ولم تتوضأ وقد نمت ؟ فقال « إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا » زاد
عثمان وهناد : فإنه إذا اضطجع استترخت مفاصله ، قال أبو داود : قوله « الوضوء
على من نام مضطجعا » هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد [أبو خالد] الدالاني
عن قتادة ، وروى أوله جماعة عن ابن عباس ولم يذكرُوا شيئاً من هذا ،
وقال : كان النبي صلى الله عليه وسلم ، محفوظاً ، وقالت عائشة رضى الله عنها قال
النبي صلى الله عليه وسلم « تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » وقال شعبة : إنما
سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن
عمر في الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس « حدثني رجال
مريضون منهم عمر ، وأرضاهم عندي عمر » [قال أبو داود : وذكرت حديث يزيد
الدالاني لأحمد بن حنبل فأنه تهرني استعظاماً له ، وقال : ما ليزيد الدالاني يدخل
على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث]

٢٠٣ — حدثنا حيوة بن شريح الحمصي في آخرين قالوا : ثنا بقية ، عن
الوضين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن عائد ، عن علي بن
أبي طالب رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَكَأَنَّ (١)
السَّهَّ الْعَيْنَانِ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ »

(١) الوكاه : ما تشد به القرية ونحوها من الأوعية ، والسه - بفتح السين وعينه
تاء محذوفة - اسم من أسماء الدبر

باب في الرجل يطأ الأذى [بوجله]

٢٠٤ — حدثنا هناد بن السرى ، وإبراهيم بن أبي معاوية ، عن أبي معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثني شريك وجريز وابن إدريس ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قال عبد الله : كنا لا نتوضأ من موطئ ، ولا نكف شعراً ، ولا ثوباً ، قال أبو داود : قال إبراهيم بن أبي معاوية فيه : عن الأعمش عن شقيق عن مسروق أو حدثه عنه ، قال : قال عبد الله : وقال هناد : عن شقيق أو حدثه عنه

باب من يحدث في الصلاة

٢٠٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن علي بن طلق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُنْصِرْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُمِدِّ الصَّلَاةَ »

باب في المذى

٢٠٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبيدة بن حميد الخذاء ، عن الركين ابن الربيع ، عن حصين بن قبيصة ، عن علي بن رضى الله عنه قال : كنت رجلاً مذاءً فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، أو ذكر له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَفْعَلْ ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذَى فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ وَضُرَّكَ لِلصَّلَاةِ ، فَإِذَا فَضَخْتَ ^(١) الْمَاءَ فَاغْسِلْ »

٢٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود ، أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنأ من أهله

(١) فضخت ، الفضح - بفاء وبضاد وخاء معجمتين - الدفق ، والمراد إذا أنزلت المنى فاعتسل

فخرج منه للذي ، ماذا عليه ؟ فان عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله ، قال المقداد : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

٢٠٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، أن علي بن أبي طالب قال للمقداد ، وذكر نحو هذا ، قال فسأله المقداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَأُنْثِيَتِهِ » قال أبو داود : ورواه الثوري وجماعة عن هشام ، عن أبيه ، عن المقداد ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال : ثنا أبي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حديث حدثه عن علي بن أبي طالب قال : قلت للمقداد فذكر معناه ، قال أبو داود : ورواه المفضل بن فضالة [وجماعة] والثوري وابن عيينة عن هشام ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ، ورواه ابن إسحاق عن هشام ابن عروة عن أبيه عن المقداد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر « أنثيته » .

٢١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - أخبرنا محمد

ابن إسحاق ، حدثني سعيد بن عبيد بن السَّبَّاق ، عن أبيه ، عن سهل بن حُنَيْفٍ ، قال : كنت ألقى من المذى شدةً ، وكنت أكثرُ منه الإغْتِسَالِ ، فسألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال « إِنَّمَا يُجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْوَضُوءُ » قلت : يا رسول الله ، فكيف بما يصيب ثوبي منه ؟ قال : « يَكْفِيكَ بِأَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ »

٢١١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، ثنا معاوية - يعني ابن صالح - عن العلاء بن الحرث ، عن حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ ، عن عمه عبد الله ابن سعد الأنصاري ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل ،

وعن الماء يكون بعد الماء ، فقال : « ذَاكَ الْمَذْيُ وَكُلُّهُ فَحَلَّ يَمْدِي ، فَتَسْلِي مِنْ ذَلِكَ فَرَجَكَ وَأَنْتِيكَ ، وَتَوَضَّأُ وَضُوءُكَ لِلصَّلَاةِ »

٢١٢ - حدثنا هرون بن محمد بن بكار ، ثنا مروان - يعني ابن محمد - ثنا المهيم بن حميد ، ثنا العلاء بن الحرث ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يحلُّ لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : « لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ » وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً ، وساق الحديث

٢١٣ - حدثنا هشام بن عبد الملك البزري ، ثنا بقية [بن الوليد] عن سعد الأخطش - وهو ابن عبدالله - عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي ، قال هشام : [و] هو ابن قرظ أمير حمص ، عن معاذ بن جبل ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض ، قال : « مَا فَوْقَ الْإِزَارِ ، وَالتَّمَعُّفُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ » قال أبو داود : وليس هو - يعني الحديث - بالقوى

باب في الاكسال

٢١٤ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني ابن الحرث - عن ابن شهاب ، حدثني بعض من أَرْضَى أَنْ سَهَلَ بِنَ سَمْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِقَلَّةِ الثِّيَابِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالنُّسْلِ وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ ، قال أبو داود : يعني الماء من الماء

٢١٥ - حدثنا محمد بن مهران [البزاز ^(١)] الرازي ، ثنا مبشر الحلبي ، عن محمد أبي غسان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتنون أن الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الإسلام ثم أمر بالاعتسال بعد

(١) زيادة في بعض النسخ ، وفي ثالثة البزاز ، آخره راء مهمله

٢١٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، ثنا هشام وشعبة ، عن قتادة عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَيْبِهَا الْأَرْبَعِ وَالرَّقِ الْحِثَانِ بِالْحِثَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»

٢١٧ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» وكان أبو سلمة يفعل ذلك

باب في الجنب يعود

٢١٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا إسماعيل ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طَافَ [ذَاتَ يَوْمٍ] عَلَى نِسَائِهِ فِي غَسْلٍ وَاجِدٍ ، قال أبو داود : وهكذا رواه هشام بن زيد عن أنس ومعمار عن قتادة عن أنس وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري كلهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الوضوء لمن أراد أن يعود

٢١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عمته سَلْمَى ، عن أبي رافع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم «طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ وَعِنْدَ هَذِهِ» قال : فقلت [له] : يا رسول الله ، ألا تجعله غسلًا واحدًا؟ قال : «هَذَا أَرْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ» قال أبو داود : وحديث أنس أصح من هذا

٢٢٠ - حدثنا عمرو بن عون ثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا» .

باب [في] الجنب ينام

٢٢١ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل، فقال له رسول الله صلى الله عليه: «تَوَضَّأَ وَغَسَّلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَ»

باب الجنب يأكل

٢٢٢ - حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءُهُ لِلصَّلَاةِ.

٢٢٣ - حدثنا محمد بن الصباح البراز، ثنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، بإسناده ومعناه، زاد «وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه» قال أبو داود: ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصوراً، ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري كما قال ابن المبارك إلا أنه قال «عن عروة أو أبي سلمة» ورواه الأوزاعي عن يونس عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ابن المبارك

باب من قال يتوضأ الجنب

٢٢٤ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ، تعني وهو جنب

٢٢٥ - حدثنا موسى [يعني] ابن إسماعيل، ثنا حماد [يعني ابن سلمة^(١)] أخبرنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر، أن النبي صلى الله عليه (١) زيادة في بعض النسخ، وكان فيها «حماد بن سعد، وهو خطأ، وتصويبه عن مشيخة موسى بن إسماعيل، أنظر الخلاصة وغيرها

عليه وسلم رخصَ لِلْجُنُبِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، قال أبو داود : بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل ، وقال علي ابن أبي طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ

باب [في] الجنب يؤخر الغسل

٢٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ابن إبراهيم ، قال : ثنا بُرْدُ بن سنان ، عن عبادة بن نسي ، عن غضيف بن الحرث ، قال : قلت لعائشة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في أول الليل أو في آخره ؟ قالت : رُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر !! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَمْ فِي آخِرِهِ ؟ قالت : رُبَّمَا أَوْتَرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر !! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ أَمْ يَخْفَتُ بِهِ ^(١) ؟ قالت : رُبَّمَا جَهَرَ بِهِ وَرُبَّمَا خَفَتَ ، قلت : الله أكبر !! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة

٢٢٧ — حدثنا حفص بن عمر [الثمري] ثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نجية ، عن أبيه ، عن علي [ابن أبي طالب رضى الله عنه] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ »

٢٢٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسَ مَاءً ، قال أبو داود : ثنا الحسن بن علي الواسطي ، قال : سمعت يزيد بن هرون يقول : هذا الحديث وهم ، يعني حديث أبي إسحق

باب في الجنب يقرأ [القرآن]

٢٢٩ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، قال : دخلت على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأنا ورجلان رجل منا ورجل من بني أسد أحسب ، فبعثنا علي رضي الله عنه وجهاً^(١) وقال : إنكما عِلْجانِ فَمَاجِعا عن دينكما ، [ثُمَّ قَامَ] فَدَخَلَ الْمَخْرَجَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَدَعَا بِمَا فَأَخَذَ مِنْهُ حَفْنَةً فَتَمَسَّحَ بِهَا ثُمَّ جَمَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ وَلَمْ يَكُنْ يَحْجِبُهُ - أَوْ قَالَ يَحْجِرُهُ - عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةُ

باب في الجنب يصابح

٢٣٠ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن واصل ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه فأهوى إليه^(٢) فقال : إني جنبٌ ، قال : « إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ »^(٣)

٢٣١ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى وبشر عن حميد ، عن بكر ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، قال : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وأنا جنبٌ فَاخْتَنَسْتُ^(٤) فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ، قَالَ : « أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » قال : قلت : إني كنتُ جنباً فكرهت أن أجالسك طي غير طهارة ، قال : « سُبْحَانَ اللَّهِ !! إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » وقال في حديث بشر : ثنا حميد ثنا بكر

(١) أى : بعثنا إلى جهة يتوجهان إليها ، وعلجان - بكسر العين المهملة وسكون اللام - مثنى عالج ، وهو الشديد القوى على العمل (٢) « فأهوى إليه ، أى : مال إليه ومد يده نحوه يريد مصالحته (٣) فى رواية « ليس بنجس » (٤) « فاختنست ، أى : تأخرت

باب في الجنب يدخل المسجد

٢٣٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأفلت بن خليفة ، قال : حدثني جصرة بنت دجاجة ، قالت : سمعت عائشة رضی الله عنها تقول : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوهُ بيوت أصحابه شارعة في المسجد فقال : « وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ » ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئاً رجاء أن تنزل فيهم رخصة ، فخرج إليهم [بعد] فقال « وجهوا هذه البيوت عن المسجد ؛ فإن لا أحلُّ المسجد لحائضٍ ولا جنبٍ » قال أبو داود : وهو فليت العامري

باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس

٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن زياد الأعلم ، عن الحسن ، عن أبي بكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده أن مكانكم ، ثم جاء ورأسه يقطرُ فصلى بهم

٢٣٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا حماد ابن سلمة بإسناده ومعناه قال في أوله « فكبر » وقال في آخره « فلما قضى الصلاة قال : إنما أنا بشر ، وإني كنت جنباً » قال أبو داود : رواه الزهري عن أبي سلمة [ابن عبد الرحمن] عن أبي هريرة قال : « فلما قام في مُصَلَّاهُ وانتظرنا أن يكبر انصرف ثم قال : كما أتم » قال أبو داود : ورواه أيوب وابن عون وهشام عن محمد [مرسلاً] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فكبر ثم أومأ [بيده] إلى القوم أن اجلسوا فذهب فاغتسل ، وكذلك رواه مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة ، قال أبو داود : وكذلك حدثناه مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن يحيى عن الربيع بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر

٢٣٥ - حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي، ح وثنا عياش بن الأزرق، أخبرنا ابن وهب، عن يونس، ح وثنا مخلد بن خالد، ثنا إبراهيم بن خالد إمام مسجد صنعاء، ثنا رباح، عن معمر، ح وثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، كلهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مَقَامِهِ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ فَقَالَ لِلنَّاسِ «مَكَانُكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَنْطِفُ رَأْسَهُ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَنَحْنُ صُفُوفٌ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ حَرْبٍ، وَقَالَ عِيَّاشُ فِي حَدِيثِهِ: فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا تَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اغْتَسَلَ

باب في الرجل يجد البلة في منامه

٢٣٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حماد بن خالد الخياط، ثنا عبد الله العمري، عن عبید الله، عن القاسم، عن عائشة، قالت: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلْلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا، قَالَ: «يَغْتَسِلُ» وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبِلْلَ، قَالَ: «لَا غَسْلَ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعْلَيْهَا غَسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّمَا النَّسَاءُ شَقَائِقُ الرَّجَالِ»

باب في المرأة ترى ما يرى الرجل

٢٣٧ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب. قال: قال عروة: عن عائشة أن أم سليم الأنصارية - وهي أم أنس بن مالك - قالت: يا رسول الله، إن الله [عز وجل] لا يستحي من الحق، أرأيت المرأة إذا رأت في النوم ما يرى الرجل أتغسل أم لا؟ قالت عائشة: فقال النبي صلى الله عليه وسلم «نعم» فلتغسل إذا وجدت الماء» قالت عائشة: فأقبلت عليها فقلت: أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ فأقبلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «تربت يمينك يا عائشة، ومن أين يكون الشبه؟» قال أبو داود:

وكذلك روى عَقِيلٌ^(١) والزيدي ويونس وابن أخي الزهري عن الزهري ،
 و [إبراهيم] بن أبي الوزير عن مالك عن الزهري ، ووافق [الزهري] مسافع
 الحجبي ، قال : عن عروة عن عائشة ، وأما هشام بن عروة فقال : عن عروة ،
 عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن أم سليم جاءت [إلى] رسول الله صلى
 الله عليه وسلم .

باب في مقدار الماء الذي يجزىء في الغسل

٢٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ،
 عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ
 يَغْتَسِلُ مِنْ إِنْاءٍ هُوَ الْفَرْقُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، قال أبو داود : قال معمر عن الزهري
 في هذا الحديث قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من
 إِنْاءٍ واحدٍ فيه قدر الفرق ، قال أبو داود : وروى ابن عُيَيْنَةَ نحو حديث مالك ،
 قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : الفرق : ستة عشر رطلا ، وسمعت
 يقول : صاع ابن أبي ذئب خمسة أرطال وثلاث ، قال : فن قال ثمانية أرطال قال :
 ليس ذلك بمحفوظ ، قال : وسمعت أحمد يقول : من أعطى في صدقة الفطر برطلنا
 هذا خمسة أرطال وثلاثاً فقد أوفى ، قيل : الصَّيْحَانِي تَقِيلٌ ، قال : الصَّيْحَانِي أَطِيبٌ ،
 قال : لا أدري

باب الغسل من الجنابة

٢٣٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ،
 أخبرني سليمان بن سرد ، عن جبير بن مطعم أنهم ذكروا عند رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ
 عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا » وأشار بيديه ككتهما
 ٢٤٠ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو عاصم ، عن حفظة ، عن القاسم ،

(١) في نسخة الزبيدي وعقيل ، وتقديم الزبيدي .

عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الحِلَابِ ^(١) فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ الأَيْسَرِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ

٢٤١ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي -

عن زائدة بن قدامة ، عن صدقة حدثنا جميع بن عمير أحد بني تميم الله بن ثعلبة ، قال : دخلت مع أُمِّي وخالتي على عائشة فسألتهما إحداهما : كيف كنتم تصنعون عند الغسل ؟ فقالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرات ، ونحن نفيض على رؤوسنا خمسا من أجل الضفر

٢٤٢ — حدثنا سليمان بن حرب الواسطي ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن

هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة ، قال سليمان : يبدأ فيفرغ من يمينه على شماله ، وقال مسدد : غسل يديه يصب الاناء على يده اليمنى ، ثم اتفقا : فينسل فرجه ، قال مسدد : يفرغ على شماله ، وربما كنت عن الفرج ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يدخل يديه في الإناء فيخلل شعره ، حتى إذا رأى أنه قد أصاب البشرة ، أو اتقى البشرة ، أفرغ على رأسه ثلاثا ، فاذا فضل فضلة صبها عليه

٢٤٣ — حدثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن أبي عدي ، حدثني

سعيد ، عن أبي معشر ، عن النخعي ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ بكففيه فغسلهما ثم غسل مرفقه ^(٢) وأفاض عليه الماء ، فاذا أتقاهما أهوى بهما إلى حائط ،

(١) الحلاب - بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وفي آخره باء موحدة - هو إياء يسع مقدار حلب ناقه (٢) مرفقه : جمع رفع - بضم الراء أو فتحها مع سكون الفاء ، وآخره غين معجمة - وهو جمع غير قياسي ، والمرفق : مغابن البدن ، أى : مطاوبه وما يجتمع فيه الأوتساخ كالابطين وأصول الفخذين

ثم يستقبل الوضوء ، ويُفيض الماء على رأسه .

٢٤٤ - حدثنا الحسن بن شوكر ، ثنا هشيم ، عن عروة الهمداني ، ثنا الشعبي ، قال : قالت عائشة رضی الله عنها : لئن شتمت لأرینکم أثر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة

٢٤٥ - حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن الأعشى ، عن سالم ، عن كريب ، ثنا ابن عباس ، عن خالته ميمونة ، قالت : وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلاً يغتسل به من الجنابة ، فأكفأ الإبناء على يده النبي فغسلها مرتين أو ثلاثاً ، ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله ، ثم ضرب بيده الأرض فغسلها ، ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه و يديه ، ثم صب على رأسه وجسده ، ثم تنحى ناحية فغسل رجله ، فناولته الينديل فلم يأخذه ، وجعل يفيض الماء عن جسده ، فذكرت ذلك لآبراهيم . فقال : كانوا لا يرون بالينديل بأساً ، ولكن كانوا يكرهون العادة ، قال أبو داود : قال مسدد : فقلت لعبد الله ابن داود : كانوا يكرهونه للعادة ، فقال : هكذا ولكن وجدته في كتابي هكذا

٢٤٦ - حدثنا حسين بن عيسى الخراساني ، ثنا ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن شعبة ، قال : إن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرار ، ثم يغسل فرجه ، ففسي مرة كم أفرغ ، فسألني : كم أفرغت؟ فقلت : لا أدري ، فقال : لا أم لك ، وما يمنحك إن تدرى؟ ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يفيض على جلده الماء ، ثم يقول : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر .

٢٤٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أيوب بن جابر ، عن عبد الله بن عضم ، عن [عبد الله] بن عمر ، قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرار ، وغسل البول من الثوب سبع مرار ، فلم يزل رسول الله

صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جُعِلَتْ الصلاة حَمْسًا، والغسل من الجنابة مرة، وغسل البول من الثوب مرة.

٢٤٨ - حدثنا نصر بن علي، حدثني الحرث بن وِجيه، ثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَأَغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشْرَ» قال أبو داود: الحرث بن وِجيه حديثه منكر، وهو ضعيف.

٢٤٩ - حدثنا بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ [لَمْ يَغْسِلْهَا] فَعِلَ بِهِ^(١) كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ» قال علي: فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فمن ثمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، ثلاثاً، وكان يجز شعره

باب [في] الوضوء بعد الغسل

٢٥٠ - حدثنا عبد الله بن محمد النقيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ وَلَا أَرَاهُ يُحَدِّثُ وَضُوءًا بَعْدَ الْغَسْلِ

باب [في] المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل

٢٥١ - حدثنا زهير بن حرب وابن السرح، قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن امرأة من المسلمين - وقال زهير إنها قالت - : يارسول الله، إنِّي امرأة أشدُّ ضُرِّ رَأْسِي أَفَأَنْقُضُهُ لِلجَنَابَةِ؟ قال: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْفِي عَلَيْهِ ثَلَاثًا» وقال زهير: «تَحْفِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَشِيَاثٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ تَفِيضِي عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَّرْتِ»

(١) في نسخة د بها،

٢٥٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا ابن نافع - يعني الصانع - عن أسامة ، عن المقبري ، عن أم سلمة أن امرأة جاءت إلى أم سلمة ، بهذا الحديث ، قالت : فسألت لها النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال فيه : « **وَاعْمِرِي قُرُونَكَ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ** »

٢٥٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا إبراهيم ابن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، قالت : كانت إِحْدَانًا إِذَا أَصَابَهَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ هَكَذَا ، تَعْنِي بِكَفْيِهَا جَمِيعًا ، فَتَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا ، وَأَخَذَتْ بِيَدٍ وَاحِدَةٍ فَصَبَّتْهَا عَلَى هَذَا الشَّقِّ وَالْأُخْرَى عَلَى الشَّقِّ الْآخَرَ

٢٥٤ - حدثنا نصر بن علي ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عمر بن سويد ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : **كُنَّا نَغْتَسِلُ وَعَلَيْنَا الضَّمَادُ^(١)** ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحَلَّاتٍ وَنُحْرِمَاتٍ

٢٥٥ - حدثنا محمد بن عوف ، قال : قرأت في أصل إسماعيل [بن عياش] قال ابن عوف : وثنا محمد بن إسماعيل ، عن أبيه ، حدثني ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، قال : أفتاني جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ عَنِ الْغَسَلِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَنَّ ثَوْبَانَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : « **أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَتَشْرُ رَأْسَهُ فَلْيَغْسِلْهُ حَتَّى يَبْلُغَ أَصُولَ الشَّعْرِ ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا أَنْ لَا تَنْقُضَهُ ، لِتَعْرِفَ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ غَرَافَاتٍ بِكَفْيِهَا** »

(١) الضماد - بكسر الضاد المعجمة وآخره دال مهملة - قال ابن الأثير : خرقه يشد بها العضو المعروف ، ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وإن لم يشد ، وقال المنذرى : المراد هنا ما يبلطخ به الشعر بما يلبده ويسكنه من طيب وغيره

باب في الجنب يغسل رأسه بِخِطْمِيٍّ [أيجزته ذلك]

٢٥٦ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، ثنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن رجل من [بنى] سِوَاءَةَ بنِ عامر ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ وَهُوَ جُنُبٌ ، يَجْتَزِيْ بِذَلِكَ وَلَا يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ

باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء

٢٥٧ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن قيس ابن وهب ، عن رجل من بنى سِوَاءَةَ بنِ عامر ، عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ يَصُبُّ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ [ثُمَّ] يَصْبُهُ عَلَيْهِ

باب [في] مؤاكلة الحائض ومجامعتها

٢٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ثابت البناني ، عن أنس ابن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها في البيت ، فُسِّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ : هُوَ أَذَى ، فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ - إِلَى آخِرِ الْآيَةِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ وَأَصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النَّكَاحِ » فقالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ يَهُودٌ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، أَفَلَا تَنْكَحُنَّ فِي الْمَحِيضِ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ (١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) وتمعر، مثل تغير وزنا ومعنى ، قال الخطابي : معناه تغير ، والأصل في التمعر قلة النظارة وعدم إشراق اللون ، ومنه مكان معر ، وهو الجذب الذي ليس فيه خصب

الله عليه وسلم حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْنِهَا ، فخرجا ، فاستقبلتهما هديةً من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث في آثارهما ، فسقاها ، فظننا أنه لم يجد عليهما

٢٥٩ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن مسعر ، عن المقدم ابن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كنت أتعرِّقُ ^(١) العَظْمَ وأنا حائض فأعطيه النبي صلى الله عليه وسلم فيضعه في الموضع الذي فيه وضعتُه ، وأشرب الشراب فأنا وله فيضعه في الموضع الذي كنت أشرب [منه]

٢٦٠ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن صفية ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي فَيَقْرَأُ وَأَنَا حَائِضٌ

باب [في] الحائض تناول من المسجد

٢٦١ - حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَاوِلْنِي ^(٢) الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » قلت : إني حائض ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ »

باب [في] الحائض لا تقضى الصلاة

٢٦٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة عن معاذة ، أن امرأة سألت عائشة أتقضى الحائض الصلاة ؟ قالت : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ، لقد كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقضى ولا تؤمرُ بالقضاء .

(١) يقال : عرقت العظم ، وتعرقه ، واعترقه ، إذا أخذت اللحم عنه بأسنانك

(٢) الخمرة - بضم الخاء وإسكان الميم - قال الخطابي : هي السجادة التي يسجد

عليها المصلى ، ويقال : سميت بها لأنها تخمروجه المصلى عن الأرض ، أى : تستره وصرح جماعة بأنها لا تكون إلا قدر ما يوضع الرجل حر وجهه في سجوده

٢٦٣ — حدثنا الحسن بن عمرو ، أخبرنا سفيان — يعني ابن عبد الملك — عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن أيوب ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وزاد فيه « فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة »

باب [في] إتيان الحائض

٢٦٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني الحكم ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض ، قال « يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ » قال أبو داود : هكذا الرواية الصحيحة قال دينار أو نصف دينار ، وربما لم يرفعه شعبة

٢٦٥ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر — يعني ابن سليمان — عن علي بن الحكم البناني ، عن أبي الحسن الجزري ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : إذا أصابها في أول الدم فدينار ، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار ، قال أبو داود : وكذلك قال ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم

٢٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن خفيف ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا وَقَعَ الرَّجُلَ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ » قال أبو داود : وكذا قال علي بن بزيمة عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم [مرسلا] وروى الأوزاعي عن يزيد بن أبي مالك ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَمْرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ دِينَارٍ » [وهذا معضل]

باب في الرجل يصيب منها [ما] دون الجماع

٢٦٧ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملي ، ثنا الليث ، [ابن سعد] عن ابن شهاب ، عن حبيب مولى عروة ، عن نذبة مولاة ميمونة ،

عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبأشرُ المرأة من نِسائه وهي حائضٌ إذا كانَ عليها إزارٌ إلى أنصاف الفخذين أو الركبتين تحتجز به

٢٦٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ،

عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرُ إحدانا إذا كانت حائضًا أن تتررَ ثم يضاعفها زَوْجها ، وقال مرة : يباشرها

٢٦٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن جابر بن صبح ، سمعت خلاسا

المجري ، قال : سمعت عائشة رضی الله عنها تقول : كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيتُ في الشعارِ الواحدِ وأنا حائضٌ طامِثٌ ، فإن أصابه مني شيءٌ غسلَ مكانه ولم يده ثم صلى فيه ، وإن أصاب - تعني ثوبه - منه شيءٌ غسل مكانه ولم يده ثم صلى فيه

٢٧٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر بن غانم -

عن عبد الرحمن - يعني ابن زياد - عن عمارة بن غراب ، أن عمه له حدثته أنها سألت عائشة قالت : إحدانا تمحيط وليس لها ولزوجها إلا فراشٌ واحدٌ ، قالت : أخبركِ بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم : دَخَلَ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ ، - [قال أبو داود] : تعني مسجد بيته - فلم ينصرف حتى غلبتني عيني وأوجعه البردُ ، فقال « أدني مني » فقلت : إني حائضٌ ، فقال « وإن » ، اكنفي عن فخذيك « فكشفت فخذي ، فوضع خده و صدره على فخذي ، وحنيتُ عليه حتى دَفَى ونام

٢٧١ - حدثنا سعيد بن عبد الجبار ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد -

عن أبي البيان ، عن أم ذرة ، عن عائشة أنها قالت : كنت إذا حضتُ نزلتُ عن المِثال ^(١) على الحَصِيرِ ، فلم تقربُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ندنُ منه حتى نظهرُ

(١) المِثال - بكسر الميم بعد ما ثا. مثلثة - قال الجوهرى : هو الفراش

٢٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْخَائِضِ شَيْئًا أَتَى عَلَى فَرْجِهَا تَوْبًا

٢٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا في فَوْحٍ ^(١) حَيْضِنَا أَنْ نَتَزَرَ ثُمَّ يُبَاشِرُنَا ، وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ

باب في المرأة تستحاض ، ومن قال تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض

٢٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراق الدماء عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَتَنْظُرُ عِدَّةَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ مِنْ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يَصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا فَلْتَتْرُكِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ لَتَسْتَنْفِرْ بِتَوْبٍ ثُمَّ لَتُصَلِّ [فِيهِ]

٢٧٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن [يزيد بن] عبد الله ابن موهب ، قالا : ثنا الليث ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، أن رجلا أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم ، فذكر معناه ، قال : فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ، بمعناه

٢٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أنس — يعنى ابن عياض — عن

(١) فوح ، بفتح الفاء وسكون الواو وآخره حاء مهملة - قال الخطابي : فوح الحيض : معظمه وأوله .

عبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهراق الدماء^(١) ، فذكر معنى حديث الليث ، قال : فاذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل ، وساق الحديث بمعناه

٢٧٧ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا صخر ابن جويرية ، عن نافع ، باسناد الليث وبمعناه ، قال : فلتترك الصلاة قدر ذلك ، ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستنفر بثوب ثم تصلي

٢٧٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن سليمان ابن يسار ، عن أم سلمة ، بهذه القصة ، قال فيه : تدع الصلاة ، وتغتسل فيما سوى ذلك ، وتستنفر بثوب ، وتصلي ، قال أبو داود : سمي المرأة التي كانت استحيضت حماد بن زيد عن أيوب في هذا الحديث ، قال : فاطمة بنت أبي حيش

٢٧٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : إن أم حبيبة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الدم ، فقالت عائشة : فرأيت مِرْكَنَهَا^(٢) مَلَانَ دَمًا ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « امْكُتِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِبُكَ حَيْضَتُكَ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي » قال أبو داود : ورواه قتيبة بين أضعاف حديث جعفر بن ربيعة في آخرها ، ورواه علي بن عياش ويونس بن محمد عن الليث فقالا : جعفر بن ربيعة .

٢٨٠ - حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله ، عن المنذر بن المغيرة ، عن عروة بن الزبير ، أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت إليه الدم ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَانظُرِي إِذَا آتَى قَرْوُوكَ فَلَا تَصَلِّي فَإِذَا مَرَّ قَرْوُوكَ فَتَطَهَّرِي ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقُرْوِ إِلَى الْقُرْوِ »

(١) في نسخة ، الدم ، (٢) المِرْكَن - بكسر الميم - إجماعة تغسل فيها الثياب

٢٨١— حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن سهيل - يعنى ابن أبى صالح - عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، حدثنى فاطمة بنت أبى حُبَيْشٍ أنها أمرت أسماء ، أو أسماء ، حدثنى أنها أمرتها فاطمة بنت أبى حيش ، أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تَعْمُدَ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَعْمُدُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ ، قال أبو داود : ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تدع الصلاة أيام أقرانها ثم تغتسل وتصلى ، قال أبو داود [لم يسمع قتادة من عروة شيئاً] وزاد ابن عيينة فى حديث الزهرى عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة كانت تستحاض فسالته النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرانها ، قال أبو داود : وهذا وهم من ابن عيينة ، ليس هذا فى حديث الحفاظ عن الزهرى ، إلا ما ذكر سهيل بن أبى صالح ، وقد روى الحميدى هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه « تدع الصلاة أيام أقرانها » وروى قعير [بنت عمرو زوج مسروق] عن عائشة « الْمُسْتَحَاضَةُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ » وقال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرانها ، وروى أبو بشر جعفر بن أبى وحشية عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت ، فذكر مثله ، وروى شريك عن أبى اليقظان عن عدى بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم « الْمُسْتَحَاضَةُ تَدَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي » وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبى جعفر أن سودة استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم إذا مضت أيامها اغتسلت وصلت ، وروى سعيد بن جبير عن على وابن عباس « الْمُسْتَحَاضَةُ تَجْلِسُ أَيَّامَ قَرْنِهَا » وكذلك رواه عمار مولى بنى هاشم وطائى بن حبيب عن ابن عباس ، وكذلك رواه معقل الخثعمى عن على رضى الله عنه ، وكذلك روى الشعبى عن قعير امرأة مسروق عن عائشة رضى الله عنها ، قال

أبو داود : وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء، ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم إن المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها : [قال أبو داود : لم يسمع قتادة من عروة شيئاً]

[باب من روى أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة]

٢٨٢ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد النفيلي ، قالوا : ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة أستحاضُ فلا أطهرُ فأدعُ الصلاةَ ؟ قال « إِيْمًا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي »

٢٨٣ — حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعني ، عن مالك ، عن هشام باسناد زهير ومعناه ، وقال « فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فاذا ذهب قدرها فاعسلي الدم عنك وصلي »

[باب من قال] إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة

٢٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبو عقيل ، عن بهية ، قالت : سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسدت حَيْضُهَا وأهريقَت دماء فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمرها فلتنظرُ قدر ما كانت تحيض في كل شهر وَحَيْضُهَا مستقيم فلتعتدْ بقدر ذلك من الأيام ، ثم تندع الصلاة فيهن أو بقدرهن ، ثم لتغتسل ، ثم لتستنفر^(١) بثوب ، ثم لتصل

٢٨٥ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريان ، قالوا : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعمره عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف (١) الاستنفر أن تشد فرجها بخرقه عريضة بعد أن تحتشى قطناً وتوثق طرفها في شيء تشده على وسطها .

استحيضت سبع سنين ، فاستفتت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِي** » قال أبو داود : زاد الأوزاعي في هذا الحديث عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش — وهي تحت عبد الرحمن بن عوف — سبع سنين فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم قال « **إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِي** » قال أبو داود : ولم يذكر هذا الكلام أحد من أصحاب الزهري غير الأوزاعي ، ورواه عن الزهري عمرو بن الحارث والليث ويونس وابن أبي ذئب ومعمر وإبراهيم بن سعد وسليمان بن كثير وابن إسحاق وسفيان ابن عيينة ولم يذكر هذا الكلام ، قال أبو داود : وإنما هذا لفظ حديث هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة ، قال أبو داود : وزاد ابن عيينة فيه أيضاً « **أمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها** » وهو وهم من ابن عيينة ، وحديث محمد بن عمرو عن الزهري فيه شيء يقرب من الذي زاد الأوزاعي في حديثه

٢٨٦ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا [محمد] بن أبي عدي ، عن محمد بن يحيى بن عمرو — قال : حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش ، أنها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « **إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدٌ يَمُرُّ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاْمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِي فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ** » قال أبو داود : قال ابن المثني : حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه هكذا ثم حدثنا به بعدُ حِفْظًا ، قال : ثنا محمد بن عمرو ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض ، فذكر معناه ، قال أبو داود : وقد روى أنس بن سيرين عن ابن عباس في المستحاضة قال : **إِذَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلَا تَصَلِي ، وَإِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ وَلَوْ سَاعَةً فَلْتَمْتَسِلْ وَتَصَلِي ، وَقَالَ مَكْحُولٌ : إِنْ النِّسَاءُ لَا تَخْفِي عَلَيْهِنَ الْحَيْضَةَ ، إِنْ دَمَهَا أَسْوَدٌ غَلِيظٌ ، فَإِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ وَصَارَتْ صَفْرَةً رَقِيْقَةً فَإِنَّهَا مُسْتَحَاضَةٌ فَلْتَمْتَسِلْ وَتَصَلْ ، قَالَ**

أبو داود : وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم عن سعيد ابن المسيب في المستحاضة « إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة ، وإذا أدبرت اغتسلت وصلت » وروى سمى وغيره عن سعيد بن المسيب « تجلس أيام أقرانها » وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ، قال أبو داود : وروى يونس عن الحسن « الحائض إذا مد بها الدم تمسك بعد حيضتها يوما أو يومين فهي مستحاضة » وقال التيمي عن قتادة : « إذا زاد على أيام حيضها خمسة أيام فلتصل » قال التيمي : فجعلت أنقص حتى بلغت يومين ، فقال « إذا كان يومين فهو من حيضها » وسئل ابن سيرين عنه فقال : النساء أعلم بذلك

٢٨٧ — حدثنا زهير بن حرب وغيره ، قالوا : ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمه عمران بن طلحة ، عن أمه حمنة بنت جحش قالت : كنت أستحاضُ حَيْضَةً كثيرة شديدة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره ، فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش ، قلت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض حَيْضَةً كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم ؟ فقال « أَنْعَتْ لَكَ الْكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الدَّمَ » قالت : هو أكثر من ذلك ، قال « فَاتَّخِذِي ثَوْبًا » فقالت : هو أكثر من ذلك ، إنما أتيجُ ثَجًّا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَامُرُكٍ بِأَمْرَيْنِ أَيُّهُمَا فَعَلْتِ اجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخِرِ ، وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ » فقال لها « إِنَّمَا هَذِهِ رَكْعَةٌ مِنْ رَكْعَتَاتِ الشَّيْطَانِ فَتَحْيِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ اغْتَسَلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَتِ فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا وَصَوْمِي ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْزِيكَ ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي [فِي] كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ ، وَكَمَا يَطْهَرْنَ ، مِيقَاتِ حَيْضَتِهِنَّ وَطَهْرَتِهِنَّ ، وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتَعْجَلِي العَصْرَ فَتَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَتُؤَخِّرِينَ المَغْرِبَ

وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي ؛ وتغتسلين مع الفجر فافعلي ، وصومي إن قدرت على ذلك» قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وهذا أعجب الأمرين إلى » قال أبو داود : ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال : فقالت حمزة [قلت] : هذا أعجب الأمرين إليّ ، لم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم [جعله كلام حمزة] ، قال أبو داود : وعمرو بن ثابت رافضى [رجل سوء ولكنه كان صدوقاً في الحديث ، وثابت بن المقدم رجل ثقة] وذكره عن يحيى ابن معين [قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : حديث ابن عقيل في نفسى منه شيء] .

باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة

٢٨٨ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المرادى ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن هذِهِ ليست بالحیضة ، ولكن هذا عرق فاغتسلي وصى » قالت عائشة : فكانت تغتسل في مرٍ كَنٍ في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلق حمره الدم الماء .

٢٨٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرتنى عمرة بنت عبد الرحمن ، عن أم حبيبة بهذا الحديث ، قالت عائشة رضي الله عنها : فكانت تغتسل لكل صلاة .

٢٩٠ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، حدثني الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة بهذا الحديث ، قال فيه : فكانت تغتسل لكل صلاة ، قال أبو داود : رواه القاسم بن مبرور عن يونس عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة عن أم حبيبة بنت جحش ، وكذلك رواه

معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة ، وربما قال معمر عن عمرة عن أم حبيبة ، بمعناه ، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد وابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة وقال ابن عيينة في حديثه ولم يقل إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل [وكذلك رواه الأوزاعي أيضا ، قال فيه : قالت عائشة : فكانت تغتسل لكل صلاة]^(١)

٢٩١ - حدثنا محمد بن إسحق المَسْبُيُّ ، ثنى أبي ، عن ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ، أن أم حبيبة استحضت سبع سنين فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل ، فكانت تغتسل لكل صلاة

٢٩٢ - حدثنا هناد [بن السري] عن عبدة ، عن ابن إسحق ، عن الزهري . عن عروة ، عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها بالغسل لكل صلاة ، وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه أبو الوليد الطيالسي ولم أسمعه منه : عن سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : استحضت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « اغتسلي لكل صلاة » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه عبد الصمد عن سليمان بن كثير ، قال « تَوَضَّيْتُ لِكُلِّ صَلَاةٍ » قال أبو داود : وهذا وهم من عبد الصمد ، والقول فيه قول أبي الوليد

٢٩٣ - حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث عن الحسين ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : أخبرني زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم ، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تَغْتَسِلَ عند كل صلاة وتصلي ، وأخبرني أن أم بكر أخبرته أن عائشة قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المرأة ترى مَا يَرِيهِنَّ بَعْدَ الطَّهْرِ : « إِنَّمَا هِيَ ، أَوْ قَالَ إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ ، أَوْ قَالَ عَرُوقٌ » قال

(١) في أكثر النسخ رواية هذه العبارة في آخر الحديث التالي

أبو داود : وفي حديث ابن عقيل الأمران جميعاً ، وقال : « إن قويت فاغتسلي لكل صلاة وإلا فاجمعي » كما قال القاسم في حديثه ، وقد روى هذا القول عن سعيد بن جبير عن علي وابن عباس رضي الله عنهما

باب من قال يجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا

٢٩٤ — حدثنا [عبيد الله] بن معاذ، ثنا أبي ، ثنا شعبة، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت أن تُعَجَّلَ العَصْرَ وتُوَخَّرَ الظَهْرَ وتَغْتَسِلَ لَهَا غُسْلًا ، وأن تُؤَخَّرَ المغربَ وتُعَجَّلَ العِشَاءَ وتَغْتَسِلَ لَهَا غُسْلًا ، وتَغْتَسِلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا ، قلت لعبد الرحمن : [أ] عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا أحدثك [إلا] عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء .

٢٩٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن سهلة بنت سهيل استحيضت فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة ، فلما جهدها ذلك أمرها أن يجمع بين الظهر والعصر بغسل ، والمغرب والعشاء بغسل ، وتغتسل للصبح ، قال أبو داود : ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها ، بمعناه

٢٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن أسماء بنت عميس ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تُصَلِّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سُبْحَانَ اللَّهِ !! هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ ، لِتَجْلِسَ فِي مِرْكَنٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةَ فَوْقَ الْمَاءِ فَاتَّغْتَسِلِ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَغْتَسِلِ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَغْتَسِلِ لِلْفَجْرِ غُسْلًا [وَاحِدًا] ،

وتتوضأ فيما بين ذلك » قال أبو داود : رواه مجاهد عن ابن عباس لما اشتد عليها الغسل أمرها أن تجمع بين الصلاتين ، قال أبو داود : ورواه إبراهيم عن ابن عباس ، وهو قول إبراهيم النخعي وعبد الله بن شداد

باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر

٢٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن أبي اليقطان ، عن عدى بن ثابت ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلى ، والوضوء عند كل صلاة ، قال أبو داود : زاد عثمان : وتصوم وتصلى

٢٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر خبرها وقال : ثم اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة ، وصلى

٢٩٩ - حدثنا أحمد بن سنان القطان [الواسطي] ، ثنا يزيد ، عن أيوب بن أبي مسكين ، عن الحجاج ، عن أم كلثوم ، عن عائشة في المستحاضة تغتسل ، تعنى مرة واحدة ، ثم توضأ إلى أيام أقرائها .

٣٠٠ - حدثنا أحمد بن سنان [القطان الواسطي] ، ثنا يزيد ، عن أيوب أبي العلاء ، عن ابن شبرمة ، عن امرأة مسروق ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو داود : وحدث عدى بن ثابت والأعمش عن حبيب وأيوب أبي العلاء كلها ضعيفة لا تصح ، ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا الحديث أوقفه حفص [بن غياث عن الأعمش] وأنكر حفص بن غياث أن يكون حديث حبيب مرفوعا ، وأوقفه أيضاً أسباط عن الأعمش موقوف عن عائشة ، قال أبو داود : ورواه ابن داود عن الأعمش مرفوعا أولا ، وأنكر أن يكون فيه الوضوء عند كل صلاة ، ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن رواية

الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: فكانت تغتسل لكل صلاة، في حديث المستحاضة، وروى أبو اليقظان عن عدى بن ثابت عن أبيه عن علي رضي الله عنه وعمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس، وروى عبد الملك بن ميسرة وبيكان والمغيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن حديث قَمِير عن عائشة «تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ» ورواية داود وعاصم عن الشعبي عن قَمِير عن عائشة «تغتسل كل يوم مرة» وروى هشام بن عروة عن أبيه «المستحاضة تتوضأ لكل صلاة» وهذه الأحاديث كلها ضعيفة، إلا حديث قَمِير وحديث عمار مولى بنى هاشم وحديث هشام بن عروة عن أبيه، والمعروف عن ابن عباس الغسل

[باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر ^(١)]

٣٠١ — حدثنا القعني، عن مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر، أن القعقاع وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله: كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال: تغتسل من ظهر إلى ظهر، وتتوضأ لكل صلاة، فإن غلبها الدم استنقرت بثوب، قال أبو داود: وروى عن ابن عمر وأنس بن مالك «تغتسل من ظهر إلى ظهر» وكذلك روى داود وعاصم عن الشعبي عن امرأته عن قَمِير عن عائشة إلا أن داود قال «كل يوم» وفي حديث عاصم «عند الظهر» وهو قول سالم ابن عبد الله والحسن وعطاء، قال أبو داود: قال مالك: إني لأظن حديث ابن المسيب «من طهر إلى طهر» قلبها الناس من ظهر إلى ظهر، ولكن الوم دخل فيه، ورواه المسور بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع قال فيه «من طهر إلى طهر» قلبها الناس «من ظهر إلى ظهر»

باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر

٣٠٢ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الله بن نعيم، عن محمد بن أبي

(١) هذه الزيادة في بعض النسخ، وهي مكررة مع الترجمة السابقة

إسماعيل — [وهو محمد بن راشد] — عن معقل الخثعمي ، عن علي رضي الله عنه ، قال : المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت

باب من قال تغتسل بين الأيام

٣٠٣ — حدثنا القعني ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن محمد ابن عثمان ، أنه سأل القاسم بن محمد عن المستحاضة قال : تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم تغتسل في الأيام

باب من قال توضأ لكل صلاة

٣٠٤ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا ابن أبي عدي ، عن محمد — يعني ابن عمرو — حدثني ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستعاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « إذا كان دم الحيض فانه دم أسود يُعرف ، فاذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة ، فاذا كان الآخر فتوضئي وصلي » قال ابو داود : قال ابن المثني وحدثنا به ابن أبي عدي حفظا ، قال : عن عروة عن عائشة [أن فاطمة] قال أبو داود : وروى عن العلاء بن السيب وشعبة عن الحكم عن أبي جعفر ، قال العلاء : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأوقفه شعبة [على أبي جعفر] توضحاً لكل صلاة

باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث

٣٠٥ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا أبو بشر ، عن عكرمة ، أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تنتظر أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي ؛ فان رأت شيئاً من ذلك توضأت وصلت

٣٠٦ — حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنا الليث ، عن ربيعة ، أنه كان لا يرى على المستحاضة وضوءاً عند كل صلاة إلا أن يصيبها حدث غير الدم فتوضأ [قال أبو داود : هذا قول مالك ، يعني ابن أنس]

باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة [بعد الطهر]

٣٠٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن قتادة ، عن أم الهذيل ، عن أم عطية ، وكانت بايئت النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : كنا لا نمدُّ الكُدْرَةَ والصفرة بعد الطهر شيئاً

٣٠٨ - حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية ، بمثله ، قال أبو داود : أم الهذيل هي حفصة بنت سيرين ، كان ابنها اسمه هذيل ، واسم زوجها عبد الرحمن

باب المستحاضة يغشاها زوجها

٣٠٩ - حدثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا معلى بن منصور ، عن علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، قال : كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاها ، قال أبو داود : وقال يحيى بن معين : معلى ثقة ، وكان أحمد بن حنبل لا يروى عنه ؛ لأنه كان ينظر في الرأي

٣١٠ - حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازي ، أخبرنا عبد الله بن الجهم ، حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن عاصم ، عن عكرمة ، عن سمينة بنت جحش أنها كانت مستحاضة ، وكان زوجها يجامعها .

باب ما جاء في وقت النفساء

٣١١ - حدثنا أحمد بن يونس ، أخبرنا زهير ، ثنا علي بن عبد الأعلى ، عن أبي سهل ، عن مسنة ، عن أم سلمة ، قالت : كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعدُ بعد نفاسها أربعين يوماً ، أو أربعين ليلة ، وكنا نطلى على وجوهنا الورس ، يعني من الكاف ^(١)

٣١٢ - حدثنا الحسن بن يحيى ، أخبرنا محمد بن حاتم ، يعني حبي ، حدثنا

(١) الورس : نبت أصفر يصنع به ، ويتخذ منه صباغ للوجه . والكاف - بفتح الكاف واللام - شيء يعلو الوجه كالسهم

عبد الله بن المبارك ، عن يونس بن نافع ، عن كثير بن زياد ، قال : حدثني الأزدية [يعني مَسَّة] قالت : حَجَّجْتُ فدخلت على أم سلمة فقلت : يا أم المؤمنين ، إن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يأمر النساءَ يَقْضِينَ صلاةَ الحيض ، فقالت : لا يَقْضِينَ ، كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تَقْعُدُ فِي النَّفَّاسِ أربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس ، قال محمد - يعني ابن حاتم - واسمها مَسَّة ، تكنى أم بسة ، قال أبو داود : كثير بن زياد كنيته أبو سهل

باب الاغتسال من الحيض

٣١٣ - حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل - أخبرنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن سليمان بن سُحَيْمٍ ، عن أمية بنت أبي الصلت عن امرأة من بنى غِفَارٍ قد سماها لى ، قالت : أردفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حَقِيْبَةِ^(١) رَحْلِهِ ، قالت : فوالله لم يَزَلْ^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصبح ، فأناخ ونزلت عن حَقِيْبَةِ رحله ، فاذا بهَا دَمٌ مِنِّي ، فكانت أول حيضة حضتها ، قالت : فَتَقَبَّضْتُ إلى الناقة واستحييت ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بي ورأى الدم قال : « [مَا لَكَ] لعلك نَفِسْتِ » قلت : نعم ، قال : « فَأَصْلِحِي مِن نَفْسِكَ ثُمَّ خَذِي إِنْاءَ من ماء فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا ، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيْبَةَ من الدم ، ثُمَّ عَوْدِي لِمَرْكَبِكَ » قالت : فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَيْءِ ، قالت : وكانت لا تَطَهَّرُ من حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهْوَرِهَا مِلْحًا ، وأوصت به أن يجعل في غسلها حين ماتت

(١) حَقِيْبَةُ ، بفتح الحاء المهملة - هي كل ما شد في مؤخر رحل أو قتب ، والرحل : هو المركب للبعير ، وهو أصفر من القتب ، وقال ابن الأثير : الحَقِيْبَةُ : هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب

(٢) في نسختين إحداهما نسخة الشرح « فوالله لنزل ،

٣١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا سلام بن سليم ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : دخلت أسماء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض ؟ قال « تأخذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا فَتَوَضَّأُ ثُمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَدْلِكُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أَصُولَ شَعْرَهَا ، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى جِسْدِهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَهَا ^(١) فَتَطَهِّرُ بِهَا » قالت : يا رسول الله ، كيف أتطهرُ بها ؟ قالت عائشة : ففرفت الذي يكفي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها : تتبعين [بها] آثار الدم

٣١٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، أخبرنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأنتت عليهن وقالت لهن معروفًا ، وقالت : دخلت امرأة منهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معناه ، إلا أنه قال « فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ » قال مسدد : كان أبو عوانة يقول : فرصة ، وكان أبو الأحوص يقول قرصة

٣١٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ [العنبري] ، أخبرنا أبي ، عن شعبة ، عن إبراهيم - يعنى ابن مهاجر - عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أن أسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ » قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : « سُبْحَانَ اللَّهِ !! تطهري بها واستري بثوب » وزاد : وسألته عن الغسل من الجنابة ، فقال : « تأخذين ماءك فتطهريين أحسن الطهورِ وأبلغه ثم تصبين على رأسك الماء ، ثم تدلكينه حتى يبلغ شؤون ^(٢) رأسك ، ثم تفيضين عليك الماء » قال : وقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يسألن عن الدين ويتققهن فيه

(١) • فرصتها ، بكسر الفاء وسكون الراء المهملة - قطعة من صوف أو قطن

أو جلدة عليها صوف (٢) • شؤون رأسك ، أى : أصول شعر رأسك

باب التيمم

٣١٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، أخبرنا أبو معاوية ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا عبدة ، المعنى واحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد بن حضير وأناساً معه في طلب قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَتْ آيَةَ التَّيْمِمِ ، زَادَ ابْنُ نَفِيلٍ قَالَهُ لَهَا أُسَيْدٌ [بِنِ حُضَيْرٍ] : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إِلَّا جَمَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكَ فِيهِ فَرْجٌ

٣١٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه عن عمار بن ياسر أنه كان يُحَدِّثُ أَنَّهُمْ تَمَسَّحُوا وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّيْدِ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّيْدَ ، ثُمَّ مَسَحُوا وَجُوهَهُمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّيْدَ مَرَّةً أُخْرَى فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلِّهَا إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ مِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ

٣١٩ — حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعِيبٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : قَامَ الْمُسْلِمُونَ فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ التُّرَابَ ، وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئاً فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَنَاكِبَ وَالْأَبَاطَ ، قَالَ ابْنُ اللَّيْثِ إِلَى مَا فَوْقَ الْمُرْقِفِينَ

٣٢٠ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري في آخرين ، قالوا : حدثنا يعقوب ، أخبرنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَرَسَ ^(١) بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ فَانْقَطَعَ عَقْدُ لَهَا مِنْ عَرَسٍ (١) عرس : نزل ليلاً ليستريح ، والجزع بفتح الجيم وسكون الزاي - خوز يني ، و « ظفار » بكسر الظاء أو فتحها - مدينة بسواحل اليمن

جَزَعِ ظِفَارٍ ، فحسب الناس ابتغاء عقدها ذلك ، حتى أضاء الفجر ، وليس مع الناس ماء ، فتغيظ عليها أبو بكر ، وقال : حبست الناس وليس معهم ماء ، فأنزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم رُخْصَةَ التَّطَهْرِ بالصعيد الطيب ، فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضبوا بأيديهم إلى الأرض ، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً ، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ، ومن بطون أيديهم إلى الآباط ، زاد ابن يحيى في حديثه : قال ابن شهاب في حديثه ولا يعتبر بهذا الناس ، قال أبو داود : وكذلك رواه ابن إسحق ، قال فيه : عن ابن عباس ، وذكر ضربتين كما ذكر يونس ، ورواه معمر عن الزهري ضربتين ، وقال مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار وكذلك قال أبو أُوَيْسٍ [عن الزهري] ، وشك فيه ابن عيينة قال مرة : عن عبيد الله عن أبيه أو عن عبيد الله عن ابن عباس ، ومرة قال : عن أبيه ، ومرة قال : عن ابن عباس ، اضطرب [ابن عيينة] فيه وفي سماعه من الزهري ، ولم يذكر أحد منهم في هذا الحديث الضربتين إلا من سميتُ

٣٢١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا أبو معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : كنت جالساً بين عبد الله وأبي موسى ، فقال أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا ، أَمَا كَانَ يَتِيمٌ ؟ قال : لا ، وإن لم يجد الماء شهراً ، فقال أبو موسى : فكيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً) ؟ فقال عبد الله : لو رُخِّصَ لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد ، فقال له أبو موسى : وإنما كرهتم هذا لهذا ؟ قال : نعم ، فقال له أبو موسى ألم تسمع قول عَمَّارٍ لِعمر : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجئْتُ فلم أجد الماء فتمرَّغْتُ في الصعيد كما تتمرغ الدابة ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا »

فضرب يده على الأرض ففضها ، ثم ضرب بشماله على يمينه ، وبيمينه على شماله على الكفين ، ثم مسح وجهه ، فقال له عبد الله : أفلم ترَ عمرَ لم يَقْنَعْ بقول عمار ؟

٣٢٢ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي مالك ، عن عبد الرحمن بن أبزي ، قال : كنت عند عمر فجاءه رجل فقال : إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين ، فقال عمر : أمّا أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء ، قال : فقال عمار : يا أمير المؤمنين ، أما تذكر إذ كنتُ أنا وأنت في الابل فأصابتنا جابة ، فأما أنا فتممعتُ ، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا » وضرب يديه إلى الأرض ، ثم نفخهما ، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف النراع ، فقال عمر : يا عمار ، اتقِ الله ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إن شئتَ والله لم أذكره أبدا ، فقال عمر : كلا والله لَنُؤَلِّيَنَّكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ

٣٢٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا الأعمش ، عن سلمة بن كهيل ، عن ابن أبزي ، عن عمار بن ياسر في هذا الحديث فقال : « يا عمار إنما كان يكفيك هكذا » ثم ضرب يديه الأرض ، ثم ضرب إحداهما على الأخرى ، ثم مسح وجهه والنراعين إلى نصف الساعدين ، ولم يبلغ المرفقين ، ضربة واحدة ، قال أبو داود : ورواه وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن أبزي ، ورواه جرير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزي ، يعني عن أبيه

٣٢٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد - يعني ابن جعفر - أخبرنا شعبة عن سلمة ، عن زر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن عمار بهذه القصة فقال : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ » وضرب النبي صلى الله عليه وسلم يده إلى

الأرض ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه ، شك سلمة وقال : لا أدرى فيه
« إلى المرفقين » يعنى أو « إلى الكفين »

٣٢٥ - حدثنا على بن سهل الرملى ، ثنا حجاج - يعنى الأور -
حدثنى شعبة باسناده بهذا الحديث قال : ثم نفخ فيها ، ومسح بها وجهه وكفيه
إلى المرفقين أو [إلى] الذراعين ، قال شعبة : كان سلمة يقول : الكفين والوجه
والذراعين ، فقال له منصور ذات يوم : انظر ما تقول فانه لا يذكر الذراعين غيرك
٣٢٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى الحكم ، عن زر ،
عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار فى هذا الحديث قال : فقال -
يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - « إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك إلى الأرض
فتمسح بهما وجهك وكفيك » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه شعبة عن
حصين عن أبى مالك قال : سمعت عمارا يخطب بمنزله إلا أنه قال : لم ينفخ ، وذكر
حسين بن محمد عن شعبة عن الحكم فى هذا الحديث قال : ضرب بكفيه إلى
الأرض ونفخ

٣٢٧ - حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن
قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار
ابن ياسر قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن التيمم ، فأمرنى بضربة واحدة
لوجه والكفين

٣٢٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، قال : سئل قتادة عن
التيمم فى السفر ، فقال : حدثنى محدث ، عن الشعبي ، عن عبد الرحمن بن أبزى ،
عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إلى المرفقين »

باب التيمم فى الحضر

٣٢٩ - حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، أخبرنا أبى ، عن جدى ،
عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس ، أنه

سمعه يقول : أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحرث بن الصمة الأنصاري ، فقال أبو الجهم : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل^(١) فقيه رجل فسلم عليه ، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام حتى أتى على جدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام

٣٣٠ — حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي أبو علي ، أخبرنا محمد بن ثابت العبدى ، أخبرنا نافع ، قال : انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس ، فقضى ابن عمر حاجته فكان من حديثه يومئذ أن قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرده عليه ، حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ، ثم رد على الرجل السلام ، وقال : « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلَى طَهْرٍ » قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت حديثاً منكراً في التيمم ، قال ابن ذاسة : قال أبو داود : لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورووه فعل ابن عمر

٣٣١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا عبد الله بن يحيى البرلسي ، ثنا حيوة ابن شريح ، عن ابن الهاد ، أن نافعا حدثه عن ابن عمر قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقبه رجل عند بئر جمل ، فسلم عليه ، فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه ، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام

باب الجنب يتيمم

٣٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد [الواسطي] ، عن خالد الخذاء ،

(١) - بئر جمل ، بفتح الجيم والميم - موضع بقرب المدينة فيه مال من أموالها

عن أبي قلابة [ح وحدثنا مسدد ، أخبرنا خالد - يعني ابن عبد الله الواسطي -
عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عمرو بن مجذبان ، عن أبي ذر قال :
اجتمعت غنيمَةً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَبَدَ فَيَا »
فَبَدَوْتُ إِلَى (١) الرَّبْدَةِ ، فَكَانَتْ تَصِينِي الْجَنَابَةَ فَأَمَكْتُ الْخَمْسَ وَالسَّتَّ ،
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَبُو ذَرٍّ ؟ فَسَكَتُ ، فَقَالَ : « تَكَلِمَتُكَ
أَمُّكَ أَبَا ذَرٍّ لِأَمِّكَ الرَّبْدَةِ » فَدَعَانِي بِجَارِيَةِ سَوْدَاءَ ، فَجَاءَتْ (٢) بِمِصْرٍ فِيهِ
مَاءٌ ، فَسَتَرْتَنِي بِثَوْبٍ ، وَاسْتَرْتُ بِالرَّاحِلَةِ ، وَاغْتَسَلْتُ ، فَكَأَنِّي أَقْبَيْتُ عَنِّي
جَبَلًا ، فَقَالَ : « الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضَوْهُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ ، فَإِذَا
وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ [جَلْدَكَ] ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ » وَقَالَ مَسَدَدٌ : غَنِيمَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ ،
قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدِيثُ عَمْرٍو أَمُّ

٣٣٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي
قلاية ، عن رجل من بني عامر ، قال : دخلت في الإسلام ، فأهمني ديني ، فأتيت
أبا ذر ، فقال أبو ذر : إني اجتويت المدينة ، فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذوودٍ وبغم فقال لي « اشرب من ألبانها » قال [حماد] : وأشك في «أبولها»
[هذا قول حماد] فقال أبو ذر : فكنت أعزبُ عن الماء ومعى أهلي فتصينني
الجنابة فأصلي بغير طهور ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار ،
وهو في رَهْطٍ من أصحابه ، وهو في ظل المسجد ، فقال « أبو ذر ؟ قلت : نعم ،
هلكت يا رسول الله ، قال « وما أهلكك ؟ قلت : إني كنت أعزب عن
الماء ومعى أهلي فتصينني الجنابة فأصلي بغير طهور ، فأمر لي رسول الله صلى الله

(١) الربذة - بفتح الراء والباء وبعدهما ذال معجمة - قرية من قرى المدينة
على ثلاثة أميال منها قرية من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد
تريد مكة ، وأصل معنى « بدوت » خرجت إلى البادية
(٢) المص بضم العين وتشديد السين - قال الجوهري : هو القدح العظيم ،
والرفد أكبر منه ، وجمع العس عباس

عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بمسٍ يتخضخض ما هو بملائ ،
فَنَسَّرتُ إلى بعيري فاغتسلت ، ثم جئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« يا أبا ذَرٍّ إن الصعيد الطيب طهور ، وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين ، فاذا
وجدت الماء فأمسهُ جلدك » قال أبو داود : رواه حماد بن زيد عن أيوب لم يذكر
« أبوها » قال أبو داود : هذا ليس بصحيح وليس في أبوها إلا حديث أنس ،
تفرد به أهل البصرة

باب إذا خاف الجنب البرد أتيتم

٣٣٤ — حدثنا ابن المنى ، أخبرنا وهب بن جرير ، أخبرنا أبي ، قال :
سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن
عبدالرحمن بن جبير [المصرى] ، عن عمرو بن العاص ، قال : احتلمت في ليلة باردة
في غزوة ذات السلاسل فأشفتُ إن اغتسلت أن أهلك ، فتيمنت ، ثم صليت
بأصحابي الصبح ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « يا عمرؤ ، صلَّيتَ
بأصحابك وأنتَ جنبٌ ؟ » فأخبرته بالذي منى من الاغتسال ، وقلت : إني
سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً) فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً ، قال أبو داود : عبدالرحمن بن جبير مصرى مولى
خارجة بن حذافة ، وليس هو ابن جبير بن نفيير

٣٣٥ — حدثنا محمد بن سلمة [المرادى] ، أخبرنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة ،
وعمر بن الحرث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن
عبدالرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، أن عمرو بن العاص
كان على سرية ، وذكر الحديث نحوه ، قال : ففلس مغابنه وتوضاً وضوءه
للصلاة ثم صلى بهم ، فذكر نحوه ، ولم يذكر التيمم ، قال أبو داود : وروى
هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه « تيمم »

باب [في] المجروح يتيمم

٣٣٦ - حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن الزبير بن خريق ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حَجْرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ، نِمَّ احْتَلَمَ ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ : هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمِمِ ؟ فَقَالُوا : مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَقَالَ « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ ، الْأَسْأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا ، فَاثْمًا شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتِيمَمَ وَيَعْمُرَ » أَوْ « يَعْصِبَ » شَكَ مُوسَى « عَلَى جِرْحِهِ خَرْقَةٌ تَمَّ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ »

٣٣٧ - حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، حدثنا محمد بن شعيب ، أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس قال : أصاب رَجُلًا جَرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَّ احْتَلَمَ فَأَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالَ »

باب [في] المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى في الوقت

٣٣٨ - حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، أخبرنا عبد الله بن نافع ، عن الليث بن سعد ، عن بكر بن سوادة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خرج رجلان في سفرٍ ، فحضرتهما الصلاة وليس معهما ماء ، فتيما صميدياً طيبياً ، فصليا ، ثم وجدا الماء في الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يُعِدِ الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال للذي لم يعد : « أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجْزَأَتْكَ صَلَاتُكَ » وقال للذي توضأ وأعاد : « لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ » قال أبو داود : وغير ابن نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : وَذَكَرُوهُ أَبِي سَعِيدٍ [الْخَدْرِيِّ] فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ ، وَهُوَ مَرْسَلٌ

٣٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا ابن لهيعة ، عن بكر بن سواده عن أبي عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد ، عن عطاء بن يسار ، أن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمناه

باب في الغسل يوم الجمعة

٣٤٠ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، أخبرنا معاوية ، عن يحيى ، أخبرنا أبو سلمة بن عبدالرحمن ، أن أبا هريرة أخبره أن عمر بن الخطاب بيئنا هو يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ قَالَتْ أَمَّا تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَتْ الرَّجُلُ : مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتَ النَّدَاءَ فَتَوَضَّأْتَ ، قَالَتْ أَمَّا عَمْرٌ : وَالْوَضُوءُ أَيْضًا ؟ أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا آتَى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ »

٣٤١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبل ، عن مالك ، عن صفوان ابن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « غَسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »

٣٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، أخبرنا المفضل - يعني ابن فضالة - عن عياش بن عباس ، عن بكير ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن حفصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوْحُ الْجُمُعَةِ ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْغَسْلُ » قال أبو داود : إذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر أجزاء من غسل الجمعة وإن أجنب

٣٤٣ — حدثنا يزيد بن خالد [بن يزيد] بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني ح وحدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قالوا : ثنا محمد بن سلمة ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، وهذا حديث محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، [قال أبو داود] : قال يزيد وعبد العزيز في حديثهما : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة ابن سهل ، عن أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة ، قالوا : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ثُمَّ آتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَغْنَاكَ النَّاسُ ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كِفَارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا » قَالَ : وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ « وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » وَيَقُولُ « إِنْ الْحَسَنَةُ بِمِثْرِ أُمَّثَالِهَا » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ أَيْمٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَمَادٌ كَلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ

٣٤٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث أن سعيد بن أبي هلال وبكير [بن عبد الله] بن الأشج حدثاه عن أبي بكر بن المنكدر ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « النَّفْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَالسَّوَاكُ ، وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَّرَ لَهُ » إِلَّا أَنْ يَكْبُرَ أَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَالَ فِي الطَّيِّبِ « وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ »

٣٤٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْجُرْجَرَانِيُّ حَبِى ، ثنا ابن المبارك ، عن الأوزاعى ، حدثنى حسان بن عطية ، حدثنى أبو الأشعث الصنعانى ، حدثنى أوس ابن أوس الثقفى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكِرَ ، وَمَسَّ وَلَمْ يَرْكَبْ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ تَعْمَلُ سَنَةٌ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا »

٣٤٦ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد ابن أبي هلال ، عن عبادة بن نسي ، عن أوس الثقفى ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ » ثُمَّ سَأَلَ نَحْوَهُ

٣٤٧ — حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمَصْرِيَّانِ ، قَالَا : ثنا ابن وهب قال ابن أبي عقيل : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ — يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ — عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ

« مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ امْرَأَتُهُ إِنْ كَانَ لَهَا وَلِبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ
ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ وَلَمْ يَلْبُغْ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَنْ لَعَا
وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهُرًا ^(١) »

٣٤٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا زكريا ، ثنا
مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب العنزى ، عن عبد الله بن الزبير ، عن
عائشة أنها حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ
الْجَنَابَةِ ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَمِنَ الْحِجَامَةِ ، وَمِنْ غَسْلِ الْمَيْتِ

٣٤٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، أخبرنا مروان ، ثنا علي بن
حوشب ، [قال :] سألت مكحولاً عن هذا القول « غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ » فقال :
غسل رأسه و [غسل] جسده

٣٥٠ — حدثنا محمد بن الوليد الدمشقي ، ثنا أبو مسهر ، عن
سعيد بن عبد العزيز في « غسل واغتسل » قال : قال سعيد : غسل رأسه
وغسل جسده

٣٥١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سمي ، عن أبي
صالح السمان ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ
اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ
الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ ،
وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ
فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ »

(١) « ظهرا ، أى : مثل صلاة الظهر في الثواب فيحرم هذا المصلى بتخطي
رقاب الناس واللغو عند الخطبة هذا الثواب الجزيل الذي يحصل لمصلى صلاة الجمعة ،
وهو الكفارة الواردة في الحديث

باب [في] الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة

٣٥٢ - حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان الناس مُهَانَ ^(١) أَنْفُسِهِمْ فيروحون إلى الجمعة بهيتهم ، فقيل لهم : لو اغتسلتم

٣٥٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، أن أناساً من أهل العراق جاءوا فقالوا : يا ابن عباس ، أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال : لا ، ولكنه أظهر وخير لمن اغتسل ، ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب ، وسأخبركم كيف بدء الغسل ؟ كان الناس مجهودين ، يَلْبَسُونَ الصوف ويعملون على ظُهُورهم ، وكان مسجدهم ضيقاً مقارب السقف ، إنما هو عريش ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حارٍّ وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياحٌ آذى بذلك بعضهم بعضاً ، فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الرياح قال : « أيها الناس ، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ، وليس أحدكم أفضل ما يجد من دُهنه وطيبه » قال ابن عباس : ثم جاء الله بالخير ، ولبسوا غير الصوف ، وكفوا العمل ، ووُسع مسجدهم ، وذهب بعض الذي كان يؤذى بعضهم بعضاً من العرق

٣٥٤ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من توضأ [يوم الجمعة] فيها ونِعْمَتْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فِيهَا أَفْضَلُ »

(١) قال الخطابي : المهان : جمع ماهن ، وهو الخادم ، يريد أنهم كانوا يخدمون بأنفسهم في الزمان الأول حيث لم يكن لهم خدم يكفلون لهم المهنة ، والانسان إذا باشر العمل الشاق حتى يبدنه واشتد عرقه سيما في البلاد الحارة ، فربما تكون منه الراحة فأمروا بالاغتسال تطظيفا للبدن وقطعا للراحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب (١) [في] الرجل يسلم فيؤمر بالغسل

٣٥٥ — حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأغر ، عن خليفة بن حصين ، عن جده قيس بن عاصم ، قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم أريد الإسلام ، فأمرني أن أغتسل بماء وسِدْرٍ .

٣٥٦ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرتُ عن عُثَيْمِ بْنِ كَلِيبٍ ، عن أبيه ، عن جده أنه جاء [إلى] النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد أسلمتُ ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ » يقول : احلق ، قال : وأخبرني آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لآخر معه : أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ واختن

باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها

٣٥٧ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني أبي ، حدثني أم الحسن - يعني جدة أبي بكر المدوي - عن مُعَاذَةَ قَالَتْ : سألت عائشة رضي الله عنها عن الحائض يُصِيبُ ثُوبَهَا الدَّمَ ، قالت : تغسله فان لم يذهب أثره فَلتَغْيِرَهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ ، قالت : ولقد كنت أحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ حِيضٍ جميعاً لا أُغْسِلُ لِي ثُوباً

٣٥٨ — حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أخبرنا إبراهيم بن نافع ، قال : سمعت الحسن - يعني ابن مسلم - يذكر عن مجاهد ، قال : قالت عائشة : ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحدٌ تحيض فيه ، فان أصابه شيءٌ من دم بِلَتَةٍ بريقتها ثم قَصَعَتْهُ (٢) بريقتها

(١) هنا أول الجزء الثالث من تجزئة الخطيب .

(٢) قال الخطابي : معناه دلكته به ، ومنه قَصَعِ الْقَمْلَةَ ، إذا شدخها بين أظفاره

٣٥٩ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن مهدى - ثنا بكار بن يحيى ، حدثنى جدتى ، قالت : دخلت على أم سلمة فسألها امرأة من قريش عن الصلاة في ثوب الحائض ، فقالت أم سلمة : قد كان يصيبنا الحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلبت إحدانا أيام حيضها ثم تطهر فنظرت الثوب الذى كانت تقلب^(١) فيه ، فان أصابه دم غسلناه وصلينا فيه ، وإن لم يكن أصابه شئ تركناه ، ولم يمنعنا ذلك [من] أن نصلى فيه ، وأما الممتشطه فكانت إحدانا تكون ممتشطه فإذا اغتسلت لم تنقض ذلك ، ولكنها تحفن على رأسها ثلاث حففات ، فاذا رأت البلل في أصول الشعر دلكته ثم أفاضت على سائر جسدها

٣٦٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تصنع إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر أتصلى فيه ؟ قال « تنظر فإن رأت فيه دمًا فلتقرصه بشئ من ماء وتنضح مالم تر وتصل فيه »

٣٦١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أنها قالت : سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، أرايت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ قال « إذا أصاب إحدانا كن الدم من الحيض فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل »

٣٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد - يعنى ابن سلمة - عن هشام ، بهذا المعنى ، (١) قلب ، من باب ضرب - أى : تحيض فيه ، وهو مأخوذ من قولهم : قلبت البصرة ، إذا احمرت

قال « حُتِيهِ ثُمَّ أَقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ ثُمَّ انْضَحِيهِ »

٣٦٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى [يعنى بن سعيد القطان] عن سفیان ، حدثني ثابت الحداد ، حدثني عدى بن دينار ، قال : سمعت أم قيس بنت محصن تقول : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب ، قال : « حُكِّيهِ ^(١) بِضِلْعٍ وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ »

٣٦٤ - حدثنا النفيلي ، ثنا سفیان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : قد كان يكون لإحدانا الدرْعُ فيه تحيض وفيه تصيبها الجنابة ، ثم ترى فيه قَطْرَةً من دم فتَقْصَعُهُ بريقها

٣٦٥ - حدثنا ^(٢) قتبية بن سعيد ، نا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، أن خَوْلَةَ بنت يسار أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف أصنع ؟ قال : « إذا طهرت فاغسليه ثم صلى فيه » فقالت : فإن لم يخرج الدم ؟ قال : « يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره »

باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه

٣٦٦ - حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سويد بن قيس ، عن معاوية بن حديج ، عن معاوية بن أبي سفیان ، أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في الثوب الذي يجامعها فيه ؟ فقالت : نعم ، إذا لم يرفيه أذى

(١) حكي - من باب قتل - يقال : حككت الشيء . حكا ، أى : قشرته . والضلع - بكسر الصاد واللام ساكنة في لغة تميم مفتوحة في لغة الحجاز - وهو العود ، وأصله ضلع الحيوان . (٢) سقط هذا الحديث برمته من بعض النسخ ، وفي بعض النسخ أعاد هنا مكانه ذكر الحديث (رقم ٣٥٨) بحروفه ، ولم نرض إعادته

باب الصلاة في شعر النساء

٣٦٧ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا الأشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصل في شعرنا أو [في] الخفنا ، قال عبيد الله : شك أبي

٣٦٨ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصل في ملاحفنا ، قال حماد : وسمعت سعيد بن أبي صدقة قال : سألت محمدا عنه فلم يحدثني ، وقال : سمعته منذ زمان ولا أدرى ممن سمعته ، ولا أدرى أسمعته من ثبت أو لا ، فسكوا عنه

باب [في] الرخصة في ذلك

٣٦٩ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق الشيباني ، سمعه من عبد الله بن شداد ، يحدثه عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وعليه مرط ، وعلى بعض أزواجه منه وهي حائض [وهو] يصل وهو عليه

٣٧٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا طلحة بن يحيى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مرط لي وعليه بمضه

باب المني يصيب الثوب

٣٧١ - حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحرث ، أنه كان عند عائشة رضی الله عنها فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة وهو يفسل أثر الجنابة من ثوبه ، أو يفسل ثوبه . فأخبرت عائشة ، فقالت : لقد رأيتني وأنا أفرُّكهُ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : رواه الأعمش كما رواه الحكم

٣٧٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] ، عن حماد [بن

ابن أبي سليمان] عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه [قال أبو داود : واقفه مغيرة وأبو مشر وواصل] ٣٧٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ح ثنا محمد بن عبيد ابن حساب البصري ، ثنا سليم - يعني ابن أخضر - المعنى ، والإخبار في حديث سليم ، قالوا : ثنا عمرو بن ميمون بن مهران ، سمعت سليمان بن يسار يقول : سمعت عائشة تقول : إنها كانت تَفْسَلُ المَنِيَّ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : ثم أرى فيه بقعة أو بقعاً

باب بول الصبي يصيب الثوب

٣٧٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة [القنبري] ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بآبن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره ، فبال على ثوبه ، فدعا بماء ، ففضحه ولم يغسله ٣٧٥ - حدثنا مسدد بن مسرهد والربيع بن نافع أبو توبة ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن قابوس ، عن لبابة بنت الحرث ، قالت : كان الحسين بن علي رضي الله عنه في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال عليه ، قلت : البس ثوباً وأعطني إزارك حتى أغسله ، قال « إِنَّمَا يُسَلُّ من بول الأثني وينضح من بول الذكر »

٣٧٦ - حدثنا مجاهد بن موسى وعباس بن عبد العظيم [العنبري] ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثني يحيى بن الوليد ، حدثني مِحْلُ بن خليفة ، حدثني أبو السمح قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا أراد أن يغتسل قال : « وَلَنِي [قفاك] » فأوليه قفاني فأستره به ، فأتى بحسن أو حسين رضي الله عنهما فبال على صدره فغثت أغسله فقال : « يُفْسَلُ من بول الجارية ويرش من بول الغلام » قال عباس : حدثنا يحيى بن الوليد ، قال أبو داود :

[وهو أبو الزعراء] قال هرون بن تميم عن الحسن قال « الأبول كلها سواء »
 ٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن
 أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : يغسل [من]
 بول الجارية وينضح [من] بول الغلام ما لم يطعم

٣٧٨ — حدثنا ابن المني ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن
 أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر معناه ، ولم يذكر « ما لم يطعم » ، زاد : قال
 قتادة : هذا ما لم يطعم الطعام فإذا طمأ غسلا جميعا

٣٧٩ — حدثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج [أبومعمر] ، ثنا عبدالوارث ،
 عن يونس ، عن الحسن ، عن أمه أنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول
 الغلام ما لم يطعم ، فإذا طعم غسلته ، وكانت تغسل بول الجارية

باب الأرض يصيبها البول

٣٨٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وابن عبدة في آخرين ، وهذا
 لفظ ابن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد [بن المسيب] ، عن أبي
 هريرة أن أعرايا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فصلى ، قال
 ابن عبدة : ركعتين ، ثم قال : اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا ، فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم : « لقد تحجرت وأسعأ » ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد ،
 فأسرع الناس إليه ، فهام النبي صلى الله عليه وسلم وقال « إنما بعثتم ميسرين ،
 ولم تبعثوا معسرين ، صبوا عليه سبجلا^(١) من ماء » أو قال « ذنوبا من ماء »
 ٣٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير — يعني ابن حازم —

(١) سبجل - بفتح فسكون - هو الدلو مלאى ، ولا يقال لها ذلك وهي فارغة ،
 وقال ابن دريد : السجل : الدلو الواسعة ، وقال الجوهري : الدلو الضخمة

قال : سمعت عبد الملك - يعنى ابن عمير - يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن ، قال : صلى أعرابي مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال فيه : وقال - يعنى النبي صلى الله عليه وسلم - « خذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ فَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ مَاءً » قال أبو داود : وهو مرسل : ابن معقل لم يدرك النسي صلى الله عليه وسلم

باب فى ظهور الأرض إذا يبست

٣٨٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر ، قال : قال ابن عمر : كنت أبيت فى المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنت فتى شاباً عزيباً ، وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر فى المسجد . فلم يكنوا يرشون شيئاً من ذلك

باب [فى] الأذى يصيب الذليل

٣٨٣ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن محمد بن عمارة ابن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة أطيئ ذلي ، وأمشى فى المكان القدر ، فقالت أم سلمة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَطْهَرُهُ مَا بَعْدَهُ »

٣٨٤ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بنى عبد الأشهل ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن لنا طريقاً إلى المسجد منقنة ، فكيف نفعل إذا مطرنا ؟ قال : « أليسَ بَدَها طريقٌ هي أطيئُ منها ؟ » قالت : قلت : بلى ، قال : « فهذه بهذه »

باب [في] الأذى يصيب النعل

٣٨٥ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ح وثنا عباس بن الوليد ابن مزيد ، أخبرني أبي ، ح وثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر - يعنى ابن عبد الواحد - عن الأوزاعي ، المعنى ، قال : أُنبئتُ أن سعيد [بن أبي سعيد] المقبرى حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ الْأَذَى فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ »

٣٨٦ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثني محمد بن كثير - يعنى الصنعاني - عن الأوزاعي ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : « إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِجَفِيئِهِ فَطَهُورُهَا التُّرَابُ »

٣٨٧ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد - يعنى ابن عائذ - حدثني يحيى - يعنى ابن حمزة - عن الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد ، عن القعقاع بن حكيم ، عن عائشة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

باب الاعداء من النجاسة تكون في الثوب

٣٨٨ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، حدثتنا أم يونس بنت شداد ، قالت : حدثتني حماتي أم جَعْدَرِ العامرية أنها سألت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب ، فقالت : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلينا شعارنا ، وقد ألقينا فوقه كساء ، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الكساء فلبسه ثم خرج فصلى الغداة ، ثم جلس ، فقال رجل : يا رسول الله ، هذه لُئْمَةٌ ^(١) من دم ، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما يليها فبصت بها إلى مَضْرُورَةٍ في يد الغلام ، فقال « اغسلي هذه وأجفئها ،

(١) لئمة - بضم فسكون - هي القدر اليسير والشئ القليل

ثم أُرْسِلِي بِهَا إِلَىَّ « فدعوت بقصصتي ففعلتها ، ثم أجفقتها فَأَحْرَتَهَا ^(١) إِلَيْهِ ،
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهي عليه
باب البصاق يصيب الثوب

٣٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت [البنانى]
عن أبي نضرة ، قال : بَرَزَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبه وَحَكَ
بعضه ببعض

٣٩٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله (آخر كتاب الطهارة) .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلاة

٣٩١ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن [عمه] أبي سهيل
ابن مالك ، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : جاء رجل إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ
مَا يَقُولُ ، حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« خَسِنَ صَلَوَاتِي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » قال : هل على غيرهن ؟ قال « لا ، إلا
أن تَطَوَّعَ » قال : وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم ضِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ ،
قال : هل على غيره ؟ قال « لا ، إلا أن تَطَوَّعَ » قال : وذكر له رسول الله صلى
الله عليه وسلم الصَّدَقَةَ ، قال : فهل على غيرها ؟ قال : « لا ، إلا أن تَطَوَّعَ »
فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص ، فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « أَفْلَحَ إِنْ صَدَّقَ »

(١) أحرتهما : أعدتها ورجعتهما

٣٩٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا إسماعيل بن جعفر المدني ، عن أبي سبيل نافع بن مالك بن أبي عامر ، بأسناده بهذا الحديث ، قال « أفلح وأبيه إن صدق ، دخل الجنة وأبيه إن صدق »

باب في المواقيت

٣٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عبد الرحمن بن فلان بن أبي ربيعة ، قال أبو داود : هو عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبي ربيعة ، عن حكيم بن حكيم ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّنِّي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فَصَلَّى بِي الظُّهَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدَّرَ الشَّرَاكِ ، وَصَلَّى بِي المَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ ، وَصَلَّى بِي - يَمْنَى المَغْرِبِ - حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، وَصَلَّى بِي المِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، وَصَلَّى بِي الفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ ، فَلَمَّا كَانَ الغَدُ صَلَّى بِي الظُّهَرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ ، وَصَلَّى بِي المَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلِيهِ ، وَصَلَّى بِي المَغْرِبِ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمِ ، وَصَلَّى بِي المِشَاءِ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ ، وَصَلَّى بِي الفَجْرِ فَأَسْفَرَ ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى قَعَالٍ : يَا مُحَمَّدُ ، هَذَا وَقْتُ لِأَنْبِيَاءٍ مِنْ قَبْلِكَ ، وَالْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ »

٣٩٤ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن أسامة بن زيد اللبي ، أن ابن شهاب أخبره ، أن عمر بن عبد العزيز كان قاعداً على المنبر فأخَّرَ المَصْرَ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اعْلَمْ ^(١) مَا تَقُولُ ، فَقَالَ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيَّ

(١) قوله « اعلم ما تقول » هو فعل أمر من العلم ، ويحتمل أن يكون فعل أمر من الإعلام فمجزته قطع

يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « نزل جبريل صلى الله عليه وسلم فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه » يحسب بأصابعه خمس صلوات ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس ، وربما أخرها حين يشتد الحر ، ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ، ويصلي العشاء حين يَسْوَدُ الأفق ، وربما أخرها حتى يجتمع الناس ، وصلي الصبح مرةً بغلسٍ ثم صلى مرةً أخرى فأسفر بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يعد إلى أن يسفر ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عن الزهري معمرٌ ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم ، لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه ، وكذلك أيضاً رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة بن مرو وأما رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيباً لم يذكر بشيراً ، وروى وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقت المغرب ، قال : ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس ، يعني من الغد ، وقتاً واحداً . قال أبو داود : [وكذلك روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ثم صلى بي المغرب ، يعني من الغد ، وقتاً واحداً] وكذلك روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص من حديث حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩٥ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا بدر بن عثمان ، ثنا

أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، أن سائلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئاً ، حتى أمر بلالا فأقام للفجر حين انشق الفجر ، فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه ، أو إن الرجل لا يعرف من إلى جنبه ، ثم أمر بلالا فأقام الظهر حين زالت الشمس ، حتى قال القائل : انتصف النهار ، وهو أعلم ، ثم أمر بلالا فأقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة ، وأمر بلالا فأقام المغرب حين غابت الشمس ، وأمر بلالا فأقام العشاء حين غاب الشفق ، فلما كان من

الغد صلى الفجر وانصرف قلنا : أطلعت الشمس ؟ فأقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله ، وصلى العصر وقد اصفرَّت الشمس ، أو قال أمسى ، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء إلى ثلث الليل ، ثم قال : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ » قال أبو داود : رواه سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب ، بنحو هذا ، قال : ثم صلى العشاء قال بعضهم : إلى ثلث الليل ، وقال بعضهم : إلى شطره ، وكذلك رواه ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩٦ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، سمع أبا أيوب عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « وَقْتُ الظَّهِيرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ العَصْرُ . وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفِرْ الشَّمْسُ ، وَوَقْتُ المغرب مَا لَمْ يَسْقُطْ فَوْزُ الشَّفَقِ ^(١) ، ووقت العشاء إلى نصف الليل ، ووقت [صلاة] الفجر ما لم تطلع الشمس »

باب [في] وقت صلاة النبي صلى الله وسلم وكيف كان يصلها

٣٩٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو - وهو ابن الحسن [بن علي بن أبي طالب] - قال : سألتنا جابرا عن وقت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كان يصلّي الظهر بالهَجْرَةِ ، والعَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةً ، والمغرب إذا غربت الشمس ، والعشاء : إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا ، وإذا قَلُّوا آخِرًا ، والصَّبِيحَ بِنَفْسٍ

٣٩٨ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي المنهال ، عن أبي بَرَزَةَ ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي الظهر إذا زالت الشمس ،

(١) « فوز الشفق ، قال الخطابي : هو بقية حمرة الشفق في الآفاق ، وسمى فورا لفورانه وسطوعه ، وروى في مكانه « ثور الشفق ، وهو ثوران حمرة اه

وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَإِنْ أَحَدْنَا لِيَذْهَبَ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ،
ونسيت المغرب ، وكان لا يبالي تأخير العشاء إلى ثلث الليل ، قال : ثم قال : إلى
شطر الليل ، قال : وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ، وكان يصلي الصبح
و[ما] يعرف أحدنا جلسه الذي كان يعرفه ، وكان يقرأ فيها [من] الستين إلى المائة

باب [في] وقت صلاة الظهر

٣٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالوا : ثنا عباد بن عباد ، ثنا محمد
ابن عمرو ، عن سعيد بن الحرث الأنصاري ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنت
أصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ قبضة من الحصى لتبرد في
كفي أضعتها لجهتي أسجد عليها لشدة الحر

٤٠٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبيدة بن حميد ، عن أبي مالك
الأشجعي سعد بن طارق ، عن كثير بن مدرك ، عن الأسود ، أن عبد الله
ابن مسعود قال : كانت قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة
أقدام إلى خمسة أقدام ، وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام

٤٠١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، أخبرني أبو الحسن ، قال
أبوداود : أبو الحسن هو مهاجر ، قال : سمعت زيد بن وهب يقول : سمعت أباذر يقول :
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر فقال : « أبرد » ثم
أراد أن يؤذن فقال « أبرد » مرتين أو ثلاثا ، حتى رأينا فيء التلؤلؤ ، ثم
قال : « إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ »

٤٠٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الهمداني وقتيبة بن سعيد الثقفي ،
أن الليث حدثهم ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة ، عن
أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ
الصَّلَاةِ » قال ابن موهب : « بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم »

٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر ابن سمرة : أن بلالا كان يؤذن الظهر إذا دحضت ^(١) الشمس

باب [في] وقت صلاة العصر

٤٠٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أنس ابن مالك ، أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءٍ مُرْتَفِعَةً حَيَّةً [و] يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي ^(٢) وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً

٤٠٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : والعوالي على ميلين أو ثلاثة ، قال : وأحسبه قال أو أربعة

٤٠٦ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن خيشمة ، قال : حَيَاتَهَا أَنْ تَجِدَ حَرَّهَا

٤٠٧ — حدثنا القعني قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن ابن شهاب قال عروة : ولقد حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ

٤٠٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن العنبري ، ثنا إبراهيم بن أبي الوثير ، ثنا محمد بن يزيد اليمامي ، حدثني يزيد بن عبد الرحمن بن علي بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده علي بن شيبان ، قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء تقيّة

(١) دحضت ، يقال : دحضت رجله ، إذا زلت عن موضعها ، ودحضت حجة فلان ، أي : أزلتها وأبطلتها ، قال الحافظ : ومقتضى ذلك أنه كان يصلي الظهر في أول وقتها ، ولا يخالف ذلك الأمر بالابتراد ؛ لاحتمال أن يكون ذلك في زمن البرد أو قبل الأمر بالابتراد أو عند فقد شروط الابتراد لأنه يختص بشدة الحر أو لبيان الجواز اه
(٢) العوالي : عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها وأما ما كان من جهة تهامتها فهي السافلة وفي الحديث الذي بعده ذكر المسافة بينها وبين المدينة

٤٠٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
ويزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن محمد [بن سيرين] ، عن عبيدة ،
عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق : « حَبَسُونَا
عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ يُوْمَهُمْ وَقَبُورَهُمْ نَارًا »

٤١٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن القعقاع
ابن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها ، أنه قال : أمرتني عائشة أن
أكتب لها مصحفاً وقالت : إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي (حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها ، فأملت عليّ (حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ثم قالت عائشة : سمعتها من
رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤١١ — حدثنا محمد بن المنثى ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، حدثني
عمرو بن أبي حكيم ، قال : سمعت الزبير بن عروة عن عروة بن الزبير عن زيد
ابن ثابت قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الظُّمُرَ بِالْهَاجِرَةِ وَلَمْ
يَكُنْ يَصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا فَزَلَتْ
(حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وقال : « إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ
وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ »

٤١٢ — حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثني ابن المبارك ، عن معمر ، عن
ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَقْرُبَ الشَّمْسُ
فَقَدْ أَدْرَكَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ »
٤١٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه قال :

دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلى العصر ، فلما فرغ من صلاته

ذكرنا تعجيل الصلاة ، أو ذكرها ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ : يجلس أحدهم حتى إذا اضفرت الشمسُ فكانت بين قرني شيطان ، أو على قرني الشيطان ، قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً »

٤١٤ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذي تفوته صلاة العصر فكانما وتر أهله وماله » قال أبو داود : وقال عبيد الله بن عمر « أتر » واختلف على أيوب فيه ، وقال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « وتر »

٤١٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، قال : قال أبو عمرو — يعني الأوزاعي — وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء

باب [في] وقت المغرب

٤١٦ — حدثنا داود بن شبيب ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن أنس ابن مالك ، قال : كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرمي فيرى أحدنا موضع نبله

٤١٧ — حدثنا عمرو بن علي ، عن صفوان بن عيسى ، عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع [قال] : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ سَاعَةً تَقْرُبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَ حَاجِبُهَا

٤١٨ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا محمد بن إسحق ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبدالله ، قال : [لمّا] قدم علينا أبو أيوب غازي وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخّر المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال [له] : ما هذه الصلاة يا عقبة ؟ فقال : شغلنا ، قال : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : « لَا تَزَالُ أُمَّتِي بَخِيرٍ ، أَوْ قَالَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، مَا مَ يُوْخِرُوا الْمَغْرِبَ ، إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ »

باب [في] وقت العشاء الآخرة

٤١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن بشير بن ثابت ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير قال : أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةِ

٤٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : مكثنا ذات لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ ، أَوْ بَعْدَهُ ، فَلَا نَرَى أَشْيَاءَ شَغَلَهُ أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ : « أَتَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ ؟ لَوْلَا أَنْ تَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ

٤٢١ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا حريز ، عن راشد ابن سعد ، عن عاصم بن حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول : أبقينا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة فأخر حتى ظن الظأن أنه ليس بخارج والقاتل منا يقول : صلى ، فإننا لكذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا له كما قالوا ، فقال [لهم] « أَعْمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ »

٤٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا داود بن أبي هند ، عن أبي نصره عن أبي سعيد الخدري قال : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِتْمَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوَ مَنْ شَطَرَ اللَّيْلِ فَقَالَ : « خذوا مقاعدكم » فَأَخَذْنَا مَقَاعِدَنَا ، فَقَالَ : « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَبَرُوا وَأَخَذُوا مَقَاعِدَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ

تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ
لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ »

باب [في] وقت الصبح

٤٢٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت
[عبد الرحمن] ، عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمِرْطُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ
مِنَ الْفَلَسِ

٤٢٤ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن
عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِكُمْ »
أو « أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ »

باب [في] المحافظة على [وقت] الصلوات

٤٢٥ — حدثنا محمد بن حرب الواسطى ، ثنا يزيد — يعنى ابن هرون —
ثنا محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله
ابن الصنابحي ، قال : زعم أبو محمد أن الترواجب ، فقال عبادة بن الصامت :
كَذِبَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « حَسْبُ
صَلَوَاتٍ افْتَرَضْنَاهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى : مَنْ أَحْسَسَ وَضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لَوْ قَتِهِنَّ وَأَتَمَّ
رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَمَّ يَفْعَلْ
فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ »

٤٢٦ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى وعبد الله بن مسلمة ، قالا : ثنا
عبد الله بن عمر ، عن القاسم بن غنم ، عن بعض أمهاته ، عن أم فروة قالت :
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل ؟ قال : « الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ

وقتها « قال الخزامي في حديثه : عن عمه له يقال لها أم فروة قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل
 ٤٢٧ — حدثنا ^(١) مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا أبو بكر بن عمار بن رؤيبة ، عن أبيه ، قال : سأله رجل من أهل البصرة فقال : أخبرني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَقْرُبَ » قال : أنت سمعته منه .؟ ثلاث مرات ، قال : نعم ، كل ذلك يقول : سَمِعْتُهُ أَذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، فقال الرجل : وأنا سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك

٤٢٨ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن عبد الله بن فضالة ، عن أبيه ، قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما علمني « وَحَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ » قال : قلت : إن هذه ساعات لي فيها أشغال فرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني ، فقال « حَافِظٌ عَلَى الْمَصْرَيْنِ » وما كانت من لغتنا ، قلت : وما المصران ؟ قال : « صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة قبل غروبها »

٤٢٩ — حدثنا ^(٢) محمد بن عبد الرحمن العنبري ، ثنا أبو علي الحنفي عبيد الله ابن عبد المجيد ، ثنا عمران القطان ، ثنا قتادة وأبان كلاهما عن خليف المصري ، [عن أم الرداء] عن أبي الرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، مَنْ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ »

(١) هذا الحديث متأخر في بعض النسخ عن الذي بعده (٢) وهذا الحديث مؤخر في بعض النسخ عن الذي بعده ، وذكر في أوله إسناد راوى النسخة هكذا قال أبو سعيد ابن الأعرابي : حدثنا محمد بن عبد الملك بن يزيد الرؤاسي يكنى أبا أسامة نا أبو داود ، وسقطا كلاهما من بعض النسخ

كَلَىٰ وَضُؤْنِهِنَّ وَرُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَمَوَاقِيتهِنَّ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، وَحَجَّ الْبَيْتَ
إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ « قَالُوا :
يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ ، وَمَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ ؟ قَالَ : الْفَسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ

٤٣٠ — حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ الْمِصْرِيُّ ، ثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ ضَبَّارَةَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيكٍ الْأَلْهَانِيِّ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ :
قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ : إِنْ أَبَا قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَعَهَدْتُ
عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ جَاءَ بِحَافِظٍ عَلَيْهِنَّ لَوْ قَتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ
عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي »

باب إذا أخرج الإمام الصلاة عن الوقت

٤٣١ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثَنَا خَدَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ - يَعْنِي الْجَوْنِيَّ -
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أَمْرَاءٌ يَمْتِنُونَ الصَّلَاةَ ؟ » أَوْ قَالَ
« يُوَخِّرُونَ الصَّلَاةَ » قَات : يَارَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَهَا
فَإِنْ أَدْرَكَتْهَا مَعَهُمْ فَصَلِّهَا فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ »

٤٣٢ — حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [دَحِيمٌ] اللَّمَشَقِيُّ ، ثَنَا الْوَلِيدُ ،
ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي حَسَانٌ - [يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةٍ] - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ ، [قَالَ] قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَاذِينَ جَبَلِ الْبَيْتِ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا قَالَ : فَسَمِعْتُ تَكْبِيرَهُ مَعَ الْفَجْرِ رَجُلٌ أُجَشُّ الصَّوْتِ ، قَالَ :
فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ مَجْحَبِي فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى دَفَنْتَهُ بِالشَّامِ مَيْتًا ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى أَفْقِهِ النَّاسِ
بَعْدَهُ فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَلَزِمْتُهُ حَتَّى مَاتَ فَقَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ « كَيْفَ بَكُمْ إِذَا أَتَى عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ يَصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا ؟ » قُلْتُ :

فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمَقَاتِهَا، وَاجْعَلْ صَلَاتِكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً»^(١)

٤٣٣ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين، ثنا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي المثني، عن ابن أخت عبادة بن الصامت، عن عبادة ابن الصامت، ح وثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا وكيع، عن سفيان، المعنى، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي المثني الحمصي، عن أبي أبي بن امرأة عبادة بن الصامت، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّهَا سُبْحَةٌ عَلَيْكُمْ بَعْدِي أُمَّرَاءُ تَشْفَلُهُمْ أَشْيَاءُ عَنِ الصَّلَاةِ لَوْ قَتَبَهَا حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا» فقال رجل: يا رسول الله، أَصَلِّي مَعَهُمْ؟ قال: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ» وقال سفيان: إن أدركتها معهم [أ] أَصَلِّي مَعَهُمْ؟ قال: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ»

٤٣٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا أبو هاشم - يعني الزعفراني - حدثني صالح بن عبيد، عن قبيصة بن وقاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءُ مِنْ بَعْدِي يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ فِيهِ لَكُمْ وَهِيَ عَلَيْهِمْ، فَصَلُّوا مَعَهُمْ مَا صَلُّوا الْقَبِيلَةَ»

باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

٤٣٥ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قَفَلَ^(٢) من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدركنا الكرمي عرس وقال لبلال: «اكَتَلْنَا لَنَا اللَّيْلَ» قال: فنلت بلالاً عيناه، وهو مستند إلى راحته

(١) سُبْحَةٌ - بضم فسكون - قال الخطابي: هي ما يصلية المرء نافذة من الصلوات ومن ذلك سُبْحَةُ الضحى، (٢) قَفَلَ: رجع

فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى [إذا]
 ضرب بهم الشمس ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لهم استيقاظاً ، ففرع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «يا بلال» فقال : أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك
 بأبى أنت وأمى يارَسُولَ اللهِ ، فاقنَادُوا رِوَا حِلْمَهُمْ شَيْئَانِمْ تَوْضَأُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَمْرٌ بِلَالًا فَأَقَامَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَصَلَى ^(١) بِهِمُ الصَّبِيحَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ :
 « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : (أَوْفِرِ الصَّلَاةَ
 لِلَّذِي كَرَى) » قَالَ يُونُسُ : وَكَانَ ابْنُ شَهَابٍ يَقْرؤها كَذَلِكَ ، قَالَ أَحْمَدُ : قَالَ
 عُبَيْدَةَ - يَعْنِي عَنْ يُونُسَ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ لِلَّذِي كَرَى ، قَالَ أَحْمَدُ : الْكَرَى : النَّعَاسُ

٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا أَبَانُ ، ثنا مَعْمَرُ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْخَبْرِ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ » قَالَ :
 فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَى ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ مَالِكٌ وَسَفِيَانُ بْنُ عِينَةَ
 وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرِ وَابْنِ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْأَذَانَ فِي
 حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ هَذَا ، وَلَمْ يَسْنِدْهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ مَعْمَرِ

٤٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا حَمَادُ ، عَنْ ثَابِتِ الْبِنَانِيِّ ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ ، ثنا أَبُو قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي
 سَفَرٍ لَهُ فَمَكَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَاتُ مَعَهُ ، قَالَ « انظُر » قُلْتُ :
 هَذَا رَاكِبٌ ، هَذَا رَاكِبَانِ ، هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ ، حَتَّى صَرْنَا سَبْعَةً ، قَالَ « احْفَظُوا
 عَلَيْنَا صَلَاتِنَا » يَعْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَضَرَبَ عَلَى آذَانِهِمْ فَمَا يُقِظُهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ
 فَقَامُوا فَسَارُوا هُنَيْئَةً ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّؤُوا وَأَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلُّوا رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، ثُمَّ
 صَلُّوا الْفَجْرَ وَرَكِبُوا ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : قَدْ فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّهُ لَا تَفْرِيطَ فِي النَّوْمِ ، إِمَّا التَّفْرِيطَ فِي الْيَقِظَةِ ، فَإِذَا سَهَا

أحدكم عن صلاةٍ فليصلها حين يذكُرُها ومن الغد للوقت »

٤٣٨ — حدثنا علي بن نصر، ثنا وهب بن جرير، ثنا الأسود بن شيبان، ثنا خالد بن سمير^(١)، قال : قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري من المدينة وكانت الأنصار تُفقههُ فحدثنا قال : حدثني أبو قتادة الأنصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشَ الأمراء ، بهذه القصة . قال : فلم توقظنا إلا الشمسُ طالعةً فقمنا وهلين^(٢) لصلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم « رُوَيْدًا رُوَيْدًا » حتى إذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرُكِعُ رُكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُرْكَعْهَا » فقام من كان يركعها ومن لم يكن يركعها فركعها ، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينادى بالصلاة فنودي بها ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا ، فلما انصرف قال « أَلَا إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلَاتِنَا ، وَلَكِنْ أَرْوَاحُنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَرْسَلَهَا إِنِّي شَاءَ ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مِنْ غَدٍ صَالِحًا فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا »

٤٣٩ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبي قتادة في هذا الخبر قال : فقال « إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حَيْثُ شَاءَ وَرَدَّهَا حَيْثُ شَاءَ ، فَمَنْ قَادَنُ بِالصَّلَاةِ » فقاموا فطهروا ، حتى إذا ارتفعت الشمس قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس

٤٤٠ — حدثنا هناد ، ثنا عبثر ، عن حصين ، عن عبد الله بن أبي

(١) خالد بن سمير - بالشين المعجمة مصغرا - وفي بعض النسخ « ابن سمير » بالاهمال ، وهو تحريف ، ولم يرو عن خالد إلا الأسود بن شيبان كما قاله الحزرجي .
(٢) وهلين ، أى : فرعين ، تقول : وهل الرجل يوهل - من باب علم - إذا فرغ لشيء يصيبه

قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم

٤٤١ — حدثنا العباس العنبري ، ثنا سليمان بن داود - وهو الطيالسي -

ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقِظَةِ أَنْ تُؤَخَّرَ صَلَاةٌ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ أُخْرَى »

٤٤٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس بن

مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ »

٤٤٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس [بن عبيد] ، عن

الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَامُوا عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ فَارْتَفَعُوا قَلِيلًا حَتَّى اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَ : « وَذَنَّا فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ »

٤٤٤ — حدثنا عباس العنبري ، ح وثنا أحمد بن صالح ، وهذا لفظ

عباس ، أن عبد الله بن يزيد حدثهم عن حيوثة بن شريح ، عن عياش بن عباس - يعني القتباني - أن كليب بن صبيح حدثهم ، أن الزبير كان حدثه عن عمه عمرو ابن أمية الضمري قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « تَنَحَّوْا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ » قال : ثم أمر بلالا فأذن ، ثم توضؤوا وصلوا ركعتي الفجر ، ثم أمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم صلاة الصبح

٤٤٥ — حدثنا إبراهيم بن الحسن ، ثنا حجاج - يعني ابن محمد - ثنا

حريز ، ح وحدثنا عبيد بن أبي الوزير ، ثنا مبشر - يعني الحلبي - ثنا حريز - يعني ابن عثمان - حدثني يزيد بن صالح ^(١) ، عن ذى نخبير الحبشى - وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم - فى هذا الخبر قال : فتوضأ - يعنى النبي صلى الله عليه وسلم - ووضوءاً لم يَلْتِ منه التراب ، ثم أمر بلالاً فأذن ، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عَجَلٍ ، ثم قال لبلال « أقيم الصلاة » ثم صلى [الفرض] وهو غير عَجَلٍ ، قال : عن حجاج عن يزيد بن صليح حدثني ذو نخبير رجل من الحبشة ، وقال عبيد : يزيد بن صالح

٤٤٦ - حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد ، عن حريز - يعنى ابن عثمان - عن يزيد بن صالح ، عن ذى نخبير ابن أخى النجاشى ، فى هذا الخبر قال : فأذن وهو غير عجل

٤٤٧ - حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن جامع ابن شداد ، سمعت عبد الرحمن بن أبى علقمة ، سمعت عبد الله بن مسعود ، قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَكَلُّونَا » ؟ فقال بلال : أنا ، فاموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال « افعلوا كما كنتم تفعلون » قال : ففعلنا ، قال « فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا لِيَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ »
باب فى بناء المساجد

٤٤٨ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثورى ، عن أبى فزارة ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَمَرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ » قال ابن عباس لتزخر فنهأ كما زخرت اليهود والنصارى

(١) يزيد بن صالح أو يزيد بن صليح كما فى آخر الحديث - مصنف صلح - وفى بعض النسخ : يزيد بن صبح ، وهو تحريف وعبيد بن أبى الوزير يقال فيه عيد الله أيضا

٤٤٩ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزازي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة عن أنس ، وقتادة عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ »

٤٥٠ — حدثنا رجاء بن المرَجِّي ، ثنا أبو همام [الدلال محمد بن محبوب]

ثنا سعيد بن السائب ، عن محمد بن عبد الله بن عياض ، عن عثمان بن أبي العاص ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طَوَّأَ غَيْتَهُمْ

٤٥١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومجاهد بن موسى ، وهو أُمّ ،

قالا : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح ، ثنا نافع ، أن عبد الله بن عمر أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مَبْنِيًّا بِاللَّبْنِ وَالْجَرِيدِ ، قال مجاهد : وعمدُهُ من خشب النخل . فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً ، وزاد فيه عمر ، وبناه على بنائه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد ، وأعاد عمده ، قال مجاهد : عمده خشبا ، وغيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة ، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج ، قال مجاهد : وسقفه الساج ، قال أبو داود : القصةُ : الجِصُّ

٤٥٢ — حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ،

عن فراس ، عن عطية ، عن ابن عمر أن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت سواريه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من جُدوع النخل ، أعلاه مُظَلَّلٌ بِجَرِيدِ النَّخْلِ ، ثم إنها نَخِرَتْ في خلافة أبي بكر فبناها بمجنوع النخل وبجريد النخل ، ثم إنها نَخِرَتْ في خلافة عثمان فبناها بالآجر ، فلم تنزل ثابتة حتى الآن

٤٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أبي التَّيَّاح ، عن أنس بن

مالك ، قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل في عِلْوِ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى بني النجار فجاءوا متقلبين سيوفهم ، فقال أنس : فكانت أنظر إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر رذفه ، وملاً بنى النجار حوله حتى أتى بفناء أبي أيوب ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة ، ويصلي في مرايض الغنم ، وإنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى بنى النجار فقال : « يا بنى النجار ، تأمنوني ^(١) بجائظكم هذا » فقالوا : والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل ، قال أنس : وكان فيه ما أقول لكم : كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه خرب ، وكان فيه نخل ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنُدِشَتْ ، وبالخرب فسوِّيت ، وبالنخل قُطِع ، فصَفَّوا ^(٢) النخل قبله المسجد وجعلوا عضادتيه حجارة ، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبى صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول :

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

٤٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] عن أبي التياح ، عن أنس بن مالك ، قال : كان موضع المسجد حائطاً لبنى النجار فيه حرث ونخل وقبور المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تأمنوني به » فقالوا : لا نبني به ثمنا ، فقطع النخل ، وسوَّى الحرث ، ونبش قبور المشركين ، وساق الحديث ، وقال « فاغفر » مكان « فانصر » قال موسى : وحدثنا عبد الوارث بنحوه ، وكان عبد الوارث يقول : خرب ، وزعم عبد الوارث أنه أفاد حمادا هذا الحديث

باب اتخاذ المساجد في الدور

٤٥٥ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه عن عائشة قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب

(١) أى : يعمونه بالثمن ، قال الحافظ : أى : اذكروا لي ثمنه لأذكر لكم الثمن الذى أختاره ، قال ذلك على سبيل المساومة ، فكأنه قال : ساوموني في الثمن (٢) فى رواية . وصف النخل ،

٤٥٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى - يعنى ابن حسان - ثنا سليمان بن موسى ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن أبيه سمرة ، أنه كتب إلى ابنه : أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في ديارنا (١) ونصلح صنعها ونظهرها

باب في السرج في المساجد

٤٥٧ — حدثنا النفيلي ، ثنا مسكين ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن زياد بن أبي سودة ، عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : يا رسول الله ، أفتنأ في بيت المقدس ، فقال : « اثتوه فصلوا فيه » وكانت البلاد إذ ذاك حرباً « فإن لم تأتوه وتصلوا فيه فابشوا بزيت يسرج في قناديله »

باب في حصي المسجد

٤٥٨ — حدثنا سهل بن تمام بن بزيع ، ثنا عمر بن سليم الباهلي ، عن أبي الوليد ، سألت ابن عمر عن الحصى الذى فى المسجد فقال : مُطِرْنَا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة ، فجعل الرجل يأتى بالحصى فى ثوبه فيسطه تحته ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال : « ما أحسن هذا !!! »

٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع قالا : ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، قال : كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من المسجد يناشده

٤٦٠ — حدثنا محمد بن إسحق أبو بكر [يعنى الصاغاني] ، ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ، ثنا شريك ، ثنا أبو حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال أبو بدر : أراه قد رفضه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الحَصَاةَ لَتَنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ »

(١) فى رواية فى دورنا ،

باب [في] كنس المسجد

٤٦١ — حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم الخزاز ، أخبرنا عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن المطلب بن عبد الله ابن حنطب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُرِضَتْ عَلَى أَجُورِ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَى ذُنُوبِ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ دَنِبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا »

باب [في] اعتزال النساء في المساجد عن الرجال

٤٦٢ — حدثنا عبد الله بن عمر وأبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَ كُنَّا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، وقال غير عبد الوارث : قال عمر ، وهو أصح

٤٦٣ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، بمعناه وهو أصح

٤٦٤ — حدثنا قتيبة - يعنى ابن سعيد - ثنا بكر - يعنى ابن مضر - عن عمرو بن الحرث ، عن بكير ، عن نافع أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب النساء

باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد

٤٦٥ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي ، ثنا عبد العزيز - يعنى الدراوردي - عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد ، قال : سمعت أبا حميد ، أو أبا أسيد ، الأنصاري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ

افتَحَ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فاذا خرج فليقل : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ »
 ٤٦٦ - حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ،
 عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، قال : لقيت عقبه بن مسلم فقلت
 له : بلغني أنك حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال : « أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ
 وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » قال : أقط ؟ قلت : نعم ، قال : فاذا قال
 ذلك قال الشيطان : حُفُظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ

باب [ما جاء في] الصلاة عند دخول المسجد

٤٦٧ - حدثنا القمعي ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن
 عمرو بن سليم [الزرق] عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا
 جَاءَ إِحْدَكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ »
 ٤٦٨ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا أبو عميس عتبة بن
 عبد الله ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن رجل من بني زريق ، عن
 أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، زاد : ثم ليقعد بعد إن شاء
 أو ليذهب لحاجته

باب [في] فضل القعود في المسجد

٤٦٩ - حدثنا القمعي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن
 أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى
 أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، مَا مِمَّ يَحْدُثُ أَوْ يَقُمُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ،
 اللَّهُمَّ لِرَحْمِهِ »

٤٧٠ - حدثنا القمعي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن
 أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي

صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تُحْسِنُهُ : لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ »

٤٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، يَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارحمه ، حتى ينصرف أو يحدث » فقيل : ما يحدث ؟ قال : يفسو أو يضطر

٤٧٢ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة الأزدي ، عن عمير بن هاني ، العنسي ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَمَى الْمَسْجِدَ لِنِيءٍ فَهُوَ حَظَّهُ »

باب في كراهية إنشاد الضالة في المسجد

٤٧٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر الجسعي ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا حيوة — يعني ابن شريح — قال : سمعت أبا الأسود — يعني محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل — يقول : أخبرني أبو عبد الله مولى شداد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لَا أَدَّاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا »

باب في كراهية النزاق في المسجد

٤٧٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وشعبة وأبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « التَّفَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهُ أَنْ تُؤَارِبَهُ »

٤٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا »

٤٧٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد — يعني ابن زريع — عن سعيد ،

عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النخاعة في المسجد » فذكر مثله

٤٧٧ — حدثنا القعني ، ثنا أبو مودود ، عن عبد الرحمن بن أبي حدرٍد الأسلي ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَبَزَقَ فِيهِ أَوْ تَنَخَّمَ فَلْيَحْفَرْ فَلْيَدْفِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْرِزْ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ لِيُخْرِجْ بِهِ »

٤٧٨ — حدثنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ، عن ربي ، عن طارق بن عبد الله المحاربي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ ، أَوْ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَبْرِزُ ^(١) أَمَامَهُ وَلَا عَن يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَن تَلْقَاءِ بَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ لِيَقْلُ بِهِ »

٤٧٩ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوما إذ رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيط على الناس ثم حكها ، قال : وأحسبه قال : فدعا بزعفران فاطّخه به ، وقال : « إِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى فَلَا يَبْرِزْ بَيْنَ يَدَيْهِ » [قال أبو داود : رواه إسماعيل وعبد الوارث عن أيوب عن نافع ، ومالك وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع ، نحو حماد ، إلا أنه لم يذكر الزعفران ، ورواه معمر عن أيوب وأثبت الزعفران فيه ، وذكر يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع الخلق]

٤٨٠ — حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربي] ثنا خالد — يعني

(١) في نسخة « فلا يبزقن ، بنون التوكيد

ابن الحرث — عن محمد بن مجلان ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب العَرَّاجِينَ وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا ، فدخل المسجد ، فرأى نخامة في قبة المسجد ، فَحَكَّهَا ، ثم أقبل على الناس مُغَضَّبًا فقال : « أَيْسُرُ أَحَدِكُمْ أَنْ يُبْصِقَ فِي وَجْهِهِ ، إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَأَمَّا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ جَلًّا وَعِزًّا ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَا يَتَقَلُّ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَا فِي قِبْلَتِهِ ، وَلِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ، فَإِنَّ عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ فَلْيَقِلْ هَكَذَا » ووصف لنا ابن عجلان ذلك : أن يتقل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض

٤٨١ — حدثنا ^(١) أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكر بن سوادة الجذامي ، عن صالح بن خيوان ، عن أبي سهلة السائب ابن خلاد ، قال أحمد : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رجلاً أمَّ قَوْمًا فبصق في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ « لَا يُصَلِّيَ لَكُمْ » فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « نَعَمْ » وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّكَ آدَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي الملاء ، عن مطرف ، عن أبيه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فبزق تحت قدمه اليسرى

٤٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريري ، عن أبي الملاء ، عن أبيه ، بمعناه زاد : ثم دلكه بنبعله

٤٨٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الفرج بن فضالة عن أبي سعيد ، قال : رأيت واثلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق على البوري ^(٢) ثم مسح برجله

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث رقم ٤٨٥ عن هذا الحديث وما بعده

(٢) البوري : قال ابن الأثير : الحصير المعمول من القصب

قيل له : لم فعلت هذا ؟ قال : لأنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله
 ٤٨٥ — حدثنا يحيى بن الفضل السجستاني وهشام بن عمار وسليمان
 ابن عبد الرحمن [الدمشقيان ، بهذا الحديث ، وهذا لفظ يحيى بن الفضل
 السجستاني] قالوا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرَةَ ،
 عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، أتينا جابرا — يعنى ابن عبد الله —
 وهو فى مسجده فقال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجدنا
 هذا وفى يده عُرْجُونُ ^(١) ابن طاب ، فنظر فرأى فى قبة المسجد نُخَامَةً فأقبل
 عليها فحتمها بالمرجون ، ثم قال : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ ؟ »
 ثم قال « إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ فَلَا يَبْصُرَنَّ قَبْلَ
 وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وليزق عن يساره تحت رجله اليسرى ، فان عَجَلَتْ به بادرة
 فليقل بثوبه هكذا » ووضعه على فيه ثم ذلك ، ثم قال : « أرونى عَيْرًا » فقام
 قمى من الحى يشتدُّ إلى أهله فجاء مجلوق فى راحته ، فأخذه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فجعله على رأس المرجون ثم لطح به على أثر النخامة ، قال جابر : فمن
 هناك جعلتم الخلق فى مساجدكم

باب [ما جاء] فى المشرك يدخل المسجد

٤٨٦ — حدثنا عيسى بن حماد ، ثنا الليث ، عن سعيد المقبرى ، عن
 شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : دخل رجل على
 جمل فأناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال : أيكم محمد ؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم
 متكئ بين ظهرانيهم ، قلنا له : هذا الأبيض المتكىء ، فقال له الرجل : يا ابن
 عبد المطلب ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « قَدْ أَجَبْتُكَ » فقال له الرجل :
 يا محمد ، إني سألتك ، وساق الحديث

(١) و عرجون ابن طاب ، قال العيني : المرجون هو العود الأصفر الذى فيه الشماريح
 إذا يبس واعوج ، وابن طاب : رجل من أهل المدينة ينسب إليه نوع من تمرها

٤٨٧ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة ، حدثني محمد بن إسحاق ، حدثني سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد بن نُوَيْع ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه فأناخ بعيره على باب المسجد ثم عقله ثم دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال : فقال : أياكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا ابن عبد المطلب ، [قال : يا ابن عبد المطلب] وساق الحديث

٤٨٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، ثنا رجل من مَرْيَنَةَ ونحن عند سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ، في رجل وامرأة زنيا منهم

باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة

٤٨٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا »

٤٩٠ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر ، عن عمار بن سعد المرادي ، عن أبي صالح النقفاري ، أن علياً رضي الله عنه مرَّ ببايل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذن بصلاة العصر ، فلما برزَ منها أمر المؤذن فأقام الصلاة ، فلما فرغ قال : إن حبيبي صلى الله عليه وسلم نهاني أن أصلي في التَّهْبَرَةِ ، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة

٤٩١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أزهر وابن لهيعة ، عن الحجاج بن شداد ، عن أبي صالح النقفاري ، عن علي ، بمعنى سليمان بن داود ، قال : « فلما خرج » مكان « فلما برز »

٤٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا

عبد الواحد ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى في حديثه فيما يحسب عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ ، إِلَّا الْحَمَّامُ وَالْمَقْبَرَةُ »
باب النهي عن الصلاة في مبارك الابل

٤٩٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الابل فقال : « لَا تَصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْاِبِلِ فَانَهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ » وسئل عن الصلاة في مرائب الغنم فقال « صَلُّوا فِيهَا فَانَهَا بَرَكَةٌ »

باب متى يؤمر الغلام بالصلاة

٤٩٤ - حدثنا محمد بن عيسى - يعني بن الطباع - ثنا إبراهيم بن سعد ، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مُرُّوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ ؛ وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا »

٤٩٥ - حدثنا مؤمل بن هشام - يعني اليشكري - ثنا إسماعيل ، عن سوار أبي حمزة ، قال أبو داود : وهو سوار بن داود أبو حمزة المزني الصيرفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مُرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرَ ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ »

٤٩٦ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، حدثني داود بن سوار المزني ، باسناده ومعناه ، وزاد : « وَإِذَا زَوَّجَ أَحَدَكُمْ خَادِمَهُ عَبْدَهُ أَوْ أُجِيرَهُ فَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَادُونِ السَّرَةِ وَفَوْقِ الرِّكْبَةِ » قال : أبو داود : وَهُمْ وَكَيْفَ فِي اسْمِهِ ، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث فقال : ثنا أبو حمزة سوار الصيرفي

٤٩٧ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، ثنا هشام بن سعد حدثني معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني ، قال : دخلنا عليه فقال لامرأته : متى يصلي الصبي ؟ فقالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك فقال « إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ قَرُوهُ بِالصَّلَاةِ »

باب بدء الأذان

٤٩٨ - حدثنا عباد بن موسى الختلي وزياذ بن أيوب ، وحديث عباد أتم ، قالوا : ثنا هشيم ، عن أبي بشر ، قال زياد : أخبرنا أبو بشر ، عن أبي عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار ، قال : اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة ، فاذا رآوها آذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القنع - يعنى الشبور^(١) - وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك ، وقال : « هو من أمر اليهود » قال : فذكر له الناقوس ، فقال « هو من أمر النصراني » فانصرف عبد الله بن زيد [بن عبد ربه] وهو مهمهم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرى الأذان في منامه ، قال : ففدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال [له] : يارسول الله ، إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان ، قال : وكان عمر بن الخطاب [رضى الله عنه] قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً ، قال : ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : « ما منك أن تخبرني » ؟ فقال : سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا بلال ، قم فانظر

(١) القنع - بضم القاف وسكون النون - قال ابن الأثير : هذه اللفظة قد اختلف في ضبطها فرويت بالباء والتاء واثاء والنون ، وأشهرها وأكثرها النون اه والشبور - بفتح الشين وضم الباء المشددة ، وفي رواية للبخارى « بوقه » وفي رواية لمسلم والنسائي « قرناه » وهذه الألفاظ الأربعة (القنع ، والشبور ، والبوقه ، والقرن) بمعنى واحد ، وهو الذى ينفخ فيه ليخرج منه صوت .

ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله » قال : فأذن بلال ، قال أبو بشر : فأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضاً لجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذناً

باب كيف الأذان

٤٩٩ - حدثنا محمد بن منصور الطوسي ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن محمد ابن إسحق ، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي ، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، قال : حدثني أبي عبد الله بن زيد ، قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجُلٌ يحمل ناقوساً في يده فقلت : يا عبد الله ، أتبيع الناقوس ؟ قال : وما تصنع به ؟ فقلت : ندعوه به إلى الصلاة ، قال : أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت [له] : بلى ، قال : فقال تقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، حتى على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، قال : ثم استأخر عني غيرَ بعيدٍ ثم قال : وتقول إذا أقيمت الصلاة : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال « إنها لرؤيا حقٍ إن شاء الله ، فقم مع بلال فأتني عليه ما رأيت فليؤذن به ، فإنه أنبى صوتاً منك » فقامت مع بلال ، فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، قال : فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول : والذي بئسك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأي (١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فله الحمد » قال أبو داود :

(١) في نسخة « مثل ما أرى ، مينا للمجهول

٥٠٢ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عفان وسعيد بن عامر وحجاج ،
والمنى واحد ، قالوا : ثنا همام ، ثنا عامر الأحول ، حدثني مكحول أن ابن محيريز
حدثه أن أبا مخذورة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الأذان تسع
عشرة كلمة ، والإقامة سبع عشرة كلمة : الأذان : الله أكبر ، الله أكبر ، الله
أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن
محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن
لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على
الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، حتى على الفلاح ، الله أكبر ، الله
أكبر ، لا إله إلا الله ، والإقامة : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله
أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول
الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على
الفلاح ، حتى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ،
الله أكبر ، لا إله إلا الله . كذا في كتابه في حديث أبي مخذورة

٥٠٣ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، أخبرني ابن
عبد الملك بن أبي مخذورة - يعني عبد العزيز - عن ابن محيريز ، عن أبي
مخذورة ، قال : أتني على رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين هو بنفسه فقال :
« قل : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ،
أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ،
[مرتين مرتين] ، قال : ثم ارجع فمد من صوتك : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد
أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى
على الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، حتى على الفلاح ، الله أكبر ،
الله أكبر ، لا إله إلا الله »

٥٠٤ - حدثنا النفيلي ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي

مخذورة ، قال : سمعت جدي عبد الملك بن أبي مخذورة يذكر أنه سمع أبا مخذورة يقول : أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان حرّاً حرّاً : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، قال : وكان يقول في الفجر : الصلاة خير من النوم

٥٠٥ — حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، ثنا زياد — يعنى ابن يونس — عن نافع بن عمر — يعنى الجمحي — عن عبد الملك بن أبي مخذورة ، أخبره عن عبد الله بن محيريز الجمحي ، عن أبي مخذورة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الأذان يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله [أشهد أن محمداً رسول الله] ثم ذكر مثل أذان حديث ابن جريج عن عبد العزيز بن عبد الملك ومعناه ، قال أبو داود : وفي حديث مالك بن دينار قال : سألت ابن أبي مخذورة قلت : حدثني عن أذان أهلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، قط ، وكذلك حديث جعفر ابن سليمان عن ابن أبي مخذورة عن عمه عن جده إلا أنه قال : ثم ترجع فترفع صوتك : الله أكبر ، الله أكبر

٥٠٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ابن أبي ليلى ، ح وحدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، سمعت ابن أبي ليلى قال : أحييت الصلاة ثلاثة أحوال ، قال : وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ [قَالَ] الْمُؤْمِنِينَ ، وَاحِدَةً ، حَتَّى لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُبْتَّ رِجَالًا فِي الدُّورِ يُتَادُونَ النَّاسَ بِحِينَ الصَّلَاةِ ، وَحَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رِجَالًا يَقُومُونَ

عَلَى الْآطَامِ^(١) يُنَادُونَ الْمُسْلِمِينَ بِحِينَ الصَّلَاةِ حَتَّى تَنْقَسُوا. أَوْ كَادُوا أَنْ يَنْقَسُوا^(٢)» قال: نجاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، إني لما رجعت لما رأيت من اهتمامك رأيت رجلاً كأنَّ عليه ثوبين أخضرين فقام على المسجد فأذن، ثم قعد قعدة، ثم قام فقال: مثلها، إلا أنه يقول: قد قامت الصلاة، ولولا أن يقول الناس، قال ابن المثنى: أن تقولوا، لقلت إني كنت يقظاناً غير نائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن المثنى «لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا» ولم يقل عمرو «لقد أراك الله خيراً»، فمرُّ بلالا فليؤذن، قال: فقال عمر: أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولكني لما سُبِّقْتُ استحييت، قال: وحدثنا أصحابنا قال: وكان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من صلاته وإنهم قاموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين قائم وراكع وقاعد ومصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن المثنى: قال عمرو: وحدثني بها حصين عن ابن أبي ليلى حتى جاء معاذ، قال شعبة: وقد سمعتها من حصين فقال: لا أراه على حال، إلى قوله كذلك فافعلوا، قال أبو داود: ثم رجعت إلى حديث عمرو بن مرزوق قال: فجاء معاذ فأشاروا إليه، قال شعبة: وهذه سمعتها من حصين، قال فقال معاذ: لا أراه على حال إلا كنت عليها، قال: فقال: إن معاذاً قد سنَّ لكم سنة كذلك فافعلوا، قال: وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة [أيام] ثم أنزل رمضان، وكانوا قوماً لم يتعودوا الصيام، وكان الصيام عليهم شديداً، فكان من لم يصم أطعم مسكينا، فنزلت هذه الآية (فن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر، فأمروا بالصيام، قال: وحدثنا أصحابنا قال: وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل

(١) الآطام: جمع أطم، وهو بناء مرتفع وآطام المدينة: حصون كانت لاهلها

(٢) نَقَسُوا: من باب نصر - أي: ضربوا بالناقوس، وجمله بعضهم من

التنقيس فضصف المين وهي القاف، ومعناه كمنى مخففاً

لم يأكل حتى يصبح ، قال : جاء عمر [بن الخطاب] فأراد امرأته فقالت : إني قد نمت ، فظن أنها تعتل فأتاها ، فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا : حتى نسخن لك شيئاً ، فنام ، فلما أصبحوا أنزلت عليه هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)

٥٠٧ - حدثنا محمد بن المثنى ، عن أبي داود ، ح وحدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا يزيد بن هارون ، عن السمودي ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : أحيت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال ، وساق نص الحديث بطوله ، واقتص ابن المثنى منه قصة صلاتهم نحو بيت المقدس قط ، قال : الحال الثالث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلّى - يعنى نحو بيت المقدس - ثلاثة عشر شهراً ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (قد نرى قلبك وجهك في السماء فلتولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فوجهه الله تعالى إلى الكعبة ، وتم حديثه ، وسمى نصر صاحب الرؤيا قال : فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار ، وقال فيه : فاستقبل القبلة قال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، مرتين ، حتى على الفلاح ، مرتين ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم أمهل هنية ثم قام فقال مثلها ، إلا أنه قال : زاد بعد ما قال « حتى الفلاح » : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقِّنْهَا بِلَالاً » فأذن به ل بلال ، وقال في الصوم قال : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويصوم يوم عاشوراء فأنزل الله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) إلى قوله (طعام مسكين) فكان من شاء أن يصوم صام ، ومن شاء أن يفطر ويفطر كل يوم مسكيناً أجزأه ذلك ، وهذا حول ، فأنزل الله

تعالى (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن) إلى (أيام آخر) ثبت الصيام على من شهد الشهر وعلى المسافر أن يقضى ، وثبت الطعام للشيخ الكبير والمعجوز الذين لا يستطيعان الصوم ، وجاء صِرْمَةٌ وقد عمل يومه ، وساق الحديث

باب في الإقامة

٥٠٨ — حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك ، قالا : ثنا حماد ، عن سماك بن عطية ، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، جميعا عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، قال : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ، زاد حماد في حديثه : إلا الإقامة

٥٠٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، مثل حديث وهيب ، قال إسماعيل : فحدثت به أيوب فقال : إلا الإقامة

٥١٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبي المثني ، عن ابن عمر ، قال : إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين ، والإقامة مرة مرة ، غير أنه يقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، فإذا سمعنا الإقامة تروضنا ثم خرجنا إلى الصلاة ، قال شعبة : ولم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث

٥١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عامر — يعني [المقدي] عبد الملك ابن عمرو — ثنا شعبة ، عن أبي جعفر مؤذن مسجد الريان ، قال : سمعت أبا المثني مؤذن مسجد الأَكْبَر يقول : سمعت ابن عمر ، وساق الحديث

باب [في] الرجل يؤذن ويقم آخر

٥١٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حماد بن خالد ، ثنا محمد بن عمرو ، عن محمد بن عبد الله ، عن عمه عبد الله بن زيد ، قال : أراد النبي صلى الله عليه وسلم في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئا ، قال : فأرى عبد الله بن زيد الأذان في المنام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : « أَلْقِه عَلَى بِلَالٍ » فألقاه

عليه ، فأذن بلال ، فقال عبد الله : أنا رأيته ، وأنا كنت أريده ، قال :
« فأقم أنت » .

٥١٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر [القواريري] ، ثنا الرحمن بن مهدي ، ثنا محمد بن عمرو [شيخ من أهل المدينة من الأنصار] ، قال : سمعت عبد الله بن محمد ، قال : كان جدّي عبد الله بن زيد [يحدث] بهذا الخبر ، قال : فأقام جدّي

٥١٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن بن زياد - يعني الإفريقي - أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحرث الصدائي ، قال : لما كان أول أذان الصبح أمرني - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فأذنتُ فجعلت أقول : أقيم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول : « لا » حتى إذا طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف إليّ وقد تلاحق أصحابه - يعني فتوضأ - فأراد بلال أن يقيم فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ أَخَا صَدَاءَ هُوَ أَذَنٌ وَمَنْ أَذَنٌ فَهُوَ يُقِيمُ » قال : فأقمت

باب رفع الصوت بالأذان

٥١٥ — حدثنا حفص بن عمر النخعي ، ثنا شعبة ، عن موسى بن أبي عثمان ^(١) ، عن أبي يحيى ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمُؤَذِّنُ يَغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً وَيُكْفَرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا »

٥١٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطَرَ بَيْنَ الْمَرْءِ

(١) في نسخة موسى بن أبي عائشة ،

وَنَفْسِهِ وَيَقُولَ إِذْ كُرِّكَذَا ، اذْكَرْكَذَا ، لما لم يكن يذكر حتى يضل الرجل
أَنْ يَذْرِيَكُمْ صَلَّى .

باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت

٥١٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا الأعمش ، عن رجل ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُمَّةَ ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ »
٥١٨ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا بن نمير ، عن الأعمش ، قال : نَبِئْتُ

عن أبي صالح قال : ولا أراني إلا قد سمعته منه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب الأذان فوق المنارة

٥١٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن امرأة من بني التجار ، قالت : كان بيتي من أطول بيت حول المسجد ، وكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحري فيجلس على البيت ينظر إلى الفجر ، فاذا رآه تَمَطَّى ثم قال : اللهم إني أحمدك وأستعينك على قریش أن يقيموا دينك ، قالت : ثم يؤذن ، قالت : والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة ، تعنى هذه الكلمات

باب [في] المؤذن يستدير في أذانه

٥٢٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا قيس - يعني ابن الربيع - ح وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، جميعاً عن عون ابن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وهو في قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ ، فخرج بلال فأذن فكننت أتبع فيه هنا وهنا ، قال : ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حُلَّةٌ حَمْرَاءُ بُرُودٌ يمانية

قَطْرِي ، وقال موسى قال : رأيت بلالا خرج إلى الأبطح فأذن ، فلما بلغ « حى على الصلاة ، حى على الفلاح » لَوَى عُنُقَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا ولم يستدر ، ثم دخل فأخرج العنزة ، وساق حديثه

باب [ما جاء] في الدعاء بين الأذان والإقامة

٥٢١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد العمى ، عن أبي إياس ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَرُدُّ الدُّعَاءَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ »

باب ما يقول إذا سمع المؤذن

٥٢٢ — حدثنا عبد الله بن مسleme القسبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ »

٥٢٣ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة وحيوة وسعيد ابن أبي أيوب ، عن كعب بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ »

٥٢٤ — حدثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن حبيبي ، عن أبي عبد الرحمن - يعني الحبلي - عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلا قل : يا رسول الله ، إن المؤذنين يَفْضُلُونَنَا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ »

٥٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن الحكيم بن عبد الله ابن قيس ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن سعد بن أبي وقاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ [أَشْهَدُ] أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيَتْ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ؛ غُفِرَ لَهُ »

٥٢٦ — حدثنا إبراهيم بن مهدي ، ثنا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ : « وَأَنَا وَأَنَا »

٥٢٧ حدثنا محمد بن المشي ، حدثني محمد بن جهضم ، ثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية ، عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف ، عن حفص بن عاصم ابن عمر ، عن أبيه ، عن جده عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، فَإِذَا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِذَا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، ثُمَّ قَالَ حَيُّ هَلِي الصَّلَاةُ قُلِّ لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، ثُمَّ قَالَ حَيُّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، ثُمَّ قَالَ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ قَالَ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »

باب ما يقول إذا سمع الإقامة

٥٢٨ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا محمد بن ثابت ، حدثني رجل من أهل الشام ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أميمة ، أو عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن بلالا أخذ في الإقامة فله أن قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أَقَامَهَا اللهُ وَأَدَامَهَا » وقال في سائر الإقامة كنعنو حديث عمر رضى الله عنه في الأذان

باب [ماجاء في] الدعاء عند الأذان

٥٢٩ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب ابن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ النَّامَةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْنَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ ؛ إِلَّا حَاتَّ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . »

باب ما يقول عند أذان المغرب

٥٣٠ — حدثنا مؤمل بن إهاب ، ثنا عبد الله بن الوليد العدني ، ثنا القاسم ابن معن ، ثنا المسعودي ، عن أبي كثير مولى أم سلمة ، عن أم سلمة قالت : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرَبِ : اللَّهُمَّ [إِن] هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ فَاعْفِرْ لِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب أخذ الأجر على التأذين (١)

٥٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف بن عبد الله ، عن عثمان بن أبي العاص ، قال : قلت ، وقال موسى في موضع آخر : إن عثمان بن أبي العاص قال : يارسول الله ، اجعاني إمام قومي ، قال : « أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ ، وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَيَّ أَذَانُهُ أُجْرًا »

باب في الأذان قبل دخول الوقت

٥٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، المعني ، قال : ثنا

(١) هنا أول الجزء الرابع من تجزئة الخطيب

حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن بلالا أذّن قبل طلوع الفجر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فينادى : **إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ [قد] نَامَ ، إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ [قد] نَامَ ، زَادَ .** وسى : فرجع فنادى **إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ ،** قال أبو داود : وهذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة

٥٣٣ - حدثنا أيوب بن منصور ، ثنا شعيب بن حرب ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، أخبرنا نافع ، عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح ، فأمره عمر ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : وقد رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره أن مؤذناً لعمر يقال له مسروح [أو غيره] قال أبو داود : ورواه الدراوردي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان لعمر مؤذن يقال له مسعود ، وذكر نحوه ، وهذا أصح من ذلك

٥٣٤ - حدثنا زهير [بن حرب] ثنا وكيع ، ثنا جعفر بن برقان ، عن شداد مولى عياض بن عامر ، عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : **« لَا تُؤذِّنْ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الْفَجْرُ هَكَذَا »** ومد يديه عرضاً ، [قال أبو داود : شداد مولى عياض لم يدرك بلالا]

باب الأذان للأعمى

٥٣٥ - حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله [بن سالم بن عبد الله بن عمر] وسعيد بن عبد الرحمن ، عن هشام بن عروة . عن أبيه ، عن عائشة أن ابن أم مكتوم كان مؤذناً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أعمى

باب الخروج من المسجد بعد الأذان

٥٣٦ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفیان ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن أبي الشماء ، قال : كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين أذن المؤذن للعصر ، فقال أبو هريرة : **أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ**

باب في المؤذن ينتظر الإمام

٥٣٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا شبابة، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: كان بلال يُؤذّن ثم يمهّل، فإذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج أقام الصلاة

باب في الثويب (١)

٥٣٨ - حدثنا محمد بن كثير، ثنا سفیان، ثنا أبو يحيى القتات، عن مجاهد، قال: كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر، أو العصر، قال: اخرج بنا فان هذه بدعة

باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً

٥٣٩ - حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إساعيل، قالا: ثنا أبان، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أُقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني » قال أبو داود: وهكذا رواه أيوب وحجاج الصواف عن يحيى وهشام الدستوائى قال: كتب إلى يحيى، ورواه معاوية بن سلام وعلي بن المبارك عن يحيى، وقالوا فيه: « حتى تروني وعليكم السكينة »

٥٤٠ - حدثنا إبراهيم بن موسى، ثنا عيسى، عن معمر، عن يحيى، بإسناده مثله، قال « حتى تروني قد خرجت » قال أبو داود: لم يذكر « قد خرجت » إلا معمر، ورواه ابن عيينة عن معمر لم يقل فيه « قد خرجت »

٥٤١ - حدثنا محمود بن خالد، ثنا الوليد، قال: قال أبو عمرو وحديثنا داود بن رُشيد، ثنا الوليد، وهذا لفظه، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن

أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم

٥٤٢ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، عن حميد ، قال : سألت

نابتا البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلاة ، فحدثني عن أنس [بن مالك قال] : أقيمت الصلاة فعرّضَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجُلٌ فخبسه بعد ما أقيمت الصلاة

٥٤٣ — حدثنا أحمد بن علي [بن سويد بن منجوف] السدوسي ، ثنا

عون بن كهس ، عن أبيه كهس ، قال : قننا إلى الصلاة بنى والإمام لم يخرج قفعد بعضنا فقال لي شيخ من أهل الكوفة : ما يُعْمِدُكَ ؟ قلت : ابن بريدة قال هذا السُّودُ^(١) قال [لي] الشيخ : حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : كنا نقوم في الصفوف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلا قبل أن يكبر ، قال : وقال : إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول ، وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يصلُ بها صفاً

٥٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ،

عن أنس قال : أقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نَجِيٌّ في جانب المسجد فقام إلى الصلاة حتى نام القوم

٥٤٥ — حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري ، أخبرنا أبو عاصم ، عن

ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلا جالس لم يصلْ وإذا رآهم جماعة صلى

(١) كان ابن بريدة كره هذا الفعل كما كرهه على رضي الله عنه ، وهو موضع الترجمة ، قال ابن الأثير في النهاية في حديث علي أنه خرج والناس يتظرونه للصلاة قياما فقال : مالي أراكم سامدين ؟ ، السامد : المنتصب إذا كان رافعا رأسه ناصبا صدره ، أنكر عليهم قيامهم قبل أن يروا إمامهم ، وقيل : السامد : القائم في تحمير . اهـ

٥٤٦ — حدثنا عبد الله بن إسحق ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج عن موسى بن عقبة ، عن نافع بن جبير ، عن أبي مسعود الزرقى ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، مثل ذلك

باب [فى] التشديد فى ترك الجماعة

٥٤٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة ، ثنا السائب بن حبش ، عن معدان بن أبي طلحة اليممرى ، عن أبي الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تَقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَمَلِكٌ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ الْقَاصِيَةَ »

قال زائدة : قال السائب : يعنى بالجماعة الصلاة فى الجماعة

٥٤٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتُهُمُ بِالنَّارِ »

٥٤٩ — حدثنا النفيلي ، ثنا أبو المليلح ، حدثني يزيد بن يزيد ، حدثني يزيد بن الأصم ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد همت أن أمر فتيتي فيجمعوا حرمًا من حطب ثم آتى قوما يصلون فى بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم » قلت ليزيد بن الأصم : يا أبا عوف النجعة غنى أو غيرها ؟ قال : صممت أذنائى إن لم أكن سمعت أبا هريرة يأتى ربه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكر جمعة ولا غيرها

٥٥٠ — حدثنا هرون بن عباد الأزدي ، ثنا وكيع ، عن المسعودى ، عن علي بن الأقر ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : حافظوا على

هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهن فانهن من سنن الهدى ، وإن الله شرع لنبيه صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق بين النفاق ، ولقد رأيتنا وإن الرجل ليهاذى بين الرجلين حتى يقام في الصف ، وما منكم من أحد إلا وله مسجد في بيته ، ولو صلتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ولو تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم لكفرتم

٥٥١ — حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن أبي جناب ، عن مفرء العبدى ، عن عدى بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سمع المنادى فلم يمنعهُ من أتباعه عذرٌ » قالوا : وما العذر ؟ قال « خوف أو مرض » ، لم تقبل منه الصلاة التي صلى » [قال أبو داود روى عن مفرء أبو إسحق]

٥٥٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبي رزين ، عن ابن أم مكتوم ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني رجل ضرير البصر شاسع الدار ولى قائد لا يلائمى فهل لي رخصة أن أصلى في بيتي ؟ قال : « هل تسمع النداء » ؟ قال : نعم ، قال « لا أجد لك رخصة »

٥٥٣ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا سفیان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن أم مكتوم قال : يا رسول الله ، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أسمع حتى على الصلاة حتى على الفلاح ؟ حتى هلا » قال أبو داود : وكذا رواه القاسم الجرمي عن سفیان [ليس في حديثه « حتى هلا »]

باب في فضل صلاة الجماعة

٥٥٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن عبد الله

ابن أبي بصير ، عن أبي بن كعب ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح فقال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا : لا . قال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا : لا ، قال : « إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ، ولو تعلمون ما فيهما لآتيتنوهما ولو حبواً على الركب ، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ، ولو علمت ما فضيلته لابتدرتوه ، وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى »

٥٥٥ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسحاق بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن أبي سهل - يعني عثمان بن حكيم - ثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن عثمان بن عفان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة »

باب [ماجاء في] فضل المشى إلى الصلاة

٥٥٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن مهران ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأبعدُ فالأبعد من المسجد أعظم أجراً »

٥٥٧ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيمي ، أن أبا عثمان حدثه عن أبي بن كعب قال : كان رجل لا أعلم أحداً من الناس ممن يصلى القبلة من أهل المدينة أبعد منزلاً من المسجد من ذلك الرجل ، وكان لا تحطئه صلاة في المسجد ، فقلت : لو اشتريت حماراً تركبه في الرضاء والظلمة ، فقال : ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد ، فنبى الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن [قوله] ذلك ، فقال : أردت يا رسول الله أن يكتب

لى إقبالى إلى المسجد ورجوعى إلى أهلى إذا رجعت ، قال : «أغثاك الله ذلك كله ، أنطاك الله جلّ وعزّ ما احتسبت كله أجمع»

٥٥٨ — حدثنا أبو توبة ، ثنا المهيم بن حميد ، عن يحيى بن الحرث ، عن القاسم أبى عبد الرحمن ، عن أبى أمامة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاجّ المحرم ، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر ، وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين »

٥٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلّاته في بيته وصلّاته في سوقه خمساً وعشرين درجة ، وذلك بأن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة ولا ينهزه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رُفِعَ له بها درجة وجُطُّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد ، فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه ، والملائكة يصلون على أحدكم مادام في مجلسه الذى صلى فيه ، يقولون : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، اللهم تب عليه ، ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه »

٥٦٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو معاوية ، عن هلال بن ميمون ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصلاة في جماعة تعدل خمساً وعشرين صلاة ، فإذا صلّاهما في فلاة فأمّ ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة » قال أبو داود : قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث : « صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلّاته في الجماعة »

باب ماجاء في المشى إلى الصلاة في الظلم

٥٦١ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا أبو عبيدة الحداد ، ثنا إسماعيل أبو سليمان الكعّال ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسْجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

باب [ماجاء في] الهدى في المشى إلى الصلاة

٥٦٢ — حدثنا محمد بن سايمان الأنباري ، أن عبد الملك بن عمرو حدثهم عن داود بن قيس قال : حدثني سعد بن إسحاق ، حدثني أبو ثمامة الحناط ، أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد أدرك أحدهما صاحبه قال : فوجدني وأنا مشبك يدي ، فهاني عن ذلك وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوْءَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَشْبِكَنَّ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ » .

٥٦٣ — حدثنا محمد بن معاذ بن عباد العنبري ، ثنا أبو عوانة ، عن يعلى ابن عطاء ، عن معبد بن هرمز ، عن سعيد بن المسيب ، قال : حضر رجلاً من الأنصار الموت فقال : إني محدثكم حديثاً ما أحدتكموه إلا احتساباً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوْءِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَى إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً ، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيُسْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً ، فَلْيُقْرَبْ أَحَدُكُمْ أَوْلِييَعِدْ ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّيْ مَا أُدْرِكُ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ ، فَإِنِ اتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَاتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ » .

باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها

٥٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد -

عن محمد- يعني ابن طحلاء - عن محصن بن علي ، عن عوف بن الحرث ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا »

باب [ماجاء] في خروج النساء إلى المسجد

٥٦٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهِنَّ تَقَلَّاتٌ »

٥٦٦ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ »

٥٦٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا العوام ابن حوشب ، حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيُؤْتِيَنَّ خَيْرَ لِهِنَّ »

٥٦٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، قال : قال عبد الله بن عمر : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ائذِنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فقال ابن له : والله لا نأذن لمن فيتخذنه دَعْلًا ، والله لا نأذن لمن ، قال : فَسَبَّهُ وَغَضِبَ ، وقال : أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ائذِنُوا لِهِنَّ » وتقول : لا نأذن لهن !!؟

[باب التشديد في ذلك]

٥٦٩ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنهن المسجد كما منعه

نساء بنى إسرائيل ، قال يحيى : فقلت لعمرة : أؤمنه نساء بنى إسرائيل ؟ قالت : نعم :
 ٥٧٠ — حدثنا ابن المنى ، أن عمرو بن عاصم حدثهم قال : ثنا همام ، عن
 قتادة ، عن مروق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : « صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ،
 وَصَلَاتِهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا »

٥٧١ — حدثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن
 ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَكَنَا هَذَا الْبَابَ
 لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، قال أبو داود : رواه
 إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال : قال عمر ، وهذا أصح .

باب السعى إلى الصلاة

٥٧٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا غنبة ، أخبرني يونس ، عن ابن
 شهاب ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال :
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا
 تَسْعُونَ وَآتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ
 فَأْتُوا » قال أبو داود : كذا قال الزبيدي ، وابن أبي ذئب ، وإبراهيم بن
 سعد ، ومعمر ، وشعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري « وما فاتكم فأتموا » وقال
 ابن عيينة عن الزهري وحده « فاقضوا » وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن
 أبي هريرة وجمفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة « فأتموا » وابن مسعود
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو قتادة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 كلهم [قالوا :] « فأتموا »

٥٧٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ،
 قال : سمعت أبا سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أتموا »

الصلاة وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ وَاقْضُوا مَا سَبَقَكُمْ » قال أبو داود : وكذا قال ابن سيرين عن أبي هريرة « وليقض » وكذا قال أبو رافع عن أبي هريرة ، وأبو ذر روى عنه « فأتوا ، واقضوا » واختلف عنه

باب [في] الجمع في المسجد مرتين

٥٧٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن سليمان الأسود ، عن أبي التوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا يصلي وحده فقال : « أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ »

باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم

٥٧٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، أخبرني يعلى بن عطاء ، عن جابر ابن يزيد بن الأسود ، عن أبيه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام شاب فلما صلى إذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد ، فدعا بهما فجى بهما ترعدا فرأيهما فقال : « مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا » ؟ قالا : قد صلينا في رحالنا ، فقال : « لَا تَفْعَلُوا ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ فَلْيُصَلِّ مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ »

٥٧٦ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد ، عن أبيه ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح بمعي ، بمعناه

٥٧٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا معن بن عيسى ، عن سعيد بن السائب ، عن نوح بن صعصعة ، عن يزيد بن عامر ، قال : جئت والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة ، قال : فانصرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى يزيدا جالسا فقال : « أَلَمْ تُسَلِّمْ يَا يَزِيدُ » ؟ قال : بلى يا رسول الله قد أسلمت ، قال « فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ » ؟ قال : إني

كنت [قد] صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي وَأَنَا أَحْسِبُ أَنْ قَدْ صَلَّيْتُمْ ، فقال : « إِذَا جِئْتُ إِلَى الصَّلَاةِ فَوَجَدْتُ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةٌ وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ »

٥٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على ابن وهب قال : أخبرني عمرو ، عن بكير ، أنه سمع عفيف بن عمرو بن المسيب يقول : حدثني رجل من [بنى] أسد بن خزيمه أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال : يصلي أحدنا في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة فأصلي معهم فأجد في نفسي من ذلك شيئاً ، فقال أبو أيوب : سألنا عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال « ذلك له سهم جمع »

باب إذا صلى ثم أدرك جماعة يعيد

٥٧٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن سليمان [بن يسار] - يعني مولى ميمونة - قال : أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت : ألا تصلى معهم ، قال : قد صليت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ »

باب [في] جماع الامامة وفضلها

٥٨٠ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى ابن أيوب ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن أبي علي الهمداني قال : سمعت عقبة ابن عامر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أُمَّ النَّاسَ فَاصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَهُمْ ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ »

باب في كراهية التدافع على الامامة

٥٨١ — حدثنا هرون بن عباد الأزدي ، ثنا مروان ، حدثني طلحة أم غراب ، عن عقيلة امرأة من بنى فزارة مولاة لهم ، عن سلامة بنت الحر أخت

خرشة بن الحر الفزاري ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لِأَيِّدُونَ إِيَّامًا يُصَلِّي بِهِمْ »

باب من أحق بالامامة ؟

٥٨٢ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، أخبرني إسماعيل بن رجاء سمعت أوس بن ضميج يحدث عن أبي مسعود البدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً . فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا ، وَلَا يُؤْمُ الرَّجُلُ فِي يَنْتَهِي وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » قال شعبة : قتل لاسماعيل : ما تكرمته ؟ قال : فراشه

٥٨٣ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث قال فيه : « ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه » قال أبو داود : كذا قال يحيى القطان عن شعبة « أقدمهم قراءة »

٥٨٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أوس بن ضميج الحضرمي ، قال : سمعت أبا مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال : « فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة » ولم يقل « فأقدمهم قراءة » [قال أبو داود : رواه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل قال : « ولا تعتمد على تكمرة أحد إلا بإذنه »]

٥٨٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أيوب ، عن عمرو ابن سلمة ، قال : كنا بمحاضر يَمْرُؤُا بنا الناس إذا أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا إذا رجعوا أمرؤا بنا ، فأخبرونا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا وكنت غلاماً حافظاً فحفظت من ذلك قرآناً كثيراً فانطلق أبى وافداً

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فعلمهم الصلاة فقال « يَوْمُكُمْ أَقْرَبُ وَكُمْ » وكنت أقرأهم لما كنت أحفظ فقدموني فكنت أوهمهم وعلى بردة لى صغيرة صفراء فكنت إذا سجدت تَكشَفَتْ عَنِّي ، فقالت امرأة من النساء : وأرؤا عنا عورة قارئكم ، فاشتروا لى قبيصاً عمانياً ، فما فرحت بشئ ، بعد الاسلام فرحى به ، فكنت أوهمهم وأنا ابن سبع [سنين] أو ثمان سنين

٥٨٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، عن عمرو بن سلمة بهذا الخبر قال : فكنت أوهمهم فى بردة موصلة فيها فتق فكنت إذا سجدت خرجت استى

٥٨٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا وكيع ، عن مسعر بن حبيب الجرمي ، ثنا عمرو ابن سلمة ، عن أبيه أنهم وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : يا رسول الله ، من يَوْمُنَا ؟ قال : « أ كثركم جمعاً للقرآن » أو « أخذاً للقرآن » قال : فلم يكن أحد من القوم جمع ما جمعته ، قال : فقدموني وأنا غلام وعلى شملة لى ، فاشهدت محمداً من جرم إلا كنت إمامهم وكنت أصلى على جنازهم إلى يومى هذا ، قال أبو داود : ورواه يزيد بن هرون عن مسعر بن حبيب [الجرمي] عن عمرو بن سلمة قال : لما وفد قومي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يقل عن أبيه

٥٨٨ — حدثنا القعنبى ، ثنا أنس - يعنى ابن عياض - ح وثنا الهيثم ابن خالد الجنبى ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العَصْبَةَ ^(١) قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان يَوْمُهُمْ سالم مولى أبى حذيفة ، وكان أكثرهم قرآناً ، زاد الهيثم : وفيهم عمر بن الخطاب وأبوسامة بن عبد الأسد

(١) العصبه - بفتح العين المهملة وقيل بضمها ، وسكون الصاد ، وقيل بفتحيتين - موضع بالمدينة عند قباء

٥٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا مسدد ، ثنا مسلمة بن محمد ، المعنى واحد ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له أو لصاحب له : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا ثُمَّ أَقِيمَا ثُمَّ لَيَوْمَكُمَا أَكْبَرُ كَمَا » وفي حديث مسلمة قال : وكنا يومئذ متقاربين في العلم وقال في حديث إسماعيل : قال خالد : قلت لأبي قلابة : فأين القرآن ؟ قال : إنهما كانا متقاربين

٥٩٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن عيسى الحنفى ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيُؤذَّنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ وَلِيُؤْمَمَّكُمْ قُرَاؤُكُمْ »
باب إمامة النساء

٥٩١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع ، قال : حدثتني جدتي وعبد الرحمن بن خلاد الأنصارى ، عن أم ورقة بنت نوفل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما غزا بدرًا قالت : قلت له : يا رسول الله ، ائذني لي في الغزو مملك أم رضى أم رضى لكم ، لعل الله أن يرزقني شهادة ، قال : « قَرِي فِي بَيْتِكَ ، فإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ » قال : فكانت تسمى الشهيدة ، قال : وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن تتخذ في دارها مؤذنين ، فأذن لها ، قال : وكانت دبرت غلامًا لها [لها] وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام في الناس فقال : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِينَ عِلْمٍ ، أَوْ مِنْ رَأَاهَا فليجىء بهما ، فأمر بهما فصلبا فكانا أول مصلوب بالمدينة

٥٩٢ — حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد ابن جميع ، عن عبد الرحمن بن خلاد ، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحرث ، بهذا (١١ م - ج أول)

الحديث ، والأول أتم ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها في بيتها وجعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها ، قال عبد الرحمن : فأنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً

باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون

٥٩٣ — حدثنا القعني ، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عمران بن [عبد] المافري ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُنَّ صَلَاةً : مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَنَى الصَّلَاةَ دِبَارًا » والديار : أن يأتيها بعد أن تغوته « وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَةٌ »

[باب إمامة البر والفاجر ^(١)]

٥٩٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَافَ كُلُّ مُسْلِمٍ ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ » [

باب إمامة الأعمى

٥٩٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن المنبري أبو عبد الله ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم يوم الناس وهو أعمى

باب إمامة الزائر

٥٩٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن بديل ، حدثني أبو عطية مولى منا قال : كان مالك بن حويرث يأتينا إلى مُصَلَّاتِنَا هَذَا ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ فَقَلْنَا لَهُ : تَقَدَّمَ فَصَلِّهُ ، فَقَالَ لَنَا : قَدِمُوا رِجَالَنَا مِنْكُمْ يَصَلِّي بِكُمْ ، وَسَأَحْدِثُكُمْ لَمْ لَا

(١) سقط هذا الباب وحديثه من بعض النسخ ، وهو من عمل النساخ

أُصَلِّيَ بِكُمْ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يُؤْمِنُهُمْ وَلِيَوْمُهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ »

باب الامام يقوم مكانا أرفع من مكان القوم

٥٩٧ - حدثنا أحمد بن سنان وأحمد بن الفرات أبو مسعود الرازي ، المعنى ، قالوا : ثنا يعلى ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، أن حذيفة أمّ الناس بالمداين على دُكَّانٍ ، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجَبَدَهُ ، فلما فرغ من صلاته قال : ألم تعلم أنهم كانوا يهونون عن ذلك ؟ قال : بلى ، قد ذكرت حين مددتني

٥٩٨ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو خالد ، عن عدى بن ثابت الأنصاري ، حدثني رجل أنه كان مع عمار بن ياسر بالمداين فأقيمت الصلاة فتقدم عمار وقام على دُكَّانٍ يصلي والناس أسفل منه ، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه ، فاتبه عمار حتى أنزله حذيفة ، فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة : ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ » أو نحو ذلك ؟ قال عمار : لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي

باب إمامة من يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة

٥٩٩ - حدثنا عبيد الله بن [عمر بن] ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد ابن عجلان ، ثنا عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله ، أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة

٦٠٠ - حدثنا مسدد ، ثنا سفیان ، عن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله يقول : إن معاذاً كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيوم قومه

باب الامام يصلي من قعود

٦٠١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرساً فصُرِعَ عَنْهُ فَجَحِشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ فَصَلَّى صَلَاةَ مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَصَلِينَا وَرَاءَهُ فُعُوداً ، فلما انصرف قال « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ : فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعُونَ »

٦٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ووكيع ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً بالمدينة فصَرَعهُ على جَنْبِهِ نَحْلَةً فَأَنْفَكَتْ قَدَمُهُ فَأَتَيْنَاهُ نَعُودَهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرَبَةٍ (١) لَمَائِشَةٍ يُسَجِّجُ جَالِساً ، قال : قمنا خلفه ، فسكت عنا ، ثم أتيناها مرة أخرى نعوده فصلى المكتوبة جالسا ، قمنا خلفه ، فأشار إلينا ، فقعدنا ، قال : فلما قضى الصلاة قال « إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً ، وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً ، وَلَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسٍ بِمِظْمَاهَا »

٦٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم ، الغني ، عن وهيب ، عن مصعب بن محمد ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » قال مسلم « وَلَكَ الْحَمْدُ » « وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ ، وَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً ، وَإِذَا صَلَّى

(١) مشربة ، بفتح الميم وسكون الشين المعجمة بعدها راء مهملة مضمومة أو مفتوحة - وهي الفرقة ، وقيل : كالخزاة فيها الطعام والشراب ولهذا سميت مشربة

قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون » قال أبو داود : اللهم ربنا لك الحمد أفهمني بعض أصحابنا عن سليمان

٦٠٤ — حدثنا محمد بن آدم المصيصي ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » بهذا الخبر ، زاد : وإذا قرأ فأنصتوا ، قال أبو داود : وهذه الزيادة « وإذا قرأ فأنصتوا » ليست بمحفوظة ، الوهم [عندنا] من أبي خالد

٦٠٥ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو جالس فصلى وراءه قوم قياماً ، فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به : فاذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جالساً »

٦٠٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن الليث حدثهم عن أبي الزبير عن جابر قال : اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره ، ثم ساق الحديث

٦٠٧ — حدثنا عبدة بن عبد الله ، أخبرنا زيد - يعني ابن الحباب - عن محمد بن صالح : حدثني حصين من ولد سعد بن معاذ ، عن أسيد بن حضير أنه كان يؤمهم قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فقالوا : يا رسول الله ، إن إمامنا مريض ، فقال « إذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً » قال أبو داود : هذا الحديث ليس بمتصل

باب الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان

٦٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم حرام فأتوه بسمن وتمر فقال :

« ردوا هذا في وعائه ، وهذا في سقائه ، فاني صائم » ثم قام فصلى بنا ركعتين تطوعا ، فقامت أم سليم وأم حرام خلفنا ، قال ثابت : ولا أعلمه إلا قال : أقامني عن يمينه على بساط

٦٠٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس يحدث عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمه وامرأة منهم ، فجلسه عن يمينه والمرأة خلف ذلك

٦١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : بتُّ في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فأطلق القربة فتوضأ ثم أوكأ القربة ، ثم قام إلى الصلاة ، فقامت فتوضأت كما توضأ ، ثم جثت فقامت عن يساره ، فأخذني بيمينه فأدارني من ورائه فأقامني عن يمينه ، فصليت معه

٦١١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس في هذه القصة قال : فأخذ برأسي ، أو بذؤأبي ، فأقامني عن يمينه

باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون

٦١٢ — حدثنا القعقي ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال : « قوموا فلاصل لكم » قال أنس : فقامت إلى حصير لنا قد اسودَّ من طول ما لبس فنضحته بماء ، فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصفت أنا واليتيم وراه ، والمعجوز من ورائنا ، فصلَّى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم

٦١٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن هرون بن

عنتره ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال : استأذن علقمة والأسود على عبد الله وقد كنا أطلنا القعود على بابه ، فخرجت الجارية فاستأذنت لها فأذن لها ، ثم قام فصلى بيني وبينه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فَعَلَّ

باب الامام ينحرف بعد التسليم

٦١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا انصرف انحرف

٦١٥ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن عبيد بن البراء ، عن البراء [بن عازب] قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحببنا أن نكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم

باب الامام يتطوع في مكانه

٦١٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عبدالعزیز بن عبدالملك القرشى ، ثنا عطاء الخراسانى ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَصِلُ الْإِمَامُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى يَتَحَوَّلَ » قال أبو داود : عطاء الخراسانى لم يدرك المغيرة بن شعبة

باب الامام يحدث بعد ما يرفع رأسه [من آخر الركعة]

٦١٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سواده ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ وَقَعَدَ فَأُحْدِثَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ ، وَمَنْ كَانَ خَلْفَهُ مِنْ أُمَّتِ الصَّلَاةِ »

٦١٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن

عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ »

باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام

٦١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، حدثني محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن معاوية بن أبي سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُبَادِرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ ؛ فَإِنَّهُمَا أَسْقَمُ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تَدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ ؛ إِنْ قَدْ بَدَأْتُ »

٦٢٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يحطب الناس [قال :] حدثنا البراء ، وهو غير كذوب ، أنهم كانوا إذا رفعوا رؤوسهم من الركوع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاموا قياما ، فإذا رأوه قد سجد سجدوا

٦٢١ — حدثنا زهير بن حرب وهرون بن معروف ، المعنى ، قال : ثنا سفيان ، عن أبان بن تغلب ، قال زهير : ثنا الكوفيون أبان وغيره ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء قال : كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فَلَا يَمْحُو أَحَدٌ مَنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ

٦٢٢ — حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا أبو إسحاق — يعني الفزارى — عن أبي إسحاق ، عن محارب بن دثار ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد يقول على المنبر : حدثني البراء أنهم كانوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَكِعَ رَكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، لَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ قَدْ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب التشديد فيمن يرفع قبل الامام أو يضع قبله

٦٢٣ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا يَخْشَى ، أَوْ الْأَخْشَى ، أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامَ سَاجِدًا أَنْ يُجَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ، أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ »

باب فيمن ينصرف قبل الامام

٦٢٤ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص بن بَقِيلِ المرهبي ، ثنا زائدة ، عن المختار بن قُفْلٍ ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم حَضَبَهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ

باب جماع أثواب ما يصلى فيه

٦٢٥ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوْ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ؟ »

٦٢٦ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَصِلُ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ »

٦٢٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، المعنى ، عن هشام بن أبي عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ فَلْيُجَاهِلْ بِطَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ »

٦٢٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن عمر بن أبي سلمة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ

٦٢٩ - حدثنا مسدد ، ثنا ملازم بن عمرو الحنفي ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فقال : يا نبي الله ، مَا تَرَى فِي الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟ قَالَ : فَأُطْلِقَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِزَارَهُ طَارِقًا بِهِ رِداَهُ فَاشْتَمَلَ بِهِمَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَنْ قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « أَوْ كَلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ »

باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي

٦٣٠ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : لقد رأيت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم من ضيق الأزر خفف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة كأمثال الصبيان ، فقال قائل : يامعشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال

باب الرجل يصلي في ثوب [واحد] بعضه على غيره

٦٣١ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا زائدة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب [واحد] بعضه على

باب [في] الرجل يصلي في قميص واحد

٦٣٢ - حدثنا القمني ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن موسى بن إبراهيم ، عن سلمة بن الأكوع ، قال : قلت : يا رسول الله ، إني رجل أصيد ^(٢)

(١) فأطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إزاره ، معناه حله ، وطارق به رداه معناه طبقه عليه ، وتقول : طارقت الثوب على الثوب ، إذا طبقته عليه .

(٢) روى ، أصيد ، على أنه فعل مضارع بوزان أبيع ، وروى « أصيد ، على أنه صفة مشبهة بوزان أ كحل وأغيد ، والأصيد : الذي في رقبة علة لا يمكنه معها

أفأصلي في القميص الواحد؟ قال « نَعَمْ وَأَزْرُرُهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ »

٦٣٣ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيح ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، عن إسرائيل ، عن أبي حومل العامري ، قال أبو داود : كذا قال ، والصواب أبو حرميل ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، قال : أَمَّا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَمِيصٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلِي فِي قَمِيصٍ

باب إذا كان الثوب ضيقاً [يتزر به]

٦٣٤ — حدثنا هشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ويحيى بن الفضل السجستاني قالوا . ثنا حاتم - يعني ابن إسماعيل - ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حزره ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، قال : أتينا جابراً - يعني ابن عبد الله - قال : سرت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فقام يصلي وكانت على بردة ذهبية أخالفت بين طرفيها فلم تبلغني ، وكانت لها ذباذب^(١) فنكستهما ، ثم خالفت بين طرفيها ، ثم تواقضت^(٢) عليها لانسقط ، ثم جثت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ يدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره ، فأخذنا بيديه جميعاً حتى أقامنا خلفه ، قال : وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وأنا لا أشعر ، ثم فطنت به ، فأشار إلى أن أتزر بها ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يا جابر » قال : قلت : لبيك يا رسول الله ، قال « إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، وَإِذَا كَانَ ضَيْقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ »^(٣)

- (١) • ذباذب : جمع ذبذب - بكسر الذالين - والذبذب هو الأطراف والأهداب (٢) • تواقضت عليها ، أي : أمسكت عليها بعنق لئلا تسقط (٣) • الحقو ، بكسر الحاء وفتحها ، هو معقد الأزار ، والمراد هنا أن يبلغ السرة

[باب من قال يتزر به إذا كان ضيقاً ^(١)]

٦٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال قال عمر رضى الله عنه « إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما ، فإن لم يكن إلا ثوب [واحد] فليتزر به ، ولا يشتمل اشتمال اليهود »

٦٣٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذهلي ، ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو تيميلة ، [يحيى بن واضح] ثنا أبو المنيب عميد الله العتكي ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى في لحاف لا يتوشح به ، والآخر أن تصلى في سراويل وليس عليك رداء

باب الاسبال في الصلاة

٦٣٧ — حدثنا زيد بن أوزم ، ثنا أبو داود ، عن أبي عوانة ، عن عاصم عن أبي عثمان ، عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خُبَلًا فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ » قال أبو داود : روى هذا جماعة عن عاصم موقوفا على ابن مسعود منهم حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو الأحوص وأبو معاوية

٦٣٨ — حدثنا ^(٢) موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : بينما رجل يصلى مُسْبِلًا إِزَارَهُ إِذ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ ثُمَّ قَالَ « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِكُ أَمْرَتِهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ ؟ فَقَالَ « إِنَّهُ كَانَ يَصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ ، وَإِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ »

(١) سقطت هذه الترجمة من بعض النسخ المعتمدة ، واختلفت النسخ التي ذكرتها بعضها يجعلها في هذا المكان وبعضها يؤخرها بحديثها عن الباب الآتي بحديثه (٢) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

باب في كم تصلي المرأة

٦٣٩ - حدثنا القمني ، عن مالك ، عن محمد [بن زيد] بن قنفذ ، عن أمه أنها سألت أم سلمة : ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلي في الحمار والدرع السابع الذي يغيب ظهور قدميها

٦٤٠ - حدثنا مجاهد بن موسى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله - يعني ابن دينار - عن محمد بن زيد ، بهذا الحديث ، قال : عن أم سلمة أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم : أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال « إذا كان الدرع سابقاً يغطي ظهور قدميها » قال أبو داود : روى هذا الحديث مالك بن أنس وبكر بن مضر وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر وابن أبي ذئب وابن إسحاق عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة لم يذكر أحد منهم النبي صلى الله عليه وسلم ، قصرُوا به على أم سلمة رضي الله عنها

باب المرأة تصلي بغير خمار

٦٤١ - حدثنا [محمد] بن المنذر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية بنت الحرث ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ » قال أبو داود : رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٤٢ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بَنَاتٍ لَهَا فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل وفي حجرتي جارية فأتني لي حِقْوَةٌ وقال « شقيبه بشقتين ، فأعطيت هذه نِصْفًا والفتاة التي عند أم سلمة نصفًا ، فإني لأراها إلا قد حاضت ، أو لا أراها إلا قد حاضت » قال أبو داود : وكذلك رواه هشام عن ابن سيرين

باب [ماجاء في] السدل في الصلاة

٦٤٣ — حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن الحسن بن ذكوان ، عن سليمان الأحول ، عن عطاء ، قال إبراهيم : عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة ، وأن يُغطى الرجل فاه [قال أبو داود : رواه عسل عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة]

٦٤٤ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ثنا ججاج ، عن ابن جريج قال : أكثر ما رأيت عطاءً يُصلى سادلاً [قال أبو داود : وهذا يضعف ذلك الحديث]

باب الصلاة في شعر النساء

٦٤٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا الأشعث ، عن محمد [- يعني ابن سيرين -] عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُصلى في شعرٍ نأ أو لحفا ، قال عبيد الله : شك أبي

باب الرجل يصلي عاقصاً شعره

٦٤٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، حدثني عمران بن مومي ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري يحدث عن أبيه أنه رأى أبا رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بحسن بن علي عليهما السلام وهو يصلي قائماً وقد غرَزَ ضفيرة في قفاه ، فتحلها أبو رافع ، فالتفت حسن إليه مُغضباً ، فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ذلك كفل الشيطان » يعني مقعد الشيطان ، يعني مفرز ضفيرة

٦٤٧ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، أن بكيراً حدثه أن كريياً مولى ابن عباس حدثه أن عبد الله [بن عباس] رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه ، فقام وراءه فجعل يحمله وأقرّ

له الآخر ، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال : مالك ورأسي ؟ قال :
إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنما مثل هذا مثل الذي يصلي
وهو مكتوف »

باب الصلاة في النعل

٦٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني محمد بن عباد

ابن جعفر ، عن ابن سفيان ، عن عبد الله بن السائب قال : رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم يُصَلِّي يَوْمَ الْفَتْحِ وَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ

٦٤٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم قالا : أخبرنا

ابن جريج ، قال : سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول : أخبرني أبو سلمة بن
سفيان وعبد الله بن المسيب العابدی وعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن السائب
قل : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ ،
حتى إذا جاء ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذَكَرَ مُوسَى وَعِيسَى ، ابن عباد يشك أو
اختلفوا ، أخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم سَعْلَةً فَحَدَفَ فَرَكِعَ وَعَبَدَ اللَّهُ بِنِ
السائب حاضر لذلك

٦٥٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن زيد] ، عن أبي نامة

السعدى ، عن أبي نضرة . عن أبي سعيد الخدرى قال : بينما رسول الله صلى الله
عليه وسلم يُصَلِّيُ بِأَحْبَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ ، فلما رأى ذلك القوم
ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال « ما حملكم على
إلقائكم نعالكم ؟ » قالوا : رأيناك ألقيت نعليك فآلقينا نعالنا ، فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « إن جبريل صلى الله عليه وسلم أتاني فأخبرني أن فيهما قدراً »
وقال « إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليُنظَر : فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى فليَمْسَحْهُ
وَلْيَصَلِّ فِيهِمَا »

٦٥١ — حدثنا موسى - يعنى ابن إسماعيل - ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حدثني

بكر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا قال « فيما خبث » قال في الموضوعين « خبث »

٦٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، عن هلال ابن ميمون الرملي ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم »

٦٥٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا علي بن المبارك ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي حافياً ومتنعلاً

باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما

٦٥٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا صالح بن رستم أبو عامر ، عن عبد الرحمن بن قيس ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا عَنْ يَسَارِهِ فَتَكُونَ عَنْ يَمِينٍ غَيْرِهِ ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ ، وَلِيَضْمَهُمَا بَيْنَ رَجْلَيْهِ »

٦٥٥ — حدثنا عبد الوهاب بن مجدة ، ثنا بقية وشعيب بن إسحق ، عن الأوزاعي ، حدثني محمد بن الوليد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِي بِهِمَا أَحَدًا ، لِيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ رَجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلَ فِيهِمَا »

باب الصلاة على الخُمْرة

٦٥٦ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن الشيباني ، عن عبد الله ابن شداد ، حدثني ميمونة بنت الحرث قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حِدَاءُهُ وأنا حائض ، وربما أصابني ثوبه إذا سجد ، وكان يصلي على الخُمْرة

باب الصلاة على الحَصِير

٦٥٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أنس بن سيرين ،

عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، إني رجل ضخم ، وكان ضخما ، لا أستطيع أن أصلي معك ، وصنع له طعاما ودعاه إلى بيته ، فصلَّ حتى أراك كيف تصلي فأقتديَ بك ، فنضحوا له طرف حصير [كان] لهم قمام فصلي ركعتين ، قال فلان بن الجارود لأنس بن مالك : أ كان يصلي الضحى ؟ قال : لم أره صلى إلا يومئذ

٦٥٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الثئي بن سعيد [النراع] ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور أم سليم فتدركه الصلاة أحيانا فيصلي على بساطٍ لنا ، وهو حصير نتضحه بالمال.

٦٥٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة ، بمعنى الاسناد والحديث ، قالوا : ثنا أبو أحمد الزبيرى ، عن يونس بن الحرث ، عن أبي عون ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي على الحصير والفروة المدبوغة

باب الرجل يسجد على ثوبه

٦٦٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر - يعنى ابن الفضل - ثنا غالب القطان ، عن بكر بن عبد الله ، عن أنس بن مالك ، قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر ، فاذا لم يستطع أخذنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه

تفريع أبواب الصفوف

باب تسوية الصفوف

٦٦١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير قال : سألت سليمان الأعمش عن حديث جابر بن سمرة في الصفوف المقدمة فحدثنا عن المسيب بن رافع ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٢ - ج أول)

« أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَزَّ ؟ قُلْنَا : وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ؟ قَالَ : « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ » ٦٦٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن أبي القاسم الجدلي ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس بوجهه فقال « أقيموا صفوفكم » ثلاثا « وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ » قال : فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبة صاحبه وكمبه بكمبه

٦٦٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوينا في الصفوف كما يقوم القديح حتى إذا ظن أن قد أخذنا ذلك عنه وقفهنا أقبل ذات يوم بوجهه إذا رجل منبذ بصدّره فقال « لَسُونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » ٦٦٤ - حدثنا هناد بن السرى ، وأبو عاصم بن جواس الحنفي ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ، عن طلحة اليامي ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول : « لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبِكُمْ » وكان يقول « إِنْ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولَى »

٦٦٥ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا حاتم - يعني ابن أبي صغيرة - عن سماك ، قال : سمعت النعمان بن بشير قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا إذا قمنا للصلاة ، فإذا استويينا كبر

٦٦٦ - حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ، ثنا ابن وهب ، ح وحدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، وحديث ابن وهب أمم ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية ، عن كثير بن مرة ، عن عبد الله بن عمر ، قال قتيبة : عن أبي

الزاهرية ، عن أبي شجرة ، لم يذكر ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ، ولينوا بأيدي إخوانكم » لم يقل عيسى « بأيدي إخوانكم » « ولا تذروا فرجات للشيطان ، ومن وصل صفا وصله الله ، ومن قطع صفا قطعه الله » قال أبو داود : أبو شجرة كثير بن مرة [قال أبو داود : ومعنى « ولينوا بأيدي إخوانكم » إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يابن له كل رجل منكبيه حتى يدخل في الصف]

٦٦٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك . عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رُصُّوا صفوفَكم ، وقاربوا بينها ، وحاذوا بالأعناق ؛ فوالذي نفسي بيده إنى لأرى الشيطانَ يدخلُ من خلل الصف كأنها الحذفُ (١) »

٦٦٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وسليمان بن حرب ، قالوا : ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سوِّوا صفوفَكم ؛ فإنَّ تسويةَ الصفِّ من تمام الصلاة »

٦٦٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن مسلم بن السائب صاحب المقصورة ، قال : صليت إلى جنب أنس بن مالك [يوما] فقال : هل تدري لم صنع هذا العود ؟ قلت : لا والله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصْعُجُ يده عليه فيقول : « استووا وعدلوا صفوفكم »

٦٧٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حميد بن الأسود ، ثنا مصعب بن ثابت ، عن محمد بن مسلم ، عن أنس ، بهذا الحديث ، قال : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ، الحذف ، : جمع حذفه - بزنة قصبة وقصب - والحذف : غنم صفار سود ، ويقال : إنها أكثر ما تكون باليمن

كان إذا قام إلى الصلاة أخذه بيمينه ثم التفت فقال « اعتدلوا ، سووا صفوفكم »
ثم أخذه بيساره فقال « اعتدلوا ، سووا صفوفكم »

٦٧١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الوهاب - يعني ابن
عطاء - عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال « أئتموا الصفَّ المقدم ، ثم الذي يليه ، فما كان من نقص فليكن في
الصفِّ المؤخر »

٦٧٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان ،
قال : أخبرني عمي عمارة بن ثوبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « خياركم أئتمكم منّا كيب في الصلاة » [قال أبو داود :
جعفر بن يحيى من أهل مكة]

باب الصفوف بين السواري

٦٧٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن
هاني ، عن عبد الحميد بن محمود ، قال : صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة
فدفعنا إلى السواري فتقدمنا وتأخرنا ، فقال أنس : كنا نتقي هذا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من يستحب أن يلي الامام في الصف ، وكرهية التأخر

٦٧٤ — حدثنا ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن
عمير ، عن أبي معمر ، عن أبي مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« ليلني منكم أولو الأخطام والنهسى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم »
٦٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، عن أبي معشر ،
عن ابراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ،

وزاد « ولا تختلفوا فتحثاف قلوبكم ، وإياكم وهيشاتٍ ^(١) الأسواق »
 ٦٧٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان ،
 عن أسامة بن زيد ، عن عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله وملائكته يصلون على مبكمن الصفوف »

باب مقام الصبيان من الصف

٦٧٧ - حدثنا عيسى بن شاذان ، ثنا عياش الرقام ، ثنا عبد الأعلى ،
 ثنا قرعة بن خالد ، ثنا بديل ، ثنا شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غم ، قال :
 قال أبو مالك الأشعري : ألا أحدثكم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فأقام
 الصلاة ، وصف الرجال ، وصف خلفهم الغلمان ، ثم صلى بهم ، فذكر صلاته ،
 ثم قال : هكذا صلاة ، قال عبد الأعلى : لا أحسبه إلا قال [صلاة] أمي

باب صف النساء و [كراهية] التأخر عن الصف الأول

٦٧٨ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا خالد وإسماعيل بن زكريا ،
 عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم « خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء
 آخرها ، وشرها أولها »

٦٧٩ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الرزاق ، عن عكرمة بن عمار ،
 عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم « لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله
 في النار »

٦٨٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعي ، قالا :

(١) . هيشات الأسواق ، أي : اختلاطها ، والمنازعة ، والخصومات ، وارتفاع
 الأصوات ، واللغط ، والفن التي فيها

ثنا أبو الأشهب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم « تقدموا فانتموا بي ، وليأتكم بكم من بعدكم ، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل »

باب مقام الإمام من الصف

٦٨١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، عن يحيى بن بشير بن خلاد ، عن أمه أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي فسمعتة يقول : حدثني أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَسَطُوا الإِمَام ، وَسُدُّوا الخَلَل »

باب الرجل يصلي وحده خلف الصف

٦٨٢ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن هلال بن يساف ، عن عمرو بن راشد ، عن وابصة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد ، قال سليمان [بن حرب] : الصلاة

باب الرجل يركع دون الصف

٦٨٣ — حدثنا حميد بن مسعدة ، أن يزيد بن زريع حدثهم : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن زياد الأعلم ، ثنا الحسن ، أن أبا بكره حدث أنه دخل المسجد ونبي الله صلى الله عليه وسلم راكم قال : فركعت دون الصف ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ »

٦٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا زياد الأعلم ، عن الحسن ، أن أبا بكره جاء ورسول الله راكم فركع دون الصف ، ثم مشى إلى الصف ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال : « أَيُّكُمْ الذي ركم دون الصف ثم مشى إلى الصف ؟ » فقال أبو بكره : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « زَادَكَ اللهُ حِرْصًا »

ولا تمد « [قال أبو داود : زياد الأعلم زياد بن فلان بن قرّة ، وهو ابن خالة يونس ابن عبيد الله]

باب ما يستر المصلي

٦٨٥ - حدثنا محمد بن كثير العبدي ، ثنا إسرائيل ، عن سماك ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جعلت بين يديك مثل مؤخرة الرجل فلا يضرك من مر بين يديك »

٦٨٦ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : آخره الرجل : ذراع فما فوقه

٦٨٧ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحرابة فتوضع بين يديه فيصلى إليها ، والناس وراءه ، وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم أخذها الأمراء

٦٨٨ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، يمر خلف العزة المرأة والحمار

باب الخط إذا لم يجد عصا

٦٨٩ - حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن الفضل ، ثنا إسماعيل بن أمية ، حدثني أبو عمرو بن محمد بن حريث ، أنه سمع جده حريثا يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فإن لم يجد فليتنصب عصاً ، فإن لم يكن معه عصاً فليخط خطاً ثم لا يضروه مأمراً أمامه »

٦٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا علي - يعني ابن المديني - عن سفیان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث ، عن جده حريث رجل من بني عذرة ، عن أبي هريرة ، عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر حديث الخط ، قال سفیان : لم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ، ولم يجي . إلا من هذا الوجه ، قال قت لسفيان : إنهم يختلفون فيه ، فتفكر ساعة ثم قال : ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو ، قال سفیان : قدم ههنا رجل بمد مامات إسماعيل بن أمية فطلب هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسأله عنه فخلط عليه ، قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرة فقال : هكذا عرضاً مثل الهلال ، قال أبو داود : وسمعت مسدداً قال : قال ابن داود : الخط بالطول [قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل وصف الخط غير مرة فقال هكذا يعني بالعرض حوراً دوراً ^(١) مثل الهلال ، يعني منعطفاً]

٦٩١ - حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفیان بن عيينة ، قال : رأيت شريكاً صلى بنا في جنازة العصر فوضع قلنسوته بين يديه ، يعني في فريضة حضرت

باب الصلاة إلى الراحلة

٦٩٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ووهب بن بقية وابن أبي خلف وعبد الله بن سعيد ، قال عثمان : ثنا أبو خالد ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي إلى بئره

باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه

٦٩٣ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا أبو عبيدة الوليد بن كامل ، عن المهلب بن حجر البهراني ، عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود

(١) حورا دورا ، أي محورا ومدورا مثل الهلال ، وهذه الزيادة كلها مكررة المعنى مع ما سبقها

عن أيها ، قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى عُودٍ وَلَا عَمُودٍ وَلَا شَجَرَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ وَلَا يَصُدُّهُ صَدًّا

باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام

٦٩٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، ثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يهوق بن إسحاق ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي قال : قلت له - يعني لعمر بن عبد العزيز - حدثني عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ »

باب الدنو من السترة

٦٩٥ -- حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان ، ح وثنا عثمان ابن أبي شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن صفوان ابن سليم ، عن نافع بن جبير ، عن سهل بن أبي حثمة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سِتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا لَا يَقَطَعَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتِهِ » قال أبو داود : رواه واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل عن أبيه أو عن محمد بن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم : عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد ، واختلف في إسناده

٦٩٦ - حدثنا القعنبي والنفيلي ، قالوا : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، قال : أخبرني أبي ، عن سهل قال : وكان بين مقام النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر عتق ، [قال أبو داود] : الخبر للنفيلي

باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه

٦٩٧ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال « إذا كان أحدكم يُصَلِّي فَلَا يَدَعُ أَحَدًا يَمِرُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلِيَدْرَاهُ مَا اسْتَطَاعَ ؛
فإن أبي فليقاتله فإمما هو شيطان »

٦٩٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن
زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم فَلْيُصَلِّ إِلَى سِتْرَةٍ ، وَلْيَدْنُ مِنْهَا » ثم
ساق معناه

٦٩٩ - حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازي ، أخبرنا أبو أحمد
الزبيرى ، أخبرنا مسرة بن معبد اللخمي ، لقيته بالكوفة ، قال : حدثني
أبو عبيد حاجب سليمان قال : رأيت عطاء بن الليثي قائما يصلى فذهبت
أمر بين يديه فَرَدَّنِي ، ثم قال : حدثني أبو سعيد الخدري أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال « مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَجُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَلْبِهِ أَحَدٌ
فَلْيَفْعَلْ »

٧٠٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة -
عن حميد - يعني ابن هلال - قال : قال أبو صالح : أحدثك عمار أيت من
أبي سعيد وسمعت منه : دخل أبو سعيد على مروان فقال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتَرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ
أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِمَّا هُوَ شَيْطَانٌ »
[قال أبو داود : قال سفيان الثوري : يمر الرجل يتبختر بين يدي وأنا أصلي
فأمنه ، ويمر الضعيف فلا أمنه]

باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي

٧٠١ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن بسر بن سعيد ، أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلي أبي جهيم يسأله ماذا سمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي ؟ فقال أبو جهيم : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » قال أبو النضر : لا أدرى قال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة

باب ما يقطع الصلاة

٧٠٢ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا عبد السلام بن مطهر وابن كثير، المعنى أن سليمان بن المغيرة أخبرهم، عن حميد بن هلال، عن عبد الله ابن الصامت، عن أبي ذر، قال حفص : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [«يقطع صلاة الرجل»] وقال عن سليمان : قال أبو ذر «يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه قيدَ آخِرَةِ الرَّحْلِ الحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ وَالْمَرَأَةُ» فقلت : ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من الأبيض؟ فقال : يا ابن أخي، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال «الكلب الأسود شيطان»

٧٠٣ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا قتادة، قال : سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس، رفعه شعبة، قال « يَقَطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرَأَةُ الْخَائِضُ وَالْكَلْبُ » قال أبو داود : وقفه سعيد وهشام وهام عن قتادة عن جابر ابن زيد على ابن عباس

٧٠٤ - حدثنا محمد بن إسماعيل البصرى، ثنا معاذ، ثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : أحسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم إلى غير ستره فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير والبهودى والمجوسى والمرأة، ويجزى. عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر » [قال أبو داود : فى نفسى من هذا الحديث شئ : كنت إذا كره إبراهيم وغيره فلم أر أحدا جاء به عن هشام ولا يعرفه، ولم أر أحدا يحدث به عن هشام، وأحسب الروم من ابن أبي سميئة] بنى محمد بن إسماعيل البصرى مولى بنى هاشم والمنكر فيه ذكر المجوسى، وفيه « على قذفة بحجر » وذكر الخنزير، وفيه

نكارة . قال أبو داود : ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل [بن سميته] وأحبيه وهم ، لأنه كان يحدثنا من حفظه [

٧٠٥ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن مولى ليزيد بن نمران ، عن يزيد بن نمران ، قال : رأيت رجلا يتبوك مُقَعَّدًا فقال : مررت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا على حمار وهو يصلي فقال « **اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ** » فامشيت عليها بعد

٧٠٦ — حدثنا كثير بن عبيد — يعني المذحجي — ثنا ^(١) حيوة ، عن سعيد ، بأسناده ومعناه ، زاد : فقال « قطع صلاتنا قطع الله أثره » قال أبو داود : ورواه أبو مسهر عن سعيد قال فيه : قطع صلاتنا

٧٠٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ح ثنا سليمان بن داود ، قال : ثنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن سعيد بن غزوان ، عن أبيه ، أنه نزل بتبوك وهو حاج فاذا رجل مُقَعَّدٌ فسأله عن أمره فقال له : سأحدثك حديثًا فلا تحدث به ما سمعت أني حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بتبوك إلى نخلة فقال « هذه قبلتنا » ثم صلى إليها فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه وبينها فقال : « قطع صلاتنا ، قطع الله أثره » فاقمت عليها إلى يومى هذا

باب سترة الإمام سترة من خلفه

٧٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن الغاز ، عن عمرو بن شبيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : هَبَطْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثَنِيَّةِ أذَاخِرِ ^(٢) فحضرت الصلاة — يعني فصلى إلى جدار — فاتخذة قبلة ونحن خلفه ، فجاءت بهمة تمر بين يديه فما زال يدارئها حتى لصق بطنه بالجدار ، ومرت من ورائه ، أو كما قال مسدد

(١) في نسخة « أبو حيوة » ، (٢) ثنية أذاخر : موضع بين الحرمين

٧٠٩ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالوا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي فذهب جَدَى يمر بين يديه فجعل يتقيه .

باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

٧١٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ، قال شعبة : أحسها قالت وأنا حائض ، قال أبو داود : رواه الزهري وعطاء وأبو بكر ابن حفص وهشام بن عروة وعراك بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة ، كلهم عن عروة عن عائشة ، وإبراهيم عن الأسود عن عائشة ، وأبو الضحى عن مسروق عن عائشة ، والقاسم بن محمد وأبوسلمة عن عائشة ، لم يذكرها « وأنا حائض »

٧١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاته من الليل وَهِيَ مَمْرُضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ رَاقِدَةٌ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَرَقُدُ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤْتِرَ أَيْقَظَهَا فَأُوتِرَتْ

٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة قالت : بثسما عدلتنونا بالحمار والكلب ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه ، فاذا أراد أن يسجد غمز رجلي فَصَمَّمْتُهَا إِلَى أَنْ يَسْجُدَ

٧١٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، ثنا عبيد الله ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل ، فاذا أراد أن يسجد ضرب رجلي فقبضت ما ، فسجد

٧١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ح [قال أبو داود:]
وثنا القعني ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - وهذا لفظه ، عن محمد بن عمرو ،
عن أبي سلمة ، عن عائشة أنها قالت : كنت أنام وأنا معترضة في قبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمامه إذا أراد أن
يوتر ، زاد عثمان « غمزني » ثم اتفقا « فقال تنحى »

باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة

٧١٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ،
عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : جئت على حمار ، ح وثنا القعني
عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس
قال : أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف ، فنزلت فأرسلت
الأتان ترتع ، ودخلت في الصف ، فلم ينكر ذلك أحد ، قال أبو داود : وهذا لفظ
القعني وهو أتم ، قال مالك : وأنا أرى ذلك واسعاً إذا قامت الصلاة

٧١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن الحكم ، عن
يحيى بن الجزار ، عن أبي الصهباء ، قال : تذاكرنا ما يقطع الصلاة عند ابن
عباس ، فقال : جئت أنا وغلाम من بني عبد المطلب على حمار ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي ، فنزل ونزلت وتركنا الحمار أمام الصف ، فما بالاه ، وجاءت
جاريتان من بني عبد المطلب فدخلتا بين الصف فما بالي ذلك

٧١٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وداود بن مخراق الفريابي ، قالا : ثنا
جرير ، عن منصور ، بهذا الحديث باسناده ، قال : فجاءت جاريتان من بني
عبد المطلب اقتتلكتا فأخذهما ، قال : عثمان ففرع بينهما ، وقال داود : فترع إحداهما
من الأخرى ، فما بالي ذلك

باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة

٧١٨ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، قال : حدثني أبي ، عن جدي ، عن يحيى بن أيوب ، عن محمد بن عمر بن علي ، عن عباس بن عبيد الله ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس ، فصلى في صحراء ، لبس بين يديه سترة ، وحمارة لنا وكلبة تمبثان بين يديه ، فما بالي ذلك

باب من قال لا يقطع الصلاة شيء

٧١٩ — حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا أبو أسامة ، عن مجالد ، عن أبي الوداك عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يقطع الصلاة شيء ، واذرؤوا ما استطعتم فانما هو شيطان »

٧٢٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا مجالد ، ثنا أبو الوداك قال : مر شاب من قریش بين يدي أبي سعيد الخدري وهو يصلي فدفعه ، ثم عاد فدفعه ، ثلاث مرات ، فلما انصرف قال : إن الصلاة لا يقطعها شيء . ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذرؤوا ما استطعتم فانه شيطان » قال أبو داود : إذا تنازع الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده

بسم الله الرحمن الرحيم أبواب تفريع استفتاح الصلاة

باب رفع اليدين [في الصلاة] (١)

٧٢١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح

(١) هنا أول الجزء الخامس من تجزئة الخطيب

الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، وقال سفيان مرة : وإذا رفع رأسه ، وأكثر ما كان يقول : وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدين

٧٢٢ — حدثنا محمد بن المصنف الحنصلي ثنا يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حدو منكبيه . ثم كبر وهما كذلك ، فيركع ، ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكونا حدو منكبيه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ولا يرفع يديه في السجود ، ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضى صلاته

٧٢٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة [الجشبي] ثنا عبد الوارث ابن سعيد ، قال : ثنا محمد بن جحادة ، حدثني عبد الجبار بن وائل بن حجر ، قال : كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي ، قال : فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا كبر رفع يديه ، قال : ثم التحف ، ثم أخذ شماله يمينه ، وأدخل يديه في ثوبه ، قال : فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما ، وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه ، وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه ، حتى فرغ من صلاته ، قال محمد : فذكرت ذلك للحسن بن أبي الحسن ، فقال : هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من فعله وتركه من تركه ، قال أبو داود : روى هذا الحديث همام عن ابن جحادة ، لم يذكر الرفع مع الرفع من السجود

٧٢٤ — حدثنا عثمان^(١) بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده ، وفي نسخة أخرى تركيب إسناد هذا الحديث على متن الذي بعده وتركيب إسناد الذي بعده على متن هذا الحديث

الحسن بن عبيد الله النخعي ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، أنه أصر النبي صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة رفع يديه حتى كانتا بجِبالٍ مَنْكِيَيْنِهِ ، وَحَاذَى بِأَبْهَامِيهِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ كَبَّرَ

٧٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا المسعودي ، حدثني عبد الجبار بن وائل ، حدثني أهل بيتي ، عن أبي ، أنه حدثهم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبير

٧٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : قلت لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَصَلِّي ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَفَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَا أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جَلَسَ فَاقْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيَسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَسْرَى وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنِ عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنِيِّ وَقَبَضَ ثَنْتَيْنِ وَحَلَقَ حَلْفَةً ، وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا ، وَحَلَقَ بَشْرًا لِأَبْهَامِ الْوَسْطَى ، وَأَشَارَ بِالسِّيَابَةِ

٧٢٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو الوليد ، ثنا زائدة ، عن عاصم بن كليب ، بإسناده ومعناه ، قال فيه : ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، وقال فيه : ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب

٧٢٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح (١٣٢ - ج أول)

الصلاة رفع يديه حيال أذنيه ، قال : ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم برانس وأكسية

باب افتتاح الصلاة

٧٢٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن علقمة بن وائل ، عن وائل بن حجر قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون أيديهم في ثيابهم في الصلاة

٧٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، وهذا حديث أحمد ، [قال :] أخبرنا عبد الحميد - يعني ابن جعفر - أخبرني محمد بن عمرو بن عطاء ، قال : سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو قتادة قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فلم ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعاً ولا أقدمنا له صحبة ، قال : بلى ، قالوا : فاعرض ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، ثم يكبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلاً ، ثم يقرأ ، ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ، ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا يقنع ، ثم يرفع رأسه فيقول : سمع الله لمن حمده ، ثم يرفع يديه حتى يحاذي [بهما] منكبيه معتدلاً ، ثم يقول : الله أكبر ، ثم يهوي إلى الأرض فيجافي يديه عن جنبيه ، ثم يرفع رأسه ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها ، ويفتح أصابع رجله إذا سجد ، ويسجد ثم يقول الله أكبر ، ويرفع [رأسه] ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك ، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة ، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته ، حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد مُتَوَرِّكاً على شِقِّهِ الأيسر ،

قالوا : صدقت . هكذا كان يصلي صلى الله عليه وسلم
٧٣١ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد - يعني

ابن أبي حبيب - عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ ، عن محمد بن عمرو العامري ، قال :
كنت في مجلس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكروا صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد ، فذكر بعض هذا الحديث ، وقال :
فإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه وفرَّجَ بين أصابعه ، ثم هَصَرَ ظهره غير مقنع
رأسه ولا صافح بخده ، وقال : فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى
ونصب اليمنى ، فإذا كان في الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج
قدميه من ناحية واحدة

٧٣٢ - حدثنا عيسى بن إبراهيم المصري ، ثنا ابن وهب ، عن الليث
ابن سعد ، عن يزيد [بن محمد القرشي ويزيد] بن أبي حبيب ، عن محمد بن
عمرو بن حَلْحَلَةَ ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، نحو هذا ، قال : فإذا سجد وضع
يديه غير مقترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابعه القبلة

٧٣٣ - حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثني زهير
أبو خَيْشَمَةَ ، ثنا الحسن بن الحر ، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن محمد
ابن عمرو بن عطاء أحد بني مالك ، عن عباس - أو عياش - بن سهل الساعدي ،
أنه كان في مجلس فيه أبوه ، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي
المجلس أبو هريرة وأبو حميد الساعدي وأبو أسيد ، بهذا الخبر يزيد أو ينقص ،
قال فيه : ثم رفع رأسه - يعني من الركوع - فقال : . سمع الله لمن حمده اللهم
ربنا لك الحمد ، ورفع يديه ثم قال : الله أكبر ، فسجد فاتصب على كفيه
وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد ، ثم كبر فجلس فتورَّك ونصب قدمه الأخرى ،
ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ، ثم ساق الحديث ، قال : ثم جالس بهد
الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبيرة ، ثم ركع الركعتين الأخيرين ،
ولم يذكر التورك في التشهد

٧٣٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرني فليح ،
حدثني عباس بن سهل ، قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد
ابن مسleme فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد : أنا أعلمكم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر بعض هذا ، قال : ثم ركع فوضع
يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما وَتَرَ يديه فتجافى عن جنبيه ، قال : ثم سجد
فأمكن أنفه وجهته ونَعَى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حَدَوْ منكبيه ، ثم رفع
رأسه حتى رجح كل عظم في موضعه ، حتى فرغ ، ثم جلس فاقترب رجله اليسرى
وأقبل بصدر النبي على قبلته ووضع كفه النبي على ركبته النبي وكفه اليسرى على
ركبته اليسرى وأشار بأصبعه ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عتبة بن أبي
حكيم عن عبد الله بن عيسى عن العباس بن سهل ، لم يذكر التورك ، وذكر نحو
[حديث] فليح ، وذكر الحسن بن الحر نحو جلسة حديث فليح وعتبة

٧٣٥ - حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقیة ، حدثني عتبة ، حدثني عبد الله بن
عيسى ، عن العباس بن سهل الساعدي ، عن أبي حميد ، بهذا الحديث ، قال : وإذا
سجد فَرَجَ بين فخذه غير حاملٍ بَطْنُهُ على شيء من فخذه ، قال أبو داود : رواه ابن
المبارك : أخبرنا فليح سمعت عباس بن سهل يحدث فلم أحفظه فحدثني ، أراه ذكر
عيسى بن عبد الله ، أنه سمعه من عباس بن سهل ، قال : حضرت أبا حميد
الساعدي ، بهذا الحديث

٧٣٦ - حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ،
ثنا محمد بن جحادة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم في هذا الحديث قال : فلما سجد وَقَعَتْما ركبتهما إلى الأرض قبل
أن تقع كفاه ، قال : فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن عن
إبطيه ، قال حجاج : وقال همام : وحدثنا شقيق حدثني عاصم بن كليب عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل هذا ، وفي حديث أحدهما - وأكبر على

أنه حديث محمد بن جحادة - : وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه
 ٧٣٧ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن فطر ، عن عبد الجبار
 ابن وائل ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع إبهاميه
 في الصلاة إلى شحمة أذنيه

٧٣٨ - حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي ،
 عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، عن ابن شهاب ، عن
 أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة أنه قال : كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة جعل يديه خذوً مُسَكَّبِيْنِه ، وإذا ركع فعل
 مثل ذلك ، وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك ، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك
 ٧٣٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي هبيرة ، عن ميمون
 المكي ، أنه رأى عبد الله بن الزبير وَصَلَّى بِهِمْ يُشِيرُ بِكَفَيْهِ : حين يقوم ، وحين
 يركع ، وحين يسجد ، وحين ينهض للقيام ، فيقوم فيشير بيديه ، فانطلقت إلى
 ابن عباس فقلت : إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصلها ، فوصفت
 له هذه الإشارة ، فقال : إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير

٧٤٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن أبان ، المعنى ، قال : ثنا النضر بن
 كثير - يعني السعدي - قال : صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد
 الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه ،
 فأنكرت ذلك ، فقلت لو هيب بن خالد ، فقال له وهيب بن خالد : تصنع شيئاً
 لم أر أحداً يصنعه ؟ فقال ابن طاوس : رأيت أبي يصنعه وقال أبي : رأيت ابن
 عباس يصنعه ، ولا أعلم إلا أنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه

٧٤١ - حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا عبد الأعلى ، ثنا عبيد الله ، عن
 نافع ، عن ابن عمر ، أنه كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه ، وإذا ركع ،

وإذا قال سمع الله لمن حمده ، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، ويرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : الصحيح قول ابن عمر وليس بمرفوع ، قال أبو داود : روى بقية أوله عن عبيد الله وأسنده ، ورواه الثقي عن عبيد الله أوقفه على ابن عمر وقال فيه : وإذا قام من الركعتين يرفعهما إلى ثديه ، وهذا هو الصحيح ، قال أبو داود : ورواه الليث بن سعد ومالك وأيوب وابن جريج موقوفاً ، وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب ، ولم يذكر أيوب ومالك الرفع إذا قام من السجدين وذكره الليث في حديثه ، قال ابن جريج فيه : قلت لنافع : أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفهن ؟ قال : لا ، سواء ، قلت : أشرلى ، فأشار إلى التدين أو أسفل من ذلك

٧٤٢ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان إذا ابتداء الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك ، قال أبو داود : لم يذكر « رفعهما دون ذلك » أحد غير مالك فيما أعلم

باب

٧٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبيد المحاربي ، قالا : ثنا محمد بن فضيل ، عن عاصم بن كليب ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول صلى الله عليه وسلم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه

٧٤٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن داود الهاشمي ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب ، عن عبد الرحمن الأعمرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع من الركوع ؛ ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدين رفع يديه كذلك وكبر

قال أبو داود : في حديث أبي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم : إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يجاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة

٧٤٥ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن مالك بن الحويرث ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر ، وإذ ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، حتى يبلغ بهما فروع أذنيه

٧٤٦ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ح وحدثنا موسى بن مروان ، ثنا شعيب - يعني ابن إسحق - المعنى ، عن عمران ، عن لاحق ، عن بشير ابن نهيك ، قال : قال أبو هريرة : لو كنت قدّام النبي صلى الله عليه وسلم لرأيت إبطه ، زاد ابن معاذ قال : يقول لاحق : ألا ترى أنه في الصلاة ولا يستطيع أن يكون قدّام رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وزاد موسى : يعني إذا كبر ورفع يديه

٧٤٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رِكَبَتَيْهِ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي ، [قد] كنا نفعل هذا ، ثم أمرنا بهذا ، يعني الإيماء على الركبتين

باب من لم يذكر الرفع عند الركوع

٧٤٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم [يعني ابن كليب ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة قال : قال عبد الله ابن مسعود : أَلَا أُصَلِّيَ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال : فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة] قال أبو داود : هذا مختصر من حديث طويل ، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ [

٧٤٩ — حدثنا محمد^(١) بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن يزيد ابن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ، ثم لا يعود

٧٥٠ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفیان ، عن يزيد ، نحو حديث شريك لم يقل « ثم لا يعود » قال سفیان : قال لنا بالكوفة بمد « ثم لا يعود » قال أبو داود : وروى هذا الحديث هشيم وخالده وابن إدريس عن يزيد لم يذكروا « ثم لا يعود »

٧٥١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا معاوية وخالده بن عمرو وأبو حذيفة ، قالوا: ثنا سفیان ، بإسناده بهذا ، قال : فرفع يديه في أول مرة ، وقال بعضهم : مرة واحدة

٧٥٢ — حدثنا حسين بن عبد الرحمن ، أخبرنا وكيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين افتتح الصلاة ، ثم لم يرفعهما حتى انصرف ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس بصحيح

٧٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن معان ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه مداً
باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

٧٥٤ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبو أحمد ، عن العلاء بن صالح ، عن زرعة بن عبد الرحمن ، قال : سمعت ابن الزبير يقول : صَفُّ الْقَدَمَيْنِ وَوَضْعُ الْيَدِ عَلَى الْيَدِ مِنَ السَّنَةِ

٧٥٥ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، عن هشيم بن بشير ، عن الحجاج ابن أبي زئيب ، عن أبي عثمان النهدي ، عن ابن مسعود أنه كان يصلى فوضع
(١) في بعض النسخ تقديم الحديث (رقم ٧٥١) على هذا الحديث

يده اليسرى على اليمنى فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى

٧٥٦ — حدثنا محمد بن محبوب ، ثنا حفص بن غياث ، عن عبد الرحمن

ابن إسحاق ، عن زياد بن زيد ، عن أبي جحيفة ، أن علياً رضى الله عنه قال :

السُّنَّةُ وَضَعُ الكَفِّ عَلَى الكَفِّ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ السَّرَةِ

٧٥٧ — حدثنا محمد بن قدامة — [يعنى] ابن أعين — عن أبي بدر ،

عن أبي طالب عبد السلام ، عن ابن جرير الضبي ، عن أبيه ، قال : رأيت علياً

رضى الله عنه يمسك شماله يمينه على الرسغ فوق السرة ، قال أبو داود : وروى

عن سعيد بن جبير « فوق السرة » ، وقال أبو مجلز : « تحت السرة » ، وروى عن

أبي هريرة وليس بالقوى

٧٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن عبد الرحمن بن

إسحاق الكوفى ، عن سيار أبي الحكم ، عن أبي وائل ، قال : قال أبو هريرة :

أَخَذُ الأَكْفُ عَلَى الأَكْفِ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ السَّرَةِ ، قال أبو داود : سمعت

أحمد بن حنبل يضعف عبد الرحمن بن إسحاق الكوفى

٧٥٩ — حدثنا ^(١) أبو توبة ، ثنا الهيثم — يعنى ابن حميد — عن ثور ، عن

سليمان بن موسى ، عن طاوس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَضَعُ

يده اليمنى على يده اليسرى ثم يَشُدُّ بينهما على صدره ، وهو فى الصلاة

باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

٧٦٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ،

عن عمه الماحشون بن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي

رافع ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال : « وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلدِّينِ فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وسقط من نسخة أخرى من أول

الحديث (رقم ٧٥٦) إلى آخر الباب

حَنِيفًا [مُسَدًّا] وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ؛ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ، وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا ؛ [إِنَّهُ] لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبِّيكَ وَسَعَدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، [وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ] أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ « وَإِذَا رَكَعَ قَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعَتْ ، وَبِكَ آمَنْتَ ، وَلَكَ أَسَلْتُ ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي وَمَخْيَئِي وَعِظَامِي وَعَصْبِي » ، وَإِذَا رَفَعَ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ[مِلءُ] مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءُ مَا شئتُ مِنْ شَيْءٍ . بَعْدَ » وَإِذَا سَجَدَ قَالَ « اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتَ ، وَلَكَ أَسَلْتُ ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسِنْ صُورَتَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ » وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتَ ، وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ؛ أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَالْمُؤَخَّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

٧٦١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ رِبِيعَةَ ، ابْنَ الْحَرِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ] الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَسْكُوتَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوً مِنْكَبِهِ ، وَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكِعَ ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكُوعِ ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وَكَبَّرَ وَدَعَا ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الدُّعَاءِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ الشَّيْءَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ « وَالْخَيْرُ [كُلُّهُ] فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ » ، وَزَادَ فِيهِ : وَيَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ « اللَّهُمَّ

اغفر لي ما قدمت وأخرت ، وما أسررت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت »

٧٦٢ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا شريح بن يزيدي ، حدثني شعيب بن أبي حمزة ، قال : قال لي [محمد] بن المنكدر وابن أبي فروة وغيرهما من فقهاء أهل المدينة فإذا قلت أنت ذلك فقل «وأنا من المسلمين» يعنى قوله «وأنا أول المسلمين»

٧٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن قتادة وثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال : الله أكبر ، الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال : «أَيْكُمْ التَّكْلِمُ بِالْكَلِمَاتِ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا» فقال الرجل : أنا يا رسول الله ، جئت وقد حفزني النفس فقلتها ، فقال : «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَدَسَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرَفَعُهَا» وزاد حميد فيه « وَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسُ نَحْوَهُ مَا كَانَ يَمْسِي فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَهُ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ»

٧٦٤ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عاصم العنزى ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة ، قال عمرو : لا أدري أى صلاة هى ؟ فقال : «الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا» ثلاثا «أعوذ بالله من الشيطان من نَفَخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ» قال : نفثه : الشعر ، ونفخه : الكبر ، وهمزته : الموتة

٧٦٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن رجل ، عن نافع بن جبير ، عن أبيه ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فى التطوع ، ذكر نحوه

٧٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يزيد بن الحباب ، أخبرني معاوية بن صالح ، أخبرني أزهر بن سعيد الحرزى ، عن عاصم بن حميد ، قال : سألت عائشة : بأى شئ كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل ؟ فقالت : لقد سألتني

عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك ، كان إذا قام كبر عشرًا ، وحمد الله عشرًا ،
وسبَّحَ عشرًا ، وهَلَّلَ عشرًا ، واستغفرَ عشرًا ، وقال « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَاهْدِنِي ،
وَارْزُقْنِي ، وَعَافِنِي » ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة ، قال أبو داود : ورواه
خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة ، نحوه

٧٦٧ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، حدثني يحيى
ابن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، قال : سألت عائشة :
بأى شيء كان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت :
كان إذا قام من الليل يفتح صلاته « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ
فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ
فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ
[أَنْتَ] تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »

٧٦٨ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو نوح قراد ، ثنا عكرمة ، باسناده
بلا إخبار ومعناه ، قال : كان إذا قام بالليل كبر ويقول
٧٦٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، قال : لا بأس بالدعاء في الصلاة في
أوله وأوسطه وفي آخره في الفريضة وغيرها

٧٧٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نعيم بن عبدالله الجمر ، عن علي
ابن يحيى الزرقى ، عن أبيه ، عن رفاعه بن رافع الزرقى ، قال : كنا [يومًا] نُصَلِّي وَرَاءَ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم [رأسه] من الركوع
قال : سمع الله لمن حمده ، قال رجل وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم : [اللهم] ربنا
ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال « مَنْ أَلْتَكَلَّمُ بِهَا آ نَفَا » ؟ فقال الرجل . أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول »

٧٧١ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أنى الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَأَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ . وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَآخَرْتُ ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ »

٧٧٢ - حدثنا أبو كامل ، ثنا خالد - يعنى ابن الحرث - ثنا عمران بن مسلم ، أن قيس بن سعد حدثه قال : ثنا طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر ، ثم ذكر معناه

٧٧٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد وسعيد بن عبد الجبار ، نحوه ، قال قتيبة : ثنا رفاعة بن يحيى بن عبدالله بن رفاعة بن رافع ، عن عم أبيه معاذ بن رفاعة بن رافع ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمطر رفاعة ، لم يقل قتيبة رفاعة ، فقلت : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال : « من المتكلم فى الصلاة » ؟ ثم ذكر نحوه حديث مالك وأتم منه

٧٧٤ - حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فقال : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة . فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ الْقَائِلُ بِالْكَلِمَةِ » ؟ قال : فسكت الشاب ، ثم قال « من القائل الكلمة فانه لم يقل بأساً » ؟

قال : يا رسول الله أنا قلتها ، لم أرد بها إلا خيراً ، قال : « ما تناهت دون عرش الرحمن تبارك وتعالى »

باب من رأى الاستفتاح بسبحانك [اللهم بحمدك]

٧٧٥ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر ، عن علي [بن علي] الرافعي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ثم يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » ثم يقول « لا إله إلا الله » ثلاثاً ، ثم يقول « الله أكبر كبيراً » ثلاثاً « أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه » ثم يقرأ ، قال أبو داود : وهذا الحديث يقولون هو عن علي ابن علي عن الحسن [مرسل] الوهم من جعفر

٧٧٦ — حدثنا حسين بن عيسى ، ثنا طلق بن غنم ، ثنا عبد السلام بن حرب الملائي ، عن بديل بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا استفتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بالشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنم ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا

باب السكته عند الافتتاح

٧٧٧ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا إسماعيل ، عن يونس ، عن الحسن ، قال : قال سمرة : حفظت سكتين في الصلاة : سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع ، قال : « فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين ، قال : فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي ، فصدق سمرة ، قال أبو داود : كذا قال حميد في هذا الحديث : « وسكتة إذا فرغ من القراءة »

٧٧٨ - حدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا خالد بن الحرث ، عن أشعث ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسكت سكنتين : إذا استفتح ، وإذا فرغ من القراءة كلها ، فذكر معنى [حديث] يونس ٧٧٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا سعيد ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، أن سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرا حدث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنتين : سكتة إذا كبر ، وسكتة إذا فرغ من قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) لحفظ ذلك سمرة ، وأنكر عليه عمران بن حصين ، فكتبا في ذلك إلى أبي بن كعب وكان في كتابه إليهما ، أو في رده عليهما ، أن سمرة قد حفظ

٧٨٠ - حدثنا ابن التني ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، بهذا ، قال : عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال : سكتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فيه : قال سعيد : قلنا لقتادة : ماهاتان السكتان ؟ قال : إذا دخل في صلاته ، وإذا فرغ من القراءة ، ثم قال بعد : وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين)

٧٨١ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب . ثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة ، ح وثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن عمارة ، المعنى ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت بين التكبير والقراءة ، فقلت له : بأبي أنت وأمي ، أ رأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ؟ أخبرني ما تقول ، قال : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم أقمي من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرَدِ »

باب من لم ير الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم

٧٨٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي

صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين
 ٧٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن بديل
 ابن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم
 يشخص رأسه ولم يَصَوِّبُهُ ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع
 لم يسجد حتى يستوى قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوى
 فاعداً ، وكان يقول في كل ركعتين « التحيات » وكان إذا جلس يفرش رجله
 اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقب الشيطان وعن فرش السبع
 وكان يحتم الصلاة بالتسليم

٧٨٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن فضيل ، عن المختار بن فلفل قال :
 سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَنْزَلَتْ عَلَيَّ
 آيَاتًا سُوْرَةً » فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر) حتى ختمها ،
 قال : « هل تدرون ما الكوثر » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « فانه نهرٌ
 وَعَدَنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ »

٧٨٥ — حدثنا قطن بن نسير ، ثنا جعفر ، ثنا حميد الأعرج المكي ، عن
 ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، وذكر الإِفْكَ ، قالت : جلس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وكشف عن وجهه وقال : أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم
 (إن الذين جاؤا بالإفك عصبة منكم) الآية ، قال أبو داود : وهذا حديث منكر ،
 قد روى هذا الحديث جماعة عن الزهري لم يذكروا هذا الكلام على هذا
 الشرح ، وأخاف أن يكون أمر الاستمادة من كلام حميد

باب من جهر بها

٧٨٦ — أخبرنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن عوف ، عن يزيد
 الفارسي ، قال : سمعت ابن عباس قال : قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم أن

عدتم إلى براءة وهي من المثين وإلى الأنفال وهي من المثاني فجعلتموها في السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال عثمان : كان النبي صلى الله عليه وسلم مما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له ويقول له « ضَعْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا » وتنزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك ، وكانت الأنفال من أول ما [أ] نزل عليه بالمدينة ، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها ، فمن هناك وضعتهما في السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم

٧٨٧ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا مروان - يعني ابن معاوية - أخبرنا عوف الأعرابي ، عن يزيد الفارسي ، ثنا ابن عباس ، بمعناه ، قال فيه : قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها ، قال أبو داود : قال الشعبي وأبو مالك وقادة وثابت بن عمار : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل ، هذا معناه

٧٨٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال قتيبة [فيه] : عن ابن عباس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم ، وهذا لفظ ابن السرح

باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث

٧٨٩ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا عمر بن عبد الواحد وبشر ابن بكر ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا فَاسْمَعْ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزْ كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ »

(١٤٢ - ج أول)

باب [في] تخفيف الصلاة (١)

٧٩٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، وسمه من جابر قال : كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤمنا ، قال مرة : ثم يرجع فيصلي بقومه ، فأخّر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الصلاة ، وقال مرة : العشاء ، فصلى معاذ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء يوم قومهم فقرا البقرة ، فاعتزل رجل من القوم فصلى قفيل : ناققت يافلان ، فقال : ماناقت ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن معاذاً يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا يارسول الله ، وإيماننا أصحاب نواضح ونعمل بأيدينا ، وإنه جاء يؤمنا فقرا بسورة البقرة ، فقال : « يَا مُعَاذُ ، إِفْتَانُ أَنْتَ ، أَفْتَانُ أَنْتَ ؟ اقْرَأْ بِكَذَا ، اقْرَأْ بِكُنَا » قال أبو الزبير : بسبح اسم ربك الأعلى ، والليلة إذا يغشى ، فذكرنا لعمره فقال : أراه قد ذكره

٧٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا طالب بن حبيب ، سمعت عبدالرحمن ابن جابر يحدث عن حزم بن أبي بن كعب أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلي بقوم صلاة المغرب ، في هذا الخبر قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مُعَاذُ لَا تَكُنْ فِتْنَانًا ، فَانْه يَصَلِي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ وَالْمَسَافِرُ »

٧٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن طلي ، عن زائدة ، عن سليمان ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل : « كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ ؟ » قال : أتشهد وأقول : اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « حَوْلَهَا تُدْنِدُنُ »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب بأحاديثه كلها عن الباب الذي بعده بحديثه -
والخطب في هذا سهل

٧٩٣ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا محمد بن مجلان عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر ، ذكر قصة معاذ قال : وقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — [اللقى] « كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت » ؟ قال : أقرأ بفاتحة الكتاب ، وأسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار ، وإني لا أدري ما دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني ومعاذا حول هاتين » أو نحو هذا

٧٩٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإنَّ فيهم الضعيفَ والسَّقيمَ والكبير ، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء »

٧٩٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف ؛ فإنَّ فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة »

باب (١) ما جاء في نقصان الصلاة

٧٩٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن بكر — يعني ابن مضر — عن ابن مجلان عن سعيد المقبرى ، عن عمر بن الحكم ، عن عبد الله بن عتبة المزنى ، عن عمار ابن ياسر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الرجل لينصرف وما كتبت له إلا عشرُ صلواته تُسَعِّمُهَا ثَمَنُهَا سَبْعُهَا سُدُسُهَا خَمْسُهَا رُبْعُهَا ثَلَاثُهَا نِصْفُهَا »

باب [ما جاء في] القراءة في الظهر

٧٩٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس بن سعد -

(١) في أكثر النسخ تقديم هذا الباب وحديثه على الباب الذى قبله برمته

وعماره بن ميمون وحبيب عن عطاء بن أبي رباح ، أن أبا هريرة قال : في كل صلاة يُقرأ ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخطى علينا أخفينا عليكم

٧٩٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام بن أبي عبد الله ، ح وثنا ابن المنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن الحجاج ، وهذا لفظه ، عن يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ؛ قال ابن المنى : وأبي سلمة ، ثم اتفقا عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولى والثانية بفاتحة الكتاب وسورتين ، ويسمعنا الآية أحياناً ، وكان يُطوّل الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية . وكذلك في الصبح ، قال أبو داود : لم يذكر مسدد فاتحة الكتاب وسورة

٧٩٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام وأبان ابن يزيد المطار عن يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ببعض هذا ، وزاد في الآخرين بفاتحة الكتاب ، وزاد [عن] همام ، قال : وكان يطول في الركعة الأولى مالا يطول في الثانية ، وهكذا في صلاة العصر ، وهكذا في صلاة الغداة

٨٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : فَظَنْنَا أَنَّهُ يَرِيدُ بِذَلِكَ أَن يَدْرِكَ النَّاسَ الرُّكْعَةَ الْأُولَى

٨٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عماره ابن عمير ، عن أبي معمر ، قال : قلنا لِحَبَابٍ : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال : نعم ، قلنا : بم كنتم تعرفون ذلك؟ قال : باضطراب لحيته

٨٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، ثنا محمد بن

جحادة ، عن رجل ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وقع قدم

باب تخفيف الآخرين

٨٠٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن محمد بن عبيد الله أبي عون ،

عن جابر بن سمرة ، قال : قال عمر لسعد : قد شكاك الناس في كل شئ ، حتى في الصلاة ، قال : أما أنا فأمدُّ في الأوليين وأحذفُ في الآخرين ، ولا آلو ما اقتديتُ به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ذاك الظنُّ بك

٨٠٤ — حدثنا عبد الله بن محمد - يعني النفيلي - ثنا هشيم ، أخبرنا

منصور ، عن الوليد بن مسلم الهجيمي ، عن أبي الصديق^(١) الناجي ، عن أبي سعيد الخدري قال : حَزَرْنَا^(٢) قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر ، فحزرنَا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثين آية قدر (السم تنزيل) السجدة ، وحزرنَا قيامه في الآخرين على النصف من ذلك ، وحزرنَا قيامه في الأوليين من العصر على قدر الآخرين من الظهر ، وحزرنَا قيامه في الآخرين من العصر على النصف من ذلك

باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر

٨٠٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن

جابر بن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق ، والسماء ذات البروج ، ونحوها من السور

٨٠٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سماك ، سمع

جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دَحَضَتِ الشمسُ صَلَّى الظهر وقرأ بنحو من (والليل إذا يغشى) والمصر كذلك ، والصلوات [كذلك] إلا الصبح فإنه كان يطيلها

(١) في نسختين معتمدتين • أبي صديق • (٢) • حزرنَا ، أى : قدرنا .

٨٠٧ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر بن سليمان ويزيد بن هرون وهشيم ، عن سليمان التيمي ، عن أمية ، عن أبي مجلز ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سجّد في صلاة الظهر ثم قام فركع ، فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة ، قال ابن عيسى : لم يذكر أمية أحد إلا معتمر

٨٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن موسى بن سالم ، ثنا عبد الله ابن عبيد الله ، قال : دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم قتلنا لشاب منا : سلّ ابن عباس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال : لا ، لا ، فقيل له : فلمه كان يقرأ في نفسه ، فقال : خمشاً^(١) هذه شري من الأولى ، كان عبداً مأموراً ببلغ ما أرسل به ، وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال : أمرنا أن نسبع الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، و [أن] لا نذرى الحمار على الفرس

٨٠٩ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لا أدري أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر أم لا

باب قدر القراءة في المغرب

٨١٠ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أن أمّ الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ (والمرسلات عرفاً) فقالت : يا بُنَيَّ ، لقد ذكّرني بقراءة هذه السورة ، إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب

٨١١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير

(١) و خمشا ، هو مصدر منصوب بفعل محذوف قال الخطابي : دعاه عليه أن يخمش وجهه أو جلده ، كما يقال : جدعاله ، و « صلبا » و « طعنا » ونحو ذلك من الدعاء بالسوء .

ابن مطعم ، عن أبيه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور في المغرب

٨١٢ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، حدثني ابن أبي مليكة ، عن عروة بن الزبير ، عن مروان بن الحكم ، قال : قال لي زيد ابن ثابت : مَالَك تقرأ في المغرب بقصار الفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطُولِي الطَّوَلَيْنِ ؟ قال : قلت : ما طُولِي الطَّوَلَيْنِ ؟ قال : الأعراف [والأخرى الأنعام] ، قال : وسألت أبا ابن أبي مليكة فقال لي من قبل نفسه : المائدة ، والأعراف

باب من رأى التخفيف فيها

٨١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة ، أن أباه كان يقرأ في صلاة المغرب بنحو ما تقرأون (والماديات) ونحوها من السور ، قال أبو داود : هذا يدل على أن ذلك منسوخ [وهذا أصح]

٨١٤ — حدثنا أحمد بن سعيد السرخسي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أنه قال : ما من الفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمُ النَّاسِ بها في الصلاة المكتوبة

٨١٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا قُرَّةُ ، عن النزال ابن عمار ، عن أبي عثمان النهدي ، أنه صلى خلف ابن مسعود المغرب قراً بقل هو الله أحد

باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين

٨١٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن ابن أبي هلال ، عن معاذ بن عبد الله الجهني ، أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع

النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح (إذا زلزلت الأرض) في الركعتين
كثيما ، فلا أدري أنسى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم قرأ ذلك عمداً

باب القراءة في الفجر

٨١٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى - يعني ابن يونس -

عن إسماعيل ، عن أصبغ مولى عمرو بن حريث ، عن عمرو بن حريث ، قال :
كأنني أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الغداة (فلا أقسم
بالخنس الجوار الكنس)

باب من ترك القراءة في صلاته [بفاتحة الكتاب]

٨١٨ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي نصره ،

عن أبي سعيد ، قال : أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر

٨١٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن جعفر

ابن ميمون البصري ، ثنا أبو عثمان النهدي ، قال : حدثني أبو هريرة قال : قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا
بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد »

٨٢٠ - حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا جعفر ، عن أبي عثمان ، عن

أبي هريرة قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي [أنه] لا صلاة

إلا بقراءة : فاتحة الكتاب فما زاد

٨٢١ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه سمع

أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي ^(١) خداج »

(١) « خداج ، بكسر الخاء المعجمة - قال الخطابي : يعني ناقصة نقص فساد

وبطلان ، تقول العرب : أخذجت الناقة ، إذا ألفت ولدها وهو دم لم يستبن خلقه

فهي مخدج .

فَهِىَ خِدَاجٌ فِيهِ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ ۝ قال : قفلت : يا أبا هريرة ، إني أكون أحياناً وراء الإمام ، قال : فغمز ذراعى وقال : اقرأ بها يا فارسى في نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وبين عبدى نصفين : فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرؤا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) يقول الله عز وجل : حمدنى عبدى ، يقول (الرحمن الرحيم) يقول الله عز وجل : أثنى على عبدى يقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله عز وجل مَجْدَتِى عبدى ، يقول العبد (إياك نعبد وإياك نستعين) يقول الله : وهذه بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل ، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يقول الله : فهؤلاء لعبدى ولعبدى ما سأل »

٨٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وابن السرح ، قالا : ثنا سفیان ، عن الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِداً » قال سفیان : لمن يصلى وحده

٨٢٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن مكحول ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت قال : كُنَّا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : « لَعَلَّكُمْ تَتَرَوْنَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ » قلنا : نعم هذا يا رسول الله ، قال : « لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا »

٨٢٤ — حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرني زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصارى ، قال نافع : أبطأ عبادة [بن الصامت] عن صلاة الصبح ، فأقام

أبو نعيم المؤذن الصلاة ، فصلى أبو نعيم بالناس ، وأقبل عبادة وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم ، وأبو نعيم يجهر بالقراءة ، فجعل عبادة يقرأ بأمر القرآن ، فلما انصرف قلت لعبادة : سمعتك تقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر ، قال : أجل ، صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة ، قال : فالتبست عليه القراءة ، فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال : « هَلْ تَقْرَؤُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ » ؟ فقال بعضنا : إنا نصنع ذلك ، قال : « فَلَا ، وَأَنَا أَقُولُ : مَالِي يَنَازَعُنِي الْقُرْآنُ ، فَلَا تَقْرَؤُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ إِلَّا بِأَمْرِ الْقُرْآنِ »

٨٢٥ — حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا الوليد ، عن ابن جابر وسعيد بن عبد العزيز وعبد الله بن العلاء ، عن مكحول ، عن عبادة ، نحو حديث الربيع [ابن سليمان] ، قالوا : فكان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح بفاتحة الكتاب في كل ركعة سراً ، قال مكحول : إقرأ [بها] فيما جهر به الامام إذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سراً ، فان لم يسكت إقرأ بها قبله ومعه وبعده ، لا تتركها على حال

باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الامام

٨٢٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن أكيمة الليثي ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آتِئًا » ؟ فقال رجل : نعم يا رسول الله ، قال : « إني أقول مالي أنازع القرآن » ؟ قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك

٨٢٧ - حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزي ومحمد بن أحمد بن أبي خلف
وعبد الله بن محمد الزهري وابن السرح ، قالوا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، سمعت
ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال : سمعت أبا هريرة يقول : صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاةً نَظَنُّ أنها الصبحُ ، بمعناه إلى قوله « مالي أنازع
القرآن » قال مسدد في حديثه : قال معمر : فاتتهى الناس عن القراءة فيما جهر به
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن السرح في حديثه : قال معمر عن الزهري
قال أبو هريرة : فاتتهى الناس ، وقال عبد الله بن محمد الزهري من بينهم : قال
سفیان : وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها فقال معمر : إنه قال : فاتتهى الناس ،
قال أبو داود : ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري وانتهى حديثه إلى قوله
« مالي أنازع القرآن » ورواه الأوزاعي عن الزهري قال فيه : قال الزهري : فاتتَظَّ
المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤن معه فيما يجهر به صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود :
سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال : قوله « فاتتهى الناس » من كلام الزهري
باب من رأى القراءة إذا لم يجهر

٨٢٨ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير العبدي
أخبرنا شعبة ، المعنى ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين ، أن النبي صلى
الله عليه وسلم صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه : (سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) فلما
فرغ قال : « أَيُّكُمْ قرأ ؟ » قالوا : رجل ، قال : « قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ
خَالَجَنِيهَا » قال أبو داود : قال أبو الوليد في حديثه : قال شعبة قتلت اقتادة :
أليس قول سعيد أنصت للقرآن ؟ قال : ذاك إذا جهر به ، وقال ابن كثير في حديثه
قال : قلت لقتادة : كأنه كرهه ، قال : لو كرهه نهى عنه

٨٢٩ - حدثنا ابن المنثى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ،
عن زرارة ، عن عمران بن حصين ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر

فَمَا افْتَلَّ قَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ بِسْمِ رِبِّكَ الْأَعْلَى » ؟ قَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ :
« عَلِمْتَ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَتْهَا »

باب مَا يَجْزِي الْأُمِّيَّ وَالْأَعْجَمِيَّ مِنَ الْقِرَاءَةِ

٨٣٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ حَمِيدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَحْنٌ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَفِينَا الْأَعْرَابِيُّ وَالْأَعْجَمِيُّ قَالَ : « اقْرَؤْ وَافْكُلْ
حَسَنٌ ، وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُهَيِّمُونَهُ كَمَا يَقَامُ الْقَدْحُ يَتَمَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ »

٨٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو
وَابْنُ لَهَيْمَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ وَهَابِ بْنِ شَرِيحِ الصَّدْفِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَبَحْنٌ قَتَرِيٌّ .
قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ ، كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَفِيكُمْ الْأَبْيَضُ وَفِيكُمْ الْأَسْوَدُ ،
اقْرَؤْهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يَقِيمُونَهُ كَمَا يَقَوْمُ السَّهْمُ يَتَجَجَّلُ أَجْرُهُ وَلَا يَتَأَجَّلُهُ »

٨٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، ثنا سَفِيانُ
الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَائِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
أَوْفَى ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنِّي لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ
أَخَذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا فَعَلَّمَنِي مَا يُجْزِيَنِي مِنْهُ ، قَالَ « قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
هَذَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَ ؟ قَالَ قُلْ « اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَارْزُقْنِي وَعَاقِبْنِي وَاهْدِنِي » فَلَمَّا
قَامَ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَمَا هَذَا قَدَدٌ مَلَأَ يَدَهُ
مِنَ الْخَيْرِ »

٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَمِينِي
الْفَرَزَارِيُّ - عَنْ حَمِيدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّيُ التَّطَوُّعَ
نَدْعُو قِيَامًا وَقُضُوًّا وَنَسْبِحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا

٨٣٤ -- حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، مثله ، لم يذكر التطوع ، قال : كان الحسن يقرأ في الظهر والعصر إماماً أو خلف إمام بفاتحة الكتاب ويسبح ويكبر ويهمل قدر قاف والذاريات
باب تمام التكبير

٨٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن غيلان بن جرير ، عن مطرف ، قال : صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه فكان إذا سجد كبر ، وإذا ركع كبر ، وإذا نهض من الركعتين كبر ، فلما انصرفنا أخذ عمران بيدي وقال : لقد صلى هذا قبل ، أو قال لقد صلى بنا هذا قبل صلاة محمد صلى الله عليه وسلم

٨٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي وبقيّة ، عن شعيب ، عن الزهري قال : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سلمة ، أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها : يكبر حين يقوم ، ثم يكبر حين يركع ، ثم يقول : سمع الله لمن حمده ، ثم يقول : ربنا ولك الحمد ، قبل أن يسجد ، ثم يقول : الله أكبر حين يهوى ساجداً ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يسجد ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في اثنتين ، فيفضل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة ، ثم يقول حين ينصرف : والذي نفسى بيده إني لأقربكم شبيهاً بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن كانت [هذه] أصلاته حتى فارق الدنيا ، قال أبو داود : هذا الكلام الأخير يجمعه مالك والزيدي وغيرهما عن الزهري عن علي بن حسين ، ووافق عبد الأعلى عن معمر شعيب بن أبي حمزة عن الزهري

٨٣٧ — حدثنا محمد بن بشار وابن المنى ، قالا : ثنا أبو داود ، ثنا شعبة عن الحسن بن عمران ، قال ابن بشار : الشامى ، وقال أبو داود : أبو عبد الله العسقلاني ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، أنه صلى مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يتم التكبير ، قال أبو داود : معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر ، وإذا قام من السجود لم يكبر
باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه

٨٣٨ — حدثنا الحسن بن علي وحسين بن عيسى ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه

٨٣٩ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ، ثنا محمد ابن جحادة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديث الصلاة ، قال : فلما سجد وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ كَفَاهُ ، قال همام : وحدثنا شقيق قال : حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ، وفي حديث أحدهما - وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة - : وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه

٨٤٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني محمد ابن عبد الله بن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ ، وَلِيَصَّعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ »

٨٤١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد بن عبد الله ابن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ »
باب النهوض في الفرد

٨٤٢ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : جاءنا أبو سلمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال : والله

إني لأصليّ [بكم] وما أريد الصلاة، ولكني أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، قال: قلت لأبي قلابة: كيف صلى؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا، يعني عمرو بن سلمة إمامهم، وذكر أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة في الركعة الأولى قعد ثم قام

٨٤٣ - حدثنا زياد بن أيوب، ثنا إسماعيل، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال: والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، قال: قعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة الآخرة

٨٤٤ - حدثنا مسدد، ثنا هشيم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن مالك ابن الحويرث أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا

باب الإقعاء بين السجدين

٨٤٥ - حدثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على التقديم في السجود، فقال: هي السنة، قال: قلنا: إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس: هي سنة نبيك صلى الله عليه وسلم

باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٤٦ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية ووكيع ومحمد بن عبيد، كلهم عن الأعمش، عن عبيد بن الحسن، سمعت عبد الله ابن أبي أوفى يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع يقول «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد» قال أبو داود: قال سيفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن عبيد أبي الحسن بهذا الحديث ليس فيه «بعد الركوع» قال سيفيان: لقينا

الشيخ عبيدا أبا الحسن بعد فلم يقل فيه « بعد الركوع » قال أبو داود : ورواه
شعبة عن أبي عصمة عن الأعمش عن عبيد قال « بعد الركوع »

٨٤٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد ، ح وثنا محمود
ابن خالد ، ثنا أبو مسهر ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا بشر بن بكر ، ح وثنا محمد
ابن مصعب ، ثنا عبد الله بن يوسف ، كلهم عن سعيد بن عبد العزيز ، عن عطية
ابن قيس ، عن قزعة بن يحيى ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء
السماء » قال مؤمل : « ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء
بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبدٌ : لا مانع لما أعطيت
زاد محمود « ولا معطى لما منعت » ثم اتفقوا « ولا ينفع ذا الجدة منك الجدة »
قال بشر « ربنا لك الحمد » [لم يقل « اللهم »] لم يقل محمود « اللهم » قال « ربنا
ولك الحمد »

٨٤٨ — حدثنا عبد الله بن مسعدة ، عن مالك ، عن سفيان ، عن أبي صالح
السمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الامام
سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه »

٨٤٩ — حدثنا بشر بن عمار ، ثنا أسباط ، عن مظرف ، عن عامر
قال : لا يقول القوم خلف الامام سمع الله لمن حمده ولكن يقولون ربنا لك الحمد
باب الدعاء بين السجدين

٨٥٠ — حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا كامل أبو العلاء ،
حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين : « اللهم اغفر لي وارحمني وعافني
واهدي وارزقني »

باب رفع النساء إذا كن مع الرجال رهوسهن من السجدة

٨٥١ — حدثنا محمد بن المتوكل المسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن عبدالله بن مسلم أخى الزهرى ، عن مولى لأسماء ابنة أبى بكر ، عن أسماء بنت أبى بكر قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَرْفَعُ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجُلُ رَهْوَسَهُمْ » كراهة أن يرين من عورات الرجال

باب طول القيام من الركوع وبين السجدين

٨٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن الحكم ، عن ابن أبى ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سجوده وركوعه [وعوده] وما بين السجدين قريبا من السواء

٨٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، قال : ما صلّيتُ خلفَ رَجُلٍ أَوْ جَزَ صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تمام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال « سمع الله لمن حمده » قام حتى تقول قد [أ] وهم ، ثم يكبر ويسجد ، وكان يقعد بين السجدين حتى تقول قد [أ] وهم

٨٥٤ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، دخل حديث أحدهما فى الآخر ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن أبى حميد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رمقت محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقال أبو كامل : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الصلاة فوجدت قيامه كركعته وسجده واعتداله فى الركعة كسجده وجلسه بين السجدين وسجده ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء ، قال أبو داود : قال مسدد : فركعته واعتدائه بين الركعتين فسجده فجلسه بين السجدين فسجده فجلسه بين التسليم والانصراف قريبا من السواء

باب صلاة من لا يقم صلبه في الركوع والسجود

٨٥٥ — حدثنا حفص بن عمر الثوري ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة ابن عمير ، عن أبي معمر ، عن أبي مسعود البدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُجْزَى ، صَلَاةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ »

٨٥٦ — حدثنا القعني ، حدثنا أنس — يعني ابن عياض — ح وثنا ابن المني ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، وهذا لفظ ابن المني ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أنى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » ثُمَّ قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَشَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَنِي ، قَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا بَيَّسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » قَالَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ وَمَا انْتَقَصَتْ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَإِنَّمَا انْتَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ » وَقَالَ فِيهِ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْغِ الْوُضُوءَ .

٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن علي بن يحيى بن خلاد ، عن عمه ، أن رجلاً دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال فيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَيَضَعَ الْوُضُوءَ » يعني مواضعه « ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيُحْمَدُ اللَّهَ جَلَّ

وعز ويشئ عليه، ويقرأ بما تيسر من القرآن، ثم يقول الله أكبر، ثم يركع حتى تطمئن مفاصله، ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائماً، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله، ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعداً، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله، ثم يرفع رأسه فيكبر، فإذا فعل ذلك [فقد] تمت صلاته»

٨٥٨ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهل، قالا: ثنا همام، ثنا إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى ابن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، بمعناه، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنها لاتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمر [ه] الله عز وجل: فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين، ثم يكبر الله عز وجل ويحمده، ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر» فذكر نحو [حديث] حماد قال: «ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه» قال همام: وربما قال «جهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى، ثم يكبر فيستوى قاعداً على مقعده ويقيم صلبه» فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ «لاتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك»

٨٥٩ — حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد - يعني ابن عمرو - عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع، بهذه القصة قال: «إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر، ثم اقرأ بأمر القرآن وبما شاء الله أن تقرأ، وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدك ظهرك»، وقال: «إذا سجدت فكن لسجودك، فإذا رفعت فاقمد على فخذك اليسرى»

٨٦٠ — حدثنا مؤمل بن هشام، ثنا إسماعيل، عن محمد بن إسحق، حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذه القصة قال: «إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله

تعالى ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن» ، وقال فيه : « فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن واقترش فخذك اليسرى ثم تشهد ، ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك »

٨٦١ — حدثنا عباد بن موسى الخثلي ، ثنا إسماعيل - يعنى ابن جعفر - أخبرني يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى ، عن أبيه ، عن جده ، عن رفاعة بن رافع ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قصص هذا الحديث قال فيه : فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ، ثم تشهد فأقم ، ثم كبر : فإن كان معك قرآن فاقراء به ، وإلا فاحمد الله وكبره وهله ، وقال فيه : وإن انتقصت منه شيئاً انتقصت من صلاتك

٨٦٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر بن الحكم ، ح وثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن جعفر بن عبد الله الأنصارى ، عن تميم بن محمود ، عن عبد الرحمن بن شبل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرّة الغراب ، واقتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ، هذا لفظ قتيبة

٨٦٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن عطاء بن السائب ، عن سالم البراد قال : أتينا عقبة بن عمرو الأنصارى أبا مسعود فقلنا له : حدثنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام بين أيدينا في المسجد فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجأف بين مرقبيه حتى استقر كل شيء منه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، فقام حتى استقر كل شيء منه ، ثم كبر وسجد ووضع كفيه على الأرض ثم جأف بين مرقبيه حتى استقر كل شيء منه ، ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه ، ففعل مثل ذلك أيضاً ، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ، فضلى صلاته ، ثم قال : هكذا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

« كل صلاة لا يتمها صاحبها تم من تطوعه »

٨٦٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا إسماعيل، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: خاف من زياد، أو ابن زياد، فأق المدينة فلقى أبا هريرة قال: فَتَسَبَّيْ فانتسبت له، فقال: يا فتى ألا أحدثك حديثاً؟ قال: قلت: بلى رَحِمَكَ اللهُ، قال يونس: أحسبه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن أول ما يُحَاسَبُ الناسُ به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، قال: يقول ربنا جل وعز للملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدى أتمها أم نَقَصَها، فإن كنت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئاً قال: انظروا هل لعبدى من تطوع؟ فإن كان له تطوع قال: أتموا لعبدى فريضته من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم

٨٦٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه

٨٦٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفي، عن تميم الدارى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا المعنى قال: ثم الزكاة مثل ذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك

باب تقريع أبواب الركوع والسجود ووضع اليدين على الركبتين

٨٦٧ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي يعفور [قال أبو داود: واسمه وقدان] عن مصعب بن سعد قال: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي فَجَمَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رِكْبَتِي، فَهَاتَى عَن ذَلِكَ، فَعَدْتُ، فَقَالَ: لَا تَصْنَعْ هَذَا فَإِنَّا كُنَّا نَعْمَلُهُ فَمَهِنَا عَن ذَلِكَ وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ

٨٦٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله قال: إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه

صلى فخذ ، وليطبق بين كفيه ، فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله
صلى الله عليه وسلم

باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

٨٦٩ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة وموسى بن إسماعيل ، المعنى ،
قالا : ثنا ابن المبارك ، عن موسى ، قال أبو سلمة : موسى بن أيوب ، عن عمه ، عن
عقبة بن عامر ، قال : لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « اجعلوها في ركوعكم » فلما نزلت (سبح لسم ربك الأعلى) قال :
اجعلوها في سجودكم

٨٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا الليث — يعني ابن سعد — عن
أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب ، عن رجل من قومه ، عن عقبة بن عامر ،
بعنه زاد قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع قال سبحان ربى العظيم
وبحمده ، ثلاثاً ، وإذا سجد قال سبحان ربى الأعلى وبحمده ، ثلاثاً ، قال أبو داود :
وهذه الزيادة يخاف أن لا تكون محفوظة [قال أبو داود : انفرد أهل مصر باسناد
هذين الحديثين : حديث الربيع ، وحديث أحمد بن يونس]

٨٧١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، قال : قلت لسليمان : أذعوفى
الصلاة إذا مررت بآية تخوف ؟ فحدثني عن سعد بن عبيدة ، عن مستورد ، عن
صلة بن زفر ، عن حذيفة أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول فى
ركوعه « سبحان ربى العظيم » وفى سجوده « سبحان ربى الأعلى » وما مر بآية
رحمة إلا وقف عندهما فسأل ، ولا بآية عذاب إلا وقف عندهما فتمود

٨٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن مطرف ، عن
عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ
رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ »

٨٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن

عمرو بن قيس ، عن عاصم بن حميد ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال :
 قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقام فقرأ سورة البقرة : لا يَمْرُءٌ بآية رحمة
 إلا وقف فسأل ، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ ، قال : ثم ركع بقدر قيامه
 يقول في ركوعه : « سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة » ثم
 سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ، ثم قام فقرأ بآل عمران ، ثم قرأ
 سورة سورة

٨٧٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وعلي بن الجعد ، قالوا : ثنا
 شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة مولى الأنصار ، عن رجل من بني
 عباس ، عن حذيفة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فكان
 يقول : الله أكبر ، ثلاثاً ، ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ، ثم
 استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحواً من قيامه ، وكان يقول في ركوعه
 سبحان ربى العظيم سبحان ربى العظيم ، ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه
 نحواً من ركوعه يقول : لِرَبِّى الْحَمْدُ ، ثم سجد فكان سجوده نحواً من قيامه ،
 فكان يقول في سجوده : سبحان ربى الأعلى ، ثم رفع رأسه من السجود ، وكان
 يقعد فيما بين السجدين نحواً من سجوده ، وكان يقول : رب اغفرلى رب اغفرلى
 فصلى أربع ركعات فقرأ فيهن البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة أو الأنعام ،
 شك شعبة

باب [فى] الدعاء فى الركوع والسجود

٨٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة ،
 قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو — يعني بن الحرث — عن عمارة بن غزية ، عن
 سمى مولى أبى بكر ، أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا
 الدُّعَاءَ »

٨٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنْهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا بِالصَّالِحَةِ بِرَأْيِهَا الْمُسْلِمُ ، أَوْ تَرَى لَهُ ، وَإِنِّي بِهِتٌ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا الرَّبَّ فِيهِ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ »

٨٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده « سبحانك ، اللهم ربنا وبمحمدك ، اللهم اغفر لي » يتأول القرآن

٨٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا أحمد بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن عمارة بن غزيرة ، عن سمى مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده « اللهم اغفر لي ذنبي كله دقًّا وجلًّا وأوله وآخره » زاد ابن السرح « عَلَانِيَتُهُ وَسِرِّهِ »

٨٧٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبدة ، عن عبيد الله ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَلَمَسْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ وَقَدَّمَ مَاءً مَنْصُوبًا وَهُوَ يَقُولُ « أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِمُعَانَاةِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ »

باب الدعاء في الصلاة

٨٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقیة ، ثنا شعيب ، عن الزهري ، عن

عروة ، أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في صلاته :
« اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ
بك من فتنة الحيا والمات ، اللهم إني أعوذ بك من المأثمِ والمغرمِ » فقال له قائل :
ما أكثر ما تستميد من المغرم !!؟ فقال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف

٨٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن ابن أبي ليلى ، عن
ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، قال : صليت إلى جنب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة تطوعٍ فسمعتَه يقول : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
النَّارِ ، وَيَلُ لِأَهْلِ النَّارِ »

٨٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ،
عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وقمنا معه ، فقال أعرابي في الصلاة : اللهم ارحمني
ومحمدًا ، ولا ترحم معنا أحدا ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي
« [لقد] تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا » يريد رحمة الله عز وجل

٨٨٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ،
عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) قال : « سبحان ربي الأعلى » قال أبو
داود : خولف وكيع في هذا الحديث ، رواه أبو وكيع وشعبة عن أبي إسحاق عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفًا

٨٨٤ — حدثنا محمد بن مثنى ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن موسى
ابن أبي عائشة ، قال : كان رجل يُصَلِّي فوق بيته وكان إذا قرأ . (أليس ذلك
بقادر على أن يحيي الموتى) قال : سبحانك ، فبكي^(١) ، فسألوه عن ذلك فقال :

(١) في نسخة معتمدة ، فبلى ، باللام بدل الكاف ، قال ابن رسلان : وأكثرت النسخ
المتعمدة باللام بدل الكاف ، وبلى : حرف جواب يقصده إجابات ، أبعده النبي . أي : أنت قادر

سمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : قال أحمد : يجيبني في
الفريضة أن يدعو بما في القرآن

باب مقدار الركوع والسجود

٨٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا سعيد الجريري ، عن
المسدي ، عن أبيه أو [عن] عمه ، قال : رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ
فَكَانَ يَتِمُّكَنُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » ثَلَاثًا

٨٨٦ — حدثنا عبد الملك بن مروان الأهوازي ، ثنا أبو عامر وأبو داود
عن ابن أبي ذئب ، عن إسحق بن يزيد الهذلي ، عن عون بن عبد الله ، عن
عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ
فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ
رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ » قال أبو داود : هذا مرسل : عون لم يدرك عبد الله

٨٨٧ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفيان ، حدثني إسماعيل
ابن أمية ، سمعت أعرابيا يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ (وَالتَّيْنُ وَالزَّيْتُونَ) فَانْتَهَى إِلَى آخِرِهَا (أَلَيْسَ اللَّهُ
بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ) فَلْيَقُلْ : بَلَى ، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ (لَا أُقْسِمُ
بِیَوْمِ الْقِيَامَةِ) فَانْتَهَى إِلَى (أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى) فَلْيَقُلْ : بَلَى ،
وَمَنْ قَرَأَ (وَالمُرْسَلَاتِ) فَلْيَقُلْ (فَبَأَى حَدِيثُ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) فَلْيَقُلْ : آمَنَّا بِاللَّهِ »
قال إسماعيل : ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي وأنظر لعله ، فقال : يا ابن أخي ،
أتظن أني لم أحفظه ؟؟؟ لقد حَجَّجْتُ سَتِينَ حُجَّةَ مَا مِنْهَا حُجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ
الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَّجْتُ عَلَيْهِ

٨٨٨ — حدثنا أحمد بن صالح وابن رافع ، قالا : ثنا عبد الله بن إبراهيم
[ابن عمر] بن كيسان ، حدثني أبي ، عن وهب بن مأنوس ، قال : سمعت سعيد بن
جبير يقول : سمعت أنس بن مالك يقول : ما صَلَّيْتُ وراءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا القتي ، يعني عمر بن عبد العزيز ، قال : فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي سَجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : قُلْتُ لَهُ : مَا نُوسُ أَوْ مَا يُوسُ ؟ قَالَ : أَمَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَيَقُولُ مَا يُوسُ ، وَأَمَا حَفْظِيُّ فَأُنُوسُ ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ أَحْمَدُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

باب (١) أعضاء السجود

٨٨٩ — حدثنا اسد وسليمان بن حرب ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أمرت — قال حماد : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم — أن يسجد على سبعة ولا يكف شعرا ولا ثوبا »

٨٩٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أمرت — وربما قال : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم — أن يسجد على سبعة آراب »

٨٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر — يعني ابن مضر — عن ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبد المطلب ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ ، وَقَدَمَاهُ »

٨٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل — يعني ابن إبراهيم — عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رضى ، قال : « إن اليمين تسجدان كما يسجد الوجه ، فاذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفع فليرفعهما »

باب (١) في الرجل يدرك الامام ساجداً كيف يصنع

٨٩٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن سعيد بن الحكم حدثهم :
أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني يحيى بن أبي سليمان ، عن زيد بن أبي العتاب
وابن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا
جئتم إلى الصلاة ونحن ساجد فاسجدوا ، ولا تعدوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة
فقد أدرك الصلاة »

باب السجود على الأنف والجبهة

٨٩٤ — حدثنا ابن المني ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا معمر ، عن يحيى
ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رُئِيَ عَلَى جِبْهَتِهِ وَعَلَى أَرْنَبَتِهِ أَتْرُطِينَ مِنْ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ
٨٩٥ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، نحوه

باب صفة السجود

٨٩٦ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا شريك ، عن أبي إسحق ،
قال : وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجزته ،
وقال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد
٨٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ
اقتراش الكلب »

٨٩٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عمه يزيد
ابن الأصم ، عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جأفي بين
يديه ، حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه مرّت

٨٩٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن التيمي الذي يحدث بالتفسير ، عن ابن عباس قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه فرأيت يياض إبطه وهو مُجَحَّحٌ ^(١) قد فرج [بين] يديه

٩٠٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم . ثنا عباد بن راشد ، ثنا الحسن ، ثنا أحمربن جزء ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جاني عَضُدَيْهِ عن جنبيه حتى نأوى له

٩٠١ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، ثنا ابن وهب ، ثنا الليث ، عن دراج ، عن ابن حجيرة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا سجد أحدكم فلا يقرش يديه اقتراش الكلب وليضم فخذيه »

باب الرخصة في ذلك [للضرورة]

٩٠٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سُمَيِّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : اشتكى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم مَسَقَّةَ السجود عليهم إذا انقروا فقال « اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ »

باب [في] التخصر والإلقاء

٩٠٣ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن سعيد بن زياد ، عن زياد بن صبيح الحنفي ، قال : صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي ، فلما صَلَّى قال : هذا الصَّلْبُ ^(٢) في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عنه

(١) قال الخطابي : يريد أنه رفع مؤخره وهال قليلا ، وقال في النهاية : أى : فتح عضديه وجافا هما عن جنبيه ورفع بطنه عن الأرض ، قلت : وهو اسم فاعل من المنقوص المثقل العين وفعله جنخى يجنخى فهو مجخ مثل زكى يزكى فهو مزك
(٢) الصلب ، أى : إنه يشبه الصلب ، لأنه المصلوب يشد باعه على الجوزع

باب البكاء في الصلاة

٩٠٤ — حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، ثنا يزيد — يعني ابن هرون — أخبرنا حماد — يعني ابن سلمة — عن ثابت ، عن مطرف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وفي صدره أزيزٌ كأزيز الرحى من البكاء صلى الله عليه وسلم

باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة

٩٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام — يعني ابن سعد — عن زيد [بن أسلم] عن عطاء بن يسار ، عن زيد ابن خالد الجهني ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوهُهُ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُوُ فِيهِمَا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

٩٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن جبير بن نفير الحضرمي ، عن عقبة بن عامر الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَا مِنْ أَحَدٍ تَوَضَّأَ فَيَحْسِنُ الْوُضُوءَ ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يُقْبَلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهَهُ عَلَيْهِمَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ »

باب الفتح على الامام في الصلاة

٩٠٧ — حدثنا محمد بن العلاء وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، قالا : أخبرنا مروان بن معاوية ، عن يحيى الكاهلي ، عن المسور بن يزيد المالكى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال يحيى : وربما قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم — يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه فقال له رجل : يا رسول الله ، تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلَّا أَذْكَرْتُمُهَا » قال سليمان في حديثه : قال : كنت أراها نسخت ، وقال سليمان : قال حدثني

يحيى بن كثير [الأزدي] قال : ثنا المسور بن بن يزيد الأسدي المالكي ، حدثنا يزيد بن محمد لدمشقي ، ثنا هشام بن إسماعيل ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرنا عبد الله بن العلاء بن زبير ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فقرأ فيها فلبس عليه ، فلما انصرف قال لأبي « أصليت معنا ؟ » قال : نعم قال : « فما منعك ؟ »

باب النهي عن التلقين

٩٠٨ — حدثنا عبد الوهاب بن مجدة ، ثنا محمد بن يوسف الفريابي ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن الحرث ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا علي ، لا تفتَحْ على الامام في الصلاة » ، قال أبو داود : أبو إسحاق لم يسمع من الحرث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها

باب الالتفات في الصلاة

٩٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا الأحوص يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال : قال أبو ذر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يَلْتَفِتْ ، فاذا التفت انصرف عنه »

٩١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، عن الأشعث — يعني ابن سليم — عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة فقال « [إننا] هُوَ اختِلاسٌ يَحْتَلِسُهُ الشيطان من صلاة العبد »

باب السجود على الأنف

٩١١ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا عيسى ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سامة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم رُبِّي على جبهته وعلى أرنبته أَثْرُ طَيْنٍ من صلاةٍ صلاها بالناس ، قال أبو (١) علي :
هذا الحديث لم يقرأه أبو داود في العرضة الرابعة

باب النظر في الصلاة

٩١٢ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا
جرير ، وهذا حديثه وهو أتم ، عن الأعمش ، عن السيب بن رافع ، عن تميم
ابن طرفة الطائي ، عن جابر بن سمرة ، قال عثمان : قال : دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناساً يصلون رَافِعِي أَيْدِيهِمْ إلى السماء ، ثم
اتفقا فقال : « لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالُ يَشْخُصُونَ أَبْصَارَهُمْ إلى السماء » قال مسدد
« في الصلاة ، أو لا ترجع إليهم أَبْصَارَهُمْ »

٩١٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ،
أن أنس بن مالك حدثهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا بَالُ
أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ » فاشتد قوله في ذلك فقال « لَيَنْتَهِيَنَّ
عَنْ ذَلِكَ أَوْلَ تَخَطُّفَنَ أَبْصَارَهُمْ »

٩١٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن
عروة ، عن عائشة قالت : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خَيْصَةٍ (٢) لها أعلام
فقال : « شغلتني أعلام هذه ، اذهبوا بها إلى أبي جهنم وَأَتُونِي (٣) بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ »

(١) أبو علي : أحد رواة الكتاب ، ولأبي داود رحمه الله الحق كل الحق في عدم
قراءة هذا الحديث في عرضته ، لأنه مع بابه مكرر مع الباب الذي سبق قريباً ، هذا
أقل ما فيه ، ما لم يكن فيه اختلال آخر (٢) الخيصة ، بفتح الخاء ، وبعد الياء صاد
مهملة - كسامة ربيع له علان ، قاله الحافظ ، وقال في النهاية : الخيصة ثوب خز أو صوف
معلم ، وقيل : لا تسمى خيصة إلا أن تكون سوداء معلمة ، وكانت من لباس الناس قديماً ،
(٣) أنبجانية - بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الباء الموحدة وتخفيف الجيم
وبعد النون ياء النسبة - هي كسامة غليظ لا علم له ، وقال ثعلب : يجوز فيه فتح
الهمزة وكسرها وكذا الباء الموحدة

٩١٥ - حدثني عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد - قال : سمعت هشاما يحدث عن أبيه ، عن عائشة ، بهذا الخبر ، قال : وأخذ^(١) كُرْدِيًّا كَانَ لِأَبِي جَهْمٍ قَقِيلٌ : يا رسول الله ، الخبيصة كانت خيراً من الكردي

باب الرخصة في ذلك

٩١٦ - حدثنا الربيع بن نافع . ثنا معاوية - يعني ابن سلام - عن زيد ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلولى ، [هو أبو كبشة] عن سهل ابن الحنظلية ، قال : تُوبَ بالصلاة - يعني صلاة الصبح - فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يلتفت إلى الشعب ، قال أبو داود : وكان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس

باب العمل في الصلاة

٩١٧ - حدثنا القعنبى ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أمانة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا سجد وضعها . وإذا قام حملها

٩١٨ - حدثنا قتيبة - يعني ابن سعيد - ثنا الليث ، عن سعيد ابن سعيد . عن عمرو بن سليم الزرقى ، أنه سمع أبا قتادة يقول : بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملُ أمانة بنت أبي العاص ابن الربيع ، وأما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى صبوية ، يحملها على عاتقه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى على عاتقه : يضعها إذا ركع ، ويعيدها إذا قام ، حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها

(١) كرديا ، أى : رداء كرديا . يشبه أن يكون منسوباً إلى كرد ، وهو رجل من عامر بن صعصعة

٩١٩ - حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن مخرمة ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، قال : سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى للناس وأمامه بنت أبي العاص على عُنُقِهِ ، فإذا سجد وضعها ، قال أبو داود : ولم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديثاً واحداً .

٩٢٠ - حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد - يعنى ابن إسحق - عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن أبي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة ، في الظهر أو العصر ، وقد دعاه بلال للصلاة ، إذ خرج إلينا وأمامه بنت أبي العاص بنت ابنته على عنقه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مُصَلَّاهُ ، وقنا خلفه ، وهى فى مكانها الذى هى فيه ، قال : فكبر فكبرنا ، قال : حتى إذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزكع أخذها فوضعها ، ثم ركع وسجد ، حتى إذا فرغ من سجوده ثم قام أخذها فردها فى مكانها ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ بِهَا ذَلِكَ فى كل ركعة حتى فرغ من صلاته .

٩٢١ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا على بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ضَمْنَمِ بن جوس ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اِقْتُلُوا الْأَسْوَدَيْنِ فى الصلاة : الحية ، والعقرب » .

٩٢٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، وهذا لفظه ، قال : ثنا بشر - يعنى ابن المفضل - ثنا برد ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : يصلى والباب عليه مُغْلَقٌ فُجِّتْ فَاسْتَفْتَحَتْ - قال أحمد : فمضى ففتح لى ثم رجع إلى مصلاه - وذكر أن الباب كان فى القبلة .

باب رد السلام في الصلاة

٩٢٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا ابن فضيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: كنا نُسَلِّمُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا، وقال « إن في الصلاة لَشُغْلًا »

٩٢٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: كنا نسلم في الصلاة، ونأمر بحاجتنا، فقدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمتُ عليه فلم يرد علي السلام، فأخذني ما قدّم وما حدث، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال « إن الله يُحَدِّثُ من أمره ما يشاء، وإن الله جل وعز قد أحدث [من أمره] أن لا تتكلموا في الصلاة » فرد على السلام

٩٢٥ - حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة بن سعيد، أن الليث حدثهم، عن بكير، عن نابل صاحب العباء، عن ابن عمر، عن صهيب أنه قال: مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمتُ عليه، فرد إشارة، قال: ولا أعلمه إلا قال: إشارة بأصبعه، وهذا لفظ حديث قتيبة

٩٢٦ - حدثنا عبد الله بن محمد النخيلي، ثنا زهير، ثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: أرسلني نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى بني المُضَلَّقِ، فأنتيته وهو يصلي على بيته، فكلمته فقال لي بيده هكذا، ثم كلمته فقال لي بيده هكذا، وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه، فلما فرغ قال: « ما فعلت في الذي أرسلتك؟ فانه لم يمتني أن أكلك إلا أني كنت أصلي »

٩٢٧ - حدثنا الحسين بن عيسى الخراساني الدامغاني، ثنا جعفر بن عون، ثنا هشام بن سعد، ثنا نافع، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلى فيه ، قال : فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلى ، قال : فقلت لبلال : كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلى ؟ قال : يقول هكذا ، وبسط كفه ، وبسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق

٩٢٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا غرارَ في صلاة ، ولا تسليم » قال أحمد : يعنى - فيما أرى - أن لا تسلم ولا يسلم عليك ، ويفرر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك

٩٢٩ — حدثنا محمد بن الملاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن أبي مالك ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : أراه رفعه ، قال : « لا غرار في تسليم ولا صلاة » قال أبو داود : ورواه ابن فضيل على لفظ ابن مهدي ولم يرفعه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب تشميت العاطس في الصلاة (١)

٩٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل ابن إبراهيم ، المعنى ، عن حجاج الصواف ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن هلال ابن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله ، فرماني القوم بأبصارهم ، فقلت : وأئكلَ أميَّاهُ ، ما شأنكم تنظرون إلى ؟؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم ، فعرفت أنهم يُصمِّتُونِي (٢) ، فقال عثمان : فلما رأيتهم يسكتون (٢) لكتني سكت ، قال : فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي

(١) هنا أول الجزء السادس من تجزئة الخطيب (٢) هكذا بحذف إحدى النونين تخفيفاً

وأُمي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ثم قال « إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : يا رسول الله ، إنا قوم حديث عهد بمجاهلة وقد جاءنا الله بالاسلام ومنا رجال يأتون الكهان ، قال « فلا تأتهم » قال : قلت : ومنا رجال يتطهرون ، قال « ذاك شيء لا يجذونه في صدورهم فلا يصدؤهم » قلت : ومنا رجال يخطون ، قال « كان نبي من الأنبياء يخط من وافق خطه فذاك » قال : قلت : جارية لي كانت ترعى غنيات قبل أحد والجوانية إذ اطلمت عليها اطلاعة فاذا الذئب قد ذهب بشاة منها ، وأنا من بي آدم آسف كما يأسفون ، لكني صككتها صكة ، فظم ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : أفلا أعتقها ؟ قال « اثنتي بها » قال : فحنته بها ، فقال « أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال « من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : « أعتقها فإنها مؤمنة »

٩٣١ - حدثنا محمد بن يونس النسائي ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا فليح ، عن هلال بن علي ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : لما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم علمت أموراً من أمور الاسلام فكان فيما علمت أن قال ^(١) لي « إذا عطست فاحمد الله ، وإذا عطس العاطس فحمد الله فقل يرحمك الله » قال : فبينما أنا قائم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة إذ عطس رجل فحمد الله فقلت : يرحمك الله ، رافعاً بها صوتي . فرماني الناس بالناس بأبصارهم حتى احتملى ذلك فقلت : مالكم تنظرون إلى بأعين شزر ؟ قال : فسبحوا ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال « من المتكلم » ؟ قيل : هذا الأعرابي ، فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي « إنما الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله جل وعز . فاذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك » فارأيت معلماً قَطُّ أرفق من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في نسخة . أن قيل لي ،

باب التأمين وراء الامام

٩٣٢ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سلمة، عن حجر أبي العنيس الحضرمي، عن وائل بن حجر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ (ولا الضالين) قال « آمين » ورفع بها صوته

٩٣٣ - حدثنا محمد بن خالد الشعيري، ثنا ابن عمير، ثنا علي بن صالح، عن سلمة ابن كهيل، عن حجر بن عنيس، عن وائل بن حجر، أنه صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فمهر بآمين وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت يياض خده

٩٣٤ - حدثنا نصر بن علي، أخبرنا صفوان بن عيسى، عن بشر بن رافع، عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال « آمين » حتى يسمع من يليه من الصف الأول

٩٣٥ - حدثنا القعني، عن مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الامام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا « آمين » فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »

٩٣٦ - حدثنا القعني، عن مالك. عن ابن شهاب مد عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا آمن الامام فأمنوا؛ فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » قال ابن شهاب: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « آمين »

٩٣٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن بلال أنه قال: يا رسول الله، لا تسبقني « بآمين »

٩٣٨ - حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمود بن خالد ، قال : ثنا الفرابي ، عن صبيح بن محرز الحمصي ، حدثني أبو مصبح المقراني ، قال : كنا نجلس إلى أبي زهير النخعي ، وكان من الصحابة ، فيتحدث أحسن الحديث ، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال : اختمه بآمين فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة ، قال أبو زهير : أخبركم عن ذلك ؟ خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألحَّ في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يستمع منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ » فقال رجل من القوم : بأى شيء يَحْتَمُّ ؟ قال « بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب » فانصرف الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم فأتى الرجل فقال : اختم يا فلان بآمين ، وأبشر ، وهذا لفظ محمود ، قال أبو داود : المقرء قبيل من حمير

باب التصفيق في الصلاة

٩٣٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّصْفِيقُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ »

٩٤٠ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن سهل ابن سعد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى نبي عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، وحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال : أتصلي بالناس فأقيم ؟ قال : نعم ، فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصق الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصلى ، فلما انصرف قال : « يا أبا بكر ، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك » ؟ قال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مالي رأيتم أ أكثرتم من التصفيح من نابه شئ ، في صلاته فليسبح . فإنه إذا سبح التفت إليه . وإنما التصفيح للنساء » [قال أبو داود : وهذا في الفريضة]

٩٤١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال : « إن حضرت صلاة العصر ولم آتِكَ قَمَرُ أبا بكرٍ فليُصلِّ بالناس » فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام ثم أمر أبا بكر فتقدم ، قال في آخره : إذا نابكم شئ في الصلاة فليسبح الرجال وليصفح النساء

٩٤٢ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، عن عيسى بن أيوب ، قال : قوله « التصفيح للنساء » تضرب بأصبعين من يمينها على كفها اليسرى

باب الإشارة في الصلاة

٩٤٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شوبه [المروزي] ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلاة

٩٤٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحق ، عن يعقوب بن عتبة بن الأحنس ، عن أبي غطفان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التسييح للرجال » يعني في الصلاة « والتصفيح للنساء ؛ من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعد لها » يعني الصلاة ، قال أبو داود : هذا الحديث وهم

باب [في] مسح الحصى في الصلاة

٩٤٥ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي الأحوص شيخ من أهل المدينة ، أنه سمع أبا ذر يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّخْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى »

٩٤٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن معيقب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَمْسَحْ وَأَنْتَ تُصَلِّي ؛ فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةَ الْحَصَى »

باب الرجل يصلي مختصراً

٩٤٧ - حدثنا يعقوب بن كعب ، ثنا محمد بن سلمة ، عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار في الصلاة ، قال أبو داود : يعنى يضع يده على خاصرته

باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصا

٩٤٨ - حدثنا عبد السلام بن عبد الرحمن الوابسي ، ثنا أبي ، عن شيبان ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن هلال بن يساف ، قال : قدمت الرقة فقال لي بعض أصحابي : هل لك في رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : غنيمة ، فدفننا إلى وابصة ، قلت لصاحبي : نبدأ فننظر إلى ذلك ، فإذا عليه قلنسوة لاطئة ذات أذنين وبرؤس حزر أغبر ، وإذا هو معتمد على عصا في صلاته ، قلنا : بعد أن سلمنا ، قال : حدثني أم قيس بنت محسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسنَّ وحملَ اللغمَ أخذَ عموداً في مُصَلَّاهُ يَعتَمِدُ عَلَيْهِ

باب النهي عن الكلام في الصلاة

٩٤٩ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحرث بن شبيب ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن زيد بن أرقم ، قال : كان

أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة فبزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت
ونهبنا عن الكلام

باب [في] صلاة القاعد

٩٥٠ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن
هلال - يعني ابن يساف - عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : حَدَّثْتُ
أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ »
فَأْتَيْتَهُ فَوَجَدْتَهُ يَصَلِّي جَالِسًا ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِي ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَمْرٍو ؟ قُلْتُ : حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ
الصَّلَاةِ » وَأَنْتَ تَصَلِّي قَاعِدًا ، قَالَ « أَجَلٌ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ »

٩٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ،
عن عمران بن حصين ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً
فقال « صَلَاتُهُ قَائِمًا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، وصلاته قاعداً على النصف من
صلاته قائماً ، وصلاته قائماً على النصف من صلته قاعداً »

٩٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن إبراهيم بن طهمان ،
عن حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن عمران بن حصين قال : كان بي النَّاصُورُ
فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ قَاعِدًا ،
فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ »

٩٥٣ — حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ،
عن عروة ، عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء
من صلاة الليل جالساً قط ، حتى دخل في السن ، فكان يجلس [فيها] فيقرأ ،
حتى إذا بقي أربعون أو ثلاثون آية قام فقرأها ثم سجد

٩٥٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر ، عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي جالساً فيقرأ وهو جالس ، وإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ، ثم ركع ، ثم سجد ، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك ، قال أبو داود : رواه علقمة بن وقاص عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

٩٥٥ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، قال : قال سمعت بديل بن ميسرة وأيوب يحدثان ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً قاعداً ، فإذا صلى قائماً ركع قائماً ، وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً

٩٥٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، ثنا كهمس ابن الحسن ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة في ركعة ؟ قالت : المفصل ، قال : قلت : فكان يصلي قاعداً ؟ قالت : حين حطمه الناس ^(١)

باب كيف الجلوس في التشهد

٩٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر ، ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ، ثم أخذ شماله يمينه ، فلما أراد أن يركع رفعه مثل ذلك قال : ثم جلس فافتش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحداً مرفقه الأيمن على فخذه اليميني وقبض ثندين وحلق حلقاً ، ورأيت يقول هكذا ، وحلق بشر الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة

(١) حطمه الناس ، قال الهروي : يقال : حطم فلانا أهله ، إذا كبر فيهم ، كأنه لا حله من أمورهم وأنفالم والاعتناء بمصالحهم صيره شيخاً محطوماً ، والحطم : كسر الشيء اليابس

٩٥٨ - حدثنا (١) عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر قال : سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى ، وتثنى رجلك اليسرى

٩٥٩ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا عبد الوهاب ، قال : سمعت يحيى ، قال : سمعت القاسم يقول : أخبرني عبد الله بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى

٩٦٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن يحيى ، بإسناده ، مثله قال أبو داود : قال حماد بن زيد عن يحيى أيضاً : من السنة ، كما قال جرير

٩٦١ - حدثنا التميمي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فذكر الحديث

٩٦٢ - حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن الزبير ابن عدى ، عن إبراهيم ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة اقترب رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدمه

باب من ذكر التورك في الرابعة

٩٦٣ - حدثنا أحمد بن حنبل ؛ ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، أخبرنا عبد الحميد - يعني ابن جعفر - ح وثنا سعد ، ثنا يحيى ، ثنا عبد الحميد - يعنى ابن جعفر - حدثني محمد بن عمرو ، عن أبي حميد الساعدي قال : سمعته في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال أحمد : قال أخبرني محمد بن عمرو ابن عطاء قال : سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مهم أبو قتادة ، قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فاعرض ، فذكر الحديث قال : ويفتح أصابع رجله إذا سجد ثم يقول : الله أكبر ، ويرفع ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك ، فذكر الحديث ، قال : حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم آخر

(١) من هذا الحديث إلى الحديث (رقم ٩٦٢) سقط من نسختين معتمدين

رجله اليسرى وقعد متورا كما على شقه الأيسر ، زاد أحمد : قالوا : صدقت ، هكذا كان يصلي ، ولم يذكر في حديثهما الجلوس في الثنتين كيف جلس

٩٦٤ — حدثنا عيسى بن إبراهيم المصري ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، عن يزيد بن محمد القرشي ويزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، ولم يذكر أبا قتادة ، قال : فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ، فإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى وجلس على مقعدته

٩٦٥ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ ، عن محمد بن عمرو العامري ، قال : كنت في مجلس ، بهذا الحديث ، قال فيه : فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى ، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة

٩٦٦ — حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثني زهير أبو خيثمة ، ثنا الحسن بن الحر ، ثنا عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن عباس — أو عياش — بن سهل الساعدي ، أنه كان في مجلس فيه أبوه فذكر فيه قال : فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو جالس فتورك ونصب قدمه الأخرى ، ثم كبر فسجد ، ثم كبر فقام ولم يتورك ، ثم عاد فركع الركعة الأخرى فكبر كذلك ، ثم جلس بعد الركعتين ، حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبير ، ثم ركع الركعتين الآخرين ، فلما سلمَ سلمَ عن يمينه وعن شماله ، قال أبو داود : لم يذكر في حديثه ما ذكر عبد الحميد في التورك والرفع إذا قام من ثنتين

٩٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرني فليح ،

أخبرني عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة ، فذكر هذا الحديث ، ولم يذكر الرفع إذا قام من اثنين ولا الجلوس ، قال : حتى فرغ ثم جلس فاقترش رجله اليسرى وأقبل بصدر النبي على قبلته

باب التشهد

٩٦٨ — حدثنا مسدد ، أخبرنا يحيى ، عن سليمان الأعمش ، حدثني شقيق ابن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنا إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلام على الله قبل عبادته ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ؛ فإن الله هو السلام ، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل : التحيات لله ، والصلوات ، والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض » أو « بين السماء والأرض » « أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه »

٩٦٩ — حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحاق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كنا لاندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عُلم ، فذكر نحوه ، قال شريك : وحدثنا جامع - يعني ابن شداد - عن أبي وائل عن عبد الله ، بمثله ، قال : وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يُعَلِّمُنَاهُنَّ كما يعلمنا التشهد : اللهم أَلْفَ بين قلوبنا ، وأصلح ذات بيننا ، واهدنا سبيل السلام ، وَنَجِّنَا من الظلمات إلى النور ، وَجَنِّبْنَا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وبارك لنا في أسماعنا ، وأبصارنا ، وقلوبنا ، وأزواجنا ، وذرياتنا ، وتب علينا ؛ إنك أنت التواب الرحيم ، واجعلنا شاكرين لنعمتك ، مُّشْكِرِينَ بها ، قابليها ، وَأَتِمِّمْهَا عَلَيْنَا

٩٧٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا الحسن بن الحر ،

عن القاسم بن مخيمرة ، قال : اخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله فملمه التشهد في الصلاة ، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش « إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد »

٩٧١ — حدثنا نصر بن علي ، حدثني أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، سمعت مجاهداً يحدث ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد « التحيات لله . الصلوات الطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » قال : قال ابن عمر : زدت فيها « وبركاته » « السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله » قال ابن عمر : زدت فيها « وحده لا شريك له » « وأشهد أن محمداً عبده ورسوله »

٩٧٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، قال : صلى بنا أبو موسى الأشعري فلما جلس في آخر صلاته قال رجل من القوم : أقرت الصلاة بالبر والزركاة ، فلما انفتل أبو موسى أقبل على القوم فقال : أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم^(١) القوم ، فقال : أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم^(٢) القوم ، قال : فلعلك يا حطان [أنت] قلتها ، قال : ما قلتها ، ولقد رهبت أن تبكمني^(٢) بها . قال : فقال رجل من القوم : أنا قلتها ، وما أردت بها إلا الخير . فقال أبو موسى : أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فعلمنا وبيّن لنا سفتنا وعلما صلاتنا فقال « إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فاذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين

(١) أرم ، بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم — أي : سكتوا ولم يتكلموا

(٢) تبكمني ، أي : تبكئني بها وتوبخني

يجبكم الله ، وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا ، فإن الامام يركع قبلكم ويرفع قبلكم « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلك بتلك » « وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ؛ فإن الله تعالى قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : سمع الله لمن حمده ، وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا ؛ فإن الامام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلك بتلك » « فإذا كان عنده التعمدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله « لم يقل أحد « وبركاته » ولا قال « وأشهد » قال « وأن محمداً »

٩٧٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبي ، ثنا قتادة عن أبي غلاب ، يحدثه عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، بهذا الحديث ، زاد : فإذا قرأ فأنصتوا ، وقال في التشهد بعد أشهد أن لا إله إلا الله زاد « وحده لا شريك له » قال أبو داود : وقوله « فأنصتوا » ليس بمحفوظ ، لم يجي ، به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث

٩٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وطاوس ، عن ابن عباس أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن ، وكان يقول : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله »

٩٧٥ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ابن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان [بن سمرة] ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب : أما بعد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدؤوا قبل التسليم

فقولوا: «التحيات الطيبات والصلوات والملك لله» ثم سلموا على النبيين، ثم سلموا على قارئكم، وعلى أنفسكم، قال أبو داود: سليمان بن موسى كوفي الأصل كان بدمشق، قال أبو داود: دلت هذه الصحيفة [على] أن الحسن سمع من سمرة باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٩٧٦ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبه، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن مجرة، قال: قلنا، أو قالوا، يا رسول الله، أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك، فأما السلام فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وآل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على [آل] إبراهيم؛ إنك حميد مجيد»

٩٧٧ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا شعبه، بهذا الحديث قال «صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم»

٩٧٨ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن بشر، عن مسعر، عن الحكم، باسناده بهذا، قال «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» قال أبو داود: رواه الزبير بن عدي عن ابن أبي ليلى كما رواه مسعر إلا أنه قال «كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد» وساق مثله

٩٧٩ — حدثنا القعني، عن مالك، عن ح وثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سالم الزرقى، أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته،

كما باركت على آل إبراهيم ؛ إنك حميد مجيد »

٩٨٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نعيم بن عبد الله المجرم ، أن محمد بن عبد الله بن زيد — وعبد الله بن زيد هو الذي أرى النداء بالصلاة — أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عبادَةَ فقال [له] بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلّي عليك يا رسول الله فكيف نصلّي عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قولوا » فذكر معنى حديث كعب بن عجرة زاد في آخره : في العالمين إنك حميد مجيد

٩٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا محمد ابن إبراهيم بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن عقبه بن عمرو ، بهذا الخبر ، قال : « قولوا اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد »

٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حبان بن يسار الكلابي ، حدثني أبو مطرف عبيد الله بن طاحه بن عبيد الله بن كريز ، حدثني محمد بن علي الهاشمي ، عن المجرم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتُمَ بِالْكِتَابِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إنك حميد مجيد » .

باب ما يقول بعد التشهد

٩٨٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، حدثني محمد بن أبي عائشة ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ الْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ »

٩٨٤ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا عمر بن يونس اليمامي ، حدثني محمد بن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول بعد التشهد « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة الدجال ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والمات »

٩٨٥ — حدثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا الحسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن حنظلة بن علي ، أن محجن بن الأدرع حدثه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول : اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوراً أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم ، قال : فقال « قَدْ غُفِرَ لَهُ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ » ثلاثاً

باب إخفاء التشهد

٩٨٦ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، ثنا يونس - يعني ابن بكير - عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله قال : من السنة أن يخفي التشهد

باب الإشارة في التشهد

٩٨٧ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن علي ابن عبد الرحمن المعاوي ، قال : رأيت عبد الله بن عمرو وأنا أعبثُ بالخصي في الصلاة ، فلما انصرف نهاني ، وقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ، فقلت : وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ؟ قال : [كان] إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليماني على فخذه [اليماني] ، وقبض أصابعه كلها ، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى

٩٨٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ، ثنا عفان ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا عثمان بن حكيم ، ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذه [اليمنى] وساقه ، وَرَشَّ قَدَمَهُ الْيَمْنَى ، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بأصبعه ، وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة

٩٨٩ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج عن زياد ، عن محمد بن عجلان ، عن عامر بن عبد الله ، عن عبد الله بن الزبير أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ، قال ابن جريج . وزاد عمرو بن دينار قال : أخبرني عامر عن أبيه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو كذلك ، ويتحامل النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليسرى على فخذه اليسرى

٩٩٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، بهذا الحديث ، قال : لا يُجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ ، وحديث حجاج أتم

٩٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفلى ، ثنا عثمان — يعنى ابن عبد الرحمن — ثنا عصام بن قدامة من بنى بجيلة ، عن مالك بن نمر الخزاعى ، عن أبيه ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً أصبعه السبابة قَدْ حَنَاها شَيْئًا

باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة

٩٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن محمد بن شيبويه ومحمد بن رافع ومحمد بن عبد الملك الغزال ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد بن حنبل : أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده ، وقال ابن شيبويه : نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة ، وقال ابن رافع : نهى أن يصلى الرجل

وهو معتمد على يده ، وذكره في باب الرفع من السجود ، وقال ابن عبد الملك :
نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة

٩٩٣ — حدثنا بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ،
سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه ، قال : قال ابن عمر : تلك صلاة
المغضوب عليهم

٩٩٤ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ح وثنا محمد بن
سلمة ، ثنا ابن وهب ، وهذا لفظه ، جميعاً عن هشام بن سعد ، عن نافع ، عن ابن
عمر ، أنه رأى رجلاً يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة ، وقال هرون
ابن زيد : ساقطاً على شقه الأيسر ، ثم اتفقا : فقال له : لا تجلس هكذا ؛ فإن
هكذا يجلس الذين يمدبون

باب في تخفيف التعمود

٩٩٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن
أبي عبيدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين الأوليين
كأنه على الرضف^(١) قال : قلت : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم

باب في السلام

٩٩٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ح وثنا أحمد بن يونس
ثنا زائدة ، ح وثنا مسدد . ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا محمد بن عبيد المحاربي
وزياد بن أيوب ، قالوا : ثنا عمر بن عبيد الطنافسي ، ح وثنا تميم بن المنتصر ،
أخبرنا إسحاق — يعني ابن يوسف — عن شريك ، ح وثنا أحمد بن منيع
ثنا حسين بن محمد ، ثنا إسرائيل ، كلهم عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ،
عن عبد الله ، وقال إسرائيل : عن أبي الأحوص والأسود ، عن عبد الله ، أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده

(١) الرضف ، بفتح فسكون - جمع رضفة ، وهي حجارة محماة على النار

« السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله » قال أبو داود : وهذا لفظ حديث سفیان ، وحديث إسرائيل لم يفسره ، قال أبو داود : ورواه زهير عن أبي إسحاق ، ويحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، وعلقمة عن عبد الله ، قال أبو داود : شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث أبي إسحاق [أن يكون مرفوعا]

٩٩٧ - حدثنا عبدة بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يُسَامُّ عن يمينه « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » وعن شماله « السلام عليكم ورحمة الله »

٩٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن زكريا ووكيع ، عن مسعر ، عن عبيد الله بن القبطية ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم أحدنا أشار بيده من عن يمينه ومن عن يساره ، فلما صلى قال : « مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَرْمِي ^(١) بِيَدِهِ كَأَنَّهُا أَذْنَابُ خَيْلِ شَمْسٍ ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمُ ، أَوْ الْآلَا يَكْفِي أَحَدَكُمُ ، أَنْ يَقُولَ هَكَذَا » وأشار بأصبعه « يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله »

٩٩٩ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا أبو نعيم ، عن مسمر ، بإسناده ومعناه ، قال : « أما يكفي أحدكم ، أو أحدكم ، أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله »

١٠٠٠ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن تميم الطائي ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس رَافِعُو أَيْدِيهِمْ ، قال زهير : أراه قال « في الصلاة » فقال : « مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهُا أَذْنَابُ خَيْلِ شَمْسٍ ؟ !! أَسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ »

باب الرد على الامام

١٠٠١ — حدثنا محمد بن عثمان أبو الجماهر ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نرد على الامام وأن نتعاب ، وأن يسلم بعضنا على بعض

باب التكبير بعد الصلاة

١٠٠٢ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، قال : كان يعلم اقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير

١٠٠٣ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرني ابن جريج ، أخبرنا عمرو بن دينار ، أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن ابن عباس أخبره أن رفع الصوت للذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن عباس قال : كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك وأسمه

باب حذف التسليم

١٠٠٤ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، حدثني محمد بن يوسف الفريابي ، ثنا الأوزاعي ، عن قرعة بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حَذَفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ » [قال عيسى : نهاني ابن المبارك عن رفع هذا الحديث ، قال أبو داود : سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخوري الرملي قال : لما رجعت الفريابي من مكة ترك رفع هذا الحديث وقال : نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه]

باب إذا أحدث في صلاته [يستقبل]

١٠٠٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن علي بن طلق ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَعِدْ صَلَاتَهُ »

باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة

١٠٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد وعبد الوارث ، عن ليث ، عن الحجاج ابن عبيد ، عن إبراهيم بن إسماعيل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَيُجْزَأُ أَحَدُكُمْ » قال عن عبد الوارث « أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله » زاد في حديث حماد « في الصلاة » يعني في السُّبْحَةِ

١٠٠٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أشعث بن شعبة ، عن المهال ابن خليفة ، عن الأزرق بن قيس ، قال : صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رُمْتَةَ فقال : صليت هذه الصلاة . أو مثل هذه الصلاة ، مع النبي صلى الله عليه وسلم قال : وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه . وكان رجل قد شهد التكبير الأولى من الصلاة ، فَصَلَّى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ بَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْنَا بِيَاضَ خَدَيْهِ . ثُمَّ انْقَلَبَ كَأَنَّ فِي رِمْتِهِ ، يَعْنِي نَفْسَهُ ، فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ ، فَوُتِبَ إِلَيْهِ عَمْرٌ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهٗ ثُمَّ قَالَ : اجْلِسْ فَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَصَلَّ . فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصْرَهُ فَقَالَ : « أَصَابَ اللَّهُ بَكَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ » | قال أبو داود : وقد قيل أبو أمية مكان أبي رمته [

باب السهو في السجدين

١٠٠٨ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا رَكْمَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مَقْدَمِ السُّجْدِ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهَا إِحْدَاهُمَا طَى الْأُخْرَى ، يُرْفُفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ ،

ثم خرج سرعان الناس وهم يقولون : قصرت الصلاة ، قصرت الصلاة ، وفي الناس أبو بكر وعمر ، فهاباه أن يكلماه فقام رجل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسميه ذا اليدين فقال : يا رسول الله ، أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال : « لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تُقْصِرِ الصَّلَاةَ » قال : بل نسيت يا رسول الله ، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على القوم فقال : « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ » ؛ فأومؤوا أى نعم ، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مقامه فصلى الركعتين الباقيتين ، ثم سلم ، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع وكبر ، [ثم كبر] وسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع وكبر ، قال : فقيل لمحمد : سلم في السهو ؟ فقال : لم أحفظه عن أبي هريرة ، ولكن نبئت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم

١٠٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أيوب ، عن محمد ، باسناده ، وحديث حماد أتم ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل « بنا » ولم يقل « فأومؤوا » قال : فقال الناس : نعم ، قال : ثم رفع ، ولم يقل وكبر ، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ، وتم حديثه لم يذكر ما بعده ولم يذكر « فأومؤوا » إلا حماد بن زيد [قال أبو داود : وكل من روى هذا الحديث لم يقل « فكبر » ولا ذكر « رجع »]

١٠١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعنى ابن المفضل - ثنا سلمة - يعنى ابن علقمة - عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حماد كله ، إلى آخر قوله « نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم » قال : قلت : فالتشهد ؟ قال : لم أسمع في التشهد ، وأحب إلى أن يتشهد ، ولم يذكر « كان يسميه ذا اليدين » ولا ذكر « فأومؤوا » ولا ذكر الغضب ، وحديث [حماد عن] أيوب أتم

١٠١١ — حدثنا علي بن نصر [بن علي] ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد

ابن زيد ، عن أيوب وهشام ويحيى بن عتيق وابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ذى اليمين أنه كبر وسجد ، وقال هشام - يعني ابن حسان - كبر ثم كبر وسجد ، قال أبو داود : روى هذا الحديث أيضاً حبيب بن الشهيد وحמיד ويونس وعاصم الأحول عن محمد عن أبي هريرة ، لم يذكر أحد منهم ما ذكر حماد بن زيد عن هشام ، أنه كبر ثم كبر [وسجد] ، وروى حماد بن سلمة وأبو بكر بن عياش هذا الحديث عن هشام لم يذكر عنه هذا الذي ذكره حماد بن زيد أنه كبر ثم كبر

١٠١٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ، بهذه القصة قال : ولم يسجد سجدي السهو حتى يقنّه الله ذلك -
١٠١٣ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب - يعني ابن إبراهيم - ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حنيفة أخبره أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال : ولم يسجد السجدين اللتين تسجدان إذا شك حتى لقاها الناس ، قال ابن شهاب : وأخبرني بهذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، قال : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر ابن الحرث بن هشام وعبيد الله بن عبد الله ، قال أبو داود : رواه يحيى بن أبي كثير وعمران بن أبي أنس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، جميعاً] عن أبي هريرة بهذه القصة لم يذكر أنه سجد السجدين ، قال أبو داود : رواه الزبيدي عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال فيه : ولم يسجد سجدي السهو

١٠١٤ - حدثنا [عبدالله] ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سعد [بن إبراهيم] سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فسلم في الركعتين ، فقبل له : نقصت الصلاة ، فصلى ركعتين ، ثم سجد سجدين

١٠١٥ — حدثنا إسماعيل بن أسد ، أخبرنا شابة ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من الركعتين من صلاة المكتوبة ، فقال له رجل : أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ قال : « كَلَّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْ » فقال الناس : قد فعلت ذلك يا رسول الله ، فركع ركعتين أخريين ثم انصرف ولم يسجد سجدي السهو ، قال أبو داود : رواه داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى [ابن] أبي أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال : ثم سجد [سجديتين] وهو جالس بعد التسليم

١٠١٦ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة بن عمار ، عن ضمضم بن جونس الهَمَّاني ، حدثني أبو هريرة ، بهذا الخبر ، قال : ثم سجد سجدي السهو بعد ما سلم

١٠١٧ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا أبو أسامة ، ح وثنا محمد ابن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، أخبرني عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : صَلَّى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم في الركعتين ، فذكر نحو حديث ابن سيرين عن أبي هريرة ، قال : ثم سلم ثم سجد سجدي السهو

١٠١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا مسلمة ابن محمد ، قال : ثنا خالد الخذاء ، ثنا أبو قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران ابن حصين ، قال : سَأَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ دَخَلَ ، قَالَ عَنْ مُسَلِمَةَ : الْحُجْرَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْحَرَبَاتِيُّ كَانَ طَوِيلَ الْيَدَيْنِ فَقَالَ لَهُ : أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَخَرَجَ مُغَضَّبًا يَجْرُ رِدَاءَهُ فَقَالَ « أَصَدَقَ » ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكَعَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا ، ثُمَّ سَلَّمَ

باب إذا صلى خمسا

١٠١٩ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قال حفص : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقبل له : أزيد في الصلاة ؟ قال « وَمَا ذَاكَ » ؟ قال : صَلَّيْتُ خَمْسًا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ

١٠٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : فَلَا أَدْرِي زَادَ أَمْ نَقَصَ ، فَلَمَّا سَأَمَ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَشَى رِجْلَهُ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَسَجَدَ [٣٣٣] سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمَّا انْقَضَى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءًا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ ، فَاذَا نَسِيتُ فَدَاكِرُونِي » وَقَالَ « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّرْ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَسَلِّمْ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ »

١٠٢١ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، بهذا قال : « فَاذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » ثُمَّ تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ حَصِينٌ نَحْوَ [حَدِيثِ] الْأَعْمَشِ

١٠٢٢ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا جرير ، ح وثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، وهذا حديث يوسف ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا ، فَلَمَّا انْقَضَى تَوَشَّوْشَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ » ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « لَا » قَالُوا : فَانْقَضَتْ خَمْسًا ، فَانْقَضَتْ فَسَجَدَ

سجدين ثم سلم ، ثم قال : « إنما أنا بشر أنسى كما تنسون »

١٠٢٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث - يعنى ابن سعد - عن يزيد ابن أبي حبيب ، أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى يوماً فسلم وقد بَقِيَتْ من الصلاة رَكْعَةٌ فأدركه رجل فقال : نسيت من الصلاة ركة ، فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى للناس ركة ، فأخبرت بذلك الناس . فقالوا لى : أتعرف الرجل ؟ قلت : لا ، إلا أن أراه ، فرجى فقلت : هذا هو ، فقالوا : هذا طلحة بن عبيد الله

باب إذا شك فى الثنتين والثلاث من قال يلقى الشك

١٠٢٤ — حدثنا محمد بن العلاء . ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْطِقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لصلاته وكانت السجدةتان مُرْغَعَتَى الشَّيْطَانِ » قال أبو داود : رواه هشام بن سعد ومحمد بن مطرف عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث أبي خالد أشم

١٠٢٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، أخبرنا الفضل ابن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى سجدة السهو المرغمتين

١٠٢٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَدْرِى كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَصِلْ رَكْعَةً وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ

التسليم ، فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين ، وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان »

١٠٢٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن زيد بن أسلم ، باسناد مالك قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا شك أحدكم في صلاته فإن استيقن أن قد صلى ثلاثاً فليقم فليتم ركعة بسجودها ثم يجلس فيتشهد ، فإذا فرغ فلم يبق إلا أن يسلم فليسجد سجدتين وهو جالس ، ثم يسلم » ثم ذكر معنى مالك ، قال أبو داود : كذلك رواه ابن وهب عن مالك وحفص ابن مسرة وداود بن قيس وهشام بن سعد ، إلا أن هشاماً بلغ به أبا سعيد الخدري

باب من قال يتم على أكبر ظهه

١٠٢٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن خصيف ، عن أبي عبيدة ابن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا كنت في صلاة فتسككت في ثلاث أو أربع وأكبر ظنك على أربع تشهدت ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم . ثم تشهدت أيضاً ، ثم تسلم » قال أبو داود : رواد عبد الواحد عن خصيف ولم يرفعه ، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل ، واختلفوا في الكلام في متن الحديث ولم يسندوه

١٠٢٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا هشام الدستوانى ، ثنا يحيى بن أبى كثير ، ثنا عياض ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن هلال بن عياض ، عن أبى سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد ، فإذا أتاه الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت ، إلا ما وجد ريحاً بأنفه أو صوتاً بأذنه » وهذا لفظ حديث أبان ، قال أبو داود : وقال معمر وعلى بن المبارك : عياض بن هلال ، وقال الأوزاعى : عياض بن أبى زهير

١٠٣٠ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبسَ عليه حتى لا يدري كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس » قال أبو داود : وكذا رواه ابن عيينة ومعر والليث

١٠٣١ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب ، ثنا ابن أخي الزهري ، عن محمد بن مسلم ، بهذا الحديث باسناده ، زاد « وهو جالس قبل التسليم » .

١٠٣٢ - حدثنا حجاج ، ثنا يعقوب ، أخبرنا أبي ، عن ابن إسحق ، حدثني محمد بن مسلم الزهري ، باسناده ومعناه قال « فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم يسلم »

باب من قال بعد التسليم

١٠٣٣ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني عبد الله بن مسافع ، أن مصعب بن شيبة أخبره ، عن عتبة بن محمد بن الحرث عن عبد الله بن جعفر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم »

باب من قام من ثنتين ولم يتشهد

١٠٣٤ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بُمَيَّةَ أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس ، فقام الناس معه ، فلما قضى صلاته وانتظرنا التسليم كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ، ثم سلم صلى الله عليه وسلم

١٠٣٥ - حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي وبقية ، قال : ثنا شعيب ، عن

الزهري ، بمعنى إسناده وحديثه ، زاد « وكان منا المتشهد في قيامه » قال أبو داود :
وكذلك سجدهما ابن الزبير قام من ثنتين قبل التسليم ، وهو قول الزهري

باب من نسي أن يتشهد وهو جالس

١٠٣٦ — حدثنا الحسن بن عمرو ، عن عبد الله بن الوليد ، عن سفيان ،
عن جابر — [يعني الجعفي] — قال : ثنا المغيرة بن شبيب الأحمسي ، عن قيس بن
أبي حازم ، عن المغيرة بن شعبة . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا
قام الامام في الركعتين : فان ذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس ، فان استوى قائماً
فلا يجلس ويسجد سجدة السهو » [قال أبو داود : وليس في كتابي عن جابر الجعفي
إلا هذا الحديث]

١٠٣٧ — حدثنا عبيد الله بن عمر الجعفي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا
المسعودي ، عن زياد بن علاقة ، قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين
قلنا : سبحان الله ، قال : سبحان الله ، ومضى ، فلما أتم صلاته وسلم سجد سجدة
السهو ، فلما انصرف قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كما صنعت
قال أبو داود : وكذلك رواه ابن أبي ليلى عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة ،
ورفعه ، ورواه أبو عيسى عن ثابت بن عبيد قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة ، مثل
حديث زياد بن علاقة ، قال أبو داود : أبو عيسى أخو المسعودي ، وفعل سعد
ابن أبي وقاص مثل ما فعل المغيرة ، وعمران بن حصين والضحاك بن قيس
ومعاوية بن أبي سفيان ، وابن عباس أقي بذلك وعمر بن عبد العزيز ، قال أبو داود :
هذا فيمن قام من ثنتين ، ثم سجدوا بعد ما سلوا

١٠٣٨ — حدثنا عمرو بن عثمان والربيع بن نافع وعثمان بن أبي شيبة
وشجاع بن مخلد ، بمعنى الاسناد ، أن ابن عياش حدثهم عن عبيد الله بن عبيد
الكلاعي عن زهير — يعني ابن سالم المنسي — عن عبد الرحمن بن جبير بن

نفيهم ، قال عمرو وحده : عن أبيه ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم » لم يذكر « عن أبيه » غير عمرو
باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم

١٠٣٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن عبد الله بن المنثى
حدثني أشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد — يعني الخذاء — عن أبي قلابة
عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم
فسيحاً فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم
باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة

١٠٤٠ — حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن هند بنت الحرث ، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا سلم مكث قليلاً ، وكانوا يرون أن ذلك كما ينغذ النساء
قبل الرجال

باب كيف الانصراف من الصلاة

١٠٤١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن سماك بن حرب
عن قبيصة بن هلب رجل من طي ، عن أبيه ، أنه صلى مع النبي صلى الله عليه
وسلم وكان ينصرف عن شقيه

١٠٤٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة
[ابن عمير] ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبد الله قال : لا يجعل أحدكم نصيباً
للسيطان من صلواته أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أكثر ما ينصرف عن شماله ، قال عمارة : أتيت المدينة بعد فرايت
منازل النبي صلى الله عليه وسلم ، عن يساره

باب صلاة الرجل التطوع في بيته

١٠٤٣ — حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ،
(١٨٢ — ج أول)

أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً »

١٠٤٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني سليمان ابن بلال ، عن إبراهيم بن أبي النصر ، عن أبيه ، عن بُسر بن سعيد ، عن زيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ »

باب من صلى لغير القبلة ثم علم

١٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت وحميد ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس ، فلما نزلت هذه الآية (قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) فَرَّ رجل من بني سلمة فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوَّتْ إِلَى الْكَعْبَةِ ، مرتين ، فالوا كما هم ركوع إلى الكعبة

باب تفريع أبواب الجمعة

[باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة]

١٠٤٦ — حدثنا القعنبى عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خَلَقَ آدَمَ ، وَفِيهِ أَهْبَطَ ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ ^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تَصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَقَقًا مِنَ السَّاعَةِ ، إِلَّا الْجَنِّ وَالْأَنْسَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ

(١) « مسيخة ، ويروى مصيخة ، والسين بدل من الصاد ، ومعناها منتظر قد لقيام الساعة

يصلى يسأل الله حاجة إلا أعطاه إياها » قال كعب : ذلك في كل سنة يوم ،
 قلت : بل في كل جمعة ، قال : فقرأ كعب التوراة ، فقال : صدق النبي صلى الله عليه
 وسلم ، قال أبو هريرة : ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب فقال
 عبد الله بن سلام : قد علمت أية ساعة هي ؟ قال أبو هريرة : فقلت له : فأخبرني
 بها : فقال عبد الله بن سلام : هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، قلت : كيف هي آخر
 ساعة من يوم الجمعة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يصادفها عبد مسلم
 وهو يصلي » وتلك الساعة لا يصلي فيها ؟ فقال عبد الله بن سلام : أم يقل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم « من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي » ؟
 قال : قلت : بلى ، قال : هو ذلك

١٠٤٧ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا حسين بن علي ، عن عبد
 الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس ،
 قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه
 خلق آدم ، وفيه قيص ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا على من الصلاة
 فيه ؛ فإن صلاتكم معروضة علي » قال : قالوا : يارسول الله ، وكيف تعرض
 صلاتنا عليك وقد أرمت^(١) ؟ يقولون بليت ، فقال : « إن الله عز وجل حرم على
 الأرض أجماد الأنبياء . »

باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة

١٠٤٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني
 ابن الحرث - أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه ، أن أبا سلمة - يعني ابن
 عبد الرحمن - حدثه ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنه قال : « يوم الجمعة ثنتا عشرة » يريد ساعة « لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل
 شيئاً إلا آتاه الله عز وجل فالتسوها آخر ساعة بعد العصر »

(١) « أرمت » بفتح الراء أو كسرهما - أي : بليت كما في الحديث

١٠٤٩ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مخرمة - يعني ابن بكير - عن أبيه ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، قال : قال لي عبد الله ابن عمر : أئتمت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الجمعة يعني الساعة ؟ قال : قلت : نعم ، سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « هي ما بين أن يجلس الامام إلى أن تقضى الصلاة » قال أبو داود : يعني على المنبر

باب فضل الجمعة

١٠٥٠ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدَ لَنَا »

١٠٥١ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني عطاء الخراساني ، عن مولى امرأته أم عثمان ، قال : سمعت علياً رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول : إذا كان يوم الجمعة غَدَّتْ الشياطين براياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترايث ، أو الرباث ^(١) ، وَيَبْطُونَهُمْ عن الجمعة ، وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الامام ، فاذا جلس الرجل مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يبلغ كان له كِفْلَانٍ مِنْ أَجْرِ [فان رأى وجلس حيث لا يسمع فأنصت ولم يبلغ كان له كِفْلٌ مِنْ أَجْرِ] وإن جلس مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلنا ولم ينصت كان له كِفْلٌ مِنْ وَزْرِ ، ومن قال

(١) الرباث ، جمع ربيثة ، وهي ما يعوق الانسان عن الوجه الذي يقصد التوجه إليه ، والترايث ، رواية غير صحيحة ، فان صحت حملت على أنها جمع تريثة وهي المرة من التريث ، وهو مصدر ربه ، مثل قدمت ، أي : حبسته وئطنته

يوم الجمعة لصاحبه «صه» فقد لنا ومن لنا فليس له في جمعه تلك شيء ، ثم يقول في آخر ذلك : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ، قال أبو داود : رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر قال : بالرباثة ، وقال : مولى امرأته أم عثمان ابن عطاء .

باب التشديد في ترك الجمعة

١٠٥٢ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن عمرو ، قال : حدثني عبيدة بن سفيان الحضرمي ، عن أبي الجعد الضمري ، وكانت له صحبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَعَبَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ »

باب كفارة من تركها

١٠٥٣ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام ، ثنا قتادة ، عن قدامة بن وبرة المجبني ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِنِصْفِ دِينَارٍ » قال أبو داود : [وهكذا] رواه خالد بن قيس وخالفه في الاسناد وواقه في المتن .

١٠٥٤ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا محمد بن يزيد وإسحاق بن يوسف ، عن أيوب أبي الملاء ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فَاتَهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدَرَاهِمٍ ، أَوْ نِصْفِ دَرَاهِمٍ ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ » قال أبو داود : رواه سعيد ابن بشير . [عن قتادة] هكذا إلا أنه قال : مداً أو نصف مد ، وقال : عن سمرة [قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يُسأل عن اختلاف هذا الحديث ، فقال : همام عندي أحفظ من أيوب ، يعني أبا الملاء]

باب من تجب عليه الجمعة

١٠٥٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، أن محمد بن جعفر حدثه ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ، ومن العوالي

١٠٥٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن محمد بن سعيد — يعنى الطائفي — عن أبي سلمة بن نبيه ، عن عبد الله بن هرون ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْجُمُعَةُ عَلَى [كُلِّ] مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ » قال أبو داود : روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبد الله بن عمرو لم يرفعه وإنما أسنده قبيصة

باب الجمعة في اليوم المطير

١٠٥٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أبي المليح عن أبيه ، أن يوم حُبَيْن كان يوم مطر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديه أن الصلاة في الرحال .

١٠٥٨ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن صاحب له ، عن أبي مليح ، أن ذلك كان يوم جمعة

١٠٥٩ — حدثنا نصر بن علي قال : سفيان بن حبيب أخبرنا ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المليح ، عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في يوم جمعة وأصابهم مطر لم تبدل أسفل نعالهم فأمرهم أن يصلوا في رحالهم

باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة

١٠٦٠ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر نزل بضجنان في ليلة باردة فأمر المنادي فنادى أن الصلاة في الرحال ،

قال أيوب : وحدثنا نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المنادى فنادى : الصلاة في الرحال

١٠٦١ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : نادى ابن عمر بالصلاة بضعجنان ، ثم نادى : أن صلوا في رحالكم ، قال فيه : ثم حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر المنادى فينادى بالصلاة ثم ينادى « أن صلوا في رحالكم » في الليلة الباردة ، وفي الليلة المطيرة ، في السفر قال أبو داود : ورواه حماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله قال فيه : في السفر ، في الليلة القرّة أو المطيرة

١٠٦٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه نادى بالصلاة بضعجنان في ليلة ذات برد وريح ، فقال في آخر ندائه : ألا صلوا في رحالكم ، ألا صلوا في الرحال ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر في سفر يقول : ألا صلوا في رحالكم

١٠٦٣ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر - يعنى أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح - فقال : ألا صلوا في الرحال ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر يقول : ألا صلوا في الرحال

١٠٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك في المدينة في الليلة المطيرة والغداة القرّة ، قال أبو داود : وروى هذا الخبر يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه : في السفر

١٠٦٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ،

عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فَمَطَرْنَا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ »
 ١٠٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرني عبد الحميد صاحب الزيادي ، ثنا عبد الله بن الحرث ابن عم محمد بن سيرين ، أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير : إذا قلت « أشهد أن محمداً رسول الله » فلا تقل « حي على الصلاة » قل « صلوا في بيوتكم » فكان الناس استنكروا ذلك ، فقال : قد فعل ذا من هو خير مني ، إن الجمعة عزيمة ، وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والمطر

باب الجمعة للمملوك والمرأة

١٠٦٧ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، حدثني إسحاق بن منصور ، ثنا هريم ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك ، أو امرأة ، أو صبي ، أو مريض » قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً

باب الجمعة في القرى

١٠٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله الحزمي ، لفظه ، قالوا : ثنا وكيع . عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي حمزة ، عن ابن عباس ، قال : إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لجمعة جمعت بجواتاء قرية من قرى البحرين ، قال عثمان : قرية من قرى عبد القيس

١٠٦٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره ، عن أبيه كعب بن مالك ، أنه كان إذا سمع

النداء يوم الجمعة تَرَحَّمْ لِأَسْعَدٍ مِنْ زُرَّارَةَ ، قُلْتَ لَهُ : إِذَا سَمِعْتَ النَّدَاءَ تَرَحَّمْتَ لِأَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، قَالَ : لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بَنِي هَزْمِ النَّبِيِّتِ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيَّاضَةَ فِي تَقْبِيعِ يَقَالُ لَهُ تَقْبِيعُ الْخَضَمَاتِ ، قُلْتَ : كَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ

باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

١٠٧٠ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن إياس بن أبي رَمَلَةَ الشامي قال : شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم قال : أشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتماعاً في يوم ؟ قال : نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال : صلى العيد ثم رخص في الجمعة ، فقال : « من شاء أن يصلي فليصل »

١٠٧١ - حدثنا محمد بن طريف البجلي ، ثنا أسباط ، عن الأعمش ، عن عطاء بن أبي رباح ، قال : صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار ، ثم رخصنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا ، فصلينا وُحْدَانًا ، وكان ابن عباس بالطائف ، فلما قدم ذكرنا ذلك له ، فقال : أصاب السنة

١٠٧٢ - حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : قال عطاء : اجتمع يوم جمعة ويوم فطرٍ على عهد ابن الزبير فقال : عيدان اجتماعاً في يوم واحد ، فجمعهما جميعاً فصلاهما زكمتين بُكْرَةً لم يزد عليهما حتى صلى العصر

١٠٧٣ - حدثنا محمد بن المصنف وعمر بن حفص الوصافي ، المعنى ، قال :

ثنا بقية ، ثنا شعبة ، عن المغيرة الضبي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ : فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَ مِنَ الْجُمُعَةِ ، وَإِنَّا مَجْمَعُونَ » قال عمر : عن شعبة

باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة

١٠٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عن مسلم
البتين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (تنزيل) السجدة ، و (هل أتى على الإنسان
حين من الدهر)

١٠٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، باسناده
ومعناه ، وزاد : في صلاة الجمعة بسورة الجمعة و (إذا جاءك المنافقون)

باب اللبس للجمعة

١٠٧٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر .
أن عمر بن الخطاب رأى حُفَّةً سِيراً — يعني تباع عند باب المسجد — فقال :
يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة و اللوفد إذا قدموا عليك ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ »
ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حُلٌّ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا
حِلَّةً ، فقال عمر : كَسَوْتِنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ قَلَّتْ فِي حِلَّةِ عَطَّارْدٍ مَا قَلَّتْ ؟
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّي لَمَ أَكْسُكُمَهَا لِتَلْبَسَهَا » فكساها عمر
أخاه مشركاً بمكة

١٠٧٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس وعمرو
ابن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : وجد عمر بن الخطاب
حِلَّةً إِسْتَبْرَقِيَّ تَبَاعَ بِالسُّوقِ فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
ابْتِئِزْ هَذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَفْدِ ، ثم ساق الحديث ، والأول أتم

١٠٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني [يونس و] عمرو ،
أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثه ، أن محمد بن يحيى بن حبان حدثه ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ وَجَدَ » أو « مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ وَجَدْتُمْ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْنِ مِهْنَتِهِ »؟ قال عمرو: وأخبرني ابن أبي حبيب ، عن موسى بن سعد ، عن ابن حبان ، عن ابن سلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك على المنبر ، قال أبو داود : ورواه وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعد عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب التحلق ^(١) يوم الجمعة قبل الصلاة

١٠٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تُنشد فيه ضالة ، وأن ينشد فيه شعر ، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة

باب [في] اتخاذ المنبر

١٠٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي ، حدثني أبو حازم بن دينار ، أن رجلاً أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد أمثروا في المنبر مِمَّ عُوذُهُ ، فسألوه عن ذلك ، فقال : والله إني لأعرف مما هو ، ولقد رأيته أوّل يوم وضع ، وأول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة - امرأة قد سماها سهل - أن مُرِّي غلامك النجار أن يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كآمتُ الناس . فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ، ثم جاء بها ، فأرسلته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر بها فوضعت ههنا ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها وكبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقري فسجد في أصل

(١) التحلق : هو اتخاذ الحلقة والاجتماع لدراسة العلم

المنبر، ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: « أيها الناس؛ إنما صنعت هذا لتأتمموا وتعلموا صلاتي »

١٠٨١ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو عاصم، عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بدد قال له تميم الداري: ألا تأخذ لك منبراً يا رسول الله يجمع، أو يحمل، عظامك؟ قال: « بلى » فاتخذ له منبراً مرتأتين

باب موضع المنبر

١٠٨٢ - حدثنا مخلد بن خالد، ثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة [بن الأكواع] قال: كان بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الحائط كقدر ممر الشاة

باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

١٠٨٣ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا حسان بن إبراهيم، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار، إلا يوم الجمعة، وقال « إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة » قال أبو داود: هو مرسل: مجاهد أكبر من أبي الخليل، وأبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة

باب [في] وقت الجمعة

١٠٨٤ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا زيد بن الحباب، حدثني فليح ابن سليمان، حدثني عثمان بن عبد الرحمن التيمي، سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة إذا مالت الشمس

١٠٨٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا يعلى بن الحرث، سمعت إياس

ابن سلمة بن الأكوع ، يحدث عن أبيه ، قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نَنصَرِفُ وَلاَ نَبْسِ لَإِصْطِنَانِ فِيَّ ؛

١٠٨٦ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي حازم ، عن

سهل بن سعد ، قال : كنا نَقِيلُ وَتَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ

باب النداء يوم الجمعة

١٠٨٧ - حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ،

عن ابن شهاب ، أخبرني السائب بن يزيد ، أن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة : في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر ، [رضى الله عنهما] فلما كان خلافة عثمان وكثُرَ الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذِنَ به على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك

١٠٨٨ - حدثنا النقبلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن

الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال : كان يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد ، وأبي بكر وعمر ، ثم ساق نحو حديث يونس

١٠٨٩ - حدثنا هناد بن السري ، ثنا عبدة ، عن محمد - يعني ابن إسحاق -

عن الزهري ، عن السائب قال : لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد بلال . ثم ذكر معناه

١٠٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن

سعد ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن السائب بن يزيد بن أخت نمر أخبره قال : ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد ، وساق هذا الحديث . وليس بتمامه

باب الامام يكلم الرجل في خطبته

١٠٩١ - حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ، ثنا مخلد بن يزيد ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : لما استَوَى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قال : « اجلسوا » فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « تعال يا عبد الله بن مسعود » قال أبو داود : هذا يعرف مرسل ، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومخلد هو شيخ

باب الجلوس إذا صعد المنبر

١٠٩٢ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الوهاب - يعني ابن عطاء - عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين : كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ ، أراه قال « المؤذن » ثم يقوم فيخطب ، ثم يجلس فلا يتكلم ، ثم يقوم فيخطب
باب الخطبة قائماً

١٠٩٣ - حدثنا النفيلي عبدالله بن محمد ، ثنا زهير ، عن سماك ، عن جابر ابن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً ، ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب قائماً ، فمن حدثك أنه كان يخطب جالساً فقد كذَّب ، فقال : فقد والله صليت معه أكثر من ألقى صلاة

١٠٩٤ - حدثنا إبراهيم بن موسى وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، عن أبي الأحوص ، ثنا سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خطبتان [كان] يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس

١٠٩٥ - حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ، ثم يقعد قعدة لا يتكلم ، وساق الحديث

باب الرجل يخطب على قوس

١٠٩٦ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا شهاب بن خِرَاشٍ ، حدثني شعيب بن رُزَيْقِ العائني ، قال : جلست إلى رجل له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له الحكم بن حزن الكَلَفِيّ فأنشأ يحدّثنا قال : وفدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سابعَ سَبْعَةٍ ، أو تاسعَ تسعة ، فدخلنا عليه فقلنا : يا رسول الله ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللهَ لنا بخير ، فأمر بنا ، وأمر لنا ، بشيء من التمر ، والشَّانُ إِذْ ذَاكَ ^(١) ذُونُ ، فأقمنا بها أياماً شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامَ مُتَوَكِّئًا على عَصَا ، أو قوس ، فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ، ثم قال « أيها الناس ، إنكم لن تطيقوا ، أو لن تفعلوا ، كُلُّ ما أُمِرْتُمْ بِهِ ، ولكن سَدِّدُوا وأبشروا » [قال أبو علي] : سمعت أبا داود قال : ثبتني في شيء منه بعض أصحابنا [وقد كان انقطع من القرطاس]

١٠٩٧ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عمران ، عن قتادة ،

عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهدَ قال : « الحمد لله ، نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلِّلْ فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، مَنْ يَطعِ اللهَ ورسوله فقد رَشِدَ ، وَمَنْ يَعصِهِمْ فانه لا يَضُرُّهُ إِلَّا نَفْسَهُ ولا يضر الله شيئاً »

١٠٩٨ - حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، أنه سأل ابن شهاب عن تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، فذكر نحوه ، قال « وَمَنْ يَعصِهِمَا فَقَدْ غَوَى » ونسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسول الله ويتبع رضوانه ويحْتَبِ سَخَطَهُ ؛ فإنما نحن به

١٠٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفیان بن سعید ، حدثني عبدالمعز بن
ابن رفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدی بن حاتم ، أن خطيبا خطب عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقال : « قُمْ ،
أو اذهب ، بِئْسَ الْخَطِيبُ [أَنْتَ] »

١١٠٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن خبيب ،
عن عبد الله [بن محمد] بن معن ، عن بنت الحرث بن النعمان قالت : ما حفظت
قاف إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان] يخطب بها كل جمعة ، قالت :
وكان تنورُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنورنا واحدا ، قال أبو داود : قال
روح بن عباد عن شعبة ، قال : بنت حارثة بن النعمان ، وقال ابن إسحق :
أم هشام بنت حارثة بن النعمان

١١٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفیان ، قال : حدثني سماك ،
عن جابر بن سمرة قال : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قصداً ، وخطبته
قصداً : يقرأ آيات من القرآن ويذكر الناس

١١٠٢ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان ، ثنا سليمان بن بلال ، عن
يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أختها قالت : ما أخذت قاف إلا من في رسول الله
صلى الله عليه وسلم : كان يقرؤها في كل جمعة ، قال أبو داود : كذا رواه يحيى
ابن أيوب وابن أبي الرجل عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن أم هشام بنت حارثة
ابن النعمان

١١٠٣ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ،
عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن كانت أكبر
منها ، بمعناه

باب رفع اليدين على المنبر

١١٠٤ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة ، عن حصين بن عبدالرحمن ، قال : رأى عمارة بن رؤيبةَ بِشَرَ بْنِ مروان وهو يدعو في يوم الجمعة فقال عمارة : قبح الله هاتين اليدين ، قال زائدة : قال حصين : حدثني عمارة قال : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما يزيد على هذه ، يعني السبابة التي تلى الابهام

١١٠٥ - حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا عبدالرحمن - يعني ابن إسحق - عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن ابن أبي ذباب ، عن سهل ابن سعد ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهراً يديه قطُّ يدعو على منبره ، ولا [على] غيره ، ولكن رأيتَه يقول هكذا ، وأشار بالسبابة وعقد الوسطى بالابهام

باب إقصار الخطب

١١٠٦ - حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا العلاء بن صالح ، عن عدى بن ثابت ، عن أبي راشد ، عن عمار بن يامر ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقصار الخطب

١١٠٧ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، أخبرني شيبان أبو معاوية ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة السوائي ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيلُ الموعظةَ يوم الجمعة ، إنما هُنَّ كلمات يسيرات

باب الدنو من الإمام عند الموعظة

١١٠٨ - حدثنا علي بن عبد الله ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه : قال قتادة ، عن يحيى بن مالك ، عن سمرة ابن جندب ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « اخضروا الذكر وادنووا من » (١٩م - ج أول)

الامام ؛ فان الرجل لا يزال يتباعد حتى يُؤخَّرَ في الجنة وإن دخلها »

باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث

١١٠٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن حباب حدثهم ، ثنا حسين ابن واقد ، حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان ، فنزل فأخذهما ، فصعد بهما [المنبر] ثم قال : « صدق الله (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين فلم أصبر » ثم أخذ في الخطبة

باب الاختباء والامام يخطب

١١١٠ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا المقرئ ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوّة يوم الجمعة والامام يخطب

١١١١ — حدثنا داود بن رشيد . ثنا خالد بن حيان الرقي ، ثنا سليمان ابن عبد الله بن الزبرقان ، عن يعلى بن شداد بن أوصل ، قال : شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا فنظرت فاذا جلُّ من في المسجد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرأيتهم مُحْتَبِينَ والامام يخطب ، قال أبو داود : كان ابن عمر يَحْتَبِي والامام يخطب ، وأنس بن مالك وشريح وصمصمة بن صوحان وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ومكحول وإسماعيل بن محمد بن سعد ، ونعيم بن سلامة قال : لا بأس بها ، قال أبو داود : ولم يبلغني أن أحداً كرهها إلا عبادة بن نسي

باب الكلام والامام يخطب

١١١٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قُلْتَ أَنْصِتْ والامام يخطب فقد لَغَوْتَ »

١١١٣ - حدثنا مسدد وأبو كامل ، قالا : ثنا يزيد ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ : رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْفُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو ، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسَكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةً مُسْلِمٍ وَلَمْ يُوْذِ أَحَدًا ، فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (مِنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) »

باب استئذان المحدث الامام

١١١٤ - حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي ، ثنا حجاج ، ثنا ابن جريج ، أخبرني هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَحَدُكُمْ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لِيَتَصَرَّفْ » قال أبو داود : رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا دَخَلَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ » لم يذكر عائشة رضی الله عنها

باب إذا دخل الرجل والامام يخطب

١١١٥ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن عمرو - وهو ابن دينار - عن جابر ، أن رجلا جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال « أَصَلَيْتَ يَا فُلَانُ » ؟ قال : لا ، قال « قُمْ فَارْكَعْ »

١١١٦ - حدثنا محمد بن محبوب وإسماعيل بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة قال : جاء سُلَيْمٌ الْغَطْفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ « أَصَلَيْتَ شَيْئًا » ؟ قال : لا ، قال : « صَلِّ رَكْمَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا »

١١١٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن

الوليد أبي بشر ، عن طلحة ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن سَلَيْكَاَ جاء فذَكَرَ نحوه ، زاد : ثم أقبل على الناس قال : « إذا جاء أحدكم والامام يخطب فليصل ركعتين يتجاوز فيهما »

باب تخطى رقاب الناس يوم الجمعة

١١١٨ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا بشر بن السري ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن أبي الزاهرية ، قال : كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر : جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اجلس فقد آذيت »

باب الرجل ينعس والامام يخطب

١١١٩ — حدثنا هناد بن السري ، عن عبدة ، عن ابن إسحق ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره »

باب الامام يتكلم بعد ما ينزل من المنبر

١١٢٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، عن جرير ، هو ابن حازم ، لا أدري كيف قاله مسلم أولا ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل من المنبر فيعرض له الرجل في الحاجة فيقوم معه حتى يقضى حاجته ثم يقوم فيصلي ، قال أبو داود : الحديث ليس بمعروف عن ثابت ، هو مما تفرد به جرير بن حازم

باب من أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة »

باب ما يقرأ [به] في الجمعة

١١٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ (سَبِّحْ اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الفاشية) قال : وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما

١١٢٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ضمرة بن سعيد المازني ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير : ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة ؟ فقال : كان يقرأ (هل أتاك حديث الفاشية)

١١٢٤ — حدثنا القعنبي ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن جعفر ، عن أبيه ، عن ابن أبي رافع ، قال : صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة الجمعة ، وفي الركعة الآخرة (إذا جاءك المناقون) قال : فأدرت أبا هريرة حين انصرف فقلت له : إنك قرأت بسورتين كان علي رضي الله عنه يقرأ بهما بالكوفة ، قال أبو هريرة : فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة

١١٢٥ — حدثنا مسدد ، عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن معمر بن خالد ، عن زيد بن عقبة ، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة (سَبِّحْ اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الفاشية)

باب الرجل يأتهم بالامام وبينهما جدار

١١٢٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت . صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرته والناس يأتون به من وراء الحجرة

باب الصلاة بعد الجمعة

- ١١٢٧ — حدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر رأى رجلا يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه ، فدفعه وقال : أتصلي الجمعة أربعا ؟ وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١١٢٨ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك
- ١١٢٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر يسأله عن شيء رأى منه معاوية في الصلاة ، فقال : صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلمت قمت في مقامى فصليت ، فلما دخل أرسل إلى فقال : لا تعد لما صنعت ، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج ؛ فان نبى الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج
- ١١٣٠ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المروزي ، أخبرنا الفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء ، عن ابن عمر قال : كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلي ركعتين ، ثم تقدم فصلي أربعا ، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلي ركعتين ، ولم يصل في المسجد ، فقيل له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك
- ١١٣١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ح وحدثنا محمد بن الصباح

البراز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال ابن الصباح قال « مَنْ كَانَ مَصْلِيَا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَيُصَلِّ أَرْبَعًا » وَتَمَّ حَدِيثَهُ ، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَصَلُّوا بَعْدَهَا أَرْبَعًا » قَالَ : فَقَالَ لِي أَبِي : يَا بُنَيَّ فَإِنْ صَلَّيْتَ فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَيْتَ الْمَنْزَلَ ، أَوِ الْبَيْتَ ، فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ »

١١٣٢ — حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري عن سالم ، عن ابن عمر قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو

١١٣٣ — حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج أخبرني عطاء . أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَمْرِو يَصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَيَنْمَازُ عَنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ قَلِيلًا غَيْرَ كَثِيرٍ ، قَالَ : فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ يَمْشِي أَنْفَسَ مِنْ ذَلِكَ فَيَرْكَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، قُلْتُ لِعَطَاءَ : كَمْ رَأَيْتَ ابْنَ عَمْرِو يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مَرَارًا ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ وَلَمْ يَتِمَّهُ ^(١)

باب صلاة العيدين

١١٣٤ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس قال : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، فَقَالَ : « مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ » ؟ قَالُوا : كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ اللَّهُ قَدَّ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ »

باب وقت الخروج إلى العيد

١١٣٥ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان ، ثنا يزيد

(١) في بعض النسخ عقد بعد هذا فصلا بوب له بقوله « باب في القعود بين الخططين ، وذكر الحديث الذي تقدم في « باب الجلوس إذا صعد المنبر ، وهو رقم (١٠٩٢) بتمته وإسناده من غير تغيير في شيء منهما

ابن خنير الرحبي، قال: خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحى، فأنكر إبطاء الامام، فقال: إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه. وذلك حين التسبيح

باب خروج النساء في العيد

١١٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أيوب ويونس وحيب ويحيى بن عتيق وهشام في آخرين، عن محمد، أن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج ذوات الخدور يوم العيد، قيل: فالحيض قال: «لَيْسَ يَدْخُلُ الْخَيْرُ وَدَعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ» قال: فقالت امرأة: يا رسول الله، إن لم يكن لإحداهن ثوب كيف تصنع؟ قال: «تلبسها صاحبها طائفة من ثوبها»

١١٣٧ — حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد، ثنا أيوب، عن محمد، عن أم عطية، بهذا الخبر، قال: ويعتزل الحيض مهلى المسلمين، ولم يذكر التوب قال: وحدث عن حفصة عن امرأة تحدته عن امرأة أخرى قالت: قيل: يا رسول الله، فذكر معنى [حديث] موسى في التوب

١١٣٨ — حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت: كنا نؤمر، بهذا الخبر، قالت: والحيض يكن خلف الناس فيكبرن مع الناس

١١٣٩ — حدثنا أبو الوليد — يعني الطيالسي — ومسلم، قالا: ثنا إسحاق بن عثمان، حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية، عن جدته أم عطية، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة حمل نساء الأنصار في بيت فأرسل إلينا عمر بن الخطاب، فقام على الباب فسلم علينا، فرددنا عليه السلام، ثم قال: أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكن، وأمرنا بالعيدين أن نخرج فيهما الحيض والعتق، ولا جمعة علينا، ونهانا عن التبع الجنائز

[باب الخطبة يوم العيد]

١١٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو معوية، ثنا الأعمش، عن إسماعيل

ابن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، ح وعن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يا مروان ، خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ، ولم يكن يخرج فيه ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، فقال أبو سعيد الخدري : من هذا ؟ قالوا : فلان ابن فلان ، فقال : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فقلبه ، وذلك أضعف الإيمان .

١١٤١ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعته يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلّى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم خطب الناس ، فلما فرغ نبى الله صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فدَّ كَرِهْنَ وهو يتوكأ على يد بلال ، وبلال باسط ثوبه تاقى فيه النساء الصدقة ، قال : تاقى المرأة فَتَحَّهَا ^(١) ، و يلقين ، و يلقين ، وقال ابن بكر : فَتَحَّهَا

١١٤٢ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وحدثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن أيوب ، عن عطاء ، قال : أشهد على ابن عباس ، وشهد ابن عباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوم فطر فصلّى ، ثم خطب ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، قال ابن كثير : أكبر علم شعبة فأمرهنّ بالصدقة ، فجعان يلقين

١١٤٣ - حدثنا مسدد وأبو معمر عبد الله بن عمرو ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، بمعناه ، قال : فظن أنه لم

(١) الفتح - بفتحين - جمع فتحة ، مثل قصبه وقصب ، والفتح : هى الخواتيم العظام ، وقال الأصمى : هى الخواتيم لافصوص لها

يسمع النساء فشى إليهن وبلال معه فوعظهن وأمرهن بالصدقة، فكانت المرأة تلتقى القرط والخاتم في ثوب بلال

١١٤٤ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس في هذا الحديث قال : فجعلت المرأة تعطى القرط والخاتم ، وجعل بلال يجعله في كسائه ، قال : فقسه على قراء المسلمين

[باب يخطب على قوس]

١١٤٥ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن عيينة ، عن أبي جناب ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نُوِيَ يوم العيد قَوْسًا فخطب عليه

باب ترك الأذان في العيد

١١٤٦ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، قال : سألت رجل ابن عباس : أشهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم ، ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر ، فأقى رسول الله صلى الله عليه وسلم العَمَّ الذي عند دار كثير بن الصلت فصلَّى ثم خطب ، ولم يذكر أذاناً ولا إقامة ، قال : ثم أمر بالصدقة ، قال : فجعل النساء يُشِرْنَ إلى آذانهن وحلوقهن ، قال : فأمر بلالا فأتلهن ، ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم

١١٤٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بلا أذان ولا إقامة ، وأبا بكر ، وعمر أو عثمان ، شك يحيى

١١٤٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد ، قالا : ثنا أبو الأحوص عن سماك - يعني ابن حرب - عن جابر بن سمرة ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين العيدين بغير أذان ولا إقامة

باب التكبير في العيدين

١١٤٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر والأضحى : في الأولى سبع تكبيرات ، وفي الثانية خمسا

١١٥٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة ، عن خالد بن يزيد ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه ، قال : سوى تكبيري الركوع

١١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتز ، قال : سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي يحدث : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم « التكبير في الفطر سَبْعٌ في الأولى ، وخمس في الآخرة ، والقراءة بعدهما كلتيهما »

١١٥٢ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا سليمان — يعني ابن حيان — عن أبي يعلى الطائفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر في الأولى سبعا ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ثم يقوم فيكبر أربعاً ، ثم يقرأ ، ثم يركع ، قال أبو داود : رواه وكيع وابن المبارك قالوا : سبعا وخمسا

١١٥٣ — حدثنا محمد بن العلاء وابن أبي زياد ، المعنى قريب ، قالوا : ثنا زيد — يعني ابن حباب — عن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، قال : أخبرني أبو عائشة جليس لأبي هريرة أن سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الأضحى والفطر ؟ فقال أبو موسى : كان يكبر أربعاً بما تكبيره على الجنائز ، فقال حذيفة : صدق ، فقال أبو موسى : كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم ، وقال أبو عائشة : وأنا حاضر سعيد بن العاص

باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

١١٥٤ - حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد [الليثي]: ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ قال: كان يقرأ فيهما (ق والقرآن المجيد) و (اقتربت الساعة وانشق القمر)

باب الجلوس للخطبة

١١٥٥ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا الفضل بن موسى السيناني، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب، قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضى الصلاة قال: «إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب» قال أبو داود: هذا مرسل [عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم]

باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق

١١٥٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر - عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يوم العيد في طريق ثم رجع في طريق آخر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد^(١)

١١٥٧ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن جعفر بن أبي وحشية، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أن ركباً جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم أن يفطروا، وإذا أصبحوا [أن] يقدوا إلى مصلاهم

(١) هنا أول الجزء السابع من تجزئة الخطيب

١١٥٨ — حدثنا حمزة بن نصير ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا إبراهيم بن سويد ، أخبرني أنيس بن أبي يحيى ، أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدى ، أخبرني بكر بن مبشر الأنصارى ، قال : كنت أجد مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى فَتَسَلُّكَ بَطْنُ بَطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ الْمَصْلَى فَتُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ مِنْ بَطْنِ بَطْحَانَ إِلَى بِيوتنا

باب الصلاة بعد صلاة العيد

١١٥٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، حدثني عدى بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فِطْرٍ فصلّى ركعتين ، لم يصل قبلهما ولا بعدهما ، ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقى خُرُصَهَا وَسِخَابَهَا

باب يصلى بالناس [العيد] فى المسجد إذا كان يوم مطر

١١٦٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد ، ح وثنا الربيع بن سليمان ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا رجل من الفرويين ، وسماه الربيع فى حديثه عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث ، عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر فى يوم عيد فصلّى بهم النبى صلى الله عليه وسلم صلاة العيد فى المسجد

جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعتها

١١٦١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت الروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عباد بن تميم ، عن عمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس لِيَسْتَسْقَى ، فصلّى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما ، وحوّل رداءه ، ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة

١١٦٢ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن أبي ذئب ويونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عباد بن

تيميم المازني ، أنه سمع عمه — وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يستسقي نحوَ إلى الناس ظهره يدعو الله عز وجل ، قال سليمان بن داود : واستقبل القبلة ، وحول رداءه ، ثم صلى ركعتين ، قال ابن أبي ذئب : وقرأ فيهما ، زاد ابن السرح : يريد الجهر

١١٦٣ — حدثنا محمد بن عوف قال : قرأت في كتاب عمرو بن الحرث -

يعنى الحمصي - عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي ، عن محمد بن مسلم ، بهذا الحديث بإسناده ، لم يذكر الصلاة ، قال : وحول رداءه فجعل عِطَافَهُ الأيمن على عاتقه الأيسر ، وجعل عِطَافَهُ الأيسر على عاتقه الأيمن ، ثم دعا الله عز وجل

١١٦٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز ، عن عمارة بن غزيرة ،

عن عباد بن تميم ، أن عبد الله بن زيد قال : استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حِمِيصَةٌ [له] سوداء فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها فيجمله أعلاها فلما ثَقَلَتْ قلبها على عاتقه

١١٦٥ — حدثنا النعماني^(١) وعثمان بن أبي شيبة ، نحوه ، قال : ثنا حاتم بن

إسماعيل ، ثنا هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة ، قال : أخبرني أبي قال : أرسلني الوليد بن عتبة ، قال عثمان : بن عقبة ، وكان أمير المدينة ، إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ، فقال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَبَدِّلاً متواضعا متضرعا حتى أتى المصلِّي ، زاد عثمان : فرقى على المنبر ، ثم اتفقا : ولم يخطب خطبكم هذه ، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير ، ثم صلى ركعتين كما يصلى في العيد ، قال أبو داود : والإخبار للنعماني ، والصواب ابن عقبة .

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الحديثين اللذين بعده وليس فيها

ترجمة الباب الآتية بعد هذا الحديث بل جعلت الكل بابا واحدا

باب في أي وقت يحول رداؤه إذا استسقى

١١٦٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن يحيى ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عباد بن تميم ، أن عبد الله بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقى ، وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة ، ثم حوّل رداؤه .

١١٦٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعت عبد الله بن زيد المازنى يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداؤه حين استقبل القبلة

باب رفع اليدين في الاستسقاء

١١٦٨ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، أخبرنا ابن وهب ، عن حيوة وعمر بن مالك ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عمير مولى بنى أبي اللحم ، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى عند أحجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعو يستسقى رافعا يديه قبل وجهه ، لا يجاوز بهما رأسه

١١٦٩ — حدثنا ابن أبي خلف ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتت النبي صلى الله عليه وسلم بواكى فقال : « اللهم استقنا غيثا مغِيثا مريئا مريئا نافعا غير ضار ، عاجلا غير آجل » قال : فأطبقت عليهم السماء

١١٧٠ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء ، إلا في الاستسقاء ، فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه

١١٧١ — حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستسقى هكذا ، يعنى ومدّ يديه وجعل بطونها مما يلي الأرض ، حتى رأيت بياض إبطيه

١١٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، أخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند أحجار الزيت باسطا كفيه

١١٧٣ — حدثنا هرون بن سعيد الأيلي ، ثنا خالد بن زرار ، حدثني القاسم بن مبرور ، عن يونس ، عن هشام بن عروة : عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : شكى الناسُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قُحُوطَ المطر ، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه ، قالت عائشة : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجبُ الشمس ، فقعده على المنبر ، فكبر صلى الله عليه وسلم وحمد الله عز وجل ، ثم قال « إنكم شكوتم جدبَ دياركم واستدخارَ المطر عن إبانِ زمانه عنكم ، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه ، ووعدهم أن يستجيب لكم » ثم قال « الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين) لا إله إلا الله يفعل ما يريد ، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغنى ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين » ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا يياض إبطيه ، ثم حول إلى الناس ظهره ، وقَلَبَ — أو حول — رداءه وهو رافع يديه ، ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ، ثم أمطرت ياذن الله ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول ، فلما رأى سرعتهم إلى الكِنِّ ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذُهُ فقال « أشهد أن الله على كل شيء قدير ، وأنى عبد الله ورسوله » قال أبو داود : وهذا حديث غريب إسناده جيد ، أهل المدينة يقرؤون (ملك يوم الدين) وإن هذا الحديث حجة لهم

١١٧٤ - حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ويونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أصاب أهل

للمدينة فحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيينا هو يخطبنا يوم جمعة إذ قام رجل فقال : يا رسول الله ، هلاك الكراع ، هلاك الشاء ، فادع الله أن يسقينا ، فجد يديه ودعا ، قال أنس : وإن السماء لمثل الزجاجة ، فهاجت ربيع ، ثم أنشأت سخابة ، ثم اجتمعت ، ثم أرسلت السماء ^(١) عزَّ اليها ، فخرجنا نحو الماء حتى أتينا منازلنا ، فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى ، فقام إليه ذلك الرجل ، أو غيره ، فقال : يا رسول الله ، تهَدَّمَت البيوت فادع الله أن يجسه ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال « حَوَّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا » فنظرت إلى السحاب يتصدَّعُ حول المدينة كأنه إكليل

١١٧٥ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبرى .
عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس أنه سمعه يقول ، فذكر نحو حديث عبد العزيز ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه بجذأ ، وجهه فقال « اللهم اسقنا » وساق نحوه

١١٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان يقول] ح وحدثنا سهل بن صالح ، ثنا علي بن قادم ، أخبرنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو ابن شعيب عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال « اللهم اسق عبادك وبهائمك ، وانشر رحمتك ، وأخني بلدك الميت » هذا لفظ حديث مالك

باب صلاة الكسوف

١١٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن

(١) عزالى ، جمع عزلاء ، وهى فم المزايدة ، يريد أنها أمطرت مطرا كثيرا ، وهذا كقولهم مطر كأفواه القرب

جريح ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أخبرني من أصدق ، وظننت أنه يريد عائشة ، قال : كَسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيَامًا شَدِيدًا : يَقُومُ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَرُكْعَ رُكْعَتَيْنِ : فِي كُلِّ رُكْعَةٍ ثَلَاثَ رُكْعَاتٍ ، يَرْكَعُ الثَّلَاثَةَ ثُمَّ يَسْجُدُ ، حَتَّى إِذَا رَجَلَا يَوْمِئِذٍ لِيَفْشَى عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ ، حَتَّى إِذَا سَجَّالَ الْمَاءَ لَتَنْصَبَ عَلَيْهِمْ ، يَقُولُ إِذَا رُكِعَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَإِذَا رَفَعَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُخَوِّفُ [بِهِمَا] عِبَادَهُ ، فَاذَا كُسِفَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ »

باب من قال أربع ركعات

١١٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك ، حدثني عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كَسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ذَلِكَ [فِي] الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ : إِنَّمَا كَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ [ابْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رُكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجْدَاتٍ : كَبِيرٌ ، ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ، ثُمَّ رُكِعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رُكِعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الثَّلَاثَةَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ رُكِعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَانْحَدَرَ لِلسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَرُكِعَ ثَلَاثَ رُكْعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ ، لَيْسَ فِيهَا رُكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا ، إِلَّا أَنْ رُكِعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، قَالَ : ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلَاتِهِ فَتَأَخَّرَتِ الصَّفُوفُ مَعَهُ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ قِيَامًا فِي مَقَامِهِ وَتَقَدَّمَتِ الصَّفُوفُ ، فَقَضَى الصَّلَاةَ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ ، فَاذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ » وَسَاقَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ

١١٧٩ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن هشام ، ثنا أبو الزبير ،

عن جابر قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يَخْرُونَ ، ثم ركع فأطال ، ثم رفع فأطال ، ثم ركع فأطال ، ثم رفع فأطال ، ثم سجد سجدتين ، ثم قام فصنع نحوه من ذلك ، فكان أربع ركعات وأربع سجعات ، وساق الحديث

١١٨٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ح وحدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : خسفت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام فكبر وصف الناس وراه ، فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع رأسه فقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم فصل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، فاستكمل أربع ركعات وأربع سجعات ، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف

١١٨١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان كثير بن عباس يحدث أن عبد الله بن عباس كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس ، مثل حديث عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى ركعتين في كل ركعة ركعتين

١١٨٢ — حدثنا أحمد بن الفرات بن خالد أبو مسعود الرازي ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، عن أبيه ، عن أبي جعفر الرازي ، قال أبو داود : وجدت عن عمر بن شقيق ، ثنا أبو جعفر الرازي ، وهذا لفظه وهو أتم ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالبة ، عن أبي بن كعب قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم قرأ بسورة

من الطول ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدتين ، ثم قام الثانية فقرأ سورة
من الطول ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدتين ، ثم جلس كما هو مُسْتَقْبِلُ
القبلة يدعو حتى انجلي كسوفها

١١٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، ثنا حبيب بن أبي ثابت ،
عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في كسوف
الشمس : فقرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ،
ثم سجد ، والأخرى مثلها

١١٨٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الأسود بن قيس ،
حدثني ثعلبة بن عبادِ المدي من أهل البصرة ، أنه شهد خطبةً يوماً لسمره
ابن جندب قال : قال سمره : بينما أنا و غلام من الأنصار نرمي غرضين لنا حتى إذا
كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودَّت حتى
أضت كأنها تنومة^(١) فقال أحدنا لصاحبه : انطلق بنا إلى المسجد فوالله
ليُجَدِّثَنَّ شأنُ هذه الشمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته حدثاً ، قال :
فدفعنا ، فاذا هو بارز فاستقدم فصلى ، فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط
لا نسمع له صوتاً ، قال : ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع له
صوتاً ، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتاً ، ثم فعل
في الركعة الأخرى مثل ذلك ، قال : فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ،
قال : ثم سلم ، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده
ورسوله ، ثم ساق أحمد بن يونس خطبة النبي صلى الله عليه وسلم

١١٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة

(١) « تنومة ، يفتح التاء وتشديد النون مضمومة - نوع من نبات الأرض
فيه وفي ثمره سواد قليل ، قال الخطابي : التوم : نبت لونه إلى السواد ، ويقال : بل
هو شجر له ثمر كند اللون

عن قبيصة الهلالي ، قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فزِعًا يجرُّ ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة ، فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ، ثم انصرف وانجلت ، فقال « إنما هذه الآيات يخوف الله بها ، فإذا رأيتموها فصلوا كما حدث صلاة صليتموها من المكتوبة »

١١٨٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا ريجان بن سعيد ، ثنا عبّاد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن هلال بن عامر ، أن قبيصة الهلالي حدثه أن الشمس كسفت ، بمعنى حديث موسى ، قال : حتى بدت النجوم

باب القراءة في صلاة الكسوف

١١٨٧ — حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عمي ، ثنا أبي ، عن محمد بن إسحق ، حدثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة ، عن سليمان بن يسار ، كلهم قد حدثني عن عروة عن عائشة قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة البقرة ، وساق الحديث ، ثم سجد سجدين ، ثم قام فأطال القراءة فخرزت قراءته فرأيت أنه قرأ بسورة البقرة ، وساق الحديث ، ثم سجد سجدين ، ثم قام

١١٨٨ — حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، ثنا الأوزاعي ، أخبرني الزهري ، أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ قراءة طويلة فجهرَ بها ، يعني في صلاة الكسوف

١١٨٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار [عن أبي هريرة ، كذا عند القاضي ، والصواب] عن ابن عباس : قال : خسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه قياما طويلا بنحو من سورة البقرة ، ثم ركع ، وساق الحديث

باب ينادى فيها بالصلاة

١١٩٠ - حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن بن نمر ، أنه سأل الزهري ، قال الزهري : أخبرني عروة ، عن عائشة ، قالت : كسفت الشمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فنادى : أن الصلاة جامعة

باب الصدقة فيها

١١٩١ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الشمس والقمر لا يغتفان لموت أحد ولا لحياته ، فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله عز وجل وكبروا وتصدّ قوا »

باب العتق فيها

١١٩٢ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالعتاق في صلاة الكسوف

باب من قال يركع رعتين

١١٩٣ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب الخراساني ، حدثني الحرث بن عمير البصري ، عن أيوب السخيتاني ، عن أبي قلابة ، عن النعمان بن بشير ، قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي ركعتين ركعتين ، ويسأل عنها ، حتى انجلت

١١٩٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكد يركع ، ثم ركع فلم يكد يرفع ، ثم رفع فلم يكد يسجد ، ثم سجد فلم يكد يرفع ، ثم رفع فلم يكد يسجد ، ثم سجد فلم يكد يرفع ، ثم رفع ، وفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، ثم ففخ في آخر سجوده فقال « أف أف » ثم قال « رب » ، ألم تَعِدْنِي أَنْ لَا تَعَذِّبَهُمْ

وأنا فيهم؟ ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون؟ « قفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته وقد أَمَحَصَتِ الشَّمْسُ ، وساق الحديث

١١٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا الجريري ، عن حيان ابن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : بينما أنا أترجمي بأسهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كسفت الشمس فَنَبَذْتُهُنَّ وقلت : لأنظرن ما أحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم كسوف الشمس اليوم ، فأنهيت إليه وهو رافع يديه يُسَبِّحُ وَيُحَمِّدُ وَيُهَلِّلُ وَيَدْعُو ، حتى حسر عن الشمس ، قرأ بسورتين وركع ركعتين

باب الصلاة عند الظللة ونحوها

١١٩٦ — حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد ، حدثني حرميُّ ابن عمارة ، عن عبيد الله بن النهر ، حدثني أبي ، قال : كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك ، قال : فأنيت أنا قلت : يا أبا حمزة ، هل كان يصيكم مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : معاذ الله ، إن كانت الريح لتشتد فنبادر المسجد مخافة القيامة

باب السجود عند الآيات

١١٩٧ — حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان التقي ، ثنا يحيى بن كثير ، ثنا سلم بن جعفر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة قال : قيل لابن عباس : ماتت فلانة ، بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فخر ساجدا ، قيل له : [أ] تسجد هذه الساعة ؟ فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا » وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟؟؟

تم بمون الله تعالى وحسن توفيقه طبع الجزء الأول
من كتاب « السفن » للإمام الكبير أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني ، ويليه - إن شاء الله تعالى -
الجزء الثاني مفتتحا بتفريع أبواب صلاة السفر ، نسأله
سبحانه أن يوفق إلى إكماله بمنه وفضله ؛ إنه ولي
ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل

فهرس الجزء الأول

من كتاب

سین الجرداوت

ص	ص
١١	١
باب الاستنجاء بالماء	كتاب الطهارة : -
١٢	١
الرجل يدلك يده بالأرض	باب التخلي عند قضاء الحاجة
إذا امتنحي	١
السواك	الرجل يتبوا لبوله
١٢	٢
كيف يستاك	ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء
١٣	٣
في الرجل يستاك بسواك غيره	كراهية استقبال القبلة
١٤	٤
غسل السواك	الرخصة في . .
١٤	٤
السواك من الفطرة	كيف التكشف عند الحاجة
١٥	٤
لمن قام من الليل	كراهية الكلام . .
١٦	٥
فرض الوضوء	أيرد السلام وهو يبول
١٦	٥
الرجل يمدد الوضوء من غير حدث	في الرجل يدكر الله على غير طهر
١٧	٥
ما ينحس الماء	الحاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء
١٧	٦
ما جاء في بر بضاعة	الاستبراء من البول
١٨	٦
الماء لا يجنب	البول قائما
١٨	٧
البول في الماء الراكد يضعه عنده	الرجل يبول في الليل في الأثناء
١٩	٧
الوضوء بسور الكلب	المواضع التي نهى عن البول فيها
١٩	٧
سور المرة	البول في المستحم
٢٠	٨
الوضوء بفضل وضوء المرأة	النهي عن البول في الحجر
٢١	٨
النهي عن ذلك	ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء
٢١	٨
الوضوء بماء البحر	كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء
٢١	٨
بالتيد	الاستبراء
٢٢	٩
أبصلي الرجل وهو حاقن	الاستبراء في الخلاء
٢٣	٩
ما يجزى من الماء في الوضوء	ما ينهى عنه أن يستنحي به
٢٤	١٠
الاسراف في الماء	الاستنجاء بالحجارة
٢٤	١١
في إسباغ الوضوء	في الاستبراء
٢٤	
الوضوء في آية الصفر	

ص	ص
٤٧	٢٥
باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله	باب التسمية على الوضوء
٤٨	٢٥
ترك الوضوء من مس الميتة	الرجل يدخل يده في الأنا.
٤٨	قبل أن يغسلها
عما مست النار	٢٦
التشديد في ذلك	صفة وضوء النبي ﷺ
٥٠	٣٣
في الوضوء من اللبن	الوضوء ثلاثاً ثلاثاً
٥٠	٣٤
الدم	مرتين مرتين
٥١	٣٤
النوم	مرة مرة
٥٣	٣٤
في الرجل يطأ الأذى برجله	الفرق بين المضمض والاششاق
٥٣	٣٤
من يحدث في الصلاة	في الاستنثار
٥٣	٣٦
في المذي	تحليل اللحية
٥٥	٣٦
في الإكسال	المسح على العمامة
٥٦	٣٧
في الجنب يعود	غسل الرجلين
٥٦	٣٧
الوضوء لمن أراد أن يعود	المسح على الخفين
٥٧	٤٠
في الجنب ينام	التوقيت في المسح
٥٧	٤١
الجنب يأكل	المسح على الجوربين
٥٧	٤١
من قال يتوضأ الجنب	كيف المسح
٥٨	٤٣
الجنب يؤخر الغسل	في الانتضاح
٥٩	٤٣
الجنب يقرأ القرآن	ما يقول الرجل إذا توضأ
٥٩	٤٤
الجنب يصافح	الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد
٦٠	٤٤
في الجنب يدخل المسجد	تفريق الوضوء
٦٠	٤٥
في الجنب يصلي بالناس وهو ناس	إذا شك في الحدث
٦١	٤٥
في الرجل يجد البلة في منامه	الوضوء من القبلة
٦١	٤٦
في المرأة ترى ما يرى الرجل	الوضوء من مس الذكر
٦٢	٤٦
في مقدار الماء الذي يجرى في الغسل	الرخصة في ذلك
٦٢	٤٧
الغسل من الجنابة	الوضوء من لحوم الأهل

ص	ص
باب من قال : تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر	باب الوضوء بعد الغسل
من قال : تغتسل بين الأيام	المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل
من قال : تتوضأ لكل صلاة	في الجنب يغسل رأسه بخطمى
من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث	أيجزئه ذلك
في المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الظهر	فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء
المستحاضة يغشاه زوجها	في مؤاكلة الحائض ومجامعتها
ما جاء في وقت النساء	في الحائض تناول من المسجد
الاغتسال من الحيض	في الحائض لا تقضى الصلاة
التيتم	في إتيان الحائض
التيتم في الحضر	في الرجل يصيب منها ما دون الجماع
الجنب يتيمم	في المرأة تستحاض : من قال
إذا خاف الجنب البرد أيتيمم	تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض
في المجروح يتيمم	من روى أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة
في المتيمم يجد الماء بعد ما يصل الوقت	من قال : إذا أفلتت الحيضة تدع الصلاة
في الغسل يوم الجمعة	من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة
في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة	من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا
في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل	من قال : تغتسل من طهر إلى طهر
المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها	من قال : المستحاضة تغتسل من ظهروا إلى ظهر
الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه	
باب الصلاة في شعر النساء	
الرخصة في ذلك	

ص	ص
١٢٦	١٠١
باب اعتزال النساء في المساجد عن الرجال	باب المنى يصيب الثوب
١٢٦	١٠٢
فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد	بول الصبي يصيب الثوب
١٢٧	١٠٣
ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد	الأرض بصيها البول
١٢٧	١٠٤
في فضل القعود في المسجد	في ظهور الأرض إذا بيست
١٢٨	١٠٤
في كراهية إنشاء الضالة في المسجد	في الأذى يصيب الذيل
١٢٨	١٠٥
في كراهية النزاق في المسجد	في الأذى يصيب النعل
١٣١	١٠٥
ما جاء في المشرك يدخل المسجد	الإعادة من النجاسة تكون في الثوب
١٣٢	١٠٦
في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة	البصاق يصيب الثوب
١٣٣	١٠٦
النهي عن الصلاة في مبارك الأبل	كتاب الصلاة :
١٣٣	١٠٦
متى يؤمر الغلام بالصلاة ؟	باب في المواقيت
١٣٤	١٠٩
بدء الأذان	في وقت صلاة النبي ﷺ وكيف كان يصليها
١٣٥	١١٠
كيف الأذان	في وقت صلاة الظهر
١٤١	١١١
في الإقامة	في وقت صلاة العصر
١٤١	١١٣
في الرجل يؤذن ويقم آخر رفع الصوت بالأذان	في وقت صلاة المغرب
١٤٢	١١٤
ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت	في وقت صلاة العشاء الآخرة
١٤٣	١١٥
الأذان فوق المنارة	في وقت الصبح
١٤٣	١١٥
المؤذن يستدير في أذانه	في المحافظة على وقت الصلوات
١٤٤	١١٧
ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة	إذا أقر الإمام الصلاة عن الوقت
١٤٤	١١٨
ما يقول إذا سمع المؤذن	فيمن نام عن الصلاة أو نسيها
١٤٥	١٢٢
ما يقول إذا سمع الإقامة	في بناء المساجد
	١٢٤
	اتخاذ المساجد في الدور
	١٢٥
	في السرج في المساجد
	١٢٥
	في حصى المسجد
	١٢٦
	في كفن المسجد

ص	ص
١٥٨	١٤٦
باب في جماع الامامة وفضلها	باب ما جاء في الدعاء عند الأذان
١٥٨	١٤٦
• في كراهية التدافع على الامامة	• ما يقول عند أذان المغرب
١٥٩	١٤٦
• من أحق بالامامة	• أخذ الأجر على التأذين
١٦١	١٤٦
• إمامة النساء	• في الأذان قبل دخول الوقت
١٦٢	١٤٧
• الرجل يؤم القوم وهم له	• الأذان للاعمى
كارهون	١٤٧
• إمامة البر والفاجر	• الخروج من المسجد بعد الأذان
١٦٢	١٤٨
• إمامة الأعمى	• في المؤذن ينتظر الامام
١٦٢	١٤٨
• إمامة الزائر	• في التثويب
١٦٢	١٤٨
• الامام يقوم مكانا أرفع من	• في الصلاة تقام ولم يأت الامام
مكان القوم	ينتظرونه قموذا
١٦٣	١٥٠
• إمامة من يصلى بقوم وقد صلى	• في التشديد في ترك الجماعة
تلك الصلاة	١٥١
١٦٤	١٥٢
• الامام يصلى من قعود	• ما جاء في فضل المشى إلى الصلاة
١٦٥	١٥٤
• الرجلين يؤم أحدهما صاحبه	• ما جاء في المشى إلى الصلاة
كيف يقومان	في الظلم
١٦٦	١٥٤
• إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون	• ما جاء في الهدى في المشى إلى
١٦٧	١٥٤
• الامام ينحرف بعد التسليم	• فيمن خرج يريد الصلاة
١٦٧	١٥٥
• الامام يتطوع في مكانه	• فسبق بها
١٦٧	١٥٥
• الامام يحدث بعد ما يرفع رأسه	• ما جاء في خروج النساء إلى
من آخر الركعة	المسجد
١٦٨	١٥٥
• ما يؤمر به المأموم من اتباع	• التشديد في ذلك
الامام	١٥٦
١٦٩	١٥٧
• التشديد فيمن يرفع قبل الامام	• في الجمع في المسجد مرتين
أو يضع قبله	١٥٧
١٦٩	١٥٧
• فيمن ينصرف قبل الامام	• فيمن صلى في منزله ثم أدرك
١٦٩	١٥٨
• جماع أبواب ما يصلى فيه	• الجماعة يصلى معها
	• إذا صلى ثم أدرك جماعة يعيد

ص	ص
١٧٠	باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي
١٨٢	باب الرجل يصلي وحده خلف الصف
١٨٢	» الرجل يركع دون الصف
١٨٢	» ما يستر المصلي
١٨٣	» الحظ إذ لم يجد عصا
١٨٤	» الصلاة إلى الراحة
١٨٤	» إذا صلى إلى سارية أو نحوها
١٧١	» إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به
١٧٢	» من قال يتزر به
١٧٢	» الأسباب في الصلاة
١٧٣	» في كم تصلى المرأة؟
١٧٣	» المرأة تصلى بغير خمار
١٧٤	» ما جاء في السدل في الصلاة
١٧٤	» الصلاة في شعر النساء
١٧٤	» الرجل يصلي عاتصاً شعره
١٧٥	» الصلاة في النعل
١٧٦	» المصلي إذ خلع نعليه أين يضعهما
١٧٦	» الصلاة على الخمرة
١٧٦	» الصلاة على الحصير
١٧٧	» الرجل يسجد على ثوبه
١٧٧	» تفريع أبواب الصفوف :
١٨٠	» تسوية الصفوف
١٨٠	» باب الصفوف بين السواري
١٨٠	» من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكرهية التأخر
١٨١	» باب مقام الصبيان من الصف
١٨١	» صف النساء وكرهية التأخر
٢٠٠	» عن الصف الأول
٢٠١	» مقام الإمام من الصف
٢٠٦	» من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم

ص	ص
٢٢٣ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع	٢٠٦ باب السكنة عند الافتتاح
٢٢٤ • الدعاء بين السجدين	٢٠٧ • من لم ير الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
٢٢٥ • رفع النساء إذا كن مع الرجال	٢٠٨ • من جهر بها
٢٢٥ • طول القيام من الركوع وبين السجدين	٢٠٩ • تخفيف الصلاة للامر يحدث
٢٢٦ • صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود	٢١٠ • في تخفيف الصلاة
٢٢٩ • قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تم من تطوعه	٢١١ • ما جاء في نقصان الصلاة
٢٢٩ • باب تفرغ أبواب الركوع والسجود ووضع اليدين على الركبتين	٢١١ • ما جاء في القراءة في الظهر
٢٣٠ • ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده	٢١٣ • تخفيف الآخرين
٢٣١ • في الدعاء في الركوع والسجود	٢١٣ • قدر القراءة في صلاة الظهر والمصر
٢٣٢ • الدعاء في الصلاة	٢١٤ • قدر القراءة في المغرب
٢٣٤ • مقدار الركوع والسجود	٢١٥ • من رأى التخفيف فيها
٢٣٥ • أعضاء السجود	٢١٥ • الرجل يعيد السورة الواحدة في الركعتين
٢٣٦ • في الرجل يدرك الامام ساجدا كيف يصنع	٢١٦ • القراءة في الفجر
٢٣٦ • السجود على الأنف والجهة	٢١٦ • من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب
٢٣٦ • صفة السجود	٢١٨ • من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر لامام
٢٣٧ • الرخصة في ذلك للضرورة	٢١٩ • من رأى القراءة إذا لم يجهر
٢٣٧ • في التخصر والاقماء	٢٢٠ • ما يجزىء الأمامي والأعمى من القراءة
٢٣٨ • البكاء في الصلاة	٢٢١ • تمام التكبير
٢٣٨ • كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة	٢٢٢ • كيف يضع ركبته قبل يديه
	٢٢٢ • النهوض في الفرد
	٢٢٣ • الاقماء بين السجدين

سُرُّ نَبِيِّ دَاوُدَ

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي

٢٠٢ - ٨٢٧٥

تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الثاني

المكتبة العصرية

مكتبة - بيروت

« كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف »

« لم يُصنَّف في علم الدين كتاب مثله »

أبو سليمان الخطابي

« أئین لابی داود الحدیث ، کما أئین لدواد الحدید »

ابراهيم بن اسحاق الحاربي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فقهاً ، وعلماً »

« وحفظاً ، ونسكاً ، وورعاً ، وإتقاناً »

ابن مبارك

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »

« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »

« الذي خصه الله به ، بحيث صار حكماً بين »

« أهل الإسلام ، وفضلاً في موارد النزاع »

« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المئصفون ، وبحكمه »

« يرضى المحقون ؛ فإنه جمع شمل أحاديث »

« الأحكام ، ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن »

« نظام ، مع انتقائها أحسن انتقاء ، واطراحه منها »

« أحاديث المجرحين والضعفاء »

ابن قيم الجوزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفريع أبواب صلاة السفر

باب صلاة المسافر

١١٩٨ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْمَتَيْنِ رَكْمَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ؛ فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ ، وَزَيْدٌ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ

١١٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، ح وثنا خُشَيْشٌ - يعنى ابن أصرم - ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار ، عن عبد الله بن بابه ، عن يعلى بن أمية ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : رأيت إقصارَ الناس الصلاة وإنما قال تعالى (إن خفتم أن يفتكم الذين كفروا) فقد ذهب ذلك اليوم ، فقال : عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « صدقةٌ تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته »

١٢٠٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، سمعت عبد الله بن أبي عمار يحدث ، فذكره [نحوه] ، قال أبو داود : رواه أبو عاصم وحامد بن مسعدة كما رواه ابن بكر باب متى يقصر المسافر ؟

١٢٠١ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يحيى ابن يزيد الهذلي ، قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ، شعبة شك ، يَصَلِّي رَكْمَتَيْنِ

١٢٠٢ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة ، سمعا أنس بن مالك يقول : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا ، والمصر بذى الحليفة ركعتين
باب الأذان في السفر

١٢٠٣ - حدثنا هارون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، أن أبا عشانة الماعري حدثه عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يَجَبُّ رِبْكَمُ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ ^(١) بِجَبَلٍ يُؤْذَنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلَّى ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : انظروا إلى عبدى هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف منى ، فقد غفرت لعبدى وأدخلته الجنة »
باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت

١٢٠٤ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن المسحاج بن موسى ، قال : قلت لأنس بن مالك : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كنا إذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر قلنا زالت الشمس أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل

١٢٠٥ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني حمزة العائذي رجل من بني ضبة ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى الظهر ، فقال له رجل : وإن كان بنصف النهار ؟ قال : وإن كان بنصف النهار

باب الجمع بين الصلاتين

١٢٠٦ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي الزبير المسكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، أن معاذ بن جبل أخبرهم أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجبل ، بفتح فكسر فتشديد الياء - قطعة من رأس الجبل ، وقيل : من الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كأنها أنف الجبل

الله عليه وسلم في غزوة تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخّر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعاً

١٢٠٧ - حدثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا حماد، ثنا أيوب، عن نافع، أن ابن عمر استصْرَخَ على صفيّة^(١) وهو بمكة، فسار حتى غربت الشمس وَبَدَتِ النجوم فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عَجَلَ به أمر في سَفَرٍ جَمَعَ بين هاتين الصلاتين، فسار حتى غاب الشفق فنزل فجمع بينهما

١٢٠٨ - حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني، ثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما، قال أبو داود: رواه هشام بن عروة عن حسين بن عبد الله عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحو حديث المفضل [والليث]

١٢٠٩ - حدثنا قتيبة، ثنا عبد الله بن نافع، عن أبي مودود، عن سليمان بن أبي يحيى، عن ابن عمر، قال: ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة، قال أبو داود: وهذا يروى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفاً على ابن عمر أنه لم يرا ابن عمر جمع بينهما قط إلا تلك الليلة، يعني ليلة استصْرَخَ على صفيّة، وروى من حديث مكحول عن نافع أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرة أو مرتين

(١) الاستصراخ هو طلب الاغاثة، والمراد هنا أنه أخبر بموت صفيّة

١٢١٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن سعيد بن جبير ، عن عبد الله بن عباس ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا ، والمغرب والعشاء جميعا ، في غير خوف ولا سفر ، قال مالك : أرى ذلك كان في مطر ، قال أبو داود : ورواه حماد بن سلمة نحوه عن أبي الزبير ، ورواه قره بن خالد عن أبي الزبير ، قال : في سفرة سافرهاها إلى تبوك

١٢١١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن حبيب [بن أبي ثابت] ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر ، فقيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يخرج أمته

١٢١٢ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبيه ، عن نافع وعبد الله بن واقد ، أن مؤذن ابن عمر قال : الصلاة ، قال : سِرٌّ [سرٌّ] ، حتى إذا كان قبل غيوب الشفق نزل فصلي المغرب ، ثم انتظر حتى غاب الشفق وصلى العشاء ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت ، فسار في ذلك اليوم والليله مسيرة ثلاث ، قال أبو داود : رواه ابن جابر عن نافع نحو هذا بإسناده

١٢١٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن ابن جابر ؛ بهذا المعنى ، قال أبو داود : ورواه عبد الله بن العلاء عن نافع قال : حتى إذا كان عند ذهاب الشفق نزل لجمع بينهما

١٢١٤ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، ح وثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا وسبعا : الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ولم يقل سليمان ومسدد « بنا » قال أبو داود : ورواه صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال : في غير مطر

١٢١٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن محمد الجارى ، ثنا عبد العزيز ابن محمد ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرفٍ

١٢١٦ — حدثنا محمد بن هشام جار أحمد بن حنبل ، ثنا جعفر بن عون ، عن هشام بن سعد ، قال : بينهما عشرة أميال - يعنى بين مكة وسرف -

١٢١٧ — حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، قال : قال : ربيعة - يعنى كتب إليه - حدثني عبد الله بن دينار قال : غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر فسرنا فلما رأيناه قد أمسى قلنا : الصلاة ، فسار حتى غاب الشفق وتصوبت النجوم ، ثم إنه نزل فصلى الصلاتين جميعاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جدَّ به السير صلى صلاتي هذه ، يقول يجمع بينهما بعد ليل ، قال أبو داود : رواه عاصم بن محمد عن أخيه عن سالم ، وزرواه ابن أبي نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب ، أن الجمع بينهما من ابن عمر كان بعد غيوب الشفق

١٢١٨ — حدثنا قتيبة وابن موهب ، المعنى ، قالوا : ثنا المفضل ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم نزل فجمع بينهما ، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب صلى الله عليه وسلم قال أبو داود : كان مفضل قاضى مصر ، وكان مجاب الدعوة ، وهو ابن فضالة

١٢١٩ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني جابر ابن إسماعيل ، عن عقيل ، بهذا الحديث باسناده ، قال : ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق

١٢٢٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن معاذ بن جبل ، أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيع الشمس آخر الظهر حتى يجمعها إلى
العصر فيصلهما جميعاً ، وإذا ارتحل بعد زَيْغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم
سار ، وكان إذا ارتحل قبل المغرب آخر المغرب حتى يصلها مع العشاء ، وإذا
ارتحل بعد المغرب عَجَّلَ العشاء فصلها مع المغرب ، قال أبو داود : ولم يرو هذا
الحديث إلا قتيبة وحده

باب قصر قراءة الصلاة في السفر

١٢٢١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن
البراء ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصلى بنا العشاء
الآخرة قرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون

باب التطوع في السفر

١٢٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن صفوان بن سليم ، عن
أبي بُسرة الغفاري ، عن البراء بن عازب الأنصاري ، قال : صحبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرًا فما رأيته ترك ركعتين إذا زاغت الشمس
قبل الظهر

١٢٢٣ — حدثنا القعنبي ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن أبيه ، قال صحبت ابن عمر في طريق ، قال : فصلى بنا ركعتين ، ثم أقبل
فرأى ناساً قياماً ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يُسَبِّحُونَ ، قال : لو كنت مسبحاً
أتممت صلاتي ، يا ابن أخي إني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل ، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين
حتى قبضه الله عز وجل ، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى
وصحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى ، وقد قال الله عز وجل
(لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)

باب التطوع على الرحلة والوتر

١٢٢٤ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الرحلة أي وجه تَوَجَّهَ ويوتر عليها ، غير أنه لا يصلي المكتوبة عليها

١٢٢٥ - حدثنا مسدد ، ثنا ربيع بن عبد الله بن الجارود ، حدثني عمرو ابن أبي الهجاج ، حدثني الجارود بن أبي سبرة ، حدثني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث وَجَّهَهُ ركابه

١٢٢٦ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبي الهباب سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي على حِمَارٍ وهو متوجه إلى خيبر

١٢٢٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة ، قال : فبغت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق ، والسجود أَخْفَضُ من الركوع
باب الفريضة على الرحلة من عذر

١٢٢٨ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد بن شعيب ، عن النعمان بن المنذر ، عن عطاء بن أبي رباح ، أنه سأل عائشة رضي الله عنها : هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب ؟ قالت : لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء ، قال محمد : هذا في المكتوبة

باب متى يتم المسافر ؟

١٢٢٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا ابن علية ، وهذا لفظه ، أخبرنا علي بن زيد ، عن أبي نصره ، عن عمران ابن حصين ، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح

فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يبصلى إلا ركعتين ، و يقول : « يا أهل البلد ، صلوا
أربعاً فإننا [قومٌ] سفرٌ »

١٢٣٠ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى واحد ،
قالا : ثنا حفص ، عن عاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أقام سبعَ عشرةَ بمكة يقصر الصلاة ، قال ابن عباس : ومن أقام
سبع عشرة قصر ، ومن أقام أكثر أتم ، قال أبو داود : قال عباد بن منصور
عن عكرمة عن ابن عباس قال : أقام تسع عشرة

١٢٣١ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن
الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : أقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمكة عام الفتح خمسَ عشرةَ يقصر الصلاة ، قال أبو داود : روى
هذا الحديث عبدة بن سليمان وأحمد بن خالد الوهبي وسلمة بن الفضل عن ابن
إسحق لم يذكر وافية ابن عباس

١٢٣٢ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبي ، ثنا شريك ، عن ابن
الأصبهاني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام
بمكة سبع عشرة يصلى ركعتين

١٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا :
ثنا وهيب ، حدثني يحيى بن أبي إسحق ، عن أنس بن مالك ، قال : خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلى ركعتين حتى
رجعنا إلى المدينة ، فقلنا : هل أقم بها شيئاً ؟ قال : أقمنا عشرا

١٢٣٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن المنثى [وهذا لفظ ابن المنثى]
قالا : ثنا أبو أسامة ، قال ابن المنثى : قال : أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن
علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، أن علياً رضى الله عنه كان إذا سافر سار
بعد ما تغرب الشمس حتى تكاد أن تغلظ ، ثم ينزل فيصلى المغرب ، ثم يدعو

بشائه فيتعشى ، ثم يصلى العشاء ، ثم يرتحل ، ويقول : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ، قال عثمان : عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي سمعت أبا داود يقول ، وروى أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله - يعنى ابن أنس بن مالك - أن أنسا كان يجمع بينهما حين يغيب الشفق ويقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك ، ورواية الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

باب إذا أقام بأرض العدو يقصر

١٢٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة ، قال أبو داود : غير معمر لا يسنده

باب صلاة الخوف

من رأى أن يصلى بهم وهم صفان فيكبر بهم جميعا ثم يركع بهم جميعا ثم يسجد الامام والصف الذى يليه والآخرين قيام يحرسونهم ، فاذا قاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذى يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الاخير إلى مقامهم ، ثم يركع الامام ويركعون جميعا ، ثم يسجد ويسجد الصف الذى يليه ، والآخرين يحرسونهم ، فاذا جلس الامام والصف الذى يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعا ، ثم سلم عليهم جميعا ، قال أبو داود : هذا قول سفيان

١٢٣٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي عياش الزرقى ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمُشَفَّانَ ، وعلى المشركين خالد بن الوليد ، فصلينا الظهر ، فقال المشركون : لقد أصبنا غرة . لقد أصبنا غفلة ، لو كنا حملنا عليهم وهم فى الصلاة ، فنزلت آية العصر بين الظهر والعصر ، فلما حضرت العصر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبلا القبلة

والمشركون أمامه فصف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم صف ، وصف بعد ذلك الصف صف آخر ، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعا ، ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما صلى هؤلاء السجدين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعا ، ثم سجد وسجد الصف الذي يليه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعا ، فسلم عليهم جميعا ، فصلها بسُفَّان وصلها يوم نبي سليم ، قال أبو داود : روى أيوب وهشام عن أبي الزبير عن جابر هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ، وكذلك عبد الملك عن عطاء عن جابر ، وكذلك قتادة عن الحسن عن حطان عن أبي موسى فعله ، وكذلك عكرمة بن خالد عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو قول الثوري

باب من قال يقوم صف مع الامام وصف ووجه العدو ،
 فيصل بالذين يلونه ركعة ، ثم يقوم قائما حتى يصلي الذين
 معه ركعة أخرى ، ثم ينصرفون فيصفون^(١) ووجه العدو ،
 وتجيء الطائفة الأخرى فيصل بهم ركعة ، ويثبت جالسا ،
 فيتمون لأنفسهم ركعة أخرى ، ثم يسلم بهم جميعا

١٢٣٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عبد الرحمن
 ابن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوات ، عن سهل بن أبي حنيفة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في خوف ، فجعلهم خلفه صفين ، فصل بالذين
 (١) في أكثر النسخ ، ثم ينصرفوا فيصفوا ، بدون نون الرفع

يلونه ركعة ، ثم قام فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة ، ثم تقدموا وتأخر
الذين كانوا قد أممهم فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم قعد حتى صلى
الذين تحلفوا ركعة ، ثم سلم

باب من قال إذا صلى ركعة وثبت قائماً أمموا لأنفسهم ركعة
ثم سلّموا ثم انصرفوا فكانوا وجاه العدو واختلف في السلام

١٢٣٨ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن رومان ، عن صالح
ابن خوات ، عن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة
الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو ، فصلى بالتي معه ركعة ، ثم ثبت
قائماً ، وأمموا لأنفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى
فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ، ثم ثبت جالسا ، وأمموا لأنفسهم ، ثم
سلم بهم ، قال مالك : وحديث يزيد بن رومان أحب ما سمعتُ إلى

١٢٣٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ،
عن صالح بن خوات الأنصارى ، أن سهل بن أبي حنيفة الأنصارى حدثه أن صلاة
الخوف أن يقوم الامام وطائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو ، فيركع الامام
ركعة ، ويسجد بالذين معه ، ثم يقوم ، فإذا استوى قائماً ثبت قائماً وأمموا لأنفسهم
الركعة الباقية ، ثم سلّموا وانصرفوا والامام قائم ، فكانوا وجاه العدو ، ثم يقبل
الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الامام فيركع بهم ويسجد بهم ، ثم
يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ، ثم يسلمون ، قال أبو داود : وأما
رواية يحيى بن سعيد عن القاسم نحو رواية يزيد بن رومان إلا أنه خالفه في السلام
ورواية عبيد الله نحو رواية يحيى بن سعيد قال : وثبت قائماً

باب من قال يكبرون جميعا ، وإن كانوا مستدبري القبلة ، ثم يصلي بمن معه ركعة ، ثم يأتون مصاف أصحابهم ويجي الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة ، ثم يصلي بهم ركعة ، ثم تقبل الطائفة التي كانت مقابل العدو فيصلون لأنفسهم ركعة ، والامام قاعد ، ثم يسلم بهم كلهم [جميعاً]

١٢٤٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثنا حيوة وابن لميعة ، قالا : أخبرنا أبو الأسود ، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان ابن الحكم ، أنه سأل أبا هريرة : هل صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ قال أبو هريرة : نعم ، قال مروان : متى ؟ فقال أبو هريرة : عام غزوة نجد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صلاة العصر فقامت معه طائفة ، وطائفة أخرى مقابل العدو ظهورهم إلى القبلة ، فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبروا جميعا الذين معه والذين مقابل العدو ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة واحدة ، وركعت الطائفة التي معه ، ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه ، والآخرون قيام مقابل العدو ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقامت الطائفة التي معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم ، وأقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم كما هو ، ثم قاموا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة أخرى وركعوا معه ، وسجد وسجدوا معه ، ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد ومن معه ، ثم كان السلام فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجدوا جميعا ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة

١٢٤١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة ، حدثني محمد بن إسحق ،

عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي

هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجد حتى إذا كنا بذات الرقاع من نحن لقي جمعاً من غطفان ، فذكر معناه ، ولفظه على غير لفظ حيوة ، وقال فيه : حين ركع بمن معه وسجد ، قال : فلما قاموا مشوا القهقري إلى مصاف أصحابهم ، ولم يذكر استدبار القبلة

١٢٤٢ - قال أبو داود : وأما عبيد الله بن سعد فحدثنا قال :

حدثني عمي ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة حدثته بهذه القصة ، قالت : كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرت الطائفة الذين صفوا معه ، ثم ركع فركعوا ، ثم سجد فسجدوا ، ثم رفع فرفعوا ، ثم مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ، ثم سجدوا هم لأنفسهم الثانية ، ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القهقري ، حتى قاموا من ورائهم ، وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكبروا ، ثم ركعوا لأنفسهم ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجدوا معه ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجدوا لأنفسهم الثانية ، ثم قامت الطائفتان جميعاً فسلموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع فركعوا ، ثم سجد فسجدوا جميعاً ، ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا معه سريعاً كأنسرع الأسراع جاهداً لا يألون سراعاً ، ثم سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلموا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شاركه الناس في الصلاة كلها

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة

ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة

١٢٤٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن معمر ، عن الزهري ،

عن سالم ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأحدى الطائفتين ركعة ، والطائفة الأخرى مواجهة المدو ، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ، ثم سلم عليهم ، ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم ، قال أبو داود : وكذلك رواه نافع وخالد بن معدان عن

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قول مسروق و يوسف بن مهران عن ابن عباس ، وكذلك روى يونس عن الحسن عن أبي موسى أنه فعله

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

١٢٤٤ — حدثنا عمران بن ميسرة ، ثنا ابن فضيل ، ثنا خصيف ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : صلى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقاموا صفًا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصف مستقبل العدو ، فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم ، واستقبل هؤلاء العدو ، فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم سلم ، فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلوا ثم ذهبوا ، فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلوا

١٢٤٥ — حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحق — يعنى ابن يوسف — عن شريك ، عن خصيف ، بإسناده ومعناه قال : فكبرني الله صلى الله عليه وسلم وكبر الصفان جميعاً ، قال أبو داود : رواه الثوري بهذا المعنى عن خصيف ، وصلى عبد الرحمن بن سمرة هكذا ، إلا أن الطائفة التي صلى بهم ركعة ثم سلم مضوا إلى مقام أصحابهم ، وجاء هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم رجعوا إلى مقام أولئك فصلوا لأنفسهم ركعة [قال أبو داود] : حدثنا بذلك مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد ابن حبيب ، قال : أخبرني أبي أنهم غزوا مع عبد الرحمن بن سمرة كآبل فصلى بنا صلاة الخوف

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون

١٢٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني الأشعث بن سليم ، عن الأسود بن هلال ، عن ثعلبة بن زهدم ، قال : كنا مع سميد بن العاص

بطبرستان فقام فقال : أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟
 فقال حذيفة : أنا ، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا ، قال أبو داود :
 وكذا رواه عبيد الله بن عبد الله ومجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وعبد الله بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويزيد القعير
 وأبو موسى [قال أبو داود : رجل من التميميين ليس بالاشعري] جميعا عن جابر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال بعضهم في حديث يزيد القعير : إنهم قضوا
 ركعة أخرى ، وكذلك رواه سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
 وكذلك رواه زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فكانت للقوم
 ركعة [ركعة] وللنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين

١٢٤٧ — حدثنا مسدد وسعيد بن منصور ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن بكير
 ابن الأخنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : فرض الله تعالى الصلاة على لسان
 نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين

١٢٤٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ،
 عن ابن بكرة ، قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خوف الظهر فصف بعضهم
 خلفه و بعضهم بإزاء العدو ، فصلّى [بهم] ركعتين ثم سلم فانطلق الذين صلوا معه
 فوقفوا موقف أصحابهم ، ثم جاء أولئك فصلوا خلفه فصلّى بهم ركعتين ثم سلم ،
 فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا ، ولأصحابه ركعتين ركعتين ، وبذلك
 كان يقضى الحسن ، قال أبو داود : وكذلك في المغرب : يكون للامام ست ركعات
 وللقوم ثلاث ثلاث ، قال أبو داود : وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي
 سلمة ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قال سليمان الشكري عن
 جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب صلاة الطالب

١٢٤٩ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن ابن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه ، قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي ، وكان نحو عُرْتَةَ وَعَرَقات ، فقال : اذهب فاقتله ، قال : فرأيته وحضرت صلاة العصر ، فقلت : إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أواخر الصلاة ، فانطلقت أمشي وأنا أصلي أوميء إيماء نحوه ، فلما دنوت منه قال لي : من أنت ؟ قلت : رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجتك في ذلك ، قال : إني لفي ذلك ، فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنتني علوته بسيفي حتى برد

باب تفریع أبواب التطوع وركعات السنة

١٢٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن عليه ، ثنا داود بن أبي هند ، حدثني النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا بُنِيَ لَهُ بَيْنَ بَيْتِ فِي الْجَنَّةِ »

١٢٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا خالد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، المعنى ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع ، فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيته ، ثم يخرج فيصلي بالناس ، ثم يرجع إلى بيته فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ، ثم يرجع إلى بيته فيصلي ركعتين ؛ وكان يصلي بهم العشاء ، ثم يدخل بيته فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً جالساً ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد ،

وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ، ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر صلى الله عليه وسلم

١٢٥٢ - حدثنا القمبني ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين ، وبعد المغرب ركعتين ، في بيته ، وبعد صلاة العشاء ركعتين ، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين

١٢٥٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدعُ أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل صلاة الغداة

باب ركعتي الفجر

١٢٥٤ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الركعتين قبل الصبح

باب [في] تخفيفهما

١٢٥٥ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُخَفِّفُ الركعتين قبل صلاة الفجر حتى إنِّي لأقول : هل قرأ فيهما بأم القرآن

١٢٥٦ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد)

١٢٥٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا عبد الله بن العلاء ،

حدثني أبو زيادة عبيد الله بن زياد الكندي ، عن بلال أنه حدثه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذنهُ بصلاة الغداة ، فشغلت عائشة رضى الله عنها بلالاً بأمر سألته عنه حتى فضَّحهُ الصبح ، فأصبح جداً ، قال : فقام بلال فأذته بالصلاة وتابع أذانه ، فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما خرج صلى بالناس وأخبره أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً ، وأنه أبطأ عليه بالخروج ، فقال : « إني كنت ركعت ركعتي الفجر » فقال : يارسول الله إنك أصبحت جداً ، قال : « لو أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما »

١٢٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن إسحاق المدني - عن ابن زيد ، عن ابن سيلان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تدعوهما وإن طردتكم الخيل »

١٢٥٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عثمان بن حكيم ، أخبرني سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عباس أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر بـ (آمنا بالله وما أنزل إلينا) هذه الآية ، قال : هذه في الركعة الأولى وفي الركعة الآخرة بـ (آمنا واشهد بأننا مسلمون)

١٢٦٠ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عثمان بن عمر - يعني ابن موسى - عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر (قل آمنا بالله وما أنزل علينا) في الركعة الأولى ، وفي الركعة الأخرى بهذه الآية (ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين) أو (إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ولا تستل عن أصحاب الجحيم) شك الدراوردي

باب الاضطجاع بعدها

١٢٦١ — حدثنا مسدد وأبو كامل وعبيد الله بن عمر بن ميسرة ، قالوا : ثنا عبد الواحد ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ » فقال له مروان بن الحكم : أما يجزئ أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه ؟ قال عبيد الله في حديثه : قال : لا ، قال : فبلغ ذلك ابن عمر ، فقال : أكره أبو هريرة على نفسه ، قال : فقيل لابن عمر : هل تنكر شيئاً مما يقول ؟ قال : لا ولكنه اجترأ وجبناً ، قال : فبلغ ذلك أبا هريرة ، قال : فما ذنبى إن كنتُ حَفِظْتُ ونَسَوْتُ

١٢٦٢ — حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا مالك بن أنس ، عن سالم أبي النصر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر : فإن كنت مستيقظة حدثنى ، وإن كنت نائمة أيقظنى ، وصلى الركعتين ، ثم اضطجع حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بصلاة الصبح ، فيصلى ركعتين خفيفتين ، ثم يخرج إلى الصلاة

١٢٦٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عن حدثه ابن أبي عتاب أو غيره ، عن أبي سلمة قال : قالت عائشة : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتى الفجر فإن كنت نائمة اضطجع ، وإن كنت مستيقظة حدثنى

١٢٦٤ — حدثنا عباس العنبرى وزبيد بن يحيى ، قالوا : ثنا سهل بن حماد ، عن أبي مكين ، ثنا أبو الفضل رجل من الأنصار ، عن مسلم بن أبي بكره ، عن أبيه ، قال : خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح فكان لا يمر برجل إلا ناداه بالصلاة أو حرّكه برجله ، قال زياد : قال : ثنا أبو الفضيل

باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر

١٢٦٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن عبد الله بن سرجس ، قال : جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح فصلَّى الركعتين ، ثم دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، فلما انصرف قال : « يا فلان أيهما صلاتك : التي صليت وحدك أو التي صليت معنا؟ »

١٢٦٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد بن سلمة ، ح وحدثنا أحمد ابن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن ورقاء ، ح وحدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، ح وحدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، ح وحدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا عبد الرزاق أخبرنا زكريا بن إسحق ، كلهم عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة »

باب من فاتته متى يقضيها

١٢٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ، عن سعد بن سعيد ، حدثني محمد بن إبراهيم ، عن قيس بن عمرو قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلّي بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الصبح ركعتان » فقال الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢٦٨ — حدثنا حامد بن يحيى البلخي ، قال : قال سفيان : كان عطاء ابن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد ، قال أبو داود : وروى عبد ربه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلان جدم زيداً صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم [بهذه القصة]

باب الأربع قبل الظهر وبعدها

١٢٦٩ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب ، عن النعمان ، عن مكحول ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، قال : قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا حَرَّمَ عَلَى النَّارِ » قال أبو داود : رواه العلاء بن الحرث وسليمان ابن موسى عن مكحول بإسناده مثله

١٢٧٠ — حدثنا ابن المنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، قال : سمعت عبيدة يحدث عن إبراهيم ، عن ابن منجاب ، عن قرثع عن أبي أيوب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ » قال أبو داود : بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال : لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث ، قال أبو داود : عبيدة ضعيف ، قال أبو داود : ابن منجاب هو سهم

باب الصلاة قبل العصر

١٢٧١ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا محمد بن مهران القرشي ، حدثني جدي أبو المنى ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا »

١٢٧٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن عاصم ابن ضمرة ، عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل العصر ركعتين

باب الصلاة بعد العصر

١٢٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحرث ، عن بكير بن الأشج ، عن كريب مولى ابن عباس ، أن عبد الله بن

عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أرسلوه إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلّمها عن الركعتين بعد العصر وقل : إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تَصَلِيْنِيهَا ، وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْهَا ، فدخلتُ عليها فبلغتها ما أرسلوني به ، فقالت : سَلْ أُمَّ سَلْمَةَ ، فخرجتُ إليهم فأخبرتهم بقولها ، فردّوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهني عنهما ثم رأيتَه يصليهما أما حين صلّاهما فإنه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلّاهما ، فأرسلت إليه الجارية فقلت : قومي بجنبه فقول لي : تقول أم سلمة : يارسول الله ، أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما ، فإن أشار بيده فاستأخرى عنه ، قالت : ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يَا بِنْتَ أَبِي أُمِيَّةَ ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشنغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

١٢٧٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن وهب بن الأجدع ، عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمسُ مرتفعة

١٢٧٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل في إنركل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر

١٢٧٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس قال : شهد عندي رجال مرَضِيُونَ فِيهِمْ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وأرضاهم عندي عمر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لَأَصَلَِّاَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ [صَلَاةِ] الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ »

١٢٧٧ - حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا محمد بن المهاجر ، عن العباس بن سالم ، عن أبي سلام ، عن أبي أمامة ، عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال : قلت : يارسول الله ، أي الليل أسمع ؟ قال « جَوْفُ الليل الآخر ، فصل ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلى الصبح ، ثم أقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قَيْسُ رُمحٍ أو رمحين فانها تطلع بين قرني شيطان وتُصَلَّى لها الكفار ، ثم صل ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يمدل الرمح ظله ، ثم أقصر فان جهنم تسجر وتفتح أبوابها ، فاذا زاغت الشمس فصل ما شئت فان الصلاة مشهودة حتى تصلى العصر ، ثم أقصر حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان ويصلى لها الكفار » وقص حديثاً طويلاً ، قال العباس : هكذا حدثني أبو سلام عن أبي أمامة إلا أن أخطى ، شيئاً لا أريده فأستغفر الله وأتوب إليه

١٢٧٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا وهيب ، ثنا قدامة بن موسى ، عن أيوب بن حصين ، عن أبي علقمة ، عن يسار مولى ابن عمر ، قال : رأيت ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر ، فقال : يا يسار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلى هذه الصلاة فقال « لِيُبَلِّغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ ، لَا تُصَلُّوا بعد الفجر إلا سجدين »

١٢٧٩ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ومسروق ، قالا : نشهد على عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما من يوم يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم إلا صلى بعد العصر ركعتين

١٢٨٠ - حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عيسى ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ذكوان مولى عائشة أنها حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينتهي عنها ، ويواصل وينتهي عن الوصال

باب الصلاة قبل المغرب

١٢٨١ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن الحسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله المزني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلوا قبل المغرب ركعتين » ثم قال « صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء » خشية أن يتخذها الناس سنة

١٢٨٢ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ، أخبرنا سعيد بن سليمان ، ثنا منصور بن أبي الأسود ، عن المختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك قال : صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : قَلْتُ لِأَنْسَ : أَرَأَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ رَأَانَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا

١٢٨٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن عليه ، عن الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله بن مفضل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ مِنْ شَاءَ »

١٢٨٤ — حدثنا ابن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي شعيب ، عن طاوس ، قال : سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب ، فقال : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا ، وَرَخَّصَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : هُوَ شُعَيْبٌ — يَعْنِي وَهُوَ شُعْبَةُ فِي ٥٣١ —

باب صلاة الضحى

١٢٨٥ — حدثنا أحمد بن منيع ، عن عباد بن عباد ، ح وثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، المعنى ، عن واصل ، عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ ابْنِ آدَمَ

صَدَقَةٌ : تَسَامِيحُهُ عَلَى مَنْ لَتِيَ صَدَقَةً ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِمَامَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَبَضْعَةُ أَهْلِهِ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِيءُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضَّحَى « قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدِيثُ عِبَادَاتِهِمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَسَدَدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، زَادَ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ : كَذَا وَكَذَا ، وَزَادَ ابْنُ مَنِيْعٍ فِي حَدِيثِهِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدُنَا يَقْضِي شَهْوَتَهُ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ ؟ قَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حِلِّهَا أَلَمْ يَكُنْ يَأْتِمُّ » ؟

١٢٨٦ — حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّثَلِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، فَلَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ صَدَقَةٌ ، وَصِيَامٍ صَدَقَةٌ ، وَحُجٍّ صَدَقَةٌ ، وَتَسْبِيحٍ صَدَقَةٌ ، وَتَكْبِيرٍ صَدَقَةٌ ، وَتَحْمِيدٍ صَدَقَةٌ ، فَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ ، ثُمَّ قَالَ « يَجْزِيءُ أَحَدَكُمْ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَا الضَّحَى »

١٢٨٧ -- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن زيان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ قَعَدَ فِي مَصَلَاةٍ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتِي الضَّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غَيْرًا لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ »

١٢٨٨ — حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، ثنا الهيثم بن حميد ، عن يحيى ابن الحرث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « صَلَاةٌ فِي أَرْضِ صَلَاةٍ لَا لَعْنَةَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ »

١٢٨٩ — حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ ، ثنا الوليد ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة [أبي شجرة] ، عن نعيم بن همار ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ

الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم ، لا تمجرنى من أربع ركعات فى أول نهارك أكفك آخره »

١٢٩٠ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، حدثنى عياض بن عبد الله ، عن عبد الله ، عن مخزومة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن أم هانىء بنت أبى طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى سُبُحَةَ الضحى ثمانى ركعات يسلم من كل ركعتين ، قال أحمد بن صالح : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى سُبُحَةَ الضحى ، فذكر مثله ، قال ابن السرح : إن أم هانىء قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكُر سُبُحَةَ الضحى ، بمعناه

١٢٩١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبى ليلى ، قال : ما أخبرنا أحد أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير أم هانىء ، فانها ذكرت أن النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل فى بيتها وصلى ثمانى ركعات ، فلم يره أحد صلاهن بعد

١٢٩٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا الجريرى ، عن عبد الله ابن شقيق قال : سألت عائشة : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى ؟ فقالت : لا ، إلا أن يجىء من مغيبه ، قلت : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بين السورتين ؟ قالت : من المفصل

١٢٩٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما سَبَّحَ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُبُحَةَ الضحى قط ، وإنى لأَسَبِّحُهَا وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدعُ العمل وهو يجب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم

١٢٩٤ — حدثنا ابن نفيل وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ، ثنا نمامك ، قال : قلت لجابر بن سمرة : أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم كثيرا ، فكان لا يقوم من مُصَلَّاهُ الذي صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت قام صلى الله عليه وسلم

باب [في] صلاة النهار

١٢٩٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن علي بن عبد الله البارق ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى»

١٢٩٦ — حدثنا ابن المنني ، ثنا معاذ بن معاذ ، ثنا شعبة ، حدثني عبد ربه ابن سعيد ، عن أنس بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى ، أَنْ تَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَأَنْ تَبَاءَسَ وَتَمَسَّكَ وَتَقْنَعَ بِيَدَيْكَ وَتَقُولَ : اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خَدَاجٌ» سئل أبو داود عن صلاة الليل مثنى ، قال : إن شئت مثنى وإن شئت أربعا

باب صلاة التسبيح

١٢٩٧ — حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري ، ثنا موسى ابن عبد العزيز ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : « يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ أَلَا أُعْطِيكَ أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبِكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ خَطَأَهُ وَوَعَمَدَهُ صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ ، عَشْرَ خِصَالٍ : أَنْ تَصَلِيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ثُمَّ تَرَكَمَ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ

رأسك من الركوع فتقولها عشرا ، ثم تهوى ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ، ثم تسجد فتقولها عشرا ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات ، إن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة »

١٢٩٨ — حدثنا محمد بن سفيان الأيلي ، ثنا حبان بن هلال أبو حبيب ، ثنا مهدي بن ميمون ، ثنا عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، قال : حدثني رجل كانت له محبة يرون أنه عبد الله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ائْتِنِي غَدًا أَحْبَبُكَ وَأَتَيْبُكَ وَأُعْطِيكَ » حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَطْبِئُنِي عَطِيَّةً ، قَالَ « إِذَا زَالَ النَّهَارُ قَمِ فِضْلَ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ » فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ « تَرْفَعُ رَأْسَكَ — يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ — فَاسْتَوْجَلِئَا وَلَا تَقْمِ حَتَّى تَسِيحَ عَشْرًا وَتَحْمَدَ عَشْرًا وَتَكْبِرَ عَشْرًا وَتَهْلِلَ عَشْرًا ، ثُمَّ تَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ الرَكَعَاتِ » قَالَ « فَأَنْتَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ » قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ أُصَلِّهَا تِلْكَ السَّاعَةَ ؟ قَالَ « صَاهِمًا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : حَبَانَ بْنِ هَلَالٍ خَالَ هَلَالِ الرَّأْيِيِّ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا . وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَجَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ الثُّكْرِيِّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَوْلُهُ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ فَقَالَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٢٩٩ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن عروة ابن رويم ، حدثني الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجعفر ، بهذا الحديث ، فذكر نحوهم ، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى كما قال في حديث مهدي بن ميمون

باب ركعتي المغرب أين تصليان

١٣٠٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود ، حدثني أبو مطرف محمد بن أبي الوزير ، ثنا محمد بن موسى الفطري ، عن سعد بن إسحق بن كعب بن عجرة ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى فيه المغرب فلما قضاها صلواتهم رآهم يسبحون بعدها ، فقال : « هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ »

١٣٠١ — حدثنا حسين بن عبد الرحمن الجرجاني ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا يعقوب بن عبد الله ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيلُ القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرَّقَ أهل المسجد ، قال أبو داود : رواه نصر المجدّر عن يعقوب القمي وأسنده مثله ، قال أبو داود : حدثناه محمد بن عيسى بن الطباع ثنا نصر المجدّر عن يعقوب مثله

١٣٠٢ — حدثنا أحمد بن يونس وسليمان بن داود العتكي ، قالوا : ثنا يعقوب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه مرسل ، قال أبو داود : سمعت محمد بن حميد يقول : سمعت يعقوب يقول : كل شيء حدثكم عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مُسنَدٌ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصلاة بعد العشاء

١٣٠٣ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا زيد بن الحباب المكي ، حدثني مالك بن مِفْعُول ، حدثني مقاتل بن بشير العجلي ، عن شريح بن هاني ، عن عائشة رضي الله عنها قال : سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قطُّ فدخل عليَّ إلاَّ صلى أربع ركعات ، أو ست ركعات ، ولقد مُطِرْنَا مرةً بالليل فطرحنا له نِطْماً فَسَكَأَ نِيٌّ أَنْظَرَ إِلَى ثَقْبٍ فِيهِ يَنْبَعُ الْمَاءُ مِنْهُ وَمَا رَأَيْتُهُ مَتَقِيَا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ قَطُّ

أبواب قيام الليل

باب نسخ قيام الليل [والتيسير فيه]

١٣٠٤ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ابن شبويه ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : في الزمّل (قم الليل إلا قليلا نصفه) نَسَخَهَا الآية التي فيها (عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فتاب عليكم فاقرؤا ما تيسر من القرآن) و « ناشئة الليل » أوله ، وكانت صلاتهم لأول الليل ، يقول : هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك أن الانسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ ، وقوله (أقوم قليلا) هو أجدر أن يقفه في القرآن ، وقوله (إن لك في النهار سبحا طويلا) يقول فراغا طويلا

١٣٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد - يعنى المروزي - ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن سماك الحنفي ، عن ابن عباس قال : لما نزلت أولُ الزمّل كانوا يقومون نحو من قيامهم في شهر رمضان ، حتى نزل آخرها . وكان بين أولها وآخرها سنة

باب قيام الليل

١٣٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ »

١٣٠٧ — حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير قال : سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول : قالت عائشة رضي الله عنها : لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُهُ ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسَلَ صَلَّى قَاعِدًا

١٣٠٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن القمقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَحِمَ اللهُ رجلاً قام من الليل فصلّى وأيقظ امرأته ، فإن أبت نَضَحَ في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلّت وأيقظت زوجها ، فإن أبي نَضَحَتْ في وجهه الماء . »

١٣٠٩ — حدثنا ابن كثير ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن علي بن الأقر ، ح وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبید الله بن موسى ، عن شيان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأقر ، المعنى ، عن الأغرّ ، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أيقظَ الرجل أهله من الليل فصلياً أو صلى ركعتين جميعاً كُتِبَا في الذّاكرين والذّاكرات » ولم يرفعه ابن كثير ولا ذكر أبو هريرة ، جملة كلام أبي سعيد ، قال أبو داود : رواه ابن مهدي عن سفيان ، قال : وأراه ذكر أبو هريرة ، قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف

باب النعاس في الصلاة

١٣١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا نَسَ أَحَدُكُمْ في الصلاة فَلْيَرْقُدْ حتى يذهب عنه النوم ؛ فإنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه »

١٣١١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قام أَحَدُكُمْ من الليل فَاسْتَعْجَمَ القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع »

١٣١٢ — حدثنا زياد بن أيوب وهرون بن عباد الأزدي ، أن إسماعيل ابن إبراهيم حدثهم ، ثنا عبد العزيز ، عن أنس ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٣٢ - ج ثاني)

عليه وسلم المسجد وحبَّ ممدود بين ساريتين فقال « ما هذا الجبل » ؟ فقيل
 يارسول الله ، هذه حمئة بنت جحش تصلى فاذا أعييت تعلقت به ، فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « لِتُصَلِّ مَا أَطَاقَتْ ؛ فاذا أعييت فلتجلس » قال زياد :
 فقال « ما هذا » ؟ فقالوا : لزينب تصلى فاذا كسأت أو قترت أمسكت به ،
 فقال « حلوه » فقال « لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نشاطه فاذا كسل أو قتر فليقعد »

باب من نام عن حزبه

١٣١٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك
 ابن مروان ، ح وثنا سليمان بن داود ومحمد بن سلمة المرادي ، قالا : ثنا ابن وهب ،
 المعنى ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أن السائب بن يزيد وعبيد الله أخبراه ، أن
 عبد الرحمن بن عبد ، قالا : عن ابن وهب بن عبد القارى قال : سمعت عمر بن
 الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نام عن حزبه أو عن
 شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل »

باب من نوى القيام فنام

١٣١٤ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن محمد بن المنكدر ، عن سعيد
 ابن جبير ، عن رجل عنده رضى أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ يَغْلِبُهُ
 عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ »

باب أى الليل أفضل

١٣١٥ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن
 عبد الرحمن ، وعن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال « يَنْزِلُ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ
 فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبْ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ »

باب وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل

١٣١٦ - حدثنا حسين بن يزيد الكوفي ، ثنا حفص ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوقظه الله عز وجل بالليل فما يبجي ، السَّحَرُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حِزْبِهِ

١٣١٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا هناد ، عن أبي الأحوص ، وهذا حديث إبراهيم ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن مسروق قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها : أى حين كان يصلى ؟ قالت : كان إذا سمع الصراخ قام فصلى

١٣١٨ - حدثنا أبو توبة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : ما ألقاه السحر عندي إلا نأتما ، تعنى النبي صلى الله عليه وسلم

١٣١٩ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا يحيى بن زكريا ، عن عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبد الله الدؤلى ، عن عبد العزيز بن أخى حذيفة ، عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صَلَّى

١٣٢٠ - حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الهقل بن زياد السكسكى ، ثنا الأوزاعى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : سمعت ربيعة بن كعب الأسلمى يقول : كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آتية بوضوئه وبمخاضه ، فقال : « سلى » فقلت : مرافقتك فى الجنة ، قال « أو غير ذلك » قلت : هو ذاك ، قال « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ »

١٣٢١ - حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك فى هذه الآية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمئناً ومما رزقناهم ينفقون) قال : كانوا يَتَّقِطُونَ ما بين المغرب والعشاء يصلون ، وكان الحسن يقول : قيام الليل

١٣٢٢ - حدثنا محمد بن المنثى ، ثنا يحيى بن سعيد وابن أبي عدى ، عن

سعيد ، عن قتادة ، عن أنس في قوله جل وعز (كانوا قليلا من الليل ما يهجعون) قال : كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء ، زاد في حديث يحيى : وكذلك ، (تنجاف جنوبهم)

باب افتتاح صلاة الليل بركتين

١٣٢٣ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن هشام ابن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُحَلِّ رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ »

١٣٢٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا إبراهيم — يعني ابن خالد — عن رباح [بن زيد] عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال « إِذَا » بمناه ، زاد : ثم لِيَطْوُلَ بَعْدُ مَا شَاءَ ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عن هشام [عن محمد] ، أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون ، أوقفوه على أبي هريرة ، ورواه ابن عون عن محمد قال فيهما تجوز

١٣٢٥ — حدثنا ابن حنبل — يعني أحمد — ثنا ججاج ، قال : قال ابن جريح : أخبرني عثمان بن أبي سليمان ، عن علي الأزدي ، عن عبيد بن عمير ، عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال « طول القيام »

باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٣٢٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع وعبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصَّبْحَ صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً تَوَاتَرًا مَا قَدَّ صَلَّى »

باب [في] رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

١٣٢٧ — حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن عمرو ابن أبي عمرو مولى المطلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم على قَدْرٍ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحِجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ

١٣٢٨ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن عمران بن زائدة ، عن أبيه ، عن أبي خالد الوالي ، عن أبي هريرة أنه قال : كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يَرْفَعُ طَوْرًا وَيَخْفِضُ طَوْرًا ، قال أبو داود : أبو خالد الوالي اسمه هرمز

١٣٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا الحسن بن الصباح ، ثنا يحيى بن إسحاق ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن أبي رباح ، عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم خَرَجَ لَيْلَةً فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَصَلِي وَيَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ ، قَالَ : وَمَرَّ بَعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَصَلِي رَافِعًا صَوْتَهُ ، قَالَ : فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَصَلِي تَخْفِضُ صَوْتَكَ » قَالَ : قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَقَالَ لِعُمَرَ « مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَصَلِي رَافِعًا صَوْتَكَ » قَالَ : فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْقِظِ الْوَسْطَانَ وَأَطْرِدِ الشَّيْطَانَ ، زَادَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا » وَقَالَ لِعُمَرَ « اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا »

١٣٣٠ — حدثنا أبو حصين بن يحيى الرازي ، ثنا أسباط بن محمد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، لم يذكر « فقال لأبي بكر ارفع من صوتك شيئاً ولعمر اخفض شيئاً » زاد : وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ،

قال : كلام طيب يجمع الله تعالى بمضه إلى بعض فقال النبي صلى الله عليه وسلم
« كلكم قد أصاب »

١٣٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ،
عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوته
بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَرْحَمُ اللهُ فُلَانًا ، كَأَيِّ
من آية أذْكَرَ نَبِيهَا اللَّيْلَةَ كُنْتُ قد أسقطها » [قال أبو داود : رواه هرون
النحوي عن حماد بن سلمة في سورة آل عمران في الحروف (وكأَيِّ من نبي)]
١٣٣٢ — حدثنا الحسن بن علي . ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن
إسماعيل بن أمية ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، قال : اعتكف رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يمجرون بالقراءة ، فكشف السُّرَّ وقال :
« أَلَا إِنَّ كَلِّكُمْ مُنَاجِرَ رَبِّهِ فَلَآ يُؤْذِنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يرفع بعضكم
على بعض في القراءة » أو قال « في الصلاة »

١٣٣٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن مجير
ابن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن كثير بن مرة الحضرمي ، عن عقبة بن
عامر الجهني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ
بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسْرُءُ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسْرُءُ بِالصَّدَقَةِ »

باب في صلاة الليل

١٣٣٤ — حدثنا ابن المنني ، ثنا ابن أبي عدي ، عن حفظة ، عن القاسم
ابن محمد ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
عشر ركعات ، ويوتر بسجدة ، ويسجد سجدتي الفجر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة
١٣٣٥ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن
الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ، فإذا فرغ منها اضطجع
على شقه الأيمن

١٣٣٦ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ونصر بن عاصم ، وهذا لفظه ،
 قالوا : ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعي ، وقال نصر : عن ابن أبي ذئب والأوزاعي ، عن
 الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى
 عشرة ركعة يسلم من كل ثنيتين ويوتر بواحدة ، ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ
 أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر
 قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن

١٣٣٧ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن
 أبي ذئب وعمرو بن الحرث ويونس بن يزيد ، أن ابن شهاب أخبرهم ، بإسناده
 ومعناه ، قال : ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل
 أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر ، وساق معناه ،
 قال : و بعضهم يزيد على بعض

١٣٣٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا هشام بن عروة ،
 عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
 ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في
 الآخرة فيسلم ، قال أبو داود : رواه ابن نمير عن هشام ، نحوه

١٣٣٩ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،
 عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة
 ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين

١٣٤٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، قالوا : ثنا أبان ،
 عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل
 ثلاث عشرة ركعة ، وكان يصلي ثمانى ركعات ، ويوتر بركعة ، ثم يصلي ، قال مسلم :

بعد الوتر [ثم اتقيا] ركعتين وهو قاعد ، فاذا أراد أن يركع قام فركع ، ويصلي بين أذان الفجر والاقامة ركعتين

١٣٤١ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنه أخبره ، أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ فقالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة : يصلي أرباعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أرباعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً ، قالت عائشة رضي الله عنها : قلت يا رسول الله ، أتنام قبل أن توتر ؟ قال : « يا عائشة إن عيني تنامات ولا ينام قلبي »

١٣٤٢ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، قال : طلقت امرأتى فأتيت المدينة لأبيع عقاراً كان لي بها فأشترى به السلاح وأغزو ، فلقيت نفرأ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : قد أراد نفر مناستة أن يفعلوا ذلك فهام النبي صلى الله عليه وسلم وقال : [لقد كان] لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فأتيت ابن عباس فسألته عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : أدلك على أعلم الناس بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأت عائشة رضي الله عنها ، فأتيتها فاستتبت حكيم بن أفلح فأبى فناشدته فانطلق معي ، فاستأذناً على عائشة ، فقالت : من هذا ؟ قال : حكيم ابن أفلح ، قالت : ومن معك ؟ قال : سعد بن هشام ، قالت : هشام بن عامر الذي قتل يوم أحد ؟ قال : نعم ، قالت : نعم المرء كان عامر ، قال : قلت : يأم المؤمنين حديثي عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ألسنت تقرأ القرآن ؟ فان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن ، قال : قلت : حديثي عن قيام الليل ، : قالت : ألسنت تقرأ (يا أيها المزمل) ؟ قال : قلت : بلى ، قالت : فان

أول هذه السورة نزلت فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم وحبس خاتمها في السماء اثني عشر شهرا ، ثم نزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ، قال : قلت : حدثني عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : كان يوتر ثمان ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ، ثم يقوم فيصلى ركعة أخرى ، لا يجلس إلا في الثامنة والتاسعة ولا يسلم إلا في التاسعة ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس فتلك إحدى عشرة ركعة يابني ، فلما أسن وأخذ اللحم أوتر بسبع ركعات لم يجلس إلا في السادسة والسابعة ولم يسلم إلا في السابعة ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس فتلك هي تسع ركعات يابني ، ولم يقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة يتمها إلى الصباح ، ولم يقرأ القرآن في ليلة قط ، ولم يصم شهراً يتمه غير رمضان ، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها ، وكان إذا غلبته عيناه من الليل بنوم صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ، قال : فأتيت ابن عباس فحدثته ، قال : هذا والله هو الحديث ، ولو كنت أكلها لأتيتها حتى أشافهها به مشافهة ، قال : قلت : لوعلت أنك لا تكلمها ما حدثتك

١٣٤٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، بإسناده نحوه ، قال : يصلى ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله عز وجل ، ثم يدعو ، ثم يسلم تسليماً يسمعا ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ، ثم يصلى ركعة ، فتلك إحدى عشرة ركعة يابني ، فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلّى ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، بمنه إلى مشافهة

١٣٤٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا سعيد ، بهذا الحديث ، قال : يسلم تسليماً يسمعا ، كما قال يحيى بن سعيد

١٣٤٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، بهذا الحديث ، قال ابن بشار بنحو حديث يحيى بن سعيد إلا أنه قال : ويسلم تسليمه يسمعا

١٣٤٦ - حدثنا علي بن حسين الدرهمي ، ثنا ابن أبي عدي ، عن بهز ابن حكيم ، ثنا زرارة بن أوفى ، أن عائشة رضی الله عنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الليل ، فقالت : كان يصلي صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات ، ثم يأوى إلى فراشه وينام وطهوره مغطى عند رأسه وسواكه موضوع حتى يبعثه الله ساعته التي يبعثه من الليل فيتسوك ويُسبغ الوضوء ، ثم يقوم إلى مصلاه فيصلي ثمان ركعات يقرأ فيهن بأم الكتاب وسورة من القرآن وما شاء الله ، ولا يقعد في شيء منها حتى يقعد في الثامنة ، ولا يسلم ، ويقرأ في التاسعة ثم يقعد فيدعو بما شاء الله أن يدعو ويسأله ويرغب إليه ويسلم تسليمه واحدة شديدة يكاد يوقظ أهل البيت من شدة تسليمه ، ثم يقرأ وهو قاعد بأم الكتاب ، ويركع وهو قاعد ، ثم يقرأ الثانية فيركع ويسجد وهو قاعد ، ثم يدعو ما شاء الله أن يدعو ، ثم يسلم وينصرف ، فلم تزل تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدن فتقص من التسع ثنتين فجعلها إلى الست والسبع وركعتيه وهو قاعد حتى قبض على ذلك ، صلى الله عليه وسلم

١٣٤٧ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا بهز ابن حكيم ، فذكر هذا الحديث بإسناده ، قال : يصلي العشاء ثم يأوى إلى فراشه ، لم يذكر الأربع ركعات^(١) ، وساق الحديث قال فيه : فيصلي ثمان ركعات يسوتى بينهن في القراءة والركوع والسجود ، ولا يجلس في شيء منهن إلا في الثامنة فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيصلي ركعة يوتر بها ، ثم يسلم تسليمه يرفع بها صوته حتى يوقظنا ، ثم ساق معناه

١٣٤٨ - حدثنا عمر بن عثمان ، ثنا مروان - يعني ابن معاوية - عن بهز ، ثنا زرارة بن أوفى ، عن عائشة أم المؤمنين أنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كان يصلي بالناس العشاء ، ثم يرجع إلى أهله فيصلي

(١) هذه العبارة غير صحيحة عند أحد من النحاة بصريهم وكوفيهم

أربعا ، ثم يأوي إلى فراشه ، ثم ساق الحديث بطوله لم يذكر « يسوي بينهن في القراءة والركوع والسجود » ولم يذكر في التسليم « حتى يوقظنا »

١٣٤٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام . عن عائشة رضي الله عنها ، بهذا الحديث وليس في تمام حديثهم

١٣٥٠ - حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل - ثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر بسبع ، أو كما قالت ، ويصلي ركعتين وهو جالس ، وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة

١٣٥١ - حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بتسع ركعات ، ثم أوتر بسبع ركعات ، وركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما ، فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم سجد ، قال أبو داود : روى الحديثين خالد بن عبد الله الواسطي [عن محمد بن عمرو] مثله قال فيه : قال علقمة بن وقاص : يا أمّنا ، كيف كان يصلي الركعتين ؟ فذكر معناها

١٣٥٢ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا ابن المني ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا هشام ، عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، قال : قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت : أخبريني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس صلاة المشاء ، ثم يأوي إلى فراشه فينام ، فإذا كان جوف الليل قام إلى حاجته وإلى طهوره فتوضأ ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات يُحِيلُ إِلَى أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، ثم يوتر بركعة ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس ، ثم يضع جنبه ، وربما

جاء بلال فأذنه بالصلاة ، ثم يُعْفَى ، وربما شككت أغنى أولاً ، حتى يُؤذِنَهُ بالصلاة ، فكانت تلك صلته حتى أَسَنَّ ولحم ، فذكرت من لحمه ما شاء الله ، وساق الحديث

١٣٥٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس أنه رقد عند النبي صلى الله عليه وسلم فرآه استيقظ فَتَسَوَّكَ وتوضأ وهو يقول : (إن في خالق السموات والأرض) حتى ختم السورة ، ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود ، ثم إنه انصرف فنام حتى نفتح ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات ، كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ، ثم أوتر ، قال عثمان : بثلاث ركعات ، فأناه المؤذن فخرج إلى الصلاة ، وقال ابن عيسى : ثم أوتر فأناه بلال فأذنه بالصلاة حين طلع الفجر ، فصلى ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة ، ثم اتفقا : وهو يقول « اللهم اجعل في قلبي نوراً ، واجعل في لساني نوراً ، واجعل في سمعي نوراً ، واجعل في بصري نوراً ، واجعل خاني نوراً ، وأمامي نوراً ، واجعل من فوقي نوراً ، ومن تحتي نوراً ، اللهم وأعظم لي نوراً »

١٣٥٤ — حدثنا وهب بن ببيعة ، عن خالد ، عن حصين ، نحوه ، قال : « وأعظم لي نوراً » قال : أبو داود : وكذلك قال أبو خالد الدالاني عن حبيب في هذا ، وكذلك قال في هذا الحديث ، وقال سلمة بن كهيل ، عن أبي رشدين ، عن ابن عباس

١٣٥٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا زهير بن محمد ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن كريب ، عن الفضل بن عباس ، قال : بت ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم لأنظر كيف يصلي ، فقام فتوضأ ثم صلى ركعتين

قيامُهُ مثل ركوعه وركوعه مثل سجوده ، ثم نام ، ثم استيقظ فتوضأ واستنَّ ثم قرأ بخمس آيات من آل عمران (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار) فلم يزل يفعل هذا حتى صلى عشر ركعات ، ثم قام فصلى سجدة واحدة فأوترَ بها ، ونادى المنادى عند ذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما سَكَتَ المؤذن فصلى سجديتين خفيفتين ، ثم جلس حتى صلى الصبح ، قال أبو داود : حفي عليَّ من ابن بشار بعضه

١٣٥٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا محمد بن قيس الأسدي ، عن الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : بثُّ عند خالتي ميمونة نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أمسى فقال : « أَصَلَّى الغلام » ؟ قالوا : نعم ، فأضطجع حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله قام فتوضأ ثم صلى سبعا أو خسا أوترَ بهنَّ لم يسلم إلا في آخرهن

١٣٥٧ - حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : بثُّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحرث فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم جاء فصلى أربعاً ، ثم نام ، ثم قام يصلى فقُتُّ عن يساره فأدارني فأقامني عن يمينه فصلى خمساً ثم نام حتى سمعت غَطِيطَهُ ، أو خطيطه ، ثم قام فصلى ركعتين ، ثم خرج فصلى الغداة

١٣٥٨ - حدثنا قتيبة ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد المجيد ، عن يحيى بن عباد ، عن سعيد بن جبير ، أن ابن عباس حَدَّثَهُ في هذه القصة قال : قام فصلى ركعتين ركعتين ، حتى صلى ثمانى ركعات ، ثم أوترَ بخمس لم يجلس بينهما ، حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد بن سلمة ،

١٣٥٩ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي ثلاث عشرة ركعة بركتيه قبل الصبح : يصلى ستا مثني مثني ، ويوتر بخمس لا يقعد بينهما إلا في آخرهن

١٣٦٠ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمارك ابن مالك ، عن عروة ، عن عائشة أنها أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر

١٣٦١ — حدثنا نصر بن علي وجعفر بن مسافر ، أن عبد الله بن يزيد المقرئ أخبرهما عن سعيد بن أبي أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ، ثم صلى ثمان ركعات قائما ، وركعتين بين الأذنين ولم يكن يدعهما ، قال جعفر بن مسافر في حديثه : وركعتين جالسا بين الأذنين ، زاد « جالسا »

١٣٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن سلمة المرادي ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : بكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر ؟ قالت : كان يوتر بأربع وثلاث ، وست وثلاث ، وثمان وثلاث ، وعشر وثلاث ، ولم يكن يوتر بأقل من سبع ، ولا بأكثر من ثلاث عشرة ، قال أبو داود : زاد أحمد [بن صالح] : ولم يكن يوتر بركعتين قبل الفجر ، قلت : ما يوتر ؟ قالت : لم يكن يدع ذلك ، ولم يذكر أحمد وست وثلاث

١٣٦٣ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن منصور ابن عبد الرحمن ، عن أبي إسحق الهمداني ، عن الأسود بن يزيد أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل ، ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة ، وترك ركعتين ، ثم قبض صلى الله عليه وسلم حين قبض وهو يصلي من الليل تسع ركعات [وكان] آخر صلاته من الليل الوتر

١٣٦٤ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن مخزومة بن سليمان ،

أن كريبا مولى ابن عباس أخبره أنه قال : سألت ابن عباس : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ؟ قال : بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى [إذا] ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ فقام إلى شئ فيه ماء فتوضأ وتوضأت معه ، ثم قام فقامت إلى جنبه على يساره فجعلني على يمينه ، ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني كأنه يوقظني ، فصلى ركعتين خفيفتين قد قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة ، ثم سلم ، ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ، ثم نام ، فاتاه بلال فقال : الصلاة يا رسول الله ، فقام فركع ركعتين ، ثم صلى للناس

١٣٦٥ — حدثنا نوح بن حبيب ويحيى بن موسى ، قالا : ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر ، حررتُ قيامه في كل ركعة بقدر (يا أيها المزمّل) لم يقل نوح « منها ركعتا الفجر »

١٣٦٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، أن عبد الله بن قيس بن مخزوم أخبره عن زيد بن خالد الجهنى أنه قال : لأرْمُقَنَّ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة ، قال : فتوسدت عَتَبَتَهُ أو فسَطَّاطَهُ ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة

١٣٦٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن مخزوم بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته ، قال : فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها ، فنام رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى إذا انتصف الليل ، أو قبله بقليل ، أو بعده بقليل ، استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ، ثم قام إلى شَنْ معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلي ، قال عبد الله : فعمت فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فعمت إلى جنبه ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى فأخذ بأذنى يفتلها ، فصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، قال القعنبي : ست مرات ، ثم أوتر ، ثم اضطجع ، حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلى الصبح

باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة

١٣٦٨ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضی الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اكنأوا من العمل ما تطيقون ؛ فإن الله لا يملأ حتى تمأوا ، وإن أحب العمل إلى الله أذومه وإن قلَّ » وكان إذا عمل عملاً أثبته

١٣٦٩ — حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عمى ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى عثمان بن مظعون فجاءه فقال : « يا عثمان ، أرغبت عن سنئى ؟ قال لا : والله يارسول الله . وإن كنت سئتتك أطلب . قال « فإني أنام وأصلى ، وأصوم وأفطر ، وأنكح النساء ، فاتق الله يا عثمان فان لأهلك عليك حقاً ، وإن لضيفك عليك حقاً ، وإن لنفسك عليك حقاً ، فصم وأفطر ، وصل ونم »

١٣٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : سألت عائشة : كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ هل كان يخص شيئاً من الأيام ؟ قالت : لا ، كان [كل] عمله ديمّةً ، وأيكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع ؟!!؟

باب تفريع أبواب شهر رمضان

باب في قيام شهر رمضان

١٣٧١ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل ، قالا : ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، قال الحسن في حديثه : ومالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَغَّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ، ثم يقول : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » فتَوَفَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر رضى الله عنه وصدرًا من خلافة عمر رضى الله عنه ، قال أبو داود : وكذا رواه عقيل ويونس وأبو أويس « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ » وروى عقيل « من صام رمضان وقامه »

١٣٧٢ — حدثنا مخلد بن خالد وابن أبي خلف [المعنى] قالا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، « من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه : ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه » قال أبو داود : وكذا رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة

١٣٧٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك [بن أنس] ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى في المسجد فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من القابلة فكثرت الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة ، فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْرُضَ عَلَيْكُمْ » وذلك في رمضان

١٣٧٤ — حدثنا هناد [بن السرى] ، ثنا عبدة ، عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : كان الناس يُصلُّون في المسجد في رمضان أو زاءاً فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فَصُرِّبْتُ له حصيراً فصلى عليه ، بهذه القصة ، قالت فيه : قال — تعنى النبي صلى الله عليه وسلم — « أيها الناس ، أما والله ما بُتُّ ليلتى هذه بحمد الله غافلاً ، ولا خَفِيَّ على مكانكم »

١٣٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، أخبرنا داود بن أبي هند ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن جبير بن نفير ، عن أبي ذر ، قال : صُمنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان ، فلم يَقم بنا شيئاً من الشهر حتى تَبَيَّ سَبْعٌ فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة لم يَقم بنا ، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلت : يا رسول الله ، لو نفلتنا قيام هذه الليلة ، قال : فقال « إن الرجل إذا صَلَّى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة » قال : فلما كانت الرابعة لم يَقم ، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ؛ قال : قلت : ما الفلاح ؟ قال : السحور ، ثم لم يَقم بنا بقية الشهر

١٣٧٦ — حدثنا نصر بن علي وداود بن أمية ، أن سفيان أخبرهم عن أبي يعفور ، وقال داود : عن ابن عبيد بن نسطاس ، عن أبي الضحى ، عن مسروق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل العَشْرُ أُحْيَا الليل وشدَّ المنزَرَ^(١) وأيقظَ أهله ، قال أبو داود : وأبو يعفور اسمه عبد الرحمن بن عبيد ابن نسطاس

١٣٧٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني مسلم بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال :

(١) شد المنزر ، كناية عن القصد والتوجه إلى فعل شاق

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أناس في رمضان يُصلُّون في ناحية المسجد فقال « ما هؤلاء » ؟ فقيل : هؤلاء ناس ليس معهم قرآن ، وأبيُّ بن كعب يصلى وهم يصلون بصلاته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أصابوا ونعم ما صنعوا » قال أبو داود : ليس هذا الحديث بالقوى ، مسلم بن خالد ضعيف

باب في ليلة القدر

١٣٧٨ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد [ابن زيد] عن عاصم . عن زر ، قال : قلت لأبي بن كعب : أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فان صاحبنا سئل عنها فقال : من يَقُمُ الحَوْلَ يُصِيبُهَا ، فقال : رحم الله أبا عبد الرحمن ، والله لقد علم أنها في رمضان ، زاد مسدد : ولكن كره أن يتَّسكروا ، أو أَحَبَّ أن لا يتَّسكروا ، ثم اتفقا : والله إنها في رمضان ليلة سبع وعشرين ، لا يستثنى ، قلت : يا أبا المنذر أئى علمت ذلك ؟ قال : بالآية التى أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت لزر : ما الآية ؟ قال : تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطستِ ليس لها شعاع حتى ترتفع

١٣٧٩ — حدثنا أحمد بن حفص [بن عبد الله السلمى] ثنا أبى ، ثنا إبراهيم ابن طهمان ، عن عباد بن إسحق ، عن محمد بن مسلم الزهرى ، عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه ، قال : كنت في مجلس بنى سلمة وأنا أصفرهم فقالوا : من يسأل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر ؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان ، فخرجت فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المغرب ، ثم قمت بياب بيته ، فمررت به فقال : « ادخل » فدخلت فأتى بعشائه فرأى أكفُّ عنه من قلته ، فلما فرغ قال « ناولى نملى » فقام وقت معه ، فقال « كأن لك حاجة » قلت : أجل ، أرسلنى إليك رهط من بنى سلمة يسألونك عن ليلة القدر ، فقال : « كم الليلة » ؟ قلت : اثنتان وعشرون ، قال « هى الليلة » ثم رجع فقال « أو القابلة » يريد ليلة ثلاث وعشرين

١٣٨٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، ثنا محمد بن إبراهيم ، عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني ، عن أبيه ، قال : قلت : يارسول الله ، إن لي باديةً أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله فمُرني بليلة أزلها إلى هذا المسجد ، فقال « انزل ليلة ثلاث وعشرين » فقلت لابنه : كيف كان أبوك يصنع ؟ قال : كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلي الصبح ، فإذا صلى الصبح وَجَدَ دَابَّتَهُ على باب المسجد فجلس عليها فلحق بياديته

١٣٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، أخبرنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « التمسوها في العشر الأواخر من رمضان : في تاسعة تَبَقَى ، وفي سابعة تَبَقَى ، وفي خامسة تَبَقَى »
باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين

١٣٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَكْفَفُ العُشْرَ الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهى الليلة التى يخرج فيها من اعتكافه قال : « من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر ، وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها ، وقد رأيتني أسجد [من] صبيحتها في ماء وطين ، فالتسوها في العشر الأواخر ، والتسوها في كل وتر » قال أبو سعيد : فطرت السماء [من] تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش فوقف المسجد ، فقال أبو سعيد : فأبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين

١٣٨٣ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الأعلى ، أخبرنا سعيد ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« التمسوها في العشرِ الأواخر من رمضان ، والتمسوها في التاسعة ، والسابعة ،
والخامسة » قال : قلت : يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل ، قلت :
ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها التاسعة ،
وإذا مضى ثلاث وعشرون فالتى تليها السابعة ، وإذا مضى خمس وعشرون
فالتى تليها الخامسة ، قال أبو داود : لا أدري أخفى على من شئ أم لا .

باب من روى أنها ليلة سبع عشرة

١٣٨٤ - حدثنا حكيم بن سيف الرقي ، أخبرنا عبيد الله - يعنى ابن
عمرو - عن زيد - يعنى ابن أبي أنيسة - عن أبي إسحق ، عن عبد الرحمن بن
الأسود ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
« اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان ، وليلة إحدى وعشرين ، وليلة ثلاث
وعشرين » ثم سكت

باب من روى في السبع الأواخر

١٣٨٥ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن
ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تحروا ليلة القدر في السبع
الأواخر »

باب من قال سبع وعشرون

١٣٨٦ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، أخبرنا شعبة ، عن
قتادة ، أنه سمع مطرفاً ، عن معاوية بن أبي سفيان ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم في ليلة القدر قال « [ليلة القدر] ليلة سبع وعشرين »

باب من قال هي في كل رمضان

١٣٨٧ - حدثنا حميد بن زنجويه النسائي ، أخبرنا سعيد بن أبي مریم ،
حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير ، أخبرنا موسى بن عقبة ، عن أبي إسحق ،

عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أسمع عن ليلة القدر فقال : « هي في كل رمضان » قال أبو داود : رواه سفيان وشعبة عن أبي إسحق موقوفا على ابن عمر لم يرفعهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم

[أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيبه]

باب في كم يقرأ القرآن

١٣٨٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالوا : أخبرنا أبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « اقرأ القرآن في شهر » قال : إني أجد قوة، قال « اقرأ في عشرين » قال : إني أجد قوة، قال « اقرأ في خمس عشرة » قال : إني أجد قوة، قال « اقرأ في عشر » قال : إني أجد قوة، قال : « اقرأ في سبع ولا تزيدن على ذلك » قال أبو داود : وحديث مسلم أتم

١٣٨٩ - حدثنا سليمان بن حرب، أخبرنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صم من كل شهر ثلاثة أيام، واقرأ القرآن في شهر » فناقصني وناقصته، فقال : « صم يوما وأفطر يوما » قال عطاء : واختلفنا عن أبي فقال بعضنا : سبعة أيام، وقال بعضنا : خمسا

١٣٩٠ - حدثنا ابن المنني، ثنا عبد الصمد، أخبرنا همام، أخبرنا قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو أنه قال : يا رسول الله، في كم اقرأ القرآن ؟ قال « في شهر » قال : إني أقوى من ذلك . يردد الكلام أبو موسى، وتناقصه حتى قال « اقرأه في سبع » قال : إني أقوى من ذلك، قال « لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث »

١٣٩١ — حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان خال عيسى بن شاذان ، أخبرنا أبو داود ، أخبرنا الحَرَيْشُ بن سليم ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيشمة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأ القرآن في شهر » قال : إن بي قوة ، قال « اقرأه في ثلاث » قال أبو علي : سمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد — يعني ابن حنبل — يقول : عيسى بن شاذان كَيْسٌ

باب تحزيب القرآن

١٣٩٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أخبرنا ابن أبي مريم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن ابن الهاد ، قال : سألت نافع بن جبير بن مطعم فقال [لي] : في كم تقرأ القرآن؟ فقلت : ما أحزبه ، فقال لي نافع : لا تقل ما أحزبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قرأت جزءاً من القرآن » قال : حسبت أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة

١٣٩٣ — حدثنا مسدد ، أخبرنا قرآن بن تمام ، ح وحدثنا عبد الله بن سعيد ، أخبرنا أبو خالد ، وهذا لفظه ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى ، عن عثمان بن عبد الله بن أوس ، عن جده ، قال عبد الله بن سعيد في حديثه : أوس بن حذيفة ، قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وَفْدِ ثَقِيفٍ ، قال : فنزلت الأحلافُ على المغيرة بن شعبة ، وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نبي مالك في قُبَّةٍ له ، قال مسدد : وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثقيف ، قال : كان كلُّ ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا ، قال أبو سعيد : قائماً على رجله حتى يراوح بين رجله من طول القيام ، وأكثر ما يحدثنا ما لقي من قومه من قریش ، ثم يقول : لا سواهم كُنَّا مستضعفين مستنذلين قال مسدد : بمكة ، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم : ندالُ عليهم ويدألون علينا ، فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه ، قتلنا :

لقد أبطأت عنا الليلة ، قال : إنه طرأ على جزئي من القرآن فكرهت أن أجيء حتى أتمه ، قال أوس : سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحزبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ، وإحدى عشرة ، وثلاث عشرة ، وحزب المفصل وحده ، [قال أبو داود] : وحديث أبي سعيد أتم

١٣٩٤ — حدثنا محمد بن المنهال ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عبد الله — يعني ابن عمرو — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث »

١٣٩٥ — حدثنا نوح بن حبيب ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن سماك بن الفضل ، عن وهب بن منبه ، عن عبد الله بن عمرو أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم في كم يقرأ القرآن ؟ قال « في أربعين يوماً » ثم قال « في شهر » ثم قال « في عشرين » ثم قال « في خمس عشرة » ثم قال « في عشر » ثم قال « في سبع » لم ينزل من سبع

١٣٩٦ — حدثنا عباد بن موسى ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن علقمة والأسود ، قالوا : أتى ابن مسعود رجل فقال : إني أقرأ المفصل في ركعة ، فقال : أهدأ كهد الشعر وثراً كثر الدقل ؟ ! لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة (الرحمن والنجم) في ركعة ، و (اقتربت والحاقة) في ركعة ، و (الطور والنازيات) في ركعة ، و (إذا وقعت ونون) في ركعة ، و (سأل سائل والنازعات) في ركعة ، و (ويل للمطففين وعبس) في ركعة ، و (المدثر والزلزل) في ركعة ، و (هل أتى ولا أقسم بيوم القيامة) في ركعة ، و (عم يتساءلون والمرسلات) في ركعة ، و (الدخان وإذا الشمس كورت) في ركعة ، قال أبو داود : هذا تأليف ابن مسعود رحمه الله

١٣٩٧ — حدثنا حفص بن عمر ، أخبرنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ،

عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فقال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في
ليلة كَفَتَاهُ »

١٣٩٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا
سوية حدثه أنه سمع ابن حُجيرة يُخبرُ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قام بمشْرِ آياتِ لم يُكْتَبْ من العافلين ،
ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين »
قال أبو داود : ابن حُجيرة الأصغر عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجيرة

١٣٩٩ - حدثنا يحيى بن موسى البلخي وهرون بن عبد الله ، قالوا :
أخبرنا عبد الله بن يزيد ، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني عيَّاشُ بن عباس
القتباني ، عن عيسى بن هلال الصديقي ، عن عبد الله بن عمرو قال : أتى رجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال . أقرئني يا رسول الله ، فقال « اقرأ ثلاثاً من
ذوات (آلر) » فقال : كبرت سني واشتد قلبي وغلظ لساني ، قال : « فاقرا ثلاثاً من
ذوات حاميم » فقال مثل مقالته [فقال اقرأ ثلاثاً من المسبجات ، فقال مثل مقالته]
فقال الرجل : يا رسول الله ، أقرئني سورة جامعة ، فأقرأه النبي صلى الله عليه وسلم
(إذا زلزلت الأرض) حتى فرغ منها ، فقال الرجل : والذي بعتك بالحق لا أزيد
عليها أبداً ، ثم أدبر الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفلح الرُّومِيُّ لُ » مرتين

باب في عدد الآي

١٤٠٠ - حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، أخبرنا قتادة ، عن
عباس الجشمي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سُورَةٌ من
القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى يغفر له (تبارك الذي بيده الملك) »

باب تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن

١٤٠١ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع بن يزيد ، عن الحرث بن سعيد العتي ، عن عبد الله بن منين من بني عبد كلال ، عن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن : منها ثلاث في الفصل ، وفي سورة الحج سجدتان ، قال أبو داود : روى عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة ، وإسناده واه

١٤٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة ، أن مِشْرَحَ بن هاعان أبا المصعب حدثه أن عقبه بن عامر حدثه قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أفي سورة الحج سجدتان ؟ قال « نعم ، ومن لم يسجدها فلا يقرأها »

باب من لم ير السجود في الفصل

١٤٠٣ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أزهر بن القاسم ، قال محمد : رأيته بمكة ، ثنا أبو قدامة ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من الفصل منذ تحول إلى المدينة

١٤٠٤ — حدثنا هناد بن السري ، ثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت ، قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها

١٤٠٥ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ثنا أبو صخر ، عن ابن قسيط ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : كان زيد الامام فلم يسجد [فيها]

باب من رأى فيها السجود

١٤٠٦ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن أبي إسحق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد فيها ، وما بقي أحد من القوم إلا سجد ، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصي أو تراب فرفعه إلى وجهه ، وقال : يكفيني هذا ، قال عبد الله : فلقد رأيت بهد ذلك قتل كافراً

باب السجود في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ)

١٤٠٧ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ابن ميناء ، عن أبي هريرة قال : سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك الذي خلق)

١٤٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، [قال] : سمعت أبي ، ثنا بكر ، عن أبي رافع ، قال : صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ (إذا السماء انشقت) فسجد ، فقلت : ما هذه السجدة ؟ قال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه

باب السجود في (ص)

١٤٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : ليس ص من عزائم السجود ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها

١٤١٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو — يعني بن الحرث — عن ابن أبي هلال ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري أنه قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ص ، فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه ، فلما كان يوم آخر قرأها

فلما بلغ السجدة تَشْرَنَ الناسَ للسجود فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إنما هي توبة نبي ، ولكني رأيتكم تَشْرَنُتمُ للسجود » فنزل فسجد وسجدوا

باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب

[وفي غير الصلاة]

١٤١١ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجاهر ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ عَامَ الفتح سجدة فسجد الناس كلهم : منهم الراكب ، والساجد في الأرض ، حتى إن الراكب ليسجد على يده

١٤١٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ح وثنا أحمد بن أبي شعيب ، ثنا ابن نمير ، المعنى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة ، قال ابن نمير : في غير الصلاة ، ثم اتفقا : فيسجد ونسجد معه حتى لا يجد أحدا مكانا لموضع جبهته

١٤١٣ — حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازي ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن ، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا ، قال عبد الرزاق : وكان الثوري يعجبه هذا الحديث ، قال أبو داود : يعجبه لأنه كَبُرَ

باب ما يقول إذا سجد

١٤١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد الخذاء ، عن رجل ، عن أبي العالية ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل يقول في السجدة مراراً « سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته »

باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح

١٤١٥ — حدثنا عبد الله بن الصباح الطمار ، ثنا أبو بجر ، ثنا ثابت بن عمار ، ثنا أبو تيمية الهجيمي ، قال : لما بعثنا الركب ، قال أبو داود : يعني إلى المدينة ، قال : كنت أقصُّ بعد صلاة الصبح فأسجد ، فنهاني ابن عمر فلم أتته ثلاث مرار ، ثم عاد ، فقال : إني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس

باب تفريع أبواب الوتر

باب استحباب الوتر

١٤١٦ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن زكريا ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أهل القرآن أوتروا ؛ فإن الله وتر يحب الوتر »

١٤١٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو حفص الأبار ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : فقال أعرابي : ما تقول ؟ فقال : « ليس لك ولا لأصحابك »

١٤١٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد ، المعنى ، قالا : ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الله بن راشد الزوفي ، عن عبد الله ابن أبي مرة الزوفي ، عن خارجة بن حذافة ، قال أبو الوليد : العدوي ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن الله عز وجل قد أمدَّكم بصلاة وهي خير لكم من حُمُر النعم ، وهي الوتر ، فجعلها لكم فيما بين المشاء إلى طلوع الفجر »

باب فيمن لم يوتر

١٤١٩ - حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو إسحق الطالقاني ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبيد الله بن عبد الله المتكى ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الوتر حقٌّ ، فمن لم يوتر فليس منا ؛ الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا ، الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا »

١٤٢٠ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز أن رجلاً من بني كنانة يدعى المحدثي سمع رجلاً بالشام يدعى أبا محمد يقول : إن الوتر واجب ، قال المحدثي : فرحمت إلى عبادة بن الصامت فأخبرته . فقال عبادة : كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد : إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة »

باب كم الوتر ؟

١٤٢١ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن عبد الله ابن شقيق ، عن ابن عمر ، أن رجلاً من أهل البادية سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال بأصبعيه هكذا ، مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٢٢ - حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، حدثني قريش بن حبان العجلي ، ثنا بكر بن وائل ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوتر حق على كل مسلم ؛ فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل »

باب ما يقرأ في الوتر

١٤٢٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو حفص الأبار ، ح وثنا إبراهيم ابن موسى ، أخبرنا محمد بن أنس ، وهذا لفظه ، عن الأعمش ، عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و (قل للذين كفروا) والله الواحد الصمد

١٤٢٤ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب ، ثنا محمد بن سلمة ، ثنا خفيف ، عن عبد العزيز بن جريح ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين : بأى شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فذكر معناه ، قال : وفي الثالثة بـ (قل هو الله أحد) و المودتين

باب القنوت في الوتر

١٤٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن جواس الحنفي ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنهما : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر ، قال ابن جواس : في قنوت الوتر « اللهم اهدني فيمن هديت . وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت ، وقبلي شرًا ما قضيت ، إنك تقضي ولا يُقضى عليك ، وإنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعاليت »

١٤٢٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق بإسناده ومعناه ، قال في آخره قال : هذا يقول في الوتر في القنوت ، ولم يذكر « أقولهن في الوتر » أبو الحوراء ربيعة بن شيبان

١٤٢٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره : « اللهم إني أعوذ برضائك من سخطك ، وبمغافائك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » قال أبو داود : هشام أقدم شيخ لحمد ، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال : لم يرو عنه غير حماد بن سلمة

قال أبو داود : روى عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَنَّتَ - يعني في الوتر - قبل الركوع ، قال أبو داود : روى عيسى ابن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطربن خليفة عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزي عن أبيه ، عن أبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، ورؤي عن حفص ابن غياث عن مسعر عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر قبل الركوع ، قال أبو داود : حديث سعيد عن قتادة رواه يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر القنوت ، ولا ذكر أبياً ، وكذلك رواه عبد الأعلى ومحمد بن بشر العبدي وسامعه بالكوفة مع عيسى بن يونس ، ولم يذكر القنوت ، وقد رواه أيضاً هشام الدستوائي وشعبة عن قتادة ، [و] لم يذكر القنوت ، وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش وشعبة وعبد الملك بن أبي سليمان وجريير بن حازم كلهم عن زبيد لم يذكر أحد منهم القنوت ، إلا ما روى عن حفص بن غياث عن مسعر عن زبيد ؛ فانه قال في حديثه : إنه قنت قبل الركوع ، قال أبو داود : وليس هو بالمشهور من حديث حفص ، نخاف أن يكون عن حفص عن غير مسعر ، قال أبو داود : ويروى أن أبياً كان يقنت في النصف من [شهر] رمضان

١٤٢٨ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، عن بعض أصحابه أن أبي بن كعب أمهم - يعني في رمضان - وكان يقنت في النصف الآخر من رمضان

١٤٢٩ — حدثنا شجاع بن مخلد ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس بن عبيد ، عن الحسن ، أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي ، فإذا كانت العشر الأواخر تخلف فصلى في بيته فكانوا يقولون : أبى أبى ، قال أبو داود . وهذا يدل على أن الذى ذكر في القنوت ليس بشيء ، وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر

باب في الدعاء بعد الوتر

١٤٣٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن أبي عبيدة ، ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن طلحة الأيامي ، عن زر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم في الوتر قال : « سبحان الملك القدوس »

١٤٣١ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا عثمان بن سعيد ، عن أبي غسان محمد بن مطرف المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نَامَ عَنْ وَتْرِهِ أَوْ نَسِيَ فَلْيَصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ »

باب [في] الوتر قبل النوم

١٤٣٢ — حدثنا ابن المنى ، ثنا أبو داود ، ثنا أبان بن يزيد ، عن قتادة ، عن أبي سعيد من أردشنة ، عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه

وسلم بثلاث لا أدعهن في سفرٍ ولا حضر: ركعتي الضحى، وصوم ثلاثة أيام من الشهر، و [أن] لا أنام إلا على وتر

١٤٣٣ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا أبو اليمان، عن صفوان بن عمرو، عن أبي إدريس السكوني، عن جبير بن نفير، عن أبي برداء، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا أدعهن لشيء: أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنام إلا على وتر، وبسبحة الضحى في الحضر والسفر

١٤٣٤ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، ثنا أبو زكريا [يحيى بن إسحق] السليحي، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر « متى توتر »؟ قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر « متى توتر »؟ قال: آخر الليل، فقال لأبي بكر « أخذ هذا ^(١) بالخزم » وقال لعمر « أخذ هذا بالقوة »

باب [في] وقت الوتر

١٤٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، قال: قلت لعائشة: متى كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كل ذلك قد فعل، أوتر أول الليل، ووسطه، وآخره، ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر

١٤٣٦ — حدثنا هرون بن معروف، ثنا ابن أبي زائدة، قال: حدثني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بادروا ^(٢) الصبح بالوتر »

١٤٣٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث بن سعد، عن معاوية بن

(١) في نسخة: بالخذر،

(٢) أي: أسرعوا بأداء الوتر قبل الصبح

صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس [قال] : سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ربما أوتر أول الليل ، وربما أوتر من آخره ، قلت : كيف كانت قراءته : أكان يُبْرء بالقراءة أم يجهر ؟ قالت : كُلُّ ذلك كان يفعل ، ربما أسر وربما جهر ، وربما اغتسل فنام ، وربما توضأ فنام ، قال أبو داود : وقال غير قتيبة : تعنى في الجنابة

١٤٣٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اجملوا آخر صلواتكم بالليل وترأ »

باب في نقض الوتر

١٤٣٩ — حدثنا مُسَدَّد ، ثنا ملازم بن عمرو ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، قال : زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ، ثم قام بنا تلك الليلة وأوتر بنا ، ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه ، حتى إذا بقى الوتر قدّم رجلاً فقال : أوتر بأصحابك ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا وتران في ليلة »

باب القنوت في الصلوات

١٤٤٠ — حدثنا داود بن أمية ، ثنا معاذ — يعني ابن هشام — حدثني أبي ، عن يحيى بن أبي كثير [قال] : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثنا أبو هريرة قال : والله لأقربن بكم ^(١) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر ، وصلاة المشاء الآخرة ، وصلاة الصبح ، فيدعو المؤمنين ويلعن الكافرين

١٤٤١ — حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر ، ح وثنا ابن معاذ ، حدثني أبي ، قالوا كلهم : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ^(١) في نسخة ، لأقربن لكم ، ومعناها : لأصلين بكم صلاة قريبة من صلواته صلى الله عليه وسلم

ليلى ، عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح ، زاد ابن معاذ : وصلاة المغرب

١٤٤٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة [بن عبد الرحمن] عن أبي هريرة قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة شهراً يقول في قنونه : « اللهم نجِّ الوليد بن الوليد ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشُدْ وَطَأَتَكَ عَلَيَّ مُضْرًا ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف » قال أبو هريرة : وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يدع لهم ، فذكرت ذلك له فقال : « وما تراهم قد قدموا » ؟

١٤٤٣ — حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، ثنا ثابت بن يزيد ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح ، في دبر كل صلاة إذا قال « سمع الله لمن حمده » من الركعة الآخرة ، يدعو على أحياء من بني سليم ، على رِعْلٍ وَذَكَوَانَ وَعُصَيَّةَ ، وَيَوْمَئِذٍ مِنْ خَلْفِهِ

١٤٤٤ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس بن مالك أنه سئل : هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح ؟ فقال : نعم ، فقيل له : قبل الركوع أو بعد الركوع ؟ قال : بعد الركوع ، قال مسدد : بيسير

١٤٤٥ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أنس بن سيرين ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهراً ثم تركه

١٤٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن مفضل ، ثنا يونس بن عبيد ، عن محمد ابن سيرين [قال] : حدثني من ضل مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هنيئاً

باب في فضل التطوع في البيت

١٤٤٧ - حدثنا هرون بن عبد الله البراز ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا عبد الله - يعني ابن سعيد بن أبي هند - عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت أنه قال : اختَجَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حُجْرَةً ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل فيصلى فيها ، قال : فصلوا معه لصلاته - يعني رجالا - وكانوا يأتونه كل ليلة ، حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم ، وحصبوا^(١) بابه ، قال : فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مُغَضِبًا فقال : « [يا] أيها الناس ، مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ستكتب عليكم ، فليكم بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة »

١٤٤٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرنا نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً »

باب

١٤٤٩ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : حدثني عثمان بن أبي سليمان ، عن علي الأردى ، عن عبيد بن عمير ، عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل : أي الأعمال أفضل؟ قال : « طول القيام » قيل : فأى الصدقة أفضل؟ قال « جهد المقل » قيل : فأى الهجرة أفضل؟ قال « من هجر ما حرم الله عليه » قيل : فأى الجهاد أفضل؟ قال : « من جاهد المشركين بماله ونفسه » قيل : فأى القتل أشرف؟ قال « من أهرىق دمه وعقر جواده »

باب الحث على قيام الليل

١٤٥٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، ثنا القمقاع ابن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت ، فان أبت نضح في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فان أبي نضحت في وجهه الماء »

١٤٥١ -- حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأقر ، عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي سعيد [الخدرى] وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعاً كتبنا من الناكرين الله كثيراً والذاكرات »

باب في ثواب قراءة القرآن

١٤٥٢ -- حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خيركم من تعلم القرآن وعلمه »

١٤٥٣ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن زبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ الجهني ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجاً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم ، فاطنكم بالذي عمل بهذا » ؟

١٤٥٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وهام ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال « الذي يقرأ القرآن وهو ماهرٌ به مع السفرة الكرام البررة ، والذي يقرأه وهو يشد عليه فله أجران »

١٤٥٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وخفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده »

١٤٥٦ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، ثنا موسى بن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن عقبه بن عامر الجهني قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال : « أيكم يحب أن يندو إلى بطحان أو العقيق فيأخذ ناقتين كوماوين ^(١) زهرأوين بغير إثم بالله عز وجل ولا قطع رحم » ؟ قالوا : كلنا يارسول الله ، قال « فلأن يندو أحدهم كل يوم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين ، وإن ثلاث فتلاث مثل أعدادهن من الابل »

باب فاتحة الكتاب

١٤٥٧ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحمد لله رب العالمين) أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني »

١٤٥٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا خالد ، ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، قال : سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيد بن المعلى أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ به وهو يصلي فدعاه ، قال : فصليت ثم أتيته ، قال : فقال « مانعك أن تجيئني » ؟ قال : كنت أصلي ، قال « ألم يقل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحبيكم) ؟ لأعلمنك

(١) تننية كوما ، وهي الناقة العظيمة السنام

أعظم سورة من القرآن ، أو في القرآن « شك خالد « قبل أن أخرج من المسجد »
قال : قلت : يارسول الله قولك ، قال « الحمد لله رب العالمين) [و] هي السبع
المثاني التي أوتيتُ والقرآن العظيم »

باب من قال هي من الطول

١٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مسلم
البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أوتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعةً من المثاني الطول ، وأوتي موسى عليه السلام ستاً ، فلما أتني الألواح
رفعت ثنتان وبقي أربع

باب ماجاء في آية الكرسي

١٤٦٠ — حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد بن إبّاس ،
عن أبي السليل ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « أبا المنذر ، أي آية معك من كتاب الله أعظم » ؟
قال : قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « أبا المنذر ، أي آية معك من كتاب الله
أعظم » ؟ قال : قلت (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) قال : فضرب في صدري
وقال « لِيَهْنُ لَكَ [يا] أبا المنذر العِلمُ »

باب في سورة الصمد

١٤٦١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ (قل هو
الله أحد) يردُّدُها ، فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له وكان الرجل يتقالمها فقال النبي صلى الله عليه وسلم « والذي نفسى بيده إنها
لتعدل ثلث القرآن »

باب في المعوذتين

١٤٦٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن العلاء بن الحرث ، عن القاسم مولى معاوية ، عن عقبة بن عامر . قال : كنت أقود برسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر ، فقال لي « يا عقبة ، ألا أعلمك خير سورتين قرئتا » فعلمني (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) قال : فلم يرنى سررت بهما جداً ، فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة التفت إلي فقال « يا عقبة كيف رأيت » ؟

١٤٦٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال : بينا أبا أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريحٌ وظلمة شديدة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذُ ؛ (أعوذ برب الفلق) و (أعوذ برب الناس) ويقول « يا عقبة ، تعوذُ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما » قال : وسمعتهُ يؤمنا بهما في الصلاة

باب استحباب الترتيل في القراءة

١٤٦٤ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عاصم بن بهدلة ، عن زر ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقال لصاحب القرآن . اقرأ وارتقِ ورتل كما كنت ترتل في الدنيا ؛ فان منزلك عند آخر آية تقرأها »

١٤٦٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير ، عن قتادة ، قال : سألت أنسًا عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كان يمدُّ مدًّا

١٤٦٦ - حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا الليث ، عن ابن

أبي مليكة ، عن يعلى بن مملوك أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلاته ، فقالت : وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ ؟ كان يصلي وينام قدر ماصلي ، ثم يصلي قدر مانام ، ثم ينام قدر ماصلي ، حتى يُصْبِحَ ، وَنَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ ، فإذا هي نعتت قراءته حرفاً حرفاً

١٤٦٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن معاوية بن قرة ، عن عبد الله بن مفضل قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو على ناقه يقرأ بسورة الفتح وهو يُرْجَعُ

١٤٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ »

١٤٦٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرملي ، بمعناه ، أن الليث حدثهم ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نَهْيِك ، عن سعد بن أبي وقاص ، وقال يزيد عن ابن أبي مليكة : عن سعيد بن أبي سعيد ، وقال قتيبة : هو في كتابي عن سعيد ابن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَمَنَّ بِالْقُرْآنِ »

١٤٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نَهْيِك ، عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٤٧١ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا عبد الجبار بن الورد ، قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : قال عبيد الله بن أبي يزيد : مرَّ بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه فإذا رجلٌ رَثُّ الْبَيْتِ رَثُّ الْمَيْتَةِ ، فسمعته يقول :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ليس مِنَّا من لم يتغنَّ بالقرآن »
قال : قلت لابن أبي مليكة : يا أبا محمد ، رأيت إذا لم يكن حسن الصوت ؟
قال : يُحْسِنُهُ ما استطاع

١٤٧٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، قال : قال وكيع وابن عيينة :
يعني يستغنى [به]

١٤٧٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب . حدثني
عمر بن مالك وحيوة ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث ، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« ما أذن الله لشيء .^(١) ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنَّى بالقرآن يجهر به »
باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه

١٤٧٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن إدريس ، عن يزيد بن أبي
زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « ما من امرئ ، يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجدم »
باب « أنزل القرآن على سبعة أحرف »

١٤٧٥ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن
الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول :
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها ، فكادت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته
حتى انصرف ، ثم كسبته بردائه ، فحفت به رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت :
يا رسول الله ، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتها ، فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأ » فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « هكذا أنزلت » ثم قال لي « اقرأ » فقرأت فقال « هكذا

أنزلت « ثم قال « إنَّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرؤا ما تيسر منه »
 ١٤٧٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ،
 قال : قال الزهري : إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس تختلف في حلال
 ولا حرام

١٤٧٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن
 يحيى بن يعمر ، عن سليمان بن صرد الخزازي ، عن أبي بن كعب ، قال : قال
 النبي صلى الله عليه وسلم « يا أيُّ ، إني أقرئتُ القرآن فقيل لي : على حرف
 أو حرفين ، فقال الملك الذي معي : قل على حرفين ، قلت : على حرفين ،
 فقيل لي : على حرفين أو ثلاثة ، فقال الملك الذي معي : قل على ثلاثة ، قلت :
 على ثلاثة ، حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : ليس منها إلا شاف كاف إن قلت
 سمياً عليماً عزيزاً حكماً ما لم تخم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب »

١٤٧٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن
 الحكم ، عن مجاهد . عن ابن أبي ليلى . عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان عند أضامة^(١) بنى غفار ، فاتاه جبريل صلى الله عليه وسلم
 فقال : إن الله عز وجل يأمرك أن تقرىء أمتك على حرف ، قال : « أسأل الله
 معافاته ومغفرته إن أمتي لا تطيق ذلك » ثم أتاه ثانية فذكر نحوه هذا ، حتى
 بلغ سبعة أحرف ، قال : إن الله يأمرك أن تقرىء أمتك على سبعة أحرف ،
 فأبى حرف قرأوا عليه فقد أصابوا

باب الدعاء

١٤٧٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن زر ، عن
 يسع الحضرمي^(٢) ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) الأضامة - بفتح الهمزة وتخفيف الصاد ، بوزن حصة - هو الغدير
 (٢) يسع - بضم الياء المثناة وفتح السين المهملة - هو ابن معدان الكوفي ،

« الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ، قَالَ رَبِّكُمْ (اذْعُوْنِي اُسْتَجِبْ لَكُمْ) »

١٤٨٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي نَعَامَةَ ^(١) عن ابن لسعد أنه قال : سمعني أبي وأنا أقول : اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجنهما ، وكذا وكذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها ، وكذا وكذا ، فقال : يَا بُنَيَّ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « سيكون قومٌ يَعْتَدُونَ لفي الدعاء » فإياك أن تكون منهم ، إِنْ أُعْطِيتِ الْجَنَّةَ أُعْطِيتِهَا وَمَا فِيهَا ، وَإِنْ أُعْذِتْ مِنَ النَّارِ أُعْذِتْ مِنْهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ

١٤٨١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا حيوة ، أخبرني أبو هانيء حميد بن هانيء ، أن أبا علي عمرو بن مالك حدثه أنه سمع فضالة ابن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يُجِدْ الله تعالى ولم يُصَلِّ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَجَّلَ هَذَا » ثم دعاه فقال له أولغيره « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُيَدِّأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَالتَّائِبِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ مَا شَاءَ »

١٤٨٢ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يزيد بن هرون ، عن الأسود ابن شيبان ، عن أبي نوفل ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَجِيبُ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ

١٤٨٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيُعْزَمَ الْمَسْئَلَةُ فَانَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ »

قال في الخلاصة • عن النعمان بن بشير ، وعنه زر بن عبد الله المرهبي فقط ، وثقه النسائي ، اهـ . (١) أبو نعامه - بفتح النون - هو عيسى بن سودة

١٤٨٤ — حدثنا القمبني عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَمَجُلْ فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي »

١٤٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ، حدثني عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَسْتُرُوا الْجُدْرَ ، مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بغيرِ إِذْنِهِ فَأَتَمَّا يَنْظُرُ فِي النَّارِ ، سَلُوا اللَّهَ بيطون أ كَفِّكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بظهورها ، فَاذَا فَرَعْتُمْ فامسحوا بها وجوهكم » قال أبو داود : روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضاً

١٤٨٦ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني ، قال : قرأته في أصل إسماعيل - يعني ابن عياش - حدثني ضمضم ، عن شريح ، ثنا أبو ظبية أن أبا بخرية السكوني حدثه عن مالك بن يسار السكوني ثم العوفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بيطون أ كَفِّكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بظهورها » قال أبو داود : قال سليمان بن عبد الحميد : له عندنا صحة - يعني مالك بن يسار -

١٤٨٧ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا سلم بن قتيبة ، عن عمر بن نبهان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو هكذا بباطن كفيه وظاهرهما

١٤٨٨ - حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا عيسى - يعني ابن يونس - ثنا جعفر - يعني ابن ميمون صاحب الأنماط - حدثني أبو عثمان ، عن سلمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهَا صِفْرًا »

١٤٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب — يعني ابن خالد —
حدثني العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب ، عن عكرمة ،
عن ابن عباس قال : الْمَسْأَلَةُ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ ، أَوْ نَحْوَهَا ،
وَالِاسْتِغْفَارُ أَنْ تُشِيرَ بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةٍ ، وَالِابْتِهَالُ أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعًا .

١٤٩٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا سفيان ، حدثني عباس بن عبد الله
ابن معبد بن عباس ، بهذا الحديث ، قال فيه : وَالِابْتِهَالُ هَكَذَا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ
وَجَعَلَ ظَهْرَهَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ

١٤٩١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا
عبد العزيز بن محمد ، عن العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن أخيه
إبراهيم بن عبد الله ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ،
فَذَكَرَ نَحْوَهُ

١٤٩٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم
ابن عتبة بن أبي وقاص ، عن السائب بن يزيد ، عن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا دعا فرفع يديه مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ

١٤٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مالك بن مغول ، ثنا عبد الله
ابن بريدة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول : اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ أَيُّ شَيْءٍ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ
وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ
وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ

١٤٩٤ — حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي ، ثنا زيد بن حباب ، ثنا
مالك بن مغول ، بهذا الحديث قال فيه : لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسْمِهِ الْأَعْظَمِ

١٤٩٥ — حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي ، ثنا خلف بن خليفة ،
عن حفص — يعني ابن أخي أنس — عن أنس أنه كان مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم جالساً ورجل يصلي ثم دعا : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى »

١٤٩٦ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيد الله بن أبي زياد عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم) وفاتحة سورة آل عمران (الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم)

١٤٩٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : سُرقت ملحفة لها فجمعات تدعو على من سرقها ، فحمل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لا تُسبِّحِي عنه » قال أبو داود : لا تسبِّحِي [أى] لا تحففي عنه

١٤٩٨ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه قال : استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة ، فأذن لي ، وقال « لا تنسنا يا أختي من دعائك » فقال كلمة ما يسرنى أن لي بها الدنيا ، قال شعبة : ثم لقيت عاصمًا بعد بالمدينة فحدثني وقال « أشركنا يا أختي في دعائك »

١٤٩٩ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن سعد بن أبي وقاص قال : مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعي فقال « أَحَدٌ أَحَدٌ » وأشار بالسبابة

باب التسييح بالحصي

١٥٠٠ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ،

عن أبيها أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى ،
أو حصى ، تُسَبِّحُ بِهِ ، فقال « أَخْبِرْكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا ، أَوْ أَفْضَلُ »
فقال « سَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ ، وَسَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ ،
وَسَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ ، وَسَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ
مِثْلَ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ »

١٥٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن هاني بن عثمان ،
عن حُمَيْصَةَ بنت ياسر ، عن يسيرة ، أخبرتها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهنَّ
أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل فأمهن مسؤلات
مُسْتَنْطَقَاتُ »

١٥٠٢ — حدثنا عبید الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن قدامة في آخرين ،
قالوا : ثنا عثام ، عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن
عمرو قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح ، قال ابن
قدامة : يمينه

١٥٠٣ — حدثنا داود بن أمية ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن
عبد الرحمن مولى أبي طلحة ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم من عند جُوَيْرِيَةَ ، وكان اسمها برة فحول اسمها ، فخرج
وهي في مُصَلَّاهَا وَرَجَعَ وَهِيَ فِي مُصَلَّاهَا ، فقال « لِمَ تَرَالِي فِي مُصَلَّاكَ هَذَا ؟ »
قالت : نعم ، قال « قد قلتُ بِدَلِّكَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وَزَنْتَ بِمَا
قُلْتَ لَوَزَنْتَهُنَّ : سَبَّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضًا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ
وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ »

١٥٠٤ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا

الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، [قال] : حدثني محمد بن أبي عائشة ، قال :
حدثني أبو هريرة ، قال : قال أبوذر : يا رسول الله ، ذهب أصحاب الدنور
بالأجور ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضول أموال يتصدقون
بها ، وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أباذر ،
ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلفك إلا من أخذ بمثل
عملك » ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال « تكبر الله [عز وجل] دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين ، وتحمده ثلاثا وثلاثين ، وتسبحه ثلاثا وثلاثين ، وتختتمها بلا إله إلا الله
وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت^(١)
له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر »

باب ما يقول الرجل إذا سلم

١٥٠٥ — حدثنا مسدد ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن
المسيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، كتب
معاوية إلى المغيرة بن شعبة : أى شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
إذا سلم من الصلاة ؟ فأملأها المغيرة عليه ، وكتب إلى معاوية : كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله
الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ،
ولا ينفع ذا الجدمك الجدم »

١٥٠٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، قال : ثنا ابن علية ، عن الحجاج بن أبي
عثمان ، عن أبي الزبير ، قال : سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول : كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من الصلاة يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ،
له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو

(١) أى : من قال ذلك غفرت له

كره الكافرون ، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون »

١٥٠٧ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبي الزبير قال : كان عبد الله بن الزبير يهمل في دبر كل صلاة ، فذكر نحو هذا الدعاء ، زاد فيه « ولا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ، لا نعبد إلا إياه ، له النعمة » وساق بقية الحديث

١٥٠٨ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، وهذا حديث مسدد ، قالا : ثنا المعتز ، قال سمعت داود الطفاوي ، قال : حدثني أبو مسلم الجلي ، عن زيد بن أرقم ، قال : سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [في] دبر صلاته « اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن محمدا عبدك ورسولك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، اجعلني مخلصا لك وأهلي في كل ساعة في الدنيا والآخرة ، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب ، الله أكبر الأ أكبر ، اللهم نور السموات والأرض » قال سليمان بن داود « رب السموات والأرض » « الله أكبر الأ أكبر ، حسبي الله ونعم الوكيل ، الله أكبر الأ أكبر »

١٥٠٩ — حدثنا [عبيد الله] ابن معاذ ، قال : ثنا أبي ، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم و [أنت] المؤخر ، لا إله إلا أنت »

١٥١٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الجرث ، عن طليق بن قيس ، عن ابن عباس قال : كان النبي

صلى الله عليه وسلم يدعو « رب أعنني ولا تعن علي ، وانصرني ولا تنصر علي ، وامكر لي ولا تمكر علي ، واهدني ويسر الهداي إلي ، وانصرني على من بغى علي اللهم اجعلني لك شاكراً ، لك ذاكراً ، لك راهباً ، لك مطوّعاً ، إليك مُخبتاً ، أو مُنيباً ، رب تقبل توبتي ، واغسل حوبتي ، وأجب دعوتي ، وثبّت حجتي ، واهد قلبي ، وسدّد لساني ، واسلّل سخيمة قلبي »

١٥١١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : سمعت عمرو بن مرة ، باسناده ومعناه ، قال : « ويسر الهدى إلي » ولم يقل « هداى »

١٥١٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول وخالد الخذاء ، عن عبد الله بن الحرث ، عن عائشة رضيتُ الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام » قال أبو داود : سمع سفيان من عمرو بن مرة ، قالوا : ثمانية عشر حديثاً

١٥١٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن الأوزاعي ، عن أبي عمار ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال « اللهم » فذكر معنى حديث عائشة رضيتُ الله عنها

باب في الاستغفار

١٥١٤ — حدثنا النفيلي ، ثنا مخلد بن يزيد ، ثنا عثمان بن واقد العمري ، عن أبي نصيرة ، عن مولى لأبي بكر الصديق ، عن أبي بكر الصديق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أصرّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة »

١٥١٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالوا : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبي بردة ، عن الأغر المزني ، قال مسدد في حديثه : وكانت له صحبة ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ »

١٥١٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو أسامة ، عن مالك بن مغول ، عن محمد بن سوقة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : إن كنا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ « رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتَبَّ عَلَيَّ ؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ »

١٥١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حفص بن عمر الشَّيْبَانِيُّ ، حدثني أبي عمر بن مرة ، قال : سمعت بلال بن يسار بن زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال : سمعت أبي يحدثني عن جدي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان فرًّا مِنَ الرَّحْفِ »

١٥١٨ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الحكم بن مصعب ، ثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه أنه حدثه عن ابن عباس ، أنه حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، وورقه من حيث لا يحتسب »

١٥١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، المعنى ، عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : سألت قتادة أنسا : أى دعوة كان يدعو بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها « اللهم [ربنا] آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » وزاد زياد : وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيها

١٥٢٠ — حدثنا يزيد بن خالد الرملى ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن

ابن شريح ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل [الله] الشهادة صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه »

١٥٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن علي بن ربيعة الأسدي ، عن أسماء بن الحكم [الفزاري] قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفى الله منه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلقتني فإذا حلف لي صدقته ، قال : وحدثني أبو بكر ، وصدق أبو بكر رضي الله عنه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من عبد يذنب ذنباً فيُحْسِنُ الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » ثم قرأ هذه الآية (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله) إلى آخر الآية

١٥٢٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا حيوة بن شريح ، قال : سمعت عقبة بن مسلم يقول : حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي ، عن الصنابحي ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال : « يا معاذ ، والله إنني لأحبك [والله إنني لأحبك] » فقال « أوصيك يا معاذ لاتدعن في دبر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » وأوصى بذلك معاذ الصنابحي ، وأوصى به الصنابحي أبو عبد الرحمن

١٥٢٣ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ابن سعد أن حنين بن أبي حكيم حدثه ، عن علي بن رباح اللخمي ، عن عقبة بن عامر قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة

١٥٢٤ — حدثنا أحمد بن علي بن سويد السدوسي ، ثنا أبو داود ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً

١٥٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عبد العزيز بن عمر ، عن هلال ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن ابن جعفر ، عن أسماء بنت عميس قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أعلمك كلماتٍ تقولينهن عند الكرب ، أو في الكرب ، الله الله ربى لا أشرك به شيئاً » قال أبو داود : هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز ، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر

١٥٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، وعلي بن زيد وسعيد الجريري ، عن أبي عثمان النهدي ، أن أبا موسى الأشعري قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما دنوا من المدينة كبر الناس ورفعوا أصواتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس ، إنكم لاتدعون أصم ولا غائباً ، إن الذى تدعونه بينكم ، وبين أعناق ركابكم » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا موسى ، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة » قلت : وما هو ؟ قال « لاحول ولا قوة إلا بالله »

١٥٢٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى الأشعري أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم يتصعدون في ثنية فجعل رجل كلما علا الثنية نادى لا إله إلا الله والله أكبر ، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم « إنكم لاتنادون أصم ولا غائباً » ثم قال : « يا عبد الله ابن قيس » فذكر معناه

١٥٢٨ — حدثنا أبو صالح [محبوب بن موسى] أخبرنا أبو إسحق الفزارى عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ، بهذا الحديث ، وقال فيه : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم »

١٥٢٩ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو الحسين زيد بن الحباب ، ثنا عبد الرحمن بن شريح الأسكندزاني ، حدثني أبو هانيء الخولاني ، أنه سمع

أبا علي الجنبى، أنه سمع أبا سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال : رضيت بالله ربا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولا ؛ وجبت له الجنة »

١٥٣٠ — حدثنا سليمان بن داود العتقى ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن [العلاء] بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من صلى علىَّ واحدةً صلى الله عليه عشراً »

١٥٣١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا الحسين بن علي [الجعفي] عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا علىَّ من الصلاة فيه ؛ فإن صلاتكم معروضة علي » قال : فقالوا : يا رسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ قال : يقولون بليت ، قال « إن الله [تبارك وتعالى] حرم على الأرض أجساد الأنبياء صلى الله عليهم »

باب النهى [عن] أن يدعو الإنسان على أهله وماله

١٥٣٢ — حدثنا هشام بن عمار ويحيى بن الفضل وسليمان بن عبد الرحمن قالوا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حزرّة ، عن عبادة بن الوليد ابن عبادة بن الصامت ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على خدمكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله [تبارك وتعالى] ساعة نيل فيها عطاء فيستجيب لكم » قال أبو داود : هذا الحديث متصل [الاسناد فان] عبادة بن الوليد بن عبادة لقي جابرا

باب الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٣٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، عن الأسود بن قيس ، عن نُبَيْحِ المَنْزِي ، عن جابر بن عبد الله أن امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم :

صَلَّى عَلَى وَعَلَى زَوْجِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ »

باب الدعاء بظهور الغيب

١٥٣٤ — حدثنا رجاء بن المرجي ، ثنا النضر بن شميل ، أخبرنا موسى ابن ثروان ، حدثني طلحة بن عبيد الله بن كرز ، حدثني أم الدرداء قالت : حدثني سيدي [أبو الدرداء] أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا دعا الرجل لأخيه بظهور الغيب قالت الملائكة : آمين ولك بمثل »

١٥٣٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، حدثني عبد الرحمن بن زياد ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب »

١٥٣٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام [الدستوائي] عن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة الوالد ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم »

باب ما يقول إذا خاف قوما

١٥٣٧ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي بردة بن عبد الله ، أن أباه حدثه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوماً قال : « اللهم إنا نجعلك في نحورهم ، ونعوذ بك من شرورهم »

باب [في] الاستخارة

١٥٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الرحمن بن مقاتل خال القعنبي ومحمد بن عيسى ، المعنى واحد ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ، حدثني محمد بن المنكدر ، أنه سمع جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول لنا « إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، وليقل : اللهم إني استخيرك بعلمك ،

وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر — يسميه بعينه الذي يريد — خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَمَعَادِي وَعَاقِبَةُ أَمْرِي فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ، وَبَارِكْ لِي فِيهِ ؛ اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي ، مِثْلَ الْأَوَّلِ ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ رَضِي بِهِ « أَوْ قَالَ « فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ » . قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ عَيْسَى : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرِ

باب في الاستعاذة

١٥٣٩ — حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا وَكَيْعٌ ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَوَّدُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْجَبَنِ ، وَالْبَخْلِ ، وَسُوءِ الْعَمْرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ .

١٥٤٠ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْجَبَنِ ، وَالْبَخْلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ »

١٥٤١ — حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ سَعِيدُ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَهْمِ وَالْحُزْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ » وَذَكَرَ بَعْضُ مَا ذَكَرَهُ التَّيْمِيُّ

١٥٤٢ — حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزَّيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْلَمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ

كما يلهمهم السورة من القرآن ، يقول : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات »

١٥٤٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات « اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ، وعذاب النار ، ومن شر الغنى والفقر »

١٥٤٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا إسحاق بن عبد الله ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الفقر ، والقلة ، والذلة ، وأعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم »

١٥٤٥ — حدثنا ابن عوف ، ثنا عبد الغفار بن داود ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحويل عافيتك ، وفجأةٍ تقمّتك ، وجميع سخطك »

١٥٤٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا ضبارة بن عبد الله بن أبي السليك ، عن دويد بن نافع ، ثنا أبو صالح السمان ، قال : قال أبو هريرة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الشقاق ، والنفاق ، وسوء الأخلاق »

١٥٤٧ — حدثنا محمد بن الملاء ، عن ابن إدريس ، عن ابن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ، وأعوذ بك من الخيانة فإنه بئس البطانة »

١٥٤٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أخيه عباد بن أبي سعيد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الأربع : من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعاء لا يُسمع »

١٥٤٩ — حدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا المعتمر ، قال : قال أبو المعتمر : أَرَى أن أنس بن مالك حدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع » وذكر دعاء آخر

١٥٥٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال ابن يساف ، عن فروة بن نوفل الأشجعي ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به ، قالت : كان يقول « اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل »

١٥٥١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، ح وثنا أحمد ، ثنا وكيع ، المعنى ، عن سعد بن أوس ، عن بلال العبسي ، عن شتير بن شكّل ، عن أبيه ، [في حديث أبي أحمد شكّل بن حميد] قال : قلت يارسول الله علمني دعاء ، قال : « قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر بصرى ، ومن شر لسانى ، ومن شر قلبي ، ومن شر مني »

١٥٥٢ — حدثنا عبید الله بن عمر ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثني عبد الله بن سعيد ، عن صيفي مولى أفلح مولى أبي أيوب ، عن أبي اليسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللهم إني أعوذ بك من الهدم ، وأعوذ بك من التردّي ، وأعوذ بك من الفرق ، والحرق ، والهرم ، وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت ، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً ، وأعوذ بك أن أموت لديغاً »

١٥٥٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن عبد الله

ابن سعيد ، حدثني مولى لأبي أيوب ، عن أبي اليسر ، زاد فيه « والنم »
 ١٥٥٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا قتادة ، عن
 أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من البرص ،
 والجنون ، والجذام ، ومن سوء الأسقام »

١٥٥٥ - حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني ، أخبرنا غسان بن عوف ،
 أخبرنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : دخل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يقال له
 أبوأمامة فقال : « ياأبا أمامة ، مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت الصلاة »؟
 قال : هموم لزممتي وديون يارسول الله ، قال « أفلا أعلمك كلاماً إذا [أنت]
 قلته أذهب الله [عزوجل] همك وقضى عنك دينك » ؟ قال : قلت : بلى يارسول
 الله ، قال « قل إذا أصبحت وإذا أمسيت : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ،
 وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك
 من غلبة الدين وقهر الرجال » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله [عزوجل] همي ،
 وقضى عني ديني « آخر كتاب الصلاة »

كتاب الزكاة

١٥٥٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن
 الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة قال . لما توفي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب
 قال عمر بن الخطاب لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لاإله إلا الله ، فن قال لاإله إلا الله
 عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل » ؟؟ فقال أبو بكر : والله
 لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عيالاً

كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقاتلتهم على منعه ، فقال عمر بن الخطاب : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله [عز وجل] قد شرح صدر أبي بكر للقتال ، قال : ففرفت أنه الحق ، قال أبو داود : ورواه رباح بن زيد [وعبدالرزاق] عن معمر عن الزهري باسناده ، وقال بعضهم عقالا ، ورواه ابن وهب عن يونس قال : عناقا ، قال أبو داود : قال شعيب بن أبي حمزة ومعمر والزيدي عن الزهري في هذا الحديث : لو منعوني عناقا ، وروى عنبة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال : عناقا ١٥٥٧ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالوا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن الزهري ، قال : قال أبو بكر : إن حقه أداء الزكاة ، وقال : عقالا

باب ما تجب فيه الزكاة

١٥٥٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة »

١٥٥٩ — حدثنا أيوب بن محمد الرقي ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا إدريس بن يزيد الأودي ، عن عمرو بن مرة الجملي ، عن أبي البختري الطائي ، عن أبي سعيد [الخدري] يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة » والوسق : ستون مختوما ، قال أبو داود : أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد

١٥٦٠ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن المفيرة ، عن إبراهيم ، قال : الوسق ستون صاعا مختوما بالحجاجي

١٥٦١ — حدثنا محمد بن بشار ، حدثني محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا صرد بن أبي المنازل [قال] : سمعت حبيبا المالكي ، قال : قال رجل لعمران بن حصين : يا أبا نجيذ ، إنكم لتحدثوننا بأحاديث ما نجد لها أصلا في القرآن ،

فغضب عمران وقال للرجل : أوجدتم في كل أربعين درهما درهم ، ومن كل كذا وكذا شاة شاة ، ومن كل كذا وكذا بغيرا كذا وكذا ، أوجدتم هذا في القرآن ؟ قال : لا ، قال : فمن من أخذتم هذا ؟ أخذتموه عنا ، وأخذناه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر أشياء نحو هذا

باب العروض إذا كانت للتجارة [هل فيها من زكاة]

١٥٦٢ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ابن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب ، قال : أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نؤمِّدُ للبيع

باب الكنز ماهو ؟؟ وزكاة الحلي

١٥٦٣ — حدثنا أبو كامل وحميد بن مسعدة ، المعنى ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مَسَكَتَانِ^(١) غليظتان من ذهب فقال [لها] « أتعطين زكاة هذا » ؟ قالت : لا ، قال « أيسرك أن يُسوركِ الله بهما يوم القيامة سوارين من نار » ؟ قال : فخلعتهما فآلفتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقالت : هما لله عز وجل ولرسوله

١٥٦٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عتاب — يعني ابن بشير — عن ثابت ابن عجلان ، عن عطاء ، عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أَوْضَاحًا^(٢) من ذهب فقلت : يا رسول الله ، أكنز هو ؟ فقال : « ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكى فليس بكنز »

١٥٦٥ — حدثنا محمد بن إدريس الرازي ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

(١) بفتحات ، أى : سواران (٢) جمع وضع ، وهو نوع من الحلي ، وقيل : الخللخال

ثنا يحيى بن أيوب ، عن عبید الله بن أبي جعفر ، أن محمد بن عمرو بن عطاء أخبره ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، أنه قال : دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي فتحاتٍ من ورقٍ فقال : « ما هذا يا عائشة ؟ » فقلت : صنعتهن أترين لك يا رسول الله ، قال : « أتؤدين زكاتهن ؟ » قلت : لا ، أو ما شاء الله ، قال : « هو حسبك من النار »

١٥٦٦ — حدثنا ^(١) صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سفيان ، عن عمر بن يعلى ، فذكر الحديث نحو حديث الخاتم ، قيل لسفيان : كيف تزكيه ؟ قال : تضمه إلى غيره

باب [في] زكاة السائمة

١٥٦٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، قال : أخذت من ثمامة ابن عبد الله بن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس ، وعليه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين بعته مُصدِّقا وكتبه له ، فاذا فيه : « هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي أمر الله [عز وجل] بها نبيه صلى الله عليه وسلم ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ، ومن سئل فوقها فلا يعطه : فيما دون خمسٍ وعشرين من الإبلِ النعم : في كل خمس ذودٍ شاة ، فاذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض ، إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين ، فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر ، فاذا بلغت ستاً وثلاثين ففيها بنت لبون ، إلى خمسٍ وأربعين ، فاذا بلغت ستاً وأربعين ففيها حقةٌ طروقةٌ الفحل ، إلى ستين ، فاذا بلغت إحدى وستين ففيها جدعة ، إلى خمسٍ وسبعين ، فاذا بلغت ستاً وسبعين ففيها ابنتا لبون ، إلى تسعين ، فاذا بلغت إحدى وتسعين

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتمدة

ففيها حِجَّتَانِ طرِوقَتَا الفِجْلِ ، إلى عِشْرِينَ ومِائَةٍ ، فإذا زادت على عِشْرِينَ ومِائَةٍ
 ففي كلِّ أَرْبَعِينَ بنتِ لَبُونٍ ، وفي كلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً ، فإذا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الأَبْلِ في
 فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ : فمن بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ الجِدْعَةِ وليست عنده جِدْعَةٌ وعنده
 حَقَّةٌ فَإنَّهَا تَقْبَلُ منه ، وَأَنْ يَجْمَلَ مِمَّهَاتَيْنِ : إِنْ اسْتَيْسَرَ تَالَهُ ، أو عِشْرِينَ دَرَاهِمًا ،
 ومن بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ الحَقَّةِ وليست عنده حَقَّةٌ وعنده جِدْعَةٌ فَإنَّهَا تَقْبَلُ منه
 وَيُعْطِيهِ المِصْدُقُ عِشْرِينَ دَرَاهِمًا أو شَاتَيْنِ ، ومن بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ الحَقَّةِ وليس
 عنده حَقَّةٌ وعنده ابْنَةُ لَبُونٍ فَإنَّهَا تَقْبَلُ منه « قَالَ أَبُو داودَ : من هِنَا لم أَضْبِطْهُ
 عن موسى كَأَحَبِّ » وَيَجْمَلُ مِمَّهَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَ تَالَهُ أو عِشْرِينَ دَرَاهِمًا ،
 ومن بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ بنتِ لَبُونٍ وليس عنده إِلا حَقَّةٌ فَإنَّهَا تَقْبَلُ منه « قَالَ
 أَبُو داودَ : إلى هِنَا ، ثم أَتَقْتَهُ » وَيُعْطِيهِ المِصْدُقُ عِشْرِينَ دَرَاهِمًا أو شَاتَيْنِ ، ومن
 بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ وليس عنده إِلا بنتُ مَخَاضٍ فَإنَّهَا تَقْبَلُ منه وشَاتَيْنِ
 أو عِشْرِينَ دَرَاهِمًا ، ومن بَلَغَتْ عنده صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ وليس عنده إِلا ابنُ لَبُونٍ
 ذَكَرُ فَإنَّهُ يَقْبَلُ منه ، وليس معه شَيْءٌ ، ومن لم يَكُنْ عنده إِلا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا
 شَيْءٌ ، إِلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وفي سَائِمَةِ النِّعَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فِئْيًا شَاةً ، إلى
 عِشْرِينَ ومِائَةٍ ، فإذا زادت على عِشْرِينَ ومِائَةٍ فِئْيًا شَاتَانِ ، إلى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ ،
 فإذا زادت على مِائَتَيْنِ فِئْيًا ثَلَاثَ شِيَاءٍ ، إلى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةٍ ، فإذا زادت على
 ثَلَاثِمِائَةٍ ففي كلِّ مِائَةٍ شَاةٍ شَاةً ، وَلَا يُؤْخَذُ في الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ
 مِنَ النِّعَمِ ، وَلَا تَيْسُ النِّعَمِ ، إِلا أَنْ يَشَاءَ المِصْدُقُ ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مَقْتَرِقٍ ،
 وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ ، خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ ، وما كَانَ من خَلِيطَيْنِ فَإنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ
 بَيْنَهُمَا بالسُّوِيَةِ ؛ فَإنْ لم تَبْلُغْ سَائِمَةَ الرَّجْلِ أَرْبَعِينَ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ، إِلا أَنْ يَشَاءَ
 رَبُّهَا ، وفي الرَّقَّةِ رُبْعُ العِشْرِ ؛ فَإنْ لم يَكُنْ المَالُ إِلا تَسْمِينَ ومِائَةٍ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ،
 إِلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا «

١٥٦٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفیان ابن حسين ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها إلى عماله حتى قبض ، فقَرَنه بسيفه ، فعمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمل به عمر حتى قبض ، فكان فيه « في خمس من الابل شاة ، وفي عشرتان ، وفي خمسَ عَشْرَةَ ثلاث شياه ، وفي عشرين أربعُ شياه ، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض ، إلى خمس وثلاثين ، فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون ، إلى خمس وأربعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقة ، إلى ستين ، فاذا زادت واحدة ففيها جذعة ، إلى خمس وسبعين ، فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون ، إلى تسعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقتان ، إلى عشرين ومائة ، فان كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون ؛ وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة ، إلى عشرين ومائة ، فان زادت واحدة فشأتان ، إلى مائتين ، فان زادت [واحدة] على المائتين ففيها ثلاث [شياه] ، إلى ثلثمائة ، فان كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ، ولا يفرَّق بين مجتمع ، ولا يُجمَعُ بين متفرق ، مخافة الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجمان [بينهما] بالسوية ، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عيب » قال : وقال الزهري : إذا جاء المصدق قسمت الشاء اثلاثاً : ثلثاً شراراً ، وثلثاً خياراً ، وثلثاً وسطاً ، فأخذ المصدق من الوسط ، ولم يذكر الزهري البقر

١٥٦٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن يزيد الواسطي ، أخبرنا سفیان بن حسين ، بإسناده ومعناه ، قال : فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ، ولم يذكر كلام الزهري

١٥٧٠ - حدثنا محمد بن الملا ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذي كتبه في الصدقة ، وهي عند آل عمر بن الخطاب ، قال ابن شهاب :
 أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها ، وهي التي انتسخ عمر
 ابن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر ، فذكر
 الحديث ، قال : « فاذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون ، حتى
 حتى تبلغ تسماً وعشرين ومائة ، فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقّة ،
 حتى تبلغ تسماً وثلاثين ومائة ، فاذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون ،
 حتى تبلغ تسماً وأربعين ومائة ، فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقائق ،
 حتى تبلغ تسماً وخمسين ومائة ، فاذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون ،
 حتى تبلغ تسماً وستين ومائة ، فاذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون
 وحقّة ، حتى تبلغ تسماً وسبعين ومائة ، فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان
 وابنتا لبون ، حتى تبلغ تسماً وثمانين ومائة ، فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث
 حقائق وبنت لبون ، حتى تبلغ تسماً وتسعين ومائة ، فاذا كانت مائتين ففيها أربع
 حقائق أو خمس بنات لبون ، أي السّتين وُجِدَت أخذت ، وفي ساعة الغنم »
 فذكر نحو حديث سفيان بن حسين ، وفيه : « ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا
 ذات عوار من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدق »

١٥٧١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قال مالك : وقول عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه : « لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع » هو أن
 يكون لكل رجل أربعون شاة فاذا أظلمهم المصدق جمعوا لثلاث يكون فيها إلا شاة
 « ولا يفرق بين مجتمع » أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مائة شاة وشاة
 فيكون عليهما فيها ثلاث شياه ، فاذا أظلمها المصدق فرقا عنهما فلم يكن على كل
 واحد منهما إلا شاة ، فهذا الذي سمعت في ذلك

١٥٧٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ،
 عن عاصم بن ضمرة وعن الحرث الأعور ، عن علي رضي الله عنه ، قال زهير :

أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « هاتوا ربع العشر ، من كل أربعين درهما درهم ، وليس عليكم شيء ، حتى تم مائتي درهم ، فإذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ، فما زاد فعلى حساب ذلك ، وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة ، فإن لم يكن إلا تسعاً وثلاثين فليس عليك فيها شيء » وساق صدقة الغنم مثل الزهري ، قال « وفي البقر في كل ثلاثين تبيع ، وفي الأربعين مسنة ، وليس على العوامل شيء ، وفي الإبل » فذكر صدقتها كما ذكر الزهري ، قال : « وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم ، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض ، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر ، إلى خمس وثلاثين ، فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون ، إلى خمس وأربعين ، فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل ، إلى ستين » ثم ساق مثل حديث الزهري قال « فإذا زادت واحدة — يعني واحدة وتسعين — ففيها حقتان طروقتا الجمل ، إلى عشرين ومائة ، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ، ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة ، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيس ، إلا أن يشاء المصدق ، وفي النبات : ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر ، وما سقى الغرب^(١) فنيه نصف العشر » وفي حديث عاصم والحريث « الصدقة في كل عام » قال زهير : أحسبه قال : مرة ، وفي حديث عاصم « إذا لم يكن في الإبل ابنة مخاض ولا ابن لبون فمشرة دراهم أو شاتان »

١٥٧٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم ، وسمى آخر ، عن أبي إسحق ، عن عاصم بن ضمرة والحريث الأعور ، عن علي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ببعض أول [هذا] الحديث قال : « فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شيء — يعني في الذهب — حتى يكون لك عشرون ديناراً ، فإذا

(١) في نسخة « وما سقى بالغرب »

كان لك عشرون ديناراً وحال عليها الحول فقيها نصف دينار ، فما زاد فبحساب ذلك » قال : فلا أدري أعلى يقول « فبحساب ذلك » أو رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟ « وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول » إلا أن جريراً قال : ابن وهب يزيد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم « ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول »

١٥٧٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي بن عبد السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد عفوت عن الخيل والرقيق ، فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهماً درهماً ، وليس في تسعين ومائة شيء » ، فإذا بلغت مائتين فقيها خمسة دراهم » قال أبو داود : روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق كما قال أبو عوانة ، ورواه شيبان أبو معاوية وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، [قال أبو داود] وروى حديث النفيلي شعبة وسفيان وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي ، لم يرفعه [أو فوهه علي]

١٥٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ، ح وثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون ، ولا يفرق إبل عن حسابها ، من أعطاها مؤتمجراً » قال ابن العلاء « مؤتمجراً بها » « فله أجرها ، ومن منعها فانا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا عز وجل ، ليس لآل محمد منها شيء »

١٥٧٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة ، ومن كل أربعين مسنة ، ومن كل حالم — يعني محتلاً — ديناراً أو عدله من المافر ، ثياب تكون باليمن

١٥٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة والنفيلى وابن المنى ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن معاذ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٥٧٨ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن معاذ بن جبل ، قال : بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، فذكر مثله لم يذكر «ثياباً تكون باليمن» ولا ذكر «بمعنى محتملاً» قال أبو داود : ورواه جرير ويعلى ومعمرو وشعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق ، قال يعلى ومعمرو عن معاذ مثله

١٥٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن خباب ، عن ميسرة أبي صالح ، عن سويد بن غفلة قال : سرت ، أو قال : أخبرتني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فإذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم « أن لا تأخذ من راصع لبن ، ولا تجمع بين مفترق ، ولا تفرق بين مجتمع » وكان إنما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول : أدوا صدقات أموالكم ، قال : فمعد رجل منهم إلى ناقه كَوْمَاءً ، قال : قلت : يا أبا صالح ، ما الكوماء ؟ قال : عظيمة السنام ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : إني أحب أن تأخذ خير إلي ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : فخطم له أخرى دونها فأبى أن يقبلها ، ثم خطم له أخرى دونها فقبلها ، وقال : إني آخذها وأخاف أن يجد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول لى : عمدت إلى رجل فتخيرت عليه إبله ، قال أبو داود : ورواه هشيم عن هلال بن خباب نحوه ، إلا أنه قال : لا يفرق

١٥٨٠ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن عثمان بن أبي زرة . عن أبي ليلي الكندي ، عن سويد بن غفلة ، قال : أنا ما مُصَدِّقُ النبي صلى الله عليه وسلم فأخذت بيده وقرأت في عهده « لا يجمع بين مفترق ، ولا

يفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة « ولم يذكر « راضع لبن »

١٥٨١ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن إسحاق المكي ، عن عمرو بن أبي سفيان الجمحي ، عن مسلم بن ثفنة اليشكري ، قال الحسن : روح يقول : مسلم بن شعبة ، قال : استعمل نافع بن علقمة ابني علي عرافة قومه ، فأمره أن يُصدّقهم ، قال : فبعثني أبي في طائفة منهم ، فأتيت شيخا كبيرا يقال له سمر [بن ديسم] فقلت : إن أبي بعثني إليك - يعني لأصدقك - قال : ابن أخي ، وأى نحو تأخذون ؟ قلت : مختار حتى إننا نتبين ضروع الغنم ، قال : ابن أخي ، فإني أحدثك أني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غم لي فجاءني رجلان على بعير فقالا لي : إنا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم إليك لتؤدى صدقة عنك ، فقلت : ما على فيها ؟ فقالا : شاة ، فأعد إلى شاة قد عرفت مكانها مملثة محضا وشحما فأخرجتها إليهما ، فقالا : هذه شاة الشافع ، وقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأخذ شافعا ، قلت : فأى شيء تأخذان ؟ قال : عناقا جدعة أو ثنية ، قال : فأعد إلى عناق معطاط ، والمعطاط : التي لم تلد ولدا وقد جان ولادها ، فأخرجتها إليهما ، فقالا : ناولناها ، فجملاها معهما على بعيرهما ثم انطلقا ، قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن زكرياء قال أيضا « مسلم بن شعبة » كما قال روح

١٥٨٢ - حدثنا محمد بن يونس النسائي ، ثنا روح ، ثنا زكرياء بن إسحاق ، بإسناده بهذا الحديث ، قال « مسلم بن شعبة » قال فيه : والشافع التي في بطنها الولد ، قال أبو داود : وقرأت في كتاب عبد الله بن سالم بجمص عند آل عمرو بن الحرث الحمصي عن الزبيدي قال : وأخبرني يحيى بن جابر عن جبير بن نفير عن عبد الله بن معاوية الفاضري ، من غاضرة قيس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ قَدَّ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ : مَنْ عَدَّ اللَّهَ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَبِيعَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةٌ عَلَيْهِ كُلُّ عَامٍ ، وَلَا يَمِطُ الْمِرْمَةَ ، وَلَا اللَّبْرَةَ ،

ولا المريضة ، ولا الشَّرَطَ اللثيمة ، ولكن من وسط أموالكم ، فإن الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشره »

١٥٨٣ - حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، عن عمارة بن عمرو بن حزم ، عن أبي بن كعب قال : بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمرت برجل فلما جمع لي ماله لم أجد عليه فيه إلا ابنة مخاض ، فقلت له : أذ ابنة مخاضٍ فإنها صدقتك ، فقال : ذلك مالا لبن فيه ولا ظهر ، ولكن هذه ناقة فتية عظيمة سمينة فخذها ، فقلت له : ما أنا بأخذ مالم أؤمر به ، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب ، فإن أحببت أن تأتيه فتمرض عليه ماعرضت على فافعل ، فإن قبله منك قبلته ، وإن رده عليك رددته ، قال : فاني فاعل ، فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : يابني الله ، أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالى ، وإيم الله ما قام في مالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله ، فجمعت له مالى فزعم أن ماعلى فيه ابنة مخاض ، وذلك مالا لبن فيه ولا ظهر ، وقد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة ليأخذها ، فأبى على ، وها هي ذه قد جئتك بها يارسول الله خذها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذاك الذى عليك ، فإن تطوعت بخير آجرك الله فيه وقبلناه منك » قال : فها هي ذه يارسول الله [قد] جئتك بها فخذها ، قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعا له فى ماله بالبركة

١٥٨٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا زكريا بن إسحاق الكلى ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفى ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال « إنك تأتي قوماً أهل كتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوك

لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم ، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرام أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانهما ليس بينهما وبين الله حجاب »

١٥٨٥ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سعد بن سنان ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المتدي في الصدقة كأنها »

باب رضا المصدق

١٥٨٦ — حدثنا مهدي بن حفص ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قال : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن رجل يقال له ديسم ، وقال ابن عبيد : من بنى سدوس ، عن بشير بن الحصاصية ، قال ابن عبيد في حديثه : وما كان اسمه بشيراً ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه بشيراً ، قال : قلنا : إن أهل الصدقة يعتدون علينا ، أفنكنم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا ؟ فقال « لا »

١٥٨٧ — حدثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى ، قال : ثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، باسناده ومعناه ، إلا أنه قال : قلنا : يارسول الله ، إن أصحاب الصدقة [يعتدون ، قال أبو داود] رفعه عبد الرزاق عن معمر

١٥٨٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثني ، قال : ثنا بشر ابن عمر ، عن أبي الغصن ، عن صخر بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيأتيكم ركب مبغضون ، فإذا جاؤكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون ، فإن عدلوا فلا أنفسهم ، وإن ظلّموا فعليها ، وأرضوهم فإن تمام زكاتكم رضاهم ، وليدعوا لكم » قال أبو داود : أبو الغصن هو نابت بن قيس بن غصن

١٥٨٩ - حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد - ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، وهذا حديث أبي كامل ، عن محمد ابن أبي اسماعيل ، ثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ، قال : جاء ناس - يعني من الأعراب - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : إن ناساً من المصدقين يأتونا ^(١) فيظلمونا ، قال : فقال « أرضوا مصدقكم » قالوا : يا رسول الله وإن ظلمونا؟ قال « أرضوا مصدقكم » زاد عثمان « وإن ظلمتم » قال أبو كامل في حديثه : قال جرير : ما صدر عني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عني راض .

بسم الله الرحمن الرحيم

باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ^(٢)

١٥٩٠ - حدثنا حفص بن عمر الثوري وأبو الوليد الطيالسي ، المعنى ، قالوا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : كان أبي من أصحاب الشجرة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال « اللهم صل على آل فلان » قال : فأتاه أبي بصدقته فقال « اللهم صل على آل أبي أوفى »

باب تفسير أسنان الإبل

قال أبو داود : سمعته من الرياشي وأبي حاتم وغيرهما ، ومن كتاب النضر ابن شميل ، ومن كتاب أبي عبيد ، وربما ذكر أحدهم الكلمة ، قالوا : يسمى الحُوَارَ ، ثم الفصيل ، إذا فصلَ ، ثم تكون بنت مخاض لسنةٍ إلى تمام سنتين ، فإذا دخلت في الثالثة فهي ابنة لبون ، فإذا تمت له ثلاثُ سنين فهو حق وحقه إلى تمام أربع سنين لأنها استحققت أن تتركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ، ولا يلقح الذكر حتى يشي ، ويقال للحقة: طروقة الفحل ؛ لأن الفحل يطرقها ، إلى

(١) مكذا بحذف نون الرفع تخفيفاً من الفعلين

(٢) هنا أول الجزء العاشر من تجرئة الخطيب البغدادي

تمام أربع سنين ، فاذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين ، فاذا دخلت في السادسة وألقى ثنيتها فهو حينئذ نبي ، حتى يستكمل ستا ، فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والأُنثى رباعية ، إلى تمام السابعة ، فاذا دخل في الثامنة وألقى السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس ، إلى تمام الثامنة ، فاذا دخل في التسع وطلع نابه فهو بازل ، أي : بزل نابه ، يعني طلع ، حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مُخَلَّفٌ ، ثم ليس له اسم ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومخلف عام ، ومخلف عامين ، ومخلف ثلاثة أعوام ، إلى خمس سنين ، والخَلَفَةُ : الحامل ، قال أبو حاتم : والمجدوعة وقت من الزمن ليس بسن ، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل ، قال أبو داود : وأشدنا الرياشي : —

إِذَا سُهَيْلٌ آخَرَ اللَّيْلِ طَلَعَ فَأَبْنُ اللَّبُونِ الْحَقُّ وَالْحَقُّ جَدَعٌ
لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْنَانِهَا غَيْرُ الْهَبْعِ

والهبع : الذي يولد في غير حينه .

باب أين تصدق الأموال

١٥٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا جَلْبَ ولا جَنَبَ ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورم »

١٥٩٢ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : سمعت أبي يقول : عن محمد بن إسحاق في قوله « لا جلب ولا جنب » قال : أن تصدق الماشية في مواضعها ، ولا تجلب إلى المصدق ، والجنب عن [غيره] هذه القرية أيضا لا تجنب أصحابها ، يقول : ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب إليه ولكن تؤخذ في موضعه

باب الرجل يتباع صدقته

١٥٩٣ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يتباع ، فأراد أن يتباعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال « لا تبتمه ، ولا تعد في صدقتك »

باب صدقة الرقيق

١٥٩٤ — حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فياض ، قالا : ثنا عبد الوهاب ، ثنا عبيد الله ، عن رجل ، عن مكحول ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس في الخيل والرقيق زكاة ، إلا زكاة الفطر في الرقيق »

١٥٩٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس على المسلم في عبده ولا [في] فرسه صدقة »

باب صدقة الزرع

١٥٩٦ — حدثنا هرون بن سعيد بن المهيم الأيلي ، ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بملا العشر ، وفيما سقى بالسواني أو النضح نصف العشر »

١٥٩٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « فيما سقت الأنهار والعيون العشر ، وما سقى بالسواني ففيه نصف العشر »

١٥٩٨ — حدثنا المهيم بن خالد الجهني و [حسين] بن الأسود المعجلي ، قالا : قال وكيع : البعل الكبوس الذي ينبت من ماء السماء ، قال ابن الأسود :

وقال يحيى — يعنى ابن آدم — سألت أبا إياس الأسدى عن البعل فقال : الذى يسقى بماء السماء [وقال النضر بن شميل : البعل ماء المطر]

١٥٩٩ — حدثنا الربيع بن سليمان ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان — يعنى ابن بلال — عن شريك [بن عبد الله] بن أبي نمر ، عن عطاء بن يسار ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فقال : « خذ الحب من الحب والشاة من الغنم ، والبعير من الابل ، والبقرة من البقر » قال أبو داود : شبرت قثاء بمصر ثلاثة عشر شبراً ، ورأيت أترجة على بعير بقطعتين قطعت وصيرت على مثل عدلين

باب زكاة العسل

١٦٠٠ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا موسى بن أعين ، عن عمرو بن الحرث المصرى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء هلال أحد بنى متعمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نحل له ، وكان سأله أن يحمى [له] وادياً يقال له سلبه ، فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادى ، فلما ولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفیان بن وهب إلى عمر ابن الخطاب يسأله عن ذلك ، فكتب عمر رضى الله عنه « إن أدى إليك ما كان يؤدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نحل فاحم له سلبه ، وإلا فاتما هو ذباب غيث يأكله من يشاء »

١٦٠١ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا المغيرة ونسبه إلى عبد الرحمن ابن الحرث المخزومى ، قال : حدثنى أبى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن شبابة — بطن من فهم — فذكر نحوه ، قال : من كل عشرٍ قِربٍ قِربَةٌ ، وقال سفیان بن عبد الله الثقفى قال : وكان يحمى لهم وادين ، زاد : فأدوا إليه ما كانوا يؤدودن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم واديههم

١٦٠٢ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب اخبرنى أسامة

ابن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن بَطْنًا من فُهَم ، بمعنى
المغيرة ، قال : من عَشْرِ قَرَبٍ قَرَبَةٌ ، وقال : واديين لهم

باب في خرص العنب

١٦٠٣ — حدثنا عبد العزيز بن السرى الناقل ، ثنا بشر بن منصور ،
عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عتاب
ابن أسيد ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرص العنب كما يخرص
النخل ، وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرآ

١٦٠٤ — حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد
ابن صالح التمار ، عن ابن شهاب ، بإسناده ومعناه [قال أبو داود : وسعيد لم يسمع
من عتاب شيئا]

باب في الخرص

١٦٠٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن
عن عبد الرحمن بن مسعود ، قال : جاء سهل بن أبي حنمة إلى مجلسنا ، قال : أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال] : « إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ، فإن لم
تدعوا أو تجدوا الثلث فدعوا الربع » [قال أبو داود : الخارص يدع الثلث للحرفة]

باب متى يخرص التمر

١٦٠٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال :
أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت وهي
تذكر شأن خبير : كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة إلى
يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه

باب مالا يجوز من الثمرة في الصدقة

١٦٠٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا
عباد ، عن سفیان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه

قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجُزورِ ولون الحُبَيْبِ أن يؤخذ في الصدقة ، قال الزهري : لو نين من تمر المدينة ، قال أبو داود : وأسنده أيضاً أبو الوليد عن سليمان بن كثير عن الزهري

١٦٠٨ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ثنا يحيى - يعني القطان - عن عبد الحميد بن جعفر ، حدثني صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مرة ، عن عوف بن مالك ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ويده عصا وقد علق رجل منا حشفاً ، فظعن بالمصافى ذلك القنو ، وقال « لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها » وقال « إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة »

باب زكاة الفطر

١٦٠٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي . قالوا : ثنا مروان ، قال عبد الله : ثنا أبو يزيد الخولاني وكان شيخ صدق وكان ابن وهب يروى عنه ، ثنا سيار بن عبد الرحمن ، قال محمود : الصدق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طُهْرَةً للصائم من اللغو والرفث وطُعْمَةً للمساكين ، مَنْ أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات

باب متى تؤدي؟؟

١٦١٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أمر [نا] رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة ، قال : فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين

باب كم يؤدي في صدقة الفطر؟؟

١٦١١ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا مالك ، وقرأه على مالك أيضاً ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر ، قال فيه فيما قرأ [هـ] على مالك : زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين

١٦١٢ — حدثنا يحيى بن محمد بن السكن ، ثنا محمد بن جهم ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً ، فذكر بمعنى مالك ، زاد : والصغير والكبير ، وأمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة ، قال أبو داود : رواه عبد الله العمري عن نافع بإسناده ، قال : على كل مسلم ، ورواه سعيد الجعفي عن عبيد الله عن نافع ، قال فيه : من المسلمين ، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه « من المسلمين »

١٦١٣ — حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد وبشر بن الفضل حدثاهم ، عن عبيد الله ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير أو تمر ، على الصغير والكبير والحر والمملوك ، زاد موسى : والذكر والأنثى ، قال أبو داود : قال فيه أيوب وعبد الله — يعني العمري — في حديثهما عن نافع : « ذكر أو أنثى » أيضاً

١٦١٤ — حدثنا الهيثم بن خالد الجهني ، ثنا حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من شعير أو تمر أو سلتٍ أوزيب ، قال : قال عبد الله : فلما كان عمر رضى الله عنه وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء

١٦١٥ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : قال عبد الله : فعدل الناس بعد نصف صاع من بر ، قال : وكان عبد الله يعطي التمر فأعوز أهل المدينة التمر عاماً فأعطى الشعير

١٦١٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا داود — يعني ابن قيس — عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك : صاعاً من طعام ، أو صاعاً من أقط ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجاً ، أو معتمراً ، فكلم الناس على اللبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر ، فأخذ الناس بذلك ، فقال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت ، قال أبو داود : رواه ابن عليه وعبدية وغيرهما عن ابن إسحاق عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض عن أبي سعيد ، بمنه ، وذكر رجل واحد فيه عن ابن عليه « أو صاع حنطة » وليس بمحفوظ

١٦١٧ — حدثنا مسدد ، أخبرنا إسماعيل ، ليس فيه ذكر الحنطة ، قال أبو داود : وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد « نصف صاع من بر » وهو وهم من معاوية بن هشام أو ممن رواه عنه

١٦١٨ — حدثنا حامد بن يحيى ، أخبرنا سفيان ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، سمع عياضاً قال : سمعت أباسعيد الخدري يقول : لا أخرج أبداً إلا صاعاً ، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر أو شعير أو أقط أو زبيب ، هذا حديث يحيى ، زاد سفيان : أو صاعاً من دقيق ، قال حامد : فأنكروا عليه ، فتركه سفيان ، قال أبو داود : فهذه الزيادة وهم من

ابن عيينة

باب من روى نصف صاع من قمح

١٦١٩ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود المتكفي ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن النعمان بن راشد ، عن الزهري ، قال مسدد : عن ثعلبة [بن عبد الله] بن أبي صمير ، عن أبيه ، وقال سليمان بن داود : عبد الله بن ثعلبة — أو ثعلبة بن عبد الله — بن أبي صمير ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صاع من بر أو قمح على كل اثنين صمير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى ، أما غنيكم فيزكيه الله ، وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه » زاد سليمان في حديثه : غني أو فقير

١٦٢٠ — حدثنا علي بن الحسن الدراجمدي ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا همام ، ثنا بكر — هو ابن وائل — عن الزهري ، عن ثعلبة بن عبد الله ، أو قال : عبد الله بن ثعلبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وحدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن بكر الكوفي ، قال [محمد] ابن يحيى : هو بكر بن وائل بن داود ، أن الزهري حدثهم ، عن عبد الله بن ثعلبة ابن صمير ، عن أبيه ، قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير ، عن كل رأس ، زاد علي في حديثه : أو صاع بر أو قمح بين اثنين ، ثم اتفقا : عن الصمير والكبير والحر والعبد

١٦٢١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : وقال ابن شهاب : قال عبد الله بن ثعلبة ، قال ابن صالح قال المدوي ، وإنما هو العذري ، خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس قبل الفطر بيومين ، بمعنى حديث المقرئ

١٦٢٢ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا سهل بن يوسف ، قال : حميد أخبرنا ، عن الحسن ، قال : خطب ابن عباس رحمه الله في آخر رمضان على منبر البصرة فقال : أخرجوا صدقة صومكم ، فكان الناس لم يعلموا ، فقال : من ههنا من أهل

المدينة؟ قوموا إلى إخوانكم فمعلوم فأنهم لا يعلمون، فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعاً من تمر أو شعير أو نصف صاع [من] قمح، على كل حر أو مملوك ذكر أو أنثى صغيراً أو كبيراً، فلما قدم على رضى الله عنه رأى رخص السمر، قال: قد أوسع الله عليكم فلو جمتموه صاعاً من كل شيء، قال حميد: وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام

باب في تعجيل الزكاة

١٦٢٣ — حدثنا الحسن بن الصباح، ثنا شيبان، عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب على الصدقة، فمعه ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما ينتم ابن جميل إلا أن كان قتيلاً فأغناه الله، وأما خالد بن الوليد فإنكم تظلمون خالداً فقد احتبس أذراعه وأعتده في سبيل الله، وأما العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى على ومثلها » ثم قال « أما شمريت أن عم الرجل صنو الأب » أو « صنو أبيه »

١٦٢٤ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية، عن علي، أن العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحمل، فرخص له في ذلك، [قال مرة: فأذن له في ذلك] قال أبو داود: روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحديث هشيم أصح

باب في الزكاة [هل] تحمل من بلد إلى بلد؟؟

١٦٢٥ — حدثنا نصر بن علي، أخبرنا أبي، أخبرنا إبراهيم بن عطاء مولى عمران بن حصين، عن أبيه، أن زياداً أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين على الصدقة، فلما رجع قال لعمران: أين المال؟ قال: وللمال أرسلتني؟ أخذناها

من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث
 كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 باب من يعطى [من] الصدقة ؟؟ و وحده الغنى

١٦٢٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن حكيم
 ابن جبير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن عبد الله قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله ما يفتنيه جاءت يوم القيامة خموش ،
 أو خدوش ، أو كدوح ، في وجهه » فقيل : يا رسول الله ، وما الغنى ؟ قال :
 « خمسون درهما أو قيمتها من الذهب » قال يحيى : فقال عبد الله بن عثمان لسفيان :
 حفظي أن شعبة لا يروى عن حكيم بن جبير ، فقال سفيان : فقد حدثناه زيد
 عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد

١٦٢٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ،
 عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بني أسد ، أنه قال : نزلت أنا وأهلي بيقيع
 الغرقد فقال لي أهلي : اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئاً
 نأكله ، فجمعوا يذكرون من حاجتهم ، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فوجدت عنده رجلاً يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا أجد ما أعطيك »
 فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول : لعنري إنك لتعطى من شئت ، فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « يغضب على أن لا أجد ما أعطيه ، من سأل منكم
 وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلخافاً » قال الأسدي : قلت : للقحة لنا خير من
 أوقية ، والأوقية أربعون درهما ، قال : فرجعت ولم أسأله ، فقدم على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شمير [أ] وزيب فقسم لنا منه ، أو كما قال ، حتى
 أغنانا الله ، قال أبو داود : هكذا رواه الثوري كما قال مالك

١٦٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار ، قالا : ثنا عبد الرحمن
 ابن أبي الرجال ، عن عمارة بن غزيرة ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ،

عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف » قلت : ناقتى الياقوتة هى خير من أوقية ، قال هشام : خير من أربعين درهما ، فرجعت فلم أسأله [شيئاً] ، زاد هشام فى حديثه : وكانت الأوقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين درهما .

١٦٢٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا مسكين ، ثنا محمد بن المهاجر عن ربيعة بن يزيد ، عن أبى كبشة السلولى ، ثنا سهل بن الحنظلية ، قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه ، فأمرهما بما سألا ، وأمر معاوية فكتب لهما بما سألا ، فأما الأقرع فأخذ كتابه فلفه فى عمامته وانطلق ، وأما عيينة فأخذ كتابه وآتى النبى صلى الله عليه وسلم مكانه فقال : يا محمد ، أترانى حاملا إلى قومى كتابا لا أدرى مافيه كصحيفة المتلس فأخبر معاوية بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكبر من النار » وقال النفيلى فى موضع آخر « من جمر جهنم » فقالوا : يارسول الله ، وما يغنيه ؟ وقال النفيلى فى موضع آخر : وما الغنى الذى لا تنبغى معه المسألة ؟ قال « قدر ما يقديه ويعشيه » وقال النفيلى فى موضع آخر « أن يكون له سبع يوم وليلة ، أو ليلة ويوم » وكان حدثنا به مختصرا على هذه الألفاظ التى ذكرت .

١٦٣٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله - يعنى ابن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن بن زياد ، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمى ، أنه سمع زياد بن الحرث الصدائى قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته ، فذكر حديثاً طويلاً [قال] : فاتاه رجل فقال : أعطنى من الصدقة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء ، فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حنك » .

١٦٣١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب ، قالا : ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم « ليس المسكين الذي ترده التمرة والترتان والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس شيئا ولا يَفْطِنُونَ به فيعطونه »

١٦٣٢ — حدثنا مسدد وعبيد الله بن عمر وأبو كامل ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال « ولكن المسكين المتعفف » زاد مسدد في حديثه « ليس له ما يستغنى به الذي لا يسأل ولا يعلم بحاجته فيتصدق عليه فذاك المحروم » ولم يذكر مسدد « المتعفف الذي لا يسأل » قال أبو داود : روى هذا محمد بن ثور وعبد الرزاق عن معمر ، جعلا المحروم من كلام الزهري ، وهو أصح

١٦٣٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عدى بن الحيار ، قال : أخبرني رجلان أمهما أتما النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة ، فسألاه منها ، فرقع فينا البصر وخفضه ، فرآنا جلدين ، فقال « إن شئنا أعطيتكما ولا حظَّ فيها لِنَفْسِي ولا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ »

١٦٣٤ — حدثنا عباد بن موسى الأنباري الختلي ، ثنا إبراهيم — يعني ابن سعد — قال : أخبرني أبي ، عن ربحان بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لِنَفْسِي ، ولا لِنَفْسِ مِرَّةٍ سَوِيٍّ » قال أبو داود : رواه سفیان عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيم ، ورواه شعبة عن سعد قال « لِنَفْسِ مِرَّةٍ قَوِيٍّ » والأحاديث الأخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بعضها « لِنَفْسِ مِرَّةٍ قَوِيٍّ » وبعضها « لِنَفْسِ مِرَّةٍ سَوِيٍّ » وقال عطاء بن زهير : إنه لقي الله بن عمرو فقال : إن الصدقة لا تحل لقوي ولا لذي مرة سوي

باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني

١٦٣٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لغني إلا لحسة : لغاز في سبيل الله ، أو لعامل عليها ، أو لغارم ، أو لرجل اشتراها بماله ، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني »

١٦٣٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : ورواه ابن عيينة عن زيد كما قال مالك ، ورواه الثوري عن زيد قال : حدثني الثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٣٧ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا الفريابي ، ثنا سفيان ، عن عمران البارقى ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحل الصدقة لغني ، إلا في سبيل الله ، أو ابن السبيل ، أو جار فقير يتصدق عليه فيهدى لك أو يدعوك » قال أبو داود : ورواه فراس وابن أبي ليلى عن عطية [عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم] مثله

باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة ؟؟

١٦٣٨ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا أبو نعيم ، حدثني سعيد ابن عبيد الطائي ، عن بشير بن يسار ، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره ، أن النبي صلى الله عليه وسلم وداه بمائة من إبل الصدقة — يعني دية الأنصاري الذي قتل بجيبر —

١٦٣٩ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن زيد بن عقبة الفزاري ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه ، فمن شاء أتقى على وجهه ، ومن شاء ترك ، إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بدًا »

[باب ما تجوز فيه المسألة]

١٦٤٠ — حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن هرون بن رباب، قال: حدثني كنانة بن نعيم العدوي، عن قبيصة بن مخارق الهلالي، قال: تحملت حمالة فأثيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « أتمم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها » ثم قال « يا قبيصة، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل يحمل حمالة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيبها ثم يمك . ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش » أو قال « سدادا من عيش » « ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش، أو سداداً من عيش، ثم يمك، وما سواهن من المسألة يا قبيصة سعت ياكلها صاحبها سحتاً » .

١٦٤١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأخرصر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس بن مالك، أن رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال: « أما في بيتك شيء؟ » قال: بلى حلسٌ نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعبٌ نشرب فيه من الماء، قال « ائتني بهما »، فأتاه بهما، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال: « من يشتري هذين؟ » قال رجل: أنا آخذها بدرهم، قال « من يزيد على درهم؟ » مرتين أو ثلاثاً، قال رجل « أنا آخذها بدرهمين » فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال « اشتر بأحدها طعاماً فأنبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً فأنتى به » فأتاه به، فشده في رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ثم قال له « اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوماً » فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشتري ببعضها ثوباً وبيعضها طعاماً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا خير لك من أن

تجى المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة : لذي
 قفر مُدْفِع ، أو لذي غرم مفطع ، أو لذي دم موجع »

باب كراهية المسألة

١٦٤٢ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ،
 عن ربيعة — يعنى ابن يزيد — عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي مسلم
 الخولاني ، قال : حدثني الحبيب الأمين أما هو إلى خبيب وأما هو عندي فأمين :
 عوف بن مالك ، قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة أو ثمانية
 أو تسعة فقال « ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم » وكنا حديث عهد
 ببينة ، قلنا : قد بايعناك ، حتى قالها ثلاثاً ، فبسطنا أيدينا فبايعناه ، فقال قائل :
 يارسول الله ، إنا قد بايعناك فعلامَ نبايعك ؟ قال « أن تعبدوا الله ولا تشركوا به
 شيئاً ، وَتُصَلُّوا الصَّلَاةَ الْحَمْسَ ، وَتَسْمَعُوا وَتَطِيعُوا » وأسر كلمة خفية ، قال
 « ولا تسألوا الناس شيئاً » قال : فلقد كان بعض أولئك نفر يسقط سوطه فما
 يسأل أحداً أن يناوله إياه ، قال أبو داود : حديث هشام لم يروه إلا سعيد

١٦٤٣ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عاصم ،
 عن أبي العالية ، عن ثوبان ، قال : وكان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من يكفل لى أن لا يسأل الناس
 شيئاً وأتكفل له بالجنة » فقال ثوبان : أنا ، فكان لا يسأل أحداً شيئاً

باب في الاستغفاف

١٦٤٤ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن ابن شهاب ،
 عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدرى ، أن ناساً من الأنصار سألوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ، حتى إذا نفذ ما عنده
 قال : « ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ، ومن يستغفب يفبه الله ، ومن

يستغن يفنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطى الله أحداً من عطاء أوسع من الصبر »

١٦٤٥ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ح وثنا عبد الملك بن حبيب أبو مروان ، ثنا ابن المبارك ، وهذا حديثه ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عن طارق ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغي إما بموت عاجل أو غي عاجل »

١٦٤٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سودة ، عن مسلم بن مخشى ، عن ابن الفراسى ، أن الفراسى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أسأل يا رسول الله ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، وإن كنت سائلاً لآبد فاسأل الصالحين »

١٦٤٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا الليث ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدى ، قال : استعملنى عمر رضى الله عنه على الصدقة ، فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لى بمألة ، فقلت : إنما عملت لله وأجرى على الله ، قال : خذ ما أعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمنى ، فقلت مثل قولك ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأله فكل وتصدق »

١٦٤٨ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكّر الصدقة والتعفف منها ، والمسألة « اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا لمنفقة ، والسفلى السائلة » قال أبو داود : اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث قال عبد الوارث : اليد العليا المتعفة ، وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب : [اليد] العليا المنفقة ، وقال واحد عن حماد : المتعفة

١٦٤٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبيدة بن حميد التيمي ، حدثني أبو الزعراء ، عن أبي الأحوص ، عن أبيه مالك بن نضلة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأيدي ثلاثة : فيد الله العليا ، ويد المعطى التي تليها ، ويد السائل السفلى ؛ فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك »

باب الصدقة على بني هاشم

١٦٥٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي رافع ، عن أبي رافع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم ، فقال لأبي رافع : احببني فانك تصيب منها ، قال : حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله ، فاتاه فسأله فقال « مولى القوم من أنفسهم وإننا لا نحمل لنا الصدقة »

١٦٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قال : ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمر بالتمرّة العائرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة

١٦٥٢ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبي ، عن خالد بن قيس ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرّة فقال « لولا أني أخاف أن تكون صدقة لأكلتها » قال أبو داود : رواه هشام عن قتادة هكذا

١٦٥٣ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بعثنى أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم في إبل أعطاها إياه من الصدقة

١٦٥٤ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا محمد - هو ابن أبي عبيدة - عن أبيه ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، نحوه ، زاد « أبي يدهاله »

باب الفقير يهدى للغني من الصدقة

١٦٥٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، قال : أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بلخم قال « ما هذا » ؟ قالوا : شيء تصدق به على بزيرة ، فقال « هو لها صدقة ، ولنا هدية »

باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

١٦٥٦ — حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله ابن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت تصدقت على أمي بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال « قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث »

باب في حقوق المال

١٦٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن أبي النجود عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : كنا نعدُّ الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية اللؤلؤ والقدر

١٦٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سبيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مامنٌ صاحب كَنْزٍ لا يُؤدِّي حَقَّهُ إلا جعله الله يوم القيامة يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره ، حتى يقضى الله تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ؛ وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتنتطحه بقرونها وتطوؤه بأظلافها ليس فيها عقصاء ولا جأحاه كلما مضت أخراها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ؛ وما من

صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع
قرقر فتظوه بأخفافها كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولها ، حتى يحكم الله
تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ؛ ثم يرى سبيله
إما إلى الجنة وإما إلى النار »

١٦٥٩ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، عن هشام بن
سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه
وسلم ، نحوه ، قال في قصة الإبل بعد قوله « لا يؤدي حقها » قال : « ومن حقها
حلبها يوم وردها »

١٦٦٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شعبة ،
عن قتادة ، عن أبي عمر الغداني ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، نحوه هذه القصة ، فقال له — يعني لأبي هريرة — فما حق الإبل ؟
قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الغزيرة ، وتفقر الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسقى اللبن
١٦٦١ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال
قال أبو الزبير : سمعت عبيد بن عمير ، قال : قال رجل : يا رسول الله ، ما حق
الإبل ؟ فذكر نحوه ، زاد « وإعارة دلوها »

١٦٦٢ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الخزازي ، حدثني محمد بن سلمة ،
عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن
جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من كل جاد عشرة أوسق من
التمر بقنو يملق في المسجد للمساكين

١٦٦٣ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزازي وموسى بن إسماعيل ، قالا :
ثنا أبو الأشهب ، عن أبي نصر ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : بينما نحن مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر إذ جاء رجل على ناقه له فجعل يصرقها يمينا
وشمالا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كان عنده فضل ظهر فليمد به على

من لا ظهر له ، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له « حتى ظننا أنه لاحق لأحد [منا] في الفضل

١٦٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى المحاربي ، ثنا أبي ، ثنا غيلان ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية (والذين يكنزون الذهب والفضة) قال : كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر رضى الله عنه : أنا أفرج عنكم ، فانطلق ، فقال : يابى الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقى من أموالكم ، وإنما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم » فكبر عمر ثم قال له « ألا أخبرك بخبر ما يكثر المرء؟ المرأة الصالحة : إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته »

باب حق السائل

١٦٦٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا مصعب بن محمد ابن شرحبيل ، حدثني يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت حسين ، عن حسين ابن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « للسائل حق وإن جاء على فرس »

١٦٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن شيخ ، قال : رأيت سفيان عنده ، عن فاطمة بنت حسين ، عن أبيها ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٦٦٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بجيد ، عن جدته أم بجيد ، وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنها قالت له : يارسول الله صلى الله عليك ، إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئاً أعطيه إياه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن لم تجدى له شيئاً فاعطيه إياه إلا ظانفاً محرماً فادفعه إليه في يده »

باب الصدقة على أهل الذمة

١٦٦٨ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء قالت : قدمت على أمي راغبة في عهد قريش وهي راغبة مشركة فقلت : يا رسول الله ، إن أمي قدمت علي وهي راغبة مشركة أفصلها ؟ قال : « نعم فصلي أمك »

باب ما لا يجوز منعه

١٦٦٩ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهس ، عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة ، عن أبيه ، عن امرأة يقال لها بهيسة ، عن أبيها قالت : استأذن أبي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ، ثم قال : يا رسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : « الماء » قال : يانبي الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : [« الملح » قال : يا رسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال :] « أن تفعل الخيرَ خيرَ لك »

باب المسألة في المساجد

١٦٧٠ — حدثنا بشر بن آدم ، ثنا عبد الله بن بكر السهمي ، ثنا مبارك ابن فضالة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل منكم أحدٌ أطعمَ اليومَ مسكيناً » ؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه : دَخَلْتُ المسجدَ فإذا أنا بسائل يسأل ، فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن ، فأخذتها منه فدفعتها إليه

باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى

١٦٧١ — حدثنا أبو العباس القَلْبُورِيُّ ، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ التميمي ، ثنا ابن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يُسألُ بوجه الله إلا الجنة »

باب عطية من سأل بالله

١٦٧٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استعاذ بالله فأعيذوه ، ومن سأل بالله فأعطوه ، ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه »

باب الرجل يخرج من ماله

١٦٧٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب ، فقال : يا رسول الله ، أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر ، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من خلفه ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحَدَفَ بها ، فلو أصابته لأوجعته ، أو لعقرته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى »

١٦٧٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحاق

باسناده ومعناه ، زاد « خذ عنا مالك ؛ لا حاجة لنا به »

١٦٧٥ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن مجاز ،

عن عياض بن عبد الله بن سعد سمع أبا سعيد الخدري يقول : دخل رجل المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يطرحوا آياتاً فطرحوا ، فأمر له منها بشويين

ثم حثَّ على الصدقة ، فجاء فَطْرَحَ أحد الثورين ، فصاح به وقال : « خذ ثوبك »
 ١٦٧٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي
 صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن خير
 الصدقة ما ترك غنى ، أو تصدق به عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول »

باب [في] الرخصة في ذلك

١٦٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرملي ، قالوا :
 حدثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن يحيى بن جمدة ، عن أبي هريرة ، أنه قال :
 يا رسول الله ، أيُّ الصدقة أفضل ؟ قال « جهد المقل ، وابدأ بمن تعول »
 ١٦٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح وعثمان بن أبي شيبة ، وهذا حديثه ،
 قالوا : ثنا الفضل بن دكين ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال :
 سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً
 أن نتصدق ، فوافق ذلك ما لا عندي ، فقلت : اليوم أسبق أبا بكر ، إن سبقته يوماً ،
 فجئت بنصف مالي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك » ؟
 قلت : مثله ، قال : وآتى أبو بكر رضى الله عنه بكل ما عنده ، فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك » ؟ قال : أبقيت لهم الله ورسوله ، قلت :
 لا أسابقك إلى شيء أبداً

باب في فضل سقى الماء

١٦٧٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن سعيد ، أن
 سعداً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال « الماء »
 ١٦٨٠ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا محمد بن عرعرة ، عن شعبة ،
 عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، والحسن بن سعد بن عباد ، عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ، نحوه

١٦٨١ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن رجل ، عن سعد بن عباد ، أنه قال : يا رسول الله ، إن أم سعد ماتت ، فأى الصدقة أفضل ؟ قال « الماء » قال : فحفر بئرا ، وقال : هذه لأم سعد

١٦٨٢ - حدثنا علي بن الحسين [بن إبراهيم بن أشكاب] ، ثنا أبو بدر ، ثنا أبو خالد الذي كان ينزل في بني دالان ، عن نبيح ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جَوْعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتومِ »

باب في المنيحة

١٦٨٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى ، وهذا حديث مسدد وهو أتم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي كبشة السلولي ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَرْبَعُونَ خِصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعِزِّ ، مَا يَعْمَلُ رَجُلٌ بِخِصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابِهَا وَتَصَدِّيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » وفي حديث مسدد قال حسان : فعددتنا مادون منيحة العز من رد السلام ، وتشميت العاطس ، وإمطة الأذى عن الطريق ، ونحوه ، فما استطعنا أن نبلغ خمسة عشر خصلة

باب أجر الخازن

١٦٨٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الملاء ، المعنى ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطَى مَا أَمْرُ بِهِ كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى الَّذِي أَمْرُ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ »

باب المرأة تصدق من بيت زوجها

١٦٨٥ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن شقيق ، عن مسروق ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر ما أنفقت ، ولزوجها أجر ما اكتسب ، ولخازنه مثل ذلك ، لا ينقص بعضهم أجر بعض »

١٦٨٦ - حدثنا محمد بن سوار المصري ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن سعد ، قال : لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر ، فقالت : يا نبي الله ، إنا كل على آباتنا وأبنائنا ، قال أبو داود : وأرى فيه : وأزواجنا ، فما يحمل لنا من أموالهم ؟ فقال « الرطب تأكلته وتهديته » قال أبو داود : الرطب الخبز والبقل والرطب ، قال أبو داود : وكذا رواه الثوري عن يونس

١٦٨٧ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فلها نصف أجره »

١٦٨٨ - حدثنا محمد بن سوار المصري ، ثنا عبدة ، عن عبد الملك ، عن عطاء ، عن أبي هريرة . في المرأة تصدق من بيت زوجها ، قال : لا ، إلا من قوتها ، والأجر بينهما ، ولا يحمل لها أن تصدق من مال زوجها إلا باذنه [قال أبو داود : هذا يضعف حديث همام]

باب في صلة الرحم

١٦٨٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قال أبو طلحة : يا رسول الله ، أرى ربنا يسألنا من أموالنا ، فأني أشهدك أني قد جعلت أرضي بأريحاء^(١) له ،
(١) أريحاء ، ويقال : بيرحاء ، هي بستان ، وكانت بساتين المدينة تدعى بالأبار التي فيها .

فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلها في قرابتك » قسمها بين حسان بن ثابت وأبي بن كعب ، قال أبو داود : بلغني عن الأنصاري محمد بن عبد الله قال : أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، يجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وأبي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية ابن عمرو بن مالك بن النجار ، فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا ، قال الأنصاري : بين أبي وأبي طلحة ستة آباء .

١٦٩٠ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحق ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كانت لى جارية فأعتقتها ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « آجرك الله ، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك »

١٦٩١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن محمد بن عجلان ، عن المقبرى ، عن أبي هريرة ، قال : أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فقال رجل : يا رسول الله ، عندي دينار ، فقال « تصدق به على نفسك » قال : عندي آخر ، قال « تصدق به على ولدك » قال : عندي آخر ، قال « تصدق به على زوجتك » أو قال « زوجك » قال : عندي آخر ، قال « تصدق به على خادمك » قال : عندي آخر ، قال « أنت أبصر »

١٦٩٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا أبو إسحق ، عن وهب بن جابر الخيواني ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثمًا أن يضع من يَوقُوتُ »

١٦٩٣ — حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب ، وهذا حديثه ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن الزهري ، عن أنس ، قال : قال :

رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سره أن يُيسَّطَ له في رزقه ، ويُيسَّأَى أثره ؛
فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ »

١٦٩٤ - حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن
الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول « قال الله : أنا الرحمن ، وهي الرحم ، شققت لها اسما
من اسمي ، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّئُهُ »

١٦٩٥ - حدثنا محمد بن المتوكل المسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا
معمر ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة ، أن الرداد اللبثي أخبره ، عن عبد الرحمن
ابن عوف ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمصناه

١٦٩٦ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير
ابن مطعم ، عن أبيه ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يدخل الجنة
قاطع [رحم] »

١٦٩٧ - حدثنا ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش والحسن بن
عمرو وفطر ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال سفيان : ولم يرفعه سليمان
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه فطر والحسن ، قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « ليس الواصل بالمكافي ، ولكن الواصل [هو] الذي إذا قطعت
رحمه وصلها »

باب في الشح

١٦٩٨ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن
عبد الله بن الحرث ، عن أبي كثير ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : خطب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال « إياكم والشُّحُّ فإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ : أَمْرُهُمْ
بالبخل فبخلوا ، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا ، وأمرهم بالفجور ففجروا »

١٦٩٩ - حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، ثنا عبد الله بن

١٧٠٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ، فقال « عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاهَا وَعَفَّاصَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ » فقال : يا رسول الله فضالة الغنم ؟ فقال « خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ » قال : يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه ، أو احمر وجهه ، وقال « مالكَ ولها ؟ معها خذاؤها وسقاؤها حتى يأتيها ربها »

١٧٠٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، بأسناده ومعناه ، زاد « سقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر » ولم يقل « خذاها » في ضالة الشاء ، وقال في اللقطة « عرفها سنة ، فإن جاء صاحبها وإلا فأنك بها » ولم يذكر « استنفق » قال أبو داود : رواه الثوري وسليمان بن بلال وحماد بن سلمة عن ربيعة مثله لم يقولوا « خذاها »

١٧٠٦ — حدثنا محمد بن رافع وهرون بن عبد الله ، المعنى ، قالا : ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاك — يعني ابن عثمان — عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة ، فقال « عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ بَاعِغِيهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فاعْرِفْ عِفَّاصَهَا وَوَكَاهَا ثُمَّ كُنْهَا ، فَإِنْ جَاءَ بَاعِغِيهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ »

١٧٠٧ — حدثنا أحمد بن حفص ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن عباد بن إسحق ، عن عبد الله بن يزيد ، عن أبيه يزيد مولى المنبث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث ربيعة ، قال : وسئل عن اللقطة فقال « تعرفها حولاً ، فإن جاء صاحبها دفعها إليه ، وإلا عرفت وكأها وعفَّاصها ، ثم أفضها في مالك فإن جاء صاحبها فادفعها إليه »

١٧٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد وريعة ، باسناد قتيبة ومعناه ، وزاد فيه « فان جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه » وقال حماد أيضا عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، قال أبو داود : وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد وعبيد الله وريعة « إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها إليه » ليست بمحفوظة « فعرف عفاصها ووكاءها » وحديث عقبه بن سويد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا ، قال « عرفها سنة » وحديث عمر بن الخطاب أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عرفها سنة »

١٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد - يعني الطحان - ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، المعنى ، عن خالد الحذاء ، عن أبي العلاء ، عن مطرف - يعني ابن عبد الله - عن عياض بن حمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيَشْهَدْ ذَا عَدَلٍ ، أَوْ ذَوْىَ عَدْلٍ ، وَلَا يَكْتُمْ وَلَا يَغِيبْ ، فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيُرِدْهَا عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ »

١٧١٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الثمر المعلق ، فقال « من أصاب بفيه من ذى حاجة غير متخذ خبنة^(١) فلا شيء عليه ، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والمعقوبة ، ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين^(٢) فبلغ ثمن الجن^(٣) فعليه

(١) الخبنة - بضم الحاء - طرف الثوب ومعطف الازار ، أى : لا يأخذ منه فى ثوبه (٢) الجرين - بفتح فكسر - الموضع الذى يحفف فيه التمر كالبيدر للحنطة ، وجمعه جرن بضمين (٣) الجن - بكسر الميم وفتح الجيم - الترس ، سمي بذلك لأنه يستر صاحبه

القطع « وذكر في ضالة الإبل والغنم كما ذكر [هـ] غيره ، قال : وسئل عن القطة فقال « ما كان منها في طريق الميتاء ^(١) أو القرية الجامعة ففرها سنة ، فإن جاء طالبا فادفعها إليه ، وإن لم يأت فهي لك ، وما كان في الخراب يعني فقيها وفي الركاك الخمس »

١٧١١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد - يعني ابن كثير - حدثني عمرو بن شعيب ، بإسناده بهذا ، قال في ضالة الشاء : قال : « فاجمعها »

١٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبيد الله بن الأحنس ، عن عمرو بن شعيب ، بهذا بإسناده ، قال في ضالة الغنم « لك أولأخيك أولذئب ، خذها قط » وكذا قال فيه أيوب ويعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فخذها »

١٧١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا ابن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال في ضالة الشاء « فاجمعها حتى يأتيها باغيها »

١٧١٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن عبيد الله بن مقسم ، حدثه عن رجل ، عن أبي سعيد [الخدرى] ، أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً ، فأتى به فاطمة فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « هو رزق الله عز وجل » فأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل علي وفاطمة ، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا علي أدّ الدينار »

١٧١٥ — حدثنا الهيثم بن خالد الجهني ، ثنا وكيع ، عن سعد بن أوس ، عن بلال بن يحيى العبسي ، عن علي بن رضى الله عنه أنه التقط ديناراً ، فاشترى به

(١) الميتاء - بكسر الميم بعدها ياء فناء - مثنانان - الطريق المسلوكة

دقيقا ، ففرقه صاحب الدقيق ، فرد عليه الدينار ، فأخذه على وقطع منه قيراطين ،
فاشترى به لحما

١٧١٦ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، ثنا ابن أبي فديك ، ثنا موسى
ابن يعقوب الزمعي ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، أخبره أن علي بن أبي طالب
دخل على فاطمة وحسن وحسين بيكيان ، فقال : ما بيكيهما ؟ قالت : الجوع ، فخرج
على فوجد دينارا بالسوق ، فجاء إلى فاطمة فأخبرها ، فقالت : اذهب إلى فلان
اليهودي فخذ دقيقا ، فجاء اليهودي فاشترى به دقيقا ، فقال اليهودي : أنتَ حَنَّ
هذا الذي يزعم أنه رسول الله ؟ قال : نعم ، قال : فخذ دينارك ولك الدقيق ، فخرج
علي حتى جاء به فاطمة فأخبرها ، فقالت : اذهب إلى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم
لحما ، فذهب فرفهن الدينار بدرهم لحم ، فجاء به ، فمجنحت ، ونصبت ، وخبزت ،
وأرسلت إلى أبيها فجاءهم ، فقالت : يا رسول الله ، أذكر لك ، فإن رأيتنا لنا حلالا
أكلناه وأكلت معنا ، من شأنه كذا وكذا ، فقال : « كلوا باسم الله » فأكلوا
فبينما هم مكانهم إذا غلام ينشد الله والاسلام الدينار ، فأمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، فدُعي له ، فسأله ، فقال : سقط مني في السوق ، فقال النبي صلى الله
عليه وسلم « يا علي ، اذهب إلى الجزار فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لك : أرسل إلى بالدينار ودرهمك علي » فأرسل به فدفعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم إليه

١٧١٧ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا محمد بن شعيب ،
عن المغيرة بن زياد ، عن أبي الزبير المكي ، أنه حدثه عن جابر بن عبد الله ،
قال : رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل وأشباهاه
يلتقطه الرجل ينتفع به ، قال أبو داود : رواه النعمان بن عبد السلام عن المغيرة أبي
سلمة باسناده ، ورواه شباة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر ، قال :
كانوا ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم

١٧١٨ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، أحسبه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ضالة الأبل المكتومة غرامتها ومثلها معها »

١٧١٩ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وأحمد بن صالح . قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكير ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج ، قال أحمد : قال ابن وهب : يعنى فى لقطة الحاج يتركها حتى يجدها صاحبها ، قال ابن موهب عن عمرو

١٧٢٠ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن ابن أبي حيان التيمي ، عن المنذر بن جرير ، قال : كنت مع جرير بالبوازيج^(١) فجاء الراعى بالبقر وفيها بقرة ليست منها ، فقال له جرير : ما هذه ؟ قال : لحقت بالبقر لا ندرى لمن هى ، فقال جرير : أخرجوها ، [فقد] سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يأوى الضالة إلا ضال »
آخر كتاب « اللقطة »

أول كتاب المناسك

[باب فرض الحج]

١٧٢١ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قالوا : ثنا يزيد بن هرون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن أبي سنان ، عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله الحج فى كل سنةٍ أو مرة واحدة ؟ قال « بل مرة واحدة ، فمن زاد فهو تطوع » قال أبو داود : هو أبو سنان الدؤلى ، كذا قال عبد الجليل بن حميد وسليمان بن كثير جميعاً عن الزهرى ، وقال عقيل : [عن] سنان

(١) البوازيج : بلد قريب إلى دجلة

١٧٢٢ — حدثنا النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ،
عن ابن أبي واقد الليثي ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لأزواجه في حجة الوداع « هَذِهِ نُمٌّ ظُهُورٌ ^(١) الْحُصْرِ »
باب في المرأة تحج بغير محرم

١٧٢٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، ثنا الليث بن سعد ، عن سعيد
ابن أبي سعيد ، عن أبيه ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها »

١٧٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة والنفيلي ، عن مالك ، ح وثنا الحسن
ابن علي ، ثنا بشر بن عمر ، حدثني مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد ، قال الحسن
في حديثه : عن أبيه ، ثم اتفقوا : عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة » فذكر معناه ،
[قال أبو داود : ولم يذكر القعنبي والنفيلي عن أبيه ، رواه ابن وهب وعثمان بن
عمر عن مالك كما قال القعنبي]

١٧٢٥ — حدثنا يوسف بن موسى ، عن جرير ، عن سهيل ، عن
سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فذكر نحوه ، إلا أنه قال « بريداً »

١٧٢٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد ، أن أبا معاوية ووكيعاً
حدثاهم ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً فوق
ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها ، أو أخوها ، أو زوجها ، أو ابنها ، أو ذو
محرم منها »

١٧٢٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ،

(١) أي : إنك لا تمدن إلى الخروج من بيوتكن ، بل تلزم الحصر

قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم »

١٧٢٨ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صفية تسافر معه إلى مكة

باب « لا ضرورة » [في الاسلام]

١٧٢٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد — يعني سليمان بن حيان الأحمر — عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ضرورة ^(١) في الاسلام »

باب التزود في الحج

١٧٣٠ — حدثنا أحمد بن الفرات — يعني أبا مسعود الرازي — ومحمد ابن عبد الله المحرمي ، وهذا لفظه ، قال : ثنا شبابة ، عن ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانوا يحجون ولا يتزودون ، قال أبو مسعود : كان أهل اليمن ، أو ناس من أهل اليمن ، يحجون ولا يتزودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ، فأنزل الله سبحانه (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) الآية

[باب التجارة في الحج]

١٧٣١ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عباس ، قال : قرأ هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) قال : كانوا لا يتجرون بمني ، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات

باب

١٧٣٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن الحسن بن عمرو ، عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أراد الحج فليتعجل »

(١) الضرورة - فتح الصاد - الذي لم يحج قط ، والذي انقطع عن النساء كالرهبان

باب الكَرِيِّ

١٧٣٣ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا العلاء بن المسيب ، ثنا أبو أمامة التيمي ، قال : كنت رجلاً أُكْرِي في هذا الوجه ، وكان ناس يقولون [لى] : إنه ليس لك حج ، فقلت ابن عمر قلت : يا أبا عبد الرحمن ، إني رجل أُكْرِي في هذا الوجه ، وإن ناساً يقولون [لى] : إنه ليس لك حج ، فقال ابن عمر : أليس تحرم وتلبى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار ؟ قال : قلت : بلى ، قال : فإن لك حجا ، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تتنقوا فضلا من ربكم) فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ عليه هذه الآية وقال « لك حج »

١٧٣٤ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا حماد بن مسعدة ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن [عبد الله] بن عباس ، أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمي وعرفة وسوق ذي الحجاز ومواسم الحج ، فخافوا البيع وهم حرُّم ، فأنزل الله سبحانه (ليس عليكم جناح أن تتنقوا فضلا من ربكم) في مواسم الحج ، قال : فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف

١٧٣٥ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، أخبرني ابن أبي ذئب ، عن عبيد بن عمير ، قال أحمد بن صالح كلاماً معناه أنه مولى ابن عباس ، عن عبد الله بن عباس ، أن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون ، فذكر معناه ، إلى قوله مواسم الحج

باب في الصبي يحج

١٧٣٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفیان بن عيينة ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالروحاء فأتني ركباً فسلم عليهم ، فقال : « من القوم » ؟ فقالوا : المسلمون ، فقالوا : فمن

أنتم؟ قالوا: رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففرغت امرأة فأخذت بعَضِدِ صبي فأخرجته من محبتها ، فقالت : يا رسول الله ، هل لهذا حج؟ قال « نعم ، ولك أجر »

باب [في] المواقيت

١٧٣٧ — حدثنا القمبني ، عن مالك ، ح وثنا أحمد بن يونس ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : وَتَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، ولأهل الشام الجُحْفَةَ ، ولأهل نجد قَرْنَ ، وبلغني أنه وقت لأهل اليمن يَلْمَلَمُ

١٧٣٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن عمرو [بن دينار] ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، وعن ابن طاوس عن أبيه ، قالا : وَتَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمَعْنَاهُ ، قال أحدهما : ولأهل اليمن يلم ، وقال أحدهما : ألم ، قال « فَهِنَّ لُهُنَّ وَلَمِنْ أُنَى عَلَيْهِنَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ بَرِيدَ الْحَجِّ وَالْعَمْرَةَ وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ » قال ابن طاوس : من حيث أنشأ ، قال : وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها .

١٧٣٩ — حدثنا هشام بن بهرام المدائني ، ثنا العافي بن عمران ، عن أفلح — يعني ابن حميد — عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وَتَّ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ

١٧٤٠ — حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس قال : وَتَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَمِيقِ

١٧٤١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحَنَسَ ، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي ، عن جدته حكيمه ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول « مَنْ أَهَلَ بِحُجَّةٍ أَوْ عَمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ » أَوْ « وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » شَكَ عَبْدِ اللَّهِ أُتِيَهُمَا قَالَ ، [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَرْحَمُ اللَّهُ وَكَيْعًا أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، يَعْنِي إِلَى مَكَّةَ]

١٧٤٢ — حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْحِجَابِ ، ثنا عبد الوارث ثنا عتبة بن عبد الملك السهمي ، حدثني زرارة بن كريمة ، أن الحرث بن عمرو السهمي حدثه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمنى ، أو بعرفات ، وقد أطاف به الناس ، قال : فتجئى الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك ، قال : ووَقَّتْ ذات عرق لأهل العراق

باب الحائض تهل بالحج

١٧٤٣ — حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا عبدة ، عن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : نَفِسَتْ أسماء بنت عميس بمحمد ابن أبي بكر بالشجرة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن تغتسل قهلا ١٧٤٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَا :

ثنا مروان بن شعاع ، عن خصيف ، عن عكرمة ومجاهد وعطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتجرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت » قال أبو معمر في حديثه : حتى تطهر ، ولم يذكر ابن عيسى وعكرمة ومجاهدا ، قال : عن عطاء عن ابن عباس ، ولم يقل ابن عيسى « كلها » قال « المناسك إلا الطواف بالبيت »

باب الطيب عند الإحرام

١٧٤٥ — حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(١) ، عن مالك ، وثنا أحمد بن يونس ، ثنا مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أُطِيبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ، ولا حلاله قبل أن يطوف بالبيت

(١) في نسختين « حدثنا القعنبى وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا مالك - الخ »

١٧٤٦ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كأنني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم

باب التليد

١٧٤٧ - حدثنا بن داود المهري، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم - يعني ابن عبد الله - عن أبيه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يهلم ملبدا

١٧٤٨ - حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم لبّد رأسه بالعسل

باب [في] الهدى

١٧٤٩ - حدثنا النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، ثنا محمد بن إسحاق، ح وثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، عن ابن إسحاق، المعنى، قال: قال عبد الله - يعني ابن أبي نجيح - حدثني مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى عام الحديبية في هدايا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملا كان لأبي جهل في رأسه برة فضة، قال ابن منهال: برة من ذهب، زاد النفيلي: يغيظ بذلك المشركين

باب في هدى البقر

١٧٥٠ - حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة

١٧٥١ - حدثنا عمرو بن عثمان ومحمد بن مهران الرازي، قالا: ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عن اعتمر من نسائه بقرة بيهن

باب في الإِشعار

١٧٥٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر ، المعنى ، قالوا . ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال أبو الوليد : قال : سمعت أبا حسان عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا ببدنة فأشعرها من صفحة سنامها الأيمن ثم سلت عنها الدم ، وقلدها بنعلين ، ثم أتى براجلته ، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهل بالحج

١٧٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، بهذا الحديث بمعنى أبي الوليد ، قال : ثم سلت الدم بيده ، قال أبو داود : رواه همام ، قال : سلت الدم عنها بأصبعه ، قال أبو داود : هذا من سنن أهل البصرة الذي تفردوا به

١٧٥٤ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ومروان أنهما قالوا : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فلما كان بذي الحليفة قلده الهدى وأشعره وأحرم

١٧٥٥ — حدثنا هناد ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور والأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى غنما مقلدة

باب تبديل الهدى

١٧٥٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، قال أبو داود : أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد خال [محمد] بن سلمة روى عنه حجاج ابن محمد ، عن جهم بن الجارود ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : أهدى عمر بن الخطاب نجيباً^(١) فأعطى بها ثلثمائة دينار ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني أهديت نجيباً^(١) ، فأعطيت بها ثلثمائة دينار ، فأنيبها

(١) في نسخة « محتيا » وهو — بضم فسكون فكسر فباء مشددة — الواحد

وأشترى بشمها بُدْنًا؟ قال: «لا، أبحرها إياها» قال أبو داود: هذا لأنه كان أشعرها
باب من بعث بهديه وأقام

١٧٥٧ - حدثنا عبد الله بن مسعدة القعني ، ثنا أفلح بن حميد ، عن
القاسم ، عن عائشة قالت : فَتَلْتُ قَلَانِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بيدي ، ثم أشعرها وقلدها ، ثم بعث بها إلى البيت ، وأقام بالمدينة ، فما حرم عليه
شيء . كان له حلا

١٧٥٨ - حدثنا يزيد بن خالد الرملي [الهمداني] وقتيبة بن سعيد ،
أن الليث بن سعد حدثهم ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن ،
أن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهْدِي من
المدينة فَأَقْبَلُ قَلَانِدَ هَدِيَةٍ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْحَرَمَ

١٧٥٩ - حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن الفضل ، ثنا ابن عون ، عن القاسم بن
محمد ، وعن إبراهيم ، زعم أنه سمعه منهما جميعاً ، ولم يحفظ حديث هذا من حديث
هذا ولا حديث هذا من حديث هذا ، قالوا : قالت أم المؤمنين : بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالهدى فأننا فتلتُ قَلَانِدَهَا بيدي من عَيْنِ كَانِ عِنْدَنَا ، ثم
أصبح فينا حلالاً يأتي ما يأتي الرجل من أهله

باب في ركوب البدن

١٧٦٠ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ،
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بُدْنَةً فقال
« اركبها » قال : إنها بدنة ، فقال « اركبها وَيْلَكَ » في الثانية أو [في] الثالثة

١٧٦١ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ،
أخبرني أبو الزبير ، سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدى فقال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اركبها بِالْمَعْرُوفِ إِذَا الْجُنْتُ إِلَيْهَا حَتَّى
تَجِدَ ظَهْرًا »

باب (١) في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ

[بسم الله الرحمن الرحيم]

١٧٦٢ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية الأسلمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بهدي فقال « إن عطبَ منها شيء، فأبحره، ثم اصبغ نعله في دمه، ثم خلَّ بينه وبين الناس »

١٧٦٣ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدود، قالوا : ثنا حماد، ح وثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، وهذا حديث مسدد، عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاناً الأسلمي وبعث معه بئان عشرة بدنة، فقال : رأيت أن أُرْحِفَ عَلَىَّ منها شيء؟ قال : « تنحرها ثم تصبغ نعلها في دمها، ثم اضربها على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أصحابك » أو قال « من أهل رقتك » [قال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث قوله « ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رقتك »] وقال في حديث عبد الوارث « ثم اجعله على صفحتها » مكان « اضربها » [قال أبو داود : سمعت أبا سلمة يقول : إذا أقيمت الإسناد والمعنى كفاك]

١٧٦٤ - حدثنا هرون بن عبد الله، ثنا محمد ويعلى ابنا عبيد، قالوا : ثنا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي مجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال : لما حمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بُدْنَهُ فنحر ثلاثين بيده وأمرني فنحرت سائرها

١٧٦٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، ح وثنا مسدد، أخبرنا عيسى، وهذا لفظ إبراهيم، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن عبد الله بن عامر بن نُحَيْمٍ، عن عبد الله بن قوط، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أول الجزء الحادي عشر من تجزئة الخطيب البغدادي، وفي بعض النسخ أن أول هذا الجزء من تجزئته الحديث (رقم ١٧٦٤) الآتي في أثناء هذا الباب

قال «إن أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى يوم النحر، ثم يوم القر» [قال عيسى: قال ثور]: وهو اليوم الثاني، قال: وقرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بدنات خمس أو ست، فطفقن يزدلفن إليه بأيتهن يبدأ، فلما وجبت جنوبها، قال: فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها، فقلت: ما قال؟ قال «من شاء اقتطع»

١٧٦٦ - حدثنا محمد بن حاتم، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا عبد الله ابن المبارك، عن حرملة بن عمران، عن عبد الله بن الحرث الأزدي، قال: سمعت غُرقة بن الحرث الكندي، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وَأَتَى بِالْبَدْنِ، فقال: «ادعوا لي أبا حسن» فدعى له على رضى الله عنه، فقال [له] «خذ بأسفل الحربة» وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلاها، ثم طعن بها [في] البدن، فلما فرغ: ركب بغلته وأردف علياً رضى الله عنه

باب كيف تنحر البدن؟

١٧٦٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، وأخبرني عبد الرحمن بن سابط أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا ينحرون البَدَنَةَ مَعْقُولَةَ الْيُسْرَى قائمة على ما بقى من قوائمها

١٧٦٨ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا يونس، أخبرني زياد بن جبير، قال: كنت مع ابن عمر بمنى فمر برجل وهو ينحر بَدَنَتَهُ وهي باركة، فقال: ابعتها قياماً مُقَيَّدَةً سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧٦٩ - حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا سفيان - يعني ابن عيينة - عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضى الله عنه قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بُدْنِهِ وَأَقْسِمَ جلودها وجلاها، وأمرني أن لا أعطى الجزار منها شيئاً، وقال «نحن نعطيهِ من عندنا»

باب [في] وقت الاحرام

١٧٧٠ — حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب — يعني ابن إبراهيم —

ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، قال : حدثني خُصَيْفُ بن عبد الرحمن الجزري ، عن سعيد بن جبير ، قال : قلت لعبد الله بن عباس : يا أبا العباس ، عَجِبْتُ لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب ، فقال : إني لأعلم الناس بذلك ، إنما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حَجَّةً واحدة ، فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعته أوجب في مجلسه ، فأهل بالحج حين فرغ من ركعته ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل قالوا : إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما علا على شرف البيداء أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام قالوا : إنما أهل حين علا على شرف البيداء ، وأيم الله لقد أوجب في مُصَلَّاه ، وأهل حين استقلت به ناقته ، وأهل حين علا على شرف البيداء ، قال سعيد : فمن أخذ يقول [عبد الله] بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعته

١٧٧١ — حدثنا القضي ، عن مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم

ابن عبد الله ، عن أبيه ، أنه قال : يبدؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد ، يعني مسجد ذى الحليفة

١٧٧٢ — حدثنا القضي ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ،

عن عبيد بن جريح ، أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع بما لم أر أحداً من أصحابك يصنعها ، قال : ما هن يا ابن جريح ؟ قال : رأيتك

لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، ورأيتك تلبس النعال السَّبْتِيَّةَ ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلَّ الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلَّ أنت حتى كان يوم التروية ، قال عبد الله بن عمر : أما الأركان فاني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وأما النعال السَّبْتِيَّةُ فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها ، فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأما الإِهْلَالُ فاني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يَهْلُ حتى تنبعت به راحلته

١٧٧٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر ، عن أنس ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعاً ، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين ، ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح ، فلما ركب راحلته واستوت به أهلَّ

١٧٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا روح ، ثنا أشعث ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظهر ثم ركب راحلته ، فلما علا على جبل البداء أهلَّ

١٧٧٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب - يعني ابن جرير - قال : ثنا أبي ، قال : سمعت [محمد] بن إسحاق يحدث ، عن أبي الزناد ، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، قالت : قال سعد [بن أبي وقاص] : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفُرْعِ أهلَّ إذا استقلت به راحلته ، وإذا أخذ طريق أحد أهلَّ إذا أشرف على جبل البداء

باب الاشتراط في الحج

١٧٧٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عباد بن العوام ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن ضُبَاعَةَ بنت الزبير بن عبد المطلب

أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني أريد الحج
[أ] أشترط ؟ قال : « نعم » قالت : فكيف أقول ؟ قال « قولى لبيك اللهم لبيك ،
ومحلى من الأرض حيث حبستنى »

باب [فى] أفراد الحج

١٧٧٧ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبي ثنا مالك ، عن عبد الرحمن
ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج
١٧٧٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، ح وثنا
موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — ح وثنا موسى ، ثنا وهيب ،
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم مؤافين هلال ذى الحجة ، فلما كان بذي الحليفة قال « من شاء أن
يهل بجحج فليل ، ومن شاء أن يهل بعمرة فليل بعمرة » قال موسى فى حديث
وهيب « فإني لولا أنى أهديت لأهللت بعمرة » وقال فى حديث حماد بن سلمة
« وأما أنا فأهل بالحج فان معى الهدى » ثم اتفقوا : فكنتم فىم أهل بعمرة ،
فلما كان فى بعض الطريق حضت ، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا أبكى ، فقال « ما يبكيك » ؟ قلت : وددت أنى لم أكن خرجت العام ،
قال : « ارفضى عمرتك ، وانقضى رأسك ، وامتشطى » قال موسى « وأهللى
بالحج » وقال سليمان « واصنعى ما يصنع المسلمون فى حجهم » فلما كان ليلة الصدر
أمر — [يعنى] رسول الله صلى الله عليه وسلم — عبد الرحمن فذهب بها إلى التعميم ،
زاد موسى : فأهللت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت فقضى الله عمرتها وحجها ،
قال هشام : ولم يكن فى شىء من ذلك هدى ، [قال أبو داود] زاد موسى
فى حديث حماد بن سلمة : فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة رضى الله عنها
١٧٧٩ — حدثنا القعنبي [عبد الله بن مسلمة] ، عن مالك ، عن
أبى الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرو، ومنا من أهل بحج وعمرة، ومنا من أهل بالحج، وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يخلوا حتى كان يوم النحر

١٧٨٠ - حدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي الأسود، بإسناده مثله، زاد: فأما من أهل بعمرة فأحلّ

١٧٨١ - حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان معه هدى فليهلّ بالحج مع العمرة، ثم لا يجل حتى يجل منها جميعاً» فقدمت مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «انقضي رأسك، وامتشطي وأهلي بالحج، ودعى العمرة» قالت: ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فاعتمرت، فقيل: «هذه مكان عمرتك» قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلّوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فأتوا طوافاً واحداً. قال أبو داود: رواه إبراهيم بن سعد ومعمّر عن ابن شهاب، نحوه، لم يذكروا طواف الذين أهلوا بعمرة وطواف الذين جمعوا الحج والعمرة

١٧٨٢ - حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لبينا بالحج، حتى إذا كنا بسرف حضت فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال «ما يبكيك يا عائشة»؟ فقلت: حضت ليتني لم أكن حججت، فقال «سبحان

الله !! إنما ذاك شيء كتبه الله على بنات آدم » فقال : « أنسكى المناسك كلها غير أن لا تطوفى بالبيت » ، فلما دخلنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة ، إلا من كان معه الهدى » قالت : وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر يوم النحر ، فلما كانت ليلة البطحاء وطهرت عائشة قالت : يا رسول الله ، أترجع صواحي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر فذهب بها إلى التنعيم فلبت بالعمرة

١٧٨٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [و] لا نرى إلا أنه الحج ، فلما قدمنا تطوَّفنا بالبيت ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى أن يُحَلَّ ، فأحل من لم يكن ساق الهدى

١٧٨٤ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو استقبلتُ من أمرى ما استدبرت لما سقتُ الهدى » قال محمد : أحسبه قال « ولحلات مع الذين أحلوا من العمرة » قال : أراد أن يكون أمر الناس واحداً

١٧٨٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : أقبلنا مهلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مُفْرَدًا ، وأقبلت عائشة مُهَلَّةً بعمرة ، حتى إذا كانت بسرف عرَّكت ، حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة ، وبالصفاء والمروة ، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُحَلَّ منا من لم يكن معه هدى ، قال : قلنا : حل ماذا ؟ فقال « الحل كله » فواقمنا النساء ، وتطيننا بالطيب ، ولبسنا ثيابنا ، وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ، ثم أهلنا يوم التروية ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي فقال :

« ما شأنك » ؟ قالت : شأني أني قد حضت ، وقد حل الناس ولم أحل ، ولم أطف بالبيت ، والناس يذهبون إلى الحج الآن ، فقال : « إن هذا أمر كتبته الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج » ففعلت ، ووقفت المواقف حتى إذا طهرت طافت بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم قال : « قدحلت من حجك وعمرتك جميعاً » قالت : يارسول الله ، إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت قال : « فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم » وذلك ليلة الحصبه (١) ١٧٨٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً قال : [دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة] ببعض هذه القصة ، قال عند قوله « وأهلي بالحج » : « ثم حجى واصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت ولا تصلى »

١٧٨٧ - حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، حدثني الأوزاعي ، حدثني من سمع عطاء بن أبي رباح ، حدثني جابر بن عبد الله ، قال : أهلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصاً لا يتخالطه شيء ، فقدمنا مكة لأربع ليال خلون من ذى الحجة ، فطفنا وسعينا ، ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحل ، وقال « لولا هدي لقلت » ثم قام سراقه بن مالك فقال : يارسول الله ، أرايت متمتتا هذه [أ] لعامتنا هذا أم للأبد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بل هي للأبد » قال الأوزاعي : سمعت عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا فلم أحفظه ، حتى لقيت ابن جريج فأثبتته لي

١٧٨٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء [بن أبي رباح] ، عن جابر قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع ليال خلون من ذى الحجة ، فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة قال رسول

(١) المشهور في الحصبه سكون الصاد وجاء فتحها وكسرهما ، وهي أرض ذات حصا ، وليلة الحصبه هي الليلة التي بعد ليالي التشريق

الله صلى الله عليه وسلم «اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدى» فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج، فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة

١٧٨٩ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا حبيب - يعنى المعلم - عن عطاء، حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل هو وأصحابه بالحج، وليس مع أحد منهم يومئذ هدى، إلا النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة، وكان على رضى الله عنه قدم من اليمن [و] معه الهدى، فقال: أهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة: يطوفوا، ثم يقصروا، ويحلوا، إلا من كان معه الهدى، فقالوا: أنطلق إلى منى وذكرنا تقطر؟ فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معنى الهدى لأحللت»

١٧٩٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدى فليحل الحل كله، وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» قال أبو داود: هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس

١٧٩١ - حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثني أبي، ثنا النهاس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل، وهى عمرة» قال أبو داود: رواه ابن جريج [عن رجل] عن عطاء «دخل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج خالصاً فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم عمرة»

١٧٩٢ - حدثنا الحسن بن شوكر وأحمد بن منيع، قالوا: ثنا هشيم،

عن يزيد بن أبي زياد [قال ابن منيع : أخبرنا يزيد بن أبي زياد ، المعنى] عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج ، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، وقال ابن شوكر : ولم يقصر ، ثم اتفقا : ولم يحل من أجل الهدى ، وأمر من لم يكن ساق الهدى أن يطوف وأن يسعى ويقصر ثم يحل ، زاد ابن منيع في حديثه : أو يحلق ثم يحل

١٧٩٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالله بن وهب ، أخبرني حيوة ، أخبرني أبو عيسى الخراساني ، عن عبدالله بن القاسم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فشهد عنده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج

١٧٩٤ — حدثنا موسى أبو سلمة ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أبي شيخ الهنائي خيوان بن خلدة ممن قرأ على أبي موسى الأشعري من أهل البصرة ، أن معاوية بن أبي سفيان قال لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا ، و [عن] ركوب جلود النور؟ قالوا : نعم ، قال : فتعلمون أنه نهى أن يُقرن بين الحج والعمرة ؟ فقالوا : أما هذا فلا ، فقال : أما إنها معهن ، ولكنكنم نسيتم

باب في الإقران

١٧٩٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، أنهم سمعوه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبى بالحج والعمرة جميعاً يقول « لبيك عمرة وحجا ، لبيك عمرة وحجا »

١٧٩٦ — حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بات بها - يعني بذى الحليفة -

حتى أصبح ، ثم ركب حتى إذا استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم أهل
بجح وعمرة ، وأهل الناس بهما ، فلما قدمنا أمر الناس فحلوا ، حتى إذا كان يوم
التروية أهلوا بالحج ، ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات بيده قياماً
[قال أبو داود : الذي تفرد به - يعني أنسا - من هذا الحديث أنه بدأ بالحمد
والتسبيح والتكبير ثم أهل بالحج]

١٧٩٧ - حدثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا حجاج ، ثنا يونس ، عن
أبي إسحق ، عن البراء بن عازب ، قال : كنت مع علي حين أمره رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اليمن ، قال : فأصبت معه أواق^(١) ، فلما قدم علي من
اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة رضى الله عنها قد لبست ثياباً
صبيغاً ، وقد نضحت البيت بنبضوح ، فقالت : مالك فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد أمر أصحابه فأحلوا ؟ قال : قلت لها : إني أهلت باهلل النبي صلى الله
عليه وسلم ، قال : فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي : كيف صنعت ؟ فقال :
قلت : أهلت باهلل النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فإني قد سقت الهدى
وقرنت » قال : فقال لي « انحر من البدن سبعمائة وستين ، أو ستاً وستين ، وأمسك
لنفسك ثلاثاً وثلاثين ، أو أربعاً وثلاثين ، وأمسك لي من كل بدنة منها بضعمة »
١٧٩٨ - حدثنا^(٢) عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن
منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصبي بن معبد : أهلت بهما معاً ، فقال عمر :

هُدَيْتَ لِسَنَةِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧٩٩ - حدثنا محمد بن قدامة بن أعين وعثمان بن أبي شيبة ، قالا :
ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصبي بن معبد
كنت رجلاً أعرايياً ، نصرانياً ، فأسلت ، فأنت رجلاً من عشيرتي يقال له هذيم

(١) في نسخة « فأصبت معه أواقاً ، وفي نسخة زيادة « من ذهب »
(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وسقط من بعضها الآخر الحديث

ابن ثُرْمَلَةَ ، قُلت [له] : يا هَنَاهُ ، إني حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ، فكيف لي بأن أجمعهما ؟ قال : أجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، فأهلت بهما معاً ، فلما أتيت العُدَيْبَ لِقِنِي سَلْمَانَ بن ربيعة وزيد ابن صَوْحَانَ وأنا أهل بهما [جميعاً] فقال أحدهما للآخر : ما هذا بأفقه من بعيره ، قال : فكأنما أتني عليّ جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب ، قُلت له : يا أمير المؤمنين ، إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً ، وإني أسلمت ، وأنا حريص على الجهاد ، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ ، فأتيت رجلاً من قومي فقال [لي] : أجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، وإني أهلت بهما معاً ، فقال [لي] : عمر رضى الله عنه : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم

١٨٠٠ — حدثنا النفيلي ، حدثنا مسكين ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أتاني الليلة آتٍ من عند ربي عز وجل » قال : وهو بالمعيق « وقال : صلّ في هذا الوادي المبارك ، وقال : عمرة في حجة » قال أبو داود : رواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد في هذا الحديث عن الأوزاعي : وقل عمرة في حجة ، قال أبو داود : وكذا رواه علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث ، وقال : « وقل عمرة في حجة »

١٨٠١ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن أبي زائدة ، أخبرنا عبدالعزيز بن عمر بن عبد العزيز ، حدثني الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان بعُسفان قال له سراقه بن مالك المدلجي : يا رسول الله ، اقض لنا قضاء قومٍ كأنما ولدوا اليوم ، فقال « إن الله تعالى قد أدخل عليكم في حجكم هذا عمرة ، فإذا قدمتم فن تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حلّ ، إلا من كان معه هدى »

١٨٠٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا شعيب بن إسحق ، عن

ابن جريج ، وحدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا يحيى ، المعنى ، عن ابن جريج ،
أخبرني الحسن بن مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن معاوية بن أبي سفيان
أخبره قال : قَصَّرْتُ عن النبي صلى الله عليه وسلم بِمَشْقَصِ عَلَى المروة . أو رأيتَه
يُقَصِّرُ عنه على المروة بِمَشْقَصِ [قال ابن خلاد : إن معاوية لم يذكر أخبره]

١٨٠٣ — حدثنا الحسن بن علي [ومحمد بن خالد] ومحمد بن يحيى ،
المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن
عباس أن معاوية قال له : أما علمت أني قَصَّرْتُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بِمَشْقَصِ أعرابي ، على المروة ، زاد الحسن [في حديثه] لحجته

١٨٠٤ — حدثنا ابن معاذ ، أخبرنا أبي ، ثنا شعبة ، عن مسلم القرى ،
سمع ابن عباس يقول : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة وأهل أصحابه بحج
١٨٠٥ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن عقال ،

عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر قال : تمتع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، فأهدى وساق معه الهدى من
ذي الحليفة ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهلَّ بالعمرة ، ثم أهل بالحج
وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس
من أهدى وساق الهدى ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مكة قال للناس « من كان منكم أهدى فانه لا يحل له من شيء حرم منه
حتى يقضى حجه ، ومن لم يكن منكم أهدى فَلْيَطْفُ بِالْبَيْتِ وبالصفا والمروة وليقصر
وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة
إذا رجع إلى أهله » وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة : فاستلم
الركن أول شيء ، ثم حَبَّ ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة أطواف ، ثم
ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم سَلَّمَ ، فانصرف فأتى الصفا
فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ، ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى

حجه ونجره يديه يوم النحر، وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفضل الناسُ مثل [ما] فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدي وساق الهدى من الناس

١٨٠٦ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : يا رسول الله ، ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ فقال : « إني لبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَهْرَ [الهدى] »

[باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة]

١٨٠٧ — حدثنا هناد — يعني ابن السري — عن ابن أبي زائدة ، أخبرنا محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن سليم بن الأسود ، أن أبا ذرٍّ كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة : لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٠٨ — حدثنا النعيلي ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن الحرث بن بلال بن الحرث ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، فسخُ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا ؟ قال : « [بل] لكم خاصة »

باب الرجل يحج عن غيره

١٨٠٩ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ، قال : كان الفضل بن عباس رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءته امرأة من خَثَمٍ تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرّف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول الله ، إن فريضة الله على عباده في الحج

أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَاحْجُ عَنْهُ ؟ قَالَ
« نَعَمْ » وَذَلِكَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ

١٨١٠ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمٌ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ] ، بِمَعْنَاهُ ، قَالَا :
ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ حَفْصُ
فِي حَدِيثِهِ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَبِي شَيْخٍ كَبِيرٍ
لَا يَسْتَطِيعُ الْحُجَّ وَلَا الْعِمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ قَالَ : « أَحْجُحْ عَنْ أَيْكَ وَاعْتَمِرْ »

١٨١١ — حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [الطَّلَقَانِيُّ] وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ،
الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالَ إِسْحَاقُ : ثَنَا عَبْدِ بَنِ سَلْيَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،
عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : لِيَيْكَ عَنْ شُبْرَمَةَ ، قَالَ : « مِنْ شُبْرَمَةَ » ؟ قَالَ : أَخِي لِي ، أَوْ
قَرِيبٌ لِي ، قَالَ : « حَجَّجْتَ عَنْ نَفْسِكَ » ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : « حُجَّجَّ عَنْ نَفْسِكَ
ثُمَّ حَجَّجَّ عَنْ شُبْرَمَةَ »

بَابُ كَيْفِ التَّلِيَةِ

١٨١٢ — حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
أَنَّ تَلِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِيَيْكَ يَا اللَّهُمَّ لِيَيْكَ ، لِيَيْكَ يَا شَرِيكَ
لَكَ ، لِيَيْكَ ، إِنْ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ لَكَ وَالْمُلْكُ يَا شَرِيكَ لَكَ » قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنَ عَمْرِو بْنِ يَزِيدٍ فِي تَلِيَّتِهِ « نِيَيْكَ لِيَيْكَ ، لِيَيْكَ وَسَعْدِيكَ ، وَالخَيْرُ يَدِيكَ ، وَالرَّغْبَاءُ
إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ »

١٨١٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا حُمْفَرٌ ، ثَنَا
أَبِي ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ
التَّلِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو ، قَالَ : وَالنَّاسُ يَزِيدُونَ « ذَا الْمَعَارِجِ » وَبِحُجُوهٍ مِنَ
الْكَلَامِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ فَلَا يَقُولُ لَهُمْ شَيْئًا .
١٨١٤ — حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابن عمرو بن حزم ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن خلاد بن السائب الأنصاري ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتاني جبريل صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أمر أصحابي ومن معي أن يرفضوا أصواتهم بالإلهلال » أو قال « بالتلبية » يريد أحدهما

باب متى يقطع التلبية ؟ ؟

١٨١٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة

١٨١٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفات مناً للمبى ومنا المكبر

باب متى يقطع المعتمر التلبية ؟ ؟

١٨١٧ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يلبى المعتمر حتى يستلم الحجر » قال أبو داود : رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً

باب المحرم يؤدب [غلامه]

١٨١٨ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، قال ، ح وحدثنا محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة ، أخبرنا عبد الله بن إدريس ، أخبرنا ابن إسحق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حججاً ، حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ووزاننا : فجلست عائشة رضى الله عنها إلى جنب رسول الله

صلى الله عليه وسلم وجلست إلى جنب أبي ، وكانت ^(١) زِمَالَةً أبي بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة مع غلام لأبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يَطْلُعَ عليه ، فطلع وليس معه بعيره ، قال : أين بعيرك ؟ قال : أضلته البارحة ، قال : فقال أبو بكر : بعير واحد تضله ؟ قال : ففطقت يضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ، ويقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » قال ابن أبي رزمة : فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » ويتبسم

باب الرجل يحرم في ثيابه

١٨١٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، قال : سمعت عطاء ، أخبرنا صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه أثر خلوق ، أو قال صفرة ، وعليه جبة فقال : يا رسول الله ، كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟ فأنزل الله تبارك وتعالى على النبي صلى الله عليه وسلم [الوحي] ، فلما سُرِّيَ عنه قال « أين السائل عن العمرة » ؟ قال « اغسل عنك أثر الخلوق » أو قال « أثر الصفرة » « واخلع الجبة عنك ، واصنع في عمرتك ما صنعت في حجتك »

١٨٢٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ، وهشيم ، عن الحجاج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال فيه : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اخلع جبتك » فخلعها من رأسه ، وساق الحديث

١٨٢١ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني الرملي ، قال : حدثني الليث ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن يعلى ابن منية ^(٢) ، عن أبيه بهذا الخبر ، قال فيه : فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزعها نزاعاً ، ويفتسل مرتين أو ثلاثاً ، وساق الحديث

(١) « زمالة » بكسر الزاي — أي : مركوها ، وما كان معهما من أدوات السفر

(٢) « منية » بضم فسكون - أم يعلى ، و « أمية » أبوه

١٨٢٢ — حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت قيس بن سعد يحدث ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالجمرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة وهو مُصَفَّرٌ لحيته ورأسه ، وساق [هذا] الحديث

باب ما يلبس المحرم

١٨٢٣ — حدثنا مسدد وأحمد بن حنبل ، قالا : ثنا سفیان، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يترك المحرم من الثياب ؟ فقال : « لا يلبس القميص ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا العمامة ، ولا ثوباً مامساً ورَساً ولا زعفران ، ولا الخفين ، إلا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين »

١٨٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

١٨٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد « ولا تنتقب المرأة الحرام ، ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب ، عن موسى بن عقبه عن نافع على ما قال الليث ، ورواه موسى بن طارق عن موسى بن عقبه موقوفاً على ابن عمر ، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفاً ، وإبراهيم بن سعيد المدني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « الحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : إبراهيم ابن سعيد المدني شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث

١٨٢٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إبراهيم بن سعيد المدني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين »

١٨٢٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، قال : فان نافما مولى عبد الله بن عمر حدثني ، عن عبد الله بن عمر ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورس^١ والزعفران من الثياب ، ولتلبس^٢ بعد ذلك ما أحببت من ألوان الثياب معصراً أو خزا أو حليا أو سراويل أو قيصا أو خفا ، قال أبو داود : روى هذا [الحديث] عن ابن إسحق [عن نافع] عبدة [بن سليمان] ومحمد ابن سلمة إلى قوله « وما مس الورس والزعفران من الثياب » ولم يذكر ما بعده

١٨٢٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه وجد القرء فقال : ألقى على ثوباً يا نافع ، فالتفت عليه برؤساء ، فقال : تلتني على هذا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسه المحرم ؟؟ !!

١٨٢٩ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « السراويل لمن لا يجد الأزار ، والخف لمن لا يجد النعلين » [قال أبو داود : هذا حديث أهل مكة ، ومرجه إلى البصرة إلى جابر بن زيد ، والذي تفرد به منه ذكر السراويل ، ولم يذكر القطع في الخف]

١٨٣٠ - حدثنا الحسين بن الجعيد الدامغاني ، ثنا أبو أسامة ، قال : أخبرني عمر بن سويد الثقفي ، قال : حدثني عائشة بنت طلحة ، أن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها حدثتها قالت : كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة فتصمد^١ جباهنا بالسك^(١) المطيب عند الإحرام ، فإذا عرقت إحدانا سال على وجهها فبراه النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينهاها

١٨٣١ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن محمد بن إسحق ، قال : ذكرت لابن شهاب ، فقال : حدثني سالم بن عبد الله ، أن عبد الله - يعني

(١) السك - بضم السين المهملة وتشديد الكاف - نوع من الطيب معروف عندهم

ابن عمر — كان يصنع ذلك — يعنى يقطع الخفين للمرأة المحرمة — ثم حَدَّثْتُهُ
صفية بنت أبي عبيد أن عائشة حدثتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان
رخص للنساء في الخفين ، فترك ذلك

باب المحرم يحمل السلاح

١٨٣٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن
أبي إسحق ، قال : سمعت البراء يقول : لَمَّا صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم
أهل الحُدَيْبِيَّةِ صالحهم على أن لا يدخلوها إلا بِجُلْبَانِ السلاح ، فسألته :
ما جُلْبَانُ السلاح ؟ قال : القراب بما فيه

باب في المحرمة تغطي وجهها

١٨٣٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبي زياد ،
عن مجاهد ، عن عائشة قالت : كان الرُّكْبَانُ يَمْرُؤُونَ بنا ونحن مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم محرمات ، فاذا حاذوا بنا سدَّكتُ إحداها جلبابها من رأسها على وجهها ،
فاذا جاوزونا كشفناه

باب في المحرم يظلل

١٨٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ،
عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن أم الحصين حدثته قالت :
حَجَجْنَا مع النبي صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوُدَاعِ ، فرأيت أسامة وبلالا ،
وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ، والآخر ارفعُ ثوبَهُ لِيستره من
الحر ، حتى رمى جرة العقبة

باب المحرم يحتجم

١٨٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو [بن دينار] عن
عطاء وطلوس ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم
١٨٣٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ،

عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به

١٨٣٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به [قال أبو داود : سمعت أحمد قال : ابن أبي عروبة أرسله ، يعني عن قتادة]

باب يكتحل المحرم

١٨٣٨ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، قال : اشتكى عمر بن عبد الله بن معمر عينيه فأرسل إلى أبان بن عثمان ، قال سفيان : وهو أمير [الموسم] ، ما يصنع بهما ؟ قال : اضدهما بالصبغ ؛ فإني سمعت عثمان رضي الله عنه يحدث ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٣٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا [إسماعيل بن إبراهيم] ابن عليّة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، بهذا الحديث

باب المحرم يغتسل

١٨٤٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء : فقال ابن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المسور : لا يغسل المحرم رأسه ، فأرسله عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجده يغتسل بين القرنين وهو يُسْتَرُّ بثوب ، قال : فسَلَّمْتُ عليه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ، ثم قال لإنسان يصب عليه : اصْبُبْ

قال : فصبّ على رأسه ، ثم حرك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، ثم قال : هكذا رأيتُه يفعل صلى الله عليه وسلم

باب المحرم يتزوج

١٨٤١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أخى نبي عبد الدار ، أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان يسأله وأبان يومئذ أمير الحاج ، وهما محرمان : إني أردت أن أنكح طلحة بن عمر ابنة شيبة بن جبير ، فأردت أن تحضّر ذلك ، فأنكر ذلك عليه أبان ، وقال : إني سمعت أبي عثمان بن عفان يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينكحُ المحرمُ ولا ينكحُ »

١٨٤٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن [محمد] بن جعفر حدثهم ، ثنا سعيد ، عن مطر ويعلى بن حكيم ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ذكر مثله ، زاد « ولا يخطبُ »

١٨٤٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ، عن يزيد بن الأصم بن أخى ميمونة ، عن ميمونة ، قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف

١٨٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو مُحْرَم

١٨٤٥ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن رجل ، عن سعيد بن المسيب ، قال : وَهَمَّ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرّم

باب ما يقتل المحرم من الدواب

١٨٤٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ،

عن سالم، عن أبيه، سُمِّلَ النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل الحرم من الدواب
قال «خمسٌ لا جناحَ في قتلِهِنَّ على من قتلهن في الحِلِّ والحرم: العقرب،
والفأرة، والحِدَاةُ، والغراب، والكلب العقور»

١٨٤٧ - حدثنا علي بن بحر، ثنا حاتم بن إسماعيل، حدثني محمد بن عجلان
عن القمقاع بن حكيم عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال: «خمسٌ قَتَلُنَّ حَلَالَ في الحرم: الحية، والعقرب، والحِدَاةُ،
والفأرة، والكلب العقور»

١٨٤٨ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، ثنا يزيد بن أبي زياد،
ثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل عما يقتل الحرم، قال: «الحية، والعقرب، والفُورِيسَقَةُ، ويرى
الغراب ولا يقتله، والكلبُ العقور، والحِدَاةُ، والسَّمْعُ العادي»

باب لحم الصيد للمحرم

١٨٤٩ - حدثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان بن كثير، عن حميد [الطويل]
عن إسحق بن عبد الله بن الحرث، عن أبيه، وكان الحرث خليفة عثمان على الطائف،
فصنع عثمان طعاماً فيه من العَجَلِ واليَمَاقِيبِ ولحم الوَحْشِ، قال: فبعث إلى علي
[ابن أبي طالب] فجاءه الرسول وهو يَخْبِطُ لأباعرله، فجاءه وهو ينفض الخَبِطَ
عن يده، فقالوا له: كل، فقال: أطمعوه قوماً حلالاً فأنا حُرْمٌ، فقال علي رضي الله
عنه: أنشد الله من كان ههنا من أشجع، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أهدى إليه رجلٌ حماراً وحش وهو محرم فأبى أن يأكله؟ قالوا: نعم

١٨٥٠ - حدثنا [أبوسلمة] موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن قيس،
عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: يازيد بن أرقم، هل علمت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أهدى إليه عضدٌ^(١) صيدٍ فلم يقبله، وقال «إنا حُرْمٌ»؟ قال: نعم

(١) في نسخة «عضو صيد»

١٨٥١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى الاسكندراني [القارى] — عن عمرو ، عن المطلب ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « صيد البر لكم حلال ، ما لم تصيده أو يُصدَّ لكم » قال أبو داود : إذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر بما أخذ به أصحابه

١٨٥٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي ، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري ، عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له مُحَرَّمِينَ ، وهو غير محرم ، فرأى حماراً وحشياً ، فاستوى على فرسه قال : فسأل أصحابه أن يناولوه سوطة فأبوا ، فسألهم رجعوا فأبوا ، فأخذه ثم شده على الحمار فقتله ، فأكل منه بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بعضهم ، فلما أدركو رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك ، فقال : « إنما هي طعمة أطمعكموها الله تعالى »

باب [في] الجراد للمحرم

١٨٥٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الجراد من صيد البحر »

١٨٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن حبيب الملم ، عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : أصبنا صرماً من جراد فكان رجلٌ [مِنَّا] يضرب بسوطة وهو محرم ، فقيل له : إن هذا لا يصلح ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال « إنما هو من صيد البحر » سمعت أبا داود يقول : أبو المهزم ضعيف والحدِيثان جميعاً وم

١٨٥٥ — حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ،

(١) سقط هذا الحديث من نسختين معتمدين ، وفي نسخة أخرى تقديمه عن الذي قبله

عن أبي رافع ، عن كعب قال : الجراد من صيد البحر

باب في الفدية

١٨٥٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد الطحان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ به زمن الحديبية فقال « قد أذاك هوامٌ رأسك » ؟ قال : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « احلق ثم اذبح شاة نسكا ، أو صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ثلاثة أصع من تمر على ستة مساكين »

١٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود ، عن الشعبي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [له] « إن شئت فانسك نسيكة ، وإن شئت فصم ثلاثة أيام ، وإن شئت فاطعم ثلاثة أصع من تمر لسته مساكين »

١٨٥٨ — حدثنا ابن المنني ، ثنا عبد الوهاب ، ح وثنا نصر بن علي ، ثنا يزيد بن زريع ، وهذا لفظ ابن المنني ، عن داود ، عن عامر ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله عليه وسلم مر به زمن الحديبية ، فذكر القصة ، فقال « أمعك دم » ؟ قال : لا ، قال « فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر على ستة مساكين بين كل نسكينين صاع »

١٨٥٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، أن رجلا من الأنصار أخبره ، عن كعب بن عجرة - وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق - فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يهدي هديا بقرة

١٨٦٠ — حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب ، حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبان - يعني ابن صالح - عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة قال « أصابني هَوامٌ في رأسي ، وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، حتى تخوفتُ على بصرى ،

فأنزل الله سبحانه وتعالى في (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه) الآية فدعا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : « اخلق رأسك وضم ثلاثة أيام ، أو اطعم ستة مساكين فرقاً من زبيب ، أو انسك شاة » فخلقت رأسي ثم نسكت ١٨٦١ - حدثنا ^(١) عبد الله بن مسلمة القنبي ، عن مالك ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة في هذه القصة ، زاد « أرى ذلك فعلت أجراً عنك »

باب الاحصار

١٨٦٢ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حجاج الصواف ، حدثني يحيى ابن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَسَرَ أَوْ عَرَّحَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلِيهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ » قال عكرمة : سألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا : صدق ١٨٦٣ - حدثنا محمد بن المتوكل السقلاني وسلمة ، قالا : ثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ، عن الحجاج بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من كسر أو عرج أو مرض » فذكر معناه [قال سلمة بن شبيب : قال : أنا معمر]

١٨٦٤ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، قال : سمعت أبا حنيفة الحيري يحدث أبي ميمون بن مهران قال : خرجت مُعْتَمِراً عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة ، وبعث معي رجال من قومي بهدي ، فلما اتقينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم ، فنحرت الهدى مكاني ، ثم أحلت ، ثم رجعت ، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي ، فأتيت ابن عباس فسألته ، فقال : أبدل الهدى ؛ فان رسول الله

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يُبدلوا الهدى الذي نَحَرُوا عام الحديبية في
 عمرة القضاء

باب دخول مكة

- ١٨٦٥ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ،
 أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذي طُوًى حتى يصبح ويغتسل ، ثم يدخل
 مكة نهراً ، ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله
- ١٨٦٦ - حدثنا عبد الله بن جعفر البرمكي ، ثنا معن ، عن مالك ،
 [ح وحدثنا مسدد وابن حنبل ، عن يحيى] ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة
 [جميعاً] عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يدخل مكة من الثنية العليا . [قالا عن يحيى إن النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء] ، ويخرج من الثنية السفلى ، زاد
 البرمكي : يعني ثنيتي مكة [وحديث مسدد أتم]
- ١٨٦٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ،
 عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة
 ويدخل من طريق المعرس
- ١٨٦٨ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ،
 عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عام الفتح من كداء من أعلى مكة ، ودخل في العمرة من كُدَيْ ، قال : وكان
 عروة يدخل منها جميعاً ، و [كان] أكثر ما كان يدخل من كدى ، وكان
 أقربها إلى منزله
- ١٨٦٩ - حدثنا ابن المنى ، ثنا سفیان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ،
 عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة دخل من
 أعلاها وخرج من أسفلها

باب في رفع اليد [بن] إذا رأى البيت

١٨٧٠ - حدثنا يحيى بن معين ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ثنا شعبة ، قال : سمعت أبا قرظة يحدث ، عن المهاجر المكي ، قال : مثل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت يرفع يديه ، فقال : ما كنت أرى أحدا يفعل هذا إلا اليهود ، [و] قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعله

١٨٧١ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا سلام بن مسكين ، ثنا ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة طاف بالبيت وصلّى ركعتين خلف المقام ، يعني يوم الفتح

١٨٧٢ - حدثنا [أحمد] بن حنبل ، ثنا بهز بن أسد وهاشم - يعني ابن القاسم - قال : ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي هريرة قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحجر فاستلمه ، ثم طاف بالبيت ، ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر إلى البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله ماشاء أن يذكره ويدعوه ، قال : والأنصار تحته ، قال هاشم : فدعا وحمد الله ودعا بما شاء أن يدعو

باب في تقبيل الحجر

١٨٧٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عابس بن ربيعة ، عن عمر أنه جاء إلى الحجر فقَبَلَهُ فقال : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولا تقصر ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلك

باب استلام الأركان

١٨٧٤ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا ليث ، عن ابن شهاب ، عن

سالم ، عن ابن عمر ، قال : لم أرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يمَسح من البيت إلا
الركنين اليمانيين

١٨٧٥ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،

عن سالم ، عن ابن عمر أنه أخبرَ بقول عائشة رضی الله عنها : « إن الحجر بعضه
من البيت » فقال ابن عمر : والله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إني لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك
استلامهما ، إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ، ولا طاف الناس وراء الحجر إلا للثلاث

١٨٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن

نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن
اليماني والحجر في كل طَوفة ، قال : وكان عبد الله بن عمر يفعلهُ

بَاب الطَّوْافِ الْوَاجِبِ

١٨٧٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن

شهاب ، عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله بن عتبة - عن ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم طاف في حَجَّةِ الْوَدَاعِ على بعير يستلم الركنَ بِمِحْجَنٍ

١٨٧٨ — حدثنا مصرف بن عمرو الياقبي ، ثنا يونس - يعني ابن بكير -

ثنا ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي
ثور ، عن صفية بنت شيبة قالت : لما اطمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة

عام الفتح طاف على بعير يستلم الركنَ بِمِحْجَنٍ في يده ، قالت : وأنا أنظر إليه .
١٨٧٩ - حدثنا هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع ، المعنى ، قالوا : ثنا

أبو عاصم ، عن معروف - يعني ابن خربوذ المكي - ثنا أبو الطفيل ، قال :

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن
بِمِحْجَنِهِ ، ثم يقبله ، زاد محمد بن رافع : ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف
سبعاً على راحلته .

١٨٨٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حَجَّةِ الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس ، وليشرف ، وليسألوه ، فإن الناس ^(١) غَشَوْهُ

١٨٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكى ، فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن ، فلما فرغ من طوافه أتاه فصلى ركعتين

١٨٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى أشتكى ، فقال : « طوفى من وراء الناس وأنت راكبة » قالت : فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب الاضطباع في الطواف

١٨٨٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن ابن يعلى ، عن يعلى ، قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم مُضْطَبِعًا بِرِدِّ أَخْضَرٍ

١٨٨٤ — حدثنا أبو سلمة موسى ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجِعْرَانَةِ فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ ، وَجَمَلُوا أُرْدِيَتَهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ قَدْ قَذَفُوها عَلَى عَوَاتِقِهِم الْيَسْرَى

باب في الرمل

١٨٨٥ — حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أبو عاصم النبوى ،

(١) غَشَوْهُ ، أى : ازدحموا عليه وكثروا

عن أبي الطفيل ، قال : قلت لابن عباس : يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رمى بالبيت وأن ذلك سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، قلت : وما صدقوا و [ما] كذبوا ؟ قال : صدقوا قد رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذبوا ليس بسنة ؛ إن قرينا قالت زمن الحديبية : دعوا محمداً وأصحابه حتى يموت موت^(١) النعف فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام ، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشركون من قبل قُعبِ عَمَان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « ارموا بالبيت ثلاثاً » وليس بسنة ، قلت : يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة على بعير [هـ] ، وأن ذلك سنة ، فقال : صدقوا وكذبوا ، قلت : ما صدقوا وما كذبوا ؟ قال : صدقوا قد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة على بعير [هـ] ، وكذبوا ليس بسنة ، كان الناس لا يدهفون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يصرفون عنه ، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه ولا تناله أيديهم

١٨٨٦ — حدثنا مسدد : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد ابن جبير ، أنه حدث عن ابن عباس قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وقد وهنتهم حتى يثرب ، فقال المشركون : إنه يقدم [عليكم] قوم قد وهنتهم الحمى ، ولقوا منها شراً ، فأطلع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم على ما قالوه ، فأمرهم أن يرموا الأشواط الثلاثة ، وأن يمشوا بين الركنين ، فلما رأوهم رموا قالوا : هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنتهم ، هؤلاء أجلد منا ، قال ابن عباس : ولم يأمرهم أن يرموا الأشواط إلا إبقاء عليهم

١٨٨٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : فيم

(١) النعف - بفتح ن - بفتح ن - دود يسقط من أنوف الدواب . والوحدة ، ويقال للرجل إذا استضعف : ما هو إلا نعفة

الرملان [اليوم] والكشف عن المناكب ؟ وقد أظأ الله الاسلام ونفى الكفر وأهله ، مع ذلك لاندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ١٨٨٨ - حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيدالله بن أبي زياد ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما جعل الطواف بالبيت و بين الصفا والمروة ورمى الجمار لإقامة ذكر الله »

١٨٨٩ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا يحيى بن سليم ، عن ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطجع فاستلم وكبر ، ثم رمل ثلاثة أطواف ، وكانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتقبوا من قريش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون ، تقول قريش : كأنهم الغزلان ، قال ابن عباس : فكانت سنة

١٨٩٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عبد الله [بن عثمان] ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجمرات فرملوا بالبيت ثلاثاً ومشوا أربعاً
 ١٨٩١ - حدثنا أبو كامل ، ثنا سليم بن أخضر ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر ، وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك

باب الدعاء في الطواف

١٨٩٢ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن جريج ، عن يحيى بن عبيد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن السائب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين : (ربنا آتانا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار)
 ١٨٩٣ - حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا يعقوب ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا

طاف في الحج والعمرة أول ما يقدمُ فانه يَسْعَى ثلاثة أطواف ، ويمشي أربعاً ،
ثم يصلي سجدتين

باب الطواف بعد العصر

١٨٩٤ - حدثنا ابن السرح ، [والفضل بن يعقوب ، وهذا لفظه ،
قالا :] ثنا سفیان ، عن أبي الزبير ، عن عبد الله بن باباه ، عن جبير بن مطعم ،
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت ويصلي
أى ساعة شاء من ليل أو نهار » [قال الفضل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال « يا بنى عبد مناف ، لا تمنعوا أحداً »]

باب طواف القارن

١٨٩٥ - حدثنا ابن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني
أبو الزبير ، قال سمعت جابر بن عبد الله يقول : لم يَطُفْ النبي صلى الله عليه وسلم
ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً طوافه الأول
١٨٩٦ - حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ،
عن عروة ، عن عائشة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه
لم يطوفوا حتى رموا الجمره

١٨٩٧ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، أخبرني الشافعى ، عن ابن
عينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لها « طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك » قال
الشافعى : كان سفیان ربما قال : عن عطاء عن عائشة ، وربما قال : عن عطاء
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضى الله عنها

باب الملتزم

١٨٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قات : لألْبَسَنَ ثِيَابِي ، وكانت دارى على الطريق ، فلا نظرن كيف يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خُدُودهم على البيت ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم

١٨٩٩ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المثني بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، قال : طفت مع عبد الله فلما جئنا دُبُرَ الكعبة قلت : ألا تتعوذ ، قال : نتعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطهما بسطا ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

١٩٠٠ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا السائب بن عمر الخزومي ، حدثني محمد بن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، أنه كان يقود ابن عباس فيقومه عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر مما يلي الباب ، فيقول له ابن عباس : أنبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ههنا ؟ فيقول « نعم » فيقوم فيصلي

باب أمر الصفا والمروة

١٩٠١ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن مالك ، عن هشام [بن عروة] عن أبيه ، أنه قال : قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن : رأيت قول الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله) فما أرى طى أحد شيئا أن لا يطوِّف

بهما، قالت عائشة: كلا لو كان كما تقول كانت (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قُديد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألو الرسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

١٩٠٢ - حدثنا مسدد، ثنا خالد بن عبد الله، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس، فقيل لعبد الله: أدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة؟ قال: لا

١٩٠٣ - حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق بن يوسف، أخبرنا شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، بهذا الحديث، زاد: ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً، ثم حلق رأسه

١٩٠٤ - حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا عطاء بن السائب، عن كثير بن جُهَّان، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة: يا أبا عبد الرحمن، إنى أراك تمشي والناس يسعون، قال: إن أمش فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، وإن أسع فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى، وأنا شيخ كبير

باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٠٥ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام ابن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء، قالوا: ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم، حتى انتهى إلى، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى، ثم نزع زري الأسفل، ثم وضع كفه بين تديي، وأنا يومئذ غلام شاب، فقال: مرحباً بك وأهلاً يا ابن أخي سل عمّا شئت، فسألته وهو أعمى، وجاء وقت الصلاة

فقام في نِسَاجَةٍ ملتحفاً بها ، يعني ثوباً ملففًا ، كما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صفرها ، فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المشجب ، فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بيده فعمد تسعاً ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجٌ ، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع ؟ قال « اغتسلي واستدفري بثوب وأحرمي » فصلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت [به] ناقته على البيداء ، قال جابر : نظرت إلى مدبصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعلم تأويله ، فما عمل به من شيء عملنا به ، فأهل [رسول الله صلى الله عليه وسلم] بالتوحيد « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، لبيك إن الحمد والنعمة لك ، والمآل لا شريك لك » وأهل الناس بهذا الذي يهلُّون به ، فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تليته ، قال جابر : لسا ننوي إلا الحج ، لسا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم قراً (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت ، قال : فكان أبي يقول : قال ابن نفيل وعثمان : ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال سليمان : ولا أعلمه إلا قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بـ (قل هو الله أحد) وبـ (قل يا أيها الكافرون) ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ، ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

« نبدأ بما بدأ الله به » فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فكبر الله ووحده وقال « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أتجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ثم دعا بين ذلك ، وقال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة ، حتى إذا انصبت قدماه رمل في بطن الوادي ، حتى إذا صعد مشى ، حتى أتى المروة فصنع على المروة مثل ما صنع على الصفا ، حتى إذا كان آخر الطواف على المروة قال « إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، ولجعتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلل وليجعلها عمرة » فحلل الناس كلهم وقصروا ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، فقام سراقه بن جشم فقال : يا رسول الله ، [أ] لعاننا هذا أم للأبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى ثم قال « دخلت العمرة في الحج » هكذا مرتين « لا بَلَّ لِأَبَدٍ أَبَدٍ ، لا بَلَّ لِأَبَدٍ أَبَدٍ » قال : وقدم على رضى الله عنه من اليمن بيذن النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجد فاطمة رضى الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر على ذلك عليها ، وقال : من أمرك بهذا ؟ فقالت : أبى ، فكان على يقول بالعراق : ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرّشاً على فاطمة في الأمر الذي صنمته مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت عنه ، فأخبرته أي أنكرت ذلك عليها ، فقالت : إن أبى أمرنى بهذا ، فقال « صدقت ، صدقت ، ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ » قال : قلت : اللهم أتى أهلُ بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « فإن معنى الهدى فلا تحل » قال : وكان جماعة الهدى الذي قدم به على من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مائة ، فحل الناس كلهم وقصروا ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، قال : فلما كان يوم التروية وجئوا إلى منى أهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بمنى الظهر والمصر

والغرب والعشاء والصبح ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبّة له من شعرٍ فصربت بنميرة ، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشكُّ قريش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنميرة ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له ، فركب حتى أتى بطن الوادي ، فخطب الناس فقال « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وأول دم أضعه دماؤنا : دم » قال عثمان « دم ابن ربيعة » وقال سليمان « دم ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب » وقال بعض هؤلاء : كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل « ورباً الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضعه ربانا : ربا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله ، اتقوا الله في النساء ؛ فانكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحلتم فروجهن بكلمة الله ، وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً سكرهونه ، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وإني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به : كتاب الله ، وأنتم مسئولون عني ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، ثم قال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس « اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ثم أذن بلال ، ثم أقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب القصواء حتى أتى الموقف فجبل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل جبل المشاة بين يديه ، فاستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حين غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مؤزك رحله ، وهو يقول بيده النبي « السكينة أيها الناس

السكينة أيها الناس» كلما أتى حملاً^(١) من الحبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، قال عثمان: ولم يُسبج بينهما شيئاً، ثم اتفقوا: ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبيّن له الصبح، قال سليمان: ببناء وإقامة، ثم اتفقوا: ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقى عليه، قال عثمان وسليمان: فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهلله، زاد عثمان: ووحّده، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً، ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ الظعن يجريين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر، وحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الشق الآخر، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، حتى أتى محسراً فحرك قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك إلى الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصبات، يكبر مع كل حصاة [منها] بمثل حصى الخذف، فرمى من بطن الوادي، ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المنحر فنحريده ثلاثاً وستين، وأمر علياً فنحرا ما غبر، يقول: ما بقى، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، قال سليمان: ثم ركب، ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت فصلى بمكة الظهر، ثم أتى بنى عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال: «انزعوا بنى عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لتزعت معكم» فناولوه دلوفاً فشرب منه

١٩٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسامة، ثنا سليمان — يعني ابن بلال —

ح وثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الوهاب الثقفي، المعنى واحد، عن جعفر بن محمد،

(١) الحبل — بالحاء المهملة — التل من الرمل

عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر بأذان واحدٍ بِرَقَّةٍ ، ولم يسبح بينهما ، وإقامتين ، وصلى المغرب والعشاء بِمَجْمَعٍ^(١) بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما ، قال أبو داود : هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل ، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناده محمد بن علي الجعفي عن جعفر عن أبيه عن جابر ، إلا أنه قال : فصلى المغرب والعتمة بأذان وإقامة ١٩٠٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا جعفر ، ثنا أبي ، عن جابر ، قال : ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « قَد نَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمَتَى كَلَّمَا مَنَحَرًا » ووقف بعرفة فقال « قَد وَقَفْتُ هَهُنَا ، وَعَرَفَةٌ كَلَّمَا مَوْقِفًا » ووقف بالمزدلفة فقال « قَد وَقَفْتُ هَهُنَا ، وَمُزْدَلِفَةٌ كَلَّمَا مَوْقِفًا »

١٩٠٨ - حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر ، بإسناده ، زاد « فَأَمَحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ »

١٩٠٩ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن جعفر ، حدثني أبي ، عن جابر ، فذكر هذا الحديث ، وأدرج في الحديث عند قوله (وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) قال : فقرأ فيهما بالتوحيد و (قل يا أيها الكافرون) وقال فيه : قال علي رضي الله عنه بالكوفة ، قال أبي : هذا الخرف لم يذكره جابر : فذهبت محرشاً ، وذكر قصة فاطمة رضي الله عنها

باب الوقوف بعرفة

١٩١٠ - حدثنا هناد ، عن أبي معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كانت قريش وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَةَ ، قالت : فلما جاء الإسلام أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يُفِيضَ منها ، فذلك قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)

(١) جمع - بفتح فسكون - هو المزدلفة ، سمي بذلك لاجتماع الناس فيه

باب الخروج إلى منى

١٩١١ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا الأحوص بن جَوَّابِ الضبي ، ثنا
عمار بن رزيق ، عن سليمان الأعمش ، عن الحكم ، عن مِقْسَمٍ ، عن ابن عباس
قال : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهرَ يوم التروية والفجرَ يوم
عرفة يَمِينِي

١٩١٢ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ،
عن عبد العزيز بن رفيع ، قال : سألت أنس بن مالك قلتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَمَلْتَهُ
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
يوم التروية ؟ فقال : يَمِينِي ، قلت : فأين صلى العصر يوم النفرِ ؟ قال : بالأبطح ،
ثم قال : افعل كما يفعل أمراؤك

بسم الله الرحمن الرحيم
باب (١) الخروج إلى عرفة

١٩١٣ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ،
حدثني نافع ، عن ابن عمر قال : غَدَا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى
حين صَلَّى الصبحَ صبيحةَ يوم عرفة ، حتى أتى عرفة فنزل بِنَمْرَةَ ، وهي منزل
الإمام الذي ينزل به بعرفة ، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى
الله عليه وسلم مُهَجَّرًا لجمع بين الظهر والعصر ، ثم خطب الناس ، ثم راح فوقف
على الموقف من عرفة

باب الرواح إلى عرفة

١٩١٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا نافع بن عمر ، عن سعيد
ابن حسان ، عن ابن عمر ، قال : لما [أن] قَتَلَ الحجاجُ ابن الزبير أرسل إلى ابن
عمر : أية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم ؟ قال : إذ

كان ذلك رُحْنًا ، فلما أراد ابن عمر أن يروح ، قالوا : لم تزعج الشمس ، قال :
أزأغت ؟ قالوا : لم تزعج [أو زأغت] ، قال : فلما قالوا « قد زأغت » ارتحل

باب الخطبة [على المنبر] بعرفة

١٩١٥ — حدثنا هناد ، عن ابن أبي زائدة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن
زيد بن أسلم ، عن رجل من بني ضمرة ، عن أبيه ، أو عمه ، قال : رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر بعرفة

١٩١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سلمة بن نُبَيْط
عن رجل من الحمي ، عن أبيه نبيط أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم واقفًا
بعرفة على بعير أحمر يخطب

١٩١٧ — حدثنا هناد بن السري وثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ،
عن عبد الحميد ، قال : حدثني العداء بن خالد بن هوذة ، قال هناد : عن
عبد الحميد أبي عمرو قال : حدثني خالد بن العداء بن هوذة ، قال : رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم في الركابين ، قال
أبو داود : رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد

١٩١٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الحميد
أبو عمرو ، عن العداء بن خالد ، بهمناه

باب موضع الوقوف بعرفة

١٩١٩ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا سفيان ، عن عمرو - يعني ابن دينار - عن
عمرو بن عبد الله بن صفوان ، عن يزيد بن شيبان ، قال : أتانا ابن مربع الأنصاري
ومنح بعرفة في مكان يباعده عمرو عن الامام فقال : [أما] إني رسول رسول الله
صلى الله عليه وسلم إليكم ، يقول لكم « قفوا على مشاعركم فانكم على إرث من
إرث أبيكم إبراهيم »

باب الدفعة من عرفة

١٩٢٠ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، ح وحدثنا وهب بن بيان ، ثنا عبيدة ، ثنا سليمان الأعمش ، المعنى ، عن الحكم ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس ، قال : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وعليه السكينةُ وَرَدِيْفُهُ أُسَامَةُ ، وقال : « أيها الناس عليكم بالسكينة فان البرليس بايجاف الخيل والابل » قال : فما رأيتها رافعة يديها عادية حتى أتى جمعاً ، زاد وهب : ثم أردف الفضل بن العباس ، وقال : « أيها الناس ، إن البرليس بايجاف الخيل والابل فعليكم بالسكينة » قال : فما رأيتها رافعة يديها حتى أتى منى

١٩٢١ - حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ح وثنا محمد ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، وهذا لفظ حديث زهير ، ثنا إبراهيم بن عقبة ، أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت : أخبرني كيف فعلتم ، أو صنعتم ، عَشِيَّةَ رَدِفَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : جئنا الشعب الذي ينيخُ الناس فيه للمُعْرَسِ ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته ، ثم بال ، وما قال [زهير] أهرق الماء ، ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جدا ، قلت : يا رسول الله الصلاة ، قال « الصلاة أمامك » قال : فركب حتى قدمنا المزدلفة ، فأقام المغرب ، ثم أناخ الناس في منازلهم ، ولم يَحْلُوا حتى أقام العشاء وصلّى ، ثم حلَّ الناس ، زاد محمد في حديثه : قال : قلت : كيف فعلتم حين أصبحتم ؟ قال : رَدِفَةُ الفضل وانطلقت أنا في سَبَاقِ قريش على رجليٍّ

١٩٢٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي ، قال : ثم أردف أسامة فجعل يُعِيقُ على ناقته ، والناس يضرَبون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم ، ويقول « السكينة أيها الناس » ودفع حين غابت الشمس

١٩٢٣ - حدثنا القعنبي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: سئل أسامة بن زيد وأنا جالس: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العنق، فاذا وجد فجوة نص، قال هشام: النص فوق العنق

١٩٢٤ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني إبراهيم بن عقبة، عن كريب [مولى عبد الله بن عباس]، عن أسامة قال: كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقعت الشمس دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٩٢٥ - حدثنا عبد الله بن مسامة، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة، حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ ولم يسبغ الوضوء، قلت له: الصلاة، فقال « الصلاة أمامك » فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بهيمة في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا

باب الصلاة بجمع

١٩٢٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

١٩٢٧ - حدثنا [أحمد] بن حنبل، ثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، باسناده ومعناه، وقال: باقامة إقامة جمع بينهما، قال أحمد: قال وكيع: صلى كل صلاة باقامة

١٩٢٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا شبابة، ح وحدثنا محمد بن،

خالد ، المعنى ، أخبرنا عثمان بن عمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، باسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه ، قال : باقامة واحدة لكل صلاة ، ولم يناد في الأولى ، ولم يسبح على أثر واحدة منهما ، قال مخلد : لم يناد في واحدة منهما

١٩٢٩ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عبد الله بن مالك ، قال : صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين ، فقال له مالك بن الحرث : ما هذه الصلاة ؟ قال : صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة

١٩٣٠ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا إسحاق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك ، قال : صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء باقامة واحدة ، فذكر معنى [حديث] ابن كثير

١٩٣١ - حدثنا ابن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن إسماعيل ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير ، قال : أفضنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعاً صلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ، ثلاثاً واثنين ، فلما انصرف قال لنا ابن عمر : هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان

١٩٣٢ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني سلمة بن كهيل قال : رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلي المغرب ثلاثاً ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال : شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا في هذا المكان

١٩٣٣ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أشعث بن سليم ، عن أبيه قال : أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة ، فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل ، حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام ، أو أمر إنساناً فأذن وأقام ، فصلي بنا المغرب ثلاث ركعات ، ثم التفت إلينا فقال : الصلاة ، فصلي بنا العشاء ركعتين ،

ثم دعا بِشَاتِهِ ، قال : وأخبرني عِلاجُ بن عمرو بمثل حديث أبي ، عن ابن عمر ، قال : قيل لابن عمر في ذلك ، فقال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا

١٩٣٤ — حدثنا مسدد ، أن عبد الواحد بن زياد وأبا عوانة وأبا معاوية حدثوهم ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاةً إلا لوقتها ، إلا يجتمع ، فإنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع ، وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها

١٩٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي ، قال : فلما أصبح - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - [و] وقف على قُرْح (١) قال « هَذَا قُرْحٌ وَهُوَ الْمَوْقِفُ ، وَجَمَعُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَأَنحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ »

١٩٣٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « وَقَفْتُ هَهُنَا بِعِرْفَةَ ، وَعِرْفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ؛ وَوَقَفْتُ هَهُنَا بِجَمْعٍ ، وَجَمَعُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَأَنحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ »

١٩٣٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو أسامة ، عن أسامة بن زيد ، عن عطاء ، قال : حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) قُرْح - بضم قفتح ، مثل عمر وزفر - موقف الامام بمزدلفة ، وهو ممنوع من الصرف للعلية والعدل

« كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ مَنَى مَنَحْرٌ ، وَكُلُّ الْمَزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنَحْرٌ »

١٩٣٨ — حدثنا ابن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، قال : قال عمر بن الخطاب : كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس على نبيير ، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس

باب التعجيل من جمع

١٩٣٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ فِي ضَمَّةِ أَهْلِهِ

١٩٤٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، قال : حدثني سلمة بن كهيل ، عن الحسن العرني ، عن ابن عباس قال : قَدَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ عَلَى حُمُرَاتٍ فَجَعَلَ يَطَّحُ أَخْذَانًا وَيَقُولُ : « أُبَيِّنِي لِأَتْرُمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » قال أبو داود : اللطخ الضرب اللين

١٩٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الوليد بن عقبة ، ثنا حمزة الزيات عن حبيب [بن أبي ثابت] عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم ضمفاء أهله بفلس ، ويأمرهم ، يعني لا يرمون الجمره حتى تطلع الشمس

١٩٤٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاک — يعني ابن عثمان — عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : أرسل النبي صلى الله عليه وسلم بِأَمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ فَرَمَتِ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ ، وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي يَكُونُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[تعنى] عندها

١٩٤٣ - حدثنا محمد بن خلاد الباهلي ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أخبرني مُخْبِرٌ ، عن أسهاء أنها رمت الجمرة ، قلت : إنا (١) رمينا الجمرة بليل قالت : إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٩٤٤ - حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ، حدثني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وأمرهم أن يَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى (٢) الخَذْفِ وَأَوْضَعَ (٣) في وادى مُحَسَّرٍ .
باب يوم الحج الأكبر

١٩٤٥ - حدثنا مؤمل بن الفضل . ثنا الوليد ، ثنا هشام - يعنى ابن الغاز - ثنا نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجَمْرَاتِ فِي الْحِجَةِ الَّتِي حَجَّ ، فَقَالَ « أَيْ يَوْمٍ هَذَا » ؟ قَالُوا : يَوْمَ النَّحْرِ ، قَالَ : « هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ » .

١٩٤٦ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، ثنا شعيب ، عن الزهري ، حدثني حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : بعثنى أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحجَّ بعد العام مُشْرِكٌ ، ولا يطوف بالبيت عُريَانٌ ، ويوم الحج الأكبر يوم النحر ، والحج الأكبر الحج
باب الأشهر الحرم

١٩٤٧ - حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن محمد ، [عن ابن أبي بكرة] عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجَّته فقال : « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ

(١) في نسخة . إنما رمينا النخ ،

(٢) أى : بقدره في الصخر

(٣) أوضع : أسرع ، وإنما أسرع في هذا المكان لظهور مخالفة أهل الجاهلية ؛

فإنهم كانوا يقفون فيه فيذكرون مفاخرهم ومفاخر آباؤهم

شهرًا ، منها أربعة حُرْمٌ ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والحرم ، ورجبٌ مُضَرَّ الذي بين جمادى وشعبان »

١٩٤٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فياض ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا أيوب السخيتاني ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : سماه ابن عون ، فقال : [عن] عبد الرحمن بن أبي بكرة [عن أبي بكرة] في هذا الحديث
باب من لم يدرك عرفة

١٩٤٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، حدثني بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر الدبلي ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فجاء ناسٌ ، أو نفرٌ ، من أهل نجد فأمرُوا رجلاً فنادى رسول الله صلى الله عليه ونجم : كيف الحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [رجلاً] فنادى « الحجُّ الحجُّ يومُ عرفةَ مَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ قَدَمَهُ حَجَّهُ ، أَيَّامُ مَنِيٍّ ثَلَاثَةٌ ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » قال : ثم أردف رجلاً خلفه فجعل ينادى بذلك ، قال أبو داود : وكذلك رواه مهران عن سفيان قال : « الحج الحج مرتين ، ورواه يحيى بن سعيد القطان عن سفيان قال : « الحج » مرة

١٩٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، ثنا عامر ، أخبرني عروة بن مضر بن الطائي ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف - يعني بمجمع - قلت : جئتُ يا رسول الله من جبل طى ، أكلتُ مطيبي ، وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من جبلٍ ^(١) إلا وقفتُ عليه ، فهل لي من حجٍ ؟

(١) في نسخة « جبل » ، بالحاء المهملة ، وهو بفتح فسكون الذي اجتمع فاستطال وارتفع من الرمل ، وجمعه حبال ، وفي نسخة أخرى « جبل » ، بالجيم الموحدة ، وهو واحد الجبال ، و « أكلت مطيبي » أي : أعيت دابتي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَأَتَى عَرَفَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدَتَّمَّ حَجَّهُ وَقَضَى تَفَنَّهُ »

باب النزول بمنى

١٩٥١ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس بمنى وتزَّهَّم منازلهم فقال «لَيُنزِلَ الْمُهَاجِرُونَ ههنا» وأشار إلى ميمنة القبلة «والانصار ههنا» وأشار إلى ميسرة القبلة «ثم لَيُنزِلَ النَّاسُ حَوْثَهُمْ»

باب أى يوم يخطب بمنى؟

١٩٥٢ - حدثنا محمد بن الملاء، ثنا ابن المبارك، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجلين من بني بكر، قالا: رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين أوسط^(١) أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهى خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى يخطب بمنى

١٩٥٣ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا ربيعة بن عبد الرحمن ابن حِصْنِ، حدثتني جدتي سَرَاءُ بنت نَبْهَانَ، وكانت ربة بيت في الجاهلية، قالت: حَظَبْنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يوم الرُّيوسِ^(٢)؟ قال «أى يوم هذا»؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال «أليس أوسط أيام التشريق»؟ قال أبو داود: وكذلك قال عمُّ أبي حُرَّةَ الرَقاشي إنه خطب أوسط أيام التشريق

(١) « بين أوسط أيام التشريق » أى: في اليوم الثانى من أيام التشريق، وأيام

التشريق هى ثلاثة الأيام التى بعد يوم النحر

(٢) يوم الرُّيوس - بضم الراء المهملة وضم الههزة بعدها - هو ثمانى أيام

التشريق كما سيفسره فى نفس الحديث، سُمى بذلك لأنهم كانوا يأكلون فيه

رموس الأضاحى

باب من قال : خطب يوم النحر

١٩٥٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن عبد الملك ، ثنا عكرمة ، حدثني الهرمأس بن زياد الباهلي ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته المصنباء يوم الأضحى بمي

١٩٥٥ — حدثنا مؤمل - يعني ابن الفضل الحراني - ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، ثنا سليم بن عامر الكلاعي ، سمعت أبا أمامة يقول : سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمي يوم النحر

باب أي وقت يخطب يوم النحر؟

١٩٥٦ — حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي ، ثنا مروان ، عن هلال بن عامر المزني ، حدثني رافع بن عمرو المزني ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمي حين ارتفع الضحى على بقلة شهناة ، وعلى رضى الله عنه يعبر عنه ، والناس بين قاعد وقائم

باب ما يذكر الإمام في خطبته بمي

١٩٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن حميد الأعرج ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم [ونحن] بمي ففتحت أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا ، فطلق يعلمهم [مناسكهم] حتى بلغ الجمار ، فوضع أصبعيه السبابتين ، ثم قال « بحصى الخذف » ثم أمر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد ، وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد ، ثم نزل الناس بعد ذلك

باب بيت بمكة ليالي مي

١٩٥٨ — حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني حرير ، أو أبو حرير ، الشك من يحيى ، أنه سمع عبد الرحمن

ابن قُروخ يسأل ابن عمر قال : إنا نَتَّبَعُ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَيَأْتِي أَحَدُنَا مَكَّةَ

فِيْبَيْتِ عَلَى الْمَالِ ، قَالَ : أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَاتَ بِنَمِيٍّ وَظَلَّ

١٩٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير وأبو أسامة ، عن

عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : استأذن العباسُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ

عليه وسلم أن يبیت بمكَّةَ لِيَالِ مَنْى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأُذِنَ لَهُ

باب الصلاة بمنى

١٩٦٠ — حدثنا مسدد ، أن أبا معاوية وحفص بن غياث حدثاه ،

وحديث أبي معاوية أتم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ،

قال : صَلَّى عُثْمَانُ بِنَمِيٍّ أَرْبَعًا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ ، زَادَ عَنْ حَفْصِ : وَمَعَ عُثْمَانَ

صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أْتَمَّهَا ، زَادَ مِنْ هَهُنَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ

الطَّرِيقَ فَلَوْدِدْتُ أَنْ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَيْنِ مُتَقَبِّلَتَيْنِ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

فَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَشْيَاخِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا ، قَالَ : فَقِيلَ لَهُ :

عَبْتِ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتُ أَرْبَعًا ، قَالَ : الْخِلَافُ شَرٌّ

١٩٦١ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن

الزهري ، أن عثمان إنما صلى بمنى أربعا لأنه أجمع على الإقامة بعد الحج

١٩٦٢ — حدثنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، عن المغيرة ،

عن إبراهيم قال : إن عثمان صَلَّى أَرْبَعًا لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَطَنًا

١٩٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن

الزهري ، قال : لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صَلَّى أَرْبَعًا ،

قال : ثم أخذ به الأئمة بعده

١٩٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن الزهري ،

أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب ؛ لأنهم كثروا عامئذٍ فصلى
بالناس أربعمائة يعلمهم أن الصلاة أربع

باب القصر لأهل مكة

١٩٦٥ - حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحق، حدثني حارثة بن
وهب الخزاعي، وكانت أمه تحت عمر فولدت [له] عبيد الله بن عمر، قال:
صَلَّيْتُ خَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّى
بِنَا رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ [قال أبو داود: حارثة من خزاعة، ودارهم بمكة]

باب في رمي الجمار

١٩٦٦ - حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثني علي بن مسهر، عن يزيد
ابن أبي زياد، أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجُمرة من بطن الوادي وهو راكب يُكَبِّرُ
مع كل حصاة وَرَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ يَسْتُرُهُ، فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ، فَقَالُوا:
الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «يَا أَيُّهَا
النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجُمُرَةَ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»

١٩٦٧ - حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد ووهب بن بيان، قالوا: ثنا
عبيدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه،
قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند جرة العقبة راكباً، ورأيت
بين أصابعه حجراً فرمى ورمى الناس

١٩٦٨ - حدثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن إدريس، ثنا يزيد بن أبي
زياد، باسناده في [مثل] هذا الحديث، زاد: ولم يقم عندها

١٩٦٩ - حدثنا القمني، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر - عن نافع، عن

ابن عمر ، أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشياً ذاهباً وراجعاً
وَيُنْفِرُ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ

١٩٧٠ — حدثنا ^(١) أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ،
أخبرني أبو الزبير ، سمعت جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر يقول : « لِنَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي
أَعَلَىٰ لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ »

١٩٧١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ،
قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرمي [على راحلته] يوم النحر ضحى ، فأما بعد ذلك فبعد
زوال الشمس

١٩٧٢ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن
وبرة ، قال : سألت ابن عمر : متى أرمي الجمار ؟ قال : إذا رمي إمامك فارم ،
فأعدت عليه المسألة فقال : كنا نتحجُّ زوال الشمس ، فاذا زالت الشمس رميناً

١٩٧٣ — حدثنا علي بن بحر وعبد الله بن سعيد ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو خالد
الأحمر ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة
قالت : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر ، ثم
رجع إلى منى فنكث بها ليلتي أيام التشريق ، يرمي الجمر إذا زالت الشمس ،
كل جمره بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية فيطيل
القيام ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها

١٩٧٤ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالوا : ثنا
شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ،
قال : لما انتهى إلى الجمر الكبرى جعل البيت عن يساره وبنى عن يمينه ، ورمى
الجمرة بسبع حصيات ، وقال : هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ .

١٩٧٥ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، ح وحدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن أبي البداح بن عاصم ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِرِجَالِ الْبَيْتُوتَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثم يرمون الغد ، ومن بعد الغد بيومين ، و يرمون يوم النَّفَرِ

١٩٧٦ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عبد الله ومحمد ابني أبي بكر ، عن أبيهما ، عن أبي البداح بن عدى ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا

١٩٧٧ - حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أبا مجلز يقول : سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجار ، فقال : ما أدري أَرَمَاهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم بستٍ أو بسبع

١٩٧٨ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج ، عن الزهري ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ حَجْرَةَ الْعَقْبَةِ فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ » قال أبو داود : هذا حديث ضعيف ، الحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه

باب الحلق والتقشير

١٩٧٩ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اللهم ارحم المحلِّقين» قالوا : يا رسول الله والمقصرين ، قال «اللهم ارحم المحلِّقين» قالوا : يا رسول الله والمقصرين ، قال «والمقصرين»

١٩٨٠ - حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب [يعنى الاسكندراني] عن موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَلَّقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٩٨١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جرة العقبة يوم النحر ، ثم رجع إلى منزله بمى فدعا بذبحٍ فدُبح ، ثم دعا بالحلاق فأخذ بشق رأسه الأيمن فخلقه فجعل يَقْسِمُ بين من يليه الشعرة والشعرتين ، ثم أخذ بشق رأسه الأيسر فخلقه ، ثم قال : ههنا أبو طلحة ، فدفعه إلى أبي طلحة

١٩٨٢ — حدثنا^(١) عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبي ، وعمرو بن عثمان ، المعنى ، قالوا : ثنا سفیان ، عن هشام بن حسان ، بإسناده بهذا ، قال فيه : قال للحالق « ابدأ بشق الأيمن فاحلقه »

١٩٨٣ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم ممى فيقول « لا حرجَ » فسأله رجل فقال : إني حلفت قبل أن أذبح قال « اذبح ولا حرج » قال : إني أمسيت ولم أرمِ قال « ارم ولا حرج »

١٩٨٤ — حدثنا محمد بن الحسن العتكي ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، قال : بلغني عن صفية بنت شيبة بن عثمان قالت : أخبرتني أم عثمان [بنت أبي سفیان] ، أن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء حلق ، إنما على النساء التقصير

١٩٨٥ — حدثنا أبو يعقوب البغدادي ثقة ، ثنا هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة ، عن صفية بنت شيبة ، قالت : أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفیان ، أن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس على النساء الحلق ، إنما على النساء التقصير »

باب العمرة

١٩٨٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا مخلد بن يزيد ويحيى بن زكريا ،

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عن ابن جريج ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يَحْجَّ

١٩٨٧ - حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن أبي زائدة ، ثنا ابن جريج ومحمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : والله ما أعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذى الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك ؛ فان هذا الحى من قريش ومن دأن دينهم كانوا يقولون : إذا عفا الوبر ، وبرأ الدبر ، ودخل صفر ، فقد حلت العمرة لمن اعتمر ، فكانوا يُحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم

١٩٨٨ - حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، أخبرني رسول مروان الذى أرسل إلى أم معقل قالت : كان أبو معقل حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم ، قالت أم معقل : قد علمت أن على حجة ، فانطلقا يمسيان حتى دخلا عليه ، فقالت : يا رسول الله ، إن على حجة وإن لأبى معقل بكرأ ، قال أبو معقل : صدقت جعلته في سبيل الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أعطاها فلتحج عليه ، فانه في سبيل الله» فأعطاها البكر ، فقالت : يا رسول الله إني امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزىء عنى من حجتي ؟ قال «عمرة في رمضان تجزىء حجة»

١٩٨٩ - حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن عيسى بن معقل بن أم معقل الأسدى أسد خزيمة ، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن جدته أم معقل ، قالت : لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، وكان لنا جمل ، فجعله أبو معقل في سبيل الله ، وأصابنا مَرَضٌ وهلك أبو معقل ، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حجه جثته فقال « يا أم معقل ، ما منعك أن تخرجى معنا » ؟ قالت : لقد تهبأنا فهلك أبو معقل ، وكان لنا جمل هو الذى نحج عليه ، فأوصى به أبو معقل في

سبيل الله ، قال « فَبَلَّأَ خَرَجْتَ عَلَيْهِ ؛ فان الحج في سبيل الله ، فأما إذ فاتتك هذه الحجةُ معنفاً فاعتمرى في رمضان فإنها كحجة » فكانت تقول : الحج حجة ، والعُمْرَةُ عمرة ، وقد قال هذا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدرى ألى خَاصَّة

١٩٩٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عامر الأحول ، عن بكر ابن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقالت امرأة لزوجها : أَحِجِّينى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [على جملك] ، قال : ما عندى ما أَحِجُّكَ عليه ، قالت : أَحِجِّينى على جملك فلان ، قال ذاك حَبِيسٌ فى سبيل الله عز وجل ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى تقرأ عليك السلام ورحمة الله ، وإنها سألتنى الحج معك ، قالت : أَحِجِّينى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلبت : ما عندى ما أَحِجُّكَ عليه ، فقالت : أَحِجِّينى على جملك فلان ، فقلت : ذاك حَبِيسٌ فى سبيل الله ، فقال « أما إنك لو أَحِجَّجْتَهَا عليه كان فى سبيل الله » قال : وإنها أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إقرأها السلام ورحمة الله وبركاته ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تعدل حجة معى » يعنى عُمْرَةٌ فى رمضان

١٩٩١ - حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين : عُمْرَةٌ فى ذى القعدة ، وعمرة فى شوال

١٩٩٢ - حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن مجاهد ، قال : سئِلَ ابن عمر : كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : مرتين ، فقالت : عائشة : لقد علم ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثاً سوى التى قرنها بحجَّةِ الوداع

١٩٩٣ - حدثنا النفيلى وقتيبة . قال : ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ،

عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعَ عُمَرٍ : عمرة الحديبية ، والثانية حين تواطوا على عمرة [من] قابل والثالثة من الجِعْرَانَةِ ، والرابعة التي قرن مع حجته

١٩٩٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وهدبة بن خالد ، قالا : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربعَ عُمَرٍ كلهن في ذى القعدة ، إلا التي مع حجته ، قال أبو داود : أتقنت من ههنا من هدبة ، وسمعت من أبي الوليد ولم أضبطه : [عمرة] زمن الحديبية ، أو من الحديبية ، وعمرة القضاء في ذى القعدة ، وعمرة من الجمرانة حيث قسم غنأم حُجَيْنٍ في ذى القعدة ، وعمرة مع حجته

باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها الحج فتقض عمرتها وتُهِلُّ بالحج

هل تقضى عمرتها ؟

١٩٩٥ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن يوسف بن ماهك ، عن حفصة بنت عبد الرحمن ابن أبي بكر ، عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن : « يا عبد الرحمن ، أَرَدِ أختك عائشة فأعمرها من التنعيم ، فإذا هَبَطَتْ بها من الأكمة فلتُحْرِمَ فانها عُمرة مُتَقَبَّلة »

١٩٩٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سعيد بن [مزاخم بن] أبي مزاخم ، حدثني أبي مَزَاحِمُ ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أسيد ، عن مُحَرَّشِ الكعبي ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجِعْرَانَةَ فجاء إلى المسجد فركع ما شاء [الله] ، ثم أحرم ، ثم استوى على راحلته ، فاستقبل بطنَ سَرَفٍ حتى لقي طريق المدينة ، فأصبح بمكة كبائت

باب المقام في العمرة

١٩٩٧ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا محمد بن إسحق

عن أبان بن صالح ، وعن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام في عمرّة القضاء ثلاثاً

باب الافاضة في الحج

١٩٩٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبيد الله ، عن

نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر ، ثم صلى الظهر بمعى ، يعنى راجعاً

١٩٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، المعنى واحد ، قال :

ثنا ابن أبي عدى ، عن محمد بن إسحق ، ثنا أبو عبيدة بن عبد الله بن زَمْعَةَ ، عن أبيه ، وعن أمه زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ، [يحدثنه جميعاً ذاك عنها] قالت : كانت ليلتى التى يصير إلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مساء يوم النحر ، فصار إلى ودخل على وهب بن زَمْعَةَ ومعه رجل من آل أبي أمية مُتَمَصِّين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوهب « هل أفضت أبا عبد الله ؟ قال : لا والله يارسول الله ، قال صلى الله عليه وسلم « انزع عنك القميص » قال : فنزعه من رأسه ، ونزع صاحبه قميصه من رأسه ، ثم قال : ولم يارسول الله ؟ قال : « إن هَذَا يَوْمٌ رُحِّصَ لَكُمْ إِذَا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الْجِرَةَ أَنْ تَحْلُوا » يعنى من كل ما حرمت منه إلا النساء ، « فاذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حُرماً كهيئتكم قبل أن ترموا الجرة حتى تطوفوا به »

٢٠٠٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ،

عن عائشة وابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم آخر طواف يوم النحر إلى الليل

٢٠٠١ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن جريج ،

عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذى أفاض فيه

باب الوداع

٢٠٠٢ - حدثنا نصر بن علي ، ثنا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن
 ملاوس ، عن ابن عباس قال : كان الناسُ ينصرفون في كل وجه ، فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم « لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَسْكَونَ آخِرَ عَهْدِهِ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ »

باب الحائض تخرج بعد الافاضة

٢٠٠٣ - حدثنا التميمي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،
 عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية بنت حبي ققيل : إنها
 قد حاضت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّهَا حَابِسُنَا » فقالوا : يا رسول
 الله ، إنها قد أفاضت ، فقال « فَلَا إِذَا »

٢٠٠٤ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن يعلى بن عطاء ،
 عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن الحارث بن عبد الله بن أوس ، قال : أتيت عمر
 ابن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ، ثم تحيض ، قال : لِيَكُنْ
 آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ ، قال : فقال الحرث : كذلك أفناني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، قال : فقال عمر : أربت عن (١) يديك ، سألتني عن شيء سألت عنه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لكيما أخالف

باب طواف الوداع

٢٠٠٥ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن أفلح ، عن القاسم ،
 عن عائشة رضي الله عنها قالت : أحرمت من التمتع بعمره ، فدخلت
 فقضيت عمري ، وانتظرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح حتى

(١) « أربت » بكسر الراء المهملة - اختلف في تفسيره : فقيل : معناه سقطت
 آرابك ، أي : أعضاؤك ، ثم أراد اليمين خاصة ، وقيل : معناه سقطت أنت من
 أجل مكروه يصيب يدك من قطع أو رجوع ، فعن في قوله « عن يدك » بمعنى باء
 السبية ، وقيل : هو كناية عن الخجالة

فرغت، وأمر الناس بالرحيل، قالت: وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به ثم خرج

٢٠٠٦ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر - يعنى الحنفى - ثنا أفلح، عن القاسم، عن عائشة قالت: خرَّجتُ معه - تعنى مع النبى صلى الله عليه وسلم - فى النَّفْرِ الآخِرِ فَنَزَلَ المَحْصَبَ [قال أبو داود: ولم يذكر ابن بشار قصة بمنها إلى التعميم؛ فى هذا الحديث] قالت: ثم جئته بسَحَرٍ فَأَذَّنَ فى أصحابه بالرحيل، فأرحل، فَمَرَّ بالبيت قبل صلاة الصبح فطاف به حين خرج، ثم انصرف متوجهاً إلى المدينة.

٢٠٠٧ - حدثنا يحيى بن معين، ثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرنى عبيد الله بن أبى يزيد، أن عبد الرحمن بن طارق أخبره، عن أمه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جازَ مكاناً من دارِ بعلَى، نسيه عبيد الله، استقبل البيت فدعا

باب التحصيب

٢٠٠٨ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [قالت]: إنما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصَّب ليكون أَسْمَحَ لخروجه، وليس بسنة، فمن شاء نزله، ومن شاء لم ينزله

٢٠٠٩ - حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبى شيبة، المعنى، ح وثنا مسدد، قالوا: ثنا سفيان، ثنا صالح بن كيسان، عن سليمان بن يسار، قال: قال أبو رافع: لم يأمرنى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] أن أنزله، ولكن ضَرَبْتُ قُبَّتَهُ، فنزله، قال مسدد: وكان على ثَقْلٍ ^(١) النبى صلى الله عليه وسلم، وقال عثمان: يعنى فى الأبطح

(١) «ثقل» بفتح التاء والقاف - أى: متاعه

٢٠١٠ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزل غدا؟ في حجته، قال «هل ترك لنا عقيل^(١) منزلا»؟ ثم قال «نحن نازلون بنحيف بنى كنانة حيث قاسمت قريش^(٢) على الكفر» يعني المحصب، وذلك أن بنى كنانة حالفت قريشاً على بنى هاشم أن لا يئنا كحوم ولا يبايعوم ولا يؤؤؤوم، قال الزهري: وَالْخَيْفُ الْوَادِي

٢٠١١ - حدثنا محمود بن خالد، ثنا عمر، ثنا أبو عمرو - يعني الأوزاعي - عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أراد أن ينفر من منى «نحن نازلون غداً» فذكر نحوه، ولم يذكر أوله، ولا ذكر الخيف الوادي

٢٠١٢ - حدثنا موسى أبو سلمة، ثنا حماد، عن حميد، عن بكر بن عبد الله وأيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يهجع هجعةً بالبطحاء، ثم يدخل مكة، ويرغم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

٢٠١٣ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أخبرنا حميد، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عمر، وأيوب عن نافع، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء، ثم هجع هجعةً، ثم دخل مكة، وكان ابن عمر يفعله

(١) هو عقيل بن أبي طالب

(٢) كان قريش قد تحالفوا على إخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة إلى خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم عهداً بذلك فيه كثير من أنواع الأضاليل، فأرسل الله على صحيفتهم الأرضة فأكلتها إلا المواضع التي فيها ذكر الله تعالى، وأخبر الله رسوله بذلك، فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم عمه أباطال، فأخبر أبو طالب بذلك قريشاً، فلما وجدوه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سقط في أيديهم.

باب فيمن قدم شيئاً قبل شيء في حجه

٢٠١٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ بِنِي يَسْأَلُونَهُ ، فِجَاءَ رَجُلٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ فَحَاطَّتْ قُبُلًا أَنْ أُذِيحَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اذْيِجْ وَلَا حَرْجَ » وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى ، قَالَ « ارْمِ وَلَا حَرْجَ » قَالَ : فَمَا سَأَلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَ أَوْ آخَرَ إِلَّا قَالَ « اصْنَعْ وَلَا حَرْجَ »

٢٠١٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجًّا فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمَنْ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ ، أَوْ قَدِمْتُ شَيْئًا ، أَوْ أَخَرْتُ شَيْئًا ، فَكَانَ يَقُولُ « لَا حَرْجَ لَا حَرْجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ ^(١) عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ ، فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ »

باب في مكة

٢٠١٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفیان بن عيينة ، حدثني كثير بن كثير بن المطالب بن أبي وداعة ، عن بعض أهلي ، عن حده أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيَ مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ وَالنَّاسُ يَمْرُؤُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا سِتْرَةٌ ، قَالَ سَفِيَّانُ : لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ سِتْرَةٌ ، قَالَ سَفِيَّانُ : كَانَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عَنْهُ قَالَ : أَخْبَرَنَا كَثِيرٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : لَيْسَ مِنْ أَبِي سَمِعْتَهُ وَلَكِنْ مِنْ بَعْضِ أَهْلِي عَنْ جَدِّي

(١) « اقترض ، بالفتح المثناة - أي : اقتطع ، والمراد أنه نال منه بالظن فيه

باب تحريم حرم مكة

٢٠١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى — يعني ابن أبي كثير — عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : لَمَّا فَتَحَ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ فَحَمَدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنَّا مَكَّةَ الْفِيلِ وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : لَا يَعْضُدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ » فقام عباس ، أو قال : قال العباس : يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِلَّا الإذخر » قال أبو داود : وزاد [نا] فيه ابن المصنف عن الوليد : فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال : يا رسول الله اكتبوا لي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكتبوا لأبي شاه » قلت للأوزاعي : ما قوله « اكتبوا لأبي شاه » ؟ قال : هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٠١٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، في هذه القصة ، قال « وَلَا يُحْتَلَى خِلَافَهَا »

٢٠١٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن يوسف بن ماهك ، عن أمه ، عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ، ألا نبني لك بمي بيتا ، أو بناء ، يُظَلِّكَ مِنَ الشَّمْسِ ؟ فقال « لَا ، إِنَّمَا هُوَ مَنَاحٌ مَن سَبَقَ إِلَيْهِ »

٢٠٢٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عاصم ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان ، أخبرني عمارة بن ثوبان ، حدثني موسى بن باذان ، قال : أتيت يعلى بن

أمية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اِحْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ
إِلْحَادٌ فِيهِ »

باب في نبيذ السقاية

٢٠٢١ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن حميد ، عن بكر بن
عبد الله ، قال : قال رجل لابن عباس : مَا بَالُ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ يَسْقُونَ النَّبِيذَ
وَبَنُو عَمَّتِهِمْ يَسْقُونَ اللَّبْنَ وَالْمَسْلَ وَالسَّوِيقَ ؟ أَنْحَلَّ بِهِمْ أُمَّ حَاجَةَ ؟ فَقَالَ
ابن عباس ، مَا بِنَاءٌ مِنْ بُحْلٍ وَلَا بِنَاءٌ مِنْ حَاجَةٍ ، وَلَكِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ ، فَأَتَى بِنَبِيذٍ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَدَفَعَ فَضْلَهُ إِلَى أُسَامَةَ [بن زيد]
فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحْسَنْتُمْ وَأَجَمَلْتُمْ ، كَذَلِكَ
فَأَفْعَلُوا » فَنَحْنُ هَكَذَا لِأَنْزِيدَ أَنْ تُغَيَّرَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب الإقامة بمكة

٢٠٢٢ — حدثنا القعني ، ثنا عبد العزيز — يعني الدراوردي — عن
عبد الرحمن بن حميد ، أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد : هل
سمعت في الإقامة بمكة شيئاً ؟ قال : أخبرني ابن الحضرمي أنه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول « للمهاجرين إقامة بعد الصدر ثلاثاً »

باب في دخول الكعبة (١)

٢٠٢٣ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ،
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة
الحجبي وبلال ، فأغلقها عليه ، فكث فيها ، قال عبد الله بن عمر : فسألت بلالا
حين خرج : ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : جعل عموداً عن

(١) في بعض النسخ « باب الصلاة في الكعبة »

يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه ، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى .

٢٠٢٤ — حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحق الأذرمي ، ثنا عبد الرحمن ابن مهدي ، عن مالك ، بهذا [الحديث] لم يذكر السواري ، قال : ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع

٢٠٢٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حديث القمبي ، قال : ونسيت أن أسأله كم صلى

٢٠٢٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة ؟ قال : صلى ركعتين

٢٠٢٧ — حدثنا أبو عمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ، ثنا عبدالوارث ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أبي أن يَدْخُلَ البيت وفيه الآلهة ، فأمر بها فأخرجت ، قال : فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل وفي أيديهما الأزلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمُوا بِهَا قَطُّ » قال : ثم دخل البيت فكبر في نواحيه ، وفي زواياه ، ثم خرج ولم يصل فيه

[باب في الحجر]

٢٠٢٨ — حدثنا القمبي ، ثنا عبد العزيز ، عن علقمة ، عن أمه ، عن عائشة أنها قالت : كنت أحبُّ أن أدخل البيت فأصلي فيه ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، فأدخلني في الحجر ، فقال « صَلَّى فِي الْحَجْرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ ؛ فَإِن قَوْمَكَ اقْتَصَرُوا حِينَ بَنُوا الْكِعْمَةَ فَأَخْرِجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ »

٢٠٢٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن إسماعيل بن عبد الملك ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور ، ثم رجع إلى وهو كئيب ، فقال « إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما دخلتها ، إني أخاف أن أكون قد شققتُ على أمي »

٢٠٣٠ — حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومسدد ، قالوا : ثنا

سفيان ، عن منصور الحَجَبِيِّ ، حدثني خالي ، عن أمي [صفية بنت شيبة] ، قالت : سمعت الأُسَديَّة تقول : قلت لعثمان : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك ؟ قال « إني نسيت أن أمرك أن تحمر القرنين فإنه ليس ينبغى أن يكون في البيت شيء ، يشغل المصلي » قال ابن السرح : خالي مسافع بن شيبة

باب في مال الكعبة

٢٠٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي ، عن الشيبان ، عن واصل الأحذب ، عن شقيق ، عن شيبة — يعني ابن عثمان — قال : قعدَ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في مقعدك الذي أنت فيه ، فقال : لا أخرج حتى أقسمَ مال الكعبة ، قال : قلت : ما أنت بفاعل ، قال : بلي لأفعلن ، قال : قلت : ما أنت بفاعل ، قال : لم ؟ قلت : لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وأبو بكر رضي الله عنه ، وهما أحوج منك إلى المال ، فلم يخرجاه ^(١) ، فقام فخرج

٢٠٣٢ — حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا عبد الله بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله ابن إنسان الطائفي ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن الزبير قال : لما أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من لِيَّة ^(٢) حتى إذا كنا عند السدرة وقَفَ رسول

(١) في نسخة ، فلم يخرجاه .

(٢) لِيَّة ، بكسر اللام وتشديد الياء المثناة - جبل قرب الطائف أعلاه لتيف وأسفله نصر بن معاوية ، مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من حنين يريد الطائف وأمر وهو به بهدم حصن مالك بن عوف ، قائد غطفان

الله صلى الله عليه وسلم في طَرْفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ حَدْوَهَا ، فَاسْتَقْبَلَ نَخْبًا^(١) بِيَصْرِهِ
وَقَالَ مَرَّةً : وَادِيهِ ، وَوَقَفَ حَتَّى اتَّقَفَ النَّاسُ كُلَّهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنْ صَيِّدُوجٌ^(٢)
وَعِضَاهَةٌ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ » وَذَلِكَ قَبْلَ نَزْوِلِهِ الطَّائِفِ وَحِصَارِهِ لِتَقْيِيفِ

باب في إتيان المدينة

٢٠٣٣ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثَنَا سَفِيَانٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَشْدُ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ
مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى »

باب في تحريم المدينة

٢٠٣٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ
إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كَتَبْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِثِ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدِيثًا أَوْ آوَى
مُحَدِّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ،
[وَ] ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يُسْمَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ، وَمَنْ وَآلَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ
مَوْلَاهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ [لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ] »
٢٠٣٥ — حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، ثَنَا هَامٌ ، ثَنَا قَتَادَةُ ، عَنِ
أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) « نخبا ، بفتح فسكسر - واد بالطائف

(٢) « صيدوج ، بفتح الصاد وتشديد المثناة - واد بالطائف ، به كانت غزوة

النبي للطائف ، وقيل : هو الطائف

قال « لا يُخْتَلَى خِلاهَا ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ أَقْطَبُهَا إِلَّا مَنْ أَشَادَ بِهَا
ولا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السِّلَاحَ لِقِتَالٍ ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَقَطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ
إِلَّا أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ »

٢٠٣٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن الحباب حدثهم ، ثنا سليمان
ابن كنانة مولى عثمان بن عفان ، أخبرنا عبد الله بن أبي سفيان ، عن عدى بن
زيد ، قال : حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة يريد
بريدا : لا يُحْبَطُ شَجَرُهُ وَلَا يُعْضَدُ ، إِلَّا مَا سَاقَ بِهِ الْجَلل

٢٠٣٧ — حدثنا أبو سلمة ، ثنا جرير - يعنى ابن حازم - حدثني يعلى
ابن حكيم ، عن سليمان بن أبي عبد الله ، قال : رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ
رجلاً يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلبه
ثيابه ، فجاء مواليه فكأموه فيه ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم
هذا الحرم وقال « مَنْ أَخَذَ أَحَدًا يَصِيدُ فِيهِ فَلْيَسْلُبْهُ [ثِيَابَهُ] » فلا أورد عليكم
طعمة أطمعنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن إن شتمت دفعت إليكم ثمنه
٢٠٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا ابن أبي

ذئب ، عن صالح مولى التومة ، عن مولى لسعد ، أن سمدا وجد عميداً من عبيد
المدينة يَقَطَعُونَ مِنْ شَجَرِ الْمَدِينَةِ ، فَأَخَذَ مَتَاعَهُمْ ، وَقَالَ - يَعْنِي لِمَوَالِيهِمْ - :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يُقَطَعَ مِنْ شَجَرِ الْمَدِينَةِ شَيْءٌ ،
وقال « مَنْ قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَنْ أَخْذَهُ سَلْبُهُ »

٢٠٣٩ -- حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القنطاري ، ثنا محمد بن
خالد ، أخبرني خارجة بن الحرث الجهني ، أخبرني أبي ، عن جابر بن عبد الله أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يُحْبَطُ وَلَا يُعْضَدُ حِمَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ يَهْتَسُ هَسًا رَفِيقًا »

٢٠٤٠ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشياً وراكباً ، زاد ابن نمير : ويصلى ركعتين

باب زيارة القبور

٢٠٤١ - حدثنا محمد بن عوف ، ثنا المقرئ ، ثنا حيوة ، عن أبي صخر حميد بن زياد ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ »

٢٠٤٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، قرأت على عبد الله بن نافع ، أخبرني ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا ، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ »

٢٠٤٣ - حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا محمد بن مَعْن المدني ، أخبرني داود ابن خالد ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن ربيعة - يعني ابن الهدير - قال : ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً قط غير حديث واحد ، قال : قلت : وما هو ؟ قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قبور الشهداء ، حتى إذا أشرفنا على حرة واقم^(١) فلما تدلينا منها وإذا قبور^(٢) بمحنية ، قال : قلنا : يا رسول الله أقبور إخواننا هذه ؟ قال « قبور أصحابنا » فلما جئنا قبور الشهداء قال « هذه قبور إخواننا »

(١) حرة واقم ، الحرة : الأرض ذات الحجارة ، وواقم : أطم من أطام المدينة ، وإليه تنسب الحرة

(٢) محنية ، أي : بحيث ينعطف الوادى ، وهو منحناه أيضاً

٢٠٤٤ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه بالبطحاء التى بنى الحليقة فصلى بها فكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

٢٠٤٥ - حدثنا القعنبى ، قال : قال مالك : لا ينبغي لأحد أن يجاوز المرّس إذا قفل راجعا إلى المدينة ، حتى يصلى فيها ما بدا له ، لأنه بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرّس به ، [قال أبو داود] : سمعت محمد بن إسحق المدني قال : المرّس على ستة أميال من المدينة

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب النكاح

باب التحريض على النكاح

٢٠٤٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : إني لأمشى مع عبد الله بن مسعود بنى إذ لقيته عثمان فأستخلاه ، فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لى : تعال يا علقمة فحئت ، فقال له عثمان : ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن بجارية بكر لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد ؟ فقال عبد الله : لئن قلت ذلك لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ؛ ومن لم يستطع منكم فليصم بالصوم ؛ فإنه له وجاء »

باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين

٢٠٤٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى [يعنى] ابن سعيد ، حدثنى عبيد الله ، حدثنى سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُنكحُ النساءُ لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك »

باب في تزويج الأبكار

٢٠٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، أخبرنا الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتزوجت ؟ » قلت : نعم ، قال « بكرة أم ثيباً ؟ » قلت : ثيباً ، قال « أفلا بكرٌ تُلَاعِبُهَا وتُلَاعِبُكَ ؟ »

[باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء]

٢٠٤٩ — قال أبو داود : كتب إلى حسين بن حريث المروزي ، ثنا الفضل بن موسى ، عن الحسين بن واقد ، عن عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى لا تمنعُ يدَ لأمسٍ ، قال « غرَّ بها » قال : أخاف أن تتبعها نفسي ، قال « فاستمتع بها »

٢٠٥٠ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا مسلم ابن سعيد بن أخت منصور بن زاذان ، عن منصور — يعني ابن زاذان — عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أصبتُ امرأةً ذاتَ حسبٍ وجمالٍ ، وإنها لاتلد ، أفأتزوجها ؟ قال « لا » ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال « تزوّجوا الودودَ الولودَ فإني مكثرٌ بكم الأمم »

باب في قوله تعالى (الزاني لا ينكح إلا زانية)

٢٠٥١ — حدثنا إبراهيم بن محمد التيمي ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله بن الأحنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن مرثد بن أبي مرثد الضنوي كان يحمل الأسارى بمكة ، وكان بمكة بنى يقال لها عناق ، وكانت صديقه ، قال : جئت [إلى] النبي صلى الله عليه وسلم ، قلت : يارسول الله أنكح عناق ؟ قال :

فسكت عني ، فنزلت (والزانية لا يتكحها إلا زان أو مشرك) فدعاني فقرأها علي وقال « لا تنكحها »

٢٠٥٢ - حدثنا مسدد وأبو معمر ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن حبيب ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَنْكِحُ الزَّانِي المَجْلُودُ إِلَّا مِثْلَهُ » وقال أبو معمر : [حدثني] حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب .

باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها

٢٠٥٣ - حدثنا هناد بن السري ، ثنا عبثر ، عن مطرف ، عن عامر ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ »

٢٠٥٤ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، عن أنس [بن مالك] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتق صفيّة وجعل عتقها صدقها

باب « يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب »

٢٠٥٥ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عروة ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ »

٢٠٥٦ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، أن أم حبيبة قالت : يا رسول الله ؛ هل لك في أختي ؟ قال « فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ » قالت : فتتكحها ، قال : « أَحْتَكِ ؟ » قالت : نعم ، قال « أَوْ تُحِبِّنَ ذَلِكَ ؟ » قالت : لست بمُحَلِّية بك ، وأحبُّ من شركني في خير أختي ، قال « فإنها لا تحلُّ لي » قالت :

فوالله لقد أخبرت أنك تحطب دُرَّةً ، أو ذرة ، شك زهير ، بنت أبي سلمة ، قال « بنت أم سلمة » ؟ قالت : نعم ، قال « أما والله لو لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي ؛ إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأباها ثويبة ، فلا تعرّضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن »

باب في لبن الفحل

٢٠٥٧ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخل عليّ أفلح بن أبي القعيس فاستترت منه ، قال : تسترين منى وأنا عمك ؟ قالت : قلت : من أين ؟ قال : أرضعتك امرأة أخى ، قالت : إنما أرضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل ، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال « إِنَّهُ عَمَّكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ »

باب في رضاعة الكبير

٢٠٥٨ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، المعنى واحد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل ، قال حفص : فسق ذلك عليه وتغير وجهه ، ثم اتفقا : قالت : يارسول الله ، إنه أخى من الرضاعة ، فقال « انظرن من إخوانكن ؛ فإما الرضاعة من المجاعة »

٢٠٥٩ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، أن سليمان بن المغيرة حدثهم ، عن أبي موسى ، عن أبيه ، عن ابن لعبد الله بن مسعود ، عن ابن مسعود قال : لا رضاع إلا ما شدَّ العظم وأنبت اللحم ، قال أبو موسى : لا تسألونا وهذا الخبر فيكم

٢٠٦٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالى ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، وقال : أنشَرَ العُظْمَ

باب فيمن حرم به

٢٠٦١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، حدثني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأم سلمة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تَبَنَّى سَالِمًا وَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عْتَبَةَ بْنِ رِبِيعَةَ ، وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا ، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رِجَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُمُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرَّثَ مِيرَاثَهُ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ (ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ (فَأَخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ) فَرُدُّوْا إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سَهِيلِ بْنِ عَمْرِو التَّمُرِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيُّ ، وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حَذِيْفَةَ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا ، وَكَانَ يَأْوِي مَعِي وَمَعَ أَبِي حَذِيْفَةَ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ ، وَيُرَانِي فَضْلًا ^(١) ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ مَا قَدْ عَلِمْتُ ، فَكَيْفَ تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَرْضِعِيهِ» فَأَرْضَعْتَهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ ، فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ ؛ فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَأْمُرُ بِنَاتِ أَخْوَاتِهَا وَبِنَاتِ إِخْوَتِهَا أَنْ يُرَضِعْنَ مِنْ أَحَبَّتْ عَائِشَةُ أَنْ يَرَاهَا وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا ، خَمْسَ رَضَعَاتٍ ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْهَا ، وَأَبْتُ أُمَّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَ بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَرْضِعَ فِي الْمَهْدِ ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ : وَاللَّهِ مَا نَدْرِي لَعَلَّهَا كَانَتْ رِخْصَةً مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَالِمٍ دُونَ النَّاسِ .

باب هل يحرم [ما] دون خمس رضعات

٢٠٦٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة

(١) . فضلا ، بضم فسكون - أي : مبتدلة في ثياب المهنة

أنها قالت : كان فيما أنزل الله عز وجل من القرآن (عَشْرُ رَضَعَاتٍ يَحْرَمُنَ) ثم نسخن بـ (خمس معلومات يحرمن) فتوفى النبي صلى الله عليه وسلم وهُنَّ مما يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ

٢٠٦٣ - حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تُحْرَمُ المِصَّةُ و [لا] المِصْتَانِ»

باب في الرضخ عند الفصال

٢٠٦٤ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا أبو معاوية ، ح وثنا ابن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حجاج بن حجاج ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ما يُذْهِبُ عَنِ مَدَمَّةِ الرضاعة؟ قال «الغُرَّةُ الْعَبْدُ أَوْ الْأَمَةُ» قال النفيلي : حجاج بن حجاج الأسلمي ، وهذا لفظه

باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء

٢٠٦٥ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ، ثنا داود بن أبي هند ، عن عامر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تَنْكُحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلَا الْعَمَةَ عَلَى بِنْتِ أَخِيهَا ، وَلَا الْمَرْأَةَ عَلَى خَالَتِهَا ، وَلَا الْخَالَةَ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا ؛ وَلَا تَنْكُحُ الْكَبِيرَى عَلَى الصَّغِيرَى ، وَلَا الصَّغِيرَى عَلَى الْكَبِيرَى»

٢٠٦٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب أخبرني قبيصة بن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا .

٢٠٦٧ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا خطاب بن القاسم ، عن خُصَيْفٍ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره أن يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَةِ وَالْخَالَةِ ، وَبَيْنَ الْخَالَتَيْنِ وَالْعَمَتَيْنِ

٢٠٦٨ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري . ثنا ابن وهب ،

أخبرني يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى (وإن ختم أن لاتقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت: يا ابن أخي، هي اليتيمة تكون في حجرٍ وليها، فتشاركه في ماله، فيعجبه ماله وجمالها فيريد أن يتزوجها بغير أن يُقسطَ في صداقها فيعطئها مثل ما يعطئها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن و يبلغوا بهن أعلى سننهن من الصداق، وأمرُوا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن، قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفثوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله عز وجل (ويستفتونك في النساء، قل: الله يفتيكم فيهن، وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لاتؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله سبحانه فيها (وإن ختم أن لاتقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت عائشة: وقول الله عز وجل في الآية الآخرة (وترغبون أن تنكحوهن) هي رغبة أحدكم عن يتيئته الى تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن، قال يونس: وقال ربيعة في قول الله عز وجل (وإن ختم أن لاتقسطوا في اليتامى) قال: يقول: أتركوهن إن ختم قد أحلت لكم أربماً

٢٠٦٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، أن ابن شهاب حدثه، أن علي بن الحسين حدثه، أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مَقْتَلَ الحسين بن علي رضي الله عنهما لقيه المسور بن مخرمة فقال له:

هل لك إلى من حاجة تأمرني بها؟ قال : بقلت له : لا ، قال : هل أنت مُعْطَى سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإني أخاف أن يفلبك القوم عليه ؟ وأيم الله لن أعطينيه لا يخلص إليه أبداً حتى يبلغ إلى نفسي ، إن علي بن أبي طالب رضی الله عنه خطب بنتَ أبي جهلٍ عَلَى فاطمة رضی الله عنها فسمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتم ، فقال : « إن فاطمة مِنِّي ، وأنا أَنَحْوَفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا » قال : ثم ذكر صهرأ له من بني عبد شمس فأنثى عليه في مصاهرته [إياه] فأحسن ، قال « حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ووعدني فوفِّي لي ، وإني لست أَحْرَمُ حلالاً ولا أحل حراماً ، ولكن والله لا تجتمع بنتُ رسول الله و بنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً »

٢٠٧٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، بهذا الخبر ، قال : فسكت عليٌّ عن ذلك النكاح

٢٠٧١ — حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد ؛ المعنى ، قال أحمد : ثنا الليث ، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي ، أن المسور ابن مخزومة حدثه ، أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر يقول : « إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني أن يُنْكَحُوا ابنتهم من علي بن أبي طالب ، فلا آذن ، ثم لا آذن [ثم لا آذن] إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فانما ابنتي بَصْمَةٌ مِنِّي ، يُرِيْبِي مَا أُرَابِهَا ، وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا » والإخبار في حديث أحمد

باب في نكاح المتعة

٢٠٧٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن الزهري ، قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا مُتَعَةَ النِّسَاءِ

فقال [له] رجل يقال له ربيع بن سبرة : أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها في حجة الوداع

٢٠٧٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عمر ، عن الزهري ، عن ربيع بن سبرة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ متعة النساء .

باب في الشغار

٢٠٧٤ — حدثنا القعني ، عن مالك ، ح وثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار ، زاد مسدد في حديثه : قلت لنافع : ما الشغار ؟ قال : ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق ، وينكح أخت الرجل وينكحه أخته ، بغير صداق

٢٠٧٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الرحمن بن هُرْمُزُ الأعرج ، أن العباس ابن عبد الله بن العباس أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته وأنكحه عبدُ الرحمن ابنته ، وكانا جلا صداقا ، فكتب معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما ، وقال في كتابه : هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في التحليل

٢٠٧٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، حدثني إسماعيل ، عن عامر ، عن الحرث ، عن علي رضي الله عنه قال إسماعيل : وأراهُ قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَنْ اللهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ »

٢٠٧٧ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حصين ، عن عامر ،
عن الحرث الأعور ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فرأينا
أنه على عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بممناه

باب في نكاح العبد بغير إذن سيده

٢٠٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ، وهذا لفظ
إسناده وكلاهما عن وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ،
عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيَّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بغير إذن
مواليه فهو عاهرٌ »

٢٠٧٩ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا أبو قتيبة ، عن عبد الله بن عمر ،
عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا نكح العبد بغير
إذن مولاه فنكاحه باطل » قال أبو داود : هذا الحديث ضعيف وهو موقوف
وهو قول ابن عمر رضی الله عنهما

باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه

٢٠٨٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا سفیان ، عن الزهري ،
عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لا يخطبُ الرجل على خطبة أخيه »

٢٠٨١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ،
عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يخطب
أحدكم على خطبة أخيه ، ولا يبيع على بيع أخيه ، إلا بإذنه »

باب [في] الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها

٢٠٨٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا محمد بن إسحاق ،
عن داود بن حصين ، عن واقد بن عبد الرحمن - يعني ابن سعد بن معاذ -

عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا خطبَ أحدُكمُ المرأةَ فإن استطاع أن ينظرَ إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » [قال] فخطبتُ جاريةً فكنتُ أنخبأُها ، حتى رأيتُ منها ما دعاني إلى نكاحها [وتزوَّجها] فتزوجتها

باب في الولي

٢٠٨٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهَا فَانْكَاحَهَا بِأَطْلَلٍ » ثلاث مرات « فإن دخل بها فالهرلها بما أصاب منها ، فإن تشاجروا فالسلطان وليٌّ مَنْ لَا وِلَىَّ لَهُ »

٢٠٨٤ - حدثنا القعني ، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر - يعني ابن ربيعة - عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : جعفر لم يسمع من الزهري ، كتب إليه

٢٠٨٥ - حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا أبو عبيدة الخداد ، عن يونس وإسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا نكاح إلا بولي » قال أبو داود : هو يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحق عن أبي بردة

٢٠٨٦ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن أم حبيبة أنها كانت عند ابن جحش فهلك عنها ، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة ، فزوجها النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندهم

باب في العَصَلِ

٢٠٨٧ - حدثنا محمد بن المثني ، حدثني أبو عامر ، ثنا عباد بن راشد ، عن الحسن ، حدثني معقل بن يسار ، قال : كانت لي أخت تُحْطَبُ إِلَى فَاتَانِي ابن عم لي ، فَأَنكَحْتَهَا إِيَّاهُ ، ثُمَّ طَلَقَهَا طَلَاً قَالَهُ رَجْعَةٌ ، ثُمَّ تَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، فَلَمَّا خُطِبَتْ إِلَيَّ أَتَانِي يُحْطِبُهَا فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَنْكَحُهَا أَبَدًا ، قَالَ : فَفِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَرْوَاجَهُنَّ) الْآيَةَ ، قَالَ : فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي فَأَنكَحْتَهَا إِيَّاهُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب (١) إِذَا أَنْكَحَ الْوَالِيَانِ

٢٠٨٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، المعنى ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانٍ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا »

باب قوله تعالى

(لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ)

٢٠٨٩ - حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أسباط [بن محمد] ثنا الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال الشيباني : وذَكَرَهُ عَطَاءُ أَبُو الْحَسَنِ السَّوَّائِي ، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ (لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ) قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ مِنْ وَلِيِّ

نفسها : إن شاء بعضهم زوجها أو زوجها ، وإن شاؤا لم زوجها ، فنزلت هذه الآية في ذلك

٢٠٩٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين [ابن واقد] عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تمضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) : وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضها حتى تموت أو ترد إليه صداقتها ، فأحكم الله عن ذلك ونهى عن ذلك

٢٠٩١ - حدثنا أحمد بن شبيب [المروزي] ، ثنا عبد الله بن عثمان ، عن عيسى بن عبيد ، عن عبيد الله مولى عمر ، عن الضحاك ، بمعناه ، قال : فوعظ الله ذلك

باب في الاستمثار

٢٠٩٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تُنكحُ الثيبُ حتى تُستأمر ، ولا البكرُ إلا بإذنها » قالوا : يا رسول الله ، وما إذنها؟ قال : « أن تسكت »

٢٠٩٣ - حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد - يعنى ابن زريع - ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، المعنى ، حدثني محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تستأمرُ اليتيمة في نفسها ، فإن سكنت فهو إذنها ، وإن أبت فلا جوازَ عليها » والإخبار في حديث يزيد ، قال أبو داود : وكذلك رواه أبو خالد سليمان بن حيان ومعاذ بن معاذ ، عن محمد ابن عمرو

٢٠٩٤ - حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن عمرو ، بهذا الحديث باسناده ، زاد فيه قال : « فإن بكت أو سكنت » زاد « بكت » قال أبو داود : وليس « بكت » بمحفوظ ، وهو وهم في الحديث ، الوهم من

ابن إدريس ، أو من محمد بن العلاء ، قال أبو داود : ورواه أبو عمر وذكوان :
عن عائشة ، قالت : يا رسول الله ، إن للبكر تستحي أن تتكلم ، قال : « سكتها
إقرارها » (١)

٢٠٩٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان
عن إسماعيل بن أمية ، حدثني الثقة ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « أمرُ النساءِ في بناتهن »

باب في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها

٢٠٩٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا جرير بن
حازم ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن جارية [بكرا] أتت النبي
صلى الله عليه وسلم ، فذكرت أن أباهما زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي صلى
الله عليه وسلم

٢٠٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن
عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : لم
يذكر ابن عباس ، وكذلك رواه الناس مرسلًا معروف

باب في الثيب

٢٠٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة قالا : أخبرنا مالك
عن عبد الله بن الفضل ، عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « الأيم أحقُّ بنفسها من وليها ، والبكر تُستأذن في نفسها ،
وإذنها صماتها » وهذا لفظ القمبي

٢٠٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عن

(١) في بعض النسخ ذكر هذه الزيادة من أول قوله « قال أبو داود : ورواه
أبو عمر وذكوان — الخ » في آخر الحديث الآتي (رقم ٢٠٩٥)

عبد الله بن الفضل باسناده ومعناه قال : « الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْبَكْرُ يَسْتَأْمُرُهَا أَبُوهَا » قال أبو داود : « أبوها » ليس بمحفوظ

٢١٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

صالح بن كيسان ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ لِلْوَالِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ ، وَالْيَتِيمَةُ تَسْتَأْمُرُ ، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا »

٢١٠١ — حدثنا القمني ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ،

عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد الأنصاريين ، عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكْرَهَتْ ذَلِكَ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَرَدَّ نِكَاحَهَا

باب في الأَكْفَاءِ

٢١٠٢ — حدثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا حماد ، ثنا محمد بن عمرو ،

عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن أباهند حَجَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَافُوقِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَا بَنِي بِيضَةَ ، انكحوا أباهند وانكحوا إليه » قال : « وإن كان في شيء مما تداوون به خيرٌ فالهجمة »

باب في تزويج من لم يولد

٢١٠٣ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المنثري ، البغوي ، قالا : ثنا يزيد

ابن هارون ، أخبرنا عبد الله بن يزيد بن مقسم الثقفي من أهل الطائف ، حدثتني سارة بنت مقسم ، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَمٍ ، قالت : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي وَهُوَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ [فَوَقَفَ لَهُ وَاسْتَمَعَ مِنْهُ] وَمَعَهُ دِرَّةٌ كَدِرَةٌ السَّكَنَابُ ،

فسمعت الأعراب والناس وهم يقولون الطَّبْطَبِيَّةُ^(١) الطَّبْطَبِيَّةُ الطَّبْطَبِيَّةُ ، فدنا إليه أبي ، فأخذ بقدمه ، فأقر له ، ووقف عليه ، واستمع منه ، فقال : إني حضرت جيشَ عِثْرَانَ ، قال ابن المنثي : جيشَ عِثْرَانَ ، فقال طارق بن المرقع : مَنْ يعطيني رجحا بثوابه؟ قلت : وما ثوابه؟ قال : أزوجه أول بنت تكون لي ، فأعطينه رجحي ، ثم غبت عنه ، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبلَّغت ، ثم جئته فقلت له : أهلي جَهَّزُهُنَّ إلي ، فحلف أن لا يفعل حتى أصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه ، وحلفت لا أصدق غير الذي أعطيته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وَيَقْرَنُ أَيُّ النِّسَاءِ هِيَ الْيَوْمَ» قال : قد رأيتُ الْقَتِيرَ ، قال «أرى أن تتركها» قال : فراعني ذلك ، ونظرتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى ذلك مني قال «لَا تَأْتُمُّ ، وَلَا يَأْتُمُّ صَاحِبُكَ» قال أبو داود : القتير الشيب

٢١٠٤ - حدثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إبراهيم بن ميسرة ، أن خالته أخبرته ، عن امرأة قالت : هي مُصَدِّقَةٌ امرأةٌ صِدِّقٍ ، قالت : بينا أبي في عِزَاةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذْ رَمَضُوا فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ يعطيني نعليه وأنكحه أول بنت تولد لي؟ فنخلع أبي نعليه فألقاهما إليه ، فوُلِدَتْ له جارية فبلغت ، وذكر نحوه ، لم يذكر قصة القتير

باب الصداق

٢١٠٥ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، ثنا يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، قال : سألت عائشة

(١) «الطَّبْطَبِيَّة» قيل : أرادت بها حكاية وقع الأقدام ، أي : يقولون بأرجلهم : طب طب ، وقيل : هي كناية عن الدرة ، لأنه إذا ضرب بها حكت صوتا يشبه طب طب ، ونصبها على التحذير

رضي الله عنها عن صدق النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: ثنا عشرة أوقية ونش فقلت: وما نش؟ قالت: نصف أوقية

٢١٠٦ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي العجفاء السلمي، قال: خَطَبْنَا عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: أَلَا لَا تَغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ فَإِنَّا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةٌ فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عَبْدِ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَةً

٢١٠٧ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب الثقفي، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن المبارك، ثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة أنها كانت تَحْتَّ عبيد الله بن جَحْشٍ فمات بأرض الحبشة، فزَوَّجَهَا النُّجَاشِيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّهَرَهَا عِنْدَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ شَرْحِبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَسَنَةُ هِيَ أُمُّهُ

٢١٠٨ - حدثنا محمد بن حاتم بزيح، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، أن النجاشي زَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفِيَّانٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَدَاقٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَكُتِبَ بِذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَ

باب قلة المهر

٢١٠٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت البناني وحيد، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه رَدْعٌ^(١) زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم «مَهَيْمٌ» فقال: يا رسول الله

(١) رَدْعٌ. بفتح الراء وسكون الدال المهملتين وآخره عين مهملة مؤثر الطيب، وهو مهيم، كلمة استفهام مبنية على السكون، ومعناها ماشأناك

تزوجت امرأة ، قال « ما أصدقها » ؟ قال : وزن نواة من ذهب ، قال « أو لم
ولو بشاة »

٢١١٠ — حدثنا إسحاق بن جبريل البغدادي ، أخبرنا يزيد ، أخبرنا
موسى بن مسلم بن رومان ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ مِلَّةً كَفَيْهِ سَوِيْقًا أَوْ تَمْرًا قَدِّ
اسْتَحَلَّ » قال أبو داود : رواه عبد الرحمن بن مهدي عن صالح بن رومان عن
أبي الزبير عن جابر موقوفا ، ورواه أبو عاصم عن صالح بن رومان عن أبي الزبير
عن جابر ، قال : كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع بالقبضة
من الطعام ، على معنى التمة ، قال أبو داود : رواه ابن جريج عن أبي الزبير عن
جابر على معنى أبي عاصم

باب في التزويج على العمل يعمل

٢١١١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن
سهل بن سعد الساعدي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت :
يا رسول الله ، إني قد وهبت نفسي لك ، فقامت قياماً طويلاً ، فقام رجل فقال :
يا رسول الله زوّجنيها إن لم يكن لك بها حاجة ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا بِإِيَّاهِ » ؟ فقال : ما عندي إلا إزارى هذا ،
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّكَ إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِزَارَكَ جَلَسَتْ [و] لا
إِزَارَ لَكَ ، فَاتَمَسَّ شَيْئًا » قال : لأجد شيئاً ، قال « فَالْتَمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ »
فالتمس فلم يجد شيئاً ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « [فَهَلْ] مَعَكَ مِنَ
الْقُرْآنِ شَيْءٌ » قال : نعم سورة كذا وسورة كذا ، لسور سماها ، فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »

٢١١٢ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، حدثني أبي حفص بن

عبد الله ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي ، عن عسل ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، نحوه هذه القصة ، لم يذكر الأزار والخاتم ، فقال « ما تحفظ من القرآن ؟ » قال : سورة البقرة أو التي تليها ، قال « فقم فعلمها عشرين آية ، وهي امرأتك »

٢١١٣ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن راشد ، عن مكحول ، نحوه خبر سهل ، قال : وكان مكحول يقول : ليس ذلك لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فيمن تزوج ولم يُسمَّ صداقا حتى مات

٢١١٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفیان ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله ، في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها [الصداق] ، قال : لها الصداق كاملا ، وعليها العدة ، ولها الميراث ، فقال معقل بن سنان : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في برؤع بنتِ واشق

٢١١٥ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون وابن مهدي ، عن سفیان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، وساق عثمان مثله

٢١١٦ - حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن خلاص وأبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أن عبد الله بن مسعود أتى في رجل ، بهذا الخبر ، قال : فاختلوا إليه شهراً ، أو قال : مرّاتٍ ، قال فإني أقول فيها : إن لها صداقا كصداق نساءها لا وكس ولا شطط وإن لها الميراث ، وعليها العدة ، فان يك صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان ، فقام ناس من أشجع فيهم الجراح وأبوسنان

فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاها فينا في بَرُوعِ بِنْتِ واشق، وإن زوجها هلال بن مرة الأشجعي، كما قضيت قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢١١٧ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الذهلي [ومحمد بن المثني] وعمر ابن الخطاب، قال محمد: ثنا أبو الاصبغ الجزري^(١) عبد العزيز بن يحيى، أخبرنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل «أترضى أن أزوجك فلانة؟» قال: نعم، وقال للمرأة «أترضى أن أزوجك فلاناً؟» قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه، فدخل بها الرجل، ولم يفرض لها صداقا، ولم يعطها شيئا، وكان ممن شهد الحديبية. وكان من شهد الحديبية له سهم بخير، فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة، ولم أفرض لها صداقا، ولم أعطها شيئا، وإني أشهدكم أني أعطيتها من صداقها سهمي بخير، فأخذت سهما فباعته بمائة ألف، قال أبو داود: وزاد عمر [بن الخطاب، وحديثه أتم] في أول الحديث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ» وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [للرجل]، ثم ساق معناه [قال أبو داود: يخاف أن يكون هذا الحديث ملزقا؛ لأن الأمر على غير هذا]

باب في خطبة النكاح

٢١١٨ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره [ح] وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري، المعنى، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي

أن

إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله، قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة «أبِ الحَمْدِ لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذي تَسَاءَلُونَ به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقلوا قولا سديداً يصلح لكن أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) لم يقل محمد بن سليمان «أن»

٢١١٩ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا عمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد، ذكر نحوه، وقال بعد قوله «ورسوله»: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصها فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً»

٢١٢٠ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا بدل بن المحبر، أخبرنا شعبة، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن رجل من بني سليم، قال: خَطَبْتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم أمامة بنت عبد المطلب فأنكحني من غير أن يتشهد

باب في تزويج الصغار

٢١٢١ - حدثنا سليمان بن حرب وأبو كامل، قالا: ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع، قال سليمان: أو ست، ودخل بي وأنا بنت تسع

باب في المقام عند البكر

٢١٢٢ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً ثم قال : « لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتَ لَكَ ، وَإِنْ سَبَعْتَ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي »

٢١٢٣ — حدثنا وهب بن بقية وعثمان بن أبي شيبة ، عن هشيم ، عن حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ أَقَامَ عندها ثلاثاً ، زاد عثمان : وكانت ثيباً ، وقال : حدثني هشيم ، أخبرنا حميد ، أخبرنا أنس

٢١٢٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا هشيم وإسماعيل بن عليّة ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، قال : إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعمائة ، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً ولو قلت إنه رفعه لصدقت ، ولكنه قال : السنة كذلك

باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها [شيئاً]

٢١٢٥ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا عبدة ، ثنا سعيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما تزوج علي فاطمة ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعْطَيْتَ شَيْئاً » قال : ما عندي شيء ، قال : « أَيْنَ دِرْعُكَ الْحَطْمِيَّةُ ؟ »

٢١٢٦ — حدثنا كثير بن عبيد الحمصي ، ثنا أبو حيوة ، عن شعيب — يعني ابن أبي حمزة — حدثني غيلان بن أنس ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن علياً عليه السلام لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها أراد أن يدخل

بها فمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئاً ، فقال : يا رسول الله ، ليس لي شيء ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعطها درعك » فأعطها درعه ، ثم دخل بها

٢١٢٧ - حدثنا كثير - يعني ابن عبيد - ثنا أبو حيوة ، عن شعيب ، عن غيلان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مثله

٢١٢٨ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن منصور ، عن طلحة ، عن خيشمة ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً ، [قال أبو داود :] خيشمة [لم يسمع من عائشة]

٢١٢٩ - حدثنا محمد بن معمر ، ثنا محمد بن بكر البرساني ، أخبرنا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة نكحت على صداق أو جاه أو عِدَّةٍ قبل عصمة النكاح فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أُعطيته ، وأحق ما أكرم عليه الرجل ابنته [أ] وأخته »

باب ما يقال للمتزوج

٢١٣٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رَفَأَ الإنسان إذا تزوج قال : « بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير »

باب [في] الرجل يتزوج المرأة فيجدها حلي

٢١٣١ - حدثنا مخلد بن خالد والحسن بن علي ومحمد بن أبي السرى ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن (١٦٢ - ج ثاني)

سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار ، قال ابن أبي السرى : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الأنصار ، ثم اتفقوا : يقال له بصرة ، قال : تزوجت امرأة بكرأ في سترها ، فدخلت عليها ، فاذا هى حبل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لها الصداق بما استحلتت من فرجها ، والولد عبد لك ، فاذا ولدت » قال الحسن : « فاجلدها » وقال ابن أبي السرى : « فاجلدها » أو قال : « فجلدها » قال أبو داود : روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد ، عن ابن المسيب ، ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب ، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب ، أرسلوه [كلهم] ، وفي حديث يحيى بن أبي كثير أن بصرة بن أكرم نكح امرأة ، وكلهم قال في حديثه : جعل الولد عبداً له

٢١٣٢ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا علي — يعني ابن المبارك — عن يحيى ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رجلاً يقال له بصرة بن أكرم ، نكح امرأة ، فذكر معناه ، زاد : وفرق بينهما وحديث ابن جريج أتم

باب في القسم بين النساء

٢١٣٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من كانت له امرأتان فالإحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل »

٢١٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » يعني القلب

٢١٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبد الرحمن [يعني] بن أبي الزناد ،

عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : قالت عائشة : يا ابن أخي ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُفَضَّلُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِسْمِ ، مِنْ مَكْتِهِ عِنْدَنَا ، وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيَسٍ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الَّتِي هِيَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا ، وَلَقَدْ قَالَتْ سُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسْنَتُ وَفَرَّقْتُ أَنْ يَفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَوْمِي لِعَائِشَةَ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا ، قَالَتْ : نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَشَاهِهَا ، أَرَاهُ قَالَ : (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعلِهَا نَشُوزًا)

٢١٣٦ — حدثنا يحيى بن معين ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالوا : ثنا عباد ابن عباد ، عن عاصم ، عن معاذة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنا إذا كان في يوم المرأة منا بعد ما نزلت (تُرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ) قالت معاذة : فقلت لها : ما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : [كنت] أقول إن كان ذلك إلي لم أوتر أحدًا على نفسي

٢١٣٧ — حدثنا مسدد ، ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار ، حدثني أبو عمران الجوني ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى النساء — تعني في مرضه — فاجتمعن ، فقال : « إني لا أستطيع أن أدور بينكن ، فان رأيتن أن تأذن لي فأكون عند عائشة فعلتن » ، فأذن له

٢١٣٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفراً أفرغ بين نسائه فأتيهن خرج سهمها خرج بها معه ، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها ، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة

باب في الرجل يشترط لها دارها

٢١٣٩ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرني الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبه بن عامر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إن أحقَّ النِّسْوَ أن تُوفِّوا به ما استحلَّتم به الفروج »

باب في حق الزوج على المرأة

٢١٤٠ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا إسحاق بن يوسف ، عن شريك عن حصين ، عن الشعبي ، عن قيس بن سعد ، قال : أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فقلت : رسول الله أحق أن يسجد له ، قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فأنت يارسول الله أحق أن نسجد لك ، قال « رأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له » ؟ قال : قلت : لا ، قال : « فلا تفعلوا ، لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق »

٢١٤١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي جازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه [فأبت] فلم تأته فبات غضبانَ عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح »

باب في حق المرأة على زوجها

٢١٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو قزعة الباهلي ، عن حكيم بن معاوية القشيري ، عن أبيه ، قال : قلت : يارسول الله ، ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت » أو « اكتسبت » « ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا تمجر »

إلا في البيت » [قال أبو داود : « ولا تقبح » أن تقول : قبحك الله]

٢١٤٣ — حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا بهز بن حكيم ، حدثني أبي ، عن جدي ، قال : قلت : يا رسول الله ، نساؤنا ما تأتي منهن وما نذر؟ قال : « أنت حرّتك أئني شئت ، وأطعمها إذا طعمت ، واكسبها إذا اكتسبت ، ولا تقبح الوجه ، ولا تضرب » قال أبو داود : روى شعبة « تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسبت »

٢١٤٤ — أخبرني أحمد بن يوسف المهلب النيسابوري ، ثنا عمر بن عبد الله بن رزين ، ثنا سفيان بن حسين ، عن داود الوراق ، عن سعيد ، عن بهز ابن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية القشيري ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فقلت : ما تقول في نساؤنا ؟ قال : « أطعموهن مما تأكلون ، واكسوهن مما تكسونهن ، ولا تضربوهن ، ولا تقبحوهن »

باب في ضرب النساء

٢١٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن أبي حرة الرقاشي ، عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فان ختم نسوزهن فاهجروهن في المضاجع » قال حماد : يعني النكاح

٢١٤٦ — حدثنا أحمد بن أبي خنف وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ثنا سفيان . عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله : قال ابن السرح : عبید الله بن عبد الله ، عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تضربوا إماء الله » فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ذرّن (١) النساء على أزواجهن ، فرخص في ضربهن ، فأطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد طاف بال

(١) أي : اجترأ ، ونشزن ، وغلبن

محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم »

٢١٤٧ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودي ، عن عبد الرحمن المُسَلِّي ، عن الأشعث ابن قيس ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يُسأل الرَّحْلُ فيما ضَرَبَ امرأته »

باب ما يؤمرُ به من غَضِّ البصر

٢١٤٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن جرير ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نَظْرَةِ الفَجَاءَةِ فقال : « اصْرِفْ بصرَكَ »

٢١٤٩ — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، أخبرنا شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى « يا على ، لا تُدْبِعِ النظرةَ النظرةَ ؛ فإن لك الأولى وليست لك الآخرة »

٢١٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تباشر المرأة المرأة لتنتعها زوجها كأنما ينظر إليها »

٢١٥١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش ففضى حاجته منها ، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : « إن المرأة تُقْبِلُ في صورة شيطان ، فمن وجد من ذلك [شيئاً] فليأت أهله فإنه يضم مافي نفسه »

٢١٥٢ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا أبو ثور ، عن معمر ، أخبرنا ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : ما رأيت شيئاً أشبه بالهم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله كتب على ابن آدم حفظه من

الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك ويكذبه »

٢١٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لكل ابن آدم حظُّه من الزنا ، » بهذه القصة ، قال : « واليدان تزنيان ، فزناهما البطش ، والرجلان تزنيان ، فزناهما المشى ، والفم يزنى ، فزناه القبولُ »

٢١٥٤ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال : « والأذن زناها الاستماع »

باب في وطء السبايا

٢١٥٥ — حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة ، ثنا يزيد بن رريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن أبي عاقمة الهاشمي ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنينٍ بعثاً إلى أوطاس ، فلَقُوا عدوهم ، فقاتلهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا ، فكان أناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهرجوا من غشيانهن ، من أجل أزواجهن من المشركين ، فأنزل الله تعالى في ذلك (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) أي : فهن لهم حلال إذا انقضت عدتهن

٢١٥٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا مسكين ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن حمير ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوةٍ فرأى امرأةً مُجْحَماً^(١) فقال : « لعل صاحبها ألم بها » قالوا : نعم ، فقال : « لقد هممتُ أن ألينه لئنه تدخل معه في قبره ، كيف يورثه

(١) « مجحاً ، اسم فاعل من « أجمت ، أي : قربت ولادتها ، و ألم بها .

وهو لا يحل له ؟ وكيف يستخدمه وهو لا يحل له ؟

٢١٥٧ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري ، ورفعه ، أنه قال في سبأيا أوطاس : « لَا تَوَطَّأ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً »

٢١٥٨ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي مرزوق ، ، عن حنش الصنعاني ، عن رويغ بن ثابت الأنصاري ، قال : قام فينا خطيبا ، قال : أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم حنين ، قال « لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره » يعني إتيان الجبالى « ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مَغْنَمًا حَتَّى يُقَسَمَ »

٢١٥٩ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن ابن إسحق ، بهذا الحديث ، قال « حتى يستبرئها بحیضة » زاد [فيه « بحیضة » وهو وهم من أبي معاوية ، وهو صحيح في حديث أبي سعيد ، زاد] « ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجمها ردها فيه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه » قال أبو داود : الحیضة ليست بمحفوظة [وهو وهم من أبي معاوية]

باب في جامع النكاح

٢١٦٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد ، قالا : ثنا أبو خالد [يعني سليمان بن حيان] ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل : اللهم إني أسألك خيرها ، وخير ما جبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ، و [من] شر ما جبلتها عليه » وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنانه

وليقول مثل ذلك « قال أبو داود : زاد أبو سعيد « ثم يأخذ بناصيتها وليدعُ
بالبركة » في المرأة والخادم

٢١٦١ - حدثنا محمد بن عيسى . ثنا جرير ، عن منصور ، عن سالم بن
أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم
« لو أن أحدكم ، إذا أراد أن يأتي أهله ، قال : بسم الله ، اللهم جنبنا
الشیطانَ ، وجنب الشيطان مارزقتنا ، ثم قدر أن يكون بينهما ولدٌ في ذلك ؛
لم يضره شیطان أبداً »

٢١٦٢ - حدثنا هناد ، عن وكيع ، عن سفیان ، عن سهيل بن أبي
صالح ، عن الحرث بن مخلد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « ملعون من أتى امرأته في دبرها »

٢١٦٣ - حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفیان ، عن محمد بن
المنكدر ، قال : سمعت جابراً يقول : إن اليهود يقولون : إذا جامع الرجل
أهله في فرجها من ورائها كان ولده أحوالاً ، فأنزل الله سبحانه وتعالى :
(نساءؤمكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)

٢١٦٤ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصمغ ، حدثني محمد - يعنى
ابن سلمة - عن محمد بن إسحق ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ،
قال : إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار
- وهم أهل وثن - مع هذا الحى من يهود - وهم أهل كتاب - وكانوا يرون
لهم فضلاً عليهم في العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل
الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف ، وذلك أستر ما تكون المرأة ،
فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحى من
قریش يشرحون النساء شرحاً منكراً ، ويتلذذون منهن مقبلاتٍ ومدبراتٍ

وَمُسْتَلْقِيَاتٍ ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نؤتَى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني ، حتى شَرِيَّ (١) أمرُهُمَا ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) أى : مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعنى بذلك موضع الولد

باب في إتيان الحائض ومباشرتها

٢١٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يثأكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها في البيت ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله سبحانه وتعالى (يسألونك عن المحيض ، قل : هو أذى فاعزلوا النساء في المحيض) إلى آخر الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النِّسْكَاحِ » فقالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا أَفَلَا تَنْسَكِحُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجِدَ عَلَيْهِمَا ، فَخَرَجَا ، فَاسْتَقْبَلْتُهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبِعْتُ فِي آثَارِهِمَا ، فَظَنْنَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا (٢)

٢١٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن جابر بن صُبْحٍ ، قال : سمعت

(١) « شري أمرهما » بكسر الراء ، مثل رضى - أى : ارتفع وعظم ، وأصله من قولهم « شرى البرق » ، إذا لج في لمعانه (٢) انظر (ج ١ ص ٦٧ ح ٣٥٨)

خِلَاسًا الْمَجْرِي ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبَيْتُ فِي الشَّعَارِ الْوَاحِدِ ، وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعِدْهُ ، وَإِنْ أَصَابَ - تَعْنِي ثَوْبَهُ - مِنْهُ شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعِدْهُ وَصَلَى فِيهِ

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُسَدَّدٌ ، قَالَا : ثنا حفص ، عن الشيباني ،

عن عبد الله بن شداد ، عن خالته ميمونة بنت الحرث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تتزَّجَرَّ ثم يباشرها

باب في كفارة من آتى حائضاً

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثنا يحيى ، عن شعبة [غَيْرُهُ ، عن سعيد ^(١)]

حدثني الحكم ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض ، قال « يتصدق بدينار ، أو بنصف دينار »

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مَطْهَرٍ ، ثنا جعفر - يعني ابن سليمان -

عن علي بن الحكم البناني ، عن أبي الحسن الجزري ، عن مقسم ، عن ابن عباس قال : إذا أصابها في الدم فدينار ، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار

باب ما جاء في العزل

٢١٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّلَقَانِيُّ ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي

نجيح ، عن مجاهد ، عن قَزَعَةَ ، عن أبي سعيد ، ذكر ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم - يعني العزل - قال « فَلِمَ يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ ؟ » ولم يقل : فلا يفعل أحدكم « فانه ليست من نفس مخلوقة إلا الله خالقها » قال أبو داود : قَزَعَةُ مَوْلَى زِيَادِ

(١) هذه الزيادة في نسخة الشرح ، والمراد بها أن مسددا يقول إن غير يحيى

٢١٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان حدثه ، أن رفاعة حدثه ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا قال : يا رسول الله ، إن لى جارية ، وأنا أعزل عنها ، وأنا أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال ، وإن اليهود تحدث أن العزل مؤهودة الصغرى ، قال « كَذَبَتْ يَهُودٌ ، لو أراد الله أن يحلّقه ما استطعت أن تصرفه »

٢١٧٢ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، قال : دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست إليه ، فسألته عن العزل ، فقال أبو سعيد : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عزوة بنى المصطلق فأصبنا سبياً من سبي العرب فاشتبهنا النساء واشتدت غلينا العزبة ، وأحببنا الفداء ، فأردنا أن نعزل ، ثم قلنا : نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك ، فسألناه عن ذلك ، فقال « ما عليكم أن لا تفعلوا ، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة »

٢١٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن لى جارية أطوف عليها ، وأنا أكره أن تحمل ، فقال « اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قُدِّر لها » قال : فلبث الرجل ثم أتاه فقال : إن الجارية قد حملت ، قال « قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّر لها »

باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله

٢١٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا الجريري ، ح وثنا مؤمل ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا موسى ، ثنا حماد ، كلهم عن الجريري ، عن أبي نضرة ، حدثني

شيخ من طفاوة ، قال : تَثَوَيْتُ^(١) أبا هريرة بالمدينة ، فلم أَر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أشدَّ تَشْمِيرًا ولا أقومَ على ضَيْفٍ مِنْهُ ، فبينما أنا عنده يوما وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصَى ، أو نوى ، وأسفلُ منه جارية له سوداء ، وهو يُسَبِّحُ بها ، حتى إذا أنفَذ ما في الكيس ألقاه إليها ، فجمعته فأعادته في الكيس ، فدفعته^(٢) إليه ، فقال : ألا أحدثك عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : بلى ، قال : بينا أنا أُوَعِّكُ في المسجد إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال « مَنْ أَحْسَنَ الْفَتَى الدَّوْسِيَّ » ؟ ثلاث مرات ، فقال رجل : يا رسول الله ، هُوَ ذَا يُوعِّكُ في جانب المسجد ، فأقبل يمشى حتى انتهى إلىَّ ، فوضع يده على ، فقال لى معروفا ، فهضتُ ، فانطلق يمشى حتى أتى مقامه الذى يصلى فيه ، فأقبل عليهم ومعه صَفَّانٍ من رجال وصفٌ من نساء ، أو صَفَّانٍ من نساء ، وَصَفٌّ من رجال ، فقال « إِنْ أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسْبِحِ الْقَوْمَ وَلْيُصَمِّقِ النِّسَاءَ » قال : فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يَنْسَ من صلاته شيئا ، فقال « مَجَالِسِكُمْ مَجَالِسِكُمْ » زاد موسى « ههنا » ثم حمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال « أما بعد » ثم اتفقوا : ثم أقبل على الرجال فقال « هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه سترة واستتر بستر الله » ؟ قالوا : نعم ، قال « ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا فعلت كذا » قال : فسكتوا ، قال : فأقبل على النساء فقال « هل منكن من تحدثت » ؟ فَسَكَنْتَنَ فَجَحَّتْ فَتَاةٌ [قال مؤمل فى حديثه : فتاةٌ كَتَابٌ] على إحدى ركبتيها ، وَتَطَاوَرَتْ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليراها ويسمع كلامها ، فقالت : يا رسول الله ، إِنْهُمْ لَيَتَحَدَّثُونَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَتَحَدَّثُنَّ ، فقال « هل تدرُونَ ما مثل ذلك » ؟

(١) « تثويت أبا هريرة » أى : جتته ضيفا ، والثوى : الضيف

(٢) فى نسخة ، فرمته إليه ،

(٣) من الوعك ، وهو شدة الحمى

قال « إنما ذلك مثل شيطانة لقيت شيطاناً في السكّة قفّض منها حاجته والناس ينظرون إليه ، ألا وإن طيب الرجال ما ظهر ريحُه ولم يظهر لونه ، ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحُه » قال أبو داود : من ههنا حفظته عن مؤمل وموسى « أَلَا لَا يُفْضِيَنَّ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَى امْرَأَةٍ ، إِلَّا إِلَى وَلَدٍ أَوْ وَالِدٍ ». وذكر نائلة فأنسيها ، وهو في حديث مسدد [ولكني لم أتقنه كما أحب] وقال موسى : ثنا حماد عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوى

آخر كتاب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم

تفريع أبواب الطلاق

باب فيمن خبّب امرأة على زوجها

٢١٧٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا عمار بن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ (١) امرأة على زوجها ، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ »

باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له

٢١٧٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَفْحَتَهَا ، وَلِتُنَكِّحَ ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا »

باب في كراهية الطلاق

٢١٧٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا معرّف ، عن محارب ، قال : قال

(١) « خبب ، أى : أفسدما ، بأن يجيب إليها كراهة الزوج

رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أحل الله شيئاً أبقضَ إليه من الطلاق »
 ٢١٧٨ — حدثنا كثير بن عبيد ، ثنا محمد بن خالد ، عن معرف بن
 واصل ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 « أبقضُ الحلال إلى الله تعالى الطلاقُ »

باب [في] طلاق السنة

٢١٧٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر
 أنه طَلَّقَ امرأته وهى حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأل عمر
 ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم « مَرَّةٌ فَلْيُرْاجِعْهَا ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، ثم إن
 شاء أمسك بمد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمس ، فلك العدة التى أمر الله سبحانه
 أن تُطَلَّقَ لها النساء »

٢١٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، أن ابن عمر
 طلق امرأة له وهى حائض تطليقةً ، بمعنى حديث مالك

٢١٨١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن محمد
 ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن سالم ، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهى
 حائض ، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم « مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ثم ليطلقها إذا طهرت ، أو وهى حامل »

٢١٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ،
 أخبرنى سالم بن عبد الله ، عن أبيه أنه طلق امرأته وهى حائض ، فذكر ذلك
 عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال
 « مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ، ثم إن شاء طلقها
 طاهراً قبل أن يمس ، فذلك الطلاق للمدة كما أمر الله عز وجل »

٢١٨٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

أيوب ، عن ابن سيرين ، أخبرني يونس بن جبير . أنه سأل ابن عمر فقال : كم طلقت امرأتك ؟ فقال : واحدة

٢١٨٤ - حدثنا القعنبى ، ثنا يزيد - يعنى ابن إبراهيم - عن محمد بن سيرين ، حدثني يونس بن جبير ، قال : سألت عبد الله بن عمر ، قال : قلت : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، قال : تعرف [عبد الله] بن عمر ؟ قلت : نعم ، قال : فان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهى حائض ، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال « مره فليراجعها ، ثم ليطلقها في قبيل عدتها » قال : قلت : فيعتد بها ؟ قال : فه ، أرأيت إن عجز واستحق ؟!!

٢١٨٥ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع ، قال : كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً ؟ قال : طلق عبد الله بن عمر امرأته وهى حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهى حائض قال عبد الله : فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرْهَا شَيْئاً ، وقال : « إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيَسْكُ » قال ابن عمر : وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فمئقوهن) في قبيل عدتهن ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عن ابن عمر يونس ابن جبير وأنس بن سيرين وسعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبو الزبير ومنصور عن أى وائل ، معناهم كلهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها حتى تطهر ، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك ، وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن ابن عمر ، وأما رواية الزهرى عن سالم ونافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك ، وروى عن عطاء الخراسانى عن الحسن عن ابن عمر نحوه رواية نافع والزهرى ، والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير

باب الرجل يراجع ولا يشهد

٢١٨٦ - حدثنا بشر بن هلال ، أن جعفر بن سليمان حدثهم ، عن يزيد الرِّشَك ، عن مطرف بن عبد الله ، أن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ، فقال : طَلَّقْتَ لغير سنة ، وَرَأَجَعْتَ لغير سنة أَشْهَدُ عَلَى طَلاقِهَا وَعَلَى رَجْعَتِهَا وَلَا تَعُدُّ

باب في سنة طلاق العبد

٢١٨٧ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا علي بن المبارك ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، أن عمر بن مُعْتَبٍ أخبره ، أن أبا حسن مولى نبي نوفل أخبره ، أنه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ، ثم عتقا بعد ذلك : هل يصلح له أن يُخطبها ؟ قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢١٨٨ - حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا علي ، باسناده ومعناه بلا إخبار ، قال ابن عباس : بقيت لك واحدة ، قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

[قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قال : قال عبد الرزاق : قال ابن المبارك لمعر : مَنْ أَبُو الْحَسَنِ هَذَا ؟ لَقَدْ تَحْمَلُ صَخْرَةً عَظِيمَةً !! قال أبو داود : أبو الحسن هذا روى عنه الزهري ، قال الزهري : وكان من الفقهاء ، روى الزهري عن أبي الحسن أحاديث ، قال أبو داود : أبو الحسن معروف ، وليس العمل على هذا الحديث]

٢١٨٩ - حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن مُظَاهِر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « طَلَّاقٌ

الأمّة تطليقتان ، وقرؤها حيضتان » قال أبو عاصم : حدثني مظاهر حدثني القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا أنه قال « وعديهما حيضتان » قال أبو داود : وهو حديث مجهول

باب في الطلاق قبل النكاح

٢١٩٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا ابن الصباح ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد ، قال : ثنا مطر الوراق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا طلاق إلا فيما تملك ، ولا عتق إلا فيما تملك ، ولا بيع إلا فيما تملك » زاد ابن الصباح « ولا وفاء نذر إلا فيما تملك »

٢١٩١ — حدثنا محمد بن الملاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، حدثني عبد الرحمن بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، بإسناده ومعناه ، زاد « مَنْ حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَلَا يَمِينُ لَهُ ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى قَطِيعَةٍ رَحِمَ فَلَا يَمِينُ لَهُ »

٢١٩٢ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الرحمن بن الحرث الخزومي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر ، زاد « وَلَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا ابْتِغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ »

باب في الطلاق على غلط

٢١٩٣ — حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، أن يعقوب [بن إبراهيم] حدثهم ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن ثور بن يزيد الحمصي ، عن محمد ابن عبيد بن أبي صالح الذي كان يسكن إيليا ، قال : خرجت مع عدي بن عدي الكندي حتى قدمنا مكة ، فبعثني إلى صفية بنت شيبة ، وكانت قد حفظت من

عائشة ، قالت : سمعت عائشة تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
« لَا طَلَّاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي غِلَاقٍ »^(١) قال أبو داود : الفلاق أظنه في النضب

باب في الطلاق على الهزل

٢١٩٤ - حدثنا القعنبى ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن
عبد الرحمن بن حبيب ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن ابن ماهد ، عن أبى هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثُ جِدْهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ : النكاح
والطلاق ، والرجعة »

باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

٢١٩٥ - حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، حدثنى على بن حسين بن
واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :
(والمطلقات يترصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله
في أرحامهن) الآية ، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعها
وإن طلقها ثلاثاً ، فنسخ ذلك ، وقال (الطلاق مرتان)

٢١٩٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ،
أخبرنى بعض بنى أبى رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم ، عن عكرمة مولى ابن
عباس ، عن ابن عباس ، قال : طَلَّقَ عَبْدُ يَزِيدَ أَبُو رِكَانَةَ وَإِخْوَتَهُ أُمَّ رِكَانَةَ ، وَنَكَحَ
امْرَأَةً مِنْ مُزَيْنَةَ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : مَا يُعْنَى عَنِّي إِلَّا كَمَا
تَفْعَى هَذِهِ الشَّعْرَةَ ، لِشَعْرَةٍ أَخَذْتُهَا مِنْ رَأْسِهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَأَخَذَتِ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمِيَةً فَدَعَا بِرِكَانَةَ وَإِخْوَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ لِحَسَنَائِهِ « أَتَرَوْنَ فَلَانًا
يَشْبَهُ مِنْهُ [كَذَا وَكَذَا ، مِنْ عَبْدِ يَزِيدَ ، وَفَلَانًا يَشْبَهُ مِنْهُ] كَذَا وَكَذَا ؟ » قَالُوا نَعَمْ ،
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ يَزِيدَ « طَلَّقْهَا » فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ « رَاجِعْ »

امرأتك أم ركانة وإخوته » فقال : إني طلقها ثلاثاً يارسول الله ، قال « قَدْ عَلِمْتُ ، رَاجِعْهَا » وتلا (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) قال أبو داود : وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أن ركانة طلق امرأته [البتة] فردها إليه النبي صلى الله عليه وسلم أصح لأن ولد الرجل وأهله أعلم به ، إن ركانة إنما طلق امرأته البتة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة

٢١٩٧ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن عبد الله بن كثير ، عن مجاهد ، قال : كنت عند ابن عباس فجاء رجل فقال : إنه طلق امرأته ثلاثاً ، قال : فسكت حتى ظننت أنه رآذها إليه ، ثم قال : ينطلق أحدكم فيركب الحوقة ثم يقول : يا ابن عباس ، يا ابن عباس ، وإن الله قال (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا) وإنك لم تتق الله فلم أجد لك مخرجاً ، عصيت ربك وبانت منك امرأتك ، وإن الله قال (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن) في قبلي عدتهن ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حميد الأعرج وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وأيوب وابن جريج جميعاً عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وابن جريج عن عبد الحميد بن رافع عن عطاء عن ابن عباس ، ورواه الأعمش عن مالك بن الحرث عن ابن عباس ، وابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ، كلهم قالوا في الطلاق الثلاث إنه أجازها ، قال : وبانت منك ، نحو حديث إسماعيل عن أيوب عن عبد الله بن كثير ، قال أبو داود : وروى حماد ابن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس : إذا قال « أنت طالق ثلاثاً » بضم واحد فهي واحدة ، ورواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة ، هذا قوله ، لم يذكر ابن عباس ، وجعله قول عكرمة

٢١٩٨ — وصار قول ابن عباس فيما حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن يحيى

وهذا حديث أحمد ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [بن عوف] ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن محمد ابن إبّاس ، أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً ، فكلمهم قالوا : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، قال أبو داود : وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن الأشج عن معاوية بن أبي عياش أنه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن إبّاس بن البكير إلى ابن الزبير وعاصم بن عمر فسألها عن ذلك فقالا : اذهب إلى ابن عباس وأبي هريرة فاني تركتهما عند عائشة رضى الله عنها ، ثم ساق هذا الخبر [قال أبو داود : وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولاً بها وغير مدخول بها ، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، هذا مثل خبر الصرف ، قال فيه : ثم إنه رجع عنه ، يعني ابن عباس]

٢١٩٩ — حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ، ثنا أبو النعمان ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن غير واحد ، عن طاوس ، أن رجلاً يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس ، قال : أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من إمارة عمر فلما رأى الناس [قد] تتابعوا فيها قال أجيّزُهُنَّ عليهم

٢٢٠٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ،

أخبرني ابن طاوس ، عن أبيه ، أن أبا الصهباء قال لابن عباس : أتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : نعم

باب فيما عني به الطلاق والنيات

٢٢٠١ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص الليثي ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال ^(١) بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه »

٢٢٠٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، [أن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بني حنين عمي - قال : سمعت كعب بن مالك فساق قصته في تبوك ، قال : حتى إذ ا مضت أربعون من المحسين إذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعتزل امرأتك ، قال : ققلت أطلقتها أم ماذا أفعل ؟ قال : لا ، بل اعتزلها فلا تقربنها ، ققلت لامرأتي الحقى بأهلك فكوني عندهم حتى يقضى الله سبحانه في هذا الأمر

باب في الخيار

٢٢٠٣ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي الضحاح ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : خَيْرَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ، فلم يمدَّ ذلك شيئاً

باب في « أملك بيدك »

٢٢٠٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن حرب ، عن حماد بن

زيد ، قال : قلت لأبيوب : هل تعلم أحداً قال بقول الحسن في « أمرك بيدك » قال : لا ، إلا شئ . حدثناه قتادة ، عن كثير مولى ابن سمرة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، قال أيوب : تقدم علينا كثير فسألته فقال : ما حدثت بهذا قط ، فذكرته لقتادة ، فقال : بلى ، ولكنه نسي ٢٢٠٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن الحسن في « أمرك بيدك » قال : ثلاث

باب في البتة

٢٢٠٦ - حدثنا ابن السرح وإبراهيم بن خالد الكلبي [أبو ثور] في آخرين قالوا : ثنا محمد بن إدريس الشافعي ، حدثني عمي محمد بن طلي بن شافع ، عن عبيد الله بن علي بن السائب ، عن نافع بن عبيد بن عبد يزيد بن ركانة ، أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَةَ البتة ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وقال : والله ما أردت إلا واحدة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « والله ما أردت إلا واحدة »؟ فقال ركانة : والله ما أردت إلا واحدة ، فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلقها الثانية في زمان عمر ، والثالثة في زمان عثمان ، قال أبو داود : أوله لفظ إبراهيم ، وآخره لفظ ابن السرح

٢٢٠٧ - حدثنا محمد بن يونس النسائي ، أن عبد الله بن الزبير حدثهم ، عن محمد بن إدريس ، حدثني عمي محمد بن علي ، عن ابن السائب ، عن نافع بن عجير ، عن ركانة بن عبد يزيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

٢٢٠٨ - حدثنا سليمان بن داود [المتكفي] ثنا جرير بن حازم ، عن الزبير بن سعيد ، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة ، عن أبيه ، عن جده ، أنه طلق امرأته البتة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « ما أردت »؟ قال : واحدة ، قال : « آله » قال : الله ، قال : « هو على ما أردت » قال أبو داود : وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً ، لأنهم

أهل بيته وهم أعلم به وحديث ابن جريج رواه عن بعض بنى أبي رافع عن عكرمة
عن ابن عباس

باب في الوسوسة بالطلاق

٢٢٠٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن زرارة
ابن أوفى ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تجاوزَ
لأمتي عما لم تتكلم [به] أو تعمل به ، وبما حدثت به أنفسها »
باب في الرجل يقول لامرأته « يا أختي »

٢٢١٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أبو كامل ، ثنا
عبد الواحد وخالد الطحان ، المعنى ، كلهم عن خالد ، عن أبي تيمية الهجيمي ، أن
رجلا قال لامرأته « يا أختي » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أختك هي » ؟
فكره ذلك ونهى عنه

٢٢١١ — حدثنا محمد بن إبراهيم البراز ، ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام
— يعني ابن حرب — عن خالد الحذاء ، عن أبي تيمية ، عن رجل من قومه أنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لامرأته « يا أختي » فنهاه ، قال أبو
داود : ورواه عبد العزيز بن المختار عن خالد ، عن أبي عثمان ، عن أبي تيمية ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه شعبة عن خالد ، عن رجل ، عن أبي تيمية ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢١٢ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام ، عن
محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم
لم يكذب قط إلا ثلاثاً : ثنتان في ذات الله تعالى : قوله (إني سقيم) وقوله (بل
فعله كبيرم هذا) وبينهما هو يسير في أرض جبارٍ من الجبابرة إذ نزل منزلاً ،
فأتى الجبار ، فقيل له : إنه نزل ههنا رجل معه امرأة هي أحسن الناس ، قال :

فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال : إنها أختي ، فلما رجع إليها قال : إن هذا سألني عنك فأنبأته أنك أختي ، وأنه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك ، وإنك أختي في كتاب الله ، فلا تكذبنني عنده ، وساق الحديث ، قال أبو داود : روى هذا الخبر شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب في الظهار

٢٢١٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء [المعنى] قالوا : ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، قال ابن العلاء : ابن علقمة بن عياش ، عن سليمان بن يسار ، عن سلمة بن صخر ، قال ابن العلاء : البياضى ، قال : كنت امرأة أصيب من النساء ما لا يصيب غيري ، فلما دخل شهر رمضان خفتُ أن أصيب من امرأتى شيئاً يتابع^(١) بي حتى أصبح ، فظاهرتُ منها حتى ينسلخ شهر رمضان ، فينا هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيئاً ، فلم ألبث أن نزوتُ عليها ، فلما أصبحتُ خرجت إلى قومي فأخبرتهم الخبر ، وقلت : امشوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : لا والله ، فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « أنت بذاك يا سلمة ؟ » قلت : أنا بذاك يا رسول الله ، مرتين ، وأنا صابر لأمر الله فأحكم في ما أراك الله ، قال « حرّ رقبة » قلت : والذي بئتك بالحق ما أملك رقبة غيرها ، وضربتُ صفحة رقبتي ، قال « فصم شهرين متتابعين » قال : وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام ؟ قال : « فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً » قلت : والذي بئتك بالحق اتعد بتنا وحشين^(٢) مالنا طعام ، قال « فانطلق إلى صاحب

(١) أى : يلازمنى ، فلا أستطيع الفكاك منه .

(٢) « وحشين » أى : جائعين

صدقة بنى زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها » فرجعت إلى قومي فقلت : وجدتُ عندكم الضيقَ وسوءَ الرأي ، ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السعةَ وحسنَ الرأي ، وقد أمرني ، أو أمرى ، بصدقتم ، زاد ابن العلاء : قال ابن إدريس : بيّاصة بطن من بني زريق ٢٢١٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحق ، عن معمر بن عبد الله بن حنظلة ، عن يوسف بن عبد الله ابن سلام ، عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة ، قالت : ظاهرَ منى زوجى أوس بن الصامت ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أشكو إليه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه ، ويقول « اتقى الله فانه ابن عمك » فابزحت حتى نزل القرآن (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) إلى الفرض فقال « يعترق رقبه » قالت : لا يجرد ، قال « فيصوم شهرين متتابعين » قالت : يا رسول الله ، إنه شيخ كبير مابه من صيام ، قال « فليطعم ستين مسكيناً » قالت : ما عنده من شيء يتصدق به ، قالت : فأتى ساعتئذ بمرقٍ ^(١) من تمر ، قلت : يا رسول الله ، فإني أعينه بمرقٍ آخر ، قال « قد أحسنت ، إذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً ، وارجعي إلى ابن عمك » قال : والمرقُ ستون صاعاً ، قال أبو داود في هذا : إنها كفرت عنه من غير أن تستأمره [وقال أبو داود : وهذا أخو عبادة ابن الصامت]

٢٢١٥ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد العزيز بن يحيى [أبو الأصبع الحراني] ، ثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، بهذا الاسناد نحوه ، إلا أنه قال :

(١) العرق : مكمل ، وهو زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً ، كما يأتي في الحديث (٢٢١٦) هذا هو المشهور ، وما سيأتى في المتن من تفسيره ، بما يسع ستين أو ثلاثين . هو مما أنكره العلماء ، وتفرد بالأول معمر بن عبد الله بن حنظلة

والعرقُ مِثْلُ يَسْعِ ثَلَاثِينَ صَاعًا ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ
يُحْيَى بْنِ آدَمَ

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثَنَا أَبَانُ ، ثَنَا يُحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : يَعْنِي بِالْعَرَقِ زَنْبِيلاً يَأْخُذُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهْيَعَةَ وَعَمْرُو
ابْنُ الْحَرِثِ ، عَنْ بَكِيرِ بْنِ الْأَشْجِجِ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ : فَاتَى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَتَمْرٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ
صَاعًا ، قَالَ « تَصَدَّقْ بِهَذَا » قَالَ : فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَيَّ أَقْرَبُ مِنِّي وَمَنْ
أَهْلِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلْهُ أَنْتَ وَأَهْلُكَ »

٢٢١٨ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَرَأْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ وَزِيرِ الْمَصْرِيِّ [قَلْتُ لَهُ] :
حَدَّثَكُمْ بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، ثَنَا عَطَاءٌ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَخِي عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ إِطْعَامَ سِتِينَ مَسْكِينًا ،
قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَعَطَاءٌ لَمْ يَدْرِكْ أَوْسًا ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَدِيمِ الْمَوْتِ ، وَالْحَدِيثُ
مُرْسَلٌ [وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ أَوْسًا]

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
أَنَّ جَمِيلَةَ كَانَتْ تَحْتِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ وَكَانَ رَجُلًا بِهِ لَمٌّ (١) فَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ
لَمُّهُ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ كَفَّارَةَ الظَّهَارِ

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، مِثْلَهُ

(١) وَكَانَ رَجُلًا بِهِ لَمٌّ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَى اللَّمِّ هُنَا شِدَّةُ الْإِلْمَامِ بِالنِّسَاءِ
وَشِدَّةُ الْحَرَصِ وَالتَّوَقُّانِ إِلَيْهِنَّ ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى
« كُنْتُ امْرَأً أُصِيبُ مِنَ النِّسَاءِ مَا لَا يُصِيبُ غَيْرِي » ، وَلَيْسَ مَعْنَى اللَّمِّ هُنَا الْحَبْلُ
وَالْجَنُونَ . وَلَوْ كَانَ بِهِ ذَلِكَ ثُمَّ ظَاهَرَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لَمْ يَكُنْ يَلْزِمُهُ شَيْءٌ .

٢٢٢١ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا سفيان ، ثنا الحكم ابن أبان ، عن عكرمة ، أن رجلا ظاهراً من امرأته ثم واقمها قبل أن يكفر ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال « ما حملك على ما صنعت ؟ » قال : رأيت بياض ساقها في القمر ، قال « فَأَعْتَرَلَهَا حَتَّى تَكْفُرَ عَنْكَ »

٢٢٢٢ — حدثنا ^(١) الزعفراني ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، أن رجلا ظاهراً من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوقع عليها ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يكفر

٢٢٢٣ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، ولم يذكر الساق .

٢٢٢٤ — حدثنا أبو كامل ، أن عبد العزيز بن المختار حدثهم ، ثنا خالد ،

حدثني محدثٌ ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحو حديث سفيان .

٢٢٢٥ — قال أبو داود : سمعت محمد بن عيسى يحدث به ، ثنا المتمر

قال : سمعت الحكم بن أبان يحدث بهذا الحديث ، ولم يذكر ابن عباس [قال عن عكرمة ، قال أبو داود] كتب إلى الحسين بن حريث ، قال : أخبرنا الفضل بن موسى ، عن معمر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بمعناه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب في الخلع

٢٢٢٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما أبأس فحرام عليها رأيحة الجنة »

٢٢٢٧ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية ،

أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ هَذِهِ » ؟ فقالت : أنا حبيبة بنت سهل ، قال « ماشأناك » ؟ قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس ، لزوجها ، فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَذِهِ حبيبة بنت سهل » وذكر ما شاء الله أن تذكر ، وقالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطاني عندي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس « خذْ مِنْهَا » فأخذ منها ، وجلست [هي] في أهلها

٢٢٢٨ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا أبو عمرو السدوسي المدني ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة ، عن عائشة ، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضر بها فكسر بعضها ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح [فاشتكته إليه] فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتاً فقال « خذْ بَعْضَ مالها وفَارِقْهَا » فقال : ويصلح ذلك يا رسول الله ؟ قال « نعم » قال : فأبى أصدقتهما حديثين وهما بيدها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « خذْهُمَا ففَارِقْهَا » ففعل

٢٢٢٩ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البراز ، ثنا علي بن بحر القطان ، ثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حِيضَةً قال أبو داود : وهذا الحديث رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا

٢٢٣٠ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : عدة

الختامة حِيضَةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب (١) [في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد

٢٢٣١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس أن مغيثاً كان عبداً فقال : يا رسول الله ، إشفع لي [
إليها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا بريرة أتتني الله فإنه زوجك
وأبو ولدك » فقالت : يا رسول الله ، [أ] تأمرني بذلك؟ قال « لا ، إنما أنا شافع »
فكان دموعه تسيل على خده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس
« ألا تعجب من حب مغِيثٍ بريرة وبنفسها إياه »

٢٢٣٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، عن قتادة ،
عن عكرمة ، عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغِيثاً ، فخيرها
- يعني النبي صلى الله عليه وسلم - وأمرها أن تعتد

٢٢٣٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة في قصة بريرة ، قالت : كان زوجها عبداً فخيرها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، فاختارت نفسها ، ولو كان حراً لم يخيرها

٢٢٣٤ - حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا حسين بن علي والوليد بن عقبة ، عن
زائدة ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن
بريرة خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان زوجها عبداً

باب من قال كان حراً

٢٢٣٥ - حدثنا ابن كثير ، أخبرنا أبو سفيان ، عن منصور ، عن
إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن زوج بريرة كان حراً حين أعتقت ، وأنها
خيرت ، فقالت : ما أحبُّ أن أكون معه وإن لي كذا وكذا

باب حتى متى يكون لها الخيار

٢٢٣٦ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن أبي جعفر وعن أبان بن صالح عن مجاهد ، وعن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن بريرة أعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي أحمد فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها « إن قرُبك فلا خيار لك »
باب في المملوكين يعتقان معا هل تخير امرأته

٢٢٣٧ — حدثنا زهير بن حرب ونصر بن علي ، قال زهير : ثنا عبيد الله ابن عبد المجيد ، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن القاسم ، عن عائشة أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال : فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة ، قال نصر : أخبرني أبو علي الحنفى عن عبيد الله
باب إذا أسلم أحد الزوجين

٢٢٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا جاء مسلماً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءت امرأته مسلمة بعده ، فقال : يا رسول الله ، إنها قد كانت أسلمت معي ، فردها^(١) على

٢٢٣٩ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت لغير زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني قد كنت أسلمت وعلمت باسلامي ، فانزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول

باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها

٢٢٤٠ - حدثنا عبد الله بن محمد النخعي حدثنا محمد بن سلمة ، ح وثنا محمد ابن عمرو الرازي ، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل - ح وثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد ، المعنى ، كلهم عن ابن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاصي بالنكاح الأول ، لم يحدث شيئاً ، قال محمد بن عمرو في حديثه : بعد ست سنين ، وقال الحسن بن علي : بعد سنتين

باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع [أو أختان]

٢٢٤١ - حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، ح وثنا وهب بن بقية ، أخبرنا هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن حميضة بن السمردل ، عن الحرث بن قيس ، قال مسدد : ابن عميرة ، وقال وهب : الأسدي ، قال : أسلمت وعندى ثمان نسوة ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اختر منهن أربعاً » [قال أبو داود] : وحدثنا به أحمد بن إبراهيم ، ثنا هشيم ، بهذا الحديث ، فقال : قيس بن الحرث ، مكان الحرث بن قيس ، قال أحمد بن إبراهيم : هذا الصواب ، يعني قيس بن الحرث

٢٢٤٢ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة ، عن عيسى بن المختار ، عن ابن أبي ليلى ، عن حميضة بن السمردل ، عن قيس بن الحرث ، بمعناه

٢٢٤٣ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وهب بن جرير ، عن أبيه ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي وهب الجيثاني ، عن الضحاك بن فيروز ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، إني أسلمت وتحتي أختان ، قال « طلق أيتها شئت »

باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

٢٢٤٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا عبد الحميد ابن جعفر ، أخبرني أبي ، عن جدي رافع بن سنان أنه أسلم وأبَتِ امرأته أن تسلم فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ابنتي وهي فطيم أو شبهه ، وقال رافع : ابنتي ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اقمدي ناحية » وقال لها « اقمدي ناحية » قال : وَأَقَمَدَ الصبية بينهما ، ثم قال « ادعواها » فالت الصبية إلى أمها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ اهْدِهَا » فالت الصبية إلى أبيها ، فأخذها

باب في اللعان

٢٢٤٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القمني ، عن مالك ، عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره ، أن عويمر بن أشقر المجلاني جاء إلى عاصم ابن عدى فقال له : يا عاصم ، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فقتلونه أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ، وعليها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال له : يا عاصم ، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال عاصم : لم تأنى بخير ، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها ، فقال عويمر : والله لا أنهي حتى أسأله عنها ، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال : يا رسول الله ، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ قُرْآنَ فَادْهَبْ فَاتِ بِهَا » قال سهل : فقلنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغنا قال

عويمر : كذبتُ عليها يارسول الله إن أمسكتها فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن شهاب : فكانت تلك سنة المتلاعنين

٢٢٤٦ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثني محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، حدثني عباس بن سليل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصم بن عدى : « أمسك المرأة عندك حتى تلد »

٢٢٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : حضرت لعائها عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنة ، وساق الحديث ، قال فيه : ثم خرجت حاملاً فكان الولد يدعى إلى أمه

٢٢٤٨ — حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، أخبرنا إبراهيم — يعني ابن سعد — عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، في خبر المتلاعنين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَبْصِرْ وَهَذَا فَمَا جَاءَتْ بِهِ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلَيْتَيْنِ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمِرُ كَأَنَّهُ وَخْرَةٌ ^(١) فَلَا أَرَاهُ إِلَّا كَاذِبًا » قال : فجاءت به على النعت المكروه

٢٢٤٩ — حدثنا محمود بن خالد [الدمشقي] ثنا الفريابي ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد الساعدي ، بهذا الخبر ، قال : فكان يدعى — يعني الولد — لأمه

٢٢٥٠ — حدثنا أحمد بن [عمرو بن] السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عياض بن عبد الله الفهري وغيره ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد ، في هذا الخبر ، قال : فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ما صنِعَ عند النبي صلى

(١) «وخرة» بفتح حاء - هي دويبة حمراء تلتزق بالأرض

الله عليه وسلم سنةً، قال سهل: حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمضت السنة بعد المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً

٢٢٥١ - حدثنا مسدد ووهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح وعمرو بن عثمان، قالوا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن سهل بن سعد، قال مسدد: قال: شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة ففرقَ بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلاعنا، وتم حديث مسدد، وقال الآخرون: إنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم فرّق بين المتلاعنين فقال الرجل: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها، لم يقل بعضهم عليها، قال أبو داود: لم يتابع ابن عيينة أحد على أنه فرق بين المتلاعنين

٢٢٥٢ - حدثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا فليح، عن الزهري، عن سهل بن سعد، في هذا الحديث: وكانت حاملاً فأنكر حملها، فكان ابنها يدعي إليها، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله عز وجل لها

٢٢٥٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: إنا لآيلة جمعة في المسجد إذ دخل رجل من الأنصار [في] المسجد، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدتموه، أو قتلتموه، فان سكت سكت على غيظ، والله لأسألنَّ عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدتموه، أو قتلتموه، أو سكت سكت على غيظ، فقال «اللهم افتح» وجعل يدعو فزلت آية اللعان (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهادا [إلا أنفسهم]) هذه الآية، فابتلى به ذلك الرجل من بين الناس، فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتلاعنا: فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، ثم لمن الخامسة عليه إن كان من الكاذبين، قال: فذهبت لتلتجمن، فقال لها النبي

صلى الله عليه وسلم « مَهْ » فأبت ، ففعلت ، فلما أدبرا قال « لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدٌ جَعْدًا » فجاءت به أسود جعدا

٢٢٥٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، أخبرنا هشام بن حسان ، حدثني عكرمة ، عن ابن عباس ، أن هلال بن أمية قَذَفَ امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرِيك بن سَحْمَاءَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « البينةَ أُوْحِدَتْ في ظهرك » قال : يا رسول الله ، إذا رأى أحدنا رجلا على امرأته يلتمس البينة ؟ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « البينةَ وإلا تَخَذْ في ظهرك » فقال هلال : والذي بعثك بالحق [نبيا] إني لصادق ، وَلَيُنزِلَنَّ اللهُ في أمري ما يبرىء ظهري من الحد ، فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) فقرأ حتى بلغ (من الصادقين) فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إليهما ، فجاءا ، فقام هلال بن أمية فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول « اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَاذِبٌ ، فهل منكما من تائب » ؟ ثم قامت فشهدت ، فلما كان عند الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، وقالوا لها إنها موجبة ، قال ابن عباس : فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع ، فقالت : لا أفضح قومي سائر اليوم ، فضت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَبْصِرْ وَهَآ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعِ الْآلِيَتَيْنِ خَدَّيْكَ السَّاقِينَ فَهُوَ لَشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ » فجاءت به كذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن » قال أبو داود : وهذا مما تفرد به أهل المدينة ، حديث ابن بشار حديث هلال

٢٢٥٥ — حدثنا مخلد بن خالد الشميرى ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا حين أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول : إنها موجبة

٢٢٥٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا عباد بن

منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء هلال بن أمية — وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم — فجاء من أرضه عشيًّا فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينه وسمع بأذنه ، فلم يرجعْ حتى أصبح ، ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلاً ، فرأيت بعيني وسمعت بأذني ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به ، واشتدُّ عليه ، فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم فشهادة أحدهم) الايتين ككثيرهما ، فسُرِّيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « أْبَشِرْ يَا هَلال ، قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا » قال هلال : قد كنت أرجو ذلك من ربي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَرْسَلُوا إِلَيْهَا » فجاءت ، فتلاَّ عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا ، فقال هلال : والله لقد صدقتُ عليها ، فقالت : قد كذب ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لا عِنوا بينهما » قيل لهلال : اشهد ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، فلما كانت الخامسة قيل [له] يا هلال ، اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ، فقال والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها ، فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم قيل لها : اشهدي ، فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، فلما كانت الخامسة قيل لها : اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ، فتلكأت ساعة ثم قالت : والله لا أفضح قومي ، فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينها وقضى أن لا يدعى ولدها لأبٍ ، ولا ترمى ولا يُرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا يبت لها عليه ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ، ولا متوفى عنها ، وقال : « إن جاءت به أصيب

أَرِيضِحَ أَثْيَبِجَ حَمَشِ السَّاقِينِ فَهُوَ لَهْلَالٌ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَمَالِيًّا
خَدَلَجَ السَّاقِينِ سَابِغَ الْأَلَيْتِينَ فَهُوَ لِلذِّي رُمِيَتْ بِهِ « فَبَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَمَدًا
جَمَالِيًّا خَدَلَجَ السَّاقِينِ سَابِغَ الْأَلَيْتِينَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا
الْإِيمَانُ لَكَانَ لِي وَهَاشَانٌ » قَالَ عِكْرَمَةُ : فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ^(١)
وَمَا يَدْعَى لِأَبِ

٢٢٥٧ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ
عَمْرُو سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ « حَسَابِكُمْ عَلَى اللَّهِ ، أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِي ، قَالَ : « لِأَمَالِكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّتَ
مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ »

٢٢٥٨ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، ثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ : قَالَتِ لَابِنُ عَمْرِو : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ، قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْمُجَلَّانِ ، وَقَالَ : « اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمْ
كَاذِبٌ . فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ » ؟ يَرُدُّهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَأَيُّهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا

٢٢٥٩ -- حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو ، أَنَّ رَجُلًا
لَا عَنْ امْرَأَتِهِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَالِدَ بِالرَّأَةِ [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الَّذِي تَفَرَّدَ
بِهِ مَالِكٌ قَوْلُهُ « وَأَلْحَقَ الْوَالِدَ بِالرَّأَةِ » وَقَالَ يُونُسُ : عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ فِي حَدِيثِ اللَّعَانِ وَأَنْكَرَ حَمَلَهَا ، فَكَانَ ابْنُهَا يَدْعَى إِلَيْهَا]

باب إذا شك في الولد

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ ، ثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي

(١) في نسخة «أميرا على مصر» بالضاد المعجمة

قزارة فقال: إن امرأتى جاءت بولد أسود، فقال: «هل لك من إبل؟» قال: نعم، قال «ما ألوانها؟» قال: حمر، قال «فهل فيها من أورك؟» قال: إن فيها لورقا، قال «فانى تراه؟» قال: عسى أن يكون نزعه عرق، قال «وهذا عسى أن يكون نزعه عرق»

٢٢٦١ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، باسناده ومعناه، قال: وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه

٢٢٦٢ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتى ولدت غلاما أسود وإنى أنكره، فذكر معناه

باب التغليظ في الانتفاء

٢٢٦٣ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو - يعنى ابن الحرث - عن ابن الهاد، عن عبد الله بن يونس، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية المتلاعنين «أَيُّ امْرَأَةٍ أُدْخِلْتُ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ وَأَيُّ رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ وَفَضَّحَهُ عَلَى رُؤْسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»

باب في ادعاء ولد الزنا

٢٢٦٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا معتمر، عن سلم - يعنى ابن أبي الذيال - حدثني بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ لَحِقَ بِعَصَبِيَّتِهِ، وَمَنْ ادَّعَى وَلَدًا مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ فَلَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ»

٢٢٦٥ - حدثنا شيخان بن فروخ، ثنا محمد بن راشد، ح وحدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن راشد، وهو أشبع^(١) عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: إن النبي صلى

(١) يريد أن حديث الحسن أشبع. أى: أم

الله عليه وسلم قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذى يدعى له ادعاه ورثته
فقضى أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه ، وليس
له بما قسم قبيله من الميراث [شىء] وما أدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه ،
ولا يلحق إذا كان أبوه الذى يدعى له أنكره ، وإن كان من أمة لم يملكها أو من
حرة عاهربها فانه لا يلحق به ولا يرث ، وإن كان الذى يدعى له هو ادعاه فهو
ولد زنية من حرة كان أو أمة

٢٢٦٦ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبي ، عن محمد بن راشد ، بإسناده
ومعناه ، زاد : وهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة ، وذلك فيما استلحق
[فى] أول الاسلام ، فما اقتسم من مال قبل الإسلام فقد مضى

باب فى القافة

٢٢٦٧ - حدثنا مسدد وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، وابن السرح ،
قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : دخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد وابن السرح : يوماً مسرورا ، وقال عثمان :
يُعرفُ أسارى وجهه ، فقال « أئى عائشة ألم ترى أن مجزأ اللدجى رأى زيدا
وأسامة قد غطيا رؤسهما بقطيفة وبدت أقدامهما فقال : إن هذه الأقدام بعضها
من بعض » قال أبو داود : كان أسامة أسود وكان زيد أبيض

٢٢٦٨ - حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، بإسناده ومعناه ،
قال [قالت : دخل على مسرورا] تبرق أسارى وجهه ، قال أبو داود :
و « أسارى وجهه » لم يحفظه ابن عيينة ، قال أبو داود : أسارى وجهه هوتدليس
من ابن عيينة ، لم يسمعه من الزهرى ، إنما سمع الأسارى من غيرها ، قال : والأسارى
فى حديث الليث وغيره ، قال أبو داود : وسمعت أحمد بن صالح يقول : كان أسامة
أسود شديد السواد مثل القار ، وكان زيد أبيض مثل القطن

باب من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد

٢٢٦٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الأجلح ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن الخليل ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم ف جاء رجل من اليمن فقال : إن ثلاثة نفرٍ من أهل اليمن أتوا علياً يختصمون إليه في ولدٍ ، وقد وقعوا على امرأة في طهرٍ واحد ، فقال لائنين [منهما] : طيبا بالولد لهذا ، فغايا ، ثم قال لائنين : طيبا بالولد لهذا ، فغليا ، ثم قال لائنين : طيبا بالولد لهذا ، فغليا ، فقال : أنتم شركاء متشاكسون ، إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبه ثلثا الدية ، فأقرع بينهم ، فجمله لمن قرع ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه ، أو نواجذه

٢٢٧٠ - حدثنا خشيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا الثوري ، عن صالح الهمداني ، عن الشعبي ، عن عبد خير ، عن زيد بن أرقم ، قال : أتى علي رضي الله عنه بثلاثة وهو باليمن وقموا على امرأة في طهر واحد ، فسأل اثنين : أقرآن لهذا بالولد ؟ قالا : لا ، حتى سألهما جميعا ، فجعل كلما سأل اثنين قالا : لا ، فأقرع بينهم ، فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة ، وجعل عليه ثلثي الدية ، قال : فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه

٢٢٧١ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سلمة ، سمع الشعبي ، عن الخليل ، أو ابن الخليل ، قال : أتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة ولدت من ثلاث ، نحوه ، لم يذكر اليمن ، ولا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا قوله : طيبا بالولد

باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية

٢٢٧٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة بن خالد ، حدثني يونس بن يزيد ، قال : قال محمد بن مسلم بن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل الى الرجل ولِيبْتَهُ فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته إذا ظهرت من طمئنها : أرسلني إلى فلان فاستبضي منه ، ويعتزلها زوجها ، ولا يمسه أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تُسْتَبْضِعُ منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحبَّ وإنما يفضل ذلك رغبة في نجابة الولد ، فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومرَّ ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، وقد ولدتُ وهو ابنك يا فلان ، قسى من أحببت منهم باسمه ، فيلحق به ولدها ، ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير [فيدخلون على المرأة] لا تمتنع ممن جاءها وهنَّ البغايا ، كنَّ ينصبن على أبوابهن رايات يكن علما لمن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حملت فوضعت [حملها] جمعوا لها ودعوا لهم القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون ، فألتاطهُ ، ودعى ابنه ، لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الاسلام اليوم

باب «الولد للفراش»

٢٢٧٣ - حدثنا سعيد بن منصور ومسدد، قالوا : ثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبدُ بنُ زَمْعَةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة، فقال سعد : أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة بأقبضه فانه ابنه، وقال عبد بن زمعة : أخي، ابن أمة أبي، ولد على فراش أبي، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شَبهاً بيئاً بعتبة . فقال «الوَلَدُ للفراش [وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ] ، واحتجبي عنه أبا سودة» زاد مسدد في حديثه وقال «هُوَ أخوك يا عبد»

٢٢٧٤ - حدثنا زهير بن حرب، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه . عن جده، قال : قام رجل فقال : يا رسول الله، إن فلانا ابني، عاهرتُ بأمه في الجاهلية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا دَعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»

٢٢٧٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مهدي بن ميمون أبو يحيى، ثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رباح، قال : زَوَّجَنِي أَهْلِي أُمَّةً لَهُمْ رُومِيَّةٌ، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمِيَتْهُ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمِيَتْهُ عُبَيْدَةَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبَنَ لَهَا غُلَامٌ لِأَهْلِي رُومِيٍّ يُقَالُ لَهُ يُوْحَنَةُ فَرَأَطْنَهَا بِلِسَانِهِ فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَأَنَّهُ وَزَعَةٌ مِنَ الْوَزَعَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا : مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ : هَذَا لِيُوْحَنَةُ، فَرَفَعْنَا إِلَى عُثْمَانَ، أَحْسَبُهُ قَالَ مَهْدِي : قَالَ فَسَأَلُهَا، فَاعْتَرَفَا، فَقَالَ لَهَا : أَتَرْضِيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنْ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَأَحْسَبُهُ قَالَ : فَجَلَدَهَا، وَجَلَدَهُ، وَكَانَا مَمْلُوكَيْنِ

باب من أحق بالولد

٢٢٧٦ - حدثنا محمود بن خالد السلمي، ثنا الوليد، عن أبي عمرو - يعني الأوزاعي - حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت : يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني، وأراد أن يتزوجه مني، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي»

٢٢٧٧ - حدثنا الحسن بن علي [الخلواني] ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني زياد، عن هلال بن أسامة، أن أبا ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل صدق، قال : بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءت امرأة فارسية

معها ابن لها ، فادعيها ، وقد طلقها زوجها ، فقالت : يا أبا هريرة [و] رطنت [له] بالفارسية ، زوجي يريد أن يذهب بابني ، فقال أبو هريرة : استهما عليه ، ورطن لها بذلك ، فجاء زوجها فقال : من يحاقني في ولدي ؟ فقال أبو هريرة : اللهم إني لا أقول هذا ، إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد عنده فقالت : يا رسول الله ، إن زوجي يريد أن يذهب بابني ، وقد سقاني من بئر أبي عتبة ، وقد نفعني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « استهما عليه » فقال زوجها : من يحاقني في ولدي ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هذا أبوك ، وهذه أمك ، فخذ بيد أيهما شئت » فأخذ بيد أمه ، فانطلقت به

٢٢٧٨ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن نافع بن عجير ، عن أبيه ، عن علي بن رضى الله عنه قال : خرج زيد بن حارثة إلى مكة ، فقدم بابنة حمزة ، فقال جعفر : أنا آخذها ، أنا أحق بها ، ابنة عمي وعندى خالتها ، وإنما الخالة أم ، فقال علي : أنا أحق بها ، ابنة عمي ، وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي أحق بها ، فقال زيد : أنا أحق بها ، أنا خرجت إليها ، وسافرت ، وقدمت بها ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديثا ، قال « وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها ، وإنما الخالة أم »

٢٢٧٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفیان ، عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بهذا الخبر وليس بتمامه ، قال : وقضى بها لجعفر ، وقال « إن خالتها عنده »

٢٢٨٠ — حدثنا عباد بن موسى ، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هانء وهبيرة ، عن علي ، قال : لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة ، تنادي : يا عم ، يا عم ، فتناولها علي ، فأخذ بيدها ،

وقال: دونك بنت عمك، فحملتها، فقص الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمي: وخالتها تحتي، ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال «الحالة بمنزلة الأم»

باب في عدة المطلقة

٢٢٨١ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، ثنا يحيى بن صالح، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني عمرو بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد ابن السكن الأنصارية أنها طُلِّقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن للمطلقة عدة، فأنزل الله عز وجل حين طلقت أسماء بالعدة للطلاق، فكانت أول من أنزلت فيها العدة للمطلقات

باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات

٢٢٨٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن حسين عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال (والمطلقات يترصن بأنفسن ثلاثة قروء) وقال (واللأني يثنس من الحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ من ذلك، وقال (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها)

باب في المراجعة

٢٢٨٣ — حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري، ثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن صالح بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن سميد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها

باب في نفقة المتوتة

٢٢٨٤ — حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد نمولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشمير فتسخطته

فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال لها « ليس لك عليه نفقة » وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال « إن تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدى في بيت ابن أم مكتوم ؛ فانه رجل أعمى ، تضعين ثيابك ، وإذا حللت فأذنيني » قالت : فلما حللت ذكرت له أن معاوية ابن أبي سفيان وأباجهم خطبان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحى أسامة بن زيد » قالت : فكرهته ، ثم قال « انكحى أسامة بن زيد » فنكحته ، فجعل الله تعالى فيه خيراً [كثيراً] واغتبطت [به]

٢٢٨٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً ، وساق الحديث ، فيه : وأن خالد بن الوليد ونفرا من بني مخزوم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله ، إن أبا حفص ابن المغيرة طلق امرأته ثلاثاً ، وإنه ترك لها نفقة يسيرة فقال « لا نفقة لها » وساق الحديث ، وحديث مالك أتم

٢٢٨٦ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، ثنا أبو عمرو ، عن يحيى ، حدثني أبو سلمة ، حدثني فاطمة بنت قيس ، أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثاً ، وساق الحديث وخبر خالد بن الوليد ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ليست لها نفقة ولا مسكن » قال فيه : وأرسل إليها النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تسبقيني بنفسك

٢٢٨٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ثنا محمد بن عمرو ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن فاطمة بنت قيس قالت : كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة ، ثم ساق نحو حديث مالك ، قال فيه : « ولا تفوتيني بنفسك » قال أبو داود : وكذلك رواه الشعبي والبهی وعطاء عن عبد الرحمن ابن عاصم ، وأبو بكر بن أبي الجهم ، كلهم عن فاطمة بنت قيس أن

زوجها طلقها ثلاثا

٢٢٨٨ - حدثنا محمد بن كثير. أخبرنا سفيان، ثنا سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا، فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى

٢٢٨٩ - حدثنا يزيد بن خالد الرملي، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة، وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات، فزعمت أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في خروجها من بيتها، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة في خروج المطلقة من بيتها، قال عروة: وأنكرت عائشة رضي الله عنها على فاطمة بنت قيس، قال أبو داود: وكذلك رواه صالح بن كيسان، وابن جريج، وشعيب ابن أبي حمزة، كلهم عن الزهري، قال أبو داود: وشعيب بن أبي حمزة واسم أبي حمزة دينار وهو مولى زياد

٢٢٩٠ - حدثنا محمد بن خالد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، قال: أرسل مروان إلى فاطمة فسألها، فأخبرته أنها كانت عند أبي حفص، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمرَ علي بن أبي طالب - يعني علي بن أبي طالب - فخرج معه زوجها، فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها، وأمر عياش بن أبي ربيعة والحريث بن هشام أن ينفقا عليها، فقالا: والله ما لنا نفقة إلا أن تكون حاملا، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال « لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملا » واستأذنته في الانتقال، فاذن لها، فقالت: أين أنتقل يا رسول الله؟ قال « عند ابن أم مكتوم » وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها، فلم تزل هناك حتى مضت عدتها، فأنكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة، فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث

إلا من امرأة ، فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها ، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك : بيني وبينكم كتاب الله ، قال الله تعالى : (فطلقوهن لعدتهن) حتى (لا تدري لعلَّ الله يحدث بعد ذلك أمرا) قالت : فأى أمر يحدث بعد الثلاث ؟ قال أبو داود : وكذلك رواه يونس عن الزهري ، وأما الزبيدي فروى الحديثين جميعا : حديث عبيد الله بمعنى معمر ، وحديث أبي سلمة بمعنى عقيل ، ورواه محمد ابن إسحاق عن الزهري أن قبيصة بن ذؤيب حدثه بمعنى دل على خبر عبيد الله ابن عبد الله حين قال : فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك

باب من أنكر ذلك على فاطمة

٢٢٩١ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، ثنا عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، قال : كنت في المسجد الجامع مع الأسود ، فقال : أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لاندري أحفظت [ذلك] أم لا

٢٢٩٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشدَّ العيب ، يعني حديث فاطمة بنت قيس ، وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش ، فحيف على ناحيتها ، فلذلك رخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٢٩٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، أنه قيل لعائشة : ألم ترمى إلى قول فاطمة ؟ قالت : أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك

٢٢٩٤ — حدثنا هارون بن زيد ، ثنا أبي ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، في خروج فاطمة قال : إنما كان ذلك من سوء الخلق

٢٢٩٥ — حدثنا القمبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن

محمد وسليمان بن يسار ، أنه سمهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة رضى الله عنها إلى مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة ، فقالت له : اتق الله وارُدِّدْ المرأة إلى بيتها ، فقال مروان في حديث سليمان : إن عبد الرحمن غلبني ، وقال مروان في حديث القاسم : أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ فقالت عائشة : لا يضرُّك أن لا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان : إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر

٢٢٩٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا جعفر بن برقان ، ثنا ميمون بن مهران ، قال : قدمت المدينة فدُفِعتُ إلى سعيد بن المسيب ، فقلت : فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت من بيتها ، فقال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ؛ إنها كانت لسنَّة فوضعت على يدي ابن أم مكتوم الأعمى

باب في المبتوتة تخرج بالنهار

٢٢٩٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : طُلِّقتُ خالتي ثلاثاً ، فخرجت مُجِدَّةً خَلَّأَ لها ، فلقيتها رجل ، فناهاها ، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال لها « اخرجي فجددي نخلك لعلك أن تصدقي منه أو تفعل خيراً »

باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث

٢٢٩٨ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، حدثني علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج) فنسخ ذلك بأية الميراث بما فرض لهن من الربع والثلث ، ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشراً

باب إحداد المتوفى عنها زوجها

٢٢٩٩ - حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة، قالت زينب: دخلت على أم حبيبة حين تُوفِّي أبوها أبو سفيان فدعت بطيب فيه صفرة، خلَّتْ أو غَيْرُهُ، فذهبت منه جارية، ثم مَسَّتْ بعارضيتها، ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» قالت زينب: ودخلت على زينب بنت جَحْشٍ حين تُوفِّي أخوها فدعت بطيب فمست منه، ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر «لَا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» قالت زينب: وسمعت أمي أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِّي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفنكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا» مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول «لا» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول» قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت جَفْشاً، وليست شرَّ ثيابها، ولم تَمَسَّ طيباً ولا شيئاً، حتى تمر بها سنة، ثم تُوقِّ بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به، فقلما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بَعْرَةً فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره، قال أبو داود: الحفش: بيت صغير

باب في المتوفى عنها تنتقل

٢٣٠٠ - حدثنا عبد الله بن مسعود القعنبى، عن مالك، عن سعد بن إسحاق ابن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، أن الفريضة بنت مالك ابن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدرى، أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن يرجع إلى أهلها في بنى خُدرةَ فان زوجها خَرَجَ في طلب أَعْبُدٍ له أَبَقُوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم قتلوه، فسألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلى، فاني لم يتركني في مَسْكَنٍ يملكه ولا نفقة، فحالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نعم » قالت: فخرجتُ حتى إذا كنت في الحجرة، أو في المسجد، دعاني، أو أمرني فدعيتُ له، فقال « كيف قلت »؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي، قالت: فقال « امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتبمه وقضى به

باب من رأى التحول

٢٣٠١ - حدثنا أحمد بن [محمد] المروزى، ثنا موسى بن مسعود، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، قال: قال عطاء: قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهله فتعتد حيث شاءت، وهو قول الله تعالى (غير إخراج) قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى (فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن) قال عطاء: ثم جاء الميراث ففسخ السُّكْنَى تعتد حيث شاءت .

باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها

٢٣٠٢ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني هشام بن حسان، ح وحدثنا عبد الله بن الجراح

القهستاني ، عن عبد الله - يعني ابن بكر السهمي - عن هشام ، وهذا لفظ ابن الجراح ، عن حفصة ، عن أم عطية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تحمُّ المرأة فوق ثلاث ، إلا على زوج ، فانها تحم عليه أربعة أشهر وعشراً لا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عَصَبٍ ، ولا تكتحل ، ولا تمس طيباً إلا أدنى طهرتها إذا طهرت من محيضها ببندة من قُسْطٍ أو أظفار » قال يعقوب : مكان عصب : إلا مفسولا ، وزاد يعقوب : ولا تختضب

٢٣٠٣ - حدثنا هارون بن عبد الله ومالك بن عبد الواحد المسمي ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، وليس في تمام حديثها ، قال المسمي : قال يزيد : ولا أعلمه إلا قال فيه « ولا تختضب » وزاد فيه هارون « ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب »

٢٣٠٤ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، حدثني بديل ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « المتوفى عنها زوجها لا تلبس المصفر من الثياب ، ولا المُشَقَّةَ ، ولا الحلى ، ولا تختضب ، ولا تكتحل »

٢٣٠٥ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مخرمة ، عن أبيه ، قال : سمعت المغيرة بن الضحاك يقول : أخبرني أم حكيم بنت أسيد ، عن أمها ، أن زوجها تُوُفِّيَ وكانت تشتكى عينيها فتكتحل بالجلاء ، قال أحمد : الصواب بكحل الجلاء ، فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألته عن كحل الجلاء ، قالت : لا تكتحلي به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك أم سلمة : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي

أبو سلمة ، وقد جمعتُ على عيني صبراً ، فقال « ما هذا يا أم سلمة ؟ » قلت : إنما هو صبرٌ يارَسُولَ اللَّهِ ليس فيه طيب ، قال « إنه يُسْبُ الوَجه ، فلا تجمليه إلا بالليل وتزعينه بالناهار ، ولا تمتشطى بالطيب ولا بالخناء ، فانه خضاب » قالت : قلت : بأي شيء أمتشط يارَسُولَ اللَّهِ ؟ « قال بالسِّدْرِ ، تُغْلَفَيْنِ به رأسك »

باب في عدة الحامل

٢٣٠٦ - حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحرث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته ، فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، وهو من بني عامر بن لؤي ، وهو من شهد بدرًا ، فتَوَفَّى عنها في حجة الوداع وهي حامل ، فلم تَنَسِبْ أن وضعت حملها بعد وفاته ، فلما تَعَلَّتْ من نفاسها تَجَمَّلتُ للخطاب ، فدخل عليها أبو السنابل بن بَسَكِكِ رجلٌ من بني عبد الدار ، فقال لها : مالي أراك متجملة لملك ترحمين النكاح ؟ إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر ، قالت سبيعة : فلما قال لي ذلك جمعت على ثيابي حين أمسيتُ ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك ، فأفتاني بأني قد حلت حين وضعت حملي ، وأمرني بالتزويج إن بدالي ، قال ابن شهاب : ولا أرى بأساً أن تزوج حين وضعت وإن كانت في دمها ، غير أنه لا يقربها زوجها حتى تطهر

٢٣٠٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، قال عثمان : حدثنا ، وقال ابن العلاء : أخبرنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصوى بعد الأربعة الأشهر وعشراً

باب في عدة أم الولد

٢٣٠٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، ح وحدثنا ابن المثني، ثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن مطر، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص قال: لا تلبسوا علينا سنة، قال ابن المثني سنة نبينا صلى الله عليه وسلم، عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر، يعني أم الولد

باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره

٢٣٠٩ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته [يعني ثلاثاً] فتزوجت زوجها غيره، فدخل بها، ثم طلقها قبل أن يواقعها، أتحمّل لزوجها الأول؟ قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم «لا تحمل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر ويذوق عسيلتها»

باب في تعظيم الزنا

٢٣١٠ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله؛ أي الذنب أعظم؟ قال «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قال: فقلت: ثم أي؟ قال «أن تقتل ولدك مخافة أن يأكل معك» قال: قلت: ثم أي؟ قال «أن تزاني حليلة جارك» قال: وأنزل الله تعالى تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون) الآية

٢٣١١ - حدثنا أحمد بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءت مسكينة^(١) لبعض لأنصار فقالت: إن سيدي يكرهني على البغاء، فنزل في ذلك (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء)

(١) في نسخة «مسكينة» بضم الميم وفتح السين بعدها ياء ساكنة

٢٣١٢ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا معتمر ، عن أبيه (ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) قال : قال سعيد بن أبي الحسن : غفور لمن المكروهات « آخر كتاب الطلاق »

كتاب الصوم

باب مبدأ فرض الصيام

٢٣١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه ، حدثني علي بن حسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) فكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء ، وصاموا إلى القابلة ، فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقد صلى المشاء ولم يفطر ، فأراد الله عز وجل أن يجعل ذلك يسراً لمن بقي ورخصة ومنفعة ، فقال سبحانه (علم الله أنكم كنتم تحتانون أنفسكم) . وكان هذا مما نفع الله به الناس ورخص لهم ويسر

٢٣١٤ — حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهضمي ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء ، قال : كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها ، وإن صرمة بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائماً فقال : عندك شيء ؟ قالت : لا ، لعل أذهب فأطلب لك شيئاً ، فذهبت وغلبته عينه ، فجاءت فقالت : خيبة لك ، فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه وكان يعمل يومه في أرضه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فزلت (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) قرأ إلى قوله (من الفجر)

باب نسخ قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية)

٢٣١٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر - يعني ابن مضر - عن عمرو ابن الحرث ، عن بكير ، عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد منا أن يفطر ويفتدي ففعل ، حتى نزلت الآية التي بعدها فتسختها

٢٣١٦ - حدثنا أحمد بن محمد ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) فكان من شاء منهم أن يفتدي بطعام مسكين افتدى وتم له صومه ، فقال : (فمن تطوع خيراً فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم) وقال (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر

باب من قال هي مثبتة للشيخ والحلبى

٢٣١٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أن عكرمة حدثه ، أن ابن عباس قال : أثبتت للحلبى والمرضع

٢٣١٨ - حدثنا ابن المنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عروة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال : كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ويطما مكان كل يوم مسكيناً ، والحلبى والمرضع إذا خافتا ، قال أبو داود : يعنى على أولادهما [أفطرتا وأطمتا]

باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٣١٩ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن الأسود بن قيس ، عن سعيد بن عمرو - يعنى ابن سعيد بن العاص - عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا » وخص سليمان أصبه في الثالثة ، يعنى تسعاً وعشرين ، وثلاثين

٢٣٢٠ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى ترووه ، ولا تفطروا حتى ترووه » ، فان غمَّ عليكم فاقذروا له [ثلاثين] قال : فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين نظر له فان رؤى فذاك ، وإن لم يُرَ ولم يحلْ دون منظره سحبٌ ولا قترَةٌ أصبح مُفطراً ، فان حال دون منظره سحب أو قترَةٌ أصبح صائماً ، قال : فكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب

٢٣٢١ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا عبد الوهاب ، حدثني أيوب ، قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، زاد : وإن أحسن ما يُقدَّرُ له إذا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا فالصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك

٢٣٢٢ — حدثنا أحمد بن منيع ، عن ابن أبي زائدة ، عن عيسى بن دينار ، عن أبيه ، عن عمرو بن الحرث بن أبي ضرار ، عن ابن مسعود ، قال : لما صُمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين

٢٣٢٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع حدثهم ، ثنا خالد الخذاء ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « شهرًا عيدٍ لا ينقصان : رمضان ، وذو الحجة »

باب إذا أخطأ القوم الهلال

٢٣٢٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد في حديث أيوب ، عن محمد بن المنكدر ، عن أبي هريرة ، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال : « وفِطْرُكُمْ يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تُضحون ، وكل عرفة مَوْفٍ ، وكل منى منعر ، كل فجاج مَكَّة منعر ، وكل جمع مَوْفٍ »

باب إذا أغمى الشهر

٢٣٢٥ - حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني عبد الرحمن بن مهدي، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتَحَفَّظُ من شعبان ما لا يتَحَفَّظُ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فان غمَّ عليه عدَّ ثلاثين يوماً ثم صام

٢٣٢٦ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن منصور [ابن المتمر]، عن ربيِّ بن حَرَّاشٍ، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُقَدِّمُوا الشهرَ حتى تَرَوْا الهلالَ أو تكلُّوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلالَ أو تكلُّوا العدة » [قال أبو داود: ورواه سفيان وغيره عن منصور، عن ربي، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، لم يسم حذيفة]

باب من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين

٢٣٢٧ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا حسين، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُقَدِّمُوا الشهرَ بصيام يومٍ ولا يومين، إلا أن يكون شيء يصومه أحدكم، ولا تصوموا حتى تروه، ثم صوموا حتى تروه، فان حال دونه غمامة فأتموا العدة ثلاثين ثم أفطروا، والشهر تسع وشعرون » قال أبو داود: رواه حاتم بن أبي صغيرة وشعبة والحسن ابن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا « ثم أفطروا » [قال أبو داود: وهو حاتم بن مسلم بن أبي صغيرة، وأبو صغيرة زوج أمه]

باب في التقدم

٢٣٢٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن مطرف، عن عمران بن حصين، وسعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران بن حصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لرجل: «هل صمت من شهر شعبان شيئاً؟ قال: لا، قال: «فاذا أفطرت فصم يوماً» وقال أحدهما: «يومين»

٢٣٢٩ - حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الله بن العلاء، عن أبي الأزهر المغيرة بن فروة، قال: قام معاوية في الناس بدَيْرٍ مَسْحَلٍ الذي على باب حمص، فقال: يا أيها الناس إننا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا مُتَقَدِّمٌ بالصيام، فمن أحب أن يفعله فليفعله، قال: فقام إليه مالك بن هبيرة السبئي فقال: يا معاوية، أشيءٌ سَمِعْتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيء من رأيك؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ»^(١)

٢٣٣٠ - حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، في هذا الحديث، قال: قال الوليد: سمعت أبا عمرو - يعني الأوزاعي - يقول: سره أوله

٢٣٣١ - حدثنا أحمد بن عبد الواحد، ثنا أبو مسهر، قال: كان سعيد - يعني ابن عبد العزيز - يقول: سره أوله، [قال أبو داود: وقال بعضهم: سره وسطه، وقالوا: آخره]

باب إذا روى الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

٢٣٣٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - أخبرني محمد بن أبي حرمة، أخبرني كريب، أن أم الفضل ابنة الحرث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني ابن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلة الجمعة، قال: أنت رأيته؟ قلت: نعم، ورآه الناس، وصاموا، وصام معاوية، قال: لكننا رأينا

(١) يقال: سر الشهر - بكسر السين - وسراره أيضا، والمراد آخره، سمي آخره بذلك لاستتار الهلال فيه، وسيأتي في الأحاديث الآتية تفسيره بهذا وبغيره

ليلة السبت فلا تزال نصوصه حتى نكمل الثلاثين أو نراه ، فقلت : أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ قال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٣٣٣ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثني أبي ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ، في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الاثنين ، وشهد رجلاً من أهلها رأياً الهلال ليلة الأحد ، فقال : لا يقضى ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره ، إلا أن يعلموا أن أهل مصر من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه (١)

باب كراهية صوم يوم الشك

٢٣٣٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن عمرو ابن قيس ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، قال : كُنَّا عند عَمَّارٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ ، فَأَتَى بِشَاءٍ ، فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ عَمَّارٌ : مَنْ صَامَ هَذَا الْيَوْمِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب فيمن يصل شعبان برمضان

٢٣٣٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تَقَدِّمُوا صَوْمَ رَمَضَانَ يَوْمًا ، وَلَا يَوْمَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْمًا يَصُومُهُ رَجُلٌ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الصَّوْمَ »

٢٣٣٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن توبة العنبري ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ

باب في كراهية ذلك

٢٣٣٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، قال : قدم

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ . وذكر المزي أنه ثابت في رواية

أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسة

عباد بن كثير المدينة ، قال إلى مجلس العلاء ، فأخذ بيده فأقامه ، ثم قال : اللهم إن هذا يحدث عن أبيه ، عن أبي هريرة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» فقال العلاء : اللهم إن أبي حدثني عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك [قال أبو داود : رواه الثوري وشبل ابن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء ، قال أبو داود : وكان عبد الرحمن لا يحدث به ، قلت لأحمد : لم ؟ قال : لأنه كان عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ ، وقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم خلفه ، قال أبو داود : وليس هذا عندي خلفه ولم يحيى به غير العلاء عن أبيه]

باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

٢٣٣٨ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا عباد ، عن أبي مالك الأشجعي ، ثنا حسين بن الحرث الجدلي [من] جديلة قيس ، أن أمير مكة خطب ثم قال : عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْسُكَ لِلرُّؤْيَى ، فإِنْ لَمْ نَرَهُ وَشَهِدَ شَاهِدًا عَدَلْنَا نَسَكْنَا بِشَهَادَتِهَا ، فَسَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ الْحَرِثِ : مَنْ أَمِيرُ مَكَّةَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي بَعْدُ فَقَالَ : هُوَ الْحَرِثُ بْنُ حَاطِبِ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبِ ، ثُمَّ قَالَ الْأَمِيرُ : إِنْ فِيكُمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مَنِيَّ وَشَهِدَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى رَجُلٍ ، قَالَ الْحُسَيْنُ : فَقُلْتُ لِشَيْخٍ إِلَى جَنْبِي : مَنْ هَذَا الَّذِي أَوْمَأَ إِلَيْهِ الْأَمِيرُ ؟ قَالَ : هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ ، وَصَدَقَ ، كَانَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْهُ ، فَقَالَ : بِذَلِكَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣٣٩ - حدثنا مسدد وخلف بن هشام المقرئ ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن ربيع بن حراش ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالهلال أهلاً له فقال صلى الله عليه وسلم : فأمروا رسول الله صلى الله عليه وسلم

الناس أن يفطروا، زاد خلف في حديثه: وأن يَغْدُوا إلى مُصَلَّاهم.

باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٣٤٠ - حدثنا محمد بن بكار بن الريان، ثنا الوليد - يعني ابن أبي ثور - ح وثنا الحسن بن علي، ثنا الحسين - يعني الجعفي - عن زائدة، المعنى، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت الهلال، قال الحسن [في حديثه]: يعني رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله»؟ قال: نعم، قال: «أتشهد أن محمدا رسول الله»؟ قال: نعم، قال «يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا»

٢٣٤١ - حدثني موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، أنهم شكوا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابي من الحرّة، فشهد أنه رأى الهلال، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال «أتشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله»؟ قال: نعم، وشهد أنه رأى الهلال، فأمر بلالا فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا، قال أبو داود: رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا، ولم يذكر القيام أحد إلا حماد بن سلمة

٢٣٤٢ - حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، وأنا لحديثه أتنق، قال: ثنا مروان - هو ابن محمد - عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: ترأى الناس الهلال فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى رأته، فصامه وأمر الناس بصيامه

باب في توكيد السحور

٢٣٤٣ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن المبارك، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ »

باب من سمي السحور الغداء

٢٣٤٤ - حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا حماد بن خالد الخياط ، ثنا معاوية بن صالح ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبي رُهم ، عن العرابض بن سارية ، قال : دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور في رمضان ، فقال « هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ »

٢٣٤٥ - حدثنا عمر بن الحسن بن إبراهيم ، ثنا محمد بن أبي الوزير أبو المطرف ، ثنا محمد بن موسى ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ »^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب (٢) وقت السحور

٢٣٤٦ - حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد الله بن سواده القشيري ، عن أبيه ، سمعت سمرة بن جندب يخطب وهو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَتَمَنَّعَنَّ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا بِيَاضُ الْأَفْقِ الَّذِي هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ »

٢٣٤٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن التيمي ، ح وثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَتَمَنَّعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ ، أَوْ قَالَ يُنَادِي ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَيَنْتَبِهَ نَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وليس يتبين لي وجه لذكوره في هذا الباب .

(٢) هنا أول الجزء الخامس عشر من مجرته الخطيب البغدادي .

يقول هكذا « قال مسدد : وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ، ومد يحيى بأصبعيه السبائتين

٢٣٤٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن النعمان ، حدثني قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلوا واشربوا ، ولا يهيدنكم ^(١) الساطع المضعد ، فكلوا واشربوا حتى يمترض لكم الأحمر » [قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل اليمامة]

٢٣٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حصين بن نمير ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، المعنى ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم ، قال : لما نزلت هذه الآية (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) قال : أخذت عقالا أبيض وعقالا أسود ، فوضعتهما تحت وسادتي ، فنظرت فلم أتبين ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضحك فقال « إن وسادك لعريض طويل ، إنما هو الليل والنهار » قال عثمان « إنما هو سواد الليل وبياض النهار »

باب [في] الرجل يسمع النداء والإيحاء على يده

٢٣٥٠ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سمع أحدكم النداء والإيحاء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه »

باب وقت فطر الصائم

٢٣٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن هشام ، المعنى ، قال هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عاصم بن عمر ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا » زاد مسدد « وغابت الشمس ؛ فقد أفطر الصائم »

(١) أصل الهيد الزجر ، والمراد لا يمنعنكم .

٢٣٥٢ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا سليمان الشيباني، قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول : سِرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم، فلما غربت الشمس قال «يا بلال انزِلْ فَاجِدْحَ (١) لَنَا» قال : يا رسول الله لو أمسيت، قال «انزل فاجدح لنا» قال : يا رسول الله إن عليك نهارا، قال «انزل فاجدح لنا» فنزل فجدح، فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال «إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم» وأشار بأصبعه قبل المشرق

باب ما يستحب من تعجيل الفطر

٢٣٥٣ - حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد - يعنى ابن عمرو - عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لا يَزَالُ الدينُ ظاهراً ما عَجَّلَ الناسُ الفطر، لأن اليهود والنصارى يُؤَخِّرُونَ»

٢٣٥٤ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، قال : دخلت على عائشة رضی الله عنها وأنا ومَسْرُوقٌ فقلنا : يا أم المؤمنين، رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يُعَجِّلُ الإفطار ويعجل الصلاة، والآخرُ يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة، قالت : أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قلنا : عبد الله، قالت : كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما يفطر عليه

٢٣٥٥ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر عمها، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا كان أحدكم صائماً فَلْيُفِطِرْ على التمر، فإن لم يجهد التمر فعلى الماء فإن الماء ظهور»

(١) «اجدح» قال العيني : أمر من «جدحت السوق وأدحت» أى : لتته والجدح أن يحرك السوق الماء فيخوض حتى يستوى، وكذلك اللبن ونحوه.

٢٣٥٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا جعفر بن سليمان ، ثنا ثابت البناني ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَصِلَى ، فَان لَمْ تَكُن [رطبات] فعلى تمرات ، فان لم تكن حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ .

باب القول عند الافطار

٢٣٥٧ - حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى [أبو محمد] ، ثنا علي بن الحسن ، أخبرني الحسين بن واقد ، ثنا مروان - يعني ابن سالم المقفع - [قال] : رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف ، وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال « ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَتَبَّتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ »

٢٣٥٨ - حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن حصين ، عن معاذ بن زهرة ، أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال « اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت »

باب الفطر قبل غروب الشمس

٢٣٥٩ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ومحمد بن الملا ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : أفطرتنا يوماً في رمضان في غَيْمٍ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس ، قال أبو أسامة : قلت لهشام : أمرُوا بالقضاء ؟ قال : وَبُدِّئَ مِنْ ذَلِكَ ؟؟ !!

[باب] في الوصال

٢٣٦٠ - حدثنا عبد الله بن مسleme القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الوصال ، قالوا : فانك تواصل يا رسول الله ، قال : « إني لست كهيتكم ، إني أُطعمُ وأُسقى »

٢٣٦١ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن بكر بن مضر حدثهم ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تَوَاصِلُوا ، فأَيْكُمْ أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر » قالوا: فانك تواصل ، قال إني « لست كهَيْثُكُمْ ، إن لي مطعماً يطعمني وساقياً يسقيني »

[باب] الغيبة للصائم

٢٣٦٢ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لَهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشِرَابَهُ » قال أحمد : فهتت إسناده من ابن أبي ذئب ، وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه

٢٣٦٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « [الصيام جُنَّةٌ] إذا كان أحدكم صائماً فلا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ فَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فليقل : إني صائم ، إني صائم »

باب السواك للصائم

٢٣٦٤ - حدثنا محمد بن الصباح ، ثنا شريك ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَاكُ وهو صائم ، زاد مسدد : ما لا أعد ولا أحصى

باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق

٢٣٦٥ - حدثنا عبيد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن سمى مولى أبي بكر [بن عبد الرحمن] عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره

عام الفتح بالفطر ، وقال « تَقَوُّوا لِعَدْوِكُمْ » وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أبو بكر : قال الذي حدثني : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرَج
يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش ، أو من الحر

٢٣٦٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثني يحيى بن سليم ، عن إسماعيل
ابن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « بالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً »
[باب في الصائم يحتجم]

٢٣٦٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام ، ح وثنا أحمد بن حنبل ،
ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، جميعاً عن يحيى ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء
- يعني الرحبي - عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم
والمحجوم » قال شيبان : أخبرني أبو قلابة أن أبا أسماء الرحبي حدثه أن ثوبان
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم

٢٣٦٨ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، عن
يحيى ، قال : حدثني أبو قلابة الجرمي ، أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشي
مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر نحوه

٢٣٦٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة ،
عن أبي الأشعث ، عن شداد بن أوس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى
على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ يدي لثمان عشرة خلت من رمضان ،
فقال « أفطر الحاجم والمحجوم » قال أبو داود : وروى خالد الحذاء عن أبي قلابة
باسناد أيوب مثله

٢٣٧٠ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق ، ح وثنا
عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - عن ابن جريج ،
أخبرني مكحول أن شيخاً من الحبي ، قال عثمان في حديثه : مُصَدِّق ، أخبره أن

ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« أفطر الحاجم والمحجوم »

٢٣٧١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان ، ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرنا
العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم والمحجوم » قال أبو داود : ورواه ابن
ثوبان عن أبيه عن مكحول بإسناده مثله

[باب] في الرخصة في ذلك

٢٣٧٢ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ،
عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم
قال أبو داود : رواه وهيب بن خالد عن أيوب بإسناده مثله ، وجعفر بن ربيعة
وهشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس مثله

٢٣٧٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد ،
عن مقسم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو
صائم مُحْرِمٌ

٢٣٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ،
عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، حدثني رجل من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحجامة
والمواصلة ولم يجرمها إبقاء على أصحابه ، فقيل له : يا رسول الله ، إنك تواصل إلى
السحر ، فقال « إِنِّي أُوَاصِلُ إِلَى السَّحْرِ ، وَرَبِّي يَطْعَمُنِي وَيَسْقِينِي »

٢٣٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان — يعني ابن المنيرة —
عن ثابت ، قال : قال أنس : ما كنا ندع الحجامة للصائم إلا كراهية الجهد

[باب] في الصائم يحتمل نهارا في [شهر] رمضان

٢٣٧٦ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن رجل من أصحابه، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يَنْظِرُ مَنْ قَاءَ، وَلَا مَنْ اِحْتَلَّمَ، وَلَا مَنْ اِحْتَجَمَ»

باب في الكحل عند النوم للصائم

٢٣٧٧ - حدثنا النفيلي، ثنا علي بن ثابت، حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هُوذة، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالأثمد المروح عند النوم وقال «لِيَتَّقِيَ الصَّائِمُ» قال أبو داود: قال لي يحيى ابن معين: هو حديث منكر، يعني حديث الكحل

٢٣٧٨ - حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا أبو معاوية، عن عتبة أبي معاذ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك أنه كان يكتحل وهو صائم

٢٣٧٩ - حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي ويحيى بن موسى البلخي، قالا: ثنا يحيى بن عيسى، عن الأعمش، قال: ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل للصائم، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصبر

باب الصائم يستقيء عامداً

٢٣٨٠ - حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ دَرَعَهُ قَيْءٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ» [قال أبو داود: رواه أيضاً حفص بن غياث من هشام مثله]

٢٣٨١ - حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، ثنا عبد الوارث، ثنا الحسين، عن يحيى، حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن

الوليد بن هشام، أن أباه حدثه، حدثني مَعْدَانُ بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَاءَ فَأَفْطَرَ، فلقيت ثوبان مولى رسول الله عليه وسلم في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال: صَدَقَ، وأنا صبيت له وَضُوءَهُ صلى الله عليه وسلم

باب القبلة للصائم

٢٣٨٢ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم، ويأشرو وهو صائم، ولكنه كان أملك لأبيه

٢٣٨٣ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا أبو الأحوص، عن زياد ابن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم

٢٣٨٤ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله - يعني ابن عثمان القرشي - عن عائشة رضی الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم وأنا صائمة

٢٣٨٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا الليث، ح وثنا عيسى بن حماد، أخبرنا الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، عن عبد الملك بن سعيد، عن جابر ابن عبد الله قال: قال عمر بن الخطاب: هَشَيْتُ قَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فقلت: يا رسول الله، صنعت اليوم أمراً عظيماً، قَبَلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، قال «أرأيت لو مضمت من الماء وأنت صائم» قال عيسى بن حماد في حديثه: قلت: لا بأس [به، ثم اتفقا]: قال «فه»

باب الصائم يبلع الريق

٢٣٨٦ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا محمد بن دينار، ثنا سعد بن أوس الصدي،

عن مِصْدَعِ أَبِي يَحْيَى ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقَبِّلُهَا وهو صائم ويمصُّ لسانها

[باب] كراهيته للشباب

٢٣٨٧ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد - يعني الزبيرى - أخبرنا إسرائيل ، عن أبي العنيس ، عن الأغر ، عن أبي هريرة أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له ، وأتاخ آخر [فسأله] فنهاه ، فاذا الذي رخص له شيخ ، والذي نهاه شاب

[باب] فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان

٢٣٨٨ — حدثنا القعني ، عن مالك ، ح وثنا عبد الله بن محمد بن إسحق الأذرمي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن عائشة وأم سلمة زوجتي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصْبِحُ جنباً ، قال عبد الله الأذرمي في حديثه : في رمضان ، من جماع غير احتلام ، ثم يصوم [قال أبو داود : وما أقل من يقول هذه الكلمة ، يعني يصبح جنباً في رمضان ، وإنما الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنباً وهو صائم]

٢٣٨٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة - يعني القعني - عن مالك ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري ، عن أبي يونس مولى عائشة ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب : يا رسول الله ، إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام ، فأغتسلُ وأصوم » فقال الرجل : يا رسول الله إنك لست مثلنا ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال « والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع »
[باب] كفارة من أتى أهله في رمضان

٢٣٩٠ - حدثنا مسدد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالوا: ثنا سفيان، قال مسدد: ثنا الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت، فقال « ما شأنك؟ » قال: وقعت على امرأتي في رمضان، قال « فهل تجد ما تعتق رقبة؟ » قال: لا، قال « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ » قال لا، قال « فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا؟ » قال: لا، قال « اجلس » فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر، فقال « تصدق به » فقال: يا رسول الله، ما بين لابنيها أهل بيت أفقر منا، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه قال « فأطعمه إياهم » وقال مسدد في موضع آخر: أنياه

٢٣٩١ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الحديث بمعناه، زاد الزهري: وإنما كان هذا رخصة له خاصة، فلو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بُد من التكفير، قال أبو داود: رواه الليث بن سعد والأوزاعي ومنصور بن المعتمر وعراك بن مالك على معنى ابن عيينة، زاد فيه الأوزاعي: واستغفر الله

٢٣٩٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رجلا أظفر في رمضان فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين أو يطعم ستين مسكينا، قال: لا أجد، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجلس » فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال: « خذ هذا فتصدق به » فقال: يا رسول الله ما أحد أحوج مني، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه وقال له « كلّه » قال أبو داود: رواه ابن جريج

عن الزهري على لفظ مالك أن رجلاً أفطر، وقال فيه : أوتعتق رقبة، أو تصوم شهرين، أو تطعم ستين مسكيناً

٢٣٩٣ - حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا بان أبي فديك، ثنا هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم أفطر في رمضان، بهذا الحديث، قال : فأق بَعْرَقٍ فيه تمر قدر خمسة عشر صاعاً، وقال فيه «كله أنت وأهل بيتك، وصم يوماً واستغفر الله»

٢٣٩٤ - حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحرث، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه، أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه، أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه، أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول : أتى رجل [إلى] النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال : يا رسول الله، احترقت، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم ما شأنه، قال : أصبت أهلي، قال «تصدق» قال : والله مالي شيء، ولا أقدر عليه، قال «اجلس» فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حماراً عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أين المحترق أنفأ؟» فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تصدق بهذا» فقال : يا رسول الله [أعلى غيرنا؟ فوالله إنا لجياع، ما لنا شيء!!! قال «كلوه»

٢٣٩٥ - حدثنا محمد بن عوف، ثنا سعيد بن أبي مریم، ثنا ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحرث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عباد بن عبد الله، عن عائشة، بهذه القصة، قال : فأق بَعْرَقٍ فيه عشرون صاعاً

باب التغليظ في من أفطر عمداً

٢٣٩٦ - حدثنا سليمان بن حرب، قال : ثنا شعبة، ح وثنا محمد بن كثير، قال : أخبرنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عمارة بن عمير، عن

ابن مطوس، عن أبيه، قال ابن كثير: عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصةٍ رخصها الله له لم يقص عنه صيام الدهر»

٢٣٩٧ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب، عن عمارة، عن ابن المطوس، قال: فلقيت ابن المطوس فحدثني عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم، مثل حديث ابن كثير وسليمان، قال أبو داود: واختلف على سفيان وشعبة عنها: ابن المطوس [وأبو المطوس]

باب من أكل ناسياً

٢٣٩٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أيوب وحبيب وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم، فقال «أطعمك الله وسقاك»

باب تأخير قضاء رمضان

٢٣٩٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة [القنعبي]، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: إن كان ليكون على الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان

باب فيمن مات وعليه صيام

٢٤٠٠ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحرث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ مات وعليه صيام صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» [قال أبو داود: هذا في النذر، وهو قول أحمد بن حنبل]

٢٤٠١ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي حصين، عن

سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يَصُمْ أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن كان عليه نذر قضى عنه وليه

باب الصوم في السفر

٢٤٠٢ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني رجل أسرُدُ الصَّومَ أفأصوم في السفر؟ قال «صُمْ إن شئت، وأفطر إن شئت»

٢٤٠٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن عبد المجيد [المدني] قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، إني صاحب ظَهْرٍ أعالجه: أسافر عليه، وأكرهه، وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة، وأنا شاب، وأجد بأن أصوم يا رسول الله أهون على من أن أؤخره فيكون ديننا، أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجرى أو أفطر؟ قال «أى ذلك شئت يا حمزة»

٢٤٠٤ - حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى بلغ عُسْفَانَ، ثم دعا باناء فرفعه إلى فيه ليريه الناس، وذلك في رمضان، فكان ابن عباس يقول: قد صام النبي صلى الله عليه وسلم وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر

٢٤٠٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن حميد الطويل، عن أنس، قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان، فصام بَعْضُنَا، وأفطر بَعْضُنَا، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم

٢٤٠٦ - حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، المعنى، قالا: ثنا بان وهب، حدثني معاوية، عن ربيعة بن يزيد، أنه حدثه عن قَرَعَةَ، قال: أتيت

أبا أبا سعيد الخدرى وهو يفتى الناس وهم مُكْبُونٌ عليه، فانتظرت خَلْوَتَهُ، فلما خلا سألته عن صيام رمضان فى السفر، فقال: خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان عام الفتح فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ونصوم، حتى بلغ منزلاً من المنازل فقال «إنكم قد دنوتم من عدوكم، والفطرُ أقوى لكم» فأصبحنا منا الصائم ومنا المفطر، قال: ثم سرنا فزلنا منزلاً فقال «إنكم تُصَبِّحُونَ عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا» فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو سعيد: ثم القدر رأيتنى أصوم مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك وبعد ذلك

باب اختيار الفطر

٢٤٠٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسى، ثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن - يعنى ابن سعد بن زرارة - عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يُظَلَّلُ عليه والزحام عليه فقال «ليس من البر الصيام فى السفر»

٢٤٠٨ - حدثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبو هلال الراسبى، ثنا ابن سواده القشيرى، عن أنس بن مالك رجل من بنى عبد الله بن كعب إخوة بنى قشير، قال: أغارت علينا خيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانهيت، أو قال: فانطلقت، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال «اجلس فأصِبْ من طعامنا هذا» قلت: إني صائم، قال «اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام، إن الله تعالى وضع شَطْرَ الصلاة، أو نصف الصلاة. والصوم: عن المسافر، وعن المريض أو الحبلى» والله لقد قالهما جميعاً أو أحدهما. قال: فتاهمت نفسى أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فىمن اختار الصيام

٢٤٠٩ - حدثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، ثنا سعيد بن عبدالعزيز،

حدثني إسماعيل بن عبيد الله ، حدثني أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال :
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته في حرٍّ شديد ،
حتى إن أحدنا ليضع يده على رأسه ، أو كفه على رأسه ، من شدة الحر ، ما فينا
صائم ، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة

٢٤١٠ - حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا هاشم بن القاسم ، ح وثنا عقبه
ابن مكرم ، ثنا أبو قتيبة . المعنى ، قالوا : ثنا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله
الأزدى ، حدثني حبيب بن عبد الله ، قال : سمعت سنان بن سلمة بن المحبق
الهدلي يحدث ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ كَانَتْ
لَهُ حَمُولَةٌ تَأْوِي إِلَى شَيْعٍ فَلْيَصُمْ رَمَضَانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ»

٢٤١١ - حدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا
عبد الصمد بن حبيب ، قال : حدثني أبي ، عن سنان بن سلمة ، عن سلمة بن
المحبق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أَدْرَكَهُ رَمَضَانَ فِي
السَّفَرِ» فَذَكَرْ مَعْنَاهُ

باب متى يفطر المسافر إذا خرج

٢٤١٢ - حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثني عبد الله بن يزيد ، ح وثنا
جعفر بن مسافر ، ثنا عبد الله بن يحيى ، المعنى ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ،
وزاد جعفر : والليث ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، أن كليب بن ذهل
الحضرمي أخبره ، عن عبيد ، قال جعفر : بن جبر ، قال : كنت مع أبي بصرة
العقاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في سفينة من الفسطاط في
رمضان ، فرفع ، ثم قرب غداه ، قال جعفر في حديثه : فلم يجاوز البيوت حتى
دعا بالسفرة ، قال : اقترب ، قلت : أأست ترى البيوت ؟ قال أبو بصرة :
أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال جعفر في حديثه : فأكل

باب [قدر] مسيرة ما يفطر فيه

٢٤١٣ - حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث - يعنى ابن سعد - عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن منصور الكلبي ، أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط ، وذلك ثلاثة أميال ، في رمضان ، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس وكره آخرون أن يفطروا ، فلما رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أنى أراه ، إن قوماً رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، يقول ذلك للذين صاموا ، ثم قال عند ذلك : اللهم اقبضنى إليك

٢٤١٤ - حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يخرج إلى الغاية فلا يفطر ولا يقصر

باب من يقول : صمت رمضان كله

٢٤١٥ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن المهلب بن أبي حبيبة ، ثنا الحسن ، عن أبي بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي صمت رمضان كله [و] قُمتُهُ كُلَّهُ » فلا أدري أكره التزكية أو قال لا بد من نومةٍ أو رقدةٍ

باب في صوم العيدين

٢٤١٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، وهذا حديثه ، قال : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن أبي عبيد ، قال : شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين : أما يوم الأضحى فتأكلون من [لحم] نُسُكِكُمْ ، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم

٢٤١٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام

يومين : يوم الفطر ، ويوم الأضحى ، وعن لُبَيْتَيْنِ : الصَّامِءِ ، وأن يُحْتَبَى
الرجلُ في الثوب الواحد ، وعن الصلاة في ساعتين : بعد الصبح ، وبعد
العصر

باب صيام أيام التشريق

٢٤١٨ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن يزيد بن
الهاد ، عن أبي مرة مولى أم هانئ ، أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو
ابن العاص فقرب إليهما طعاماً ، فقال : كل ، فقال : إني صائم ، فقال عمرو : كل
فهذه الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وينهاها
عن صيامها ، قال مالك : وهي أيام التشريق

٢٤١٩ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا وهب ، ثنا موسى بن علي ، ح وثنا
عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن موسى بن علي ، والإخبار في حديث
وهب ، قال : سمعت أبي أنه سمع عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام ،
وهي أيام أكل وشرب»

باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم

٢٤٢٠ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يصُومُ
أحدكم يوم الجمعة ، إلا أن يصوم قبله بيوم أو بعده»

باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم

٢٤٢١ - حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا سفيان بن حبيب ، ح وثنا يزيد
ابن قيس من أهل جبلة ، ثنا الوليد ، جميعاً عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن
معدان ، عن عبد الله بن بسر السلمي ، عن أخته ، وقال يزيد : الصائم ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال «لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم ، وإن

لم يجد أحداًكم إلاَّ إيعاءَ عِنْبَةٍ أو عودَ شجرةٍ فليُضِنَّهُ « قال أبو داود : وهذا حديث منسوخ

باب الرخصة في ذلك

٢٤٢٢ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، ح وثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن أبي أيوب ، قال حفص : العتكي ، عن جويرية بنت الحرث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة ، فقال « أَصُمْتِ أَمْسِ » ؟ قالت : لا ، قال « تريدن أن تصومي غداً » ؟ قالت : لا ، قال « فأفطري »

٢٤٢٣ - حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا ابن وهب ، قال : سمعت الليث يحدث ، عن ابن شهاب ، أنه كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول ابن شهاب : هذا حديث حمصي

٢٤٢٤ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، قال : ما زلت له كأنما حتى رأيتهُ انتشر ، يعني حديث [عبد الله] بن بسر هذا في صوم يوم السبت ، قال أبو داود : قال مالك : هذا كذب
باب في صوم الدهر [تطوعاً]

٢٤٢٥ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ، فلما رأى ذلك عمر قال : رضينا بالله ربا ، وبالاسلام ديناً ، وبمحمد نبياً ، نعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله ، فلم يرل عمر يرددها حتى سكن غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال « لا صام ولا أفطر » قال مسدد « لم يصم ولم

(٢١ م - ج ثاني)

يفطر، أو ما صام ولا أفطر» شك غيلان، قال: يا رسول الله، كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما؟ قال «أو يطيق ذلك أحد»؟ قال: يا رسول الله، فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يوما؟ قال «ذلك صوم داود» قال: يا رسول الله، فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يومين؟ قال «وددت أني طَوَّقْتُ ذلك» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وَصِيَامُ عِرْقَةٍ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصَوْمُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ»

٢٤٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مهدي، ثنا غيلان، عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة، بهذا الحديث، زاد: قال: يا رسول الله، رأيت صوم يوم الاثنين و[يوم] الخميس؟ قال «فيه ولدت، وفيه أنزل على القرآن»

٢٤٢٧ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، ثمامر، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ألم أحدث أنك تقول: لا قَوْمَنَّ اللَّيْلَ وَالصُّومَنَّ النَّهَارَ»؟ قال: أحسبه قال: نعم يا رسول الله، قد قلت ذاك، قال «قُمْ وَتَمَّ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قال: قلت: يا رسول الله، إني أطيق أفضل من ذلك، قال «فصم يوما وأفطر يومين» قال: قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال «فصم يوما وأفطر يوما، وهو أعدل الصيام، وهو صيام داود» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا أفضل من ذلك»

باب في صوم أشهر الحرم

٢٤٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سعيد الجريري،

عن أبي السليل ، عن مُجيبَةَ الباهلية ، عن أبيها أو عمها ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم انطلق فأناه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته ، فقال : يا رسول الله ، أما تعرفني ؟ قال : « ومن أنت » ؟ قال : أنا الباهلي الذي جنبك عام الأول ، قال : « فما غيرك » ، وقد كنت حسن الهيئة ؟ قال : ما أكلت طعاماً إلا بليل منذ فارقتك ^(١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَمْ عَدَّ بَتَ نَفْسِكَ » ؟ ثم قال : « صم شهر الصبر ويوماً من كل شهر » قال : زدني فان بي قوة ، قال : « صم يومين » قال : زدني ، قال : « صم ثلاثة أيام » قال : زدني ، قال : « صم من الحرم وارك ، صم من الحرم وارك ، صم من الحرم وارك » وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها

باب في صوم المحرم

٢٤٢٩ — حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضلُ الصيام بعد شهر رمضان شهرُ الله المحرم ، وإن أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاةٌ من الليل » لم يقل قتيبة « شهر » قال « رمضان »

٢٤٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا عيسى ، ثنا عثمان - يعني ابن حكيم - قال : سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب ، فقال : أخبرني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم

باب في صوم شعبان

٢٤٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية ابن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، سمع عائشة تقول : كان أحبُّ الشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان

(١) في نسخة « ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا بليل ،

[باب في صوم شوال]

٢٤٣٢ - حدثنا محمد بن عثمان العجلي ، ثنا عبيد الله - يعني ابن موسى - عن هارون بن سلمان ، عن عبيد الله بن مسلم القرشي ، عن أبيه ، قال : سألتُ أوْسَيْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صيام الدهر ، فقال : « إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ ، وَكُلَّ أَرْبَعَاءٍ وَخَمِيسٍ ، فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صَمْتَ الدَّهْرَ » [قال أبو داود : وافقه زيد العكبي ، وخالفه أبو نعيم ، قال : مسلم بن عبيد الله]

باب في صوم ستة أيام من شوال

٢٤٣٣ - حدثنا النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت الأنصاري ، عن أبي أيوب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَالٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرَ »

باب كيف كان يصوم النبي صلى الله عليه وسلم

٢٤٣٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى يقول لا يفطر ، ويفطر حتى يقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان

٢٤٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمناء ، زاد : كان يصومه إلا قليلاً ، بل كان يصومه كله

باب في صوم الاثنين والخميس

٢٤٣٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن عمر بن أبي الحكم بن ثوبان ، عن مولى قدامة بن مظعون ، عن مولى أسامة بن زيد ، أنه انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له ، فكان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس ، فقال له موله : لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وأنت شيخ كبير؟ فقال : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وسئل عن ذلك فقال : « إن أعمال العباد تُعرض يوم الاثنين ويوم الخميس » قال أبو داود : كذا قال هشام الدستوائي عن يحيى عن عمر بن أبي الحكم

باب في صوم العشر

٢٤٣٧ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الحرّ بن الصباح ، عن هنيذة ابن خالد ، عن امرأته ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذي الحجة ، ويوم عاشوراء ، وثلاثة أيام من كل شهر : أول اثنين من الشهر والخميس

٢٤٣٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله عليه وسلم « ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام » يعني أيام العشر ، قالوا : يا رسول الله ، ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء »

[باب] في فطر العشر

٢٤٣٩ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صاماً العشر قط

[باب] في صوم عرفة بعرفة

٢٤٤٠ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حوشب بن عقيل ، عن مهدي لهجرى ، ثنا عكرمة ، قال : كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

٢٤٤١ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عمير مولى عبد الله بن عباس ، عن أم الفضل بنت الحرث ، أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرِب

باب في صوم يوم عاشوراء

٢٤٤٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ، وترك عاشوراء ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه

٢٤٤٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : أخبرني نافع عن ابن عمر ، قال : كان عاشوراء يوماً نصومه في الجاهلية ، فلما نزل رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا يوم من أيام الله ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه »

٢٤٤٤ - حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، ثنا أبو بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء ، فسألوا عن ذلك ، فقالوا : هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ، ونحن نصومه تمظيماً له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نحن أولى بموسى منكم » وأمر بصيامه

[باب] ماروى أن عاشوراء اليوم التاسع

٢٤٤٥ - حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى ابن أيوب ، أن إسماعيل بن أمية القرشى حدثه ، أنه سمع أبا عطفان يقول : سمعت عبد الله بن عباس يقول : حين صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه قالوا : يا رسول الله ، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع » فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٤٤٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى - يعنى ابن سعيد - عن معاوية بن غلاب ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرني حاجب بن عمر جميعاً ، المعنى ، عن الحكم بن الأعرج ، قال : أتيت ابن عباس وهو متوسدٌ رداءه في المسجد الحرام فسألته عن صوم يوم عاشوراء ، فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ، فإذا كان يوم التاسع فأصبح صائماً ، فقلت : كذا كان محمد صلى الله عليه وسلم يصوم ؟ فقال : كذلك كان محمد صلى الله عليه وسلم يصوم

باب في فضل صومه

٢٤٤٧ - حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد [بن زريع] ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن مسleme ، عن عمه ، أن أسلم أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « صُمتُم يومكم هذا » ؟ قالوا : لا ، قال « فأتوا بيقية يومكم واقضوه » [قال أبو داود يعنى يوم عاشوراء]

باب في صوم يوم وفطر يوم

٢٤٤٨ - حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومسدد ، والإخبار في حديث أحمد ، قالوا : ثنا سفيان ، قال : سمعت عمرأ ، قال : أخبرني عمرو بن أوس ، سمعه من عبد الله بن عمرو ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أحبُّ

الصيام إلى الله تعالى صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود:
كان ينام نصفه ويقوم ثلثه وينام سدسه، وكان يفطر يوماً ويصوم يوماً»

باب في صوم الثلاث من كل شهر

٢٤٤٩ - حدثنا محمد بن كثير، ثنا همام، عن أنس أخى محمد، عن
ابن ملحان القيسى، عن أبيه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، قال:
وقال «هُنَّ كهَيْئَةُ الدهر»

٢٤٥٠ - حدثنا أبو كامل، ثنا أبو داود، ثنا شيبان، عن عاصم، عن
زر، عن عبد الله، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم - يعنى من
غرة كل شهر - ثلاثة أيام

باب من قال: الاثنين والخميس

٢٤٥١ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة،
عن سواء الخزاعي، عن حفصة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم
ثلاثة أيام من الشهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى

٢٤٥٢ - حدثنا زهير بن حرب، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الحسن بن
عبيد الله، عن هنيذة الخزاعي، عن أمه، قالت: دخلت على أم سلمة فسألها
عن الصيام، فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن أصوم ثلاثة
أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميس

باب من قال: لا يبالي من أى الشهر

٢٤٥٣ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن يزيد [الرشك]، عن
معاذة، قالت: قلت لعائشة: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل
شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، قلت: من أى شهر كان يصوم؟ قالت: ما كان
يبالي من أى أيام الشهر كان يصوم

باب النية في الصيام

٢٤٥٤ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصَّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » قال أبو داود : رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً عن عبد الله بن أبي بكر مثله ، ووقفه على حفصة معمر والزبيدي وابن عينة ويونس الأيلي [كلهم عن الزهري]

باب في الرخصة في ذلك

٢٤٥٥ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، جميعاً عن طلحة بن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل عليّ قال « هل عندكم طعام ؟ فإذا قلنا : لا ، قال « إني صائم » زاد وكيع : فدخل علينا يوماً آخر فقلنا : يا رسول الله أهدي لنا خيساً فحبسناه لك ، فقال أدنيه » قال طلحة : فأصبح صائماً وأفطر

٢٤٥٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد ابن أبي زياد ، عن عبد الله بن الحرث ، عن أم هانئ ، قالت : لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأم هانئ عن يمينه ، قالت : فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته ، فشرب منه ، ثم ناوله أم هانئ ، فشربت منه ، فقالت : يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة ، فقال لها « أكنت تقضين شيئاً ؟ » قالت : لا ، قال « فلا يضرك إن كان تطوعاً »

باب من رأى عليه القضاء

٢٤٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني حبة ابن شريح ، عن ابن الهاد ، عن زميل مولى عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : أهدى لي ولحفصة طعام ، وكنا صائمتين ، فأفطرنا ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا له : يا رسول الله ، إنا أهديت لنا هدية فاشتبهناها فأفطرنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عليكما ، صوماً مكانه يوماً آخر »

باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٢٤٥٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ميمون ، عن همام ابن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تصوم للمرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ، غير رمضان ، ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه » .

٢٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده ، قالت : يا رسول الله ، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ويفطرني إذا صمت ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، قال : وصفوان عنده ، قال : فسأله عما قالت ، فقال : يا رسول الله ، أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها ، قال : قال « لو كانت سورة واحدة لكفت الناس » وأما قولها يفطرني فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ « لا تصوم امرأة إلا بأذن زوجها » وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك ، لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس ، قال « فاذا استيقظت فصل » قال أبو داود : رواه حماد — يعني ابن سلمة — عن حميد أو ثابت عن أبي التوكل

[باب في الصائم يدعى إلى وليمة]

٢٤٦٠ - حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا الوليد^(١) ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم فليجب ، فإن كان مفطراً فليطعم ، وإن كان صائماً فليصل » قال هشام : والصلاة الدعاء ، قال أبو داود : رواه حفص بن غياث أيضاً [عن هشام]

[باب ما يقول الصائم إذا دعى إلى الطعام]

٢٤٦١ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم »

باب الاعتكاف

٤٢٦٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله ، ثم اعتكف أزواجه من بعده

٢٤٦٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي بن كعب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فلم يعتكف عاماً ، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ليلة

٢٤٦٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل مُتَكَفِّئاً ، قالت : وإياه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، قالت : فأمر بينائه فضرب ، فلما رأيت ذلك أمرت بينائى فضرب ، قالت : وأمر غيرى من أزواج النبي صلى

(١) في نسخة « ثنا أبو خالد عن هشام ،

الله عليه وسلم بينائه فُضرب ، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال « ما هذه ؟
 أكبرُ تردن » ؟ قالت : فأمر بينائه فقَوَّض ، وأمر أزواجه بأبنتيهن فقَوَّضت ، ثم
 أخر الاعتكاف إلى العشر الأول ، يعنى من شوال ، قال أبو داود : رواه ابن
 إسحاق والأوزاعي ، عن يحيى بن سعيد ، نحوه ، ورواه مالك عن يحيى بن سعيد
 قال : اعتكف عشرين من شوال

باب أين يكون الاعتكاف ؟؟

٢٤٦٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ،
 أن نافعاً أخبره ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر
 الأواخر من رمضان ، قال نافع : وقد أرايت عبد الله المسكان الذي يعتكف فيه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد

٢٤٦٦ — حدثنا هناد ، عن أبي بكر ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ،
 عن أبي هريرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف كل رمضان عشرة
 أيام ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً

باب المعتكف يدخل البيت لحاجته

٢٤٦٧ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ،
 عن عروة [بن الزبير] ، عن عمرو بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف بُدئ إلى رأسه فأرجله ، وكان لا
 يدخل البيت إلا لحاجة الانسان

٢٤٦٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة ، قالوا : ثنا
 الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نحوه ، قال أبو داود : وكذلك رواه يونس عن الزهري ، ولم يتابع
 أحد مالكا على عروة عن عمرة ، ورواه معمر وزياد بن سعد وغيرهما عن
 الزهري عن عروة عن عائشة

٢٤٦٩ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: ثنا حماد [بن زيد]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون معتكفاً في المسجد فيناولني رأسه من خلل الحجرة فأغسل رأسه، وقال مسدد: فأرجله وأنا حائض

٢٤٧٠ - حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه المروزي، حدثني عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفاً فأتته أزوره ليلاً، فحدثته، ثم قمت فانقلبت، فقام معي ليلتي، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «علي رسليكما، إنها صفية بنت حبي» سبحان الله يا رسول الله!!! قال «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً» أو قال «شراً»

٢٤٧١ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، بإسناده بهذا، قالت: حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند باب أم سلمة مرَّ بهما رجلان، وساق معناه

[باب] المعتكف يعود المريض

٢٤٧٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ومحمد بن عيسى، قالا: ثنا عبد السلام بن حرب، أخبرنا الليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قال النفيلي: قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالمريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرجُّ يسأل عنه، وقال ابن عيسى: قالت: إن كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف

٢٤٧٣ - حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد، عن عبد الرحمن - يعني ابن إسحاق - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: السنة على

المعتكف أن لا يعود مريضاً ، ولا يشهد جنازة : ولا يمس امرأة ، ولا يباشرها ، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه ، ولا اعتكاف إلا بصوم ، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع ، قال أبو داود : غير عبد الرحمن لا يقول فيه « قالت السنة » قال أبو داود : جملة قول عائشة

٢٤٧٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا عبد الله [بن بديل] عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر أن عمر رضى الله عنه جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوماً عند الكعبة ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال « اعتكف وصم »

٢٤٧٥ — حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح القرشي ، ثنا عمرو بن محمد [يعنى المنقرى] ، عن عبد الله بن بديل ، باسناده نحوه ، قال : فيينا هو معتكف إذ كبر الناس ، فقال : ما هذا يا عبد الله ؟ قال : سبي هو وزن أعتقهم النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وتلك الجارية فأرسلها معهم

باب [في] المستحاضة تعتكف

٢٤٧٦ — حدثنا محمد بن عيسى وقتيبة [بن سعيد] ، قال : ثنا يزيد ، عن خالد ، عن عكرمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من أزواجه فكانت ترى الصفرة والحمر ، فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلى « آخر كتاب الصيام والاعتكاف »

« تم بعون الله وحسن توفيقه طبع الجزء الثاني من كتاب »

« السنن : للإمام الكبير أبي داود سليمان بن الأشعث »

« السجستاني ، ويليه - إن شاء الله تعالى - الجزء الثالث »

« مفتتحا بكتاب الجهاد ، نسأله سبحانه أن يوفق إلى »

« إكمالته بمنه وفضله ؛ إنه ولي ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل »

فهرس الجزء الثاني

من كتاب

سنة ابن الجوزي

ص	ص
العدو فيصلون لأنفسهم ركعة	٣ تفريع أبواب صلاة السفر
والامام قاعد ثم يسلم بهم جميعاً	باب صلاة المسافر
باب من قال يصلى بكل طائفة ركعة	• متى يقصر المسافر
١٥ ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة	• الأذن في السفر
• من قال يصلى بكل طائفة ركعة	• « المسافر يصلى وهو يشك في الوقت
• ثم يسلم فيقوم الذين خلفهم فيصلون ركعة ثم يجي	• الجمع بين الصلاتين
• الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة	• ٨ قصر قراءة الصلاة في السفر
• من قال يصلى بكل طائفة ركعة ولا يقضون	• التطوع في السفر
• ١٧ من قال يصلى بكل طائفة ركعتين	• ٩ التطوع على الراحة والوتر
• صلاة الطالب	• الفريضة على الراحة من عذر
• تفريع أبواب التطوع وركعات السنة	• متى يتم المسافر
• ٢٩ ركعتي الفجر	• ١١ إذا أقام بأرض العدو يقصر صلاة الخوف
• في تخفيفها	• ١٢ من قال يصفهم صفين صف خلف الامام وصف وجاه العدو، ويسلم بهم جميعاً
• في الاضطجاع بعدها	• ١٤ من قال إذا صلى ركعة وثبت قائماً آمنوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم انصرفوا فكانوا وجاه العدو، واختلف في السلام
• ٢٢ إذا أدرك الامام ولم يصل ركعتي النجر	• ١٤ من قال يكبرون جميعاً، وإن كانوا مستدبري القبلة، ثم يصلى بمن معه ركعة ثم باتون مصاف أصحابهم ويجي الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة ثم يصلى بهم ركعة، ثم تأتي الطائفة التي كانت مقابل
• من فاتته متى يقضيها	
• الأربع قبل الظهر وبعدها	
• الصلاة قبل العصر	
• الصلاة بعد العصر	
• ٢٤ من رخص فيهما إذا كانت الشمس طالعة	

ص	ص
٥٤	٢٦
أبواب قراءة القرآن وتخزيبه وترتيله	باب الصلاة قبل المغرب
باب في كم يقرأ القرآن	• صلاة الضحى
• • تحزيب القرآن	• في صلاة النهار
• • عدد الآي	• صلاة التسبيح
٥٧	٣١
• تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن ؟	• ركعتي المغرب أين تصليان
• من لم ير السجود في المفصل	• الصلاة بعد العشاء
• من رأى فيها السجود	أبواب قيام الليل :
• السجود في (إذا السماء انشقت)	باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه
• و (اقرأ)	• قيام الليل
• السجود في (ص)	• النعاس في الصلاة
• في الرجل يسمع السجدة وهو راكب وفي غير الصلاة	• من نام عن حزبه
• ما يقول إذا سجد	• من نوى القيام فنام
• فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح	• أى الليل أفضل ؟
• تفريع أبواب الوتر :	• وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل
• استحباب الوتر	• افتتاح صلاة الليل بركعتين
• فيمن لم يوتر	• صلاة الليل مثني مثني
• كم الوتر ؟	• في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل
• ما يقرأ في الوتر	• في صلاة الليل
• القنوت في الوتر	• ما يؤمر به من القصد في الصلاة
• في الدعاء بعد الوتر	• تفريع أبواب شهر رمضان
• الوتر قبل النوم	• في قيام شهر رمضان
• وقت الوتر	• ليلة القدر
• نقص الوتر	• فيمن قال : ليلة إحدى وعشرين
• القنوت في الصلوات	• فيمن روى أنها ليلة سبع عشرة
• في فضل الطلوع في البيت	• من روى في السبع الأواخر
• منه	• من قال : سبع وعشرون
	• من قال : هي في كل رمضان

ص	ص
٩٥	٧٠
باب العروض إذا كانت للتجارة	باب الحث على قيام الليل
هل فيها زكاة؟	د في ثواب قراءة القرآن
٩٥	٧١
د الكنز ما هو؟؟ وزكاة الحلي	د فاتحة الكتاب
٩٦	٧٢
د في زكاة السائمة	د من قال : هي من الطول
١٠٥	د ما جاء في آية الكرسي
د رضا المصدق	د في سورة الصد
١٠٦	د المعوذتين
د دعاء المصدق لأهل الصدقة	د استحباب الترتيل في القراءة
١٠٦	٧٥
د تفسير أسنان الابل	د التشديد فيمن حفظ القرآن
١٠٧	ثم نسيه
د أين تصدق الأموال؟؟	د أنزل القرآن على سبعة
١٠٨	أحرف
د الرجل يتباع صدقته	د الدعاء
١٠٨	٧٦
د صدقة الرقيق	د التسبيح بالحصى
١٠٨	٨٠
د صدقة الزرع	د ما يقول الرجل إذا سلم
١٠٩	٨٤
د زكاة العسل	د في الاستنفار
١١٠	٨٨
د في خرص العنب	د النهي عن أن يدعو الانسان
١١٠	على أهله وماله
د في الحرص	د الصلاة على غير النبي صلى الله
١١٠	عليه وسلم
د متى يحرص التمر؟؟	د الدعاء بظهر الغيب
١١٠	٨٩
د مالا يجوز من الثمرة في الصدقة	د ما يقول إذا خاف قوما
١١١	د في الاستخارة
د زكاة الفطر	د الاستعاذة
١١١	٩٠
د متى تؤدى؟؟	د كتاب الزكاة
١١٢	٩٣
د كم يؤدى في صدقة الفطر؟؟	د وجوبها
١١٤	٩٤
د من روى نصف صاع من قح	باب ما يجب فيه الزكاة
١١٥	
د في تعجيل الزكاة	
١١٥	
د الزكاة هل تحمل من بلد	
١١٦	
د من يعطى من الصدقة وحد الغنى	
١١٩	
د من يجوز له أخذ الصدقة وهو غنى	
١١٩	
د كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة	
١٢٠	
د ما يجوز فيه المسألة	
١٢١	
د كراهية المسألة	

ص	ص
باب في الصبي يحج ١٤٢	باب في الاستعفاف ١٢١
» » المواقيت ١٤٣	» الصدقة على بني هاشم ١٢٣
» الخائض تهل بالحج ١٤٤	» الفقير يهدي للغنى من الصدقة ١٢٤
» الطيب عند الاحرام ١٤٤	» من تصدق بصدقة ثم ورثها ١٢٤
» التليد ١٤٥	» في حقوق المال ١٢٤
» في الهدى ١٤٥	» حق السائل ١٢٦
» » هدى البقر ١٤٥	» الصدقة على أهل الذمة ١٢٧
» » الاشعار ١٤٦	» ما لا يجوز منعه ١٢٧
» » تبديل الهدى ١٤٦	» المسألة في المسجد ١٢٧
» » من بعث بهديه وأقام ١٤٧	» كراهية المسألة بوجه الله تعالى ١٢٧
» » في ركوب البدن ١٤٧	» عطية من سأل بالله ١٢٨
» » الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ١٤٨	» الرجل يخرج من ماله ١٢٨
» » كيف تحرر البدن؟؟ ١٤٩	» في الرخصة في ذلك ١٢٩
» » في وقت الاحرام ١٥٠	» فضل سقى الماء ١٢٩
» » الاشتراط في الحج ١٥١	» » المنيحة ١٣٠
» » في أفراد الحج ١٥٢	» أجر الخازن ١٣٠
» » الاقران ١٥٧	» المرأة تصدق من بيت زوجها ١٣١
» الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة ١٦١	» في صلة الرحم ١٣١
» الرجل يحج عن غيره ١٦١	» » الشح ١٣٣
» كيف التلبية؟؟ ١٦٢	» كتاب اللقطة ١٣٤
» متى يقطع التلبية؟؟ ١٦٣	» كتاب المناسك ١٣٩
» متى يقطع المستمر التلبية ١٦٣	» باب فرض الحج ١٣٩
» المحرم يؤدب غلامه ١٦٤	» في المرأة تحج بغير محرم ١٤٠
» الرجل يحرم في ثيابه ١٦٤	» » لا ضرورة في الاسلام ١٤١
» ما يلبس المحرم ١٦٥	» » التزود في الحج ١٤١
» المحرم يحمل السلاح ١٦٧	» » التجارة في الحج ١٤١
» في المحرمة تغطي وجهها ١٦٧	» » منه ١٤١
» في المحرم يظلل ١٦٧	» في الكرى ١٤٢

ص	ص
١٩٠	١٦٧
باب الدفمة من عرفة	باب المحرم يحتجم
١٩١	١٦٨
• الصلاة بجمع	• يكتحل المحرم
١٩٤	• المحرم يغتسل
• التعجيل من جمع	• المحرم يتزوج
١٩٥	• ما يقتل المحرم من الدواب
• يوم الحج الأكبر	• لحم الصيد للحرم
• الأشهر الحرم	• لحم الجراد للحرم
• من لم يدرك عرفة	• في الفدية
١٩٦	• في الاحصار
• النزول بمنى	• دخول مكة
• أى يوم يخطب بمنى؟	• فى رفع الدين إذا رأى البيت
• من قال: خطب يوم النحر	• تقبيل الحجر
١٩٨	• استلام الأركان
• أى يوم يخطب يوم النحر؟	• الطواف الواجب
• ما يذكر الامام فى خطبته بمنى؟	• الاضطباع فى الطواف
• بيت بمكة لىلى منى	• فى الرمل
• الصلاة بمنى	• الدعاء فى الطواف
١٩٩	• الطواف بعد العصر
• القصر لأهل مكة	• طواف القارن
• فى رمى الجمار	• المنزى
٢٠٢	• أمر الصفا والمروة
• الحلق والتقصير	• صفة حجة النبى صلى الله عليه وسلم ٢٠٧
• العمرة	• الوقوف بعرفة
• المهلة بالعمرة تحيض فيدركها	• الخروج الى منى
٢٠٦	• الخروج الى عرفة
الحج فتتقص عمرتها وتهل بالحج	• الرواح الى عرفة
هل تقضى عمرتها؟	• الخطبة على المنبر بعرفة
• المقام فى العمرة	• موضع الوقوف بعرفة
• الافاضة فى الحج	
٢٠٨	
• الوداع	
• الحائض تخرج بعد الافاضة	
• طواف الوداع	
• التحصيب	
٢٠٩	
• فىمن قدم شيئاً قبل شىء فى حجه	
٢١١	
• فى مكة	

ص	ص
٢٢٧	٢١٢
باب في الشغار	باب تحريم حرم مكة
• التحليل	• في نبيذ السقاية
• نكاح العبد بغير إذن سيده	• الإقامة بمكة
• كراهية أن يخطب الرجل	• في دخول الكعبة
على خطبة أخيه	• » الحجر
• في الرجل ينظر إلى المرأة وهو	• » مال الكعبة
يريد تزويجها	• » إتيان المدينة
• في الولي	• » تحريم المدينة
• » العضل	• » زيارة القبور
• إذا أنكح الوليان	• » كتاب النكاح
• قوله تعالى (لا يحل لكم أن	باب التحريض على النكاح
ترثوا النساء كرها)	• ما يؤمر به من تزويج ذات الدين
• في الاستئثار	• » في تزويج الأبرار
• » البكر بزوجه أبوها ولا	• النهى عن تزويج من لم يلد من
يستأمرها	النساء
• في الثيب	• في قوله تعالى (الزاني لا ينكح
• » الآكفاء	الإزانية)
• » تزويج من لم يولد	• » في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها
• » الصدقات	• » يحرم من الرضاغة ما يحرم
• » قلة المهر	من النسب
• » في التزويج على العمل بعمل	• » في لبن الفحل
• » فيمن تزوج ولم يسم صداقا	• » رضاغة الكبير
حتى مات	• » فيمن حرم به
• » في خطبة النكاح	• » هل يحرم مادون خمس رضعات؟
• » تزويج الصغار	• » في الرضخ عند الفصال
• » المقام عند البكر	• » ما يكره أن يجمع بينهن من
• » الرجل يدخل بامرأته قبل	النساء
أن ينفقها شيئا	• » في نكاح المتعة

ص	ص
٢٥٩	٢٤١
باب في نسخ المراجعة بعد التطلقات التلات	باب ما يقال للمتزوج
٢٦٢	٢٤١
فيما عني به الطلاق والنيات	« في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبل
٢٦٢	٢٤٢
« في الخيار	« في القسم بين النساء
٢٦٢	٢٤٤
« « أمرك بيدك «	« الرجل يشترط لها دارها
٢٦٣	٢٤٤
« « البتة	« « حق الزوج على المرأة
٢٦٤	٢٤٤
« « الوسوسة بالطلاق	« « حق المرأة على زوجها
٢٦٤	٢٤٥
« « الرجل يقول لامرأته « يا أختي ،	« « ضرب النساء
٢٦٥	٢٤٦
« في الظهار	« « ما يؤمر به من غرض البصر
٢٦٨	٢٤٧
« « الخلع	« « في وطء السبايا
٢٧٠	٢٤٨
« « المملوكة تعتق وهي تحت حراً أو عبد	« « جامع النكاح
٢٧٠	٢٥٠
« « من قال : كان حراً حتى متى يكون لها الخبار	« « إتيان الحائض ومباشرتها
٢٧١	٢٥١
« « في المملوكين يعتقان معاهل تخير امرأته؟	« « كفارة من أتى حائضا
٢٧١	٢٥١
« « إذا أسلم أحد الزوجين	« « ما جاء في العزل
٢٧٢	٢٥٢
« « إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها؟	« « ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله
٢٧٢	٢٥٤
« « فيمن أسلم وعنده نساء أكثر من أربع	تفريع أبواب الطلاق
٢٧٣	٢٥٤
« « إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد؟	باب فيمن خيب امرأة على زوجها
٢٧٣	٢٥٤
« « في اللعان	« « في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له
٢٧٨	٢٥٤
« « إذا شك في اله لد	« « في كراهية الطلاق
٢٧٩	٢٥٥
« « التغليظ في الانتقاء	« « طلاق السنة
٢٧٩	٢٥٧
« « في ادعاء ولد الزنا	« « الرجل يراجع ولا يشهد
	٢٥٧
	« « في سنة طلاق العبد
	٢٥٨
	« « الطلاق قبل النكاح
	٢٥٨
	« « الطلاق على غلط
	٢٥٩
	« « الطلاق على الهزل

ص	ص
باب نسخ قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية)	٢٨٠ باب فى القافة
٢٩٦	٢٨١
من قال : هى مثبتة للشيخ والحلي	من قال بالقرعة إذا تنازعا
الشهر يكون تسعا وعشرين	فى الولد
٢٩٧	٢٨١
إذا أخطأ القوم الهلال	» فى وجوه النكاح التى كان
٢٩٨	يتناكح بها أهل الجاهلية
إذا أغمى الشهر	٢٨٢
» من قال : فان غم عليكم فصوموا	» الولد للفراش
ثلاثين	٢٨٣
» فى التقدم	» من أحق بالولد ؟
٢٩٩	٢٨٥
إذا رؤى الهلال فى بلد قبل	» فى عدة المطلقة
الآخرين بلبلة	٢٨٥
باب كراهية صوم يوم الشك	» نسخ ما استثنى به من عدة
٣٠٠	المطلقات
» فىمن يصل شعبان برمضان	» فى المراجعة
» فى كراهية ذلك	٢٨٥
٣٠١	» نفقة المبتوتة
» شهادة رجلين على رؤية هلال	» من أنكر ذلك (عدم النفقة
شوال	والسكنى) على فاطمة
» فى شهادة الواحد على رؤية	٢٨٩
هلال رمضان	» فى المبتوتة تخرج بالنهار
» فى توكيد السحور	٢٨٩
» من سمى السحور الغداء	» نسخ متاع المتوفى عنها بما
» وقت السحور	فرض لها من الميراث
٣٠٤	٢٩٠
» فى الرجل يسمع النداء والثناء	» إحداد المتوفى عنها زوجها
على يده	٢٩١
وقت فطر الصائم	» فى المتوفى عنها تاتل
» ما يستحب من تعجيل الفطر	» من رأى التحول
» ما يفطر عليه	٢٩١
» القول عند الافطار	» فيما تجتنبه المعتدة فى عدتها
» الفطر قبل غروب الشمس	٢٩٣
» فى الوصال	» فى عدة الحامل
» الغنية للصائم	٢٩٤
٣٠٧	» » عدة أم الولد
	٢٩٤
	» المبتوتة لا يرجع إليها زوجها
	حتى تنكح غيره
	٢٩٤
	» فى تعظيم الزنا
	٢٩٥
	» كتاب الصوم
	٢٩٥
	» باب مبدأ فرض الصيام

ص	ص
٣٢٢	٣٠٧
باب في صوم أشهر الحرم	باب السواك للصائم
٣٢٣	• الصائم يصب عليه الماء من
• صوم المحرم	العطش ويبالغ في الاستنشاق
• صوم شعبان	٣٠٨ • في الصائم يحتجم
• صوم شوال	• في الرخصة في ذلك
• صوم ستة أيام من شوال	• في الصائم يحتمل نهارا في شهر
• كيف كان يصوم النبي صلى الله	رمضان
• عليه وسلم؟	• في الكحل عند النوم للصائم
• في صوم الاثنين والخميس	• الصائم يستقيء عامدا
• صوم العشر	• القبلة للصائم
• فطر العشر	• الصائم يبلع الريق
• صوم يوم عرفة	• كراهيته للشاب
• صوم يوم عاشوراء	• فيمن أصبح جنبا في شهر رمضان
• ماروي أن عاشوراء اليوم التاسع	• كفارة من أتى أهله في رمضان
• في فضل صومه	• التغلظ في من أفطر عمدا
• صوم يوم وفطر يوم	• من أكل ناسيا
• صوم الثلاث من كل شهر	• تأخير قضاء رمضان
• من قال : الاثنين والخميس	• فيمن مات وعليه صيام
• من قال : لا يزال من أى الشهر	• الصوم في السفر
• التية في الصيام	• اختيار الفطر
• في الرخصة في ذلك	• فيمن اختار الصيام
• من رأى عليه الفضا.	• متى يفطر المسافر إذا خرج؟؟
• المرأة تصوم بغير إذن زوجها	• قدر مسافة ما يفطر فيه
• في الصائم يدعى إلى وليمة	• من يقول : صمت رمضان كله
• ما يقول الصائم إذا دعى إلى	• في صوم العيدين
الطعام	• صيام أيام التشريق
• الاعتكاف	• النهى أن يخص يوم الجمعة بصوم
• أين يكون الاعتكاف؟	• النهى أن يخص يوم السبت بصوم
• المعتكف يدخل البيت لحاجته	• الرخصة في ذلك
• المعتكف يعود المريض	• في صوم الدهر تطوعا
• في المستحاضة تعتكف	
• في المستحاضة تعتكف	

سيرة النبي داود

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي

٢٠٢ - ٨٢٧٥

تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الثالث

المكتبة العصرية
مكتبة - بيروت

« كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف »

« لم يُصنَّف في علم الدين كتاب مثله »

أبو سليمان الخطابي

« ألين لأبي داود الحديث ، كما ألين لداود الحديد »

ابراهيم بن اسحاق الحرابي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فقهاً ، وعلماً »

« وحفظاً ، ونسباً ، وورعاً ، وإتقاناً »

ابن عمار

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »

« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »

« الذي خصه الله به ، بحيث صار حكماً بين »

« أهل الاسلام ، وفصلاً في موارد النزاع »

« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه »

« يرضى المحقون ؛ فإنه جمع شمل أحاديث »

« الأحكام ، ورَتَّبَها أحسن ترتيب ونظَّمها أحسن »

« نظام ، مع انتقائها أحسن انتقاء ، وإطراحه منها »

« أحاديث المجروحين والضعفاء »

ابن قسيم الجوزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أول كتاب الجهاد

باب ماجاء في الهجرة [وسكنى البدو]

٢٤٧٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد - يعني ابن مسلم - عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد الخدري أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال : « وَيَحِبُّكَ إِنْ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ » ؟ قال : نعم ، قال : « فَهَلْ تُؤَدِي صَدَقَتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال : « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً »

٢٤٧٨ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، قال : سألت عائشة رضی الله عنها عن البداوة فقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَبْدُو إلى هذه التلاع ، وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إلى ناقة محرمة من إبل الصدقة ، فقال لي « يا عائشة أرقِي » ؛ فان الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ، ولا نزع من شيء قط إلا شانه »

باب في الهجرة هل انقطعت

٢٤٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن حرير ، [ابن عيسى] عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن أبي هند ، عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا »

٢٤٨٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح

فتح مكة « لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا »

٢٤٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا عامر ، قال : أتى رجل عبد الله بن عمرو وعنده القوم حتى جلس عنده ، فقال : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه »

٢ باب في سكني الشام

٢٤٨٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ستكون هجرة بمد هجرة ، فخير أهل الأرض أزمهم مهاجر إبراهيم ، ويبقى في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم ، تقدروهم نفس الله ، وتحشرهم النار مع القردة والخنازير »

٢٤٨٣ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، ثنا ببيعة ، حدثني ببحير ، عن خالد - يعني ابن معدان - عن ابن أبي قتيلة ، عن ابن حوالة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق » قال ابن حوالة : خرت لي يارسول الله إن أدركت ذلك ، فقال : « عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه ، يجتبي إليها خيرته من عباده فاما إن أيتم فليكن بيمينكم ، واسقوا من غدركم ؛ فان الله توكل لي بالشام وأهله »

٣ باب في دوام الجهاد

٢٤٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي يُقاتلون على الحق ظاهرين على من نأواهم حتى يُقاتل آخرهم المسيح الدجال »

باب في ثواب الجهاد

٢٤٨٥ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا سليمان بن كثير ، ثنا الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل : أيُّ المؤمنين أكملُ إيماناً ؟ قال « رَجُلٌ يُجاهدُ في سبيلِ اللهِ بنفسه وماله ، ورجُلٌ يَعْبُدُ اللهَ في شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ قَدْ كُفِيَ النَّاسُ شَرَّهُ »

٦ باب [في] النهي عن السياحة

٢٤٨٦ — حدثنا محمد بن عثمان التنوخي [أبو الجماهر] ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرني العلاء بن الحرث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي أمامة أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أئذن لي في السياحة ^(١) ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الجِهَادُ في سبيلِ اللهِ تعالى »

٧ باب في ^(٢) فضل القفل في سبيل الله تعالى

٢٤٨٧ — حدثنا محمد بن المصنف ، ثنا علي بن عياش ، عن الليث بن سعد ، ثنا حيوة ، عن ابن شُفَيِّ ، عن شفي [بن ماتع] ، عن عبد الله — هو ابن عمرو — عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ »

٨ باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم

٢٤٨٨ — حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، ثنا حجاج بن محمد ، عن فرج ابن فضالة ، عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها أم خلاد ، وهي مُنتَقِبَةٌ ، تسأل عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : جئت تسألين عن ابنك وأنت منتقبة ؟ فقالت : إن أُرزأُ ابني فلن أُرزأُ حيَّاتي ، فقال

(١) في نسخة « ائذن لي بالسياحة »

(٢) في نسخة « فضل القفل في الغزو »

رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابنك له أجر شهيدين » قالت : ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال « لأنه قتله أهل الكتاب »

٩ باب في ركوب البحر في الغزو

٢٤٨٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن مطرف ، عن بشر أبي عبد الله ، عن بشير بن مسلم ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يركب البحر إلا حاجٌ أو معتمرٌ أو غازي سبيل الله ؛ فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا » .

١٠ [باب فضل الغزو في البحر]

٢٤٩٠ — حدثنا سليمان بن داود المتكفي ، ثنا حماد [يعني] ابن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أنس بن مالك ، قال : حدثتني أم حرام بنت ملحان أخت أم سليم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ^(١) عِنْدَهُمْ ، فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، ما أضحكك ؟ قال « رأيتُ قوماً يركب ظهراً هذا البحر كالملوك على الأسرة » قالت : قلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، [قال « فانك منهم »] قالت : ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، ما أضحكك ؟ فقال مثل مقالته ، قلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ، قال « أنت من الأولين » قال : فتزوجها عبادة بن الصامت ففزا في البحر فحملها معه فلما رجع قُرِبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ لَتَرَكِبَهَا فَفَصَرَعَهَا فَأَنْدَقَتْ عُنُقَهَا فَمَاتَتْ

٢٤٩١ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب إلى قِبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ ، وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ

(١) أي : نام في وقت القيولة

ابن الصامت ، فدخل عليها يوما ، فأطعمته وجلست تَغْلِي رأسه ، وساق [هذا] الحديث [قال أبو داود : وماتت بنت ملحان بقرص]

٢٤٩٢ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن يزيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أخت أم سليم الرميضاء ، قالت : نام النبي صلى الله عليه وسلم فاستيقظ ، وكانت تغسل رأسها ، فاستيقظ وهو يضحك ، فقالت : يا رسول الله ، أتضحك من رأسي ؟ قال « لا » وساق هذا الخبر : يزيد ، وينقص

٢٤٩٣ — حدثنا محمد بن بكر العيشي ، ثنا مروان ، ح وثنا عبد الوهاب ابن عبد الرحيم الجَوَيْرِيّ الدمشقي ، المعنى ، قال : ثنا مروان ، أخبرنا هلال بن ميمون الرملي ، عن يعلى بن شداد ، عن أم حرام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « المَانِدُ في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد ، والغَرِقُ له أجر شهدين »

٢٤٩٤ — حدثنا عبد السلام بن عتيق ، ثنا أبو مسهر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله [يعني ابن سماعة] ، ثنا الأوزاعي ، حدثني سليمان بن حبيب ، عن أبي أمامة الباهلي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عز وجل : رجلٌ خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل »

١١ باب في فضل من قتل كافرا

٢٤٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح البرازي ، ثنا إسماعيل — يعني ابن جعفر — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجتمع في النار كافر وقاتله أبدا »

« باب في حرمة نساء المجاهدين [على القاعدين]

٢٤٩٦ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان، عن قَعْنَبٍ، عن علقمة ابن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمَجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمَجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ إِلَّا نَصَبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبِيلٌ لَهُ: [هَذَا] قَدْ خَلَفَكَ فِي أَهْلِكَ نَحْدًا مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ » فالتفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ما ظنكم » [قال أبو داود: كان قعنب رجلا صالحا، وكان ابن أبي ليلى أراد قعنبا على القضاء فأبى عليه، وقال: أنا أريد الحاجة بدرهم فأستعين عليها برجل، قل: وأينا لا يستعين في حاجته؟ قال: أخرجوني حتى أنظر، فأخرج، فتواري، قال سفيان: بينما هو متوارٍ إذ وقع عليه البيت فمات]

« باب [في] السَّرِيَّةِ تَخْفِقُ

٢٤٩٧ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة وابن لهيعة، قالا: ثنا أبو هانئ، الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَصِيبُونَ غَنِيمَةً إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثَ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، فَإِنْ لَمْ يَصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ »

١٤ باب في تضعيف الذكر في سبيل الله تعالى

٢٤٩٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ تُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِينَ ضِعْفٍ »

١٥ باب فيمن مات غازياً

٢٤٩٩ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقیة بن الولید ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، برد إلى مكحول ، إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، أن أبا مالك الأشعري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَةٌ أَوْ مَاتَ عَلَى فَرَاشِهِ [أَوْ] بَأَى حَتْفِ شَاءِ اللَّهِ فَانَّهُ شَهِيدٌ ، وَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ »

١٦ باب في فضل الرباط

٢٥٠٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثني أبو هانيء ، عن عمرو بن مالك ، عن فضالة بن عبيد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ الْمَيِّتِ يُحْتَمُّ عَلَى عَمَلِهِ ، إِلَّا الْمُرَابِطَ ، فَانَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُؤَمِّنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ »

١٧ باب [في] فضل الحرس في سبيل الله تعالى

٢٥٠١ — حدثنا أبو توبة ، ثنا معاوية - يعنى ابن سلام - عن زيد - يعنى ابن سلام - أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلولي [أبو كبشة] ، أنه حدثه سهل بن الحنظلية ، أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنينٍ فأطنبوا السير ، حتى كانت عشية ، فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل فارس فقال : يا رسول الله ، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا ، فإذا أنا بهوازن على بكررة آبائهم بظعنهم ونعمهم وشأنهم اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « تِلْكَ غَنِيْمَةٌ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ثم قال « مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ » ؟ قال أنس بن أبي مرند الغنوي : أنا يا رسول الله ، قال « فاركب » فركب فرساً له ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « اسْتَقْبِلْ هَذَا »

الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ ، وَلَا نَفْرَانَ مِنْ قِبَالِكَ اللَّيْلَةَ » فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مُصَلَّاهُ فَرَكِعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ « هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ » ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَحْسَسْنَاهُ ، فَنُوبَ بِالصَّلَاةِ ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَصِلِي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشَّعْبِ حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ « أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ فَارِسَكُمْ » فَعَمَلْنَا نَنْظُرَ إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ الشَّعْبَيْنِ كِلَيْهِمَا فَتَنَظَّرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَلْ نَزَلَتِ اللَّيْلَةُ » ؟ قَالَ : لَا إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاصِيًا حَاجَةً ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَدْ أَوْجَبَتْ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا »

باب كراهية ترك الغزو ١٨

٢٥٠٢ - حدثنا عبدة بن سليمان المروزي ، أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا وهيب - يعني ابن الورد - أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر ، عن سمى ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يَحْدِثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ يَفَاقٍ »

٢٥٠٣ - حدثنا عمرو بن عثمان ، وقرأته على يزيد بن عبد ربه الجُرْجِسِيِّ ، قالوا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن يحيى بن الحرث ، عن القاسم أبي عبد الرحمن ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرِ أَصَابِهِ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ » قال يزيد ابن عبد ربه في حديثه : قبل يوم القيامة

٢٥٠٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ »

١٩ باب في نسخ نفي العامة بالخاصة

٢٥٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد المزوزي ، حدثني علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال (إِيَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) (وما كان لأهل المدينة) إلى قوله (يعملون) نسخها الآية التي تليها : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة)

٢٥٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، عن عبد المؤمن ابن خالد الحنفي ، حدثني نجيذة بن نفيح ، قال : سألت ابن عباس عن هذه الآية (إِيَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) قال : فأمسك عنهم المطر ، وكان عذابهم

٢٠ باب في الرخصة في القعود من العذر

٢٥٠٧ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت ، قال : كنت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فَمَشَيْتُهُ السَّكِينَةَ فَوَقَعَتْ فَاخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ فَاخَذَ عُنُقَهُ ، فَمَا وَجَدَتْ تَقِلُّ شَيْءٌ أَثْقَلَ مِنْ فَاخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ « أَكْتُبْ » فَكُتِبَتْ فِي كِتَابِ : (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) إلى آخر الآية ، فقام ابن أم مكتوم ، وكان رجلاً أعمى ، لما سمع فضيلة المجاهدين ، فقال : يا رسول الله ، فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فلما قضى كلامه غَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَاخَذَهُ عَلِيٌّ فَاخَذَ عُنُقَهُ وَوَجَدَتْ مِنْ ثِقَلِهَا [فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ] كَمَا وَجَدَتْ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى] ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ « اقْرَأْ يَا زَيْدُ » فَقَرَأَتْ (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير أولى الضرر) الآية كلها ، قال زيد : فَأَنْزَلَهُ اللَّهُ وَحَدَّاهَا ، فَأَلْحَقْتُهَا ، وَالذِّي نَفْسِي يَدُهُ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كِتَابِ .

٢٥٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن موسى بن أنس [بن مالك] ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَقَد تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِيرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ » قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ فقال « حَبَسَهُمُ الْعَدْرُ » .

٢٥٠٩ باب ما يجزى من الغزو

٢٥٠٩ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا الحسين ، حدثني يحيى ، حدثني أبو سلمة ، حدثني بسر بن سعيد ، حدثني زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » .

٢٥١٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحرث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني لَحْيَانَ وقال « لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثم قال للقاعد « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ »

٢٥١١ باب في المرأة والجن

٢٥١١ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن عبد الله بن يزيد ، عن موسى بن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن عبد العزيز بن مروان ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ وَجُبْنٌ خَالِعٌ » .

٢٥١٢ باب في قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)

٢٥١٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن حيوة ابن شريح وابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أسلم أبي عمران ، قال :

غزونا من المدينة نريد القسطنطينية ، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ، والروم مُلصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَانِطِ الْمَدِينَةِ ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَقَالَ النَّاسُ : مَهْ ، مَهْ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَلْتَقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَهُ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ ، قُلْنَا : هَلُمَّ نَقِيمُ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصَلِّحُهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فَالِاقْتَاءُ بِالْأَيْدِي ^(١) إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ تَقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصَلِّحُهَا وَنَدْعَ الْجِهَادَ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍان : فَلَمْ يَزَلْ أَبُو أَيُّوبَ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ

٤٤ باب في الرمي

٢٥١٣ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن المبارك ، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثني أبو سلام ، عن خالد بن زيد ، عن عقبة ابن عامر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله عز وجل يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يُحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُنْبَلَهُ ، وَارْمُوا وَارْكَبُوا ، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ، لَيْسَ مِنَ اللَّهِوِ ^(٢) إِلَّا ثَلَاثٌ : تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَلَاعِبَتِهِ أَهْلَهُ ، وَرَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَانْهَاهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا » أَوْ قَالَ « كَفَرَهَا »

٢٥١٤ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحارث ، عن أبي علي ثمامة بن شفي الهمداني ، أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول « (وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ »

٥٥ باب في من يغزو [و] يلتبس الدنيا

٢٥١٥ — حدثنا حبة بن شريح الحضرمي ، ثنا بقية ، حدثني بحير ،

(١) في نسخة « فالالقاء بأيدينا الى التهلكة - الخ .
 (٢) قال الخطابي : المعنى ليس المباح من اللهو ولا رواية الترمذي « كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته ،

عن خالد بن معدان ، عن أبي بخرية ، عن معاذ بن جبل ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « الْغَزْوُ غَزْوَانٍ : فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ ، وَبَاسَرَ الشَّرِيكَ ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ ؛ فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنَبِيَّهُ أُجْرٌ كُلَّهُ . وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً ، وَعَصَى الْإِمَامَ ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ »

٢٥١٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، عن ابن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، عن القاسم ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز رجل من أهل الشام ، عن أبي هريرة ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا أُجْرَ لَهُ » فأعظم ذلك الناس ، وقالوا للرجل : عد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلملك لم تفهمه ، فقال : يا رسول الله ، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا ، فقال « لَا أُجْرَ لَهُ » فقالوا للرجل : عد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له الثالثة ، فقال له « لَا أُجْرَ لَهُ »

(٦) [باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا]

٢٥١٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى ، أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الرجل يقاتل للدُّكْرِ ، ويقاتل ليحْمَدَ ، ويقاتل ليغنم ، ويقاتل ليُرِي مَكَانَهُ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَاتَلَ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ أَعْلَى فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

٢٥١٨ — حدثنا علي بن مسلم ، ثنا أبو داود ، عن شعبة ، عن عمرو ، قال : سمعت من أبي وائل حديثاً أعجبنى ، فذكر معناه

٢٥١٩ — حدثنا مسلم بن حاتم الأنصاري ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا محمد ابن أبي الوضَّاح ، عن الملاء بن عبد الله بن رافع ، عن حنَّان بن خازجة ، عن عبد الله

ابن عمرو ، قال : قال عبد الله بن عمرو : يارسول الله ، أخبرني عن الجهاد والغزوة ، فقال « يا عبد الله بن عمرو ، إن قاتلت صابراً محتسباً بمثك الله صابراً محتسباً ، وإن قاتلت مُرأياً مُكاثراً بمثك الله مرأياً مكاثراً ، يا عبد الله بن عمرو ، على أيِّ حالٍ قاتلتَ أو قتلتَ بمثك الله على تيك الحال »

٤٧ باب في فضل الشهادة

٢٥٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَرْدُ أَهْكَارَ الْجَنَّةِ : تَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كُلُّهُمْ وَمَشَرِبَهُمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا : مَنْ يَبْلُغُ إِخْوَانَنَا عِنَّا أَنَا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لثَلَا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَلَا يَنْكَلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ ؟ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : أَنَا أَبْلِغُهُمْ عَنْكُمْ ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ »

٢٥٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا عوف ، حدثنا حسناء بنت معاوية الصريمية ، قالت : ثنا عمي ، قال : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : مَنْ فِي الْجَنَّةِ ؟ قَالَ « النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنَّةِ ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْمَوْلُودُ [فِي الْجَنَّةِ] وَالْوَالِدُ [فِي الْجَنَّةِ] »

٤٨ باب في الشهيد يشفع

٢٥٢٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح الدَّمَارِيُّ ، حدثني عمي نمران بن عتبة الدماري قال : دخلنا على أم الرداء ونحن أيتام فقالت : أَبْشِرُوا فإني سمعت أبا الرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسْمَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ » قال أبو داود : صوابه رباح ابن الوليد

٢٥٢٣ باب في النور يرى عند قبر الشهيد

٢٥٢٣ - حدثنا محمد بن عمرو الرازي، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل -
عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، قالت:
لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور

٢٥٢٤ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال:
سمعت عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن ربيعة، عن عبيد بن خالد السلمي،
قال: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين، فقتل أحدهما ومات الآخر
بمكة بجمعة أو نحوها، فصاينا عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا قُلْتُمْ؟»
فقلنا: دعونا له، وقلنا اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم «فَأَيْنَ صَلَاتِهِ بَعْدَ صَلَاتِهِ وَصَوْمِهِ بَعْدَ صَوْمِهِ؟» شك شعبة في صومه
وعمله بعد عمله «إِنْ بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»

٢٥٢٥ باب في الجعائل في الغزو

٢٥٢٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا، ح وثنا عمرو بن
عثمان، ثنا محمد بن حرب، المعنى، وأنا لحديثه أنقن، عن أبي سلمة سليمان بن
سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، عن أبي
أيوب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ الْأَمْصَارَ،
وَسَتَكُونُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ تَقَطَّعُ عَلَيْكُمْ فِيهَا بُعُوثٌ فَيَكْرِهُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ الْبُعْثَ فِيهَا
فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ ثُمَّ يَتَصَفَّحُ الْقَبَائِلَ يَبْرُضُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ يَقُولُ: مَنْ أَكْفَيْهِ
بُعْثَ كَذَا، مَنْ أَكْفَيْهِ بُعْثَ كَذَا؟ أَلَا وَذَلِكَ الْأَجِيرُ إِلَى آخِرِ قَطْرِ مِنْ دَمِهِ»

٢٥٢٦ باب الرخصة في أخذ الجعائل

٢٥٢٦ - حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، ثنا حجاج - يعني ابن
سعد ح وثنا عبد الملك بن شعيب، ثنا ابن وهب، عن الليث بن سعد،

عن حيوة بن شريح ، عن ابن شني ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لِلغَازِي أَجْرُهُ ، وَللجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الغَازِي »

٣٢ باب في الرجل يغزو بأجير (١) ليخدم

٢٥٢٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عاصم ابن حكيم ، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني ، عن عبد الله بن الديلمي ، أن يعل ابن منية قال : آذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم ، فالتست أجيرا يكفيني وأجرى له سَهْمَه ، فوجدت رجلا ، فلما دنا الرجل أتاني فقال : ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي ؟ فسمم لي شيئا كان السهم أو لم يكن ، فسميت له ثلاثة دنانير ، فلما حضرت غنيمته أردت أن أجرى له سَهْمَه ، فذكرت الدنانير ، فحنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أمره ، قال « مَا أَجِدُ [له] فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا دَنَانِيرَهُ الَّتِي سَمَّيْتُ »

٣٣ باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان

٢٥٢٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : جئتُ أبايَكَ على الهجرة ، وترك أبوَيَّ يبيكان ، قال « ارجعْ عليهما فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا »

٢٥٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أجامد ؟ قال « ألك أيوان » ؟ قال : نعم ، قال « قههما فجاهد » قال أبو داود : أبو العباس هذا الشاعر اسمه السائب بن فروخ

٢٥٣٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني

(١) في نسخة . بأجر الخدمة .

عمرو بن الحرث ، أن دَرَجًا أبا السَّمْح حدثه ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن ، فقال « هل لك أحد باليمن » ؟ قال : أبواى ، قال « أَذِنَا لَكَ » ؟ قال : لا ، قال « ارجع إليهما فاستأذنهما ، فإن أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ ، وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا »

٣٤ باب فى النساء يغزون

٢٥٣١ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْزُو بِأُمَّ سَلَمَةَ ونسوة من الأنصار لِيَسْتَقِينَ^(١) الماء وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى

٣٥ باب [فى] الغزو مع أمة الجور

٢٥٣٢ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، ثنا جعفر بن بُرْقَانَ ، عن يزيد بن أبي نُشْبَةَ ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ : الْكُفَّ عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَكْفُرْهُ بِذَنْبٍ وَلَا تَخْرُجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ ، وَالْجِهَادُ مَا ضَى مِنْهُ بِعَثَى اللَّهِ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرَ أُمَّتِي الدِّجَالَ لَا يَبْطُلُهُ جَوْرٌ جَائِرٌ وَلَا عَدْلٌ عَادِلٌ ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ »

٢٥٣٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا ، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرُ ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا ، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرُ »

٣٦ باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو

٢٥٣٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ثنا عبيدة بن حميد ، عن الأسود

ابن قيس ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله ، حَدَّثَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أراد أن يغزو فقال : « يا معشر المهاجرين والأنصار ، إنَّ من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة فليضمَّ أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة فما لأحدنا من ظهرٍ يحمله إلا ^(١) عقبه كعقبه » يعني أحدهم ، فضممتُ إلى اثنين أو ثلاثة ، قال : مالي إلا عقبه كعقبه أحدهم من جملي

٣٧- باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة

٢٥٣٥ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا معاوية بن صالح ، حدثني ضمرة ، أن ابن زغب الأيادي حدثه ، قال : نزل على عبد الله بن حوالة الأزدي فقال لي : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنغتم على أقدامنا ، فرجعنا فلم نغم شيئاً ، وعرف الجهد في وجوهنا ، فقام فينا فقال : « اللهم لا تكلمهم إلى فأضعف عنهم ، ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ، ولا تكلمهم إلى الناس فيستأثروا عليهم » ثم وضع يده على رأسى ، أو قال : على هامتى ، ثم قال : « يا ابن حوالة ، إذا رأيت الخلافة قد نزلت أرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والأمور العظام ، والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه من رأسك » [قال أبو داود : عبد الله بن حوالة حمصي]

٣٨- باب في الرجل [الذى] يشترى نفسه

٢٥٣٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل . ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن مرة الهمداني ، عن عبد الله بن مسعود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عجب ربنا من رجل غرأ في سبيل الله فانهزم » يعني أصحابه « فعلم ما عليه فرجع حتى أهرىق دمه ، فيقول الله تعالى للملائكته :

(١) «عقبه» بضم فسكون - ركوب مركب واحد بالنوبة يتعاقب عليه الرجلان أو الثلاثة أو الأكثر ولكل واحد نوبة

أنظروا إلى عبدى رَجَعَ رغبة فيما عندى، وشفقة مما عندى، حتى أهرىق
دمه» .

٣٩ باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله عز وجل

٢٥٣٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن عمرو ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن عمرو بن أقيش كان له رِباً في الجاهلية
فكره أن يسلم حتى يأخذه ، فجاء يوم أحد ، فقال : أين بنو عمى ؟ قالوا : بأحد
قال : أين فلان ؟ قالوا : بأحد ، قال : فأين فلان ، قالوا : بأحد ، فلبس لأمته
وركب فرسه ثم تَوَجَّهَ قِبَلَهُمْ ، فلما رآه المسلمون قالوا : إليك عنا ياعمرؤ ، قال :
إني قد آمنتُ ، فقاتل حتى جُرِحَ ، فحمل إلى أهله جريحاً ، فجاءه سعد بن معاذ
فقال لأخته : سليه حَمِيَّةً لقومك أو غضباً لهم أم غضباً لله فقال : بل غضباً لله
ولرسوله ، فمات ، فدخل الجنة وما صلى لله صلاة

٤٠ باب في الرجل يموت بسلاحه

٢٥٣٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ،
عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك ، قال
أبو داود : قال أحمد : كذا قال هو [يعنى ابن وهب] وعنبسة يعنى ابن خالد ،
[جميعاً عن يونس] قال أحمد : والصواب عبد الرحمن بن عبد الله أن سلمة بن
الأكوع قال : لما كان يومُ خيبر قاتل أخى قتلاً شديداً ، فارتد عليه سيفه فقتله
فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكروا فيه : رجل مات
بسلاحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مات جاهداً مجاهداً » قال ابن
شهاب : ثم سألت ابناً لسلمة بن الأكوع فحدثني عن أبيه مثل ذلك ، غير
أنه قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كذبوا مات جاهداً مجاهداً ، فله
أجره مرتين »

٢٥٣٩ — حدثنا هشام بن خالد [الدمشقي] ، ثنا الوليد ، عن معاوية بن أبي سلام ، عن أبيه ، عن جده أبي سلام ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : أَعْرَضْنَا عَلَى حَتَّى مِنْ جَهَنَّمَ ، فَطَلَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ فَضْرِبَهُ فَأَخْطَأَهُ وَأَصَابَ نَفْسَهُ بِالسَّيْفِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَخْوَكُ يَامَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ » فَاِبْتَدَرَهُ النَّاسُ فَوَجَدُوهُ قَدْ مَاتَ ، فَلَفَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثِيَابِهِ وَدَمَانِهِ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَفَنَهُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهيدُ هُوَ ؟ قَالَ « نَعَمْ وَأَنَا لَهُ شَهِيدٌ »

٥١ باب الدعاء عند اللقاء

٢٥٤٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثَانِ لَا تُرَدَّانِ ، أَوْ قَلَمًا تُرَدَّانِ : الدَّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » قال موسى : وحدثني رزق بن سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : وَوَقْتُ الْمَطْرِ

٥٢ باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة

٢٥٤١ — حدثنا هشام بن خالد أبو مروان وابن المصنف ، قالا : ثنا بقرية ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، يرد إلى مكحول ، إلى مالك بن يحيى ، أن معاذ ابن جبل حَدَّثَهُمْ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةَ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قَتَلَ فَانْ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ » زاد ابن المصنف من هنا « وَمَنْ جَرَحَ جَرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نَكَبَ نَكْبَةً فَانْهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ لَوْئُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمَسْكِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْ عَلَيْهِ طَابَعَ الشَّهَادَةِ »

٤٢ باب في كراهة جز نواصي الخيل وأذناها

٢٥٤٢ — حدثنا أبو توبة ، عن الهيثم بن حميد ، ح وثنا خَشَيْشُ بن أصرم ، ثنا أبو عاصم ، جميعاً عن ثور بن يزيد ، عن نصر الكنانى ، عن رجل ، وقال أبو توبة : عن ثور بن يزيد ، عن شيخ من بنى سليم ، عن عتبة بن عبد السلى ، وهذا لفظه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تَقْصُوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ ، وَلَا مَعَارِفَهَا ، وَلَا أَذْنَابَهَا ، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابِهَا ، وَمَعَارِفَهَا دَفَاؤُهَا ، وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ »

٤٣ باب في ما يستحب من ألوان الخيل

٢٥٤٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني ، ثنا محمد بن المهاجر الأنصارى ، حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي وكانت له حبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَعْرَأَ مُحَجَّلٍ ، أَوْ أَشْقَرَ أَعْرَ مُحَجَّلٍ ، أَوْ أَدَمَ أَعْرَ مُحَجَّلٍ »

٢٥٤٤ — حدثنا محمد بن عوف الطائفي ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا محمد بن مهاجر ، ثنا عقيل [بن شبيب] ، عن أبي وهب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَيْكُمْ بِكُلِّ أَشْقَرَ أَعْرَ مُحَجَّلٍ ، أَوْ كَيْتٍ أَعْرَ » فذكر نحوه ، قال محمد : — يعنى ابن مهاجر — سألته لم فضل الأشقر ؟ قال : لأن النبی صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيَّةً فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَاءَ بِالْفَتْحِ صَاحِبَ أَشْقَرَ

٢٥٤٥ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حسين بن محمد ، عن شيبان ، عن عيسى بن علي ، عن أبيه ، عن جده ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُنْزَلُ الْخَيْلُ فِي شَقْرِهَا »

٤٥ [باب : هل تسمى الأنثى من الخيل فرساً ؟]

٢٥٤٦ - حدثنا موسى بن مروان الرقي ، ثنا مروان بن معاوية ، عن أبي حيان التيمي ، ثنا أبو زرعة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَمَّى الأنثى من الخيل فرساً

٤٦ باب ما يكره من الخيل

٢٥٤٧ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلم [هو ابن عبد الرحمن] عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشُّكَّالَ من الخيل ، والشُّكَّال : يكون الفرس في رجلة اليمى بياض وفي يده اليسرى [بياض] أو يده اليمنى وفي رجله اليسرى [قال أبو داود : أى مخالف]

٤٧ باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم

٢٥٤٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا مسكين - يعنى ابن بكير - ثنا محمد بن مهاجر ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي كبشة السلولى ، عن سهل بن الحنظلية ، قال : مرَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ببيعير قد لحق ظهره ببطنه ، فقال « اتَّقُوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحاً وكُلُّوها صالحاً » .

٢٥٤٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا مهدي ، ثنا ابن أبي يعقوب ، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي ، عن عبد الله بن جعفر ، قال : أردفتني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ذات يوم فأسَرَ إلى حديثنا لا أحدث به أحداً من الناس ، وكان أحب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدفاً أو حائشَ نَحْلٍ ، قال : فدخل حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جبل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حَنَّ وَدَرَقَتْ عيناه ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذِفْرَاهُ فَسَكَتَ ، فقال « مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَبَلِ ، لِمَنْ هَذَا الْجَبَلِ ؟ فبجاء فتى من الانصار فقال : لى يا رسول الله ، فقال « أفلا تتق الله في هذه البهيمة التى مَلَكَكَ الله إياها فانه شكى إلى أنك تجيئه وتذئبه »

٢٥٥٠ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبي ، عن مالك ، عن سمي مولى
 أبي بكر ، عن أبي صالح السَّمَّان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال « بينما رجل يمشى بطريق فاشتدَّ عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها
 فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهثُ يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد
 بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني ، فنزل البئر ، فملاً خفيه
 فأمسكه فيه حتى رقي فسقى الكلب ، فشكر الله له ، فمغفر له » فقالوا : يا رسول
 الله ، وإن لنا في البهائم لأجراً ؟ فقال « في كل ذات كبدٍ رطبةٍ أجرٌ »
 ٤٨ [باب في نزول المنازل]

٢٥٥١ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن
 حمزة الضبي ، سمعت أنس بن مالك قال : كنا إذا نزلنا منزلاً لا نُسبِحُ حتى
 نحلَّ الرحال

٤٩ باب في تقليد الخيل بالأوتار

٢٥٥٢ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله
 ابن أبي بكر [بن محمد] بن عمرو بن حزم ، عن عباد بن تميم ، أن أبا بشير
 الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ،
 فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا ، قال عبد الله بن أبي بكر : حسبت
 أنه قال : والناس في ميبتهم « لا يقيَنان في رقبة بعير قلادة من وترٍ ولا قلادة
 إلا قَطِعت » قال مالك : أرى أن ذلك من أجل العين

٤٥ [باب إكرام الخيل ، وارتباطها ، والمسح على أكفها]

٢٥٥٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني ،
 أخبرنا محمد بن المهاجر ، حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي وكانت
 له صحبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارتبطوا الخيل ، وامسحوا
 بنواصيها وأعجازها » أو قال « أكفها » « وقلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار »

٦٦ باب في تعليق الأجراس

٢٥٥٤ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رَقَةً فِيهَا جَرَسٌ »

٢٥٥٥ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تصحب الملائكة رقة فيها كلب أو جرس »

٢٥٥٦ — حدثنا محمد بن رافع، ثنا أبو بكر بن أبي أويس، حدثني سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجرس « مِرْمَارُ الشَّيْطَانِ »

٦٧ باب في ركوب الجلالة

٢٥٥٧ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى عن ركوب الجلالة

٢٥٥٨ — حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازي، أخبرني عبد الله بن الجهم، ثنا عمرو - يعني ابن أبي قيس - عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الابل أن يُرَكَّبَ عليها

٦٨ باب في الرجل يسمى دابته

٢٥٥٩ — حدثنا هناد بن السرى، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ، قال: كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عُقَيْر

٦٩ باب في النداء عند النفير: يا خيَل الله اركبي

٢٥٦٠ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني يحيى بن حسان، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب،

حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب :
أما بعد فإن النبي صلى الله عليه وسلم سَمِيَ خَيْلَنَا خَيْلَ اللَّهِ ، إذا فرغنا ،
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا فرغنا بالجماعة والصبر والسكينة ،
وإذا قاتلنا

٥٠ باب النهي عن لعن البهيمة

٢٥٦١ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة
عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في
سفر فسمع لَعْنَةً ، فقال « ما هذه » ؟ قالوا : هذه فلانة لعنت راحلتها ، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم « ضَمُّوا عَلَيْهَا فَانْهَاطَهَا مَلْعُونَةٌ » فوضعوا عنها ، قال عمران :
فكأن أنظر إليها ناقة ورفقا .

٥١ باب في التحريش بين البهائم

٢٥٦٢ - حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا يحيى بن آدم ، عن قطبة بن
عبد العزيز بن ^(١) سبأ ، عن الأعمش ، عن أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن
ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم
٥٢ باب في وسم الدواب

٢٥٦٣ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن هشام بن زيد ، عن
أنس [بن مالك] ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بأخ لي حين ولد لي ^{لِيُحَنِّكَه}
فاذا هو في مربدٍ يَسِمُ غَمًّا ، أحسبه قال : في آذانها
٥٢ [باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه]

٢٥٦٤ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن
جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ عليه بحمار قد وُسمَ في وجهه ، فقال

(١) في نسخة « ابن سياد » بكسر السين ، وسقطت من نسخة أخرى

«أَمَا بَلَعَكُمْ أَنِي [قد] لَعَنْتُ من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها؟»
فنهى عن ذلك

٥٤ باب في كراهية الجر تنزى على الخيل

٢٥٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ،
عن أبي الخير ، عن ابن زريق ، عن علي بن أبي طالب رضی الله عنه ، قال : أهديت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها ، فقال علي : لو حملنا الخير على الخيل
فكانت لنا مثل هذه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما يفعل ذلك الذين
لا يعلمون »

٥٥ باب في ركوب ثلاثة على دابة

٢٥٦٦ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ،
عن عاصم بن سليمان ، عن مورق — يعني المجلي — حدثني عبد الله بن جعفر ،
قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر استقبل ، فأينا استقبل أولا
جعله أمامه ، فاستقبل بي فحملني أمامه ، ثم استقبل بحسن أو حسين فجعله خلفه ،
فدخلنا المدينة وأنا كذلك

٥٦ باب في الوقوف على الدابة

٢٥٦٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ابن عياش ، عن يحيى بن
أبي عمرو والسيباني ، عن ابن أبي مريم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال «ياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله إنما سخرها لكم
لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا باليه إلا يشق الأنفس ، وجعل لكم الأرض فعملها
فاقضوا حاجتكم»

٥٧ باب في الجنائب

٢٥٦٨ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا ابن أبي فديك ، حدثني عبد الله بن
أبي يحيى ، عن سعيد بن أبي هند ، قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « تكون إبلى للشياطين وبيوت الشياطين ، فأما إبلى الشياطين فقد رأيتها يخرج أحدكم بجنيبات معه قد أسمنها ، فلا يملو بميراً منها ، ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله ، وأما بيوت الشياطين فلم أرها » كان سعيد يقول « لا أراها إلا هذه الأقفاص التي يستر الناس بالديباج »

٥٨ باب في سرعة السير [والنهي عن التعريس في الطريق]

٢٥٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها ، وإذا سافرتم في الجذب فأسرعوا السير ، فإذا أردتم التعريس فتنكبوا عن الطريق »

٢٥٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ، عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحو هذا ، قال بعد قوله « حقها » « ولا تعدوا المنازل »

٥٩ [باب في الدلجة]

٢٥٧١ — حدثنا عمرو بن علي ، ثنا خالد بن يزيد ، ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل »

٦٠ باب رب الدابة أحق بصدرها

٢٥٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين ، حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن بريدة ، قال : سمعت أبي بريدة يقول : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي جاء رجل ومعه حمار ، فقال : يا رسول الله ، اركب ، وتأخر الرجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ، أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي » قال : فاني قد جعلته لك ، فركب

٦١ باب في الدابة تعرقب في الحرب

٢٥٧٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، حدثني ابن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير [قال أبو داود : وهو يحيى بن عباد] حدثني أبي الذي أَرْضَعْنِي وهو أحد بني مرة بن عوف ، وكان في الغزاة غَزَاةَ مُؤْتَةَ ، قال : والله لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس له شقراء فمقرها ثم قاتل القوم حتى قتل ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس بالقوى

٦٢ باب في السبق

٢٥٧٤ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن نافع بن أبي نافع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا سَبَقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ [فِي] حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ »

٢٥٧٥ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضُمِّرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنْتَيْهِ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تَضْمُرْ مِنَ الثَّنِيَةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَإِنْ عَبْدَ اللَّهِ [كَانَ] مِمَّنْ سَابَقَ بِهَا

٢٥٧٦ - حدثنا مسدد ، ثنا معتمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يَضْمُرُ الْخَيْلَ يَسَابِقُ بِهَا

٢٥٧٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عقبة بن خالد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سَبَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، وَفَضَلَ الْقُرْحَ فِي الْغَايَةِ

٦٣ باب في السبق على الرجل

٢٥٧٨ - حدثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق - يعني الفزارى - عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، وعن أبي سلمة

عن عائشة رضی الله عنها ، أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر [قالت]:
فسابقته فسبقته على رجلى ، فلما حملت اللحم سابقته فسبقتى ، فقال « هذِهِ
بتلك السَّبَقَةِ »

٦٤- باب في المحلل

٢٥٧٩ - حدثنا مسدد ، ثنا حصين بن نمير ، ثنا سفيان بن حسين ،
ح وثنا على بن مسلم ، ثنا عباد بن العوام ، أخبرنا سفيان بن حسين ، المعنى ، عن
الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
قال : « مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ » يعنى وهو لا يؤمن أن يسبق « فَلَيْسَ
بقار ، ومن أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ آمَنَ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قَار »

٢٥٨٠ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن بشير ،
عن الزهري ، باسناد عباد ومعناه ، [قال أبو داود : رواه معمر وشعيب وعقيل ،
عن الزهري عن رجال من أهل العلم وهذا أصح عندنا]

٦٥- باب [في] الجلب على الخيل في السباق

٢٥٨١ - حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ثنا
عنبسة ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر بن الفضل ، عن حميد الطويل ، جميعاً عن
الحسن ، عن عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا جَلْبَ
وَلَا جَنْبَ » زاد يحيى في حديثه « في الرهان »

٢٥٨١ - حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة
قال : « الْجَلْبُ وَالْجَنْبُ فِي الرَّهَانِ »

٦٦- باب [في] السيف يحلّى

٢٥٨٣ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير بن حازم ، ثنا قتادة ،
عن أنس ، قال : كانت قَبِيْعَةُ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَّةً

٢٥٨٤ - حدثنا محمد المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة

عن سعيد بن أبي الحسن ، قال : كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضة ، قال قتادة : وما علمت أحداً تابعه على ذلك

٢٥٨٥ — حدثنا محمد بن بشار ، حدثني يحيى بن كثير أبو غسان العنبري ،

عن عثمان بن سعد ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت ، فذكر مثله [قال أبو داود :
أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن والباقية ضعاف]

٧٧ باب في النبل يدخل به المسجد

٢٥٨٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل في المسجد
أن لا يمر بها إلا وهو آخذ بنصوئها

٢٥٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أمامة ، عن يزيد ، عن أبي

بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مر أحدكم في
مسجدنا ، أو في سوقنا ، ومعه نبل فليمسك على نصالها » أو قال : « فليقبض كفه »
أو قال : « فليقبض بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين »

٧٨ باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولا

٢٥٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن

جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتعاطى السيف مسلولا

٢٥٩ [باب في النهي أن يقدر السير بين أصبعين]

٢٥٨٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا قریش بن أنس ، ثنا أشعث ، عن

الحسن ، عن سمرة بن جندب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقدر
سير بين أصبعين

٧٩ باب في لبس الدروع

٢٥٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا سفیان ، قال : حسبت أني سمعت يزيد

ابن خصيفة يذكر ، عن السائب بن يزيد ، عن رجل قد سماه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم أحد بين درعين ، أو لبس درعين

٧١ - باب في الرايات والآلوية

٢٥٩١ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا ابن أبي زائدة ، أخبرنا أبو يعقوب الثقفي ، حدثني يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم ، قال : بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانت ؟ قال : كانت سوداء مربعة من (١) نمرة

٢٥٩٢ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الروزي [وهو ابن زاهويه] ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن عمار الدهني ، عن أبي الزبير ، عن جابر يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لواؤه يوم دخل مكة أبيض

٢٥٩٣ - حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا سلم بن قتيبة [الشميري] عن شعبة ، عن سماك ، عن رجل من قومه ، عن آخر منهم ، قال : رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء

٧٢ - باب في الاتصار برذل الخيل والضعفة

٢٥٩٤ حدثنا مؤمن بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، عن زيد بن أرتاة الغزاري ، عن جبير بن نفير الحضرمي ، أنه سمع أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « آبتوني الضعفاء ؛ فاتما ترزقون وتضرون بضعفائكم » قال أبو داود : زيد بن أرتاة أخو عدى بن أرتاة

٧٣ - باب في الرجل ينادى بالشعار

٢٥٩٥ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا يزيد بن هارون ، عن الحجاج ،

(١) نمرة ، يفتح فكرر - هي بردة من صرف يلبسها الأعراب ، فيها خطأ

عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، قال : كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار عبد الرحمن

٢٥٩٦ - حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن عكرمة بن عمار ، عن إياس ابن سلمة ، عن أبيه قال : غزونا مع أبي بكر رضى الله عنه زمن النبي صلى الله عليه وسلم فكان شعارنا أمّ أمّ

٢٥٩٧ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم [يقول] : « إن بُيئتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون »
٧٤ باب ما يقول الرجل إذا سافر .

٢٥٩٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا محمد بن عجلان ، حدثني سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال « اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر ، وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الأهل والمال ، اللهم أطوّر لنا الأرض ، وهوّن علينا السفر »

٢٥٩٩ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أن علياً الأزدي أخبره ، أن ابن عمر علمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بئره خارجاً إلى سفر كبير ثلاثاً ثم قال : « (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون) اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هوّن علينا سفرنا هذا ، اللهم أطوّر لنا البعد ، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل والمال ، وإذا رجع قاهن وزاد فيهن « آيون تائبون عابدون لربنا حامدون » وكان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا ، فوضعت الصلاة على ذلك

٧٥ باب في الدعاء عند الوداع

٢٦٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عبد العزيز بن عمر ، عن إسماعيل بن جرير ، عن قرعة ، قال : قال لي ابن عمر : هَلَمْ أُودِّعَكَ كَمَا ودعني رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ »

٢٦٠١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن إسحاق السباعي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي جعفر الخطمي ، عن محمد بن كعب ، عن عبد الله الخطمي ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يستودع الجيش قال « أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ »

٧٦ باب ما يقول الرجل إذا ركب

٢٦٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحرص ، ثنا أبو إسحاق الهمداني ، عن علي بن ربيعة ، قال : شهدت عليا رضي الله عنه [و] آتِيَّ بَدَايَةَ لِيَرْكَبَهَا ، فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ، فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله ، ثم قال : (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون) ثم قال : الحمد لله ، ثلاث مرات ، ثم قال : الله أكبر ، ثلاث مرات ، ثم قال : سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك ، فقيل : يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت ؟ قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما فعلت ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله ، من أي شيء ضحكت ؟ قال « إن ربك يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري »

٧٧ باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل

٢٦٠٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقیة ، حدثني صفوان ، حدثني شريح بن عبيد ، عن الزبير بن الوليد ، عن عبد الله بن عمرو . قال : كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرَ فأقبل الليل قال «يا أرضُ ربِّي وربك الله، أعودُ بالله من شرِّك، وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، و[من] شر ما يدب عليك، وأعودُ بالله من أسد وأسودَّ، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد»

٧٨- باب في كراهية السير [في] أول الليل

٢٦٠٤ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا زهير، ثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا تُرْسَلُوا فَوَاشِيَكُمْ^(١) إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَعِيثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ» [قال أبو داود: الفواشي: ما يفشو من كل شيء.]

٧٩- باب في أى يوم يستحب السفر

٢٦٠٥ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، قال: قلنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر إلا يوم الخميس

٨- باب في الابتكار في السفر

٢٦٠٦ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، ثنا يعلى بن عطاء، ثنا عمارة بن حديد، عن صخر الغامدي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بَكُورِهَا» وكان إذا بعث سريةً أو جيشاً بعثهم في^(٢) أول النهار، وكان صخر رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله [قال أبو داود: وهو صخر بن وداعة]

(١) «فواشيكم» جمع فاشية، والمراد بها الماشية، وهى فحمة العشاء، بفتح فسكون
هى إقبال الليل وأول سواده، تشبيهاً بالفحم (٢) فى نسخة «من أول النهار»

٨١- باب في الرجل يسافر وحده

٢٦٠٧ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الرحمن ابن مرحلة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب» ،

٨٢- باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم

٢٦٠٨ - حدثنا علي بن بحر بن بري ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا محمد ابن عجلان ، عن نافع ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم » .

٢٦٠٩ - حدثنا علي بن بحر ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم » قال نافع : قلنا لأبي سلمة : فأنت أميرنا

٨٣- باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو

٢٦١٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر قال : سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، قال مالك : أراه بخافة أن يناله العدو

٨٤- باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا

٢٦١١ - حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت يونس ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة »

[قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل]

٨٥ باب في دعاء المشركين

٢٦١٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على سريةٍ أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً ، وقال « إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال ، أو خلال ، فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم : ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين : يُجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الفىء والغنيمة نصيب ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن أبوا فاستعين بالله تعالى وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله تعالى فلا تنزلهم ؛ فانكم لا تدرؤن ما يحكم الله فيهم ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم اقضوا فيهم بما شئتم » قال سفيان [بن عيينة] قال علقمة : فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال : حدثني مسلم — هو ابن هبصم — عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة

٢٦١٣ — حدثنا أبو صلاح الأنطاكي محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اغزوا باسم الله وفي سبيل الله ، وقاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغدروا ، ولا تغلوا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً »

٢٦١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى ،

عن حسن بن صالح ، عن خالد بن الفزْرِ ، حدثني أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « انطِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا ، وَلَا طِفْلًا ، وَلَا صَغِيرًا ، وَلَا امْرَأَةً ، وَلَا تَقْتُلُوا ، وَضُؤُوا غَنَائِمَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا ، وَأَحْسِنُوا (إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) »

٨٦ باب في الحرق في بلاد العدو

٢٦١٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ ^(١) الْبُؤَيْرَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا)

٢٦١٦ - حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن المبارك ، عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، قال عروة : لحدثني أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عَمِيدًا إِلَيْهِ فَقَالَ « أَغْرَ عَلَى أُبْنِي ^(٢) صَبَاحًا وَحَرَّقَ »

٢٦١٧ - حدثنا عبد الله بن عمرو الغزَّي ، سمعت أبا منسهر قيل له : أُنْسِي ، قال : نحن أعلم ، هي يُبْنَى فلسطين

٨٧ باب بَعَثَ الْعِيُونَ

٢٦١٨ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن ثابت ، عن أنس ، قال : بعث - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - بُسْبَسَةَ ^(٣) عَيْمًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سَفْيَانَ

(١) البؤيرة - مصغرا - موضع كان به نخل بني النضير .

(٢) « أُبْنِي » بضم الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون وآخره ألف مقصورة - موضع من بلاد فلسطين ، بين عسقلان والرملة ، ويقال « بُنِي » وسيأتي في الحديث الذي بعده .

(٣) « بسبسة » بضم الباء الموحدة بعدها سين مهملة ساكنة وبعدها باء موحدة مفتوحة فسین مهملة - اسم رجل ، وهو بسبسة بن عمرو ، ويقال : ابن بشر ، كما يقال في اسمه بسيسة بالتصغير .

٨٨ باب في ابن السليل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به

٢٦١٩ — حدثنا عياش بن الوليد الرقام ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أتى أحدكم على ماشية : فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه ، فإن أذن له فليحلب وليشرب ، فإن لم يكن فيها فليصوت ثلاثاً فإن أجابه فليستأذنه ، وإلا فليحلب وليشرب ولا يحمل »

٢٦٢٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن عباد بن شرحبيل ، قال : أصابني سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة ، ففررت سنبلاً فأكلت وحملت في ثوبي ، فجاء صاحبه فضر بني وأخذ ثوبي ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له « ما علمت إذ كان جاهلاً ، ولا أطمعت إذ كان جائعاً » أو قال « ساغباً » وأمره فرد على ثوبي ، وأعطاني وسقاً ، أو نصف وسقي ، من طعام

٢٦٢١ — حدثني محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، قال : سمعت عباد بن شرحبيل رجلاً من بني غبَر ، بمعناه

٨٩ [باب من قال : إنه يأكل مما سقط]

٢٦٢٢ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، وهذا لفظ أبي بكر ، عن معتمر بن سليمان ، قال : سمعت ابن أبي حكم الغفاري يقول : حدثني جدتي ، عن عم أبي رافع بن عمرو الغفاري ، قال : كنت غلاماً أرمى نخل الأنصار ، فأتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال « يا غلام ، لم ترمي النخل » ؟ قال : آكل ، قال « فلا ترم النخل وكل مما يسقط في أسفلها » ثم مسح رأسه فقال « اللهم أشبع بطنه »

٨٠ باب فيمن قال : لا يحلب

٢٦٢٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن [عبد الله] بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يحلبن أحدٌ ماشيةً أحدٍ بغير إذنه ، أيحِبُّ أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتل^(١) طعامه ؟ فإنا نخزن لهم ضرع مواشيهم أطعمتهم ، فلا يحلبن أحدٌ ماشيةً أحدٍ إلا بإذنه »

٨١ باب في الطاعة

٢٦٢٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) [في] عبد الله ابن قيس بن عدى ، بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية ، أخبرني به يعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس

٢٦٢٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن زيد ، عن سعد ابن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن علي بن رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشاً وأمرهم عليهم رجلاً وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا ، فأجج ناراً وأمرهم أن يقتحموا فيها ، فأبى قوم أن يدخلوها ، وقالوا : إنما فررنا من النار ، وأراد قوم أن يدخلوها ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال « لو دخلوها ، أو دخلوا فيها ، لم يزالوا فيها » وقال « لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف »

٢٦٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن

(١) « مشربته ، بفتح الميم وسكون الشين وضم الراء أو فتحها - وهي كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ، و « ينتل ، مبنى للجھول - أى : يفتش ويستخرج

عبد الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »
 ٢٦٢٧ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا سليمان بن الغيرة ، ثنا حميد بن هلال ، عن بشر بن عاصم ، عن عقبة بن مالك ، من رَهْطِهِ ، قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فسَلَحَتْ^(١) رَجُلًا مِنْهُمْ سَيْفًا ، فلما رجع قال : لو رأيت ما لآمنّا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعجزتم إذ بعثتُ رجلا [منكم] فلم يعض لأمرى أن تجعلوا مكانه من يعضى لأمرى ؟ »
 ٩٢ باب ما يؤمر من انضمام العسكر [وسعته]

٢٦٢٨ - حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ويزيد بن قيس ، من أهل جبلة ساحل حمص ، وهذا لفظ يزيد ، قالوا : ثنا الوليد [بن مسلم] عن عبد الله بن العلاء ، أنه سمع مسلم بن مِشْكَمٍ أبا عبيد الله يقول : ثنا أبو ثعلبة الخشني قال : كان الناس إذا نزلوا منزلا ، قال عمرو : كان الناس إذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا ، تفرقوا في الشعاب والأودية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأُودِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ » فلم ينزل بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال : لو بسط عليهم ثوب لعمهم

٢٦٢٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن أسيد ابن عبد الرحمن الخثعمي ، عن فروة بن مجاهد اللخمي ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، قال : غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فَصَيَّقَ النَّاسَ الْمَنَازِلَ وَقَطَعُوا الطَّرِيقَ ، فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم

(١) « سلحت » بتخفيف اللام ، ولو شدته لآفاد التكثير وهو غير مراد ، والمعنى أعطته سلاحا

مُنَادِيًا ينادي في الناس أَنْ مَنْ ضِيقَ مَنْزِلًا أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا فَلَا جِهَادَ لَهُ
 ٢٦٣٠ — حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا بَقِيَّةُ ، عن الأوزاعي ، عن أسيد
 ابن عبد الرحمن ، عن فروة بن مجاهد ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، قال :
 غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

٩٤ باب في كراهية تمني لقاء العدو

٢٦٣١ - حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ،
 عن موسى بن عقبة ، عن سالم النضر مولى عمر بن عبيد الله [يعني ابن معمر]
 وكان كاتباً له ، قال : كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ قَالَ « يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوا اللَّهَ تَعَالَى الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقَيْتَهُمْ فَاصْبِرُوا ،
 وَعَلِمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ » ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمَجْرِي
 السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ »

٩٥ باب ما يدعى عند اللقاء

٢٦٣٢ - حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبي ، ثنا المثني بن سعيد عن
 قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غَزَا
 قَالَ « اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي ، بَكَ أَحْوَلُ ، وَبَكَ أَصْوَلُ ، وَبَكَ أَقَاتِلُ »

٩٥ باب في دعاء المشركين

٢٦٣٣ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا
 ابن عون ، قال : كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند القتال ، فكتب
 إلي أن ذلك كان في أول الإسلام ، وقد أغار نبي الله صلى الله عليه وسلم
 [على] بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم ،
 وسبى سبيهم وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث ، حدثني بذلك عبد الله

وكان في ذلك الجيش [قال أبو داود: هذا حديث نبيل، رواه ابن عون عن نافع، ولم يشركه فيه أحد].

٢٦٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُفِيرُ عند صلاة الصبح، وكان يَتَسَمَّعُ فإذا سمع أذاناً أمسك وإلا أغار

٢٦٣٥ — حدثنا سعيد بن منصور، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن ابن عمام المزني، عن أبيه، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال « إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَدَّنًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا »

٩٦ باب المكر في الحرب

٢٦٣٦ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان، عن عمرو، أنه سمع جابراً، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « الْعَرَبُ خُدَعَةٌ »

٢٦٣٧ — حدثنا محمد بن عبيد، ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد غزوة ورى غيرها، وكان يقول « الحرب خدعة »

[قال أبو داود: لم يجي به إلا معمر، يريد قوله « الحرب خدعة » بهذا الاسناد، إنما يروي من حديث عمرو بن دينار عن جابر، ومن حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة]

٩٧ باب في البيات

٢٦٣٨ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الصمد وأبو عامر، عن عكرمة ابن عمار، ثنا إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [علينا] أبا بكر رضى الله عنه ففرونا ناساً من المشركين، فبيتناهم

تَقْتُلُهُمْ وَكَانَ شَعَارَنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ : أَمِتْ ، أَمِتْ ، قَالَ سَلَمَةُ : قَقْتَلْتُ بِيَدِي تِلْكَ
اللَّيْلَةَ سَبْعَةَ أَهْلِ آيَاتٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

باب [في] لزوم الساقية

٢٦٣٩ — حدثنا الحسن بن شوكر ، ثنا إسماعيل بن علية ، ثنا الحجاج
ابن أبي عثمان ، عن أبي الزبير ، أن جابر بن عبد الله حدثهم ، قال : كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُرْجَى الضعيف ، وَيُرْدَفُ ،
وَيَدْعُو لَهُمْ

باب على ما يقاتل المشركون

٢٦٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ،
عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ
النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوا هَامَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا
وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى »

٢٦٤١ — حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ، ثنا عبد الله بن المبارك ،
عن حميد ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمِرْتُ أَنْ
أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا
قَبْلَتَنَا ، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذِيحَتْنَا ، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتِنَا ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمَتْ عَلَيْنَا
دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ، إِلَّا بِحَقِّهَا : لَهُمْ مَالُ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ »

٢٦٤٢ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني
يحيى بن أيوب ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ » بِمَعْنَاهُ

٢٦٤٣ — حدثنا الحسن [بن علي] وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قالوا : ثنا
علي بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، ثنا أسامة بن زيد ، قال : بعثنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى الحِرَقَاتِ ، فَنَذَرُوا بِنَا ، فَهَرَبُوا ، فَأَدْرَكْنَا رَجُلًا ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَضَرَبْنَاهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ ، فَذَكَرْتَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « مَنْ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قُلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا قَالَهَا مَخَافَةَ السَّلَاحِ ، قَالَ « أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَالَهَا أَمْ لَا ؟ مَنْ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] ؟ فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أُسَلِّمْ إِلَّا يَوْمَئِذٍ

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، عَنِ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْ بِالسَّيْفِ ثُمَّ لَأَذَنِي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لَكَ ، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقْتُلُهُ » قُلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ قَطَعَ يَدِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقْتُلَهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَانْهَ بِنَزْلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتِهِ الَّتِي قَالَ »

[بَابُ النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ مَنْ اعْتَصَمَ بِالسُّجُودِ]

٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، ثنا أَبُو معاوية ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير بن عبد الله ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى خَنْعَمٍ فَأَعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلُ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ ، وَقَالَ « أَنَا بَرِيٌّ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يَقِيْمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ ؟ قَالَ « لَا تَرَأَى نَارَاهُمَا » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ هِشِيمٌ وَمَعْمَرٌ وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ وَجَمَاعَةٌ ، لَمْ يَذْكُرُوا جَرِيرًا

باب في التوبى يوم الزحف

٢٦٤٦ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا ابن المبارك، عن جرير ابن حازم، عن الزبير بن خريّت، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فشق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفرّ واحد من عشرة، ثم إنه جاء تخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) قرأ أبو توبة إلى قوله (يغلبوا مائتين) قال فلما خفف الله تعالى عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم

٢٦٤٧ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا يزيد بن أبي زياد، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أنه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فحاص الناس حيصةً فكنت فيمن حاص، قال: فلما برزنا قلنا: كيف نصنع وقد فرزنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة فنتثبت^(١) فيها ونذهب^(٢) ولا يرانا أحد، قال: فدخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإن كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا، قال: فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه، فقلنا: نحن أفرارون، فأقبل إلينا فقال «لا، بل أنتم^(٣) العكارون» قال: فدئونا فقبلنا يده، فقال «إننا فئة المسلمين»

٢٦٤٨ - حدثنا محمد بن هشام المصرى، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود، عن أبي نصرمة عن أبي سعيد، قال: نزلت في يوم بدر (ومن يؤهّم يومئذ دبره)

(١) في نسخة «فتبت» (٢) في نسخة «لنذهب ولا يرانا أحد»

(٣) «العكارون» أى: أتم العائدون إلى القتال، والعاطفون عليه، يقال:

عكرت على الشيء، أى: عطقت عليه وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه

باب (١) في الأسير يكره على الكفر

٢٦٤٩ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم و خالد ، عن إسماعيل ، عن قيس بن أبي حازم ، عن خباب ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مُتَوَسِّدٌ بِرُودَةٍ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَشَكُونَا إِلَيْهِ فَقَلْنَا : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ فَجَلَسَ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ فَقَالَ « قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ فَيَجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَجْمَلُ فَرَقَتَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيَمْسُطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَاللَّهِ لَيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَحَضَرَ مَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ »

باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً

٢٦٥٠ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، حدثه حسن بن محمد ابن علي ، أخبره ، عبيد الله بن أبي رافع ، وكان كاتباً لعلي بن أبي طالب ، قال : سمعت علياً عليه السلام يقول : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد ، فقال : « انطلقوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا ، فَاَنْطَلِقُوا تَتَعَادَى بِنَا حَيْثُ لَنَا حَتَّى آتِينَا الرَّوْضَةَ فَإِذَا نَحْنُ بِالظِعِينَةِ ، فَقَلْنَا : هَلُمَّ الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا عِنْدِي مِنْ كِتَابٍ ، فَقُلْتُ : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ ، أَوْ لَنُلْقِينَ الثِّيَابَ ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِ يَخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا يَا حَاطِبُ ؟ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ فَإِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي

(١) هنا أول الجزء السابع عشر من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله ، في بعض

قريش ولم أكن من أنفسها، وإن قريشاً لهم بها قرابات يَحْمُونَ بها أهلهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك أن أتخذ فيهم يداً يَحْمُونَ قرابتي بها، والله [يا رسول الله] ما كان بي [من] كفر ولا ارتداد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صَدَقْتُكُمْ» فقال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قد شهد بدرأً، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»

٢٦٥١ - حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن حصين، عن سعد ابن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، بهذه القصة، قال: انطلق حاطب فكتب إلى أهل مكة أن محمداً صلى الله عليه وسلم قد سار إليكم، وقال فيه: قالت: ما معي كتاب، فانتحيناها^(١) فما وجدنا معها كتاباً، فقال علي: والذي يُجْلَفُ به لأقتلنك أو لتُخْرِجُنَّ الكتاب، وساق الحديث

باب في الجاسوس الذي

٢٦٥٢ - حدثنا محمد بن بشار، حدثني محمد بن حُجَبِّ أبو همام الدلال، ثنا سفيان بن سعيد، عن أبي إسحق، عن حارثه بن مُضَرَّبٍ، عن فرات بن حيان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتله، وكان عيناً لأبي سفيان و [كان] حليفاً لرجل من الأنصار، فربح لقة من الأنصار فقال: إني مسلم، فقال رجل من الأنصار: يارسول الله إنه يقول إني مسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّ مِنْكُمْ رِجَالًا نَكَلَهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ، مِنْهُمْ فِرَاتُ بْنُ حِيَانَ»

باب في الجاسوس المستامن

٢٦٥٣ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو عميس، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم عَيْنٌ مِنْ

(١) في نسخة، فأنتحيناها .

المشركين وهو في سَفَرٍ ، فجلس عند أصحابه ثم أنسلَّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اطلبوه فاقتلوه » قال : فسبقتهم إليه فقتلته ، وأخذت سلبه ؛ فنفلني إياه ٢٦٥٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، أن هاشم بن القاسم وهشاماً حدثناهم قالوا : ثنا عكرمة ، قال : حدثني إياس بن سلمة ، قال : حدثني أبي ، قال : غَزَوْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هَوَازِنَ ، قال : فبينما نحن نَتَضَعِي وَعَامَتَنَا مِشَاءً وَفِينَا ضَمَعَةٌ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ فَانْتَزَعَ طَلْقًا ^(١) مِنْ حَقْوِ الْبَعِيرِ فَقَبِدَ بِهِ جَمَلَهُ ، ثُمَّ جَاءَ يَتَغَدَّى مَعَ الْقَوْمِ ، فَلَمَّا رَأَى ضَمَعَتَهُمْ وَرِقَّةَ ظَهْرِهِمْ خَرَجَ يَبْدُو إِلَى جَمَلِهِ فَأَطْلَقَهُ ثُمَّ أَنَاخَهُ قَعْدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُهُ وَاتْبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ عَلَى نَاقَةٍ وَرِقَاءٍ هِيَ أَمْثَلُ ظَهْرِ الْقَوْمِ ، قَالَ : فَخَرَجَتْ أَعْدُو فَأَدْرَكَتَهُ وَرَأْسُ النَّاقَةِ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ ، وَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَأَنْعَجْتُهُ ، فَلَمَّا وَضَعَ رِكْبَتَهُ بِالْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سَيْفِي فَأَضْرَبُ رَأْسَهُ فَنَدَّرَ ، فَجِئْتُ بِرَاحِلَتِهِ وَمَا عَلَيْهَا أَقْوَدُهَا ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ مَقْبَلًا فَقَالَ : « مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ » فَقَالُوا : [سلمة] بن الأكواع ، قال : « له سلبه أجمع » قال هرون : هذا لفظ هاشم

باب في أي وقت يستحب اللقاء

٢٦٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو عمران الجوني ، عن علقمة بن عبد الله المزني ، عن معقل بن يسار ، أن النعمان — يعني ابن مقرز — قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل من أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس ، وَهَبَّ الرِّيحُ ، وَيَنْزِلُ النَّصْرُ

(١) « طلقاً » بفتح الطاء واللام وبالقاف المثناة - وهو العقال من جلد ، و« حقو البعير » كشحه

باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء

٢٦٥٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، [ح ، وثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا هشام] ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن قيس ابن عباد ، قال : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال

٢٦٥٧ - حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبد الرحمن ، عن همام ، حدثني مطر ، عن قتادة ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثل ذلك

باب في الرجل يترجل عند اللقاء

٢٦٥٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : لما لقي النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم حُنينٍ [فانكشفوا] نزل عن بغلته فترجّل

باب في الخيلاء في الحرب

٢٦٥٩ - حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، المعنى واحد ، قالا : ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن محمد بن إبراهيم ، عن ابن جابر بن عتيك ، عن جابر بن عتيك ، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول «مَنْ الْغَيْرَةَ مَا يُحِبُّ اللَّهَ ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهَ : فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريّة ، وأما [الغيرة] التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريّة ، وإن من الخيلاء ما يبغض الله ، ومنها ما يحب الله : وأما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة ، وأما التي يبغض الله فاختياله في البغى » قال موسى «وَالْفُخْرُ»

باب في الرجل يستأسر

٢٦٦٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم ، يعني ابن سعد -
أخبرنا ابن شهاب ، أخبرني عمرو بن جارية الثقفي حليف بني زهرة [عن أبي
هريرة] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرةً عِينًا وأمر عليهم عاصم بن ثابت ، فنفروا لهم هذيل بقرب من مائة
رجل رامٍ ، فلما أحس بهم عاصم لجأوا إلى قرَدَدٍ ، فقالوا لهم : انزلوا فأعطوا
بأيديكم ولكم العهد والميثاق أن لا تقتل منكم أحدا ، فقال عاصم : أما أنا فلا
أنزل في ذمة كافر ، فرمَوْهُم بالنبل ، فقتلوا عاصمًا في سبعة [نفرٍ] ونزل إليهم
ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب وزيد بن الدثينة ورجل آخر ، فلما استمكنوا
منهم اطلقوا أو تارَ قسيهم فربطوهم بها ، فقال الرجل الثالث : هذا أول الغدر ،
والله لا أحبكم إن لي بهؤلاء ، لأسوة ، فجرؤوه ، فأبى أن يصحبهم ، فقتلوه ، فلبث
خبيب أسيرًا حتى أجمعوا قتله ، فاستعار موسى يستجدهُ بها ، فلما خرجوا به ليقتلوه
قال لهم خبيب : دعوني أركع ركعتين ، ثم قال : والله لولا أن تحسبوا ما بي
جزعاً لزدت

٢٦٦١ - حدثنا ابن عوف ، ثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري
أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبني زهرة ،
وكان من أصحاب أبي هريرة ، فذكر الحديث

باب في الكمناء

٢٦٦٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ،
سمعت البراء يحدث ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرماة يوم
أحد وكانوا خمسين رجلاً عبد الله بن جبير ، وقال « إن رأيتمونا نخطفنا الطير فلا
تبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسل لكم ، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم

فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم » قال : فهزمهم الله ، قال : فأنا والله رأيت النساء يَشْتَدِدْنَ^(١) على الجبل ، فقال أصحاب عبد الله بن جبير : الغنيمة ، أى قوم الغنيمة ، ظهر أصحابكم [فما تنتظرون] ؟ فقال عبد الله بن جبير : أنسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : والله لنائين الناس فلنصيب من الغنيمة ، فأتوهم فصرفت وجوههم وأقبلوا منهزمين

باب فى الصفوف

٢٦٦٣ — حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا عبد الرحمن ابن سليمان بن الغسيل ، عن حمزة بن أبى أسيد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصطففنا يوم بدر « إذا أكثبوكم - يعنى إذا غشوكم - فأروهم بالنبل واستبقوا نبلكم »

باب فى سل السيوف عند اللقاء.

٢٦٦٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا إسحاق بن نجيح وليس بالمطلى ، عن مالك بن حمزة بن أبى أسيد الساعدى ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر « إذا أكثبوكم فأروهم بالنبل ، ولا تسلوا السيوف حتى ينفوسكم »

باب فى المبارزة

٢٦٦٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مُضَرَّب ، عن على ، قال : تقدم - يعنى عتبة ابن ربيعة - وتبعه ابنه وأخوه ، فنادى : من يبارز ؟ فانتدب له شباب من الأنصار ، فقال : من أنتم ؟ فأخبروه ، فقال : لا حاجة لنا فيكم ، إنما أردنا بنى عمنا ، فقال

(١) يشتددن « أى : يسرعن فى الصعود ، يقال : اشتد فى مشيه ، إذا أسرع ، وفى نسخة : يسندن ، أى : يصعدن ، ويقال : أسند فى الجبل ، إذا صعد

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قم يا حمزة ، قم يا علي ، قم يا عبيدة بن الحرث »
فأقبل حمزة إلى عتبة ، وأقبلت إلى شيبة ، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان ،
فأخن كل واحد منهما صاحبه ، ثم ملنا على الوليد فقتلناه ، واحتملنا عبيدة

باب في النهي عن المثلة

٢٦٦٦ — حدثنا محمد بن عيسى وزيايد [بن أيوب] قالوا : ثنا هشيم ،

أخبرنا مغيرة ، عن شباك ، عن إبراهيم ، عن هُني بن نويرة ، عن علقمة ، عن
عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ »

٢٦٦٧ — حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن

قتادة ، عن الحسن ، عن الهباج بن عمران ، أن عمران أبى له غلام ، فجعل الله
عليه لن قدرَ عليه ليقطن يده ، فأرسلني لأسأل [له] ، فأنتيت سمررة بن جندب
فسألته ، فقال : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحننا على الصدقة ونيهاننا عن
المثلة ، فأنتيت عمران بن حصين فسألته فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحننا على الصدقة ونيهاننا عن المثلة

باب في قتل النساء

٢٦٦٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة — يعني ابن سعيد —

قالا : ثنا الليث ، عن نافع ، عن عبد الله ، أن امرأة وُجِدَتْ في بعض مغازي
رسول الله صلى الله عليه وسلم مَقْتُولَةً ، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

قتل النساء والصبيان

٢٦٦٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا عمر بن المُرَّقَع بن صيفي

[ابن رباح] ، حدثني أبي ، عن جده رباح بن ربيع ، قال : كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء ، فبعث رجلا فقال :
« انظر عَلَامَ اجتمع هؤلاء » فجاء فقال : [على] امرأة قتيل ، فقال « ما كانت

هذه لتقاتل» قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً فقال «قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً^(١)»

٢٦٧٠ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، ثنا حجاج، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم»

٢٦٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد النقبلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لم يُقتل من نسائهم - تعني بني قريظة - إلا امرأة، إنها لعندي تحدث تضحك ظهراً وبطناً، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل رجالهم بالسُّيوفِ إذ هَتَفَ هاتِفَ باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا، قلت: وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته، قالت: فانطلق بها فضربت عنقها، فما أنسى عجباً منها أنها تضحك ظهراً وبطناً وقد علمت أنها تقتل.

٢٦٧٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله - عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يُبْتُونَ فَيَصَابُ من ذراريهم ونسائهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «هم منهم» وكان عمرو - يعني ابن دينار - يقول «هم من آبائهم» قال الزهري: ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والولدان.

باب في كراهية حرق العدو بالنار

٢٦٧٣ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، حدثني محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه، أن

(١) العسيف: كالأجير وزنا ومعنى، ولعل علامته أن يكون بغير سلاح

رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانَا فَاحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فَوَلَّيْتُ، فناداني فرجعت إليه، فقال «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانَا فَاقْتُلُوهُ وَلَا تَحْرِقُوهُ، فَانْه لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ»

٢٦٧٤ - حدثنا يزيد بن خالد وقتيبة، أن الليث بن سعد حدثهم، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثٍ فقال «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانَا وَفَلَانَا» فذكر معناه

٢٦٧٥ - حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحق الفزاري، عن أبي إسحق الشيباني، عن ابن سعد، قال غير أبي صالح: عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، قال: كتبنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها قرخان^(١) فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة فجعلت تفرش، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بَوْلَهَا؟ رُدُّوْا وَلَدَهَا إِلَيْهَا» ورأى قرية تمل قد حرقناها فقال «من حرق هذه؟ قلنا: نحن، قال «إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار»

باب [في] الرجل يكرى دابته على النصف أو السهم

٢٦٧٦ - حدثنا إسحق بن إبراهيم الدمشقي أبو النصر، ثنا محمد بن شبيب، أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عمرو بن عبد الله، أنه حدثه عن وائلة بن الأسقع، قال: نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فخرجت إلى أهل فأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) « حمرة، بضم الحاء. وفتح الميم المشددة، وقد تخفف - طائر صغير كالصقور، وفرخاها: ولداها، و«تفرش» أي: تفرش جناحها، وبابه نصر، وضبط تفرش كتنكر بحذف إحدى التاءين وأصله تفرش - أي: ترفرف بجناحها وتقرب من الأرض

عليه وسلم ، فطقت في المدينة أنادي : ألا من يحمل رجلا له سهمه ، فنادى شيخ من الأنصار قال : لناسهمه على أن نحمله عَقَبَةً وطما مُهْ معنا ؟ قلت : نعم ، قال : فَسِرْ على بركة الله تعالى ، قال : فخرجتُ مع خير صاحبٍ حَتَّى أَفَاءَ اللهُ علينا ، فأصابني قَلَايِصٌ فَسَقْتُهُنَّ حتى أنيته ، فخرج فقدم على حقيبة من حناب إبله ، ثم قال : سَقْنِ مَدْبِرَاتِ ، ثم قال : سقن مقبلات ، فقال : ما أرى قلائصك إلا كراما ، قال : إنما هي غنيمتك التي شرطت لك ، قال : خذ قلائصك يا ابن أخي فَغَيَّرَ سهمك أردنا

باب في الأسير يوثق

٢٦٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد - يعني ابن سلمة - أخبرنا محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « عَجِبَ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ من قوم يُقَادُونَ إلى الجنة في السلاسل »

٢٦٧٨ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن مسلم بن عبد الله ، عن جندب بن مكيث ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية ، وكنت فيهم ، وأمرهم أن يَشْتُوا ^(١) الغارة على بني الملوِّح بالكديد ، فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي ، فأخذناه ، فقال : إنما جئت أريد الإسلام ، وإنما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : إن تكن مسلما لم يضرك رباطنا يوما وليلة ، وإن تكن غير ذلك نستوثق منك ، فشددناه وثاقا

(١) « يشنوا » المراد أنه صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يفرقوا الغارة عليهم من جميع جهاتهم ، و « الملوِّح » بزنة اسم الفاعل من التلوِّح ، و « الكديد » التراب الناعم إذا وطئ . ثار ، هذا أصله

٢٦٧٩ - حدثنا عيسى بن حماد المصري وقتيبة، قال قتيبة: ثنا الليث [ابن سعد] عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «مَآذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَّامَةُ؟» قال: عندي يا محمد خير، إن تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دِمِّ، وإن تَنْعِمَ تَنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى [إذا] كان الغد ثم قال [له] «ما عندك يا ثمامة؟» فأعاد مثل هذا الكلام، فتركه حتى كان بعد الغد فذكر مثل هذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَطْلِقُوا ثُمَّامَةَ» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل [فيه] ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وساق الحديث، قال عيسى: أخبرنا الليث، وقال: ذا ذِمٍّ^(١)

٢٦٨٠ - حدثنا محمد بن عمرو الرازي، قال: ثنا سلمة - يعني ابن الفضل - عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن سعد بن زُرَّارَةَ، قال: قُدِمَ بالاسارى حين قدم بهم وسوذة بنت زمعة عند آل عفراء في مَنَاجِحِهِمْ عَلَيَّ عَوْفٍ وَمُعَوِّذِ ابْنِي عَفْرَاءَ، قال: وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب، قال: تقول سودة: والله لعندهم إذ أتيت فقيل: هؤلاء الاسارى قد أتى بهم، فرجعت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وإذا أبو يزيد سُهَيْلُ ابن عمرو في ناحية الحجرة مجموعة يدها إلى عنقه بحبل، ثم ذكر الحديث، [قال أبو داود: وهما قتلا أبا

(١) ذا ذم، أى: ذا ذمام وحرمة. وهو بكسر الهمزة والذال المعجمة وتشديد الميم

جهل بن هشام ، وكانا انتدبا له ولم يعرفاه ، وقتلا يوم بدر]

باب في الأسير يُتَالُ منه وَيُضْرَبُ [وَيُقْرَنُ]

٢٦٨١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب أصحابه ، فانطلقوا إلى بدر ، فاذا هم برِوَايا قريش فيها عبد أسود لبني الحجاج ، فأخذه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعوا يسألونه : أين أبو سفیان ؟ فيقول : والله مالي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأميه بن خلف ، فاذا قال لهم ذلك ضربوه ، فيقول : دعوني دعوني أخبركم ، فاذا تركوه قال : والله مالي بأبي سفیان [من] علم ، ولكن هذه قريش قد أقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأميه بن خلف قد أقبلوا ، والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يسمع ذلك ، فلما انصرف قال « والذى نفسى بيده ، إنكم لتضربونه إذا صدقكم ، وتدعونني إذا كذبتكم ، هذه قريش قد أقبلت لتمتع أبا سفیان » قال أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض « وهذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض « وهذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض ، فقال : والذي نفسى بيده ما جاوز أحد منهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بأرجلهم ، فسحبوا ، فألقوا في قليب بدر

باب في الأسير يكره على الإسلام

٢٦٨٢ - حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي ، قال : ثنا أشعث بن عبد الله - يعني السجستاني - ح وثنا ابن بشار ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، وهذا لفظه ، ح وثنا الحسن بن علي ، قال : ثنا وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن

أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أُجِّلِيَتْ بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) قال أبو داود: المقلات: التي لا يعيش لها ولد

باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام

٣٦٨٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط بن نصر، قال: زعم السُّدِّيُّ، عن مصعب بن سعد، عن سعد، قال: لما كان يوم فتح مكة أمَّن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفرٍ وامرأتين، وسام، وابن أبي سرح، فذكر الحديث، قال: وأما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا نبي الله، بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه، ثلاثاً، كل ذلك يابى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله؟» فقالوا: ماندرى يا رسول الله ما في نفسك، ألا أومأت إلينا بينك، قال «إنه لا ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين» [قال أبو داود: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر]

٣٦٨٤ — حدثنا محمد بن الملاء، قال: ثنا زيد بن حباب، قال: أخبرنا عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد [بن يربوع] الخزومي، قال: حدثني جدي، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة «أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرم» فسام، قال: وقينتين كانتا لقيسٍ فقتلت

إحداها وأفانت الأخرى فأسلمت ، قال أبو داود : لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب

٢٦٨٥ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزع جاءه رجل فقال : ابنُ خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال « اقتلوه » قال أبو داود : ابن خطل اسمه عبد الله وكان أبو برزة [الأسلمى] قتله

باب فى قتل الأسير صبرا

٢٦٨٦ - حدثنا على بن الحسين الرقى ، قال : ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ، قال : أخبرنى عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبى أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم ، قال : أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً ، فقال له عمارة ابن عقبة : أتستعمل رجلاً من بقايا قتلة عثمان ؟ فقال له مسروق : حدثنا عبد الله ابن مسعود ، وكان فى أنفسنا مؤثوقَ الحديث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد قتل أهلك قال : مَنْ للصيبة ؟ قال « النار » فقد رضيت لك ماضى لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فى قتل الأسير بالنبل

٢٦٨٧ - حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى عمرو بن الحرث ، عن بكير بن [عبد الله بن] الأشج ، عن ابن تَعْلَى^(١) ، قال : غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتى بأربعة أعلاج من العدو ، فأمر بهم فقتلوا صبراً ، قال أبو داود : قال لنا غير سعيد عن ابن وهب فى هذا الحديث قال : بالنبل صبراً ، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصارى ، فقال : سمعت رسول الله

(١) « ابن تَعْلَى » بكسر التاء المثناة وسكون العين المهملة بعدها لام مكسورة - هو عبيد بن تَعْلَى الطائى الفلستينى ، وصحف فى أكثر المطبوعات

صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر ، فوالذى نفسى بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها ، فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربع رقاب
باب فى المن على الأسير بغير فداء

٢٦٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرنا ثابت ، عن أنس ، أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبال التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوه فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سَلِيًّا ، فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم بيطن مكة) إلى آخر الآية

٢٦٨٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، قال : ثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدر « لَوْ كَانَ مُطْعِمُ بْنُ عَدَى حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِى لَأَطْلَقْتَهُمْ لَهُ »

باب فى فداء الأسير بالمال

٢٦٩٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا أبو نوح ، قال : أخبرنا عكرمة بن عمار ، قال : ثنا سماك الحنفي ، قال : ثنا ابن عباس ، قال : حدثني عمر بن الخطاب ، قال : لما كان يوم بدر فأخذ — يعنى النبي صلى الله عليه وسلم — الفداء أنزل الله عز وجل (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض) إلى قوله (لمسكم فيما أخذتم) من الفداء ، ثم أحل لهم [الله] الغنائم ، قال أبو داود : [سمعت أحمد بن حنبل يُسأل عن اسم أبى نوح ، فقال : إيش تصنع باسمه ؟ اسمه اسم شنيع ، قال أبو داود] : اسم أبى نوح قراد ، والصحيح عبد الرحمن بن غزوان
٢٦٩١ — حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي ، قال : ثنا سفيان بن

حبيب ، قال : ثنا شعبة ، عن أبى العنبر ، عن أبى الشعثاء ، عن ابن عباس ،

أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة

٢٦٩٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلامة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال ، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص ، قالت : فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رَقَّ لها رِقَّةً شديدة ، وقال : «إن رأيتم أن تطأتموها لنا أسيرها وتردوا عليها الذي لنا » فقالوا : نعم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ عليه ، أو وعده ، أن يخلى سبيل زينب إليه ، وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار ، فقال : «كونا ببطن يابج حتى تمر بكما زينب فتصحبها حتى تأتيا بها»

٢٦٩٣ - حدثنا أحمد بن أبي مريم ، ثنا عمى - يعنى سعيد بن

الحكم - قال : أخبرنا الليث [بن سعد] عن عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : وذكر عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «معي من تروء ، وأحب الحديث إلى أصدقته ، فاختروا إما السبي وإما المال» فقالوا : نختار سبينا ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله قال : «أما بعد ، فإن إخوانكم هؤلاء جاءوا تائبين ، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم ، فمن أحب منكم أن يُعطى ذلك فليفعل ، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يُفنىء الله علينا فليفعل» فقال الناس : قد طيبتنا ذلك لهم يا رسول الله ، فقال : [لهم] رسول الله صلى الله عليه وسلم «إننا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم» فرجع الناس ، فكلمهم عرفاؤهم فأخبروهم أنهم قد طيبتوا وأذنوا

٢٦٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في هذه القصة، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «رُدُّوا عليهم نساءهم وأبنائهم فمن مسك بشيء من هذا النية فإن له به علينا سِتٌّ فرائض من أول شيء يفيئه الله علينا» ثم دنا — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — من بئير، فأخذَ وَبِرَةً من سنامه، ثم قال «يا أيها الناس، إنه ليس لي من هذا النية شيء. ولا هذا» ورفع أصبعيه «إلا الخنس، والخنس مُرْدُودٌ عليكم، فأدوا الخياط والخيط» فقام رجل في يده كَبَّةٌ من شعر، فقال: أخذت هذه لأصلح بها بردعة لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما ما كان لي ولبي عبد المطلب فهو لك» فقال: أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها، ونبذها

باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو يعرصتهم

٢٦٩٥ — حدثنا محمد بن المثني، قال: ثنا معاذ بن معاذ، ح وثنا هرون ابن عبد الله، قال: ثنا روح، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ثلاثاً، قال ابن المثني: إذا غلب قوماً أحب أن يقيم بعَرَصَتِهِمْ ثلاثاً [قال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يظن في هذا الحديث؛ لأنه ليس من قديم حديث سعيد، لأنه تغير سنة خمس وأربعين، ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة، قال أبو داود: يقال إن وكيعاً حمل عنه في تغيره]

باب [في] التفريق بين السبي

٢٦٩٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا إسحاق، بن منصور، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن ميمون ابن أبي شبيب، عن علي، أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه

وسلم عن ذلك ، ورد البيع ، قال أبو داود : ميمون لم يدرك علياً ، قُتِلَ بالجمام
والجمام سنة ثلاث وثمانين ، قال أبو داود : والحرة سنة ثلاث وستين ، وقتل ابن
الزبير سنة ثلاث وسبعين

باب الرخصة في المدركين يفرق بينهم

٢٦٩٧ — حدثنا هرون بن عبدالله ، قال : ثنا هاشم بن القاسم ، قال : ثنا
عكرمة ، قال : حدثني إياس بن سلمة ، قال : حدثني أبي ، قال : خرجنا مع أبي بكر
وأمره [علينا] رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزونا فزاره ، فشننا الغارة ، ثم
نظرت إلى عُنُقِ من الناس فيه الذرية والنساء ، فرميت بسهم ، فوقع بينهم وبين
الجليل ، فقاموا ، فجئت بهم إلى أبي بكر فيهم امرأة من فزاره ، [و] عليها قِشْعٌ (١)
من آدمٍ معها بنتٌ لها من أحسن العرب ، فنفلني أبو بكر ابنتها ، فقدمت المدينة
فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي « يا سلمة ، هب لي المرأة » قلت :
والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوباً ، فسكت حتى إذا كان من الغد لقيني رسول
الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال : « يا سلمة ، هب لي المرأة لله أبوك » قلت :
يا رسول الله ، والله ما كشفت لها ثوباً وهي لك ، فبعث بها إلى أهل مكة وفي أيديهم
أمرى فناداهم بتلك المرأة

باب [في] المال يصديه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الغنيمة

٢٦٩٨ — حدثنا صالح بن سهيل ، ثنا يحيى — يعني ابن أنى زائدة —
عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن غلاماً لابن عمر أتى إلى العدو فظهر
عليه المسلمون فردوه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن عمر ، ولم يقسم [قال أبو
داود : وقال غيره : رده عليه خالد بن الوليد]

٢٦٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري والحسن بن علي ، المعنى . قال :

(١) القشع - مثلث القاف - الفرو الخلق

ثنا ابن عمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : ذهب فرس له فأخذها العدو ، فظهر عليهم المسلمون ، فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبق عبد له فلحق بأرض الروم ، فظهر عليهم المسلمون ، فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم

باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون

٢٧٠٠ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن منصور بن المعتمر ، عن ربيع بن حراش ، عن علي بن أبي طالب قال : خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني يوم الحديبية - قبل الصلح ، فكتب إليه مواليهم فقالوا : يا محمد ، والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك ، وإنما خرجوا هرباً من الرق ، فقال ناس : صدقوا يا رسول الله زدّهم إليهم ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يمث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا » وأبى أن يردم ، وقال « هم عتقاه الله عز وجل »

باب في إباحة الطعام في أرض العدو

٢٧٠١ - حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى ، قال : ثنا أنس بن عياض ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً وعسلاً فلم يؤخذ منهم الخمس

٢٧٠٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل والقعنبى ، قال : ثنا سليمان ، عن حميد - يعني ابن هلال - عن عبد الله بن مغفل ، قال : دلّى جرّابٌ من شخْمِ يوم خيبر ، قال : فأتيته فالتزمته ، قال : ثم قلت : لا أعطى من هذا أحداً اليوم شيئاً ، قال : فالتفتُ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم إلى

باب في النهي عن النهبى إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو

٢٧٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا جرير - يعنى ابن حازم - عن يعلى بن حكيم ، عن أبي لييد ، قال : كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل فأصاب الناس غنيمة فانتهبوها فقام خطيباً فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبى ، فردوا ما أخذوا ، ققسمه بينهم

٢٧٠٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا أبو إسحاق الشيبانى ، عن محمد بن أبي مجالد ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : قلت : هل كنتم تُخَمَّسُونَ - يعنى الطعام - في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أصبنا طعاماً يوم خيبر فكان الرجل يُبْحَى ، فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف

٢٧٠٥ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو الأحوص ، عن عاصم - يعنى

ابن كليب - عن أبيه ، عن رجل من الأنصار ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد ، وأصابوا غنما فانتهبوها ، فإن قُدُورَنَا لتغلى إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على قوسه فأكفأ قُدُورَنَا بقوسه ، ثم جعل يُرْمَلُ اللحم بالتراب ، ثم قال « إنَّ النَّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَجْلٍ مِنَ الْمَيْتَةِ » أو « إنَّ الْمَيْتَةَ لَيْسَتْ بِأَجْلٍ مِنَ النَّهْبَةِ » الشك من هناد

باب في حمل الطعام من أرض العدو

٢٧٠٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحرث ، أن ابن حرشف الأزدي حدثه ، عن القاسم مولى عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبی صلى الله عليه وسلم ، قال : كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه ، حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا وأخْرِجْتَنَا منه مملاة

باب في بيع الطعام إذا فضل عن الناس في أرض العدو

٢٧٠٧ — حدثنا محمد بن المصنف ، ثنا محمد بن المبارك ، عن يحيى بن حمزة ، قال : ثنا أبو عبد العزيز شيخ من أهل الأزدن ، عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط ، فلما فتحها أصاب فيها غنما وبقرا ، فقسّمَ فينا طائفة منها وجعل بقيتها في الغنم ، فلقيت معاذ بن جبل فحدثته ، فقال معاذ : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير فأصننا فيها غنما فقسّمَ فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في الغنم

باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بالشيء

٢٧٠٨ — حدثنا سعيد بن منصور وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قال أبو داود : وأنا لحديثه أتقن ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن محمد بن إسحق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي مرزوق مولى حبيب ، عن حنش الصنعاني ، عن رويغ بن ثابت الأنصاري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرْكَبُ دَابَّةً مِنْ فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مِنْ فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ »

باب في الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة

٢٧٠٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، قال : أخبرنا إبراهيم — يعني ابن يوسف ابن إسحق بن أبي إسحق السبيعي — عن أبيه ، عن أبي إسحق [السبيعي] ، حدثني أبو عبيدة ، عن أبيه ، قال : مررت فاذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله قتلت : ياعدو الله يا أبا جهل ، قد أخزى الله الآخر ، قال : ولا أهابه عند ذلك ،

قال : أبعدُ من رجل قتله قومه !!! فضربته بسيف غير طائل ، فلم يغن شيئا حتى سقط سيفه من يده ، فضربته به حتى برد

باب في تعظيم الغلول

٢٧١٠ — حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل حدثاهم ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أبي عمرة ، عن زيد بن خالد [الجهني] أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم توفى يوم خيبر ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « صلوا على صاحبكم » فتغيرت وجوه الناس لذلك ، فقال « إن صاحبكم غلٌّ في سبيل الله » ففتشنا متاعه فوجدنا خرزًا من خرز يهود لا يساوي درهمين

٢٧١١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ثور بن زيد الديلي ، عن أبي الغيث مولى ابن مطيع ، عن أبي هريرة ، أنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم يَغْنَمْ ذهبًا ولا ورقًا إلا الثياب والمتاع والأموال ، قال : فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو وادي القرى وقد أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم عبد أسود يقال له مدعمٌ ، حتى إذا كانوا بوادي القرى ، فينا مدعمٌ يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم فقتله ، فقال الناس : هنيئا له الجنة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كلا ، والذي نفسى بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا » فلما سمعوا ذلك جاء رجل بشارك أو شراكين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « شراك من نار » أو قال « شراكان من نار »

باب في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الامام ولا يحرق رحله

٢٧١٢ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، قال : أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن عبد الله بن شوذب ، قال : حدثني عامر — يعني ابن عبد الواحد —

عن ابن بريدة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بنائهم ، فيخسه ويقسمه ، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال : يا رسول الله ، هذا فيما كنا أصبنا [هـ] من الغنيمة ، فقال « أسمت بلالا ينادى » ؟ ثلاثاً ، قال : نعم ، قال « فما منكم أن تجيء به » ؟ فاعتذر [إليه] فقال : « كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبه منك »

باب في عقوبة الغال

٢٧١٣ — حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا عبدالمزيب بن محمد ، قال النفيلي : الأندراوردى ، عن صالح بن محمد بن زائدة ، [قال أبو داود : وصالح هذا أبو واقد] قال : دخلت مع مسلمة أرض الروم أتى برجل قد غلَّ فسأل سالماً عنه ، فقال : سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا وجدتم الرجل قد غلَّ فأحرقوا متاعه واضربوه » قال : فوجدنا في متاعه مصحفاً ، فسأل سالماً عنه فقال : به وتصديق بشمته

٢٧١٤ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكي ، قال : أخبرنا أبو إسحاق ، عن صالح بن محمد ، قال : غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله ابن عمر وعمر بن عبدالمزيب ، فغلَّ رجل متاعاً ، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق ، وطيف به ، ولم يُعطه سهمه ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين ، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد ، وكان قد غلَّ ، وضر به

٢٧١٥ — حدثنا محمد بن عوف ، قال : ثنا موسى بن أيوب ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : ثنا زهير بن محمد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضر به قال أبو داود : وزاد فيه علي بن بجر عن الوليد ، ولم أسمعه منه ، ومنه سهمه ، قال أبو داود : وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالا : ثنا الوليد

عن زهير بن محمد ، عن عمرو بن شعيب ، قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة
الحوطى « منع سهمه »

[باب النهى عن الستر على من غل]

٢٧١٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، قال : ثنا يحيى بن حسان ،
قال : ثنا سليمان بن موسى أبو داود ، قال : ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ،
حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب قال :
أما بعد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ كَتَمَ غَلًّا فَانَّهُ مِثْلُهُ »

باب في السلب يعطى القاتل

٢٧١٧ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعني ، عن مالك ، عن يحيى بن
سعيد ، عن عمر بن كثير بن أفلح ، عن أبي محمد مولى أبي قتادة ، عن أبي قتادة ،
قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عام حنين ، فلما التقينا كانت
للمسلمين جولة ، قال : فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين ،
قال : فاستدرت له حتى أتيت من ورائه فضربته بالسيف على جبل عاتقه ، فأقبل
على فضي ضمة وجدت منها ریح الموت ، ثم أدركه الموت فأرسلني ، فلحقت
عمر بن الخطاب فقلت : ما بأل الناس ؟ قال : أمر الله ، ثم إن الناس رجعوا ،
وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ
سَلْبُهُ » قال : فممت ثم قلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست ، ثم قال [ذلك] الثانية « من
قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه » قال : فممت ثم قلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست ،
ثم قال ذلك الثالثة ، فقلت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا لَكَ
يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ » قال : فافتصمت عليه القصة ، فقال رجل من القوم : صدق
يا رسول الله وسلب ذلك القتل عندي فأرضه منه ، فقال أبو بكر الصديق :
لَا هَا اللَّهُ إِذَا بَعِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يِقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ

سلبه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صدق فأعطه إياه » قال أبو قتادة : فأعطانيه ، فبعت الدرع ، فابتعت به مخرفاً في بني سلمة فانه لأول مال تأتته في الإسلام

٢٧١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ — يعني يوم حنين — « من قتل كافراً فله سلبه » فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم ، ولقي أبو طلحة أم سليم ومعهما خنجر ، فقال : يا أم سليم ، ما هذا معك ؟ قالت : أردت والله إن دنا مني بعضهم أبعجُ به بطني ، فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود : هذا حديث حسن ، قال أبو داود : أردنا بهذا الخنجر ، وكان سلاح المعجم يومئذ الخنجر]

باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى

والفرس والسلاح من السلب

٢٧١٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثني صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال : خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة فراقني مددي من أهل اليمن ليس معه غير سيفه ، ففحر رجل من المسلمين جزوراً ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فأخذته كهيشة الذرق ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب فحمل الرومي يُضري بالمسلمين ، فعمد له المددي خلف صخرة ، فربه الرومي فمرقّب فرسه ، فخر ، وعلاه قتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بحث إليه خالد بن الوليد فأخذ من السلب ، قال عوف : فأتيته فقلت : يا خالد ، أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى ، ولكني

استكثرته ، قلت : لَرُدَّنَهُ عَلَيْهِ أَوْلَا عَرَّفْنَاكَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبَى أَنْ يرد عَلَيْهِ ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه قصة المدي وما فعل خالد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا خالد ، ما حملك على ما صنعت » ؟ قال : يا رسول الله استكثرته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا خالد رُدَّ عَلَيْهِ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ » قال عوف : فقلت [له] : دونك يا خالد ألم أف لك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وما ذلك » ؟ فأخبرته ، قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يا خالد لا ترد عليه ، هل أنتم تاركو [ن] لى أمرانى ؟ لكم صفة أمرهم وعليهم كدره »

٢٧٢٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا الوليد ، قال : سألت

ثوراً عن هذا الحديث فحدثني عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير ، [عن أبيه ^(١)] عن عوف بن مالك الأشجعي ، نحوه

باب في السلب لا يخمس

٢٧٢١ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان

ابن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب

باب من أجاز على جريح مشخٍ ينقل من سلبه

٢٧٢٢ — حدثنا هرون بن عباد [الأزدي] ، قال : ثنا وكيع ، عن أبيه ،

عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : نفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر سيف أبي جهل كان قتله

(١) سقطت هذه الكلمة من نسختين ، وجبير بن نفير يروى عن عوف بن مالك

بلا واسطة كما في الحديث الآتي .

باب فيمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له

٢٧٢٣ — حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، أن عنبسة بن سعيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد ، فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها ، وإن حُرِّمَ خَيْلِهِمْ لَيْفٌ ، فقال أبان : أقسم لنا يا رسول الله ، قال أبو هريرة : قلت : لا تقسم لهم يا رسول الله ، فقال أبان : أنت بهايًا وبرُّ^(١) تحدر علينا من رأس ضال ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اجلس يا أبان » ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٧٢٤ — حدثنا حامد بن يحيى البلخي ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا الزهري ، وسأله إسماعيل بن أمية فحدثناه الزهري أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشي يحدث ، عن أبي هريرة ، قال : قدمت المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر حين افتتحها ، فسألته أن يسهم لي ، فتكلم بعض وُلْدِ سعيد بن العاص ، فقال : لاتسهم له يا رسول الله ، قال : قلت : هذا قاتل بن قَوْقَلٍ ، فقال سعيد بن العاص : يا عجبا لو بر [قد] تدلى علينا من قدوم ضال ، يعيرني بقتل امرئ مسلم أكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه [قال أبو داود : هؤلاء كانوا نحو عشرة قتل منهم ستة ورجع من بقي]

٢٧٢٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، قال : ثنا أبو أسامة ، ثنا بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : قدمنا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر ، فأسهم لنا ، أو قال : فأعطانا منها ، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه ، إلا أصحاب سفينتنا جعفر وأصحابه فأسهم لهم معهم

(١) « وبر » بفتح فسكون - دابة صغيرة كالسنور ، و« تحدر » أى : تدلى وهبط

٢٧٢٦ — حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن كليب بن وائل ، عن هاني بن قيس ، عن حبيب بن أبي مليكة ، عن ابن عمر ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام — يعني يوم بدر — فقال : « إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسول الله وإني أبايع له » فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لأحد غاب غيره

باب في المرأة والعبد يُحَدِّيانِ من الغنيمة

٢٧٢٧ — حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح ، ثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن زائدة ، عن الأعمش ، عن المختار بن صيفي ، عن يزيد بن هرمز ، قال : كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله [عن] كذا وكذا ، وذكر أشياء ، وعن المملوك : أله في الفئ ، شيء ؟ وعن النساء : هل كن يخرجن مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وهل لمن نصيب ؟ قال ابن عباس : لولا أن يأتي أحموقة ، ما كتبت إليه ، أما المملوك فكان يُحَدِّى ، وأما النساء فقد كن يداوين الجرحى وَيَسْقِينَ الماء .

٢٧٢٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، قال : ثنا أحمد بن خالد - يعني الوهبي - ثنا ابن إسحاق ، عن أبي جعفر والزهرى ، عن يزيد بن هرمز ، قال : كتب نجدة الحرورى إلى ابن عباس يسأله عن النساء : هل كن يشهدن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وهل كان يضرب لمن بسهم ؟ قال : فأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة : قد كن يحضرن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أن يضرب لمن بسهم فلا ، وقد كان يُرَضَّعُ لمن

٢٧٢٩ — حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره ، أخبرنا زيد بن الحباب ، قال : ثنا رافع بن سلمة بن زياد ، حدثني حشرج بن زياد ، عن جدته أم أبيه أنها خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر سادس ست نسوة فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعت إلينا ، فبئنا فرأينا فيه الغضب ،

قال « مع مَنْ خَرَجْتُمْ وَبِإِذْنِ مَنْ خَرَجْتُمْ » ؟؟ قلنا: يا رسول الله ، خرجنا فنزل الشعر ، ونمين [به] في سبيل الله ، ومعنا دواء الجرحى ، وناول السهام ، ونسقى السويق ، فقال « قُمْنَ » حتى إذا فتح الله عليه خبير أسهم لنا كما أسهم للرجال ، قال : قتل لها : ياجدة وما كان ذلك ؟ قالت : تماً

٢٧٣٠ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر - يعني ابن الفضل - عن

محمد بن زيد ، قال : حدثني عمير مولى أبي اللّعم قال : شهدت خبير مع سادتي فكلّموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر بي ، فقُلِّدْتُ سيقاً ، فإذا أنا أجره ، فأخبراني مملوك ، فأمر لي بشيء من خُرُوتِي^(١) المتاع [قال أبو داود : معناه أنه لم يسهم له ، قال أبو داود : وقال أبو عبيد : كان حرم اللحم على نفسه فسمى أبي اللحم]

٢٧٣١ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن

أبي سفيان ، عن جابر ، قال : كنت أميح أصحابي الماء يوم بدر

باب في المشرك يسهم له

٢٧٣٢ - حدثنا مسدد ويحيى بن معين ، قالوا : ثنا يحيى ، عن مالك ،

عن الفضيل ، عن عبد الله بن نيار ، عن عروة ، عن عائشة ، قال يحيى : أن رجلاً من المشركين لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقاتل معه ، فقال « ارجع » ثم اتفقا فقال « إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمَشْرِكِ »

باب في سُهْمَانِ الحَيْلِ

٢٧٣٣ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا عبيد الله ، عن

نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم : سهماً له ، وسهمين لفرسه

(١) « خروتى » بضم فسكون فكسر فتناة مشددة - هو أساس البيت وأسقاطه

٢٧٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ^(١) ، ثنا عبد الله بن يزيد ، حدثني المسعودي ، حدثني أبو عمرة ، عن أبيه ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة نفرٍ ومعنا فرس ، فأعطى كُلَّ إنسانٍ منا سهماً وأعطى للفارس سهمين

٢٧٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أمية بن خالد ، ثنا المسعودي ، عن رجلٍ من آل أبي عمرة ، عن أبي عمرة ، بمناء ، إلا أنه قال : ثلاثة نفر ، زاد : فكان للفارس ثلاثة أسهم

باب فيمن أسهم له سهما

٢٧٣٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا مجمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري ، قال : سمعت أبي يعقوب بن مجمع يذكر ، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري ، عن عمه مجمع بن جارية الأنصاري ، وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن ، قال : شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرفنا عنها إذا الناس يهزون الأباغر ^(٢) فقال بعض الناس لبعض : مال الناس ؟ قالوا : أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرجنا مع الناس نوجف ، فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً على راحلته عند كراع القميمة ، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) فقال رجل : يا رسول الله ، أفتح هو ؟ قال : « نعم ، والذي نفس محمد بيده إنه لفتح » فقسمت خيبر على أهل الحديبية ، فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهماً ، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة ، فيهم ثلثمائة فارس ، فأعطى الفارس سهمين ، وأعطى الراجل سهماً ، قال أبو داود : حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه ، وأرى الوهم حديث مجمع [أنه] قال : ثلثمائة فارس ، وكانوا مائتي فارس

(١) سقطت هذه الكلمة من بعض النسخ

(٢) «يهزون الأباغر» أي : يحركون رءوسهم

باب في النفل

٢٧٣٧ — حدثنا وهب بن بقية ، قال : أخبرنا خالد ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر « مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ مِنَ النَّفْلِ كَذَا وَكَذَا » قال : فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها ، فلما فتح الله عليهم قال المشيخة : كنا ردِّنا لكم ، لو انهزمت لَفِئْتُمْ إِلَيْنَا ، فلا تذهبوا بالغم ونبتي ، فأبى الفتيان وقالوا : جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا ، فأنزل الله (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله) إلى قوله (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون) يقول : فكان ذلك خيراً لهم ، فكذلك أيضاً فأطيعوني فاني أعلم بماقبة هذا منكم

٢٧٣٨ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَهُوَ كَذَا وَكَذَا ، وَمَنْ أَسْرَ أُسِيرًا فَهُوَ كَذَا وَكَذَا » ثم ساق نحوه ، وحديث خالد أتم

٢٧٣٩ — حدثنا هرون بن محمد بن بكار بن بلال ، ثنا يزيد بن خالد ابن موهب الهمداني ، قال : ثنا يحيى [بن زكريا] بن أبي زائدة ، قال : أخبرني داود ، بهذا الحديث باسناده ، قال : قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسواء ، وحديث خالد أتم

٢٧٤٠ — حدثني هناد بن السرى ، عن أبي بكر ، عن عاصم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، قال : جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر بسيف فقلت : يا رسول الله ، إن الله قد شقى صدرى اليوم من العدو فهب لي هذا السيف ، قال « [إن] هَذَا السِّيفَ لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ » فذهبت وأنا أقول : يُعْطَاهُ اليَوْمَ مَنْ لَمْ يُبَلِّ بِلَانِي ، فبينما أنا إذ جاءني الرسول فقال : أجب ، فظننت أنه

نزل في شيء بكلامي ، فحُت ، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم « إنك سألتني هذا السيف ، وليس هو لي ولا لك ، وإن الله قد جعله لي ، فهو لك » ثم قرأ (يستلونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) إلى آخر الآية ، قال أبو داود : قراءة ابن مسعود (يستلونك النفل)

باب في نفل السرية تخرج من العسكر

٢٧٤١ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا الوليد بن مسلم ، ح وثنا موسى ابن عبد الرحمن الأنطاكي ، قال : ثنا مبشر ، ح وثنا محمد بن عوف الطائي ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، المعنى ، كلهم عن شعيب بن أبي حمزة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش قبل نجد ، وانبعثت سرية من الجيش ، فكان سُهْمَانُ الجَيْشِ اثني عشر بغيراً [اثني عشر بغيراً] ، وNFL أهل السرية بغيراً بغيراً ، فكانت سُهْمَانُهُم ثلاثة عشر ثلاثة عشر

٢٧٤٢ — حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ، قال : قال الوليد - يعني ابن مسلم - : حدثت ابن المبارك ، بهذا الحديث ، قلت : وكذا ثنا ابن أبي فروة ، عن نافع قال : لا تعدل من سميت بمالك ، هكذا أو نحوه ، يعني مالك بن أنس

٢٧٤٣ — حدثنا هناد ، قال : ثنا عبدة [يعني ابن سليمان الكلابي] عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد ، فخرجت معها ، فأصبنا نَمًّا كثيراً ، فنقلنا أميرنا بغيراً بغيراً الكل إنسان ، ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا ، فأصاب كل رجل منا اثنا عشر بغيراً بعد الخمس ، وما حاسبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه [بعد] ما صنع ، فكان لكل [رجل] منا ثلاثة عشر بغيراً بنقله

٢٧٤٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القصبى] عن مالك ، ح وثنا عبد الله

ابن مسعدة ويزيد بن خالد بن موهب ، قالوا : ثنا الليث ، المعنى ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة ، فكانت سُهْمَانُهُمْ اثني عشر بعيرا ، ونُفُلُوا بعيرا بعيرا ، زاد ابن موهب : فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٧٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : حدثني نافع ، عن عبد الله ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فبلغت سُهْمَانَنَا اثني عشر بعيرا ، ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا ، قال أبو داود : رواه بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ عن نافع مثل حديث عبيد الله ، ورواه أيوب عن نافع مثله إلا أنه قال : ونُفَلْنَا بعيرا بعيرا ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم

٢٧٤٦ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، قال : حدثني أبي ، عن جدي ، ح وثنا حجاج بن أبي يعقوب ، قال : حدثني حُجَيْنٌ ، قال : ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يُنْفَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةَ النَّفْلِ سَوَى قَسَمِ عَامَةِ الْجَيْشِ ، وَالْحَنَسِ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ كُلُّهُ

٢٧٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا حُجَيْبٌ ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر في ثمانمائة وخمسة عشر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حِفَاةٌ فَأَحْمِلْهُمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَأَكْسِبْهُمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِمْهُمْ » ففتح الله له يوم بدر ، فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل إلا [و] قد رجع بجمل أو جملين ، واكتسوا ، وشبعوا

باب فيمن قال : الحنس قبل النفل

٢٧٤٨ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن يزيد بن جابر السامى ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية التيمي ، عن حبيب بن

مسلمة الفهرى أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْفَلُ التَّلْثَ بعد الحنس
٢٧٤٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي ، قال : ثنا عبد الرحمن

ابن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن
ابن جارية ، عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَنْفَلُ
الربع بعد الحنس ، والتلث بعد الحنس ، إِذَا قَفَلَ

٢٧٥٠ — حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد

الدمشقيان ، المعنى ، قالوا : ثنا مروان بن محمد ، قال : ثنا يحيى بن حمزة ، قال :
سمعت أبا وهب يقول : سمعت مكحولاً يقول : كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل
فأعتقتني ، فما خرجت من مصر وبها علم الإحويت عليه فيما أرى ، ثم أتيت الحجاز
فما خرجت منها وبها علم الإحويت عليه فيما أرى ، ثم أتيت العراق فما خرجت
منها وبها علم الإحويت عليه فيما أرى ، ثم أتيت الشام ففَرَّ بِلْتَهَا ، كل ذلك
أسأل عن النَّفْلِ ، فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء ، حتى أتيت شيخاً يقال له
زياد بن جارية التيمي ، فقلت له : هل سمعت في النفل شيئاً ؟ قال : نعم ، سمعت
حبيب بن مسلمة الفهرى يقول : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم نَفَلَ الرَّبِيعِ فِي
الْبَدَاةِ وَالتَّلْثِ فِي الرَّجْمَةِ

باب في السرية [تَرْمُدٌ عَلَى أَهْلِ الْعَسْكَرِ]

٢٧٥١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن ابن إسحاق

[هو محمد] ببعض هذا ، ثنا عبيد الله بن عمر [بن ميسرة] حدثني هشيم ، عن
يحيى ابن سعيد ، جميعاً عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ : يَسْتَعِي بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ،
وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْمِفِهِمْ ،

ومتسرعهم على قاعدتهم ، لا يُقتلُ مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده » ولم يذكر ابن إسحاق القود والنكافؤ

٢٧٥٢ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة ، حدثني إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال : أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل راعيها ، وخرج يطردها هو وأناس معه في خيل ، فجمعت وجهي قبل المدينة ، ثم ناديت ثلاث مرات : يَا صَبَاحَاهُ ، ثم أتبعته القوم فجمعت أرمي وأعقرتهم فاذا رجعت إلى فارس جلست في أصل شجرة ، حتى ما خلق الله شيئاً من ظهر النبي صلى الله عليه وسلم إلا جعلته وراء ظهرى ، وحتى ألقوا أكثر من ثلاثين رجلاً وثلاثين بردة يستخفون منها ، ثم أتاهم عيينة مددًا فقال : ايقم إليه نفر منكم ، فقام إلي أربعة [منهم] فصعدوا الجبل فلما سمعتهم قلت : أتعرفوني ؟ قالوا : ومن أنت ؟ قلت أنا ابن الأكواع والذى كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا يطلبنى رجل منكم فيدركنى ، ولا أطلبه فيفوتنى ، فما برحت حتى نظرت [إلى] فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر أولهم الأخرم الأسدي فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة ويمطف عليه عبد الرحمن ، فاختلفا طمعتين فمقر الأخرم عبد الرحمن وطعنه عبد الرحمن فقتله فتحول عبد الرحمن على فرس الأخرم ، فيلحق أبو قتادة بعبد الرحمن ، فاختلفا طمعتين فمقر أبى قتادة وقتله أبو قتادة ، فتحول أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذى جلبتُهُم عنه ذوقرد ، فاذا نبى الله صلى الله عليه وسلم فى خمسمائة فأعطانى سهم الفارس والراجل

باب [فى] النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم

٢٧٥٣ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن عاصم بن كليب ، عن أبى الجويرية الجرمى ، قال : أصبت بأرض

الروم جَرَّةً حمراء فيها دنائير في إمرة معاوية وعلينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بنى سليم يقال له معن بن يزيد ، فأنتبه بها قسمها بين المسلمين وأعطاني منها مثل ما أعطى رجلا منهم ، ثم قال : لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا نفل إلا بعد الخمس » لأعطيتك ، ثم أخذ يعرض على من نصيبه فأبيت .

٢٧٥٤ — حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن أبي عوانة ، عن عاصم بن

كليب ، باسناده ومعناه

باب في الإمام يستأثر بشيء من الفىء لنفسه .

٢٧٥٥ — حدثنا الوليد بن عتبة ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الله بن العلاء ، أنه

سمع أبا سلام الأسود قال : سمعت عمرو بن عبسة قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بغير [من المغنم] فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ، ثم قال « ولا يحل لى من غنائكم مثل هذا إلا الخمس ، والخمس مردود فيكم »

باب في الوفاء بالعهد

٢٧٥٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله

ابن دينار ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الغادر يُنصب له لواء يوم القيامة فيقال : هذه غدرة فلان بن فلان »

باب في الإمام يستجن به في العهود

٢٧٥٧ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، قال : ثنا عبد الرحمن بن

أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الإمام جنة يُقاتل به »

٢٧٥٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا [عبد الله] بن وهب ، أخبرني

عمرو ، عن بكير بن الأشج ، عن الحسن بن علي بن أبي رافع ، أن أبا رافع أخبره

قال : بَعَثَنِي قَرِيشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ لَا أَحْيِسُ بِالْعَهْدِ ، وَلَا أَحْبَسُ الْبُرْدَ ، وَلَكِنْ أَرْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ » قال : فَذَهَبْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْلَمْتُ ، قَالَ بَكِيرٌ : وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا رَافِعٍ كَانَ قَبْطِيًّا ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا كَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا يَصْلِحُ بَاب [فِي] الْإِمَامِ يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ عَهْدٌ فَيَسِيرُ إِلَيْهِ

٢٧٥٩ — حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّخَعِيُّ ، قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ رَجُلٍ مِنْ حَمِيرٍ ، قَالَ : كَانَ بَيْنَ مَعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ ، وَكَانَ يَسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ ، حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ غَزَاهُمْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَوْ بَرْدُونٍ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَفَاءٌ لَا غَدْرَ ، فَنظَرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَاوِيَةَ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عَقْدَهُ وَلَا يَجْلُهَا حَتَّى يَنْقُضِي أَمْدَهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ » فَرَجَعَ مَعَاوِيَةَ بَاب فِي الْوَفَاءِ لِلْعَاهِدِ وَحَرَمَةِ ذِمَّتِهِ

٢٧٦٠ — حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ عَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » بَاب فِي الرِّسْلِ

٢٧٦١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ ، ثَنَا سَلَمَةُ — يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ — عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : كَانَ مَسِيلَةَ كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَشْجَعٍ يَقَالُ لَهُ : سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ ،

عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي ، عن أبيه نعيم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها حين قرأ كتاب مسيلة « ما تقولانِ أُنْتَا ؟ » قالوا : نقول كما قال ، قال « أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ الرِّسْلَ لَا تَقْتُلُ لَضْرِبْتَ أَعْنَاقَكُمْ »

٢٧٦٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله فقال : ما بيني وبين أحد من العرب حِنَّةٌ (١) وإني مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيامة ، فأرسل إليهم عبد الله ، فجيء بهم فاستتابهم ، غير ابن النواحة قال له : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لولا أنك رسول لضربت عنقك » فأنت اليوم لست برسول ، فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق ، ثم قال : من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق

باب في أمان المرأة

٢٧٦٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عياض ابن عبد الله ، عن مخزومة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : حدثتني أم هاني بنت أبي طالب أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح ، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك ، فقال « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ وَأَمَّا مَنْ أَمَّنْتَ »

٢٧٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : إِنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ لِتُجِيرَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَيَجُوزُ

(١) حنة ، بكسر الحاء المهملة الحقد والغضب ، ويقال إنما هي الإحنة بكسر المهملة وسكون الحاء

باب في صلح العدو

٢٧٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، أن محمد بن ثور حدثهم ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن السور بن مخرمة ، قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلدهم الهدى وأشعره وأحرم بالعمرة ، وساق الحديث ، قال : وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس ^(١) حل حل خللات القصواء ، مرتين ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ما خللات وما ذلك لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل » ثم قال « والذي نفسي بيده لا يسألوني [اليوم] خطة يُعظّمون بها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها » ثم زجرها فوثبت ، فمدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء ، فجاءه بديل بن ورقاء الخزاعي ، ثم أتاه — يعني عروة بن مسعود — فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر ، فضرب يده بنعل السيف ، وقال : أخريدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبة ، فقال : أي غدر أو أسأتُ أسمى في غدرتك؟ — وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم — فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أما الاسلام فقد قبلنا ، وأما المال فانه مال غدر لا حاجة لنا فيه » فذكر الحديث ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اكتب : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله »

(١) « حل حل » اسم صوت يقال للناقة إذا تركت السير ، فان لم تكررهما سكنت اللام ، وإن كررتها كما هنا نونت الأولى وسكنت الثانية ، و « خللات » أي : بركت من غير علة وحرنت ، و « القصواء » ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم ، سميت بذلك لقطع طرف أذنها ، والقصو : قطع طرف الأذن

وقص الخبر، فقال سهيل : وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددتهُ إلينا . فلما فرغ من قضية الكتاب قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه « قوموا فأحجروا ، ثم احلقوا » ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات ، الآية ، فهام الله أن يردوهن وأمرهم أن يردوا الصداق ، ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش - يعني فأرسلوا في طلبه - فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله إني لأرى سيفك هذا يافلان جيدا ، فاستله الآخر ، فقال : أجل قد جربت به ، فقال أبو بصير : أرني أنظر إليه ، فأمكنه منه ، فضربه حتى برد ، وفر الآخر حتى أتى المدينة ، فدخل المسجد يعدو ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد رأى هذا دُغْرًا » فقال : قد قتل والله صاحبي وإني لمقتول ، فجاء أبو بصير فقال : قد أوفى الله ذمتك فقد رددتني إليهم ثم نجاني الله منهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « وَيَلِ أُمَّهٍ مِسْعَرٍ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ » فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيف البحر ، وينفلت أبو جندل ، فلحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة

٢٧٦٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ، أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمنُ فيهنَّ الناسُ ، وعلى أن بيننا عيبةٌ مكفوفة^(١) وأنه لا إسلال ولا إغلال

٢٧٦٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النقيلي ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا

(١) « عيبة مكفوفة » أصل العيبة ما يجعل فيه الثياب ، و « مكفوفة » أى : مشدودة بمنوعة ، والمراد أن بينهم أمرا مطويا في صدور سليمة ، وهو إشارة إلى ترك المؤاخذة بما تقدم بينهم من أسباب الحرب ، و « الاسلال » السرقة ، و « الاغلال » الحيانة .

الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال : مَالٌ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكْرِيَاءَ إِلَى خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ وَوَلَّتْ مَعَهُمَا فُحْدَثْنَا عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ قَالَ : قَالَ جَبْرِ : أَنْطَاقُ بَنِي إِلَى ذِي نَخْبَرٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَسَأَلَهُ جَبْرِ عَنْ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «سُتُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا ، وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وِرَائِكُمْ»

باب فِي الْعَدُوِّ يُوْتِي عَلَى غَرَّةٍ وَيَتَشَبَّهُ بِهِمْ

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثنا سَفِيَانٌ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَانَّهُ قَدْ آذَى اللَّهُ وَرَسُولَهُ» ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَجِبُ أَنْ أَقْتَلَهُ ؟ قَالَ : «نَعَمْ» قَالَ : فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا ، قَالَ «نَعَمْ [قُلْ]» فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا الصَّدَقَةَ ، وَقَدْ عَنَّا ، قَالَ : وَأَيْضًا لَتَمَلَّنَّهُ ، قَالَ : اتَّبَعْنَاهُ فَحَنَنْتُ نَكَرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ نُسَلِّفَنَاهُ وَسُقَاؤًا أَوْ وَسُقِينَ ، قَالَ كَعْبٌ : أَيْ شَيْءٍ تَرْهَنُونِي ؟ قَالَ : وَمَا تَرِيدُ مِنَّا ؟ قَالَ : نِسَاءَكُم ، قَالُوا : سَبَّحَانَ اللَّهِ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ تَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا فَيَكُونُ ذَلِكَ عَارًا عَلَيْنَا ، قَالَ : فَتَرْهَنُونِي أَوْلَادَكُمْ ، قَالُوا : سَبَّحَانَ اللَّهِ يَسِبُ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ : رُهِنْتَ بَوَسْقِي أَوْ وَسُقِينَ ، قَالُوا : تَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ ؟ يُرِيدُ السَّلَاحَ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَلَمَّا أَتَاهُ نَادَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَهُوَ مَتَطِيبٌ يَنْضَحُ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا أَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ وَقَدْ كَانَ جَاءَ مَعَهُ بِنْفَرٍ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ فَذَكَرُوا لَهُ قَالَ : عِنْدِي فُلَانَةٌ وَهِيَ أَعْظَرُ نِسَاءِ النَّاسِ قَالَ : تَأْذِنُ لِي فَأَشْمُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَشَمَّهُ ، قَالَ : أَعُودُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ قَالَ : دُونَكُمْ ، فَضْرِبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُزَابَةَ ، ثنا إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ مَنْصُورٍ - ثنا

أَسْبَاطُ الْهَمْدَانِي ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفِتْكَ ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»

باب في التكبير على كل شرفٍ في المسير

٢٧٧٠ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذ قَفَلَ من غَزْوٍ أو حجٍّ أو عمرةٍ يكبر على كل شرفٍ من الأرض ثلاث تكبيرات ، ويقول : « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آثيون ، تأثيون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده »

باب في الاذن في القبول بعد النهي

٢٧٧١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر) الآية ، نسخها التي في النور : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله) إلى قوله (غفور رحيم)

باب في بعثة البشراء

٢٧٧٢ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عيسى ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ ؟ » فَأَتَاهَا فحرقها ، ثم بعث رجلاً من أحس إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره يكنى أبا أرطاة

باب في إعطاء البشير

٢٧٧٣ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس ، وقصَّ

ابن السرح الحديث ، قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة ، حتى إذا طال على تسوّرتُ جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابن عمي ، فسلمت عليه . فوالله ما رد على السلام ، ثم صليت الصبح صباح خمسين ليلةً على ظهر بيت من بيوتنا ، فسمعت صَارِحاً يا كَعْبَ بن مالك أبشر ، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعته له ثوبياً فكسوتهما إياه ، فانطلقت حتى [إذا] دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ، فقام إلى طلحة ابن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني

باب في سجود الشكر

٢٧٧٤ — حدثنا محمد بن خالد ، ثنا أبو عاصم ، عن أبي بكرة بكار بن عبد العزيز ، أخبرني أبي عبد العزيز ، عن أبي بكرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا جاءه أمرٌ سُرُورٍ أو بُشْرٍ به خَرَّ ساجداً شاكراً لله

٢٧٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، حدثني موسى بن يعقوب ، عن ابن عثمان ، قال أبو داود : وهو يحيى بن الحسن بن عثمان ، عن الأشعث بن إسحاق بن سعد ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة ، فلما كنا قريباً من عَزُوراً^(١) نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجداً ، فكث طويلاً ثم قام فرفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجداً ، فكث طويلاً ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجداً ، ذكره أحمد ثلاثاً ، قال : « إني سألت ربي ، وشَفَعْتُ لأمّتي فأعطاني ثلث أمّتي ، فخررت ساجداً لربي ، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمّتي ، فأعطاني ثلث أمّتي ، فخررت ساجداً لربي شكراً ، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمّتي ، فأعطاني الثلث

(١) « عزورا » بفتح فسكون ففتح ، مقصور ، ويقال عزور ، مثل قسور ، هي ثنية بالجحفة عليها الطريق من المدينة إلى مكة

الآخر ، فخرت ساجدا لربي » قال أبو داود : أشعث بن إسحق أسقطه أحمد ابن صالح حين حدثنا به فحدثني به عنه موسى بن سهل الرملي

باب في الطرُوق (١)

٢٧٧٦ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن محارب بن دثار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتي الرجلُ أهله طرُوقاً

٢٧٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي : عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل »

٢٧٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا سيَّار ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فلما ذهبنا لندخل قال : « أمهلوا حتى ندخل ليلا ، لكي تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمَغِيْبَةَ » قال أبو داود : قال الزهري : الطروق بعد العشاء [قال أبو داود : و بعد المغرب لا بأس به]

باب في التلقي

٢٧٧٩ — حدثنا ابن السرح ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من غزوة تبوك تلقاه الناس فَلَقِيْتَهُ مع الصبيان على ثنية الوداع

باب فيما يستحب من إنفاذ الزاد في الغزو إذا قفل

٢٧٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن قتي من أسلم قال : يا رسول الله ، إنى أريد الجهاد وليس

لى مال أتجهز به ، قال « اذهب إلى فلان الأنصارى فانه كان قد تجهز ففرض قتل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ، وقل له : ادفع إلى ما تجهزت به » فاتاه فقال له ذلك ، فقال [لامرأته] يا فلانة ادفعى له ما جهزتنى به ، ولا تجبسى منه شيئاً ، فوالله لا تجبسين منه شيئاً فيبارك الله فيه

باب فى الصلاة عند القدوم من السفر

٢٧٨١ — حدثنا ^(١) محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنى ابن جريج ، قال : أخبرنى ابن شهاب ، قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه عبد الله بن كعب وعمه عبيد الله بن كعب ، عن أبيهما كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً ، قال الحسن : فى الضحى ، فاذا قدم من سفر أتى المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس فيه

٢٧٨٢ — حدثنا محمد بن منصور الطوسى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أقبل من حجته دخل المدينة فأناخ على باب مسجده ، ثم دخله فركع فيه ركعتين ، ثم انصرف إلى بيته ، قال نافع : فكان ابن عمر كذلك يصنع

باب فى كراء المقاسم

٢٧٨٣ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا ابن أبى فديك ، ثنا الزمعى ، عن الزبير بن عثمان بن عبد الله بن سراقه ، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أخبره ، أن أباسعيد [الحدردى] أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم والقسامة » قال : قلنا : وما القسامة ؟ قال « الشئ ، يكون بين الناس [فيجى] ، فينتقص منه »

٢٧٨٤ — حدثنا [عبد الله] القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد -

عن شريك - يعنى ابن أبى نمر - عن عطاء بن يسار ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ، قال « الرجل يكون على الفِئام^(١) من الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا »

باب فى التجارة فى الغزو

٢٧٨٥ - حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا معاوية ! يعنى ابن سلام - عن زيد - يعنى ابن سلام - أنه سمع أبا سلام يقول : حدثنى عبيد الله بن سلمان ، أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم حدثه قال : لما فَتَحْنَا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع والسبي ، فجعل الناس يتبايعون غنائمهم ، فجاء رجل [حين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم] فقال : يا رسول الله ، لقد ربحت ربحا ما ربح [اليوم] مثله أحد من أهل هذا الوادى ، قال « ويحك [و] ما ربحت »؟ قال : ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلثمائة أوقية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا أنبتك بخير رجلٍ ربح » قال : ما هو يا رسول الله؟ قال « ركعتين بعد الصلاة »

باب فى حمل السلاح إلى أرض العدو

٢٧٨٦ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، أخبرنى أبى ، عن أبى إسحاق ، عن ذى الجوشن رجل من الضبَّاب ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من أهل بدر بآبن فرس لى يقال لها القرحاء ، فقلت : يا محمد ، إني قد جئتك بآبن القرحاء لتتخذة ، قال « لا حاجة لى فيه ، وإن شئت أن أقيضك به المُختارة من دروع بدر فعلتُ » قات : ما كنت أقيضه اليوم^(٢) بغيره ، قال « فلا حاجة لى فيه »

(١) الفئام - بكسر أوله - الجماعات ، وقال الفرزدق « فقام ينهضون إلى فئام »

(٢) الغرة - بضم أوله وتشديد ثانيه - الفرس ، يريد أنه ما كان ليقض به فرسا

فكيف يقض به ما هو دونه ، وهو الدرع !!؟

باب في الاقامة بأرض الشرك

٢٧٨٧ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب ابن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب : أما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»

• «آخر كتاب الجهاد»

بسم الله الرحمن الرحيم

أول كتاب الضحايا

[باب ماجاء في إيجاب الأضاحي]

٢٧٨٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ح وثنا حميد بن مسعدة ، ثنا بشر ، عن عبد الله بن عون ، عن عامر أبي رَمَلَةَ ، قال : أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ ، قال : ونحن وقوف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات قال « يا أيها الناس ، إِنَّ عَلَى كُلِّ أَهْلٍ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ ^(١) أَتَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ ؟ هذه التي يقول الناس الرجبية ^(١) » [قال أبو داود : العتيرة منسوخة ، هذا خبر منسوخ]

٢٧٨٩ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا عبد الله بن يزيد ، حدثني سعيد ابن أبي أيوب ، حدثني عياش بن عباس القتيابي ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله عز وجل لهذه الأمة » قال الرجل : رأيت إن لم أجد

(١) العتيرة - بفتح أوله - ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأوائل من رجب وكانوا يسمونها الرجبية . وفي نسخة ، إن على أهل كل بيت - الخ .

إلا أضحية أنى أفضحى بها؟ قال « لا ، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك ،
وتقص شاربك ، وتحلق عانتك ، فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل »

باب الأضحية عن الميت

٢٧٩٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن أبي الحسناء ،
عن الحكم ، عن حنش ، قال : رأيت علياً يضحى بكبشين ، فقلت : ما هذا؟
فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصانى أن أضحى عنه ، فأنا أضحى عنه
باب الرجل يأخذ من شعره في العشر وهو يريد أن يضحى

٢٧٩١ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن عمرو ، ثنا عمرو
ابن مسلم الليثي ، قال : سمعت [سعيد] بن المسيب يقول : سمعت أم سلمة تقول :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ لَهُ ذَيْبٌ يَذْبُجُهُ فَإِذَا أَهْلَ هَلَالٌ
ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحَّى » [قال
أبو داود : اختلفوا على مالك وعلى محمد بن عمرو ، في عمرو بن مسلم ، قال بعضهم :
عمر ، وأكثرهم قال : عمرو ، قال أبو داود : وهو عمرو بن مسلم بن أكيمة
الليثي الجندعي]

باب ما يستحب من الضحايا

٢٧٩٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني حيوة ،
حدثني أبو صخر ، عن ابن قسيط ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقرن يطاء في سوادٍ وَيَنْظُرُ في سوادٍ ويبرك في
سوادٍ فأني به فضحى به ، فقال « يا عائشة ، هلمى المذبية » ثم قال « اشحذِيهَا
بِحَجَرٍ » ففعلت ، فأخذها وأخذ الكبش فأضجبه وذبحه وقال « بسم الله ،
اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد » ثم ضحى به صلى الله عليه وسلم
٢٧٩٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهب ، عن أيوب ، عن

أبي قلابة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نَحَرَ سَبْعَ بَدَنَاتٍ يَدُهُ قِيَامًا ،
وَضَعَى بِالْمَدِينَةِ بَكْبَشِينَ أَقْرَنِينَ أَمْلَحِينَ

٢٧٩٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس أن
النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أقرنين أملحين ، يذبح ويكبر ويُسَمَّى
ويضع رجله على صَفْحَتَيْهَا

٢٧٩٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا عيسى ، ثنا محمد بن
إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش ، عن جابر بن عبد الله ، قال :
ذبحَ النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين مُوجَّحِينَ ^(١) فلما
وَجَّهَهُمَا قَالَ « إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ، على ملة إبراهيم
حنيفا ، وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ،
لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك عن محمد وأُمَّته ،
باسم الله والله أكبر » ثم ذبح

٢٧٩٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حفص ، عن جعفر ، عن أبيه ،
عن أبي سعيد ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبش أقرن فحيل
ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد

باب ما يجوز من السنن في الضحايا

٢٧٩٧ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا
أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَدْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً .
إِلَّا أَنْ يَعْسَرَ عَلَيْكُمْ فَتَدْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ »

٢٧٩٨ — حدثنا محمد بن صدران ، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثنا

(٢) « موجَّحِينَ ، أى : خصيين ، والوجه أن ترض أثني الفحل رضا شديدا
يذهب بشهوة الجماع ، وفي نسخة « موجَّحِينَ ، اسم مفعول من الثلاثي

محمد بن إسحاق ، حدثني عمارة بن عبد الله بن طُعْمَةَ ، عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن خالد الجهني ، قال : قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه ضحايا ، فأعطاني ^(١) عَتُودًا جَذَعًا ، قال : فرجعت به إليه فقلت [له] : إنه جَذَعٌ ، قال « ضَحَّ بِهِ » فضحيت به

٢٧٩٩ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا الثوري ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، قال : كنا مع رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع من بني سليم ، فَعَزَّتْ الغم ، فأمر مناديا فنادى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « إِنَّ الْجَذَعَ يُوفِّي مِمَّا يُوفِّي مِنْهُ الثَّيْبُ » [قال أبو داود : وهو مجاشع بن مسعود]

٢٨٠٠ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا منصور ، عن الشعبي ، عن البراء ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال « مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا وَنَسَكَ نُسُكِنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسِكَ ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتَلَكَ شَاةُ لَحْمٍ » فقام أبو بُرْدَةَ بن نِيَارٍ فقال : يا رسول الله ، والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتمَجَّلْتُ فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ » فقال : إن عندي عَنَاقًا جَذَعَةً وهي خير من شَاتِي لَحْمٍ فهل تجزي ، غني ؟ قال « نَعَمْ وَلَنْ تَجْزِيَءَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ »

٢٨٠١ - حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، عن مطرف ، عن عامر ، عن البراء ابن عازب ، قال : ضَحَّى خَالَ لِي يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فقال له رسول الله

(١) « عتودا جذعا ، العتود - بفتح أوله - الصغير من أولاد المعز إذا قوى وأتى عليه حول

صلى الله عليه وسلم « شَأْنُكَ شَأْنُ لَحْمٍ » فقال : يا رسول الله ، إن عندى داجنا
جَدْعَةً من المعز، فقال « اذْبَحْهَا وَلَا تَصْلِحْ لغيرك »

باب ما يكره من الضحايا

٢٨٠٢ - حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبه ، عن سليمان بن
عبد الرحمن ، عن عبيد بن فيروز ، قال : سألت البراء بن عازب : ما لا يجوز في
الأضاحي ؟ فقال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصابى أقصر من
أصابعه وأنا ملئ أقصر من أنامله ، فقال « أربع لا تجوز في الأضاحي : العوراء
بين عورها ، والمريضة بين مرضها ، والعرجاء بين ظلمها ، والكسير التي لا تنقى »
قال : قلت : فإني أكره أن يكون في السن نقص ، قال : ما كرهت فدعه ،
ولا تحرمه على أحد [قال أبو داود : ليس لها مخ]

٢٨٠٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، قال : أخبرنا وحديثنا على
ابن بحر [بن برة] ثنا عيسى [الملقب] عن ثور ، حدثني أبو حميد الرعيني ، أخبرني
يزيد ذو مصر ، قال : أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت : يا أبا الوليد ، إني خرجت
أتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال : أفلا جئتنى
بها ، قلت : سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى !!؟ قال : نعم ، إنك تشك ولا
أشك ، إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء
والمشيمة والكسراء ، والمصفرة : التي تستأصل أذنها حتى يبدو سمأخها ، والمستأصلة
التي استؤصل قرنها من أصله ، والبخقاء : التي تبخر عينها ، والمشيمة : التي لا تتبع
الغم عَجْفًا وَضَعْفًا ، والكسراء : الكسير [ة]

٢٨٠٤ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن
شريح بن النعمان وكان رجل صدق ، عن علي ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأَذِينَ ، ولا نضحي بعوراء ، ولا مُقَابِلَةً ، ولا
(٧٢ - ج ثالث)

مُدَارَةً ، ولا خرقاء ، ولا شرقاء ، قال زهير : فقلت لأبي إسحاق : أذكر
عضباء؟ قال : لا ، قلت : فما المقابلة؟ قال : يقطع طرف الأذن ، قلت : فما
المدبرة؟ قال : يقطع من مؤخر الأذن ، قلت : فما الشرقاء؟ قال : تشق الأذن ،
قلت : فما الخرقاء؟ قال : تُخْرَقُ أذنها لِلسِّمَةِ

٢٨٠٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام [بن أبي عبد الله الدستوائي ،
ويقال له هشام بن سنبر] عن قتادة ، عن جُرَيْبِ بن كليب ، عن علي ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى أن يضحى بَعْضَاءِ الأذن والقرن . قال أبو داود : جُرَيْبٌ
سدوسي [بصري] لم يحدث عنه إلا قتادة

٢٨٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا هشام ، عن قتادة ، قال : قلت
لسميد بن المسيب : ما الأعضب؟ قال : النصف فما فوقه

باب [في] البقر والجزور عن كم تجزى .

٢٨٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، ثنا عبد الملك ، عن عطاء ،
عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا نتمتع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
نذبح البقرة عن سبعة [والجزور عن سبعة] نشترك فيها

٢٨٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ،
عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « البَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ ،
والجزورُ عَنْ سَبْعَةٍ »

٢٨٠٩ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي الزبير المديني ، عن جابر
ابن عبد الله أنه قال : نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدِيثِ
الْبَدَنَةِ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ

باب في الشاة يضحى بها [عن] جماعة

٢٨١٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعني الاسكندراني —
عن عمرو ، عن المطلب ، عن جابر بن عبد الله ، قال : شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الأضحى بالمصلى ، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتى بكبش
فذبحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال « بسم الله والله أكبر ، هذا عنى
وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي »

باب الامام يذبح بالمصلى

٢٨١١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أن أبا أسامة حدثهم ، عن أسامة ،
عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذبح أضحيته بالمصلى
وكان ابن عمر يفعلها

باب [في] حبس لحوم الأضاحي

٢٨١٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة
بنت عبد الرحمن ، قالت : سمعت عائشة تقول : دَفَّ نَاسٌ ^(١) من أهل البادية
حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ادَّخِرُوا الثَّلْثَ وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ » قالت : فلما كان بعد ذلك قيل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم
وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوُدُكَ وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« وما ذاك ؟ » أو كما قال ، قالوا : يا رسول الله نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ
ثَلَاثٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا نَهَيْتُمْكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّفَاقَةِ الَّتِي دَفَّتْ
[عَلَيْكُمْ] فَكَلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا »

(١) دَفَّ نَاسٌ ، أى : جاؤا ، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب
للإسالة ، و « حَضْرَةَ الْأَضْحَى » ، مثلك الحاء

٢٨١٣ - حدثنا مسدد ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي المليلح ، عن نبیسة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّا كُنَّا نَهَيِّنَاكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيْلَى تَسَعَّكُمْ [فقد] جاء الله بالسَّعَةِ فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَأَتَجِرُوا ^(١) ، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامٌ أَكَلُ وَشُرِبَ وَذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ »

باب ^(٢) في المسافر يضحى

٢٨١٤ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا حماد بن خالد الخياط ، قال : ثنا معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية ، عن جبير بن نفير ، عن ثوبان ، قال : ضَعَى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : « يَا ثوبان ، أَصْلِحْ لَنَا لَحْمَ هَذِهِ الشَّاةِ » قال : فما زلت أظعمه منها حتى قدمنا المدينة

باب في [النهى أن تصبر البهائم ، و] الرفق بالذبيحة

٢٨١٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن شداد بن أوس ، قال : خصلتان سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا » قال غير مسلم : يقول : « فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ »

٢٨١٦ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، قال : دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى فتياناً ، أو غلماناً ، قد نصبوا دجاجة يرمونها ، فقال أنس : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُصَبَرَ الْبَهَائِمُ

(١) « وأتجروا » افتعل من الأجر الذي هو الثواب ، وفي نسخة « واتجروا »

يهمة وصل وتشديد التاء - افتعل من التجارة

(٢) في بعض النسخ تأخير هذا الباب بحديثه عن الباب الذي بعده بحديثه

باب في ذبائح أهل الكتاب

٢٨١٧ - حدثنا أحمد [بن محمد] بن ثابت المروزي ، حدثني طلي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فَتَسَخَّ ، واستثنى من ذلك فقال (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم)

٢٨١٨ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله (وإن الشياطين ليوحونَ إلى أوليائهم) يقولون : ما ذبح الله فلا تأكلوا وما ذبحتم أنتم فكلوا ، فأنزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

٢٨١٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمران بن عيينة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله ؟ فأنزل الله (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) إلى آخر الآية

باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب

٢٨٢٠ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا حماد بن مسعدة ، عن عوف ، عن أبي ربحانة ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرة الأعراب ^(١) ، قال أبو داود : اسم أبي ربحانة عبد الله بن مطر ، وغندر أوقفه على ابن عباس

(١) معاقرة الأعراب ، قال في النهاية : هو عقروهم الابل ، كان يتبارى الرجلان في الجود والسخاء فيعقر هذا إبلا ويعقر هذا إبلا حتى يمجز أحدهما الآخر ، وكانوا يفعلونه رياء وسمة وتفاخرا ولا يقصدون به وجه الله ، فثبه به ما ذبح لغير الله

باب [في] الذبيحة بالمروة

٢٨٢١ - حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن خديج، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إنا نلقى العدو غدًا وليس معنا مَدَى، [أفنديج بالمروة وشقة العصا؟] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أرن^(١) أو أعجل ما أنهر الدَّمَّ وذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا، ما لم يكن سِنًا أو ظفرًا، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فَعَظْم، وأما الظفر فمَدَى الحَبْشَة» وتقدم [به] سرعان من الناس فتعجلوا فأصابوا من الغنائم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس، فنصبوا قدوراً. فمرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأمر بها فأكفثت، وقسم بينهم فَعَدَلَ بغيراً بعشر شياه، ونَدَّ بغيرٍ من إبل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «إِنَّ لَهُذِهِ الْبَهَائِمَ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا»

٢٨٢٢ - حدثنا مسدد، أن عبد الواحد بن زياد وحماداً حدثاهم، المعنى واحد، عن عاصم، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد، قال: أَصَدْتُ^(٢) أرنيين فذبحتها بمروة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما، فأمرني بأكلهما

٢٨٢٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني حارثة أنه كان يَرَعَى لِقْحَةً بِشُعْبٍ من شعاب أحد، فأخذها الموت، فلم يجد شيئاً ينحرها به، فأخذ وتداً فوجأ به في لَبْتِهَا حتى أَهْرَبَ دَمُهَا، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، فأمره بأكلها

٢٨٢٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سماك بن

(١) أرن - بفتح فسكون فسكون - فعل أمر من أرن القوم إذا دلكت مواشيهم، والمراد أعجل، وقيل: صوابه أرن بهمزتين (٢) في نسخة «اصطدت»

حرب، عن مُرِّي بن قَطْرِيٍّ، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله، أرايت إن أَحَدْنَا أصابَ صيداً وليس معه سكين أيدبح بالمروة وشقة العصا؟ فقال «أمررِ الدَمَ بما شئت، واذكر اسم الله عز وجل»

باب [ما جاء] في ذبيحة المتردية

٢٨٢٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا مِنَ اللَّبَةِ أَوْ الْحَلْقِ؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لِأَجْزَاءِ عَنَّا» قال أبو داود: وهذا لا يصلح إلا في المتردية والمتوحش

باب [في] المبالغة في الذبح

٢٨٢٦ - حدثنا هناد بن السرى والحسن بن عيسى مولى ابن المبارك، عن ابن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، زاد ابن عيسى: وأبى هريرة، قالوا: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان، زاد ابن عيسى في حديثه: وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تُفَرَى الأوداج، ثم تترك حتى تموت

باب ما جاء في ذكاة الجنين

٢٨٢٧ - حدثنا القعنبى، ثنا ابن المبارك، ح وثنا مسدد، ثنا هشيم، عن مجالد، عن أبى الوداك، عن أبى سعيد، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين، فقال «كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ» [وقال مسدد: [قلنا] يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله؟ قال «كلوه إِنْ شِئْتُمْ فان ذكاته ذكاة أمه»]

٢٨٢٨ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنى إسحق بن إبراهيم [ابن راهويه] ثنا عتاب بن بشير، ثنا عبيد الله بن أبى زياد القداح المكى، عن

أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
«ذكاة الجنين ذكاة أمه»

باب [ماجاء في] أكل اللحم لا يدرى، أذكر اسم الله عليه أم لا

٢٨٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا القعنبى ، عن

مالك ، ح وثنا يوسف بن موسى ، ثنا سليمان بن حبان ومحاضر ، المعنى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة ، ولم يذكر عن حماد ومالك عن عائشة ، أنهم قالوا : يا رسول الله ، إن قومًا حديثو عهد بالجاهلية يأتون بلُحْمَانَ لا يدرى أذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا أفأكل منها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَمُّوا [الله] وكأوا »

باب في^(١) العتيرة

٢٨٣٠ — حدثنا مسدد ، ح وثنا نصر بن علي ، عن بشر بن المفضل ،

المعنى ، ثنا خالد الخذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المليح ، قال : قال نبيشة : نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا كنا نَعْتِرُ عَتِيرَةً في الجاهلية في رجب فما تأمرنا ؟ قال « اذْبَحُوا لله في أى شهر كان ، وَبَرُّوا الله عز وجل ، وأطعموا » قال : إنا كنا نَفْرَعُ^(٢) فَرَعًا في الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال « في كل سائمة فَرَعٌ تغذوه مَا شِئْتُمْ حتى إذا استحمل » قال نصر « اسْتَحْمَلَ لِلْحَجِيجِ ذَبْحَتَهُ »

(١) سبق معناه في تعليقاتنا على الحديث رقم (٢٧٨٨) وسيأتى في آخر الحديث

رقم (٢٨٣٣) من تعليقات أبي داود

(٢) « نَفْرَعُ فَرَعًا ، من أفرع ، أى : نذبح فرعا ، والفرع - بفتحين - هو أول ما تلد الناقة ، وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم في الجاهلية ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وسيأتى بيان معناه في الحديث (رقم ٢٨٣٢) كما سيأتى في عقب الحديث رقم (٢٨٣٣) من تعليقات أبي داود .

فتصدقت بلحمه» قال خالد: أحسبه قال « على ابن السبيل فان ذلك خير » قال

خالد: قلت لأبي قلابة: كم السائمة؟ قال: مائة

٢٨٣١ - حدثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن

سعيد، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا فرع ولا عتيرة »

٢٨٣٢ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن

الزهري، عن سعيد، قال: الفرع أول النتاج، كان ينتج لهم فيذبحونه

٢٨٣٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن عبد الله بن عثمان

ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة،

قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل خمسين شاة شاة، قال

أبو داود: قال بعضهم: الفرع أول ما تنتج الابل، كانوا يذبحونه لطواغيتهم ثم

يأكلونه، ويلقى جلده على الشجر، والعتيرة: في العشر الأول من رجب

باب في العقيقة

٢٨٣٤ - حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء،

عن حبيبة بنت ميسرة، عن أم كرز الكعبية، قالت: سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول « عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة » قال

أبو داود: سمعت أحمد أي^(١) مستويتان أو مقاربتان

٢٨٣٥ - حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن

أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول « أقرؤوا الطير على مكنتها » قالت: وسمعتة يقول « عن الغلام شاتان،

وعن الجارية شاة لا يضركم أذكرا نانا كُنَّ أم إنانا »

٢٨٣٦ - حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي

(١) في نسخة، سمعت أحمد قال: مكافئتان مستويتان أو مقاربتان،

يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة» قال أبو داود: هذا هو الحديث، وحديث سفيان وهم

٢٨٣٧ - حدثنا حفص بن عمر النمري، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كُلُّ غُلامٍ رهينة بعقيقته: تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه ويُدَمَّى» فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفةً واستقبلت به أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق، قال أبو داود: وهذا وهم من همام «وَيُدَمَّى» [قال أبو داود: خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم من همام، وإنما قالوا «يسمى» فقال همام «يدمى» قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا]

٢٨٣٨ - حدثنا ابن المنني، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كُلُّ غلام رهينة بعقيقته: تذبح عنه يوم سابعه، ويحلق، ويسمى» قال أبو داود: ويسمى أصح، كذا قال سلام بن أبي مطيع عن قتادة، وإياس بن دغفل وأشعث عن الحسن [قال «ويسمى» ورواه أشعث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «ويسمى»]

٢٨٣٩ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى»

٢٨٤٠ - حدثنا يحيى بن خلف، ثنا عبد الأعلى، ثنا هشام، عن الحسن أنه كان يقول: إماطة الأذى حلق الرأس

٢٨٤١ - حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، ثنا عبد الوارث، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن الحسن والحسين كَبْشاً كَبْشاً

٢٨٤٢ - حدثنا القعنبى، ثنا داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، ح وحدثنا محمد بن سليمان الأنبارى، ثنا عبد الملك - يعنى ابن عمرو - عن داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أراه عن جده، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة، فقال «لا يُحِبُّ اللهُ الْعُقُوقَ» كأنه كره الاسم، وقال «مَنْ وَلِدَ لَهُ [وَلَدٌ] فَأَحَبُّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكْ، عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة» وسئل عن الْفَرَعِ قال «والفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بَكَراً شُغْرَباً»^(١) ابن مَخَاصٍ أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خَيْرٌ من أن تذبحه فيلزق لحمه بوبره وتكفأ إناءك وتُوَلِّه نَاقَتَكَ»

٢٨٤٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، ثنا على بن الحسين، حدثني أبى ثنا عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبى بريدة يقول: كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلامٌ دَبَّحَ شاةً وَلَطَّخَ رأسه بدمها، فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاةً ونحلق رأسه ونَلَطُّخُهُ بزعفران

«آخر كتاب الأضاحي»

(١) «شغزبا» بضم الشين وسكون الغين المعجمة وضم الزاى وتشديد الباء، قيل: صوابه «زخربا» بزاي مضمومة فخاء معجمة ساكنة فراء مهملة مضمومة، أي غليظا، وقيل: أبدلت الحروف، وهو إبدال عجيب

كتاب الصيد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [في] اتخاذ الكلب للصيد وغيره

- ٢٨٤٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط »
- ٢٨٤٥ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا يونس ، عن الحسن ، عن عبد الله ابن مفضل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتالها ، فاقتلوا منها الأسود البهيم »
- ٢٨٤٦ - حدثنا ^(١) يحيى بن خاف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أمرني الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية - يعنى بالكلب - فنقتله ، ثم نهانا عن قتلها ، وقال « عليكم بالأسود »

باب في الصيد

- ٢٨٤٧ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن عدي بن حاتم ، قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم ، قلت : إني أرسل الكلاب المعلمة فتسبك عليّ أفاكل ؟ قال « إذا أرسلت الكلاب المعلمة وذكرت اسم الله فكلن مما أمسكن عليك » قلت : وإن قتلن ؟ قال « وإن قتلن ما لم يشركهن كلب ليس منها » قلت : أرمي بالمراض فأصيب أفاكل ؟ قال « إذا رميت بالمراض وذكرت اسم الله فأصاب فغرق فكل ، وإن أصاب برضه فلا تأكل »

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتدة

٢٨٤٨ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن فضيل ، عن بيان ، عن عامر ، عن عدى بن حاتم ، قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت : إنا نصيّد بهذه الكلاب ، فقال لى « إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك ، وإن قتل ، إلا أن يأكل الكلب ، فإن أكل [الكلب] فلا تأكل ، فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه »

٢٨٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فوجدته من الغد ولم تجده في ماء ولا فيه أثر غير سهمك فكل . وإذا اختلط بكلابك كلب من غيرها فلا تأكل ، لا تدري لعله قتل الذي ليس منها »

٢٨٥٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى

ابن زكريا بن أبي زائدة ، أخبرني عاصم الأحول ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا وقعت رميتك في ماء ففرق فمات فلا تأكل »

٢٨٥١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا مجالد ، عن الشعبي ، عن عدى بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك » قلت : وإن قتل ؟ قال « إذا قتله ولم يأكل منه شيئا فأنما أمسكه عليك » [قال أبو داود : الباز إذا أكل فلا بأس به ، والكلب إذا أكل كره ، وإن شرب الدم فلا بأس به]

٢٨٥٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، ثنا داود بن عمرو ، عن بسر ابن عبيد الله ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الحشني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب « إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل ، وإن أكل منه ، وكل ما ردت [عليك] يدك »

٢٨٥٣ — حدثنا الحسن بن معاذ بن خليف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا داود ،

عن عامر ، عن عدى بن حاتم أنه قال : يا رسول الله ، أحدنا يرمى الصيد فيقتني أثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتاً وفيه سهمه أياً كل ؟ قال « نعم إن شاء » أو قال « يا كل إن شاء »

٢٨٥٤ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، قال : قال عدى بن حاتم : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المراض ، فقال « إذا أصاب بحده فكل ، وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فانه وقيد » قلت : أرسل كلبي [قال « إذا سميت فكل ، وإلا فلا تأكل ، وإن أكل منه فلا تأكل ؛ فانما أمسك لنفسه » فقال : أرسل كلبي] فأجد عليه كلباً آخر ، فقال « لا تأكل لانك إنما سميت على كلبك »

٢٨٥٥ — حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح قال : سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول : أخبرني أبو إدريس الخولاني [عائذ الله] قال : سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول : قلت : يا رسول الله ، إنى أصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بعلم ، قال : « ما صدت بكلبك المعلم فاذا ذكر اسم الله وكل ، وما صدت بكلبك الذي ليس بعلم فأدركت ذكاته فكل »

٢٨٥٦ — حدثنا محمد بن المصفي ، ثنا محمد بن حرب ، ح وثنا محمد بن المصفي ، ثنا بقیة ، عن الزبيدي ، ثنا يونس بن سيف ، ثنا أبو إدريس الخولاني ، حدثني أبو ثعلبة الخشني ، قال : قال [ل] رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ثعلبة ، كل ما ردت عليك قوسك وكلبك » زاد عن ابن حرب « المعلم ويدك فكل ذكياً وغير ذكى »

٢٨٥٧ — حدثنا محمد بن المنهال الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن أعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال : يا رسول الله ، إن لى كلاباً مكلبة فافتنى في صيدها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك » قال :

ذَكِيًّا أَوْ غَيْرِ ذَكِيٍّ؟ قَالَ: «نَعِم» قَالَ: فَانْأَكُلْ مِنْهُ، قَالَ: «وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَنِي فِي قَوْسِي، قَالَ: «كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ» قَالَ: «ذَكِيًّا أَوْ غَيْرِ ذَكِيٍّ» قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي؟ قَالَ: «وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ مَا لَمْ يَضِلُّ أَوْ تَجِدَ فِيهِ أَثْرًا غَيْرَ سَهْمِكَ، قَالَ: أَفْتَنِي فِي آتِيَةِ الْحُجْرِ إِنْ اضْطَرَرْنَا إِلَيْهَا، قَالَ: «اغْسِلْهَا وَكُلْ فِيهَا»

باب في صيد قطع منه قطعة

٢٨٥٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَا قَطَعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ»

باب في اتباع الصيد

٢٨٥٩ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ مَرَّةً سَفِيَانٌ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَنَّ»

٢٨٦٠ - حدثنا^(١) محمد بن عيسى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن بن الحكم النخعي، عن عدى بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَعْنَى مَسَدَدٍ، قَالَ: «وَمَنْ لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتَنَّ» زَادَ «وَمَا أَزْدَادُ عَبْدٍ مِنَ السُّلْطَانِ دُنُوًّا إِلَّا أَزْدَادٌ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا»

٢٨٦١ - حدثنا يحيى بن معين، ثنا حماد بن خالد الخياط، عن معاوية ابن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِذَا رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَأَدْرَكَتَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ وَسَهْمِكَ فِيهِ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتَنَّ»

«آخر كتاب الصيد»

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ

كتاب الوصايا

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [ماجاء في] ما يؤمر به من الوصية

٢٨٦٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى [بن سعيد] عن عبيد الله ،
حدثني نافع ، عن عبد الله — يعني ابن عمر — عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ
مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ »

٢٨٦٣ — حدثنا مسدد ومحمد بن العلاء ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن
الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً ولا بعيراً ولا شاةً ولا أوصى بشيء
باب [ماجاء في] ما لا يجوز ^(١) للوصى في ماله

٢٨٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف ، قالا : ثنا سفيان ،
عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : مرَّ رَضًا مَرَضًا قال ابن أبي
خلف : بمكة ، ثم انقفا [أشفى في فماده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال :
يارسول الله : إن لي مالا كثيراً ، وليس يرثني إلا ابنتي ، أفأتصدق بالثلثين ؟
قال « لا » قال : فبالشطر ؟ قال : « لا » قال : فبالثلث ؟ قال : « الثلث ،
والثلث كثير إنك أن تترك ورثتك أغنياً خير من أن تدعهم عالةً
يتكففون الناس : وإنك لن تنفق نفقةً إلا أجرت ^(٢) بها حتى القيمة ترفعها
إلى في أمرأتك » قلت : يارسول الله ، أتخلف عن هجرتي ؟ قال : « إنك إن تخأف

(١) في نسخة « ما يجوز »

(٢) في نسخة « إلا أجرت فيها » وفيها « تدفعها إلى في أمرأتك »

بَعْدِي فَنَعْمَلْ عَمَلًا [صالحاً] تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا تَزِدْ دَاوِدَ إِلَّا رِفْعَةً وَدَرَجَةً ، لَمَلِكِ
أَنْ تَخْلُفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ » ثم قال « اللَّهُمَّ امضِ
لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوَلَةَ
يَرْتِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ »

باب [ماجاء في] كراهية الاضرار في الوصية

٢٨٦٥ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عمارة بن القعقاع ،
عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ، قال : قال رجل للنبي صلى
الله عليه وسلم : يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ
صَحِيحٌ حَرِيصٌ تَأْمَلُ الْبَقَاءَ وَتَخْشَى الْفَقْرَ وَلَا تَمُهَلَّ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْعُلُقُومَ
قُلْتَ : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان »

٢٨٦٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، أخبرني ابن أبي
ذئب ، عن شرحبيل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : « لَأَنَّ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ
عِنْدَ مَوْتِهِ »

٢٨٦٧ - حدثنا عبدة بن عبد الله ، أخبرنا عبد الصمد ، ثنا نصر بن علي
الخدائى ، ثنا الأشعث بن جابر ، حدثني شهر بن حوشب ، أن أبا هريرة
حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ الرَّجُلُ لَيَعْمَلُ وَالْمَرْأَةُ
بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِينَ سَنَةً ثُمَّ يَحْضُرُهَا الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ
لَهُمَا النَّارُ » قال : وقرأ على أبو هريرة من ههنا (من بعد وصية يوصى بها أودين
غير مضار) حتى بلغ (ذلك الفوز العظيم) [قال أبو داود : هذا — يعنى الأشعث
ابن جابر — جد نصر بن علي]

باب ماجاء في الدخول في الوصايا

٢٨٦٨ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن سالم بن أبي سالم الجبشاني ، عن أبيه عن أبي ذر ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا ذر ، إني أراك ضميماً ، وإني أحبُّ لك ما أحبُّ لنفسى ، فلا تأمرنَّ على اثنين ، ولا تولينَّ مالَ يتيمٍ » [قال أبو داود : تفرد به أهل مصر]

باب [ماجاء في] نسخ الوصية للوالدين والأقربين

٢٨٦٩ - حدثنا أحمد بن محمد الروزي ، حدثني علي بن حسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين) فكانت الوصية كذلك ، حتى نسختها آية الميراث

باب [ماجاء] في الوصية للوارث

٢٨٧٠ - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ابن عياش ، عن شرحبيل ابن مسلم ، سمعت أبا أمامة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث »

باب مخالطة اليتيم في الطعام

٢٨٧١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن عطاء ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) و (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) الآية - انطلق من كان عنده يتيم فعزك طعامه من طعامه وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (ويستلونك عن اليتامى ،

قل : إصلاح لهم خير ، وإن تحالطوهم فإخوانكم) فخالطوا طعامهم بطعامه
وشرابهم بشرابه

باب [ما جاء في] ما لولى اليتيم أن ينال من مال اليتيم

٢٨٧٢ — حدثنا حميد بن مسعدة ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، ثنا
حسين — يعني المعلم — عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلا
أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني فقير ليس لي شيء ، ولى يتيماً ، قال :
« كَلِّ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ ، وَلَا مُبَادِرٍ ، وَلَا مَتَأْتَلٍ »

باب [ما جاء] متى ينقطع اليتيم

٢٨٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن محمد المديني ، ثنا عبد الله
ابن خالد بن سعيد بن أبي مریم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمن [بن يزيد]
ابن رُقَيْش ، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبي
أحمد ، قال : قال علي بن أبي طالب : حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لَا يُتِمُّ بَعْدَ احْتِلَامِهِ ، وَلَا صُمَاتِ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ »

باب [ما جاء في] التشديد في أكل مال اليتيم

٢٨٧٤ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان بن
بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي النيث ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ » قيل : يا رسول الله ، وما هن ؟ قال
« الشَّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ
الرَّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
الغافلات المؤمنات » [قال أبو داود : أبو الغيث : سالم مولى ابن مطيع]

٢٨٧٥ — حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، ثنا معاذ بن هاني ،
ثنا حرب بن شداد ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الحميد بن سنان ، عن عبيد

ابن عمير ، عن أبيه ، أنه حدثه - وكانت له صحبة - أن رجلاً سأله فقال :
يا رسول الله ، ما الكباثر ؟ فقال « هُنَّ تِسْعٌ » فذكر معناه ، زاد « وَعُقُوقُ
الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا »

باب [ما جاء في] الدليل على أن الكفن من جميع المال

٢٨٧٦ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي
وائل ، عن خباب ، قال : مصعب بن عمير قُتِلَ يوم أحد ، ولم تكن له إلا نَمْرَةٌ
كنا إذا غَطَّيْنَا [بها] رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ
مِنَ الْإِذْخِرِ »

باب [ما جاء في] الرجل يهب الهبة ثم يوصي له بها أو يرثها

٢٨٧٧ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عطاء ،
عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت : كنت تصدقتُ على أمي بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك
الوليدة ، قال « قَدْ وَجِبَ أَجْرُكَ وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ فِي الْمِيرَاثِ » قالت : وإنها
ماتت وعليها صوم شهر ، أفيجزى ، أو يقضى ، عنها أن أصوم عنها ؟ قال « نعم »
قالت : وإنها لم تحج أفيجزى ، أو يقضى ، عنها أن أحج عنها ؟ قال « نعم »

باب [ما جاء في] الرجل يوقف الوقف

٢٨٧٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر
ابن المفضل ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ،
قال : أصاب عُمَرُ أَرْضًا بَخِيرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَبْتُ
أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ
حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ، ولا يوهب ،

ولا يورث : للفقراء ، والقربى ، والرقاب ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، وزاد عن بشر : والضيف ، ثم اتفقوا : لاجتاحت على من وَ لِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، ويطعم صديقاً غير متمول فيه ، زاد عن بشر : قال وقال محمد : غير متائل مالا

٢٨٧٩ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، أخبرني الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن صدقة عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، قال : نسخها لى عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما كتب عبد الله عمر فى ثَمَغَ ، ققص من خبره نحو حديث نافع ، قال : غير متائل فالأ ، فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم ، قال : وساق القصة ، قال : وإن شاء ولى ثَمَغَ اشترى من ثمره رقيقاً لعمله ، وكتب مُعَيَّقِيْبُ ، وشهد عبد الله بن الأرقم : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أوصى به عبد الله عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث ، إن ثمغا وصرمة بن الأكوع والعبد الذى فيه والمائة منهم التى مخيير ورقيقه [الذى فيه] والمائة التى أطعمه محمد صلى الله عليه وسلم بالوادى ، تليه حفصة ما عاشت ، ثم يليه ذو الرأى من أهلها ، أن لا يباع ولا يشتري ، ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذى القربى ولا حرج على [من] وليه ان أكل أو أكل أو اشترى رقيقاً منه

باب [ما جاء فى] الصدقة عن الميت

٢٨٨٠ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب عن سليمان - يعنى ابن بلال - عن العلاء بن عبد الرحمن ، أراه عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ

يَدْعُو لَهُ»

باب [ماجاء] فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه

٢٨٨١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إن أمي اُفْتَلِتَتْ ^(١) نفسها ، ولولا ذلك لتصدقتُ وأعطتُ ، أفيجزى . أن أتصدق عنها ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « نَعَمْ فَتَصَدَّقِي عَنْهَا »

٢٨٨٢ - حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا زكريا بن إسحاق ، أخبرنا عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن أمي تُوفِّيتُ أفينفعها إن تصدقت عنها ؟ قال « نعم » قال فان لي مخرفاً ، وإني أشهدك أني قد تصدقت به عنها

باب [ماجاء في] وصية الحربى يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها

٢٨٨٣ - حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، ثنا الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن العاص ابن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة ، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة ، فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال : حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إن أبي أوصى بعق مائة رقبة ، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين ، وبقيت عليه خمسون رقبة ، فأعتق عنه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « [إنه] لو كان مسلماً فأعتقتُم عنه أو تصدقتُم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك »

باب [ماجاء في] الرجل يموت وعليه دين وله ولاء

يُستَنْظَرُ غرماؤه ويُرفقُ بالوارث

٢٨٨٤ - حدثنا محمد بن العلاء ، أن شعيب بن إسحاق حدثهم ، عن

(١) . اُفْتَلِتَتْ نفسها ، بالبناء للجھول - أى : ماتت فجأة ، وجاءها الموت فلتة

هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، أنه أخبره أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من يهود، فاستنظره جابر، فأبى، فكلم جابر النبي صلى الله عليه وسلم أن يشفع له إليه، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودى ليأخذ ثمر نخله بالذى له عليه، فأبى [عليه]، وكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنظره، فأبى وساق الحديث «آخر كتاب الوصايا»

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرائض

باب (ما جاء) في تعليم الفرائض

٢٨٨٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، حدثني عبد الرحمن ابن زياد، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «العلم ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة»

باب في الكلالة

٢٨٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان، سمعت ابن المنكدر، أنه سمع جابراً يقول: مرضتُ فأتانى النبي صلى الله عليه وسلم يعودنى هو وأبو بكر ماشيين، وقد أغمى على فلم أكله، فتوضأ وصبه على [فأفقت]، قلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالى ولى أخوات؟ قال: فزت آية الموارث (يستفتونك، قل: الله يفتيكُم في الكلالة)

باب من كان ليس له ولد وله أخوات

٢٨٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا كثير بن هشام، ثنا هشام - يعنى الدستوانى - عن أبي الزبير، عن جابر، قال: اشتكيتُ وعندى سبع أخوات

فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَفَخَ فِي وَجْهِهِ . فَأَفَقْتُ ، فَقُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَوْصِي لِأَخَوَاتِي بِالثَّلْثِ ؟ قَالَ « أَحْسِنُ » قُلْتُ : الشُّطْرُ ؟ قَالَ
 « أَحْسِنُ » ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي فَقَالَ « يَا جَابِرُ ، لَا أُرَاكَ مَيِّتًا مِنْ وَجْعِكَ هَذَا ،
 وَإِنْ اللَّهُ قَدْ أَنْزَلَ قَبِيْنَ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ لِيُجْعَلَ لَهُنَ الثَّلَاثِينَ » قَالَ : فَكَانَ جَابِرُ
 يَقُولُ : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيَّ (يَسْتَفْتُونَكَ ، قُلْ : اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ)

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ
 عَازِبٍ ، قَالَ : آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْكَلَالَةِ (يَسْتَفْتُونَكَ ، قُلْ : اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ) .
 ٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَزَاحِمَ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ
 الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 يَسْتَفْتُونَكَ فِي الْكَلَالَةِ مَا الْكَلَالَةُ ؟ قَالَ : « تُجْزِيكَ آيَةُ الصُّيْفِ » فَقُلْتُ لِأَبِي
 إِسْحَاقَ : هُوَ مِنْ مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا ؟ قَالَ : كَذَلِكَ ظَنُّوا أَنَّهُ كَذَلِكَ
 بَاب (١) مَا جَاءَ فِي [مِيرَاثِ] الصَّلْبِ

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَرٍ ، عَنْ
 الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي قَيْسِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ هَزِيلِ بْنِ شَرْحِبِيلِ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : جَاءَ
 رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ وَسُلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَةِ وَابْنَةِ ابْنِ وَأَخْتِ
 لِأَبٍ وَأُمٍّ ، فَقَالَا : لِابْنَتِهِ النِّصْفُ ، وَلِلْأَخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النِّصْفُ ، وَلَمْ
 يُوْرثَا ابْنَةَ الْإِبْنِ شَيْئًا ، وَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَانْه سَيِّئَاتِبُعْنًا ، فَأَتَاهُ الرَّجُلُ فَسَأَلَهُ
 وَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا ، فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَلْتَ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، وَلَكِنِّي سَأَقْضِي
 فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِابْنَتِهِ النِّصْفُ ، وَلِابْنَةِ الْإِبْنِ سَهْمٌ
 تَكْمَلَةُ الثَّلَاثِينَ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا مَسَدَدٌ ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ تَقْدِيمُ أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ عَلَى بَعْضِ مَعْجَمَاتِهَا فِي ذِكْرِ
 الْجَمِيعِ ، وَفِي نَسْخَةٍ جَعَلَ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٢٨٨٩) مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ

عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق ، فجاءت المرأة بابنتين [لها] فقالت : يا رسول الله ، هاتان بنتا ثابت بن قيس قتلَ معك يوم أحد ، وقد استفاءَ عَمَهُمَا مالهما وميراثهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه ، فما ترى يا رسول الله ؟ فوالله لا تنكحان أبداً إلا ولهما مال ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَقْضَى اللهُ فِي ذَلِكَ » قال : ونزلت سورة النساء (يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمُ) الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادْعُوا لِي الْمَرْأَةَ وَصَاحِبَهَا » فقال لعمهما « أعطهما الثلثين ، وأعط أمهما الثمن ، وما بقي فلك » قال أبو داود : أخطأ [بشر] فيه [إنما] هما ابنتا سعد بن الربيع ، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة

٢٨٩٢ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني داود بن قيس وغيره من أهل العلم ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله ، إن سعدا هلك وترك ابنتين ، وساق نحوه ، قال أبو داود : وهذا هو أصح

٢٨٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حدثني أبو حسان ، عن الأسود بن يزيد ، أن معاذ بن جبل وَرَّثَ أَخْتًا وَابْنَةً فَجَعَلَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا النِّصْفَ ، وَهُوَ بِاللَّيْنِ ، وَنَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ حَيًّا

باب في الجدة

٢٨٩٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة ، عن قبيصة بن ذؤيب ، أنه قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها ، فقال : مَالِكَ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى شَيْءٌ ، وَمَاعَلَمْتُ لَكَ فِي سَنَةِ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ ، فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ : حَضَرَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهَا السُّدُسَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَهُ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ ،

فأنفذه لها أبو بكر ، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه تسأله ميراثها ، فقال : مالك في كتاب الله تعالى شيء ، وما كان القضاء الذى قضى به إلا لغيرك ، وما أنا بزائد في الفرائض ، ولكن هو ذلك السدس ، فان اجتمعما فيه فهو بينكما ، وأيتكما خلت به فهو لها

٢٨٩٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، أخبرني أبي ، ثنا عبد الله

[أبو المنيب] العتكي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم

باب [ما جاء] في ميراث الجد

٢٨٩٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ،

عن عمران بن حصين ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن ابن ابني مات فما لي من ميراثه ؟ فقال « لك السدس » فلما أدبر دعاه فقال « لك سدس آخر » فلما أدبر دعاه فقال « إن السدس الآخر طعمة » قال قتادة : فلا يدرون مع أى شيء ورثه ، قال قتادة : أقل شيء ورث الجد السدس

٢٨٩٧ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس ، عن الحسن ،

أن عمر قال : أياكم يعلم ما ورث رسول الله صلى الله عليه وسلم الجد ؟ فقال معقل ابن يسار : أنا ، ورثته رسول الله صلى الله عليه وسلم السدس ، قال : مع من ؟ قال : لا أدري ، قال : لا دريت ، فما تفتنى إذا ؟ !!!

باب في ميراث العصة

٢٨٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن خالد ، وهذا حديث مخلد ،

وهو الأشبيع ، قال : ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقسم المال بين أهل الفرائض على كتاب الله ، فما تركت الفرائض فلاولى ذكير »

باب في ميراث ذوى الأرحام

٢٨٩٩ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن بديل، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر [الهوزنى عبد الله بن لحي]، عن المقدم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَى» وربما قال «إلى الله وإلى رسوله» ومن ترك مالا فلورثته، وأنا وارث مَنْ لا وارث له: أَعْقِلْ له، وأرثه، والخال وارث مَنْ لا وارث له: يَعْقِلْ عنه، ويرثه»

٢٩٠٠ - حدثنا سليمان بن حرب في آخرين، قالوا: ثنا حماد، عن بديل [يعنى ابن ميسرة] عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزنى، عن المقدم الكندى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو ضيعةً فإلى، ومن ترك مالا فلورثته، وأنا مولى من لا مولى له: أرث ماله، وأفكُ عانته، والخال مولى من لا مولى له: يرث ماله، ويفكُ عانته» قال أبو داود: رواه الزبيدي عن راشد [ابن سعد] عن ابن عائد عن المقدم، ورواه معاوية بن صالح عن راشد قال: سمعت المقدم، قال أبو داود يقول: الضيعة معناه عيال

٢٩٠١ - حدثنا عبد السلام بن عتيق الدمشقي، ثنا محمد بن المبارك، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن حجر، عن صالح بن يحيى بن المقدم، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «أنا وارث مَنْ لا وارث له: أفكُ عانيته، وأرث ماله، والخال وارث من لا وارث له: يفكُ عانيته، ويرث ماله»

٢٩٠٢ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا شعبة، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، عن سفیان، جميعاً عن ابن الأصهبانى، عن مجاهد ابن وردان، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها، أن مولى للنبي صلى الله عليه

وسلم مات وترك شيئاً، ولم يدع ولداً ولا حميماً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرَيْبَتِهِ» قال أبو داود: وحديث سفیان أتم،
 وقال مسدد: قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم «هَبْنَا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ أَرْضِهِ»؟
 قالوا: نعم، قال «فَأَعْطُوهُ مِيرَاثَهُ»

٢٩٠٣ - حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا المحاربي، عن جبريل
 ابن أحر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 رجل فقال: إن عندي ميراث رجل من الأزد، ولست أجد أزدياً أدفعه إليه،
 قال «إِذْهَبْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا حَوْلًا» قال: فاتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله،
 لم أجد أزدياً أدفعه إليه، قال «فَانْطَلِقْ فَاَنْظُرْ أَوَّلَ خَزَاعِي تَلْقَاهُ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ»
 فلما ولى قال: «عَلَى الرَّجُلِ» فلما جاء قال «انْظُرْ كَبِيرَ خَزَاعَةَ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ»
 ٢٩٠٤ - حدثنا الحسين بن أسود العجلي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا

شريك، عن جبريل بن أحر أبي بكر، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: مات
 رجل من خزاعة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه، فقال «الْتَمِسُوا لَهُ
 وَارثًا أَوْ ذَا رَحِمٍ» فلم يجدوا له وارثاً ولا ذا رحم، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم «أَعْطُوهُ الْكَبِيرَ مِنْ خَزَاعَةَ» قال يحيى: قد سمعته مرة يقول في هذا
 الحديث «أَنْظُرُوا أَكْبَرَ رَجُلٍ مِنْ خَزَاعَةَ»

٢٩٠٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا عمرو بن
 دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس، أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً
 له كان أعتقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هَلْ لَهُ أَحَدٌ؟» قالوا:
 لا، إلا غلاماً [له] كان أعتقه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه
 له

باب ميراث ابن الملاعة

- ٢٩٠٦ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا محمد بن حرب ، حدثني
عمر بن رؤبة التظلي ، عن عبد الواحد بن عبد الله النصرى ، عن وائلة بن
الأسقع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمَرْأَةُ تُحْرِزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ :
عَتِيقَهَا ، وَلَقِيْطَهَا ، وَوَلَدَهَا الَّذِي لَا عَنَتَ عَنْهُ »
- ٢٩٠٧ — حدثنا محمود بن خالد وموسى بن عامر ، قالا : ثنا الوليد ، أخبرنا
ابن جابر ، ثنا مكحول ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث ابن
الملاعة لأمه ولورثتها من بعدها
- ٢٩٠٨ — حدثنا موسى بن عامر ، ثنا الوليد ، أخبرني عيسى أبو محمد ،
عن العلاء بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى
الله عليه وسلم ، مثله

باب هل يرث المسلم الكافر؟؟؟

- ٢٩٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن علي بن حسين ،
عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَرِثُ
المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم »
- ٢٩١٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن
الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، قال :
قلت : يارسول الله أين تنزل غدًا؟ في حجته ، قال : « وهل ترك لنا عقيل من لا؟ »
ثم قال : « نحن نازلون بنحيف بنى كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر »
يعنى المحصب ، وذلك أن بنى كنانة حالفت قريشاً على بنى هاشم : أن لا يناكحوا
ولا يبايعوا ، ولا يؤوؤوا ، قال الزهري : والخيف الوادى
- ٢٩١١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب المعلم ، عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يتوارث أهل ملتين شتى »

٢٩١٢ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عمرو [ابن أبي حكيم]

الواسطي ، ثنا عبد الله بن بريدة ، أم أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودى ومسلم فورث المسلم منها ، وقال : حدثني أبو الأسود ، أن رجلا حدثه ، أن معاذاً [حدثه] قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الاسلام يزيد ولا ينقص » فورث المسلم

٢٩١٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمرو بن

أبي حكيم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدبلي أن معاذاً أتى بميراث يهودى وارثه مسلم ، بمضاه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب فيمن أسلم على ميراث

٢٩١٤ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا موسى بن داود ، ثنا محمد

ابن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « كلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَةِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ [له] ، وكل قسم أدركه الاسلام فهو على قسم الاسلام »

باب في الولاء

٢٩١٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : قرىء على مالك وأنا حاضر ،

قال مالك : عرض على نافع ، عن ابن عمر ، أن عائشة رضيت الله عنها أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها ، فقال أهلها : نبييكمها على أن ولاءها لنا ، فذكرت عائشة [ذاك] لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لا يمنحك ذلك » فان الولاء لمن أعتق »

٢٩١٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن سفیان

الثورى، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الْوَالَاءُ لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ»

٢٩١٧ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج أبو معمر، ثنا عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رثاب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة غُلَمَةٍ فماتت أمهم فورثوها رباعها وولاء مواليتها، وكان عمرو بن العاص عَصَبَةَ بنيتها، فأخرجهم إلى الشام، فماتوا، فقدم عمرو بن العاص، ومات مَوْلَى لها، وترك مالا [له]، فخصمه أخوتها إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ» قال: فكتب له كتاباً فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت ورجل آخر، فلما استخلف عبد الملك اختصموا إلى هشام بن إسماعيل، أو [إلى] إسماعيل بن هشام، فرفعهم إلى عبد الملك فقال: هذا من القضاء الذى ما كنت أراه، قال: قضى لنا بكتاب عمر بن الخطاب، فنحن فيه إلى الساعة

باب [فى] الرجل يسلم على يد [ى] الرجل

٢٩١٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار، قالا: ثنا يحيى، قال أبو داود: وهو ابن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر، قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب، قال: هشام، عن تميم السارى أنه قال: يا رسول الله، وقال يزيد: إن تيمما قال: يا رسول الله، ما السنة فى الرجل يسلم على يد [ى] الرجل من المسلمين؟ قال «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ»

باب فى بيع الولاء

٢٩١٩ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء، وعن هبته

باب في المولود يستهل ثم يموت

٢٩٢٠ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد - يعنى ابن إسحق - عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا اسْتَهَلَ الْمَوْلُودُ وَرَّثَ »

باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم

٢٩٢١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر ، فنسخ ذلك الأنفال ، فقال : (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)

٢٩٢٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو أسامة ، حدثني إدريس ابن يزيد ، ثنا طلحة بن مصرف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قوله (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) قال : كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار دون ذوى رحمة لأخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، فلما نزلت هذه الآية (ولكل جعلنا موالى مما ترك) قال : نسختها (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) من النصر والنصيحة والرفادة ، ويوصى له ، وقد ذهب الميراث

٢٩٢٣ — حدثنا أحمد بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى ، المعنى ، قال أحمد : ثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، عن داود بن الحصين ، قال : كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع ، وكانت يتيمة في حجر أبي بكر ، فقرأت (والذين عاقدت أيمانكم) فقالت : لا تقرأ (والذين عاقدت أيمانكم) إنما نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبي الإسلام ، خلف أبو بكر الأيورثه ، فلما أسلم أمر^(١) الله تعالى نبيه عليه السلام أن يؤتیه نصيبه ، زاد عبد العزيز : فما أسلم حتى حمل على

(١) في نسخة . فلما أسلم أمره نبي الله أن يؤتیه - الخ .

الاسلام بالسيف] قال أبو داود : من قال : (عَقَدْتَ) جعله حلقاً ، ومن قال :

(عاقدت) جعله حالفاً ، قال : والصواب حديث طلحة (عاقدت) [

٢٩٢٤ — حدثنا أحمد بن محمد ، ثنا علي بن حسين ، عن أبيه ، عن

يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : (والذين آمنوا وهاجروا والذين

آمنوا ولم يهاجروا) فكان الأعرابي لا يرث المهاجر ، ولا يرثه المهاجر ، فنسختها

قال : (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)

باب في الحلفِ

٢٩٢٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر وابن نمير

وأبو أسامة ، عن زكريا ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جبير بن مطعم ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَحْلِفَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَيْمًا حَلْفٍ كَانَ

فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً »

٢٩٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عاصم الأحول ، قال : سمعت

أنس بن مالك يقول : حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ

وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا ، فَقِيلَ لَهُ : أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَحْلِفَ فِي

الاسلام » ؟ فقال : حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار

في دارنا ، مرتين أو ثلاثاً

باب في المرأة ترث من دية زوجها

٢٩٢٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ،

قال : كان عمر بن الخطاب يقول : الدِّيَةُ لِلْمَأْقَلَةِ ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ

زَوْجِهَا شَيْئًا ، حَتَّى قَالَ لَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سَفْيَانَ : كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم أن أُرثت امرأة أشيم الضبائي من دية زوجها ، فرجع عمر ، قال أحمد بن صالح : ثنا عبد الرزاق بهذا الحديث عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد ، وقال فيه : وكان النبي صلى الله عليه وسلم استعمله على الأعراب « آخر كتاب الفرائض »

كتاب الخراج والامارة والفيء

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب ما يلزم الامام من حق الرعية]

٢٩٢٨ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَلَا كَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعِيَّتِهِ : فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَالِدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ؛ فَكَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعِيَّتِهِ »

باب ما جاء في طلب الإمارة

٢٩٢٩ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس ومنصور ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ فِيهَا إِلَى نَفْسِكَ وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا »

٢٩٣٠ - حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن إسماعيل بن أبي

خالد ، عن أخيه ، عن بشر بن قرة الكلبي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال :

انطلقت مع رجلين إلى النبي صلى الله عليه وسلم فَتَشَهَّدَ أَحَدُهُمَا ، ثُمَّ قَالَ : جِئْنَا

لَتَسْمِعِينَ بِنَا عَلَى عَمَلِكُمْ ، وَقَالَ الْآخِرُ مِثْلَ قَوْلِ صَاحِبِهِ ، قَالَ : « إِنَّ أَخَوَانَكُمْ عِنْدَنَا مِنْ طَلَبِهِ » فَاغْتَذَرَ أَبُو مُوسَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : لَمْ أَعْلَمْ لِمَا جَاءَ لِي ، فَلَمْ يَسْمَعْ بِيَهُمَا عَلَى شَيْءٍ حَتَّى مَاتَ

باب فِي الضَّرِيرِ يُؤْتَى

٢٩٣١ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ،

ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين

باب فِي اتِّخَاذِ الْوَزِيرِ

٢٩٣٢ — حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَامِرِ الْمَرْي ، ثنا الوليد ، ثنا زهير بن محمد ، عن

عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ : إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ؛ وَإِذَا أَرَادَ [اللَّهُ] بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ : إِنْ نَسِيَ لَمْ يَذْكُرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنَهُ »

باب فِي الْعِرَاقَةِ

٢٩٣٣ — حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَمَانَ ، ثنا محمد بن حرب ، عن أبي سلمة سليمان

ابن سليم ، عن يحيى بن جابر ، عن صالح بن يحيى بن المقدم ، عن جده المقدم بن معد يكرب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبه ثم قال له : « أَفَلَحْتَ يَا قُدَيْمُ إِنْ مُتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا »

٢٩٣٤ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثنا بشر بن الفضل ، ثنا غالب [القطان] ،

عن رجل ، عن أبيه ، عن جده ، أنهم كانوا على منبhel من المناهل ، فلما بلغهم الإسلام جعل صاحبُ الماء لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا ، فأسلموا ، وقسم الإبل بينهم ، وبداه أن يرتجعها منهم . فأرسل ابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،

فقال له : أنت النبي صلى الله عليه وسلم قتل له : إن أبي يقرئك السلام ، وإنه جعل لقومه مائة من الابل على أن يسلموا ، فأسلموا ، وقسم الابل بينهم ، وبدا له أن يرتجمها منهم ، أفهو أحق بها أم هم ؟ فان قال لك نعم أولا قتل له : إن أبي شيخ كبير وهو عريف الماء ، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرافَةَ بعده ، فاتاه فقال : إن أبي يقرئك السلام ، فقال « وعليك وعلى أهلك السلام » فقال : إن أبي جعل لقومه مائة من الابل على أن يسلموا ، فأسلموا وحسن إسلامهم ، ثم بداله أن يرتجمها منهم ، أفهو أحق بها أم هم ؟ فقال « إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها ، وإن بدا له أن يرتجمها فهو أحق بها منهم ، فان [هم] أسلموا فلهم إسلامهم ، وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام » فقال : إن أبي شيخ كبير ، وهو عريف الماء ، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرافَةَ بعده ، فقال « إن العرافة حقٌ ولا بد للناس من العِرفاء ، ولكن العرفاء في النار »

باب في اتخاذ الكاتب

٢٩٣٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا نوح بن قيس ، عن يزيد بن كعب ، عن عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس قال : السَّجِّلُ كَاتِبٌ كان للنبي صلى الله عليه وسلم

باب في السَّعَايَةِ عَلَى الصَّدَقَةِ

٢٩٣٦ — حدثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع ابن خديج ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ كَالغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ »

٢٩٣٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شماسة ، عن عقبه

ابن عامر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ »

٢٩٣٨ — حدثنا محمد بن عبد الله القطان ، عن ابن مفرأ ، عن ابن إسحاق ، قال : الذي يَعْتَرُّ الناس ، يعنى صاحب المكس

باب في الخليفة يستخلف

٢٩٣٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان وسلمة ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر : [إني] إن لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَبْدُلُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ

باب [ماجاء] في البيعة

٢٩٤٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : كُنَّا نَبَايِعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَيُلَقِّنُنَا « فِيمَا اسْتَطَعْتَ »

٢٩٤١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، أن عائشة رضي الله عنها أخبرته عن بيعة [رسول الله صلى الله عليه وسلم] النساء قالت : مَا مَسَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ قَطٍ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعَطْتَهُ قَالَ « أَذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتِكِ »

٢٩٤٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد ، عن جده عبد الله بن هشام ، وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، وذهبت به أمه زينب بنت

حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله بَابِعُهُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هُوَ صَغِيرٌ » فمسح رأسه

باب في أرزاق العمال

٢٩٤٣ — حدثنا [زيد] بن أخزم أبو طالب ، ثنا أبو عاصم ، عن عبد الوارث

ابن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا قَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ »

٢٩٤٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا ليث ، عن بكير بن عبد الله

ابن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي ، قال : استعملني عمر على الصدقة ، فلما فرغت أمرني بمائة ، فقلت : إنما عملت لله ، قال : خذ ما أعطيت ، فإني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فَعَمَلِي

٢٩٤٥ — حدثنا موسى بن مروان الرقي ، ثنا المعافى ، ثنا الأوزاعي ،

عن الحرث بن يزيد ، عن جبير بن نفير ، عن المستورد بن شداد ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتَسِبْ رِزْقَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا » قال : قال أبو بكر : أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ أَوْ سَارِقٌ »

باب في هدايا العمال

٢٩٤٦ — حدثنا ابن السرح وابن أبي خلف ، لفظه ، قالوا : ثنا سفيان .

عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الأزدي يقال له ابن التنبية ، قال ابن السرح : ابن الأنبيية ، على الصدقة ، فجاء فقال : هذا لكم وهذا أهدي لي ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم على

المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال « ما بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ فَيَجِيءُ فَيَقُولُ : هذا لكم وهذا أهدي لي ، أَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ ، أَوْ أَبِيهِ ، فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أُمًّا ، لَا يَأْتِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا فَلَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةٌ فَلَهَا خُورٌ ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ » ثم رفع يديه حتى رأينا عَفْرَةَ إِبْطِيهِ ، ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ »

باب في غلول الصدقة

٢٩٤٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن مطرف ، عن أبي الجهم ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم ساعياً ، ثم قال « انْطَلِقْ أَبَا مَسْعُودٍ [و] لَا أَلْفَيْنِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَجِيءُ عَلَى ظَهْرِكَ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ لَهُ رُغَاءٌ قَدْ غَلَّطَهُ » قال : إِذَا لَا أُنْطَلِقُ ، قال « إِذَا لَا أُكْرِهَكَ »

باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية [والحجبة عنه]

٢٩٤٨ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا يحيى بن حمزة ، حدثني ابن أبي مريم ، أن القاسم بن مخيمرة أخبره ، أن أبا مريم الأزدي أخبره ، قال : دخلت على معاوية فقال : ما أتعننا بك أبا فلان ، وهي كلمة تقولها العرب ، فقلت : حديثاً سمعته أخبرك به ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ وَلاَهُ اللهُ عز وجل شيئاً مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَّرَهُمُ احْتَجَبَ اللهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتْهُ وَفَقَّرَهُ » قال : فجعل رجلاً على حوائج الناس

٢٩٤٩ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، قال : هذا ما حدثنا [به] أبو هريرة قال : [قال] رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَا أَوْتَيْكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا أَمْنَعُكُمْهُ ، إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أُضْعُ حَيْثُ أُمِرْتُ »

٢٩٥٠ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن مالك بن أوس بن الحدان ، قال : ذكر عمر بن الخطاب يوماً النبي ، فقال : ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم ، وما أحد منا بأحق به من أحد ، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله عز وجل ، وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم : فالرجل وقدمه ، والرجل وبلاؤه ، والرجل وعياله ، والرجل وحاجته

باب في قسم النبي .

٢٩٥١ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال : حَاجَتَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فقال : عطاء المحررين ، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين

٢٩٥٢ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي . أخبرنا عيسى ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عبد الله بن نيار^(١) ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بظبية فيها خرز فقسمها للحرة والأمة ، قالت عائشة : كان أبي رضي الله عنه يقسم للحرة والعبد

٢٩٥٣ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ح وثنا ابن المصنف ، قال : ثنا أبو المغيرة ، جميعاً عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نقيير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه ، فأعطى الأهلَ الحظين ، وأعطى العزبَ

حظا ، زاد ابن المصنفى : فدعينا وكنت أدعى قبل عمار فدعيت فأعطاني حظين
وكان لى أهل ، ثم دعى بعمدى عمار بن ياسر فأعطى له حظا واحدا

باب فى أرزاق الذرية

٢٩٥٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن جعفر ، عن أبيه ،

عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَنَا أَوْلَى
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْضِياعًا فَأَلِيَّ وَعَلَى »

٢٩٥٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن عدى بن ثابت ، عن

أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَرَكَ
مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا »

٢٩٥٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى

عن أبى سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
« أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ دِينًا فَأَلِيَّ ،
وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ »

باب متى يفرض للرجل فى المقاتلة ؟

٢٩٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرنى نافع ،

عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة
فلم يجزه ، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة [سنة] فأجازته

باب فى كراهية الاقتراض فى آخر الزمان

٢٩٥٨ — حدثنا [أحمد] بن أبى الحوارى ، ثنا سليم بن مطير شيخ من أهل

وادی القرى ، قال : حدثنى أبى مطير أنه خرج حاجا حتى إذا كان بالسويداء إذا
أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواء وحضضا ، فقال : أخبرنى من سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع ، وهو يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم ، فقال

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا الْعَطَاءَ مَا كَانَ عَطَاءً ، فَإِذَا تَجَاحَفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْمَلِكِ وَكَانَ عَنْ دِينِ أَحَدِكُمْ فَدَعُوهُ » [قال أبو داود : ورواه ابن المبارك عن محمد ابن يسار عن سليم بن مطير]

٢٩٥٩ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سليم بن مطير من أهل وادي القرى عن أبيه ، أنه حدثه قال : سمعت رجلاً يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأمر الناس ونهاهم ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ » ؟ قالوا : اللهم نعم ، ثم قال : « إِذَا تَجَاحَفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْمَلِكِ فِيمَا بَيْنَهَا وَعَادَ الْعَطَاءَ [أو كان] رِشَاءً فَدَعُوهُ » فقيل : من هذا ؟ قالوا : هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في تدوين العطاء

٢٩٦٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم - يعنى ابن سعد - ثنا ابن شهاب ، عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى ، أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم ، وكان عمر يعقب الجيوش في كل عام ، فشغل عنهم عمر ، فلما مر الأجل قفل أهل ذلك الثغر ، فاشتد عليهم وتواعدتهم وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا عمر ، إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من إعتاب بعض الغزوية بعضاً

٢٩٦١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد بن عائد ، ثنا الوليد ، ثنا عيسى ابن يونس ، حدثني فيما حدثنا ابن لعدى بن عدى الكندى ، أن عمر بن عبد العزيز كتب : إن من سأل عن مواضع النبي فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرآه المؤمنون عدلاً موافقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم : جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه ، فرض الأعطية ، وعقد لأهل الأديان ذمة بما فرض عليهم من الجزية ، لم يضرب فيها نجس ولا مغنم

٢٩٦٢ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف بن الحرث، عن أبي ذر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عَمْرٍو يَقُولُ بِهِ»

باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال

٢٩٦٣ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى بن فارس، المعنى، قالوا: ثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: أرسل إلى عمر حين تعالى النهار، فوجدته جالسا على سرير مفضيا إلى رماله، فقال حين دخلت عليه: يا مال، إنه قد دفأ أهل آيات من قومك، و[إني] قد أمرت فيهم بشيء، فأقسم فيهم، قلت: لو أمرت غيري بذلك، فقال: خذه، فجاءه يرفأ، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، ثم جاءه يرفأ فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في العباس وعلي؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، فقال العباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا — يعني عليا — فقال بعضهم: أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما، قال مالك بن أوس: خِيلَ إلى أنها قدما أولئك النفر لذلك، فقال عمر رحمه الله: اتَّيَدَا، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال: أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لَا تُورَثُ مَاتَرَ كُنَّا صَدَقَةٌ»؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على علي والعباس رضي الله عنهما فقال: أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لَا تُورَثُ مَاتَرَ كُنَّا صَدَقَةٌ»؟ فقالا: نعم، قال: فان الله خصَّ رسوله صلى الله عليه وسلم بمخاصة لم يخص بها أحدا من الناس، فقال الله (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله

يسلط رسله على من يشاء . والله على كل شيء قدير فكان الله أفاء على رسوله بنى النصير ، فوالله ما استأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة سنة ، أو نفقته ونفقة أهله سنة ، ويجعل ما بقى أسوة المال ، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال : أنشدكم بالله الذى بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ، ثم أقبل على العباس وعلى رضى الله عنهما فقال : أنشدكما بالله الذى بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمان ذلك ؟ قال : نعم ، فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر : أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبحثت أنت وهذا إلى أبى بكر تطالب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر رحمه الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لانورث ماتركنا صدقة » والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق ، فولياها أبو بكر ، فلما توفى [أبو بكر] قلت : أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولى أبى بكر ، فوليتها ماشاء الله أن أليها ، فبحثت أنت وهذا ، وأنتما جميعاً وأمرٌ كُما واحدٌ ، فسألتانها ، فقلت : إن شئتم أن أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تليها بالذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها ، فأخذتماها منى على ذلك ، ثم جئتاني لأقضى بينكما بغير ذلك ، والله لا أقضى بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة ، فان عجزتُما عنها فرُدّها إلى [قال أبو داود : إنما سألاه أن يكون يصيره بينهما نصفين ، لا أنهما جهلا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لانورث ، ماتركنا صدقة » فأنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب . فقال عمر : لا أوقع عليه اسم القسم ، أدعه على ما هو عليه]

٢٩٦٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن نور ، عن معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس ، بهذه القصة ، قال : وهما — يعنى علياً والعباس رضى الله عنهما — يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النصير ، قال أبو داود : أراد أن لا يوقع عليه اسم قسم

٢٩٦٥ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عبدة ، المعنى ، أن سفيان ابن عيينة أخبرهم ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصاً ينفق على أهل بيته ، قال ابن عبدة : ينفق على أهله ، قوت سنة ، فاستبقى جعل في الكراع وعدة في سبيل الله عز وجل ، قال ابن عبدة : في الكراع والسلاح

٢٩٦٦ - حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن الزهري ، قال : قال عمر : وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ، قال الزهري : قال عمر : هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة قرى عرينة فذك وكذا وكذا ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى لله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم ، والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم ، والذين جاؤا من بعدهم ، فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له فيها حق ، قال أيوب : أو قال : حظ ، إلا بعض من تملكون من أرقائكم

٢٩٦٧ - حدثنا هشام بن عمار ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ح وثنا سليمان ابن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبد العزيز بن محمد ، ح وثنا نصر ابن علي ، ثنا صفوان بن عيسى ، وهذا لفظ حديثه ، كلهم عن أسامة بن زيد ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : كان فيما احتج به عمر رضي الله عنه أنه قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا : بنو النضير ، وخيبر ، وفدك ، فأما بنو النضير فكانت حُبساً لنوائبه ، وأما فدك فكانت حُبساً لأبناء السبيل ، وأما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة

أجزاء : جزءين بين المسالمين ، وجزءاً نفقة لأهله ، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين

٢٩٦٨ - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا الليث بن سعد ، عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خبير ، فقال أبو بكر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَأَنْوَرْتُ ، مَا تَرَ كُنَّا صَدَقَةً ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ » وَإِنَّ وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْهَا شَيْئاً

٢٩٦٩ - حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، حدثني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته بهذا الحديث ، قال : وفاطمة عليها السلام حينئذ تطلب صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خبير ، قالت عائشة رضي الله عنها : فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَأَنْوَرْتُ ، مَا تَرَ كُنَّا صَدَقَةً ، وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ » يَعْنِي مَالِ اللَّهِ ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ

٢٩٧٠ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة ، أن عائشة رضي الله عنها أخبرته بهذا الحديث ، قال فيه : فأبى أبو بكر رضي الله عنه عليها ذلك ، وقال :

لست تاركاً شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به ،
إني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ ، فأما صدقته بالمدينة فدفعتها عمر
إلى علي وعباس رضي الله عنهما ، فقلبه على عليهما ، وأما خيبر وفدك فأمسكهما
عمر ، وقال : هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه
ونوائبه ، وأمرهما إلى من ولي الأمر ، قال : فهما على ذلك إلى اليوم

٢٩٧١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهري ،

في قوله (فما أوجتم عليه من خيل ولا ركاب) قال : صالح النبي صلى الله عليه
وسلم أهل فدك وقرى قد سماها لا أحفظها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا
إليه بالصلح ، قال : (فما أوجتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول : بغير قتال ،
قال الزهري : وكانت بنو النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خالصا لم يفتحوها عنوة
افتتحوها على صلح ، قسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين ، لم يعط
الأنصار منها شيئاً ، إلا رجلين كانت بهما حاجة

٢٩٧٢ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، ثنا جرير ، عن المغيرة ، قال : جمع

عمر بن عبد العزيز بن مروان حين استخاف فقال : إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانت له فدك ، فكان ينفق منها ، ويعود منها على صغير بنى هاشم ،
ويزوج منها أيهم ، وإن فاطمة سألته أن يجعلها لها فأبى ، فكانت كذلك في
حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى مضى لسبيله ، فلما أن ولي أبو بكر رضي
الله عنه عمل فيما بما عمل النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ، حتى مضى لسبيله ،
فلما أن ولي عمر عمل فيها بمثل ما عملا ، حتى مضى لسبيله ، ثم أقطعها مروان ،
ثم صارت لعمر بن عبد العزيز ، قال - يعني عمر بن عبد العزيز - : فرأيت أمراً
منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة عليها السلام ليس لي بحق ، وأنا أشهدكم
أني قد رددتها على ما كانت ، يعني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

[قال أبو داود : ولى عمر بن عبد العزيز الخلافة وغلته أربعون ألف دينار، وتوفى وغلته أربعمائة دينار ، ولو بقى لكان أقل]

٢٩٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن الفضيل ، عن الوليد ابن جميع ، عن أبي الطنيل ، قال : جاءت فاطمة رضى الله عنها إلى أبي بكر رضى الله عنه تطلب ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال أبو بكر عليه السلام : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ »

٢٩٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَقَسِّمُ وِرْثِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهِيَ صَدَقَةٌ » [قال أبو داود : مؤنة عاملي « يعنى أكره الأرض]

٢٩٧٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البخترى ، قال : سمعت حديثاً من رجل فأعجبني فقلت : اكتبه لى ، فأتى به مكتوباً مذبراً : دخل العباس وعلى على عمر ، وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد ، وهما يختصمان ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد : ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا طَعَّمَهُ أَهْلُهُ وَكَسَاهُمْ ، إِنَّا لَا نُورَثُ » ؟ قالوا : بلى ، قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله ، ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوليتها أبو بكر سنتين ، فكان يصنع الذى كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر شيئاً من حديث مالك بن أوس

٢٩٧٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفى رسول الله صلى

الله عليه وسلم أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَيَسْأَلَنَّهُ
ثَمَنَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهْنُ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»

٢٩٧٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا حاتم
ابن إسماعيل ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن شهاب ، بإسناده نحوه ، قلت : ألا
تتقين الله ؟ ألم تسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا نورث ، ما تركنا
فهو صدقة ، وإنما هذا المال لآل محمد لناثبتهم ولضيفهم ، فاذا متُّ فهو إلى [مَنْ]
ولى الأمر من بعدى » ؟ !!!

باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى

٢٩٧٨ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ،
عن عبد الله بن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، أخبرني سعيد بن
المسيب ، أخبرني جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما قسم من الخمس بين بنى هاشم وبنى المطلب ، فقلت : يا رسول الله ،
قَسَمْتَ لِأَخْوَانِنَا بَنِي الْمَطْلَبِ ، وَلَمْ تَعْطِنَا شَيْئًا ، وَقَرَابَتُنَا وَقَرَابَتَهُمْ مِنْكَ وَاحِدَةٌ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمَطْلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» قَالَ
جبير : ولم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من ذلك الخمس ، كما قسم
لبنى هاشم وبنى المطلب ، قال : وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قربي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيههم ، قال : وكان عمر بن
الخطاب يعطيههم منه ، وعثمان بعده .

٢٩٧٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرني يونس ،
عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، ثنا جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من الخمس شيئًا ، كما قسم لبنى
(١٠٣ — ج ثالث)

هاشم وبنى المطلب ، قال : وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قربي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يعطيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منهم

٢٩٨٠ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ،

عن سعيد بن المسيب ، أخبرني جبير بن مطعم قال : لما كان يوم خيبر وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربي في بنى هاشم وبنى المطلب ، وترك بنى نوفل وبنى عبد شمس ، فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا : يا رسول الله ، هؤلاء بنو هاشم لا تنكر فضاهم للموضع الذي وضعتك الله به منهم فما بال إخواننا بنى المطلب أعطيتهم وتركتنا ، وقرابتنا واحدة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَنَا وَبَنُو الْمَطْلَبِ لَا نَفْتَرِقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وشبك بين أصابعه

٢٩٨١ — حدثنا حسين بن علي العجلي ، ثنا وكيع ، عن الحسن بن صالح ،

عن السدي في ذي القربي قال : هم بنو [عبد] المطلب

٢٩٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا غنبة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ،

أخبرني يزيد بن هرمز أن نَجْدَةَ الْحُرُورِيَّ حِينَ حَجَّ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزَّبِيرِ أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ السَّهْمِ ذِي الْقَرْبِيِّ ، وَيَقُولُ : لِمَنْ تَرَاهُ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لِقَرْبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَسَمَهُ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ كَانَ عَمْرُ عَرَضَ عَلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ عَرْضًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِ وَأَبِينَا أَنْ نَقْبَلَهُ

٢٩٨٣ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا أبو

جعفر الرازي ، عن مطرف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : سمعت علياً يقول : وَلَا تَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُمْسَ الْخُمْسِ ، فَوَضَعَتْهُ مَوَاضِعَهُ حَيَاةَ رَسُولِ

الله صلى الله عليه وسلم وحياء أبي بكر وحياء عمر، فأتى بمال فدعاني فقال: خذه، فقلت: لا أريده، قال: خذه فأنتم أحق به، قلت: قد استغنينا عنه، فجعله في بيت المال

٢٩٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن نمير، ثنا هاشم بن البريد، ثنا حسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إن رأيت أن توليني حقناً من هذا الخمس في كتاب الله فأقسمه حياتك كي لا ينازعني أحد بعدك فافعل، قال: ففعل ذلك، قال: قسمته حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ولانيه أبو بكر رضى الله عنه، حتى [إذا] كانت آخر سنة من سنى عمر رضى الله عنه فانه أناه مال كثير، فعمل حقناً، ثم أرسل إلى فقلت: بنا عنه العام غني، وبالمسلمين إليه حاجة فازدده عليهم، فرده عليهم، ثم لم يدعني إليه أحد بعد عمر، فلقيت العباس بعد ما خرجت من عند عمر فقال: يا علي، حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبدا وكان رجلاً داهياً

٢٩٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبد الله بن الحرث بن نوفل الهاشمي، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب أخبره أن أباه ربيعة بن الحرث وعباس بن عبد المطلب قالوا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس: انثيا رسول الله صلى الله عليه وسلم قهولاً له: يا رسول الله، قد بلغنا من السن ما ترى وأحببنا أن نتزوج، وأنت يا رسول الله أبر الناس وأوصلهم، وليس عند أبويننا ما يصدقان عنا، فاستعملنا يا رسول الله على الصدقات، فلنؤد إليك ما يؤدي العمال، ولنصب ما كان فيها من مرفق، قال: فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال فقال لنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا والله لا نستعمل منكم أحداً على الصدقة »

فقال له ربيعة : هذا من أمرك ، قد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نحسدك عليه ، فألقى على رداءه ، ثم اضطجع عليه ، فقال : أنا أبو الحسن القريم ، والله لا أريم حتى يرجع إليكما ابناكما بجواب ما بعثتا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عبد المطلب : فانطلقت أنا والفضل [إلى باب حجرة النبي صلى الله عليه وسلم] حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت ، فصلينا مع الناس ، ثم أسرعنا أنا والفضل إلى باب حجرة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش ، فقمنا بالباب حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ بأذني وأذن الفضل ، ثم قال : أخرجنا ما تصرران ، ثم دخل فأذن لي وللفضل فدخلنا ، فتواكلنا الكلام قليلا ، ثم كلمته أو كلمه الفضل ، قد شك في ذلك عبد الله ، قال : كلمه بالأمر الذي أمرنا به أبوانا ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ورفع بصره قبل سقف البيت حتى طال علينا أنه لا يرجع إلينا شيئا ، حتى رأينا زينب تلمع من وراء الحجاب بيدها ، تريد أن لا تعجلا ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرنا ، ثم خفض رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فقال لنا «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَإِنهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لآلِ مُحَمَّدٍ ، ادْعُوا لِي نَوْفَلَ بْنَ الْحَرِثِ» فدعى له نوفل بن الحرث ، فقال «يَا نَوْفَلُ ، أَنْكِحْ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ» فأنكحني نوفل ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم «ادْعُوا لِي مُحَمَّدَ بْنَ جَزَاءٍ» وهو رجل من بني زبيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأحماس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحمدة «أَنْكِحِ الْفَضْلَ» فأنكحه ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قُمْ فَأَصْدُقْ عَنْهَا مِنَ الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا» لم يسمه لي عبد الله بن الحرث

٢٩٨٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبة بن خالد ، ثنا يونس ، عن

ابن شهاب ، أخبرني علي بن حسين ، أن حسين بن علي أخبره ، أن علي بن أبي طالب قال : كانت لي شارف^(١) من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان رسول

(١) الشارف : هي المسنة من النوق

الله صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفا من الخمس يومئذ ، فلما أردت أن أبنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدتُ رجلا صَوَّأغًا من بني قَيْنُقَاع أن يرتحل معي فنأتى بإذخِر أردت أن أبيعهُ من الصواغين فاستمعين به في وليمة عرسى ، فبينما أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتابِ والغرائرِ والحبالِ وشارفائى مُنَاخَان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار أقبلت حين جمعت ما جمعت فإذا بشارفى قد اجْتَبَّتْ أَسْنَمْتَهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وأخذ من أكبادهما ، فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر ، فقلت : من فعل هذا ؟ قالوا : فعله حمزة ابن عبد المطب ، وهو في هذا البيت في شربٍ من الأنصار غَنَّتْهُ قِيَمَةٌ وَأَصْحَابُهُ فقالت في غنائها * أَلَا يَا حَمَزَ لِلسُّرْفِ النَّوَاءُ * ^(١) فوثب إلى السيف فاجتَبَّ أَسْنَمْتَهُمَا وبقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما ، قال على : فانطلقت حتى أدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده زيد بن حارثة ، قال : فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لقيت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَالِكَ » ؟ قال : قات : يا رسول الله ، ما رأيت كاليوم ، عَدَا حَمَزَةٌ عَلَى نَاقِيٍّ فَاجْتَبَّ أَسْنَمْتَهُمَا وبقر خواصرهما ، وها هو ذا فى بيت معه شَرَبُ ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فارتداه ، ثم انطلق يمشى واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة ، فاستأذن فأذن له ، فاذا هم شَرَبُ ، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يولم حمزة فيأفعل ، فاذا حمزة ثمل بمحرة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعدَ النظر فنظر إلى ركبته ، ثم صعدَ النظر فنظر إلى سرتة ، ثم

(١) الشرف - بضمين - جمع شارف ، والنواء بكسر النون - جمع ناوية ، وهى الناقة السميئة ، وهذا أول بيت ، وعجزه * وهن معقلات بالفناء * وبعد هذا البيت :-

ضع السكين فى اللبات منها وضرجهن حمزة بالدماء
وعجل من أطايبها لشرب قديداً من طيخ أو شواء

صمد النظر فنظر إلى وجهه ، ثم قال حمزة : وهل أنتم إلا عبيد لأبي ؟ فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نمل ، فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقري ، فخرج وخرجنا معه

٢٩٨٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثني عياش ابن عقبة الحضرمي ، عن الفضل بن الحسن الضمري ، أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب حدثته ، عن إحداهما أنها قالت : أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبياً ، فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه ما نحن فيه ، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَبَقُكُنَّ يَتَأَمَّى بَدْرٍ ، لَكِنَّ سَأْدُكُنَّ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُنَّ مِنْ ذَلِكَ تُكَبِّرُنَ اللَّهَ عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » قال عياش : وهما ابنتا عم النبي صلى الله عليه وسلم

٢٩٨٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد - يعني الجريري - عن أبي الورد ، عن ابن أعبد ، قال : قال لي علي رضي الله عنه : ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله إليه ؟ قلت : بلى ، قال : إنها جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدَيْهَا ، وَاسْتَقَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَجْرِهَا ، وَكُنْتَ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا ، فَأَنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدَمَ ، فَقُلْتُ : لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ ^(١) خَادِمًا ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهُ حُدَانًا ، فَرَجَعْتُ ، فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ ، فَقَالَ « مَا كَانَ حَاجَتِكَ ؟ » فَسَكَنْتُ ، فَقُلْتُ : أَنَا أَحَدُكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدَيْهَا ، وَحَمَلَتْ

(١) هكذا في أكثر النسخ بزيادة ياء الاشباع بعد تاء المخاطبة المكسورة

بالقربة حتى أثرت في نحرها ، فلما أن جاءك الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادما يقيمها حرّاً ما هي فيه ، قال « اتقى الله يا فاطمة ، وأدى فريضة ربك ، واعملي عملَ أهلِكَ ، فاذا أخذت مضجعتك فسبحي ثلاثاً وثلاثين ، واحمدي ثلاثاً وثلاثين ، وكبرى أربعا وثلاثين ، فتلك مائة ، فهي خير لك من خادم » قالت : رضيت عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم

٢٩٨٩ - حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ،

عن الزهري ، عن علي بن حسين ، بهذه القصة ، قال : ولم يخدمها

٢٩٩٠ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبسة بن عبد الواحد القرشي ،

قال أبو جعفر - يعني ابن عيسى - : كنا ^(١) نقول إنه من الأبدال قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالي ، قال : حدثني الدّخيل بن إياس بن نوح بن 'ججاعة' ، عن هلال بن سراج بن 'ججاعة' ، عن أبيه ، عن جده 'ججاعة' ، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب دية أخيه قتلته بنو سدوس من بني ذهل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لو كنتُ جاعلاً لمُشركٍ ديةً جعلتُ لأخيك ، ولكن سأعطيك منه عقيبي » ^(٢) فكتب له النبي صلى الله عليه وسلم بمائة من الأبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل ، فأخذ طائفة منها ، وأسلمت بنو ذهل ، فطلبها بعد 'ججاعة' إلى أبي بكر ، وأتاه بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فكتب له أبو بكر بأثني عشر ألف صاع من صدقة اليتامة : أربعة آلاف بر ، وأربعة آلاف شمير ، وأربعة آلاف تمر ، وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم 'ججاعة' « بسم

(١) يريد أن أبا جعفر محمد بن عيسى قال عن عنبسة بن عبد الواحد : كنا نقول الخ ، والأبدال : جمع بدل - بفتحين - وهم قوم من الصالحين جاء في الحديث عنهم أن بهم تقوم الأرض وبهم يطر الناس وبهم يتصرون

(٢) قال الخطابي : معنى العقبى ، العوض ، ويشبه أن يكون أعطاه ذلك تألفاً له أو لمن وراه من قومه على الإسلام ، اه

الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبي لمَجَاعَةَ بنِ مِرَارَةَ من بني سُلَمَى ، إني أعطيته مائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عُقْبَةَ من أخيه»

باب ما جاء في سهم الصفي

٢٩٩١ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن مطرف ، عن عامر الشعبي ، قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصَّفِيّ ، إن شاء عبداً ، وإن شاء أمة ، وإن شاء فرساً ، يختاره قبل الخمس

٢٩٩٢ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم وأزهر ، قالا : ثنا ابن عون ، قال : سألت محمداً عن سهم النبي صلى الله عليه وسلم والصَّفِيّ ، قال : كان يضرب له بسهم مع المساهين وإن لم يشهد ، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء .

٢٩٩٣ - حدثنا محمود بن خالد السلمي ، ثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد - عن سعيد - يعني ابن بشير - عن قتادة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا كان له سهم صافٍ يأخذه من حيث شاءه ، فكانت صفيّة من ذلك السهم ، وكان إذا لم يَغْزُ بنفسه ضرب له بسهمه ولم يغير

٢٩٩٤ - حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد ، أخبرنا سفيان ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كَانَتْ صَفِيَّةٌ من الصَّفِيّ

٢٩٩٥ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك ، قال : قدمنا خيبر فلما فتح الله تعالى الحصن ذُكِرَ له جمالُ صفيّة بنت حُيَيٍّ ، وقد قتل زوجها ، وكانت عروساً ، فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه ، فخرج بها حتى بلغنا سدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فبني بها^(١)

(١) اسم زوج صفيّة قبل الرسول صلى الله عليه وسلم كنانة بن الربيع ، و« سد

٢٩٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : صارت صفيية لدحية الكلبى ، ثم صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٩٩٧ — حدثنا محمد بن خلاد الباهلى ، ثنا بهز بن أسد ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس ، قال : وقع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أزرؤس ، ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهينها ، قال حماد : وأحسبه قال : وتعتد في بيتها صفيية بنت حبي

٢٩٩٨ — حدثنا داود بن معاذ ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا يعقوب بن إبراهيم ، المعنى ، قال : ثنا ابن عليه ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، قال : جمع السبي — يعنى بجحير — فجاء دحية فقال : يا رسول الله ، أعطيني جارية من السبي ، قال « اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً » فأخذ صفيية بنت حبي ، فجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يابني الله ، أعطيت دحية ، قال يعقوب : صفيية بنت حبي سيدة قريظة والنضير ؟ [ثم اتفقا] : ما تصلح إلا لك ، قال « اذْعوهُ بها » فلما نظر إليها النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « خذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غِيَاهَا » وإن للنبي صلى الله عليه وسلم أعتقها وتزوجها

٢٩٩٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا قرة ، قال : سمعت يزيد بن عبد الله ، قال : كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم أحمر ، قفلنا : كأنك من أهل البادية ، فقال : أجل ، قلنا : ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك ، فناولناها ، فقرأناها ، فإذا فيها « من محمد رسول الله إلى بنى زهير بن أقيش ، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأقمتم الصلاة ، وآتيتم

الصهباء» بضم السين وتشديد الدال - اسم موضع ، وقوله «حلت» أراد أنها طهرت من الحيض حينئذ

الزكاة ، وأديتم الخس من المغم ، وسهّم النبي صلى الله عليه وسلم ، وسهم الصفي ،
أنتم آمنون بأمان الله ورسوله » فقلنا : من كتب لك هذا الكتاب ؟ قال :
رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة

٣٠٠٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن الحكم بن نافع حدثهم ،
قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن
مالك ، عن أبيه ، وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، وكان كعب بن الأشرف
يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويحرضُ عليه كفار قريش ، وكان النبي صلى الله
عليه وسلم حين قدم المدينة وأهلها أخلاط منهم المسلمون والمشركون يعبدون
الأوثان واليهود ، وكانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فأمر الله عز وجل
نبيه بالصبر والعمو ، فقيم أنزل الله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من
قبلكم) الآية ، فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي صلى الله عليه
وسلم أمر النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً يقتلونه ، فبعث
محمد بن مسلمة ، وذكر قصة قتله ، فلما قتلوه فرزت اليهود والمشركون ، ففدوا
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : طرّق صاحبنا فقتل ، فذكر لهم النبي صلى
الله عليه وسلم الذي كان يقول ، ودعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يكتب
بينه وبينهم كتاباً ينتهون إلى ما فيه ، فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينهم
وبين المسلمين عامة صحيفة

٣٠٠١ — حدثنا مُصَرِّفُ بن عمرو الايمى ، ثنا يونس — يعنى ابن
بكير — قال : ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن
ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما أصاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق

بنى فَيَنْتَقِعَ ، فقال : « يا معشر يهود ، أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قُرَيْشًا » قالوا : يا محمد ، لا يفرّئك من نفسك أنك قتلت نَفْرًا من قریش كانوا أَعْمَارًا ^(١) لا يعرفون القتال ، إنك لو قاتلنا لعرفت أننا نحن الناس ، وأنت لم تلق مثلنا ، فأنزل الله عز وجل في ذلك (قل للذين كفروا استغلبون) قرأ مصرف إلى قوله (فئة تقاتل في سبيل الله) بيدر (وأخرى كافرة)

٣٠٠٢ — حدثنا مصرف بن عمرو ، ثنا يونس ، قال ابن إسحق : حدثني مولى لزيد بن ثابت ، حدثني ابنة مُحَيِّصَةَ ، عن أبيها مُحَيِّصَةَ ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ ظَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ رِجَالِ يَهُودٍ فَاقْتُلُوهُ » فوثب مُحَيِّصَةُ على شبيبة رجل من تجار يهود كان يلبسهم ، وقتله ، وكان حويصة إذ ذاك لم يسلم ، وكان أسن من محيصة ، فلما قتله جعل حويصة يضربه ويقول : يا عدو الله ، أما والله لرُبَّ شَحْمٍ فِي بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ

٣٠٠٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أنه قال : بينا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « انطلقوا إلى يهود » فخرجنا معه حتى جئناهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال : « يا معشر يهود ، أسلموا تساموا » فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « أسلموا تسلموا » فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذلك أريد » ثم قالها الثالثة « اعلموا أنما الأرض لله ورسوله ، وإني أريد أن أجلبكم من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله شيئًا فليبيعه وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله صلى الله عليه وسلم »

(١) أعمار ، جمع غمر - بضم فسكون - وهو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور

باب في خبر النضير

٣٠٠٤ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن كُفَّارَ قريش كتبوا إلى ابن أبيٍّ ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر: إنكم آويتم أصحابنا، وإننا نقسم بالله لتُقَاتِلَنَّهُ أو لتُخْرَجَنَّ أو لنسيرنَّ إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبي صلى الله عليه وسلم، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لقيهم فقال: «لَقَدْ بَلَغَ وَعِيدُ قُرَيْشٍ مِنْكُمْ الْمَبَالِغَ، مَا كَانَتْ تَكِيدُكُمْ بِأَكْثَرٍ مِمَّا تَرِيدُونَ أَنْ تَكِيدُوا بِهِ أَنْفُسَكُمْ، تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا أَبْنَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ» فلما سمعوا ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهل الحَلَقَةِ^(١) والحُصُونِ وإنكم لتُقَاتِلُنَّ أصحابنا أو لتَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا، ولا يحول بيننا وبين خَدَمِ نِسَائِكُمْ شَيْءٌ، وهي الخلاخيل، فلما بلغ كتابهم النبي صلى الله عليه وسلم أَجْمَعَتْ بنو النضير بالغددر، فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اخرج إلينا في ثلاثين رجلا من أصحابك، وليخرج منا ثلاثون حَبْرًا، حتى نلتقى بمكان المُنْتَصَفِ فيسمعوا منك، فان صدقوك وآمنوا بك آمنوا بك، [فقص خبرهم] فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم، فقال لهم «إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَا تَأْمُنُونَ عِنْدِي إِلَّا بِعَهْدٍ تُعَاهِدُونِي عَلَيْهِ»

(١) «الحلقة» بفتح فسكون - قيل: المراد بها السلاح، وقيل: المراد بها الدروع؛

لأنها في حلقٍ متسلسلة

فأبوا أن يعطوه عهداً، فقاتلهم يومهم ذلك، ثم غدا الغد على بني قريظة بالكتائب، وترك بنى النضير، ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم، وغدا على بنى النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، فجلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الابل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها، فكان نخل بنى النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، أعطاه الله إياها وخصه بها، فقال: (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول: بغير قتال، فأعطى النبى صلى الله عليه وسلم أكثرها للمهاجرين، وقسمها بينهم، وقسم منها لرجلين من الأنصار، وكانا ذوى حاجة، لم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما، وبقي منها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي في أيدي بنى فاطمة رضى الله عنها

٣٠٠٥ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير، وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأمواهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمّنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بنى حارثة، وكل يهودى كان بالمدينة

باب [ما جاء] في حكم أرض خيبر

٣٠٠٦ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبى، ثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والأرض، وأجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء الحنقة، ولهم

ما حملت ركبهم ، على أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً ، فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد ، فغيبوا مسكاً لحي بن أخطب ، وقد كان قتل قبل خيبر ، كان احتمله معه يوم بنى النضير حين أجليت النضير ، فيه حلثهم ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم لسعيّة^(١) : « أين مسك حبي بن أخطب » ؟ قال : أذهبتة الحروب والنقعات ، فوجدوا المسك ، فقتل ابن الحقيقتي وسبى نساءهم وذراريتهم ، وأراد أن يجلسهم ، فقالوا : يا محمد ، دعنا نعمل في هذه الأرض وإنما الشطر ما بدالك ولكم الشطر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير

٣٠٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر قال : أيها الناس ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أن يخرجهم إذا شئنا ، فن كان له مال فليلتحق به فإني مخرج يهود ، فأخرجهم

٣٠٠٨ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني

أسامة بن زيد الليثي ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم على أن يعملوا على النصف مما خرج منها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُقِرُّكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا » فكانوا على ذلك ، وكان التمير يقسم على السهمان من نصف خيبر ويأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعم كل امرأة من أزواجه من الخمس مائة وسق تمرًا وعشرين وسقاً شعيراً ، فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهن : مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ أَقْسَمَ لَهَا نَخْلًا نَخْرَصَهَا مِائَةَ وَسَقٍ فَيَكُونَ لَهَا أَصْلُهَا وَأَرْضُهَا

(١) سعيّة ، بفتح السين المهملة وسكون العين - هم عم حبي بن أخطب

وماؤها ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا فعلنا، ومن أحب أن نعزل
الذى لها في الخمس كما هو فعلنا

٣٠٠٩ — حدثنا داود بن معاذ، ثنا عبد الوارث، ح وثنا يعقوب بن
إبراهيم وزيايد بن أيوب، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، عن عبد العزيز بن
صهيب، عن أنس [بن مالك]، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر
فأصبناها عنوةً فجمع السبي

٣٠١٠ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، ثنا أسد بن موسى، ثنا يحيى
ابن زكريا، حدثني سفیان، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل
ابن أبي حنيفة، قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفاً لتوابعه
وحاجته ونصفاً بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً

٣٠١١ — حدثنا حسين بن علي بن الأسود، أن يحيى بن آدم حدثهم؛
عن أبي شهاب، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، أنه سمع نفران من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قالوا، فذكر هذا الحديث، قال: فكان النصف سهام
المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعزل النصف للمسلمين لما ينوبه
من الأمور والنواب

٣٠١٢ — حدثنا حسين بن علي، ثنا محمد بن فضيل، عن يحيى بن
سعيد، عن بشير بن يسار مولى الأنصار، عن رجال من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة
وثلاثين سهماً، جمع كل سهم مائة سهم، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وللمسلمين النصف من ذلك، وعزل النصف الباقي لمن نزل من الوفود
والأمور ونواب الناس

٣٠١٣ — حدثنا^(١) عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا أبو خالد - يعني

(١) في بعض النسخ تقديم هذا الحديث على الحديث (رقم ٣٠١١)

سليمان - عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، قال: لما أفاء الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً جمع كلُّ سهم مائة سهم، فعزل نصفها لنوابه وما ينزل به الوطيحة^(١) والسكتيبة^(٢) وما أحيزَ معهما، وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشقَّ والنظاة^(٣) وما أحيزَ معهما، وكان سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أحيزَ معهما

٣٠١٤ - حدثنا محمد بن مسكين اليمامي، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان - يعنى ابن بلال - عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سهماً جمع، فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهماً يجمع كلُّ سهم مائة النبىُّ صلى الله عليه وسلم معهم، له سهم كسهم أحدهم، وعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهماً وهو الشطر لنوابه وما ينزل به من أمر المسلمين، فكان ذلك الوطيح والكتيبة والسلام وتوابعها، فلما صارت الأموال بيد النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود فعاملهم

٣٠١٥ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا جُمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصارى، قال: سمعت أبي يعقوب بن مجمع يذكر [لى]، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصارى، عن عمه مجمع بن جارية الأنصارى - وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن: - قال: قسمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله صلى الله

(١) الوطيحة - بفتح الواو - حصن من حصون خيبر، هو أمنعها وأحصنها وآخرها فتحاً، و«الكتيبة» - بضم الكاف على صورة المصغر، وقيل: بفتحها وبعد الكاف تاء مثناة، وقيل ثاء مثناة - وهى إحدى قرى خيبر

(٢) «الشق» بفتح الشين أو كسرهما، والكسر أعرف وأشهر - حصن من حصون خيبر، و«النظاة» بفتح النون والطاء وآخره هاء - قيل: حصن بخيبر، وقيل: عين بها تسقى بعض نخيل قراها

عليه وسلم على ثمانية عشرة سهماً ، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلثمائة فارس ، فأعطى الفارس سهمين ، وأعطى الراجل سهماً

٣٠١٦ — حدثنا حسين بن علي العجلي ، ثنا يحيى - يعنى ابن آدم -

ثنا ابن أبي زائدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة ، قالوا : بقيت بقية من أهل خيبر تحصنوا فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحقن دماءهم ويسيرهم ، ففعل ، فسمع بذلك أهل فديك فزولوا على مثل ذلك ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ؛ لأنه لم يُوجَفَ عليها بخيل ولا ركاب

٣٠١٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الله بن محمد ، عن

جويرية ، عن مالك ، عن الزهري ، أن سعيد بن المسيب أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة ، قال أبو داود : [و] قرى ، على الحرث ابن مسكين وأنا شاهد : أخبركم ابن وهب ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحاً ، والكتيبة أكثرها عنوة وفيها صلح ، قلت للمالك : وما الكتيبة ؟ قال : أرض خيبر ، وهى أربعون ألفاً ^(١) عذق

٣٠١٨ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس [بن يزيد]

عن ابن شهاب ، قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبر عنوة بعد القتال ، ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال

٣٠١٩ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ،

عن ابن شهاب ، قال : خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، ثم قسم سائرها على من شهدها ومن غاب عنها من أهل الحديبية

٣٠٢٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن

(١) العذق - بفتح فسكون - النخلة

زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر قال : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرِيَةَ إِلَّا
نَسْتَهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ

باب ما جاء في خبر مكة

٣٠٢١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن إدريس ،

عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن
عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ الْفَتْحِ جاءه العباسُ بن عبد المطلب
بأبي سفيان بن حرب فأسلم بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فقال له العباس : يا رسول الله ، إن
أبا سفيان رجلٌ يُحِبُّ هذا الفخر ، فلو جعلت له شيئاً ، قال « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ
دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ [عليه] بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ »

٣٠٢٢ — حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل -

عن محمد بن إسحاق ، عن العباس بن عبد الله بن معبد ، عن بعض أهله ، عن
ابن عباس ، قال : لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ الظَّهْرَانِ قال العباس :
قلت : والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عَنُودَةً قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُ
فِيَسْتَأْمِنُوهُ إِنَّهُ لَمَلَأَكُ قَرِيشٍ ، فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت : اعلى أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليخرجوا إليه فيستأمنوه ، فإني لأسيرُ إذ سمعت كلامَ أبا سفيان وبديل
ابن ورقاء ، فقلت : يا أبا حنظلة ، فمرف صوتي ، فقال : أبو الفضل ؟ قلت : نعم ،
قال : مالك فذاك أبي وأمي ؟!! قلت : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس ، قال : فما الحيلة ؟ قال : فركب خافي ورجع صاحبه ، فلما أصبح غدوت
به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ، قلت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان
رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئاً ، قال « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ
فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ

آمين» قال : فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد

٣٠٢٣ - حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم - حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل ، عن أبيه ، عن وهب [بن منبه] ، قال : سألت جابراً : هل غنموا يوم الفتح شيئاً ؟ قال : لا

٣٠٢٤ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا سلام بن مسكين ، ثنا ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام وأبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل ، وقال « يا أبا هريرة ، اهتف بالأنصار » قال : اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم أحد إلا أتمموه ، فنادى منادٍ : لا قریش بعد اليوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من دخل داراً فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن » وعمد صنابير قريش فدخلوا الكعبة ، ففص بهم ، وطاف النبي صلى الله عليه وسلم ، وصلى خاف المقام ، ثم أخذ بجنبتي الباب ، فخرجوا فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام ، [قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل سأل رجل قال : مكة عنوة هي ؟ قال : إيش يضرك ما كانت ؟ ! ! قال : فصلح ؟ قال : لا]

باب ما جاء في خبر الطائف

٣٠٢٥ - حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم - حدثني إبراهيم بن عقيل بن منبه - عن أبيه ، عن وهب ، قال : سألت جابراً عن شأن ثقيف إذ بايعت ، قال : اشترطت على النبي صلى الله عليه وسلم أن لا صدقة عليها ولا جهاد ، وأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يقول : « سَيَتَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا »

٣٠٢٦ - حدثنا أحمد بن علي بن سويد [يعني] بن منجوف ، ثنا أبو داود ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن الحسن ، عن عثمان بن أبي العاص ، أفدون

تقيف لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلهم المسجد ليكون أرقاً
 لقلوبهم ، فاشترطوا عليه أن لا يُحشروا ولا يُعشروا ولا يُجَبَّوا ، فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « لَكُمْ أَنْ لَا تُحْشَرُوا وَلَا تُعْشَرُوا ، وَلَا خَيْرٌ فِي دِينِ لَيْسَ
 فِيهِ رُكُوعٌ »

باب [ما جاء] في حكم أرض اليمين

٣٠٢٧ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبي أسامة ، عن مجالد ، عن
 الشعبي ، عن عامر بن شهر ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
 لي همدان : هل أنت آت هذا الرجل ومُرْتَادٌ لنا : فان رضيت لنا شيئاً قبلناه ،
 وإن كرهت شيئاً كرهناه ؟ قلت : نعم ، فحدثت حتى قدمت على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فرضيت أمره وأسلم قومي ، وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
 الكتاب إلى عمير ذي مرَّان ، قال : وبعث مالك بن مرارة الرهاوى إلى اليمين
 جميعاً ، فأسلم عكَّ ذو خيوان ، قال : فقبل لك : انطلق إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فخذ منه الأمان على قريتك ومالك ، فقدم وكتب له رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله لِعَلِّكَ ذِي خَيَوَانَ ،
 إن كان صادقاً في أرضه وماله ورقيقه فله الأمان وذمة الله وذمة [محمد] رسول
 الله ، وكتب خالد بن سعيد بن العاص »

٣٠٢٨ — حدثنا محمد بن أحمد القرشي وهرون بن عبد الله ، أن عبد الله
 ابن الزبير حدثهم ، ثنا فرج بن سعيد ، حدثني عمي ثابت بن سعيد ، عن أبيه
 سعيد [يعني] بن أبيض ، عن جده أبيض بن حَمَّال ، أنه كلم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في الصدقة ، حين وفد عليه ، فقال : « يَا أَخَا سَبَأَ ، لَا بَدَّ مِنْ صَدَقَةٍ »
 فقال : إنما زرنا القطن يا رسول الله ، وقد تبذدت سبأ ولم يبق منهم إلا قليل
 يعأرب ، فصالح نبى الله صلى الله عليه وسلم على سبعين حلة [بز] من قيمة وفاء

بن الماعفر ، كل سنة ، عن بقى من سبأ بمأرب ، فلم يزالوا يؤذونها حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما صالح أبيض بن حمّال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال السبعين ، فرد ذلك أبو بكر على ما وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى مات أبو بكر ، فلما مات أبو بكر رضى الله عنه انتقض ذلك وصارت على الصدقة

باب [فى] إخراج اليهود من جزيرة العرب

٣٠٢٩ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان بن عيينة ، عن سليمان الأحول ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بثلاثة فقال « أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مِمَّا كُنْتُمْ أُجِيزُهُمْ » قال ابن عباس : وسكت عن الثالثة ، أو قال : فأنسيتها [وقال الحميدى عن سفيان : قال سليمان : لا أدرى أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها ؟]

٣٠٣٠ - حدثنا الحسين بن على ، ثنا أبو عاصم وعبد الرزاق ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرنى عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَلَا أَتْرُكُ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا »

٣٠٣١ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله ، ثنا سفيان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، والأول أتم

٣٠٣٢ - حدثنا سليمان بن داود العتقى ، ثنا جرير ، عن قابوس بن أبى ظبيان ، عن أبىه ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَكُونُ قِبَلْتَانِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ »

٣٠٣٣ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر — يعني ابن عبد الواحد — قال : قال سعيد — يعني ابن عبد العزيز — : جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر ، قال أبو داود : قرى على الحرث بن مسكين وأنا شاهد : أخبرك أشهب بن عبد العزيز قال : قال مالك : **عُمَرُ أُجَلَى أَهْلَ نَجْرَانَ** ولم يجلوا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب ، فأما الوادي فاني أرى إنما لم يُجَلَّ من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب

٣٠٣٤ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال مالك : قد أجلى عمر رحمه الله يهود نجران وفدك

باب في إيقاف أرض السواد وأرض الغنوة

٣٠٣٥ — حدثنا أحمد [بن عبد الله] بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **مَنَعَتِ الْعِرَاقُ قَفَنِيهَا وَدِرْهَمَهَا ، وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا ، وَمَنَعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا ، ثُمَّ عَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ** » قالها زهير ثلاث مرات شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه

٣٠٣٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : هذا ما حدثنا [به] أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **أَيُّمَا قَرْيَةٍ أُتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا ، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَنُحِسُّهَا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ** »

باب في أخذ الجزية

٣٠٣٧ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا سهل بن محمد ، ثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر ، عن أنس بن مالك ، وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى

أَكْبَدِرِ (١) دُومَةَ ، فَأَخَذَ ، فَأَتَوْهُ بِهِ ، فَخَنَ لَهُ دَمَهُ ، وَصَالِحُهُ عَلَى الْجَزِيَةِ
 ٣٠٣٨ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ النَّفِيلِيِّ ، ثَنَا أَبُو معاوية ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،
 عَنْ أَبِي وائل ، عَنْ معاذَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما وَجَّهَهُ إِلَى اليمَنِ أمرَهُ أَنْ
 يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ — يَعْنِي مُحْتَمِلًا — دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مِنَ المَعَاوِرِيِّ ، ثِيَابٌ
 تَكُونُ بِالْيَمَنِ

٣٠٣٩ — حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ ، ثَنَا أَبُو معاوية ، ثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
 عَنْ مسروق ، عَنْ معاذَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَهُ

٣٠٤٠ — حَدَّثَنَا العباسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانِيٍّ ،
 أَبُو نَعِيمٍ النَّخَعِيُّ ، أَخْبَرَنَا شريك ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مهاجر ، عَنْ زِيَادِ بْنِ خُدَيْرٍ ،
 قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : لَمَّا بَقِيَتْ لِنَصَارَى بَنِي تَغْلِبٍ لَأَقْتُلَنَّ المَقَاتِلَةَ وَالْأَسْبِينَةَ الذُّرِّيَّةَ ،
 فَأَنِي كَتَبْتُ الكِتَابَ بِيَدِهِمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ أَنْ لَا يُنْصَرُوا
 أَبْنَاءَهُمْ ، قَالَ أَبُو داودَ : هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ ، بَلَّغْنِي عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ كَانَ يَنْكُرُ هَذَا
 الْحَدِيثَ إِتْكَارًا شَدِيدًا ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَلَمْ يَقْرَأْهُ أَبُو داودَ فِي العَرْضَةِ الثَّانِيَةِ

٣٠٤١ — حَدَّثَنَا مِصْرَفُ بْنُ عَمْرٍو اليامِي ، ثَنَا يونس — يَعْنِي ابْنَ بَكِيرٍ —
 ثَنَا أسباطُ بْنُ نَصْرِ الهَمْدَانِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القَرَشِيِّ ، عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفِي حُلَّةٍ ،
 النَّصْفُ فِي صَفَرٍ وَالبَقِيَّةُ فِي رَجَبٍ ، يُؤَدُّونَهَا إِلَى المُسْلِمِينَ ، وَعَارِيَةٌ ثَلَاثِينَ دِرْعًا
 وَثَلَاثِينَ فَرَسًا وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا وَثَلَاثِينَ مِنْ كُلِّ صَنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ السِّلَاحِ يَغْزُونَ
 بِهَا وَالمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى يَرُدُّوَهَا عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ بِالْيَمَنِ كَيْدٌ أَوْ غَدْرَةٌ ،

(١) « دومة » بضم الدال ، وقد تفتح - بلد أو قلعة من بلاد الشام قريب تبوك ،
 وأكيدرها - بضم الهمزة وفتح الكاف بعدها ياء - مشاة ساكنة فدال مكسورة -
 هو ملكها واسمه أكيدر بن عبد الملك الكندي ، وإضافته إليها كما يقال زيد الخليل

على أن لا تهتم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ، ما لم يحدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا ، قال إسماعيل : فقد أكلوا الربا [قال أبو داود : إذا تقضوا بعض ما اشترط عليهم فقد أحدثوا]

باب في أخذ الجزية من الجوس

٣٠٤٢ - حدثنا أحمد بن سنان الواسطي ، ثنا محمد بن بلال ، عن عمران القطان ، عن أبي حمزة ، عن ابن عباس ، قال : إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس الجوسية

٣٠٤٣ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، سمع بحالة يحدث عمرو بن أوس وأبا الشعثاء ، قال : كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس إذ جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة : اقتلوا كل ساحر ، وفرقوا بين كل ذي محرم من الجوس ، وانتهوهم عن الزمزم ، فقتلنا في يوم ثلاثة سواحر ، وفرقنا بين كل رجل من الجوس وحرمة في كتاب الله ، وصنع طعاماً كثيراً فدعاهم فعرض السيف على نخذه فأكلوا ولم يزمزموا ، وألتوا وقرّبوا ، أو بعلين ، من الورق ، ولم يكن عمر أخذ الجزية من الجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر

٣٠٤٤ - حدثنا محمد بن مسكين اليمامي ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا هشيم ،

أخبرنا داود بن أبي هند ، عن قشير بن عمرو ، عن بحالة بن عبدة ، عن ابن عباس قال : جاء رجل من الأسبديين^(١) من أهل البحرين ، وهم مجوس أهل

(١) « الأسبديين » بفتح الهمزة وسكون السين المهملة بعدها باء موحدة مفتوحة فذال معجمة - قيل : منسوبون إلى أسبد - بوزان أحمد - وهي بلدة بهجر بالبحرين أو قرية بها ؛ لأنهم نزلوها ، وقيل : الكلمة فارسية ومعناها عبدة الفرس ، وكانوا يعبدون فرسا ، والفرس في لغة الفرس « أسب »

هجر ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكث عنده ثم خرج فسألتُهُ : ما قضى الله ورسوله فيكم ؟ قال : شر ، قلت : مه ؟ قال : الاسلام أو القتل ، قال : وقال عبد الرحمن بن عوف : قبل منهم الجزية ، قال ابن عباس : فأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت أنا من الأُسَيْدِيِّ

باب [في] التشديد في جباية الجزية

٣٠٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، أن هشام بن حكيم [بن حزام] وجد رجلا وهو على حمص يُشَمْسُ ناساً من القبط في أداء الجزية ، فقال : ما هذا ؟ !! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا »

باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات

٣٠٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحرص ، ثنا عطاء بن السائب ، عن حرب بن عبيد الله ، عن جده أبي أمه ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا الْعُسُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُسُورٌ »

٣٠٤٧ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن حرب بن عبيد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه قال : « خراج » مكان « العسور »

٣٠٤٨ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن عطاء ، عن رجل من بكر بن وائل ، عن خاله ، قال : قلت : يارسول الله أُعْشِرُ قَوْمِي ؟ قال : « إِنَّمَا الْعُسُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى »

٣٠٤٩ — حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز ، ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام ، عن عطاء بن السائب ، عن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي ، عن جده رحل

من بنى تغلب ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت وعلمني الاسلام ، وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن أسلم ، ثم رجعت إليه فقلت : يا رسول الله ، كلُّ ما علمتني قد حفظته إلا الصدقة ، أفأعشرهم ؟ قال : « لا ، إنما العشور على النصارى واليهود »

٣٠٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أشعث بن شعبة ، ثنا أرتاة بن المنذر ، قال : سمعت حكيم بن عمير أبا الأحوص يحدث ، عن الرباض بن سارية السلمي ، قال : نزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من أصحابه ، وكان صاحب خيبر رجلاً ماردًا منكرًا ، فأقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، ألكم أن تذبجوا حُرُنًا ، وتأكلوا ثمرنا ، وتضربوا نساءنا ؟ فغضب - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - وقال : « يا ابن عوفٍ اركب فرسك » ثم نادى « ألا إن الجنة لا تحلُّ إلا للمؤمنين وأن اجتمعوا للصلاة » قال : فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال : « أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَافِي هَذَا الْقُرْآنِ ، أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ ، إِنَّمَا لِمِثْلِ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرَ ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحَلِّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْإِذْنِ ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ ، وَلَا أَكْلَ ثَمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ »

٣٠٥١ — حدثنا مسدد وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن هلال ، عن رجل من ثقيف ، عن رجل من جهينة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّكُمْ تَقَاتِلُونَ قَوْمًا فَتَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ فَيَتَّقُونَكُمْ بِأَمْوَالِهِمْ دُونَ أَنْفُسِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ » قال سعيد في حديثه « فَيَصَالِحُونَكُمْ عَلَى صَلَاحٍ » ثم اتفقا « فَلَا تُصِيبُوا مِنْهُمْ [شَيْئًا] فَوْقَ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَصْلِحُ لَكُمْ »

٣٠٥٢ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني

أبو صخر المديني ، أن صفوان بن سليم أخبره ، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن آباؤهم دينية ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا يَغْيِرُ طِيبَ نَفْسٍ فَأَنَا حَبِيبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

باب في الذمى يسلم في بعض السنة هل عليه جزية ؟

٣٠٥٣ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ جِزْيَةٌ »

٣٠٥٤ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : سئل سفيان عن تفسير هذا ، فقال : إذا أسلم فلا جزية عليه

باب في الامام يقبل هدايا المشركين

٣٠٥٥ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا معاوية - يعني ابن سلام - عن زيد ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني عبد الله الهوزني قال : لقيت بلالا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلب ، فقلت : يا بلال ، حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ما كان له شيء ، كنت أنا الذي ألي ذلك منه منذ بعثه الله إلى أن توفي ، وكان إذا أتاه الانسان مسلماً فرآه عارياً يأمرني فأنتقل فاستقرض فأشترى له البردة فأكسوه وأطعمه ، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال : يا بلال ، إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ، ففعلت ، فلما أن كان ذات يوم توضأت ثم قت لا أؤذن بالصلاة ، فاذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار ، فلما [أن] رأني قال : يا حبشي ؛ قلت : يا لبَّاهُ ، فتجهمني وقال لي قولا غليظاً ، وقال لي : أتدرى كم بينك وبين الشهر ؟ قال : قلت : قريب ، قال : إنما بينك وبينه أربع ، فأخذك بالذي عليك فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك ، فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس ، حتى إذا صليت الغنمة رجع رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى أهله فاستأذنت عليه ، فأذن لي ، فقلت : يا رسول الله ، بأبي أنت [وأُمِّي] إنَّ المشرك الذي كنت أتدينُ منه قال لي كذا وكذا ، وليس عندك ما تقضى عني ، ولا عندي ، وهو فاضحِي ، فأذن لي أن أبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله رسوله صلى الله عليه وسلم ما يقضى عني ، فخرجت حتى إذا أتيت منزلي فجعلت سبقي وجرابي ونعلي ومجنتي عند رأسي ، حتى إذا انشق عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق فإذا إنسان يسمى يدعو : يا بلالُ ، أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت حتى أتيت ، فإذا أربع ركائب منأخات عليهن أحامهن ، فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُبَشِّرُ قَدَّ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ » ثم قال « أَلَمْ تَرَ الرُّكَّابِ الْمُنَآخَاتِ الْأَرْبَعِ » ؟ فقلت : بلى ، فقال « إِنْ لَكَ رِقَابُهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِدَوَّةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَى عَظِيمٍ فَذَكَ ، فَاقْبِضِيهِنَّ وَأَقْضِي دَيْنَكَ » ففعلت ، فذكر الحديث ، ثم انطلقت إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في المسجد ، فسلمت عليه ، فقال « مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ » ؟ فأت : قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فام يبق شيء ، قال « أَفْضَلَ شَيْءٍ » ؟ فقلت : نعم ، قال « انظر أن تُرِيحَنِي مِنْهُ ، فَإِنَّ لَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ » فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العتمة دعاني فقال « مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ » قال : قلت : هو معي لم يأتنا أحد ، فبات رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وقصَّ الحديث ، حتى إذا صلى العتمة — يعني من الغد — دعاني قال « مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ » ؟ قال : قلت : قد أراحك الله منه يا رسول الله ، فكبر وحمد الله شفقاً من أن يدركه الموت وعنده ذلك ، ثم اتبعته حتى [إذا] جاء أزواجه فسلم على امرأة امرأة ، حتى أتى بيته ، فهذا الذي سألتني عنه

بمعنى إسناد أبي توبة وحديثه ، قال عند قوله « ما يقضى غنى » : فسكت عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتزمتها

٣٠٥٧ — حدثنا هارون بن عبدالله ، ثنا أبو داود ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حماد ، قال أهديتُ للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة ، فقال : « أسلمتَ ؟ فقلت : لا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إني نهيتُ عن زَيْدٍ ^(١) المشركين »

باب [في] إقطاع الأراضين

٣٠٥٨ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن سماك ، عن علقمة ابن وائل ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطعهُ أرضاً بمحضر موت

٣٠٥٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا جامع بن مطر ، عن علقمة بن وائل بإسناده مثله

٣٠٦٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن فطر ، حدثني أبي ، عن عمرو بن حريث ، قال : خَطَّ لى رسول الله صلى الله عليه وسلم داراً بالمدينة بِقَوْمٍ وقال « أزيدك أزيدك »

٣٠٦١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن غير واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزني معادنَ القَبَلِيَّةِ ، وهى من ناحية الفرع ، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم

٣٠٦٢ — حدثنا العباس بن محمد بن حاتم وغيره ، قال العباس : ثنا الحسين ابن محمد ، أخبرنا أبو أويس ، ثنا كثير بن عبد الله بن [عمرو بن] عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزني

(١) • زيد المشركين ، بفتح الزاى وسكون الباء الموحدة - أى : ردفهم وعظائمهم

مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا^(١) وَغَوْرِيَّهَا ، وقال غيره : جَلْسَهَا وَغَوْرَهَا ، وحيث يصلح الزرع من قُدْسٍ ، ولم يعطه حق مسلم ، وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحرث المزني ، أعطاه معادن القبلية جَلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا » وقال غيره « جَلْسَهَا وَغَوْرَهَا » وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ ، ولم يعطه حق مسلم » قال أبو أويس : وحدثني ثور ابن زيد مولى بني الدليل بن بكر بن كنانة عن عكرمة عن ابن عباس مثله

٣٠٦٣ - حدثنا محمد بن النضر ، قال : سمعت الحُخَيْنِيَّ قال : قرأته غير مرة - يعني كتاب قطيعة النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو داود : وحدثنا غير واحد عن حسين بن محمد ، أخبرنا أبو أويس ، حدثني كثير بن عبد الله ، عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزنيَّ مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا ، قال ابن النضر : وَجَرَسَهَا وَذَاتِ النَّصْبِ ، ثم اتفقا : وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ ، ولم يعط بلال بن الحرث حقَّ مسلم ، وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم « هَذَا مَا أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالَ ابْنِ الْحَرِثِ الْمَزْنِيِّ ، أعطاه معادن القبلية جَلْسَهَا وَغَوْرَهَا وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ ، ولم يعطه حقَّ مسلم » قال أبو أويس : حدثني ثور بن زيد ، عن عكرمة عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، زاد ابن النضر : وكتب أبو بن كعب

٣٠٦٤ - حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ومحمد بن المتوكل العسقلاني ، المعنى واحد ، أن محمد بن يحيى بن قيس المأربي حدثهم ، أخبرني أبي ، عن ثمامة

(١) «جلسيها» بفتح فسكون - نسبة إلى المجلس ، وهو ما ارتفع من الأرض و«غوريها» نسبة إلى الغور - بفتح فسكون - وهو ما انخفض منها ، و«قدس» بضم القاف وسكون الدال - جبل عظيم بنجد ، وقيل : هو المرتفع الذي يصلح للزرع

ابن شراحيل ، عن سُمَيِّ بْنِ قَيْسٍ ، عن شَمِيرٍ ، قال ابن المتوكل : ابن عبد المدان ، عن أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ ، أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح قال ابن المتوكل : الذي بمأربَ ، فقطعه له ، فلما أن ولي قال رجل من المجلس : أتدرى ما قطعت له ؟ إنما قطعت له الماء العِدَّةَ ^(١) قال : فانزع منه ، قال : وسأله عما يُحَمَّى من الأراك . قال « مَا لَمْ تَنْلَهُ خِيفُ » وقال ابن المتوكل « أَخْفَافُ الْإِبِلِ »

٣٠٦٥ - حدثنا هارون بن عبد الله . قال : قال محمد بن الحسن الخزومي « ما لم تنله أخفاف الإبل » : يعني أن الإبل تأكل منتهى رؤسها ويحصى ما فوقه ٣٠٦٦ - حدثنا محمد بن أحمد القرشي ، ثنا عبد الله بن الزبير ، ثنا فرج ابن سعيد ، حدثني عمي ثابت بن سعيد ، عن أبيه ، عن جده ، عن أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حِمَى الأراك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِأَحِمَى فِي الأَرَاكِ » فقال : أَرَاكَةٌ فِي حِظَارِي ^(٢) ، فقال النبي عليه السلام « لِأَحِمَى فِي الأَرَاكِ » قال فرج : يعني بحظاري الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها

٣٠٦٧ - حدثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ، ثنا الفريابي ، ثنا أبان ، قال عمر : وهو ابن عبد الله بن أبي حازم ، قال : حدثني عثمان بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن جده صخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثقيفاً فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خَيْلٍ مُبَدَّلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فوجد نبي الله صلى الله

(١) « الماء العِدَّة » بكسر العين المهملة وتشديد الدال - أي : الدائم الذي لا ينقطع ، والمراد تشبيه الملح الذي أقطعه بالماء الذي لا ينقطع ، في أن كلا منهما يحصل بلا جهد ولا مشقة

(٢) « حظاري » بكسر الحاء وفتحها - أي : أنها في أرض فيها زرع لي محظور عليه بالحظيرة . وهي ما يشبه السور ، وسيدكره أبو داود في آخر الحديث

عليه وسلم قد انصرف ولم يفتح ، فجعل صخر يومئذ عهد الله وذمته أن لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليه صخر : أما بعد ، فإن تقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول الله ، وأنا مقبل إليهم وهم في خيل ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة ، فدعا لأخمس عشر دعوات « اللهم بارك لأخمس في خيلها ورجلها » وأتاه القوم فتكلم المغيرة بن شعبه فقال : يا نبي الله إن صخرأ أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون ، فدعاه فقال : « يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم ، فادفع إلى المغيرة عمته » فدفعها إليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم « ما لبنى سليم قد هربوا عن الإسلام ، وتركوا ذلك الماء » ؟ فقال : يا نبي الله أنزلني أنه وأنا وقومي ، قال « نعم » ، فأنزله وأسلم - يعني السلمييين - فأتوا صخرأ فسألوه أن يدفع إليهم الماء ، فأبى ، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله ، أسلمنا وأتينا صخرأ ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا فأتاه فقال « يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم ، فادفع إلى القوم ماءهم » قال : نعم ، يا نبي الله ، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء

٣٠٦٨ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني سبرة بن عبد العزيز بن الربيع الجهني ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل في موضع المسجد تحت دومة ، فأقام ثلاثاً ، ثم خرج إلى تبوك ، وإن جهينة لحقوه بالرحبة ، فقال لهم « من أهل ذي المروة » ؟ فقالوا : بنو رفاعة من جهينة ، فقال « قد أقطعتها لبني رفاعة » فاقسموها : فمنهم من باع ، ومنهم من أمسك فعمل ، ثم سألت أباه عبد العزيز عن هذا الحديث فحدثني ببعضه ولم يحدثني به كله

٣٠٦٩ - حدثنا حسين بن علي ، ثنا يحيى - يعني ابن آدم - ثنا

أبو بكر بن عياش ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير نخلا

٣٠٧٠ - حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، المعنى واحد ، قالا : ثنا عبد الله بن حسان العنبري ، حدثني جدتاي صفية ودُحَيْبَةُ ابنتا عَلِيَّةَ وكانتار بيتي قَيْلَةَ بنتِ بَحْرَمَةَ ، وكانت جدة أبيهما ، أنها أخبرتهما ، قالت : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : تقدم صاحبى - تعنى حريث بن حسان ، وافد بكر بن وائل - فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه ، ثم قال : يا رسول الله ، اكتب بيننا وبين بنى تميم بالدهناء [أن] لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاور ، فقال : « اُكْتُبْ لَهُ يَا غُلامُ بِالْدهِناءِ » فلما رأته قد أمر له بها شخص بى وهى وطنى ودارى ، فقلت : يا رسول الله ، إنه لم يسألك السؤيّة من الأرض إذ سألك ، إنما هى [هذه] الدهناء عندك مُقَيَّدُ الجَمَلِ ، ومَرَعَى الغنمِ ، ونساء [بنى] تميم وأبناؤها وراء ذلك ، فقال : « أُمسِكْ يَا غُلامُ ، صدقت المسكينة ، المسلم أخو المسلم يسعها الماء والشجر ، ويتعاونان على الفتان »

٣٠٧١ - حدثنا محمد بن بشار ، حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد ، حدثني أم جنوب بنت نميلة ، عن أمها سويدة بنت جابر ، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضرس ، عن أبيها أسمر بن مضرس ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته ، فقال : « مَنْ سَبَقَ إِلَى ما [ء] لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ » قال : فخرج الناس يتعادون ويتخاطون

٣٠٧٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حماد بن خالد ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير خُضْرَ (١)

(١) • حضر فرسه ، بضم الحاء وسكون الضاد المعجمة - أى : قدر ماتعدو عدوة واحدة ، ونصبه على تقدير مضاف ، أى : قدر حضر فرسه

فَرَسِهِ ، فَأَجْرِي فَرَسَهُ حَتَّى قَامَ ، ثُمَّ رَمَى بِسَوْطِهِ ، فَقَالَ : « أَعْطَوْهُ مِنْ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ »

باب في إحياء الموات

٣٠٧٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا أيوب ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ »

٣٠٧٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبدة ، عن محمد - يعني ابن إسحاق - عن يحيى بن عروة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ » وذكر مثله ، قال : فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر ، فقضى لصاحب الأرض بأرضه ، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها ، قال : فاقدم رأيتها وإنما لتضرب أصولها بالفؤس ، وإنما لنخل عم^(١) حتى أخرجت منها

٣٠٧٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي . ثنا وهب ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، بإسناده ومعناه ، إلا أنه قال عند قوله مكان الذي حدثني هذا : فقال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدرى : فأننا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل

٣٠٧٦ — حدثنا أحمد بن عبدة الأملي ، ثنا عبد الله بن عثمان ، ثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن عروة ، قال : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الأرض أرض الله ، والعباد

(١) « نخل عم » بضم العين المهملة وتشديد الميم - جمع عميم . والمراد أنها تامة طولها والتفافها

عباد الله، وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، جَاءَنَا بِهَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلَوَاتِ عَنْهُ

٣٠٧٧ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن بشر، ثنا سعيد، عن قتادة،
عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَحَاطَ حَانِظًا
عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ»

٣٠٧٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني
مالك، قال هشام: العرقُ الظالم أن يفرسَ الرجلُ في أرض غيره فيستحقها
بذلك، قال مالك: والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق

٣٠٧٩ — حدثنا سهل بن بكار، ثنا وهيب بن خالد، عن عمرو بن
يحيى، عن العباس الساعدي — يعني ابن سهل بن سعد — عن أبي حميد الساعدي،
قال: غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوكَ فلما أتى وادي القرى إذا
امرأة في حديقة لها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه «أخْرُصُوا»
فخرَّصَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرةَ أوسقٍ فقال للمرأة «أحصى ما يخرج
منها» فأتينا تبوكَ، فأهدى ملكُ أيلةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقلعة
بيضاء وكساه بردة، وكتب له، يعنى ببحره، قال: فلما أتينا وادي القرى قال
للرأة «كم كان [في] حديثك»؟ قالت: عشرة أوسقٍ خرَّص رسول الله صلى
الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إني متعجلٌ إلى المدينة، فمن
أراد منكم أن يتمجلَ معي فليتمجل»

٣٠٨٠ — حدثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا
الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كاثوم، عن زينب أمها كانت تقلى رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده امرأة عثمان بن عفان ونساء من المهاجرات،
وهن يشتكين منازلهن أنها تضيق عليهن ويخرجن منها، فأمر رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن تُورثَ دُورَ المهاجرين النساءِ ، فمات عبد الله بن مسعود فورثته امرأته دارا بالمدينة

باب [ماجاء] في الدخول في أرض الخراج

٣٠٨١ — حدثنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال ، أخبرنا محمد بن عيسى

يعنى ابن سميع - ثنا زيد بن واقد ، حدثني أبو عبد الله ، عن معاذ ، أنه قال :

مَنْ عَقَدَ الْجَزِيَةَ فِي عُنُقِهِ فَقَدْ بَرَى ، مِمَّا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٠٨٢ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، ثنا بقية ، حدثني عمارة بن

أبي الشماء ، حدثني سنان بن قيس ، حدثني شبيب بن نعيم ، حدثني يزيد بن

خمير ، حدثني أبو الرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَخَذَ

أَرْضًا بِجِزْيَتِهَا فَقَدْ اسْتَقَالَ هِجْرَتَهُ ، وَمَنْ نَزَعَ صَغَارَ كَافِرٍ مِنْ عُنُقِهِ لَجَعَلَهُ

فِي عُنُقِهِ فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهْرَهُ » قال : فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث ،

فقال لي : أشيب حدثك ؟ قلت : نعم ، قال : فاذا قدمت فسله فليكتب إلي

بالحديث ، قال : فكتبه له ، فلما قدمت سألتني خالد بن معدان القرطاس ، فأعطيته ،

فلما قرأه ترك ما في يديه من الأرضين حين سمع ذلك ، قال أبو داود : هذا يزيد

ابن خمير الزبني ، ليس هو صاحب شعبة

باب في الأرض يحميها الامام أو الرجل

٣٠٨٣ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن

ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » قال ابن

شهاب : وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَمَى النَّقِيعَ

٣٠٨٤ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن

عبد الرحمن بن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عبد الله

ابن عباس ، عن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ النَّقِيعَ ،
وقال « لَا حَمِيَّ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ »

باب ماجاء في الركاز [وما فيه]

٣٠٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب
وأبي سلمة ، سمعا أبا هريرة يحدث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فِي
الرَّكَّازِ الْخُمْسُ »

٣٠٨٦ — حدثنا ^(١) يحيى بن أيوب ، ثنا عباد بن العوام ، عن هشام ،
عن الحسن ، قال : الركاز : السكز العادي

٣٠٨٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، ثنا الزمعي ، عن
عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب ، عن أمها كريمة بنت المقداد ، عن ضباعة
بنت الزبير بن عبد المطالب بن هاشم أنها أخبرتها قالت : ذهب المقداد لحاجته
ببيع الخبجة فاذا جردُ يخرجُ من جحر ديناراً ، ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً
حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ، ثم أخرج خرقة حمراء - يعني فيها دينار - فكانت
ثمانية عشر ديناراً ، فذهب بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، وقال له :
خذ صدقتها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « هَلْ هَوَيْتَ إِلَى الْجُحْرِ ؟ »
قال : لا ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا »

باب نبش القبور [العادية يكون فيها المال]

٣٠٨٨ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، سمعت
محمد بن إسحق يحدث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن بجير بن أبي بجير ، قال :
سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين
خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَذَا قَبْرُ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أَبِي رِغَالٍ وَكَانَ بِهَذَا الْحَرَمِ يَدْفَعُ عَنْهُ فَلَمَّا خَرَجَ أَصَابَتْهُ النِّعْمَةُ الَّتِي أَصَابَتْ قَوْمَهُ بِهَذَا الْمَسْكَانِ فَدَفِنَ فِيهِ ، وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ دَفِنَ مَعَهُ غَضْنَ مِنْ ذَهَبٍ إِنْ أَنْتُمْ نَبِشْتُمْ عَنْهُ أَصَبْتُمُوهُ مَعَهُ « فَابْتَدَرَهُ النَّاسُ فَاسْتَخْرَجُوا الْغَضْنَ

أول كتاب الجنائز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب الأمراض المكفرة للذنوب

٣٠٨٩ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُقَالُ لَهُ أَبُو مَنْظُورٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي ، عَنْ عَامِرِ الرَّامِ أَخِي الْخَضِرِ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ النَّفِيلِيُّ : هُوَ الْخَضِرُ وَكَانَ كَذَا قَالَ ، قَالَ : إِنِّي لِبَيْلَادِنَا إِذْ رُفِعَتْ لَنَا رَايَاتٌ وَأَلْوِيَةٌ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةٍ قَدْ بُسِطَ لَهُ كِسَاءٌ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَسْقَامَ ، فَقَالَ « إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ ثُمَّ أَعْفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ كَانَ كِفَارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ ، وَإِنَّ النَّافِقَ إِذَا مَرَضَ ثُمَّ أَعْفَى كَانَ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ فَلَمْ يَدْرِ لَمْ يَعْلَوْهُ وَلَمْ يَدْرِ لَمْ أَرْسَلُوهُ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ حَوْلِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْأَسْقَامُ ؟ وَاللَّهِ مَا مَرَضْتُ قَطُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قُمْ عَنَّا فَلَسْتُ مِنَّا » فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ كِسَاءٌ وَفِي يَدِهِ شَيْءٌ قَدْ التَفَتَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُكَ أَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَمَرَرْتُ بِمَيْضَةِ شَجَرَةٍ فَسَمِعْتُ فِيهَا أَصْوَاتَ فِرَاحٍ طَائِرٍ ، فَأَخَذْتُهُنَّ فَوَضَعْتُهُنَّ فِي كِسَائِي ، فَجَاءَتْ أُمَّهَاتٌ فَاسْتَدَارَتْ عَلَى رَأْسِي ، فَكَشَفْتُ لَهَا عُنُقَهُنَّ ، فَوَقَمْتُ عَلَيْهِنَّ مَعَهُنَّ ، فَلَفَفْتُهُنَّ بِكِسَائِي ،

فهن أولاء معي ، قال « ضَعْنَنَّ عَنْكَ » فوضعتن ، وأبت أمهن إلا لزومهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « أَتَعْجَبُونَ لِرَحْمِ أُمَّ الْأَفْرَاحِ فَرَاحَهَا ؟ » قالوا : نعم يا رسول الله [صلى الله عليك وسلم] ، قال « فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَللَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ أُمَّ الْأَفْرَاحِ بِفَرَاحِهَا ، أَرْجِعْ بَيْنَ حَتَّى تَضَعْنَ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَنَ وَأُمَّهُنَّ مَعَهُنَّ » فرجع بين

٣٠٩٠ - حدثنا ^(١) عبد الله بن محمد النفيلى وإبراهيم بن مهدي المصيصى ، المعنى ، قال : ثنا أبو المليلح ، عن محمد بن خالد ، قال أبو داود : قال إبراهيم بن مهدي : السلى ، عن أبيه ، عن جده ، وكانت له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنَزَلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءَ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ ، أَوْ فِي مَالِهِ ، أَوْ فِي وَدَّهِ » قال أبو داود : زاد ابن نفيلى « ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ » ثم اتفقا « حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنَزَلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى »

[باب إذا كان الرجل يعمل عملا صالحا

فشغله عنه مرض أو سفر]

٣٠٩١ - حدثنا محمد بن عيسى ومسدد ، المعنى ، قال : ثنا هشيم ، عن العوام بن حوشب ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكى ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين يقول « إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ كَتَبَ لَهُ كَصَالِحِ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ »

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ مع ترجمة الباب الذى تليه

[باب عيادة النساء]

٣٠٩٢ — حدثنا سهل بن بكار ، عن أبي عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم العلاء ، قالت : عاذني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريضة ، فقال « أبشيري يا أم العلاء ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يَذْهَبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ كَمَا تَذْهَبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ »

٣٠٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا محمد بن بشار ، ثنا عثمان بن عمر ، قال أبو داود : وهذا لفظ ابن بشار ، عن أبي عامر الخزاز ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إني لأعلم أشد آية في القرآن ، قال « آية آية يا عائشة » ؟ قالت : قول الله تعالى (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) قال « أما علمت يا عائشة أن المؤمن تُصِيبُهُ النَّكْبَةُ أَوْ الشَّوْكَةُ فَيُكَافَأُ بِأَسْوَأِ عَمَلِهِ ، وَمَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ » قالت : أليس الله يقول (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) ؟ قال « ذَاكُمْ الْعَرْضُ ، يَا عَائِشَةُ مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابَ عُذْبٌ » [قال أبو داود : وهذا لفظ ابن بشار ، قال : نا ابن أبي مليكة]

[باب في العيادة]

٣٠٩٤ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عبد الله بن أبي في مرضه الذي مات فيه ، فلما دخل عليه عَرَفَ فِيهِ الْمَوْتَ ، قال « قَدْ كُنْتُ أَنَهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ » قال : فقدأ بعضهم أسعد ابن زرارة فَمَهْ ؟ فلما مات أتاه ابنه فقال : يا رسول الله ، إن عبد الله بن أبي قد مات فأعطني قيصك أ كفته فيه ، فنزع رسول الله صلى الله عليه وسلم قيصه فأعطاه إياه

باب في عيادة النبي

٣٠٩٥ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد [يعني ابن زيد] ، عن ثابت ، عن أنس ، أن غلاما من اليهود كان مَرَضَ ، فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود ، فقام عند رأسه فقال له «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال [له أبوه] : أطع أبا القاسم ، فأسلم ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ »

[باب المشي في العيادة]

٣٠٩٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكبٍ بغلٍ ولا بِرِذْوَيْنِ

باب في فضل العيادة [على وضوء]

٣٠٩٧ - حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا الربيع بن روح بن خليل ، ثنا محمد بن خالد ، ثنا الفضل بن دلهَم الواسطي ، عن ثابت البناني ، عن أنس [ابن مالك] ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءِ ، وَعَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ مُحْتَسِبًا بُوعِدَ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا » قلت : يا أبا حمزة ، وما الخريف ؟ قال : العام [قال أبو داود : والذي تفرد به المصريون منه العيادة وهو متوضئ]

٣٠٩٨ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الله ابن نافع ، عن علي ، قال : ما من رجل يعود مريضاً مُتَمَسِّبًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَصْبِحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَنَاهُ مُضْجِحًا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ

٣٠٩٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن

الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
بمعناه ، لم يذكر الحريص ، قال أبو داود : رواه منصور ، عن الحكم كما رواه شعبة
٣١٠٠ — حدثنا ^(١) عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن
الحكم ، عن أبي جعفر عبد الله بن نافع ، قال : وكان نافع غلام الحسن بن علي ،
قال : جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده ، قال أبو داود : وساق معنى حديث
شعبة ، قال أبو داود : أسند هذا عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير
وجه صحيح

باب في العيادة مرارا

٣١٠١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : لما أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق
رماه رجل في الأكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد
فيعوده من قريب

باب [في] العيادة من الرمد

٣١٠٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ججاج بن محمد ، عن يونس
ابن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن زيد بن أرقم ، قال : عادني رسول الله صلى الله
عليه وسلم من وجه كان بعيني

باب الخروج من الطاعون

٣١٠٣ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الحميد
ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن
نوفل ، عن عبد الله بن عباس ، قال : قال عبد الرحمن بن عوف : سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » [يعنى الطاعون]

باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة

٣١٠٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا مكى بن إبراهيم ، ثنا الجميد ، عن عائشة بنت سعد ، أن أباه قال : اشتكيت بمكة ، فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يهودنى ، ووضع يده على جبهتى ، ثم مسح صدرى وبطنى ، ثم قال « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا وَأْتَمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ »

٣١٠٥ — حدثنا ^(١) ابن كثير ، قال : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَوَعَدُوا الْمَرِيضَ ، وَفُكُّوا الْعَانِيَّ » قال سفيان : والعانى الأسير

باب الدعاء للمريض عند العيادة

٣١٠٦ — حدثنا الربيع بن يحيى ، ثنا شعبة ، ثنا يزيد أبو خالد ، عن النهال ابن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَارٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ »

٣١٠٧ — حدثنا يزيد بن خالد الرملى ، ثنا ابن وهب ، عن حُيِّ بن عبد الله ، عن [أبي عبد الرحمن] الحلبى ، عن ابن عمرو ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَهُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى جَنَازَةٍ » [قال أبو داود : وقال ابن السرح :

إلى صلاة]

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ أيضا

باب [في] كراهية تمنى الموت

٣١٠٨ — حدثنا بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدْعُونَ أَحَدُكُمْ بِالْمَوْتِ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »

٣١٠٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ » فذكر مثله

باب موت الفجأة

٣١١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن منصور ، عن تميم بن سلمة أوسعد بن عبيدة ، عن عبيد بن خالد السلمي رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال مرة : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال مرة : عن عبيد : قال ، « مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةٌ أَسْفٍ »

باب [في] فضل من مات في الطاعون

٣١١١ — حدثنا القمبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر ابن عتيك ، عن عتيك بن الحرث بن عتيك ، وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه ، أنه أخبره أن [عمه] جابر بن عتيك أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت ، فوجده قد غلب ، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه ، فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « غَلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ » فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكنهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْنَهُ ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً » قالوا : وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال « الموت » قالت ابنته : والله إن كنت لأرجو أن

تكون شهيدا فانك كنت قد قضيت جهازك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته ، وما تعدون الشهادة ؟ » قالوا : القتل في سبيل الله تعالى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله : المَطْمُونُ شهيد ، والفرقُ شهيد ، وصاحبُ ذات الجنبِ شهيد ، والمَبْطُونُ شهيد ، وصاحبُ الحريقِ شهيد ، والذي يموت تحت الهدمِ شهيد ، والمرأة تموت بمجمعِ شهيد [ة] »

باب المريض يؤخذ من أظفاره وعاتته

٣١١٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، أخبرنا ابن شهاب ، أخبرني عمر بن جارية الثقفي حليف بني زهرة وكان من أصحاب أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، قال : ابتاع بنو الحرث بن عامر بن نوفل خبيبا ، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر ، فلبث خبيب عندهم أسيرا حتى أجمعوا لقتله ، فاستعار من ابنة الحارث موسى يستجدُّ بها ، فأعارته ، فدرج بئى لها وهي غافلة حتى أتته فوجدته مخليا وهو على فخذه والموسى بيده ، ففزعت فزعة عرفها [فيها] ، فقال : أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك ، قال أبو داود : روى هذه القصة شعيب بن أبي حمزة عن الزهري ، قال : أخبرني عبيد الله ابن عياض أن ابنة الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا - يعني لقتله - استعار منها موسى يستجدُّ بها فأعارته

باب [ما يستحب من] حسن الظن بالله عند الموت

٣١١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاث قال « لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله »

باب [ما يستحب من] تطهير ثياب الميت [عند الموت]

٣١١٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جُدِّد فلبسها ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « [إِنَّ] الْمَيِّتُ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي تَمُوتُ فِيهَا »

باب ما [يستحب أن] يقال عند الميت من الكلام

٣١١٥ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا حَضَرَ تَمَّ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » فلما مات أبو سلمة قلت : يا رسول الله ، ما أقول ؟ قال « قُولِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَأَعْقِبْنَا عَقْبِي صَالِحَةً » قالت : فأعقبني الله تعالى به محمدًا صلى الله عليه وسلم

باب في التلقين

٣١١٦ - حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمى ، ثنا الضحاك بن مخلد ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثني صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مرة ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ »

٣١١٧ - حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا عمارة بن غزية ، ثنا يحيى بن عمارة قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

باب تغميض الميت

٣١١٨ - حدثنا عبد الملك بن حبيب أبو مروان ، ثنا أبو إسحاق - يعني الفزاري - عن خالد [الخداء] ، عن أبي قلابة ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أم

سلمة ، قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شقَّ بصره فأغمضه ، فصَيَّحَ ناسٌ من أهله ، فقال : « لَا تَدْعُوا عَلِيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْعَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » ثم قال « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وارفع درجته في المهديين ، واخْلُقْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، واغفر لنا وله رَبَّ الْعَالَمِينَ ، اللهم افسحْ له في قبره ونورْ له فيه » [قال أبو داود : وتعمييض الميت بعد خروج الروح ، سمعت محمد بن محمد بن النعمان المقرئ ، قال : سمعت أبا ميسرة رجلا عابدا يقول : غمضت جعفرا المعلم ، وكان رجلا عابدا ، في حالة الموت ، فرأيتُه في منامِي ليلة مات يقول : أعظم ما كان علي تعمييضك لي قبل أن أموت]

باب [في] الاسترجاع

٣١١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن ابن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ (إنا لله وإنا إليه راجعون) اللهم عندك أحتسب مصيبتِي فأجرني فيها وأبدل لي بها خيرا منها »

باب [في] الميت يُسجَّى

٣١٢٠ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم سُجِّيَ فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ

باب القراءة عند الميت

٣١٢١ - حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن مكي المروزي ، المعنى ، قالا : ثنا ابن المبارك ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، وليس بالنهدي ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « اقروا (يس) على موتاكم » [وهذا لفظ ابن العلاء]

باب الجلوس عند المصيبة

٣١٢٢ - حدثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله ابن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن، وذكر القصة

باب [في] التعزية

٣١٢٣ - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، ثنا المفضل، عن ربيعة بن سيف الماعري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، قال: قَبَرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعنى ميتاً - فلما فرغنا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وانصرفنا معه، فلما حاذى بابه وقف فاذا نحن بامرأة مقبلة، قال: أظنه عرفها، فلما ذهبت إذا هي فاطمة [عليها السلام] فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أخرجك يا فاطمة من بيتك؟ » فقالت: أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت فرحمت إليهم مَيِّتَهُمْ أو عَزَيْتُهُمْ به، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَلَعَلَّكَ بَلَغْتَ معهم الكُدَى » قالت: معاذ الله!! وقد سمعتك تذكر فيها ما نذكر، قال « لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُم الكُدَى » فذكر تشديدا في ذلك، فسألت ربيعة عن الكدى، فقال: القبور فيما أحسب.

باب الصبر عند الصدمة

٣١٢٤ - حدثنا محمد بن المثني، ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة، عن ثابت عن أنس، قال: أتى نبي الله صلى الله عليه وسلم على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها « اتقي الله واصبري » فقالت: وما تبالي أنت بمصيبي؟ فقيل لها: هذا النبي صلى الله عليه وسلم، فأنته فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله، لم أعرفك، فقال « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى » أو «عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ»

باب [في] البكاء على الميت

٣١٢٥ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، قال : سمعت أبا عثمان ، عن أسامة بن زيد . أن ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه وأنا معه وسعد ، وأحسب أبيتاً ، أن ابني أو بنتي قد حُضِرَ فاشهدنا ، فأرسل يقرئ السلام ، فقال « قُلْ : لِلَّهِ مَا أَخَذَ ، وَمَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ » فأرسلت تقسم عليه ، فأتاها ، فوَضَعَ الصَّبِيَّ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ ، ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له سعد : ما هذا؟ قال « إِنِّعَا رَحْمَةً ، وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عَبَادِهِ الرَّحْمَاءُ »

٣١٢٦ - حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ » فذكر الحديث ، قال أنس : لقد رأيته يكيده^(١) بنفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا ، إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ »

باب في النوح

٣١٢٧ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن حفصة ، عن أم عطية قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن النياحة

٣١٢٨ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا محمد بن ربيعة ، عن محمد بن

(١) يكيده بنفسه ، قال العيني : أى : يسوق بها ، من « كاد يكيده » أى :

الحسن بن عطية ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة

٣١٢٩ - حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة وأبي معاوية ، المعنى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » فذكر ذلك لمائشة ، فقالت : وَهَلْ - تعنى ابن عمر - إنما مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على قبر فقال : « إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ » ثم قرأت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) قال عن أبي معاوية : على قبر يهودى

٣١٣٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن يزيد بن أوس ، قال : دخلت على أبي موسى وهو ثقيل ، فذهبت امرأته لتبكي ، أو تهمُّ به ، فقال لها أبو موسى : أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت : بلى ، قال : فسكتت ، فلما مات أبو موسى قال يزيد : لقيت المرأة فقلت لها : ما قول أبي موسى لك أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سكتت؟ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَمَنْ سَلَقَ وَمَنْ حَرَقَ» .

٣١٣١ - حدثنا مسدد ، ثنا حميد بن الأسود ، ثنا الحجاج عامل لعمر ابن عبد العزيز على الربذة ، حدثني أسيد بن أبي أسيد ، عن امرأة من المبيعات ، قالت : كان فيما أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذى أخذ علينا أن لا نعصيه فيه أن لا نخمش وجهاً ، ولا ندعو ويلاً ، ولا نشق جيباً ، و[أن] لا ننشر شعراً

باب صنعة الطعام لأهل الميت

٣١٣٢ - حدثنا مسدد ، ثنا سفیان ، حدثني جعفر بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اصنعوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ »

باب في الشهيد يغسل

٣١٣٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا معن بن عيسى ، ح وثنا عبيد الله ابن عمر الجشمي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : رمى رجل بسهم في صدره ، أو في حلقه ، فمات ، فأدرج في ثيابه كما هو ، قال : ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٣٤ - حدثنا زياد بن أيوب [وعيسى بن يونس ، قالوا :] ثنا علي ابن عاصم ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِ أَحَدٍ أَنْ يَنْزِعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدَ وَالْجُلُودَ ، وَأَنْ يَدْفِنُوا بِدِمَائِهِمْ ، وَثِيَابِهِمْ

٣١٣٥ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، وهذا لفظه ، أخبرني أسامة بن زيد الليثي ، أن ابن شهاب أخبره ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن شهداء أحد لم يغسلوا ، ودفنوا بدمائهم ، ولم يُصَلَّ عليهم

٣١٣٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا زيد - يعني ابن الحباب - ح وثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو صفوان - يعني الروائي - عن أسامة ، عن الزهري ، عن أنس [بن مالك] المعنى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على حمزة وقد مُثِّلَ به فقال : « لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بَطُونِهَا » وَقَاتِ الثِّيَابَ وَكَثِّرَتِ الْقَتْلَى ، فَكَانَ الرَّجُلُ

والرجلان والثلاثة يكفنون في الثوب الواحد ، زاد قتيبة : ثم يدفنون في قبر واحد ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل « أيهم أكثرهم قرآناً » ؟ فيقدمه إلى القبلة

٣١٣٧ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا أسامة ، عن الزهري ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحجزة وقد مُثِّلَ به ، ولم يصل على أحد من الشهداء غيره

٣١٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، أن الليث حدثهم ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، أن جابر بن عبد الله أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ، ويقول « أيُّهُمَا أَكْبَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ » ؟ فإذا أشير [له] إلى أحدهما قدمه في اللحد ، وقال « أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وأمر بدفنه بدمائهم ولم يغسلوا

٣١٣٩ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، بهذا الحديث بمعناه ، قال : يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد

باب في ستر الميت عند غسله

٣١٤٠ — حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تُبْرِزْ فِخْذَكَ ، وَلَا تَنْظُرَنَّ إِلَى فِخْذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ »

٣١٤١ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، حدثني يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير ، قال : سمعت عائشة تقول : لما أرادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : والله ما ندرى أُنَجِّدُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه ؟ فلما اختلفوا ألقى

الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذَقْنُهُ في صدره ، ثم كلهم مُكَلَّمٌ من ناحية البيت لا يدرون من هو : أن اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه ، فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم ، وكانت عائشة تقول : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه

باب كيف غسل الميت

٣١٤٢ — حدثنا القعني ، عن مالك ، ح وثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، المعنى ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية ، قالت : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال « اغسلها ثلاثاً ، أو خمسا ، أو أكثر من ذلك ، إن رأيتن ذلك ، بماء وسدر ؛ واجعلن في الآخرة كافوراً ، أو شيئاً من كافور ، فاذا فرغتن فاذنتني » فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال « أشعرنها إياه » قال عن مالك : يعني إزاره ، ولم يقل مسدد دخل علينا

٣١٤٣ — حدثنا أحمد بن عبدة وأبو كامل [بمعنى الإسناد] ، أن يزيد ابن زريع حدثهم ، ثنا أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن حفصة أخته ، عن أم عطية ، قالت : مَطَّنَّاها ثلاثة قرون

٣١٤٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا هشام ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، قالت : وَصَفَّرْنَا رأسها ثلاثة قرون ، ثم ألقيناها خلفها مُقَدَّمِ رأسها وقرنيها

٣١٤٥ — حدثنا أبو كامل ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن في غسل ابنته « ابدأن بميامنِها ومواضع الوضوء منها »

٣١٤٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن

أم عطية ، بمعنى حديث مالك ، زاد في حديث حفصة عن أم عطية بنحو هذا ، وزادت فيه : « أو سبماً أو أكثر من ذلك إن رأيتنه »

٣١٤٧ — حدثنا هديبة بن خالد ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن محمد بن سيرين ، أنه كان يأخذ الفسل عن أم عطية : يغسل بالسدر مرتين ، والثالثة بالماء والكانفور

باب في الكفن

٣١٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلاً ، فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته »

٣١٤٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، ثنا الزهري ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، قالت : أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب جبرة ثم أخر عنه

٣١٥٠ — حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، ثنا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم - حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل ، عن أبيه ، عن وهب - يعني ابن منبه - عن جابر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا توفى أحدكم فوجد شيئاً فليكفن في ثوب جبرة »

٣١٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام ، قال : أخبرني أبي ، أخبرني عائشة ، قالت : كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة

٣١٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حفص ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، مثله ، زاد : من كرسف ، قال : فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة ، فقالت : قد أتى بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفونوه فيه

٣١٥٣ — حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا ابن إدريس ، عن يزيد - يعني ابن أبي زياد - عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب نجراً نبيّة : الحلة ثوبان وقيصه الذي مات فيه ، قال أبو داود : قال عثمان : في ثلاثة أثواب حلة حمراء وقيصه الذي مات فيه

باب كراهية المغالاة في الكفن

٣١٥٤ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا عمرو [بن هاشم] أبو مالك الجنبى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر ، عن علي بن أبي طالب ، قال : لا تغال لي في كفن ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه سلباً سريعاً »

٣١٥٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن خباب ، قال : [إن] مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له إلا نَمِرَةٌ كُنّا إذا غطينا بها رأسه خرج رجلاه ، وإذا غطينا رجليه خرج رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَطُّوا بها رأسه ، واجعلوا على رجليه [شيئاً] من الإذخر »

٣١٥٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، حدثني ابن وهب ، حدثني هشام بن سعد ، عن حاتم بن أبي نصر ، عن عبادة بن نسي ، عن أبيه ، عن عبادة بن الصامت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ الْكَفَنِ الْحَلَّةُ ، وَخَيْرُ الْأَضْحِيَةِ الْكَبْشِ الْأَقْرَنُ »

باب في كفن المرأة

٣١٥٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني نوح بن حكيم الثقفي ، وكان قارئاً للقرآن ، عن رجل من بني عروة ابن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن ليلى بنت فانف الثقفية قالت : كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها ، فكان أول ما أعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقاء ، ثم الدرع ، ثم الحمار ، ثم المالحفة ، ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر ، قالت : ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوبا ثوبا

باب [في] المسك للبيت

٣١٥٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المستر بن الريان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد [الخدرى] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أطيّب طبيكم المسك »

باب التعجيل بالجنائز [وكرهية حبسها]

٣١٥٩ - حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرواسي أبو سفيان وأحمد بن جناب ، قالا : ثنا عيسى ، قال أبو داود : هو ابن يونس ، عن سعيد بن عثمان البلوى ، عن عذرة ، وقال عبد الرحيم : عروة بن سعيد الأنصارى ، عن أبيه ، عن الحصين بن وحوح ، أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود ، فقال « إني لا أرى طلحة إلا قد حدث في الموت ، فأذنوني به وعجلوا ؛ فإنه لا ينبغي لحيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله »

باب في الغسل من غسل الميت

٣١٦٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة . ثنا محمد بن بشر ، ثنا زكريا ، ثنا مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب المزني ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، أنها حدثته ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتسل من أربع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن الحجامة ، وغسل الميت

٣١٦١ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، حدثني ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عمرو بن عمير ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ »

٣١٦٢ - حدثنا حامد بن يحيى ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن إسحاق مولى زائدة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال أبو داود : هذا منسوخ ، سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن الغسل من غسل الميت ، فقال : يجره الوضوء ، قال أبو داود : أدخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا [الحديث] - يعني إسحاق مولى زائدة - قال : وحديث مصعب [ضعيف] فيه خصال ليس العمل عليه

باب في تقويل الميت

٣١٦٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل عثمان ابن مظعون وهو ميت ، حتى رأيت الدموع تسيل

باب في الدفن بالليل

٣١٦٤ - حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا أبو نعيم ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، أخبرني جابر بن عبد الله ، أو سمعت جابر بن عبد الله ، قال : رأى ناس ناراً في المقبرة ، فأتوها ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر ، وإذا هو يقول « ناولوني صاحبكم » فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر

باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض

[وكرهته ذلك]

٣١٦٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح ، عن جابر [بن عبد الله] ، قال : كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تدفنوا القتلى في مضاجعهم ، فرددناهم

باب في الصفوف على الجنائز

٣١٦٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد اليزني ، عن مالك بن هبيرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَصَلِّيَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أُوجِبَ » قال : فكان مالك إذا استقل أهل الجنائز جزأهم ثلاثة صفوف للحديث

باب اتباع النساء الجنائز

٣١٦٧ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن حفصة ، عن أم عطية ، قالت : نهيننا أن نتبع الجنائز ، ولم يعزّم علينا

باب فضل الصلاة على الجنائز [وتشيعها]

٣١٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن مسمى ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة [يرويه] ، قال : مَنْ تَبِعَ جَنَائِزَ فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيْرَاطٌ ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيْرَاطَانٌ أَصْفَرَهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ ، أَوْ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ

٣١٦٩ — حدثنا هارون بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسين الهروي ، قالا : ثنا المقرئ ، ثنا حيوة ، حدثني أبو صخر - وهو حميد بن زياد - أن يزيد ابن عبد الله بن قسيط حدثه ، أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه ،

عن أبيه ، أنه كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال : يا عبد الله بن عمر ، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى [عَلَيْهَا] » فذكر

معنى حديث سفيان ، فأرسل ابن عمر إلى عائشة ، فقالت : صدق أبو هريرة

٣١٧٠ — حدثنا الوليد بن شجاع السكوني ، ثنا ابن وهب ، أخبرني أبو

صخر ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال :

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ

أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ »

باب في النار يتبع بها الميت

٣١٧١ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد الصمد ، ح وثنا ابن المني ،

ثنا أبو داود ، قال : ثنا حرب — يعني ابن شداد — ثنا يحيى ، حدثني باب

ابن عمير ، حدثني رجل من أهل المدينة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال « لَا تُتَّبَعُ الْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ وَلَا نَارٍ » زاد هارون

« وَلَا يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا »

باب القيام للجنائز

٣١٧٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ،

عن عامر بن ربيعة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ

فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تَخْلُفَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ »

٣١٧٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن ابى صالح ،

عن ابن ابى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوَضَّعَ » قال أبو داود : روى هذا

الحديث الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال فيه : حتى توضع بالأرض ،

ورواه أبو معاوية عن سهيل قال : حتى توضع في اللحد [قال أبو داود] :
وسفيان أحفظ من أبي معاوية

٣١٧٤ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد ، ثنا أبو عمرو ،
عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد الله بن مقسم ، حدثني جابر ، قال : كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم إذ مرت بنا جنازة ، فقام لها ، فلما ذهبنا لنحمل إذا هي
جنازة يهودي ، فقلنا : يا رسول الله ، إنما هي جنازة يهودي ، فقال « إِنَّ الْمَوْتَ
فَرَعٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَقُومُوا »

٣١٧٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن واقد بن
عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن مسعود
ابن الحكم ، عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قام في الجنازة
ثم قعد بعد

٣١٧٦ - حدثنا هشام بن بهرام المدائني ، أخبرنا حاتم بن إسماعيل ،
ثنا أبو الأسباط الحارثي ، عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية ، عن
أبيه ، عن جده ، عن عبادة بن الصامت ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد ، فَمَرَّ بِهِ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ :
هكذا نفعل ، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال « اجْلِسُوا خَالِفُوهُمْ »

باب الركوب في الجنازة

٣١٧٧ - حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا
معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [بن عوف] ،
عن ثوبان ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بدابة وهو مع الجنازة فأبى
أن يركبها ، فلما انصرف أتى بدابة فركب ، فقيل له ، فقال « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ
كَانَتْ تَمْشِي فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبْ وَهُمْ يَمْشُونَ ، فَلَمَّا ذَهَبُوا رَكِبْتُ »

٣١٧٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سماك ، سمع جابر بن سمرة قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح ونحن شهود ، ثم أتى بفرس فمقل حتى ركبته ، فجعل يتوقص به ونحن نسعى حوله

باب المشى أمام الجنائز

٣١٧٩ — حدثنا القعني ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنائز

٣١٨٠ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس ، عن زياد بن جبير ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة ، وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال «الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَائِزِ ، وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا ، وَالسَّقَطُ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيُدْعَى لَوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ»

باب الاسراع بالجنائز

٣١٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال «أَسْرِعُوا بِالْجَنَائِزِ فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ تَكُ سَوِيًّا ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضْمُونُهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»

٣١٨٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أنه كان في جنازة عثمان بن أبي العاص ، وكنا نمشي مشياً خفيفاً ، فلحقنا أبو بكر فرفع سوطه فقال : لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نرمل رَمَلًا

٣١٨٣ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا خالد بن الحرث ، ح وثنا إبراهيم ابن موسى ، ثنا عيسى - يعني ابن يونس - عن عيينة ، بهذا الحديث ، قال : في

جنازة عبد الرحمن بن سمرة ، وقال : فحمل عليهم بقلته وأهوى بالسوط
 ٣١٨٤ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن يحيى الجبر ، قال أبو داود :
 وهو يحيى بن عبد الله التيمي ، عن أبي ماجدة ، عن ابن مسعود ، قال : سألتنا
 نبينا صلى الله عليه وسلم عن المشى مع الجنازة فقال « مَا دُونَ النَّخْبِ إِنْ يَكُنْ
 خَيْرًا تَعَجَّلْ إِلَيْهِ وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَبَعْدَ الْأَهْلِ النَّارَ ، وَالْجَنَازَةَ مَتْبُوعَةٌ
 وَلَا تَتَّبِعْ لَيْسَ مَعَهَا مِنْ يَقْدُمُهَا » [قال أبو داود : وهو ضعيف ، هو يحيى بن
 عبد الله ، وهو يحيى الجابر ، قال أبو داود : وهذا كوفي وأبو ماجدة بصرى ، قال
 أبو داود : أبو ماجدة هذا لا يعرف]

باب الامام يصلى على من قتل نفسه

٣١٨٥ - حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا سماك ، حدثني جابر بن سمرة ،
 قال : مرض رجلٌ فصيحٌ عليه ، فجاء جاره إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال [له] : إنه قد مات ، قال « وَمَا يُدْرِيكَ » ؟ قال : أنا رأيته ، قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ » قال : فرجع فصيحٌ عليه ، فجاء إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنه قد مات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ »
 فرجع فصيحٌ عليه ، فقالت امرأته : انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ،
 فقال الرجل : اللهم العنه ، قال : ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص معه ،
 فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قد مات . فقال « مَا يُدْرِيكَ » ؟
 قال : رأيته ينحر نفسه بمشقص معه . قال : « أَنْتَ رَأَيْتَهُ » ؟ قال : نعم . قال
 « إِذَا لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ »

باب الصلاة على من قتلته الحدود

٣١٨٦ - حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، حدثني نفر

من أهل البصرة ، عن أبي برزة الأسلمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُصلِّ عَلَى مَا عَزَبَ بَيْنَ مَالِكٍ ، ولم يَتَّهَ عن الصلاة عليه

باب [في] الصلاة على الطفل

٣١٨٧ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ،

ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٨٨ - حدثنا هناد بن السرى ، ثنا محمد بن عبيد ، عن وائل بن داود

قال : سمعت البهي قال : لما مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد ، قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني [قيل له] : حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

٣١٨٩ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا فليح بن سليمان ، عن صالح بن

عجلان ومحمد بن عبد الله بن عباد ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد

٣١٩٠ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاک

- يعني ابن عثمان - عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد : سهيل ، وأخيه

٣١٩١ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، حدثني صالح

مولي التوأمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ »

باب الدفن عند طلوع الشمس و [عند] غروبها

٣١٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا موسى بن علي بن رباح ، قال : سمعت أبي يحدث ، أنه سمع عقبة بن عامر ، قال : ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهنَّ أو نقبر فيهنَّ موتانا : حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل ، وحين تَصَيَّفُ الشمس للغروب حتى تغرب ، أو كما قال

باب إذا حضر جناز رجال ونساء من يقدم

٣١٩٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن صبيح ، حدثني عمار مولى الحرث بن نوفل ، أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها ، فجعل الغلام مما يلي الامام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة ، فقالوا : هذه السنة

باب أين يقوم الامام من الميت إذا صلى عليه

٣١٩٤ — حدثنا داود بن معاذ ، ثنا عبد الوارث ، عن نافع أبي غالب ، قال : كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا : جنازة عبد الله ابن عمير ، فتبعتها ، فإذا أنا برجل عليه كساء رقيق على برينته [و] على رأسه خرقة تقيه من الشمس ، فقلت : من هذا الدهقان ؟ قالوا : هذا أنس بن مالك ، فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء ، فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ، ثم ذهب يقعد ، فقالوا : يا أبا حمزة المرأة الأنصارية ، فقربوها وعليها نعش أخضر ، فقام عند عجزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ، ثم جلس ، فقال العلاء بن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبر عليها أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ؟ قال : نعم ، نعم ، قال : يا أبا حمزة ، غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، غزوت معه حنيناً فخرج

المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا ، وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمنا ، فهزهم الله ، وجعل بجاء بهم فيبايعونه على الاسلام ، فقال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : إنَّ على نذرا إن جاء الله بالرجل الذي كان منذ اليوم يحطمنا لأضر بن عنقه ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجرىء بالرجل ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، تبتُّ إلى الله ، فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبايعه ليقى الآخر بنذره ، قال : فجعل الرجل يتصدَّى ارسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمره بقتله ، وجعل يهاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتله ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يصنع شيئا بايعه ، فقال الرجل : يا رسول الله نذرى ، فقال « إني لم أُمسِك عنه منذُ اليومَ إلا لتوفى بنذرك » فقال : يا رسول الله ، ألا أومضت إلى ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إنه ليدسَ لِنبيِّ أن يُومضَ » قال أبوغالب : فسألت عن صنيع أنس في قيامه على المرأة عند عجيزتها ، فحدثوني أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش فكان الامام يقوم حيال عجيزتها يسترها من القوم [قال أبو داود : قول النبي صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر في قتله بقوله : إني قد تبت]

٣١٩٥ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين المعلم ، ثنا عبد الله

ابن بريدة ، عن سمرة بن جندب ، قال : صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاَسها فقام عليها للصلاة وسطها .

باب التكبير على الجنائز

٣١٩٦ - حدثنا محمد بن العلاء ، قال : أخبرنا ابن إدريس ، قال :

سمعت أبا إسحاق عن الشعبي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بقبر رطب

فصفوا عليه وكبر عليه أربماً ، فقلت للشعبي : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قال : الثقة من شهده
عبد الله بن عباس

٣١٩٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن المنثي ، ثنا
محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، قال : كان زيد
— يعني ابن أرقم — يكبر على جنازتنا أربماً وإنه كبر على جنازة خمساً ، فسألته ،
فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها ، قال أبو داود : وأنا لحديث
ابن المنثي أتقن

باب ما يقرأ على الجنازة

٣١٩٨ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ،
عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، قال : صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ
بفاتحة الكتاب ، فقال : إنها من السنة

باب الدعاء للبيت

٣١٩٩ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد — يعني ابن
سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ،
عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا صَلَّيْتُمْ
عَلَى الْمَيِّتِ فَاحْلُصُوا لَهُ الدُّعَاءَ »

٣٢٠٠ - حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو
الجلال عقبة بن سيار ، حدثني علي بن شامخ ، قال : شهدت مروان سأل أبا هريرة :
كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة ؟ قال : أ مع الذي
قلت ؟ قال : نعم ، قال : كلام كان بينهما قبل ذلك ، قال أبو هريرة « اللهم أنت
ربها ، وأنت خلقتها ، وأنت هديتها للإسلام ، وأنت قبضت روحها ، وأنت أعلم
بسرّها وعلانيها ، جئناك شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهُ » [قال أبو داود : أخطأ شعبة في اسم
علي بن شامخ ، قال فيه : عثمان بن شماس ، وسمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث

أحمد بن حنبل ، قال : ما أعلم أني جلست من حماد بن زيد مجلساً إلا نهى فيه عن عبد الوارث وجعفر بن سليمان [

٣٢٠١ — حدثنا موسى بن مروان الرقي ، ثنا شعيب - يعنى ابن إسحاق - عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقال « اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا وأثاننا ، وشاعدنا وغائبنا ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان ، ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام ، اللهم لا تجرمنا أجره ، ولا تفضلنا بعده »

٣٢٠٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم اللدمشقي ، ثنا الوليد ، ح وثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا الوليد ، وحديث عبد الرحمن أتم ، ثنا مروان بن جناح ، عن يونس بن ميسرة بن حلبس ، عن وائلة بن الأسقع ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعتة يقول « اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك فقه فتنة القبر » قال عبد الرحمن « في ذمتك وحباً جواريك فقه من فتنة القبر وعذاب النار ، وأنت أهل الوفاء والحمد ، اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم » قال عبد الرحمن : عن مروان بن جناح

باب الصلاة على القبر

٣٢٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن امرأة سوداء أو رجلاً كان يقم المسجد^(١) ، ففقده النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأل عنه ، فقيل : مات ، فقال « ألا آذنتموني به » ؟ قال « دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ » فدلوه ، فصلى عليه

(١) • يقم المسجد • أى : يكنسه وينظفه . والقامة - بضم القاف - الكناسة

باب [في] الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك

٣٢٠٤ - حدثنا القعني ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه ، وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات

٣٢٠٥ - حدثنا عباد بن موسى ، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننتقل إلى أرض النجاشي ، فذكر حديثه ، قال النجاشي : أشهد أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه الذي بشر به عيسى بن مريم ، ولولا ما أنا فيه من الملك لآتيته حتى أحمل نعليه

باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم

٣٢٠٦ - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا سعيد بن سالم ، ح وثنا يحيى بن الفضل السجستاني ، ثنا حاتم - يعني ابن إسماعيل - بمعناه ، عن كثير ابن زيد المدني ، عن المطلب ، قال : لما مات عثمان بن مظعون أُخرجَ بجنازته فدفن أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً أن يأتيه بججر فلم يستطع حمله فقام إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسر عن ذراعيه ، قال كثير : قال المطلب : قال الذي يخبرني [ذلك] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كأنني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حسر عنهما ثم حملها فوضعا عند رأسه ، وقال « أتعلمُ بها قبرَ أخي ، وأُدفنُ إليه من مات من أهلي »

باب في الحفار يجد العظم هل يتسكب ذلك المكان

٣٢٠٧ - حدثنا القعني ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سعد - يعني ابن

سعيد - عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكْسْرِهِ حَيًّا»

باب في اللحد

٣٢٠٨ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا حكام بن سلم ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»

باب كم يدخل القبر

٣٢٠٩ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر ، قال : غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَالْفَضْلُ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوْ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا مَعَهُمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا فَرَّغَ عَلِيٌّ قَالَ : إِنَّمَا بِي الرَّجُلَ أَهْلُهُ

٣٢١٠ - حدثنا محمد بن الصباح ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن أبي مرحب ، أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ أَرْبَعَةَ

باب في الميت يدخل من قبل رجليه

٣٢١١ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال : أَوْصَى الْحَرِثُ أَنْ يَصَلِيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْ الْقَبْرِ ، وَقَالَ : هَذَا مِنَ السَّنَةِ

باب الجلوس عند القبر

٣٢١٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن زاذان ، عن البراء بن عازب ، قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَاتَّهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمْ يَلْحَدْ بَعْدَ ، فَجَلسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَجَلَسْنَا مَعَهُ

باب في الدعاء لليت إذا وضع في قبره

٣٢١٣ — حدثنا محمد بن كثير، ح وثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا همام، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع الميت في القبر قال « بِسْمِ اللَّهِ ، وعلى سنة رسول الله » صلى الله عليه وسلم ، هذا لفظ مسلم

باب الرجل يموت له قرابة مشرك

٣٢١٤ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن علي عليه السلام قال : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : إن عمك الشيخ الضال قد مات ، قال « اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ ثُمَّ لَا تُحَدِّثَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي » فذهبت فواريته ، وجثته ، فأمرني فاغتسلت ، ودعا لي

باب في تعميق القبر

٣٢١٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] أن سليمان بن المغيرة حدثهم ، عن حميد - يعنى ابن هلال - عن هشام بن عامر ، قال : جاءت الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا : أصابنا قرح وجهد ، فكيف تأمرنا؟ قال « اخفروا ، وأوسعوا ، وأجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر » قيل : فأيهم يقدم؟ قال « أكرهم قرآنا » قال : أصيب أبي يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد

٣٢١٦ — حدثنا أبو صالح - يعنى الأنطاكى - أخبرنا أبو إسحاق - يعنى الفزارى - عن الثورى ، عن أيوب ، عن حميد بن هلال ، بإسناده ومعناه ، زاد فيه « وأعمقوا »

٣٢١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، ثنا حميد - يعنى ابن هلال -

عن سعد بن هشام بن عامر ، بهذا [الحديث]

باب في تسوية القبر

٣٢١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل ، عن أبي هياج الأسدي ، قال : بعثني علي ، قال [لي] : أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أَدع قبراً مشرفاً إلا سَوَّيته ، ولا تَمْتِثاً إلا طَمَّسته

٣٢١٩ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، حدثني عمرو بن الحرث ، أن أبا علي الهمداني حدثه ، قال : كنا مع فضالة بن عبيد برودس من أرض الروم ، فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره فُسُوِّي ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها ، قال أبو داود : رودس جزيرة في البحر

٣٢٢٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، أخبرني عمرو بن عثمان بن هانئ ، عن القاسم ، قال : دخلت على عائشة فقلت : يا أُمَّه ، اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما ، فكشفت لي عن ثلاثة قُبُورٍ لا مُشْرِفَةَ ولا لا طِنَّةَ مَبْطُوحَةٍ بِيَطْحَاءِ العَرِصَةِ الحِمْزَاءِ ، قال أبو علي : يقال [إن] رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدم ، وأبو بكر عند رأسه ، وعمر عند رجليه رأسه عند رِجْلَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم

أبو بكر رضي الله عنه

عمر رضي الله عنه

باب الاستغفار عند القبر للميت [في وقت الانصراف]

٣٢٢١ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا هشام ، عن عبد الله ابن بحير ، عن هانئ مولى عثمان ، عن عثمان [بن عفان] ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّشْيِيتَ فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ» قال أبو داود : بحير ابن ريسان

باب كراهية الذبح عند القبر

٣٢٢٢ - حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ » قال عبد الرزاق : كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة

باب الميت يصلي على قبره بعد حين

٣٢٢٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلواته على الميت ثم انصرف

٣٢٢٤ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن يزيد بن أبي حبيب ، بهذا الحديث ، قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات

باب [في] البناء على القبر

٣٢٢٥ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابرا يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقعد على القبر وأن يقصص ويبنى عليه

٣٢٢٦ - حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا حفص بن غياث ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، وعن أبي الزبير ، عن جابر ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : قال عثمان : أو يزاد عليه ، وزاد سليمان بن موسى : أو أن يكتب عليه ، ولم يذكر مسدد في حديثه «أو يزاد عليه» قال أبو داود : خفي على من حديث مسدد حرف «وأن»

٣٢٢٧ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»

باب [في] كراهية القعود على القبر

٣٢٢٨ - حدثنا مسدد، خالد، ثنا سهيل [بن أبي صالح] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرُقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ»

٣٢٢٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي؛ أخبرنا عيسى، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن يزيد بن جابر - عن بسر بن عبيد الله، قال: سمعت وائلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوى يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»

باب المشى في النعل بين القبور

٣٢٣٠ - حدثنا سهل بن بكار، ثنا الأسود بن شيبان، عن خالد بن سمير السدوسى، عن بشير بن نبيك، عن بشير مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد، فهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ما اسمك»؟ قال: زحم، قال «بل أنت بشير» - قال: بينما أنا أمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بقبور المشركين، فقال «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا» ثلاثا، ثم مرّ بقبور المسلمين فقال «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا» وحانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة فإذا رجل يمشى في القبور عليه نعلان فقال «يَا صَاحِبَ السَّبِيَّتَيْنِ، وَمِحَاكِ أَلْقِ سَبِيَّتَيْكَ» فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلعهما فرمى بهما

٣٢٣١ - حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى، ثنا عبد الوهاب - يعنى ابن عطاء - عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نَعَالِهِمْ»

باب [في] تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث

٣٢٣٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن سميد بن يزيد
أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، قال : دفن مع أبي رجل فكان في نفسى
من ذلك حاجة ، فأخرجته بعد ستة أشهر ، فما أنكرت منه شيئاً إلا شعيراتٍ
كنن في لحيته مما يلي الأرض

باب [في] الثناء على الميت

٣٢٣٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن إبراهيم بن عامر ، عن
عامر بن سعد ، عن أبي هريرة ، قال : مرّوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بجنازة فأنثوا عليها خيراً ، فقال : « وَجِبَتْ » ثم مروا بأخرى فأنثوا [عليها] شراً ،
فقال : « وَجِبَتْ » ثم قال : « إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ شُهَدَاءُ »

باب في زيارة القبور

٣٢٣٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا محمد بن عبيد ، عن يزيد
ابن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبر أمه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« اسْتَأذِنْتُ رَبِّي تَعَالَى عَلَى أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، فَاسْتَأذِنْتُ أَنْ
أُزِيرَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي ، فَزُورُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تَذْكُرُ بِالْمَوْتِ »

٣٢٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا معرف بن واصل ، عن محارب
ابن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِي زِيَارَتِهَا تَذْكِرَةً »

باب في زيارة النساء القبور

٣٢٣٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن محمد بن جعادة .
قال : سمعت أبا صالح يحدث ، عن ابن عباس ، قال : لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والمشرج

باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها

٣٢٣٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ »

باب المحرم يموت كيف يصنع به

٣٢٣٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثنى عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وَقَصَّتْهُ راحلته فمات وهو محرم ، فقال : « كَفَّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ وَأَغْسِلُوهُ بِمَاءِ وَسِدْرٍ ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْبِي » قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : فى هذا الحديث خمس سنن « كفنوه فى ثوبيه » أى : يكفن الميت فى ثوبين « واغسلوه بماء وسدر » أى : إن فى الغسلات كلها سدرًا ، « ولا تحمروا رأسه » ، ولا تقربوه طيبًا ، وكان الكفن من جميع المال

٣٢٣٩ — حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد ، عن عمرو وأيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، نحوه ، قال : « وكفنوه فى ثوبين » قال أبو داود : قال سليمان : قال أيوب « ثوبيه » ، وقال عمرو : « ثوبين » وقال ابن عبيد : قال أيوب « فى ثوبين » وقال عمرو : « فى ثوبيه » زاد سليمان وحده « ولا تحنطوه »

٣٢٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، بمعنى سليمان « فى ثوبين »

٣٢٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : وَقَصَّتْ بِرِجْلِ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ فَمَتَّتْهُ ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « اغْسِلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَلَا تَغَطُّوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَيْبًا فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَهْلُ » « آخر كتاب الجنائز »

كتاب^(١) الإيمان والنذور

بسم الله الرحمن الرحيم

باب^(٢) التغليظ في الإيمان الفاجرة

٣٢٤٢ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام [بن حسان] ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ ^(٣) كَاذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

[باب فيمن حلف يمينا ليقطع بها مالا لأحد]

٣٢٤٣ - حدثنا محمد بن عيسى وهناد بن السرى ، المعنى ، قال : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » فقال الأشعث : في والله كان ذلك ، كان بيني وبين

(١) وقع اضطراب شديد في النسخ التي بأيدينا من أصول هذا الكتاب : فبعضها ينقص بعض الأبواب وبعضها يشتمل على الأبواب ولكنه ينقص في الباب حديثاً أو أكثر وقد ذكرنا جميع الأبواب التي في عامة النسخ وذكرنا في كل باب جميع الأحاديث التي في عامة النسخ ، ونهنا على كل شيء من ذلك في موضعه ، وقد ترتب على هذا أن هذه النسخة اشتملت على ما لم تشتمل عليه نسخة أخرى من أبواب هذا الكتاب وأحاديثها ، لأنها جمعت كل ما فيهن . ولم تابع واحدة منهن لحسب .

(٢) في نسخة تأخير هذا الباب بحديثه عن الباب الذي يأتي بعده بعامة أحاديثه
 (٣) مصبورة ، أى : ألزم بها وحبس عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم . وقيل لما مصبورة وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبر لأنه إنما صبر نفسه - أى : حبسها - من أجل هذه اليمين

رجل من اليهود أرض ، فجددني ، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : « أَلَاكَ بَيْنَةٌ » ؟ قلت : لا ، قال لليهودي « حلف » قلت : يا رسول الله ، إذا يحلف ويذهب بمالي ، فأنزله الله تعالى (إن الذين يشترون بمهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية

٣٢٤٤ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفرغاني ، ثنا الحرث بن سليمان ، حدثني كزْدُوسٌ ، عن الأشعث بن قيس ، أن رجلا من كِنْدَةَ ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في أرض من اليمن ، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده ، قال : « هَلْ لَكَ بَيْنَةٌ » ؟ قال : لا ، ولكن أُحْلَفُهُ وَاللَّهِ مَا يَعْلَمُ أَنَهَا أَرْضِي اغتصبنيها أبوه ، فتبها الكندي لليمين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَقْتَطِعُ أَحَدٌ مَالًا بِيَمِينٍ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ أَجْدَمٌ » فقال الكندي : هي أرضه

٣٢٤٥ — حدثنا هناد بن السري ، ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي ، عن أبيه ، قال : جاء رجل من حضرموت ورجل من كِنْدَةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي ، فقال الكندي : هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي « أَلَاكَ بَيْنَةٌ » ؟ قال : لا ، قال « فَالِكَ يَمِينُهُ » قال : يا رسول الله ، إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه ليس يتورع من شيء ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَاكَ » فانطلق ليحلف له ، فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا لَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ لِيَأْ كُلَّهُ ظَالِمًا لِيَكْفَيْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ »

باب [ما جاء] في تعظيم اليمين عند منبر النبي

٣٢٤٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا هاشم بن هاشم ،

أخبرني عبد الله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت أنه سمع جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ آئِمَّةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أُخْضِرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » أو « وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ »

باب الحلف بالأنداد (١)

٣٢٤٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتُ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ »

[باب في كراهية الحلف بالآباء]

٣٢٤٨ — حدثنا (٢) عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عوف ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ ، وَلَا بِالْأَنْدَادِ ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ ، وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ »

٣٢٤٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه ، فقال « إِنَّ اللَّهَ يَنْهَىكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ »

٣٢٥٠ — حدثنا (٣) أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن

(١) في نسخة و باب الحلف بغير الله ،

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٣) سقط في بعض النسخ هذا الحديث وما بعده من أحاديث الباب

الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه ، قال : سمعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحو معناه إلى « بأبائكم » زاد : قال عمر : فوالله ما حلفت بهذا ذاكرا ولا آثرا

٣٢٥١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت الحسن ابن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، قال : سمع ابن عمر رجلا يحلف لا والكعبة فقال له ابن عمر : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ »

٣٢٥٢ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا إسماعيل بن جعفر المدني ، عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر ، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله ، يعنى فى حديث قصة الأعرابي ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « أفلح وأبيه إن صدق ، دخل الجنة وأبيه إن صدق »

باب [فى] كراهية الحلف بالأمانة

٣٢٥٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائى ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا »

[باب (١) لغو اليمين]

٣٢٥٤ — حدثنا حميد بن مسعدة [الشامى] ثنا حسان — يعنى ابن إبراهيم — ثنا إبراهيم — يعنى الصائغ — عن عطاء فى اللغو فى اليمين ، قال : قالت عائشة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « [هو] كلام الرجل فى بيته كلام الله ، وبنى والله » قال أبو داود : كان إبراهيم الصائغ رجلا صالحا ، قتله أبو مسلم بمرندس ، قال : وكان إذا رفع المطرقة فسمع النداء سببها ، قال أبو داود : روى

هذا الحديث داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ موقوفا على عائشة ، وكذلك رواه الزهري وعبد الملك بن أبي سليمان ومالك بن مغول ، وكلهم عن عطاء عن عائشة موقوفا

باب المعاريض في اليمين

٣٢٥٥ - حدثنا عمرو بن عون ، [قال : أنا هشيم] ح وثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن عباد بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهَا صَاحِبُكَ » قال مسدد : قال أخبرني عبد الله بن أبي صالح ، قال أبو داود : هما واحد عبد الله بن أبي صالح وعباد بن أبي صالح

٣٢٥٦ - حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن جدته ، عن أبيها سويد بن حنظلة ، قال : خرجنا نريد رسول الله ومعنا وائل بن حجر ، فأخذته عدو له ، فتمحرج القوم أن يخلفوا ، وحلفت أنه أخي ، فخلني سبيله ، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أن القوم تمحرجوا أن يخلفوا وحلفت أنه أخي ، قال « صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ » [باب ما جاء في ^(١) الحلف بالبراءة وبلمة غير الاسلام]

٣٢٥٧ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : أخبرني أبو قلابة ، أن نابت بن الضحاك أخبره أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذِبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ »

٣٢٥٨ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد بن الحباب ، ثنا حسين - يعنى ابن واقد - حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب والذي بعده إلى ما بعد أبواب النذور

الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا »

باب الرجل يحلف أن لا يتأدم

٣٢٥٩ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا يحيى بن العلاء ، عن محمد بن يحيى [ابن حبان] عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع تمره على كسرة فقال « هَذِهِ إِدَامٌ هَذِهِ »

٣٢٦٠ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عمر بن حفص ، ثنا أبي ، عن محمد بن أبي يحيى ، عن يزيد الأعور ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، مثله

باب الاستثناء في اليمين

٣٢٦١ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفیان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدْ اسْتثنَى »

٣٢٦٢ - حدثنا ^(١) محمد بن عيسى ومسدد ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فَاسْتثنَى فَإِنْ شَاءَ رَجَعَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ غَيْرَ حِنْتٍ »

[باب ما جاء في يمين النبي صلى الله عليه وسلم ما كانت]

٣٢٦٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن المبارك ، عن موسى ابن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : أكره ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف بهذه اليمين « لا ، ومقلب القلوب »

٣٢٦٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا عكرمة بن عمار ، عن

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عاصم بن شميخ ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد في اليمين قال « والذى نفس أبي القاسم بيده »

٣٢٦٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، أخبرني زيد بن حباب ، أخبرني محمد بن هلال ، حدثني أبي ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حلف يقول « لا ، وأستغفر الله »

٣٢٦٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد الملك ابن عياش السمعى الأنصارى ، عن دكهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المتفق العقيلي ، عن أبيه ، عن عمه لقيط بن عامر ، قال دهم : وحدثنيه أيضاً الأسود بن عبد الله ، عن عاصم بن لقيط ، أن لقيط بن عامر خرج وافداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لقيط : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديثاً فيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَعَمْرُؤُا إلهِكَ »

باب في القسم هل يكون يمينا

٣٢٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن عبيد الله [ابن عبد الله] عن ابن عباس ، أن أبا بكر أقسم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « لا تقسم »

٣٢٦٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال ابن يحيى : كتبت من كتابه ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أرى الليلة ، فذكر رؤيا ، فعبها أبو بكر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا » فقال : أقسمت عليك يا رسول الله بأبي أنت لَتُحَدِّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تقسم »

٣٢٦٩ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ، أخبرنا محمد بن كثير ،

أخبرنا سليمان بن كثير ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا [الحديث] ، لم يذكر القسم ، زاد فيه : ولم يخبره باب^(١) فيمن حلف على طعام لا يأكله

٣٢٧٠ - حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن الجريري ، عن أبي عثمان ، أو عن أبي السليل عنه ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : نزل بنا أضياف لنا ، قال : وكان أبو بكر يتحدث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقال : لا أرجمن إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ، ومن قراهم ، فأتاهم بقراهم ، فقالوا : لا نطعمه حتى يأتي أبو بكر ، فجاء ، فقال : ما فعل أضيافكم ؟ أفرغتم من قراهم ؟ قالوا : لا ، قلت : قد أتيتهم بقراهم ، فأبوا ، وقالوا : والله لا نطعمه حتى يجي ، فقالوا : صدق ، قد أتانا به فأبيننا حتى تجي ، قال : فامنعكم ؟ قالوا : مكانك ، قال : والله لا أطعمه الليلة ، قال : فقالوا : ونحن والله لا نطعمه حتى نطعمه ، قال : ما رأيت في الشر كالليلة قط ، قال : قربوا طعامكم ، قال : فقرب طعامهم ، فقال : بسم الله ، فطعمهم وطعموا ، فأخبرت أنه أصبح فعدنا على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي صنع وصنعوا ، قال : « بل أنت أبرُّهم وأصدقهم »

٣٢٧١ - حدثنا ابن المنثي ، ثنا سالم بن نوح وعبد الأعلى ، عن الجريري عن أبي عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، بهذا الحديث نحوه ، زاد عن سالم في حديثه ، قال : ولم يباغى كفارة

باب^(١) اليمين في قطيعة الرحم

٣٢٧٢ - حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث ، فسأل أحدهما صاحبه القسمة ، فقال : إن عدت تسألني [عن] القسمة

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب إلى ما بعد أبواب النذور

فكل مال لي في رتاج الكعبة ، فقال له عمر : إن الكعبة غنية عن مالك ،
كفّر عن يمينك وكلم أخاك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
« لَا يَمِينُ عَلَيْكَ ، وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ ، وَفِي قِطْعَةِ الرَّحْمِ ، وَفِي لَا تَمَلِكُ »
٣٢٧٣ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ،
حدثني أبي عبد الرحمن ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ ، وَلَا يَمِينُ فِي
قِطْعَةِ رَحْمٍ »

٣٢٧٤ — حدثنا المنذر بن الوليد ، ثنا عبد الله بن بكر ، ثنا عبيد الله بن
الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « لَا نَذْرَ وَلَا يَمِينُ فِيمَا لَا يَمَلِكُ ابْنُ آدَمَ ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ،
وَلَا فِي قِطْعَةِ رَحْمٍ ؛ وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدْعُهَا وَلِيَأْتِ
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَّارَتُهَا » [قال أبو داود : الأحاديث كلها عن النبي
صلى الله عليه وسلم « وليكفر عن يمينه » إلا فيما لا يعاب به ، قال أبو داود : قلت
لأحمد : زوى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيد الله ؟ فقال : تركه بعد ذلك ، وكان
أهلاً لذلك ، قال أحمد : أحاديثه منا كبير ، وأبوه لا يعرف]

باب فيمن يحلف كاذباً متعمداً

٣٢٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ،
عن أبي يحيى ، عن ابن عباس ، أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم الطالب البيئنة ، فلم تكن له بيئنة ، فاستحلف المطلوب
فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَلَى قَدْ
فَعَلْتَ وَلَكِنْ [قد] غَفَرَ لَكَ بِاخْتِلَافِ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قال أبو داود : يراد
من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة

باب (١) الرجل يكفر قبل أن يحنث

٣٢٧٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، ثنا غيلان بن جرير ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير » أو قال « إلا أتيت الذي هو خير وكفرت يميني »

٣٢٧٧ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس ومنصور [يعنى ابن زاذان] عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : قال لى النبي صلى الله عليه وسلم « يا عبدَ الرحمن بن سمرة ، إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفرت يمينك » قال أبو داود : سمعت أحمد يرخص فيها الكفارة قبل الحنث

٣٢٧٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلی ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، نحوه ، قال « فَكَفَّرُ عَنْ يَمِينِكَ ثُمَّ أَنْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » قال أبو داود : أحاديث أبي موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبي هريرة في هذا الحديث ، رُوِيَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي بَعْضِ الرَّوَايَةِ الْحَنْثَ قَبْلَ الْكُفَّارَةِ ، وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَةِ الْكُفَّارَةَ قَبْلَ الْحَنْثِ

باب كم الصاع في الكفارة

٣٢٧٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على أنس بن عياض ، حدثني عبد الرحمن بن حرملة ، عن أم حبيب بنت ذؤيب بن قيس المزنية ، وكانت تحت رجل منهم من أسلم ، ثم كانت تحت ابن أخ لصفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن حرملة : فوهبت لنا أم حبيب صاعاً ، حدثنا عن ابن أخي صفية ، عن صفية ، أنه صاع النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أنس : فجر بته ، أو قال : فخرزته ، فوجدته مدينين ونصفاً بمد هشام

٣٢٨٠ — حدثنا^(١) محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر ، قال : [كان] عندنا مكوك يقال له مكوك خالد ، وكان كيلجتين بكياجة هارون ، قال محمد : صاع خالص صاع هشام ، يعني ابن عبد الملك

٣٢٨١ — حدثنا محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر ، ثنا مسدد ، عن أمية بن خالد ، قال : لما ولي خالد القسرى أضعف الصاع ، فصار الصاع ستة عشر رطلا ، قال أبو داود : محمد بن محمد بن خلاد قتله الزنج صبغاً ، فقال بيده هكذا ، ومد أبو داود يده وجعل بطون كفيه إلى الأرض ، قال : ورأيت في النوم ، فقلت : ما فعل الله بك ؟ قال : أدخلني الجنة ، فقلت : فلم يضرك الوقف
باب في الرقبة المؤمنة

٣٢٨٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحجاج الصواف ، حدثني يحيى ابن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : قلت : يا رسول الله ، جارية لي صككتها صكاً ، فعظم ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : أفلا أعتقها ؟ قال « اتنى بها » قال : فجئت بها ، قال : « أين الله » ؟ قالت : في السماء ، قال « من أنا » ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال « أعتقها فانها مؤمنة »

٣٢٨٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن الشريد ، أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة ، وعندى جارية سوداء نوبية ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : خالد بن عبد الله أرسله لم يذكر الشريد

٣٢٨٤ — حدثنا^(٢) إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، ثنا يزيد بن هارون

(١) سقط هذا الحديث والذي بعده من بعض النسخ

(٢) وسقط هذا الحديث أيضا من بعض النسخ

قال : أخبرني المسعودي ، عن عون بن عبد الله ، عن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمجارية سوداء ، فقال : يا رسول الله ، إنَّ عليَّ رقة مؤمنة ، فقال لها « أين الله » ؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها ، فقال لها « فمن أنا » ؟ فأشارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإلى السماء ، يعني أنت رسول الله ، فقال « أعتقها فإنها مؤمنة »

باب (١) الاستثناء في اليمين بعد السكوت

٣٢٨٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « والله لأغزُونَ قُرَيْشًا ، والله لأغزُونَ قُرَيْشًا ، والله لأغزُونَ قُرَيْشًا ، والله لأغزُونَ قُرَيْشًا » ثم قال « إن شاء الله » قال أبو داود : وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ، أسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الوليد بن مسلم عن شريك : ثم لم يغزهم

٣٢٨٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن بشر ، عن مسعر ، عن سماك ، عن عكرمة يرفعه ، قال : « والله لأغزُونَ قُرَيْشًا » ثم قال : « إن شاء الله » ثم قال : « والله لأغزُونَ قُرَيْشًا » ثم قال : « والله لأغزُونَ قُرَيْشًا » ثم سكت ، ثم قال : « إن شاء الله » قال أبو داود : زاد فيه الوليد بن مسلم ، عن شريك : قال : ثم لم يغزهم

باب (٢) النهي عن النذر

٣٢٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير [بن عبد الحميد] وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة [، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، قال عثمان : الحمداني ، عن عبد الله بن عمر ، قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن النذر ،

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب إلى ما بعد أبواب النذر وجعلت ترجمته

• باب الحالف يستثنى بعد ما يتكلم • (٢) في نسخة • باب كراهية النذر •

ثم اتفقا : ويقول : « لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » [قال مسدد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النَّذْرُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا »]

٣٢٨٨ - حدثنا ^(١) أبو داود ، قال : قرىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن أبي الزناد ، عن عبد الرحمن ابن هرمز ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يأتي ابن آدم النذرُ القدرَ بشيءٍ لم أكن قدرته له ، ولكن يلقى النذر القدر قدرته يستخرج من البخيل يؤتى عليه ما لم يكن يؤتى من قبل »

باب [ماجاء في] النذر في المعصية

٣٢٨٩ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي ، عن القاسم ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللَّهَ فَايْطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ » [باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ^(٢)]

٣٢٩٠ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضی الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ »

٣٢٩١ - حدثنا ابن السرح ، قال : ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، بمنه وإسناده ، [قال أبو داود : سمعت أحمد بن شوية يقول : قال ابن المبارك - يعني في هذا الحديث - : حدث أبو سلمة ، فدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة وقال أحمد بن محمد : وتصديق ذلك ما حدثنا أيوب - يعني

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٢) أحاديث هذا الباب مختلفة الترتيب في النسخ وفي بعضها جعل الحديث

(رقم ٣٣٠٠) ضمن أحاديث الباب السابق

ابن سليمان — قال ^(١) أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أفسدوا علينا هذا الحديث ، قيل له : وضح إفساده عندك ؟ [و] هل رواه غير ابن أبي أويس ؟ قال : أيوب كان أمثل منه ، يعني أيوب بن سليمان بن بلال ، وقد رواه أيوب [

٣٢٩٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا أيوب بن سليمان ، عن أبي بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم ، أن يحيى بن أبي كثير أخبره ، عن أبي سلمة ، عن عائشة عليها السلام قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا نَذَرُ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتِهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ » ، قال أحمد بن محمد المروزي : إنما الحديث حديث علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري وأرسله عن أبي سلمة عن عائشة رحمها الله [قال أبو داود : روى بقية عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن الزبير باسناد علي بن المبارك مثله [

٣٢٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ابن سعيد [القطان] قال : أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري ، أخبرني عبيد الله بن زحر ، أن أبا سعيد أخبره ، أن عبد الله بن مالك أخبره ، أن عقبة بن عامر أخبره ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أختله نذرت أن تحجَّ حافية غير مختمرة ، فقال « مرُّوها ^(٢) فلتختبرِ وتلترَّ كَبَّ وَتَلْتَصِمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »

٣٢٩٤ — حدثنا ^(٣) مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ،

(١) اختلفت النسخ في ترتيب هذه التعليقات التي ذكرها أبو داود على هذا الحديث ، ونحن نثبتها هنا كما في إحداهن لأنها أوفاهن
(٢) في نسخة ، مرها ،
(٣) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

قال : كتب إلى يحيى بن سعيد ، أخبرني عبيد الله بن زخر مولى ابني ضمرة وكان أياً رجلاً ، أن أبا سعيد الرعيني أخبره ، بإسناد يحيى ومعناه

٣٢٩٥ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا أبو النضر ، ثنا شريك ،

عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن أختي نذرت - يعني أن تحج ماشية - فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً ، فلتحجِّ راكبة ، ولتكفِّر عن يمينها »

٣٢٩٦ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا أبو الوليد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن

عكرمة ، عن ابن عباس ، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تركب وتهدى هدياً »

٣٢٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة ،

عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية قال « إن الله لعني عن نذرها ، مرها فلتتركه » قال أبو داود : رواه سعيد بن أبي عروبة نحوه ، وخالد عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

٣٢٩٨ — حدثنا^(١) محمد بن المثني ، ثنا ابن عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ،

عن عكرمة ، أن أخت عقبة بن عامر ، بمعنى هشام ، ولم يذكر الهدى ، وقال فيه « مر أختك فلتركب » قال أبو داود : رواه خالد عن عكرمة بمعنى هشام

٣٢٩٩ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ،

أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، أن يزيد بن أبي حبيب أخبره ، أن أبا الخير حدثه ، عن عقبة بن عامر الجهني ، قال : نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله ، فأمرتني

أن استفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « لَتَمَشْ وَلَتَرَكَبَ »

٣٣٠٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس ، فسأل عنه ، قالوا : هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ، ولا يقعد ، ولا يستظل ، ولا يتكلم ، ويصوم ، قال « مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ ، وَلْيَسْتَظِلَّ ، وَلْيُقْعِدْ ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ »

٣٣٠١ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حميد الطويل ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يهادى بين ابنيه ، فسأل عنه ، فقالوا : نذر أن يمشى ، فقال : « إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ » وأمره أن يركب [قال أبو داود : رواه عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه]

٣٣٠٢ - حدثنا يحيى ^(١) بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عاصم الأحول ، أن طاوساً أخبره ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ وهو يطوف بالكعبة بانسان يقوده بخزامة في أنفه ، فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم بيده وأمره أن يقوده بيده

٣٣٠٣ - حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم - يعني ابن طهمان - عن مطر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية وأنها لا تطيق ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِ أَخْتِكَ فَلتَرْكَبْ وَلتَهْدِ بَدَنَهُ »

٣٣٠٤ - حدثنا شعيب بن أيوب ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ،

عن أبيه ، عن عكرمة ، عن عقبه بن عامر الجهني أنه قال للنبي ﷺ : إن أخي نذرت أن تمشي إلى البيت فقال : « إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً » .

باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس

٣٣٠٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرنا حبيب المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح فقال : يا رسول الله ، إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين قال : « صل ههنا » ثم أعاد عليه فقال : « صل ههنا » ثم أعاد عليه فقال : « شأنك إذن » .

قال أبو داود : روى نحوه عن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي ﷺ .

٣٣٠٦ - حدثنا مخلد بن خالد ، قال : ثنا أبو عاصم ، ح وثنا عباس العنبري ، المعنى قال : ثنا روح ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني يوسف بن الحكم ابن أبي سفيان ، أنه سمع حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، وعمرو ، وقال عباس : ابن حنة ، أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ بهذا الخبر ، زاد : فقال النبي ﷺ : « والذي بعثت محمداً بالحق لو صليت ههنا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس » .

قال أبو داود : رواه الأنصاري ، عن ابن جريج فقال : جعفر بن عمر ، وقال : عمرو بن حبة ، وقال : أخبراه عن عبد الرحمن بن عوف ، وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ .

باب في قضاء النذر عن الميت

٣٣٠٧ - حدثنا القعنبي قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عميد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عباس أن سعد بن عباد استفتى رسول الله ﷺ فقال : إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه ، فقال رسول الله ﷺ : « اقض عنها » .

٣٣٠٨ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاها الله أن تصوم شهرا ، فنجاها الله ، فلم تصم حتى ماتت ، فحجأت ابنتها أو أختها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تصوم عنها

٣٣٠٩ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت تصدقت على أمي بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال « قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث » قالت : وإنها ماتت وعليها صوم شهر ، فذكر نحو حديث عمرو

[باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه]

٣٣١٠ - حدثنا ^(١) مسدد ، ثنا يحيى ، قال : سمعت الأعمش ، ح وحدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، المعنى ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إنه كان على أمها صوم شهر فأفوضيه عنها ؟ فقال « لو كان على أمك دين ، أ كنت فاضيته » ؟ قالت : نعم ، قال « فدين الله أحق أن يقضى »

٣٣١١ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحرث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من مات وعليه صيام صام عنه وليه »

باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر

٣٣١٢ - حدثنا مسدد ، ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة ، عن عبيد الله ابن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني نذرت أن أضرب على رأسك

(١) سقط هذا الحديث وما بعده من بعض النسخ

بالدّف ، قال « أوفى بندرك » قالت : إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا ،
مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية ، قال « لصم » ؟ قالت : لا ، قال « لوثن » ؟
قالت : لا ، قال « أوفى بندرك »

٣٣١٣ - حدثنا داود بن رشيد ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن الأوزاعي ،
عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني أبو قلابة ، قال : حدثني ثابت بن
الضحاك ، قال : نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا
ببؤانة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني نذرت أن أنحر إبلا ببؤانة .
فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هل كان فيها وثن من أوثنان الجاهلية يُعبدُ » ؟
قالوا : لا ، قال « هل كان فيها عيد من أعيادهم » ؟ قالوا : لا ، قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « أوفى بندرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك
ابن آدم »

٣٣١٤ - حدثنا ^(١) الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا عبد الله
ابن يزيد بن مقسم الثقفي ، من أهل الطائف ، قال : حدثني سارة بنت مقسم
الثقفي ، أنها سمعت ميمونة بنت كردم ، قالت : خرجت مع أبي في حجة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمعت الناس يقولون :
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت أبدهُ بصري ، فدنا إليه أبي وهو على ناقه له
معه درة كدرة الكتاب ، فسمعت الأعراب والناس يقولون : الطبطبية الطبطبية ،
فدنا إليه أبي ، فأخذ بقدمه ، قالت : فأقر له ووقف فاستمع منه ، فقال : يا رسول
الله ، إني نذرت إن ولد لي ولد ذكراً أن أنحر على رأس بؤانة في عقبه من الثنايا
عدة من الغنم ، قال : لا أعلم إلا أنها قالت خمسين ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « هل بها من الأوثان شيء » ؟ قال : لا ، قال « فأوف بما نذرت به لله »

قالت : فجمعها فجعل يذبحها ، فانفلتت منها شاة ، فطلبها وهو يقول : اللهم أوف عني نذري ، فظفرها فذبحها

٣٣١٥ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن عمرو بن شعيب ، عن ميمونة بنت كردم بن سفيان ، عن أبيها ، نحوه ، مختصر منه شيء ، قال « هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية ؟ » قال : لا ، قلت : إن أمي هذه عليها نذر ، ومشى ، أفأقضيه عنها ؟ وربما قال ابن بشار : أتقضيه عنها ؟ قال « نعم »

باب في النذر فيما لا يملك

٣٣١٦ - حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، قال : كانت العَضْبَاءُ لرجل من بني عقيل ، وكانت من سوابق الحاج ، قال : فَأَسْرَ ، فأنى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق والنبي صلى الله عليه وسلم على حمار عليه قטיפه ، فقال : يا محمد ، علامَ تأخذني وتأخذ سابقة الحاج ؟ قال « نأخذك بجزيرة خُلْفَانِكَ تَقِيفٍ » قال : وكان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وقد قال فيما قال : وأنا مسلم ، أو قال : وقد أسلمت ، فلما مضى النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو داود : فهمت هذا من محمد بن عيسى - ناداه يا محمد يا محمد ، قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا [رقيقًا] فرجع إليه ، قال « ماشأنك » ؟ قال : إني مسلم ، قال « لو قلبها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح » - قال أبو داود : ثم رجعت إلى حديث سليمان - قال : يا محمد ، إني جانع فأطعمني ، إني ظمآن فاسقني ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هذه حاجتك » أو قال « هذه حاجته » قال : فقودى الرجل بعد بالرجلين ، قال : وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العَضْبَاءُ لرحله ، قال : فأغار المشركون على سرح المدينة فذهبوا بالعَضْبَاءُ ، قال : فلما ذهبوا بها وأسروا امرأة من المسلمين ، قال :

فكانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أفئيتهم ، قال : فَنَوُّمُوا لَيْلَةً وَقَامَتِ
المرأة فجعلت لا تضع يدها على بعير إلا رغا ، حتى أتت على العضباء ، قال : فأنت
على ناقة ذكولٍ مُحْرَسَةٍ ، قال : فركبتها ثم جمعت لله عليها إن نجاها الله لتنحرنها ،
قال : فلما قدمت المدينة عُرِفَتِ الناقة ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبر النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك ، فأرسل إليها ، فحى بها ، وأخبر بنذرها ، فقال
« بئس ماجزيتيها » أو « جَزَتْهَا » « إن الله أنجاها عليها لتنحرنها ، لا وفاء لنذر في
معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم » قال أبو داود : والمرأة هذه امرأة أبي ذر
باب فيمن نذر أن يتصدق بماله

٣٣١٧ — حدثنا سليمان بن داود وابن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ،
أخبرني يونس ، قال : قال ابن شهاب : فأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ابن مالك ، أن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه [حين عمي] ، عن كعب
ابن مالك ، قال : قلت : يارسول الله ، إن من تو بتي أن أتخلع من مالي صدقة إلى
الله وإلى رسوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قال : فقلت : إني أمسك سهمي الذي بخير

٣٣١٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن
ابن شهاب ، أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه أنه قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حين تيب عليه : إني أتخلع من مالي ، فذكر نحوه ، إلى
« خير لك »

٣٣١٩ — حدثني عبيد الله بن عمر ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ،
عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ، أو أبو لبابة
أو من شاء الله : إن من تو بتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن
أتخلع من مالي كله صدقة ، قال « يجزي . عنك الثلث »
٣٣٢٠ — حدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرني معمر ،

عن الزهري ، قال : أخبرني ابن كعب بن مالك ، قال : كان أبو لبابة ، فذكر معناه ، والقصة لأبي لبابة ، قال أبو داود : رواه يونس عن ابن شهاب عن بعض بني السائب بن أبي لبابة ، ورواه الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب ابن أبي لبابة ، مثله

٣٣٢١ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا حسن بن الربيع ، ثنا ابن إدريس قال : قال ابن إسحاق : حدثني الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، عن أبيه ، عن جده ، في قصته قال : قلت : يارسول الله ، إن من توّبتى إلى الله أن أخرج من مالي كله إلى الله وإلى رسوله صدقة ، قال « لا » قلت : فنصفه ، قال « لا » قلت : فثلثه ، قال « نعم » قلت : فإني سأمسك سهمي من خير

باب من نذر نذرا لا يطيقه

٣٣٢٢ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، عن ابن أبي فديك قال : حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن بكير ابن عبد الله بن الأشج ، عن كريب ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين [ومن نذر نذراً أطاقه فليّف به] » قال أبو داود : روى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبد الله بن سعيد [بن أبي الهند] أوقفوه على ابن عباس

[باب من نذر نذراً لم يسمه]

٣٣٢٣ — حدثنا هارون بن عباد الأزدي ، ثنا أبو بكر — يعني ابن عياش — عن محمد مولى المغيرة ، قال : حدثني كعب بن علقمة ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفارة النذر

كفارة اليمين» [قال أبو داود : ورواه عمرو بن الحرث عن كعب بن علقمة عن ابن شماسه عن عقبة]

٣٣٢٤ — حدثنا محمد بن عوف ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثني كعب بن علقمة ، أنه سمع ابن شماسه ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله
[باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الإسلام]

٣٣٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر رضى الله عنه ، أنه قال : يا رسول الله ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أَوْفِ بِنَذْرِكَ » « آخر كتاب الأيمان والنذور »

كتاب البيوع

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في التجارة يخالطها الخلف واللغو

٣٣٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن قيس بن أبي غرزة ، قال : كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نُسَمَّى السامرة فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو أحسن منه ، فقال : « يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ ، إِنْ بَيْعَ يَحْضُرُهُ اللُّغُو وَالْخَلْفُ ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ »

٣٣٢٧ — حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي وحامد بن يحيى وعبد الله ابن محمد الزهري ، قالوا : ثنا سفينان ، عن جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين وناصم ، عن أبي وائل ، عن قيس بن أبي غرزة ، بمعناه ، قال « يحضره الكذب والخلف » وقال عبد الله الزهري « اللغو والكذب »

٤ باب في استخراج المعادن

٣٣٢٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن عمرو - يعني ابن أبي عمرو - عن عكرمة ، عن أبي عباس ، أن رجلاً لزم غريباً له بعشرة دنانير ، فقال : والله لا أفارقك حتى تصبني ، أو تأتيني بمِجَلٍ فتَحْمَلُ بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فاتاه بقدر ما وعده ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « من أين أصبت هذا الذهب » ؟ قال : من معدن ، قال : « لا حاجة لنا فيها ، ليس فيها خير » فقضاها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢ باب في اجتناب الشبهات

٣٣٢٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا أبو شهاب ، ثنا ابن عون ، عن الشعبي ، قال : سمعت النعمان بن بشير ، ولا أسمع أحدا بعده ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ الحلالَ بيِّنٌ ، وإنَّ الحرامَ بيِّنٌ ، وبينهما أمورٌ مشتبِهاتٌ » [و] أحياناً يقول « مشتبِهَةٌ » « وسأضرب [لكم] في ذلك مثلاً : إنَّ اللهَ حمى حمى ، وإنَّ حمى الله ما حرَّم ، وإنَّه من برعَ حول الحمى يوشك أن يخالطه ، وإنَّه من يُخالط الرِّيبَةَ يوشك أن يجسر »

٣٣٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا زكريا ، عن عامر الشعبي ، قال : سمعت النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، بهذا الحديث ، قال : « وبينهما مُشَبَّهَاتٌ لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ عرضه ودينه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام »

٣٣٣١ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا عباد بن راشد ، قال : سمعت سعيد بن أبي خيرة يقول : ثنا الحسن منذر أربعين سنة ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وحدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن

داود - يعنى ابن أبى هند - وهذا لفظه ، عن سعيد بن أبى خيرة ، عن الحسن ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا ، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ بِنَارِهِ » قال ابن عيسى « أصابه من غباره »

٣٣٣٢ - حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن إدريس ، أخبرنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن رجل من الأنصار ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصى الخافر « أَوْسَعُ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ ، أَوْسَعُ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ » فلما رجع استقبله داعى امرأة ، فجاء ، وجرى بالطعام ، فوضع يده ثم وضع القوم فأكلوا ، فنظر أبأؤنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك لقمة فى فمه ، ثم قال « أَجِدُ لَحْمَ شَاةٍ أَخَذْتُ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا » فأرسلت المرأة [قالت] : يا رسول الله ، إنى أرسلت إلى البقيع يشتري [لى] شاة ، فلم أجد ، فأرسلت إلى جارلى قد اشترى شاة أن أرسل إلى بها بتمننا فلم يوجد ، فأرسلت إلى امرأته فأرسلت إلى بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَطْعِمِيهِ الْأَسَارَى »

٤ باب فى آكل الربا وموكله

٣٣٣٣ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سفيان ، حدثنى عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، قال : لمن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهده وكتابه

٥ باب فى وضع الربا

٣٣٣٤ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا شيبان بن غرقدة ، عن سليمان بن عمرو ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع يقول « أَلَا إِنَّ كُلَّ رِبَاٍّ مِنْ رَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، لَكُمْ

رؤس أموالكم لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ، ألا وإن كل دم من دم الجاهلية موضوع ، وأول دم أضع منها دم الحارث بن عبد المطاب « كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل [قال « اللهم هل بلغت » قالوا : نعم ، ثلاث مرات ، قال « اللهم اشهد » ثلاث مرات]

٦ باب في كراهية اليمين في البيع

٣٣٣٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا أحمد ابن صالح ، ثنا عنبسة ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَحَقَّةٌ لِلْبَرَكَاتِ » قال ابن السرح « للكسب » وقال : عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧ باب في الرجحان في الوزن [والوزن بالأجر]

٣٣٣٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا سفیان ، عن سماك بن حرب ، حدثني سويد بن قيس ، قال : جَلَبْتُ أَنَا وَخَرْمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرًّا مِنْ هَجْرٍ ، فَأَتَيْنَا بِهِ مَكَّةَ ، فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي ، فَسَاوَمَنَا بِسِرَاوِيلٍ ، فَبِعْنَاهُ ، وَثَمَّ رَجُلٌ يَزِينُ بِالْأَجْرِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « زِنْ وَأَرْجِحْ »

٣٣٣٧ — حدثنا حفص بن عمرو ومسلم بن إبراهيم ، المعنى قريب ، قال : ثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن أبي صفوان بن عميرة ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن يهاجر ، بهذا الحديث ، ولم يذكر وزن بأجر ، ود : رواه قيس كما قال سفیان ، والقول قول سفیان

٣٣٣٨ — حدثنا ابن أبي رزمة ، سمعت أبي يقول : قال رجل لشعبة :

خالفك سفيان ، قال : دَمَعْتَنِي ، وبلغني عن يحيى بن معين قال : كل من خالف
سفيان فالتقول قول سفيان

٣٣٣٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، قال : كان

سفيان أحفظ مني

باب [في] قول النبي صلى الله عليه وسلم « المكيال مكيال المدينة »

٣٣٤٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن دكين ، ثنا سفيان ، عن

حنظلة ، عن طاوس ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » قال أبو داود :

وكذا رواه الفريابي وأبو أحمد عن سفيان ، وافقهما في المتن ، وقال أبو أحمد :

عن ابن عباس ، مكان ابن عمر ، ورواه الوليد بن مسلم عن حنظلة قال : وزن
المدينة ومكيال مكة ، قال أبو داود : واختلف في المتن في حديث مالك بن دينار

عن عطاء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا

٨ باب في التشديد في الدين

٣٣٤١ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن سعيد بن

مسروق ، عن الشعبي ، عن سمعان ، عن سمرة ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال « هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ؟ فلم يجبه أحد ، ثم قال « هَا هُنَا

أحد من بني فلان ؟ » فلم يجبه أحد ، ثم قال « هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ؟ » فقام

رجل فقال : أنا يا رسول الله ، فقال صلى الله عليه وسلم « مَا مَنَعَكَ أَنْ

تُجِيبَنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ؟ [أما] إني لم أنوّه بكم إلا خيراً ، إن صاحبكم مأسورٌ

بدينه » فلقد رأيته أدنى عنه حتى ما [بقي] أحد يطلبه بشئ . [قال أبو داود :

سمعان بن مُشَجَّج]

٣٣٤٢ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا وهب ، حدثني سعيد

ابن أبي أيوب ، أنه سمع أبا عبد الله القرشي يقول : سمعت أبا بردة بن أبي موسى الأشعري يقول عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجلٌ وعليه دينٌ لا يدعُ له قضاءً »

٣٣٤٣ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل مات وعليه دين ، فأبى بيمت ، فقال « أعلية دين ؟ » قالوا : نعم ديناران ، قال « صلُّوا على صاحبكم » فقال أبو قتادة الأنصاري : هما على يارسول الله ، قال : فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فتح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه ، فمن ترك ديناً فعلى قضاؤه ، ومن ترك ما فلورثته »

٣٣٤٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد ، عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، رفعه ، قال عثمان : وثنا وكيع ، عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال : اشتري من غير تبعاً وليس عنده ثمنه ، فأزبح فيه ، فباعه ، فتصدق بالربح على أرامل نبي عبد المطلب ، وقال : لا اشتري بملها شيئاً إلا وعندي ثمنه

٩ باب في المطل

٣٣٤٥ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبى ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَطْلُ الغَيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا تُبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ »

١٠ باب في حسن القضاء

٣٣٤٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي رافع ، قال : استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرةً ،

فجاءته إبل من الصدقة فأمرني أن أقضى الرجل بكَرَّةُ ، فقلت : لم أجد في الإبل إلا جملاً خيَّاراً ربَّاعياً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أُعْطِنِي إِيَّاهُ ، فَانَّ خِيَّارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قِضَاءً »

٣٣٤٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن محارب [بن دينار] ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين قرضاني وزادني

١١ باب في الصَّرْفِ

٣٣٤٨ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس ، عن عمر رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبَاً إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَاً إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبَاً إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَاً إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ »

٣٣٤٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن مسلم المكي ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تَبْرَهُهَا وَعَيْنُهَا ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ تَبْرَهُهَا وَعَيْهَا ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ مُدِّيٌّ وَمُدِّيٌّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مُدِّيٌّ وَمُدِّيٌّ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ مُدِّيٌّ وَمُدِّيٌّ ، وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ مَدْيٌ وَمَدْيٌ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى ، وَلَا بَأْسَ بِبَيْعِ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةُ أَكْثَرُهُمَا يَدَا يَدٍ ، وَأَمَّا نَسِيئَةٌ فَلَا ، وَلَا بَأْسَ بِبَيْعِ البُرِّ بِالشَّعِيرِ وَالشَّعِيرُ أَكْثَرُهُمَا يَدَا يَدٍ ، وَأَمَّا نَسِيئَةٌ فَلَا » قال أبو داود : روى هذا الحديث سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي عن قتادة عن مسلم بن يسار بإسناده

٣٣٥٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبي

صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر يزيد و ينقص ، وزاد : قال : فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد

١٢ باب في حلية السيف تباع بالدرهم

٣٣٥١ — حدثنا محمد بن عيسى وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع ، قالوا : ثنا ابن المبارك ، ح وثنا ابن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن سعيد بن يزيد ، حدثني خالد بن أبي عمران ، عن حنش ، عن فضالة بن عبيد ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر بقلادة فيها ذهب وخرز ، قال أبو بكر وابن منيع : فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بتسعة دنانير أو بسبعة دنانير ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، حتى تميز بينه وبينه » فقال : إنما أردت الحجارة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، حتى تميز بينهما » قال : فرده حتى ميز بينهما ، وقال ابن عيسى : أردت التجارة ، قال أبو داود : وكان في كتابه الحجارة

٣٣٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي شجاع سعيد بن يزيد ، عن خالد بن أبي عمران ، عن حنش الصنعاني ، عن فضالة بن عبيد ، قال : اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز ، ففصلتها ، فوجدت فيها أكثر من اثني عشر ديناراً ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « لا تباع حتى تفصل »

٣٣٥٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن أبي جعفر ، عن ح أبي كثير ، حدثني حنش الصنعاني ، عن فضالة بن عبيد ، قال : كنا مع الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر نبيع اليهود الأوقية من الذهب بالدينار ،

بالدينارين والثلاثة ، ثم اتفقا : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «

بيعوا الذهب بالذهب إلا وزنًا بوزنٍ »

١٣ باب في اقتضاء الذهب من الورق

٣٣٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب ، المعنى واحد ،
 قالوا : ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال :
 كنت أبيع الإبل بالبيع ، فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم ، وأبيع بالدراهم وأخذ
 الدنانير ، أخذ هذه من هذه ، وأعطى هذه من هذه ، فأتيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو في بيت حفصة ، فقلت : يا رسول الله ، رُوِيَكَ أَسْأَلُكَ ، إني أبيع
 الإبل بالبيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير أخذ هذه من
 هذه وأعطى هذه من هذه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا بَأْسَ أَنْ
 تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا ، مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ »

٣٣٥٥ — حدثنا حسين بن الأسود ، ثنا عبيد الله ، أخبرنا إسرائيل ،
 عن سماك ، باسناده ومعناه ، والأول أتم ، لم يذكر « بِسَعْرِ يَوْمِهَا »

١٤ باب في الحيوان بالحيوان نسيئته

٣٣٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن الحسن ،
 عن سمرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سَمِيَ عَنْ بَيْعِ الْحَيْوَانِ بِالْحَيْوَانِ نَسِيئَةً
 ١٥ باب في الرخصة [في ذلك]

٣٣٥٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ،
 عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مسلم بن جبير ، عن أبي سفيان ، عن عمرو بن
 حريش ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يُجَهَّزَ
 جَيْشًا ، فنفدت الإبل ، فأمره أن يأخذ في قلاص الصدقة ، فكان يأخذ البعير
 بالبعيرين إلى إبل الصدقة

١٦ باب في ذلك إذا كان يدأ بيد

٣٣٥٨ — حدثنا يزيد بن خالد الهمداني وقتيبة بن سعيد الثقفي ، أن

الليث حدثهم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى عبداً بعبدين

٢٧ باب في التمر بالتمر

٣٣٥٩ -- حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن عبد الله بن يزيد ، أن زيدا أبا عياش أخبره ، أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت ، فقال له سعد : أيهما أفضل ؟ قال : البيضاء ، فنهاه عن ذلك ، وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيَبْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا بَيْسَ » ؟ قالوا : نعم ، فنهاه [رسول الله صلى الله عليه وسلم] عن ذلك ، قال أبو داود : رواه إسماعيل بن أمية نحو مالك

٣٣٦٠ -- حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا معاوية - يعني ابن سلام - عن يحيى بن أبي كثير ، أخبرنا عبد الله ، أن أبا عياش أخبره ، أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر نسيئة ، قال أبو داود : رواه عمران بن أبي أنس عن مولى لبي مخزوم عن سعد [عن النبي صلى الله عليه وسلم] نحوه

١٨ [باب في المزابنة]

٣٣٦١ -- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلا ، وعن بيع العنب بالزبيب كيلا ، وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا

١٩ باب في بيع العرايا

٣٣٦٢ -- حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب

٣٣٦٣ -- حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ،

عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر ، ورخصَ في العرايا أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطباً
 ٥ باب في مقدار العريّة

٣٣٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا مالك ، عن داود بن الحصين ، عن مولى ابن أبي أحمد ، قال أبو داود : [و] قال لنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن أبي سفيان : واسمه قزمان مولى ابن أبي أحمد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصَ في بيع العرايا [فيما] دون خمسة أوسق ، أو في خمسة أوسق ، شك داود بن الحصين [قال أبو داود : حديث جابر إلى أربعة أوسق]
 ٥١ باب تفسير العرايا

٣٣٦٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد الأنصارى ، أنه قال : العريّة الرجل يُعري الرجل النخلة ، أو الرجل يستثنى من ماله النخلة أو الاثنتين يأكلها فيبيعهما بتمر
 ٣٣٦٦ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن ابن إسحاق ، قال : العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشوق عليه أن يقوم عليها فيبيعهما بمثل خرصها
 ٥٢ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٣٣٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، نهى البائع والمشتري

٣٣٦٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن عليه ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يزهو ، وعن السنبلى حتى يبيض ويأمن العاهة ، نهى البائع والمشتري
 ٣٣٦٩ — حدثنا حفص بن عمر [الثمري] ثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ،

عن مولى لقريش ، عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغنم حتى تقسم ، وعن بيع النخل حتى تُعْرَزَ من كل عارضٍ ، وأن يصلى الرجل بغير حزام

٣٣٧٠ - حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سليم بن حيان ، أخبرنا سعيد بن ميناء ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُباعَ الثمرة حتى تُشْفَحَ ، قيل : وما تشفح ؟ قال : تحمراً وتصفاراً ويؤكل منها

٣٣٧١ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو الوليد ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسودَّ ، وعن بيع الحب حتى يشتد

٣٣٧٢ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة بن خالد ، حدثني يونس ، قال : سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه وما ذكر في ذلك ، فقال : كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حشمة عن زيد بن ثابت ، قال : كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، فإذا جد الناس وحضر تقاضيمهم قال المتبايع : قد أصاب الثمر^(١) الدمان ، وأصابه قشام^(٢) وأصابه مراض ، عاهات^٣ يحتجون بها ، فلما كثرت خصومتهم عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَأَمَّا لَا فَلَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا » لكثرة خصومتهم واختلافهم

٣٣٧٣ - حدثنا [إسحاق] بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا سفيان ، عن ابن

(١) الدمان - بضم الدال ، وقيل : بفتحها ، ورجح الأول ، وفتح الميم مخففة - هو فساد الطلع وتعفنه وسواده .

(٢) قشام - بضم القاف وفتح الشين مخففة - أن يتفرض النخل قبل أن يصير ما عليه بسرا ، والمراد - بضم ففتح أيضا - عاهة تقع في الثمر فيهلك

جريح ، عن عطاء ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . ولا يباع إلا بالدينار أو بالدرهم إلا العرايا

٤٣ باب في بيع السنين

٣٣٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قالا : ثنا سفيان ، عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين ^(١) وَوَضَعَ الْجَوَائِحَ [قال أبو داود : لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الثلث شيء ، وهو رأى أهل المدينة]

٣٣٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير وسعيد

ابن ميناء ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المعاومة ^(١) وقال أحدهما : بيع السنين

٤٤ باب في بيع الغرر

٣٣٧٦ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر ، زاد عثمان : وَالْحَصَاةِ

٣٣٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السرح ، وهذا لفظه قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد اللبني ، عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بَيْعَتَيْنِ وَعَنْ لَيْسَتَيْنِ : أَمَا الْبَيْعَتَانِ فَالْمَالِمَةُ وَالْمَانِبَذَةُ ، وَأَمَا اللَّيْسَتَانِ فَاشْتَالُ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَأَشْفَا عَنْ فَرْجِهِ ، أَوْ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ

(١) « السنين » : جمع سنة ، وبيع السنين : هو أن يبيع الانسان ما تحمله هذه الشجرة سنة أو أكثر . وهو بيع المعاومة أيضا . والمعاومة مأخوذة من العام الذي هو السنة . والجوائح : جمع جائحة ، وهي الآفة التي تصيب الثمار فتهلكها ، ورواه الشافعي « وأمر بوضع الجوائح » ووضعها : أن يترك البائع ثمن ما تلف بسببها

٣٣٧٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، زاد : واشتمال الصماء [أن] يشتمل في ثوب واحد يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ويبرز شقه الأيمن ، والمنايذة أن يقول : إذا نبذت [إليك] هذا الثوب فقد وجب البيع ، والملامسة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه ، فإذا مسه وجب البيع

٣٣٧٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة [بن خالد] ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص ، أن أبا سعيد الخدري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حديث سفیان وعبدالرزاق جميعاً

٣٣٨٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حَبْلِ الْحَبْلَةِ

٣٣٨١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، وقال : حَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تَنْتِجِ النَّاقَةَ [بطنها] ثم تحمل التي نتجت

٥٥ باب في بيع المضطر

٣٣٨٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا صالح بن عامر [قال أبو داود] كذا قال محمد ، ثنا شيخ من بني تميم ، قال : خطبنا علي بن أبي طالب ، أو قال : قال علي ، قال ابن عيسى : هكذا حدثنا هشيم ، قال : سيأتى على الناس زمان عَضُوضٌ يَعْضُ الموسر على مافي يديه ولم يؤمر بذلك ، قال الله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم) ويباع المضطرون ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر ، وبيع الغرر ، وبيع الثمرة قبل أن تدرك

باب في الشركة

٣٣٨٣ — حدثنا محمد بن سليمان المصيبي ، ثنا محمد بن الزبيرقان ، عن أبي حيان التميمي ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، رفعه ، قال « إن الله يقول : أنا ثالث الشريكين ، ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من بينهما »

باب في المضارب يخالف

٣٣٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن شبيب بن غرقدة ، حدثني الحمي ، عن عروة - يعني [ابن أبي الجعد] البارق - قال : أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ديناراً يشتري به أضحية أو شاة ، فاشتري شاتين ، فباع إحداهما بدينار ، فأتاه بشاة ودينار ، فدعا له بالبركة في بيعه ، فكان لو اشتري تراباً لربح فيه

٣٣٨٥ — حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا أبو المنذر ، ثنا سعيد بن زيد ، هو أخو حماد بن زيد ، ثنا الزبير بن الخريت ، عن أبي لبيد ، حدثني عروة البارق ، بهذا الخبر ، وأفضله مختلف

٣٣٨٦ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، حدثني أبو حصين ، عن شيخ من أهل المدينة ، عن حكيم بن حزام ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار يشتري له أضحية ، فاشتراها بدينار وباعها بدينارين ، فرجع فاشتري له أضحية بدينار ، وجاء بدينار إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فتصدق به النبي صلى الله عليه وسلم ، ودعا له أن يبارك له في تجارته

باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه

٣٣٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، ثنا عمر بن حمزة ، أخبرنا سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من استطاعَ منكم أن يكونَ مثلَ صاحبِ فرقِ الأرزِ فليكن مثله » قالوا : ومن صاحب فرق الأرز يا رسول الله ؟ فذكر حديث الفارحين سقط

عليهم الجبل ، فقال كل واحد منهم : اذكروا أحسن عملكم ، قال « وقال الثالث : اللهم إنك تعلم أنى استأجرت أجيراً بفرقٍ أزرٍ ، فلما أمسيت عرّضتُ عليه حقه فأبى أن يأخذه ، وذهب ، فتمرتُهُ له حتى جمعت له بقرآ ورعاءها ، فلقيني ، فقال : أعطى حتى ، فقلت : اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها ، فذهب فاستاقها »

باب في الشركة على غير رأس مال

٣٣٨٨ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا يحيى ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ، قال : اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ، قال : فجاء سعد بأسيرين ولم أجدىء أنا وعمار بشيء .

باب في المزارعة

٣٣٨٩ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر يقول : ما كنا نرى بالمزارعة بأساً ، حتى سمعت رافع بن خديج يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، فذكرته لطاوس ، فقال : قال [إلى] ابن عباس : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها ، ولكن قال « لَأَنْ يَمْتَنَحَ أَحَدُكُمْ أَرْضَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ [عَلَيْهَا] خَرَاجاً مَعْلُوماً »

٣٣٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن علية ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر ، المعنى ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار ، عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عروة بن الزبير ، قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه ، إنما أتاه رجلان ، قال مسدد : من الأنصار ، ثم اتفقا : قد اقتتلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ كَانَ (١٧٢ - ج ثالث)

هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ» ^(١) زاد مسدد: فسمع قوله «لا تكروا
المزارع»

٣٣٩١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إبراهيم
ابن سعد، عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن [بن الحارث بن هشام]، عن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، قال: كنا
نُكْرِي الأَرْضَ بما على السواقي من الزرع وما سعدَ بآلئها منها، فنهانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأمرنا أن نكريها بذهب أو فضة

٣٣٩٢ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، ثنا الأوزاعي،
ح، وثنا قتيبة بن سعيد، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واللفظ
للأوزاعي، حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري، قال: سألت رافع بن خديج
عن كراء الأرض بالذهب والورق، فقال: لا بأس بها، إنما كان الناس يؤجرون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على المأذيات ^(٢) وإقبال الجداول
وأشياء من الزرع، فبيهاك هذا ويسلم هذا ويهلك هذا، ولم يكن
للناس كراء إلا هذا، فإذ لك زجر عند، فأما شيء، مضمون معلوم فلا بأس به،
وحدث إبراهيم أتم، وقال قتيبة: عن حنظلة عن رافع، قال أبو داود: رواية
يحيى بن سعيد عن حنظلة نحوه

٣٣٩٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن،

(١) «لا تكروا» بضم تاء المنارعة. من أكرى، وه المزارع، جمع مزرعة
(٢) المأذيات، بذال معجمة مكسورة ثم ياء مشاة ثم ألف ثم نون ثم ألف
ثم تاء مشاة، وحكى عن بعضهم فتح الدال المعجمة - وهى مسایل المياه، جمع
مسيل، وقيل: هى ماينت على حافى مسيل الماء، وقيل: ماينت حول السواقي،
وهى لفظه معربة. وقال الخطائى: هى الأنهار، وهى من كلام العجم صارت
دخيلاً فى كلامهم

عن حفظة بن قيس ، أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض ، فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض ، فقلت : أبا لذهب والورق ؟ فقال : أما بالذهب والورق فلا بأس به

باب [في] التشديد في ذلك

٣٣٩٤ - حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدى الليث ، حدثنى عقيل ، عن ابن شهاب ، أخبرنى سالم بن عبد الله بن عمر ، أن ابن عمر كان يُكرى أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصارى [حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم] كان ينهى عن كراء الأرض ، فلقبه عبد الله فقال : يا ابن خديج ، ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الأرض ؟ قال رافع لعبد الله بن عمر : سمعت عمى - وكانا قد شهدا بدرًا - يحدثان أهل الدار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض ، قال عبد الله : والله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تُكرى ، ثم خشى عبد الله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث في ذلك شيئاً لم يكن علمه فترك كراء الأرض ، قال أبو داود : رواه أيوب وعبيد الله وكثير ابن فرقد ومالك عن نافع عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه الأوزاعى عن حفص بن غنم عن نافع عن رافع قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن نافع عن ابن عمر أنه أتى رافعا فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : نعم ، وكذا قال عكرمة بن عمار عن أبي النجاشى عن رافع [بن خديج] قال : سمعت النبي عليه السلام ، ورواه الأوزاعى عن أبي النجاشى عن رافع بن خديج عن عمه ظهير بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود : أبو النجاشى عطاء بن صهيب]

٣٣٩٥ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا سعيد ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يسار ، أن رافع بن خديج قال : كنا

نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَ عَمُومَتِهِ أَنَاهُ فَقَالَ :
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ، وَطَوَّاعِيَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 أَنْفَعُ لَنَا وَأَنْفَعُ ، قَالَ : قَلْنَا : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ فَلْيَزْرِعْهَا أَخَاهُ وَلَا يَكْرِهْهَا بَيْنَهُ وَلَا يَبْرِعْ
 مَوْلَا بَطْعَامٍ مَسْمِي »

٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال :
 كَتَبَ إِلَى يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ أَنِّي سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ ، بِمَعْنَى إِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثِهِ
 ٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا وكيع ، ثنا عمر بن ذر ، عن
 مجاهد ، عن ابن رافع بن خديج ، عن أبيه ، قال : جَاءَنَا أَبُو رَافِعٍ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ
 يَرْفِقُ بِنَا ، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ أَرْفَقُ بِنَا ، نَهَانَا أَنْ يَزْرَعَ أَحَدُنَا إِلَّا أَرْضًا
 يَمْلِكُ رَقَبَتَهَا أَوْ مَنِيحَةً يَمْنَحُهَا رَجُلٌ

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مَجَاهِدٍ ،
 أَنَّ أَسِيدَ بْنَ ظَهْرٍ قَالَ : جَاءَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ نَهَىكُمْ عَنْ
 أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا ، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَعُ لَكُمْ ،
 إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىكُمْ عَنْ الْحَقْلِ وَقَالَ « مَنْ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ
 فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَدْعُ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ وَمُفَضَّلُ بْنُ مِهَابِلٍ عَنْ
 مَنْصُورٍ ، قَالَ شُعْبَةُ : أَسِيدُ بْنُ أَخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا يحيى ، ثنا أبو جعفر الخطمي ، قال :
 بَعَثَنِي عَمِي أَنَا وَغُلَامًا لَهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ ، قَالَ : قَلْنَا لَهُ : شَيْءٌ بَلَّغْنَا عَنْكَ
 فِي الْمَزَارِعَةِ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرِو لَابِرِي بِهَا بَأْسًا ، حَتَّى بَلَغَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ
 حَدِيثَ قَاتَانَةَ فَأَخْبَرَهُ رَافِعٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَنِي حَارِثَةَ

فرأى زرعاً في أرضٍ ظهيريّ، فقال « مَا أَحْسَنَ زَرْعَ ظَهَيْرٍ !! قالوا : ليس لظهير، قال « أَلَيْسَ أَرْضُ ظَهَيْرٍ ؟ قالوا : بلى ، ولكنه زرع فلان ، قال « لَتُخَذُوا زَرْعَكُمْ وَرَدُّوا عَلَيْهِ النَّمَقَةَ » قال رافع : فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النَّمَقَةَ ، قال سعيد : أَفْقَرُ (١) أَخَاكَ أَوْ أَكَرَهُ بِالْدِرَاهِمِ

٣٤٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة ، وقال « إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَهُوَ يَزْرَعُهَا ، وَرَجُلٌ مُنِحَ أَرْضًا فَهُوَ يَزْرَعُ مَا مُنِحَ ، وَرَجُلٌ اسْتَكْرَمَى أَرْضًا يَذْهَبُ أَوْ فِضَّةً »

٣٤٠١ — [قال أبو داود] : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني ، قلت [له] : حدثكم ابن المبارك ، عن سعيد أبي شجاع ، حدثني عثمان بن سهل بن رافع بن خديج ، قال : إني ليتيم في حجر رافع بن خديج وحججت معه فجاءه أخي عمران بن سهل فقال : أَكْرَمَيْتُنَا أَرْضَنَا فَلَانَةَ بِمِائَتِي دِرْهَمٍ ، فقال : دعه ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض

٣٤٠٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا بكير - يعني ابن عامر - عن ابن أبي نعم ، حدثني رافع بن خديج ، أنه زرع أرضاً فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها ، فسأله « لِمَنِ الزَّرْعُ ؟ وَإِنِ الْأَرْضُ ؟ » فقال : زَرْعِي يَبْدِرِي وَعَمَلِي ، لِي الشُّطْرُ وَلِابْنِي فَلَانَ الشُّطْرُ ، فقال « أَرَبَيْتُمَا فَرُدَّ الْأَرْضَ عَلَى أَهْلِهَا وَخَذْ نَفَقَتَكَ »

باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها

٣٤٠٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن عطاء ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ زَرَعَ عَطَاءً ،

(١) . أَفْقَرُ أَخَاكَ ، أَي : أَعْرَهُ أَرْضَكَ لِلزَّرَاعَةِ

فِي أَرْضِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ وَلَهُ نَقَقْتُهُ»

باب في المخابرة

٣٤٠٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا مسدد ، أن حماداً وعبد الوارث حدثاهم ، كلهم عن أيوب ، عن أبي الزبير ، قال : عن حماد وسعيد بن ميناء ، ثم اتفقوا : عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة ، قال عن حماد : وقال أحدهما : والمعاومة ، وقال الآخر : بيع السنين ، ثم اتفقوا : وعن الثُّنْيَا ، ورخصَ في العرايا

٣٤٠٥ — حدثنا [أبو حفص] عمر بن يزيد السَّيَّارِيُّ ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفیان بن حسين ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة وعن الثُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ

٣٤٠٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا ابن رجاء - يعني المسكى - قال : ابن خيثم حدثني ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَمْ يَدْرِ الْمُخَابِرَةَ فَلْيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ »

٣٤٠٧ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج ، عن زيد بن ثابت ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة ، قلت : وما المخابرة ؟ قال : أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع

باب في المساقاة

٣٤٠٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم عاملَ أهلَ خيبرِ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ

٣٤٠٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن محمد بن عبد الرحمن - يعنى ابن غنَج - عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يمتثلوها من أموالهم وأن لرسول الله صلى الله عليه وسلم شَطْرَ ثمرتها

٣٤١٠ - حدثنا أيوب بن محمد الرقي ، ثنا عمر بن أيوب ، ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبرَ واشترط أن له الأرض وكلَّ صفراء وبيضاء ، قال أهل خيبر : نحن أعلم بالأرض منكم فأعطيناها على أن لكم نصف الثمرة ولنا نصف ، فزعم أنه أعطاهم على ذلك ، فلما كان حين بُصرمُ النخل بعث إليهم عبد الله بن رواحة فحزر عليهم النخل ، وهو الذي يسميه أهل المدينة الحرص ، فقال : في ذه كذا وكذا ، قالوا : أ كثرنا علينا يا ابن رواحة ، فقال : فأنا ألى حَزْرَ النَّخْلِ وأعطيتكم نصف الذي قلت ، قالوا : هذا الحق [و] به تقوم السماء والأرض ، قد رضينا أن نأخذه بالذي قلت

٣٤١١ - حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا زيد بن أبي الزرقاء ، عن جعفر ابن برقان . باسناده ومعناه ، قال : فحزر ، وقال عند قوله « وكل صفراء وبيضاء » : يعنى الذهب والفضة [له]

٣٤١٢ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا كثير - يعنى ابن هشام - عن جعفر بن برقان ، ثنا ميمون ، عن مقسم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر ، فدكر نحو حديث زيد ، قال : فحزر النخل ، وقال : فأنا ألى جُدَادَ النَّخْلِ وأعطيتكم نصف الذي قلت

باب في الحرص

٣٤١٣ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان النبي

صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخْرُصُ النَّخْلَ حين يطيب قبل أن يؤكل منه ، ثم يجير يهود يأخذونه بذلك الخرص أو يدفعونه إليهم بذلك الخرص ؛ لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق

٣٤١٤ — حدثنا ابن أبي خاف ، ثنا محمد بن سابق ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر أنه قال : أفا. ^(١) الله على رسوله خير ، فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا ، وجعلها بينه وبينهم ، فبعث عبد الله ابن رواحة فخرَّصها عليهم

٣٤١٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : ثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : خرَّصها ابن رواحة أربعين ألف وسق ، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق

[كتاب الاجارة]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في كسب المعلم

٣٤١٦ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع وحديد بن عبد الرحمن الرواسي ، عن مغيرة بن زياد ، عن عبادة بن نسي ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عبادة بن الصامت ، قال : علَّمتُ ناساً من أهل الصُّفَّةِ الكتابَ والقرآن ، فأهدى إلي رجلٌ منهم قوساً ، قلت : ليست بمال وأرمى عنها ^(٢) في سبيل الله عز وجل ؟ لا تين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاسألته ، فأتيته ، قلت : يا رسول الله ، رجل أهدى إلي قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب

(١) في نسخة . لا أفا. — الخ . (٢) في نسخة . وأرمى عليها .

والقرآن ، وليست بمال وأرمى عنها في سبيل الله ، قال « إن كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تَطَوَّقَ طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَاقْبَلْهَا »

٣٤١٧ - حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا بنية ، حدثني بشر بن عبد الله بن يسار ، قال عمرو : حدثني عبادة بن نسي ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت ، نحو هذا الخبر ، والأول أتم ، فقلت : ما ترى فيها يا رسول الله ؟ فقال « جَزْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ تَقْلُدْتَهُمَا » أو « تعلقتهما »
باب في كسب الأطباء

٣٤١٨ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رهطاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها ، فنزلوا بحى من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيّفوهم ، قال : فلدغ سيد ذلك الحى ، فشقوا له بكل شىء لا ينفعه شىء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم لعل أن يكون عند بعضهم شىء ينفع صاحبكم ، فقال بعضهم : إن سيدنا لدغ [فشفينا له بكل شىء فلا ينفعه شىء] فهل عند أحد منكم [شىء يشفى صاحبنا] ؟ يعنى رقية ، فقال رجل من القوم : إني لأرقى ولكن استصفناكم فأيتيم أن تضيّفونا ، ما أنا براق حتى تجعلوا لى جملا ، فجعلوا له قطيعا من الشاء ، فأتاه فقرأ عليه بأمر الكتاب ، ويتفل حتى برأ كأنما أنشط من عقّال ، فأوفاهم جعلهم الذى صالحوه عليه ، فقالوا : اقتسموا ، فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى تأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستأمره ، فعدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أين علمتم أنها رقية ؟ ؟ أحسنتم واضربوا لى معكم بسهم »

٣٤١٩ - حدثنا الحسن بن طلى ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أخيه معبد بن سيرين ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

٣٤٢٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن خارجه بن الصلت ، عن عمه أنه مرَّ بقوم فأتوه فقالوا : إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فأزق لنا هذا الرجل ، فأتوه برجل معتوه في القيود ، فراه بأمر القرآن ثلاثة أيام غدوةً وعشيةً ، كلما ختمها جمع بزاقه ثم تغل فكلنا أنشط من عقال ، فأعطوه شيئاً ، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكره له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كُلْ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بَرَقِيَّةً بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بَرَقِيَّةً حَقًّا »

باب في كسب الحجَّام

٣٤٢١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا أبان ، عن يحيى ، عن إبراهيم بن عبد الله — يعنى ابن قارظ — عن السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كَسَبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَيْتِيِّ خَبِيثٌ »

٣٤٢٢ — حدثنا عبد الله بن مسleme القمبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن محبصة ، عن أبيه ، أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجَّام ، فنهاه عنها ، فلم يرزل يسأله ويستأذنه حتى أمره أن أعلفه ناضجك ورقيقك

٣٤٢٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجَّام أجره ، ولو علمه خبيثاً لم يعطه

٣٤٢٤ — حدثنا القمبي ، عن مالك ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أنه قال : حجَّم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله أن يُحَفَّقُوا عنه من خراجه

باب في كسب الاماء

٣٤٢٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن محمد بن

ججادة ، قال : سمعت أبا حازم ، سمع أبا هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء .

٣٤٢٦ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة ، حدثني طارق بن عبد الرحمن القرشي ، قال : جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار ، فقال : لقد نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم اليوم ، فذكر أشياء « ونهى عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها » وقال هكذا بأصبعه نحو الخبز والغزل والنفس .

٣٤٢٧ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، عن عميد الله - يعني ابن هرير - عن أبيه ، عن جده رافع - هو ابن خديج - قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو .
باب في حلوان الكاهن

٣٤٢٨ - حدثنا قتيبة ، عن سفيان ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن .
باب في عَسَبِ الفحل

٣٤٢٩ - حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا إسماعيل ، عن علي بن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عَسَبِ الفحل .

باب في الصائغ

٣٤٣٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبي ماجدة ، قال : قطعت من أذن غلام أو قطع من أذني ، فقدم علينا أبو بكر حاجاً ، فاجتمعنا إليه ، فرفعنا إلى عمر بن الخطاب ، فقال عمر : إن هذا قد بلغ القصاص ، أدعوا لي حجاً ما ليقص منه ،

فلما دعى الحجام قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إني وهبت لخالتي غلاماً وأنا أرجو أن يبارك لها فيه ، فقلت لها : لا تسلميه حجاماً ولا صائغاً ولا قصاباً » [قال أبو داود : روى عبد الأعلى ، عن ابن إسحاق قال : ابن ماجدة رجل من بني سهم ، عن عمر بن الخطاب]

٣٤٣١ — حدثنا ^(١) يوسف بن موسى ، ثنا سلمة بن الفضل ، ثنا ابن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن [الحرقي] عن ابن ماجدة السهمي ، ^(٢) عن عمر [بن خطاب] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه

٣٤٣٢ — حدثنا الفضل بن يعقوب ، ثنا عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، ثنا العلاء بن عبد الرحمن [الحرقي] ، عن ابن ماجدة السهمي ^(٢) ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب في العبد يباع وله مال

٣٤٣٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَالهِ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَهُ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلًا مُؤَبَّرًا فَالْثَمَرَةُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ الْمُبْتَاعُ »

٣٤٣٤ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بقصة العبد ، وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بقصة النخل [قال أبو داود : واختلف الزهري ونافع في أربعة أحاديث هذا أحدها]

٣٤٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني سلمة بن كهيل ، حدثني من سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَالهِ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ الْمُبْتَاعُ »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

(٢) في نسخة « عن ابن ماجدة رجل من بني سهم »

باب في التَّلَقَّى

٣٤٣٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي] ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلَقَّوْا السَّلْعَ حَتَّى يُهَيِّطَ بِهَا الْأَسْوَاقُ »

٣٤٣٧ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا عبيد الله — يعنى ابن عمرو الرقى — عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تَلَقَّى الْجَلْبِ فَإِنْ تَأَمَّاهُ مُتَلَقٍّ [مُشْتَرٍ] فَاشْتَرَاهُ فَصَاحِبُ السَّلْعَةِ بِالْخِيَارِ ، إِذَا وَرَدَتِ السُّوقُ ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : قَالَ سَفِيَانُ : لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ أَنْ يَقُولَ : إِنْ عِنْدِي خَيْرٌ مِنْهُ بِعَشْرَةِ

باب في النهى عن النَّجْشِ

٣٤٣٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تَنَاجَشُوا »

باب في النهى أن يبيع حاضر لباد

٣٤٣٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ، فقلت : ما يبيع حاضر لباد ؟ قال : لا يكون له سمساراً

٣٤٤٠ — حدثنا زهير بن حرب ، أن محمد بن الزبير قال : سمعناهم ، قال زهير : وكان ثقة ، عن يونس ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قُرَيْشٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ ثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لَا يَبِيعُ لَهَا شَيْءٌ وَلَا

يَبْتَاعُ لَهَا شَيْئًا

٣٤٤١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن سالم المكي ، أن أعرايا حدثه ، أنه قدم بحلوبة له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزل على طاحه بن عبيد الله ، فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم سمى أن يبيع حاضر لباد ، ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبايعك فشاوري حتى أمرك أو أنهاك

٣٤٤٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير . عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يبيع حاضر لباد ، وذرّوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض »

باب من اشترى مصرية فكرهها

٣٤٤٣ - حدثنا عبد الله بن مسامة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تلقوا الركبان للبيع . ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا تصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها : فإن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ردها وصانها من تمر »

٣٤٤٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وهشام وحبیب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من اشترى شاة مصرية فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء »

٣٤٤٥ - حدثنا عبد الله بن مخلد التميمي ، ثنا المكي - يعني ابن إبراهيم - ثنا ابن جريج ، حدثني زياد ، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من اشترى غنماً مصرية احتلبها : فإن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر »

٣٤٤٦ - حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، ثنا صدقة بن سعيد ، عن جميع بن عمير التيمي ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من ابتاع مُحَفَّلَةً فهو بالخيار ثلاثة أيام فان ردها رد معها مثل أو مثلئ لَبْنِيهَا قَمَحًا »

باب في النهي عن الحُكْرَةِ

٣٤٤٧ - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن عمرو بن يحيى ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن سعيد بن المسيب ، عن معمر بن أبي معمر أحد بنى عدى بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ » قلت لسعيد : فانك تحتكر ، قال : ومعمر كان يحتكر ، قال أبو داود^(١) : وسألت أحمد ما الحكرة ؟ قال : ما فيه عيش الناس ، قال أبو داود : قال الأوزاعي : المحتكر من يعترض السوق

٣٤٤٨ - حدثنا محمد بن يحيى بن فياض ، ثنا أبي ، ح وثنا ابن المثنى ، ثنا يحيى بن الفياض ، ثنا همام ، عن قتادة ، قال : ليس في التمر حكرة ، قال ابن المثنى : قال : عن الحسن ، فقلنا له : لا تقل عن الحسن ، قال أبو داود : هذا الحديث عندنا باطل ، قال أبو داود :^(١) كان سعيد بن المسيب يحتكر النوى والخبط والبزر ، سمعت أحمد ابن يونس يقول : سألت سفيان عن كَبْسِ الْقَتِّ ، فقال : كانوا يكرهون الحُكْرَةَ ، وسألت أبا بكر ابن عياش ، فقال : اكبسه

باب في كسر الدراهم

٣٤٤٩ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا معتمر ، سمعت محمد بن فضاء

(١) هذه التعليقة والتي في الحديث الآتي مختلفتان في أصول الكتاب ، ووجه اختلافهما توزيعهما على الحديثين ، ولكن جميع النسخ قد انفقت على إثبات جميع مافيهما ، ولم تختلف إلا في توزيعه كما ذكرنا

يحدث ، عن أبيه ، عن علقمة بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس

باب في التسعير

٣٤٥٠ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي ، أن سليمان بن بلال حدثهم ،

حدثني العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رجلا جاء فقال : يارسول الله ، سمر ، فقال « بل أدعو » ثم جاءه رجل فقال : يارسول الله ، سمر ، فقال « بل الله يخفض ويرفع ، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة »

٣٤٥١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ،

أخبرنا ثابت ، عن أنس وقتادة وحמיד ، عن أنس ، قال : قال الناس : يارسول الله ، غلا السعر فسر لنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق ، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال »

باب في النهي عن الغش

٣٤٥٢ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن

العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ برجل يبيع طعاما ، فسأله « كيف تبيع » ؟ فأخبره ، فأوحى إليه أن أدخل يدك فيه ، فأدخل يده فيه ، فاذا هو مبلول ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس منّا من غش »

٣٤٥٣ — حدثنا الحسن بن الصباح ، عن علي ، عن يحيى ، قال : كان

سفيان يكره هذا التفسير ليس منا ليس مثلنا

باب [في] خيار المتبايعين

٣٤٥٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله

ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المتبايعان كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا ، إلا بيع الخيار »

٣٤٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : « أو يقول أحدهما لصاحبه : اختر »

٣٤٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا ، إلا أن تكون صفقة خيار ، ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله »

٣٤٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن جميل بن مرة ، عن أبي الوضئ ، قال : غزونا غزوة لنا ، فزلنا منزلا ، فباع صاحب لنا فرسا بغلام ، ثم أقاما بقية يومهما وليتهما ، فلما أصبحا من الغد حضر الرحيل فقام إلى فرسه يسرجه فندم ، فأتى الرجل وأخذه بالبيع ، فأبى الرجل أن يدفعه إليه ، فقال : بينك وبينك أبو برزة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتيا أبا برزة في ناحية المسكر ، فقالا له هذه القصة ، فقال : أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البيعان بالخيار ما لم يفترقا » قال هشام بن حسان : حدث جميل أنه قال : ما أراكما افترقتما

٣٤٥٨ — حدثنا محمد بن حاتم الجرجاني ، قال : مروان الفزاري أخبرنا ، عن يحيى بن أيوب ، قال : كان أبو زرعة إذا بايع رجلا خيره ، قال : ثم يقول : خيرني ، ويقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يفترقن اثنين إلا عن تراض »

٣٤٥٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن

أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « البَيْمَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَيَنَابُورِكُ لَهَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا بُحِثَتِ الْبَرَكَةُ مِنْ بَيْعِهِمَا » قال أبو داود : وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وحماد ، وأما همام فقال : « حتى يتفرقا أو يختارا » ثلاث مرار

باب في فضل الإقالة

٣٤٦٠ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أقالَ مُسْلِمًا أَقالَهُ اللهُ عَشْرَةَ »

باب فيمن باع بيعتين في بيعة

٣٤٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، عن يحيى بن زكريا ، عن محمد ابن عمرو : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ باعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْ كَسَهُمَا أَوْ الرِّبَا »

باب [في] النهي عن العينة

٣٤٦٢ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني حيوة بن شريح ، ح وثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، ثنا عبد الله بن يحيى البرلسي ، ثنا حيوة بن شريح ، عن إسحاق أبي عبد الرحمن ، قال سليمان : عن أبي عبد الرحمن الخراساني ، أن عطاء الخراساني حدثه ، أن نافعاً حدثه ، عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ (١) »

(١) قال الرافعي : بيع العينة أن يبيع شيئاً من غيره بضمن مؤجل ويسلمه إلى المشتري ، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بضمن نقد أقل من ذلك القدر ، اهـ

وَأَخَذْتُمْ أذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضَيْتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَ كِتْمُ الْجِهَادِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ « قال أبو داود: الإخبار لجمعفر ، وهذا لفظه

باب في السلف

٣٤٦٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن كثير ، عن أبي المنهال ، عن ابن عباس ، قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسَلِّفُونَ في التمر السنة والسنتين والثلاثة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَلَيْسَ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ »

٣٤٦٤ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، ح وثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبه ، أخبرني محمد أو عبد الله بن مجالد ، قال : اختلف عبد الله بن شداد وأبو بردة في السلف ، فبعثوني إلى ابن أبي أوفى ، فسألته ، فقال : إن كُتِبَ نَسْلَفَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّيْبِ ، زَادَ ابْنُ كَثِيرٍ : إِلَى قَوْمِ مَاهُوَ عِنْدَهُمْ ، ثُمَّ اتَّفَقَا : وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبِي زَيْدٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ

٣٤٦٥ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى وابن مهدي ، قالا : ثنا شعبه ، عن عبد الله بن أبي الجالد ، وقال عبد الرحمن : عن [ابن] أبي الجالد ، بهذا الحديث ، قال : عند قوم ما هو عندهم ، قال أبو داود: الصواب ابن أبي الجالد ، وشعبه أخطأ فيه

٣٤٦٦ - حدثنا محمد بن المصنف ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا عبد الملك بن أبي غنبة ، حدثني أبو إسحق ، عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي ، قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الشام ، فكان يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَنَسْلَفُهُمْ

في البر والزيت سعراً معلوماً وأجلاً معلوماً ، فقيل له : بمن له ذلك ^(١) ؟ قال :
ما كنا نسألهم

باب في السلم في ثمرة بعينها

٣٤٦٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن رجل نجراني ، عن ابن عمر ، أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل ، فلم تخرج تلك السنة شيئاً ، فاختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « بِمَ تَسْتَجِلُّ مَالَهُ ؟؟ أَرُدُّ عَلَيْهِ مَالَهُ » ثم قال : « لَا تَسْلِفُوا فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صِلَا حَهُ »

باب السلف [لا] يُحَوَّلُ

٣٤٦٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو بدر ، عن زياد بن خيثمة ، عن سعد — يعني الطائي — عن عطية بن سعد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ »

باب في وضع الجائحة

٣٤٦٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن بكير ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه قال : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَمَارٍ آتَبَاعَهَا ، فَكَثُرَ دِينُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دِينِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ »

٣٤٧٠ — حدثنا سليمان بن داود المهري وأحمد بن سعيد الهمداني ، قالا :

أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج ، ح وثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، المعنى ، أن أبا الزبير المكي أخبره ، عن جابر بن عبد الله ،

(١) أي : أكنتم تسلفون الزيت من عنده الزيت ؟ ونحو هذا .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن بعت من أخيك تمراً فأصابها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً ، ثم تأخذ مال أخيك بغير حق » ؟

باب في تفسير الجائحة

٣٤٧١ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عثمان بن الحكم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : الجوائح كل ظاهر مفسد من مطر أو برد أو جراد أو ريح أو حريق

٣٤٧٢ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عثمان بن الحكم ، عن يحيى بن سعيد ، أنه قال : لاجائحة فيما أصيب دون ثلث رأس المال ، قال يحيى : وذلك في سنة المسلمين

باب في منع الماء

٣٤٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يُمنعُ فضل الماء ليُمنعَ به الكلاً »

٣٤٧٤ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يُسكلمهم الله يوم القيامة : رجلٌ منع ابن السبيل فضل ماء عنده ، ورجلٌ حلف على سلعة بعد العصر - يعني كاذباً - ورجل بايع إماماً فان أعطاه وقي له وإن لم يُعطه لم يف [له] »

٣٤٧٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، بإسناده ومعناه ، قال : ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم ، وقال في السلعة : بالله لقد أُعطي بها كذا وكذا فصدقه الآخر فأخذها

٣٤٧٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهمس ، عن سيار بن

منظور رجل من بنى فزارة، عن أبيه، عن امرأة يقال لها هَيْسَةُ، عن أبيها، قالت: استأذن أبي النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل بينه وبين قيصه فجعل يقبل ويلتزم، ثم قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال «الماء» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال «الملح» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال «أن تفعل الخير خير لك»

٣٤٧٧ — حدثنا علي بن الجعد اللؤلؤي، أخبرنا حريز بن عثمان، عن حبان بن زيد الشَّرْعَبِي، عن رجل من قَرْنِ، ح وثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، ثنا حريز بن عثمان، ثنا أبو خدّاش، وهذا لفظ علي، عن رجل من المهاجرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثاً أسمعه يقول «المُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْكَلَاءِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ»

باب في بيع فضل الماء

٣٤٧٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، عن أبي المنهال، عن إياس بن عبد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع فضل الماء

باب في ثمن السنور

٣٤٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي [ح] وثنا الربيع بن نافع أبو توبة وعلي بن بحر، قالوا: ثنا عيسى، وقال إبراهيم: أخبرنا، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور

٣٤٨٠ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، ثنا عمر بن زيد الصنعاني، أنه سمع أبا الزبير، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الهريرة [ة]

باب في أثمان الكلاب

٣٤٨١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن

٣٤٨٢ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو - عن عبد الكريم ، عن قيس بن حبر ، عن عبد الله بن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ، وإن جاء يطلب ثمن الكلب فاملاً كفه تراباً

٣٤٨٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، أخبرني عون بن أبي جحيفة ، أن أباه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب

٣٤٨٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معروف بن سوييد الجذامي ، أن علي بن رباح الأحمي حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَحِلُّ ثَمَنُ الكلب ، ولا حُلُوانُ الكاهن ، ولا مهر البغي »

باب في ثمن الخمر والميتة

٣٤٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن عبد الوهاب بن بُحْتِ ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله حرم الخمر وثمرتها ، وحرم الميتة وثمرتها ، وحرم الخنزير وثمرته »

٣٤٨٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة : « إنَّ الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » فقيل : يا رسول الله ، أرأيت شحوم الميتة ، فإنه يطلى بها السفن ،

ويدهن بها الجلود ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ « لا ، هو حرام » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شَحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ »

٣٤٨٧ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، قال : كتب إلى عطاء عن جابر ، نحوه ، لم يقل « هو حرام »

٣٤٨٨ - حدثنا مسدد ، أن بشر بن الفضل وخالده بن عبد الله حدثاهم ، المعنى ، عن خالد الحذاء ، عن بركة ، قال مسدد في حديث [خالد] بن عبد الله : عن بركة أبي الوليد [ثم اتفقا] عن ابن عباس ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا عند الركن ، قال : فرفع بصره إلى السماء فضحك فقال « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ » ثلاثا « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشَّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا ثَمَنَهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَكَلَ شَيْءٌ ، حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ثَمَنَهُ » ولم يقل في حديث خالد بن عبد الله [الطَّحَّانَ] « رأيت » وقال « قاتل الله اليهود »

٣٤٨٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال : ثنا ابن إدريس ووكيع ، عن طعمة بن عمرو الجعفرى ، عن عمر بن بيان التعلبي ، عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُشَقِّصْ ^(١) الْخَنَازِيرَ »

٣٤٩٠ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا ، وقال : « حُرِّمَتْ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ »

(١) قال الخطابي : معناه فليستحل أكلها .

٣٤٩١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش،
باسناده ومعناه، قال: الآيات الأواخر في الربا

باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى

٣٤٩٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن
عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى
يستوفيه»

٣٤٩٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر
أنه قال: كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام، فيبعث
علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن
نبيعه، يعني جزافاً

٣٤٩٤ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى، عن عبد الله، أخبرني
نافع، عن ابن عمر، قال: كانوا يتبايعون الطعام جزافاً بأعلى السوق فنهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعه حتى ينقلوه

٣٤٩٥ - حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، ثنا عمرو، عن المنذر
ابن عبيد المدني، أن القاسم بن محمد حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه

٣٤٩٦ - حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالا: ثنا وكيع، عن
سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم «مَنْ ابْتاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتالَهُ» زاد أبو بكر قال: قلت
لابن عباس: لم؟ قال: ألا ترى أنهم يتبايعون بالذهب والطعام مرّجى

٣٤٩٧ - حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، قالا: ثنا حماد، ح وثنا مسدد،
ثنا أبو عوانة، وهذا لفظ مسدد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن

عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا اشتري أحدكم طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه » قال سليمان بن حرب « [حتى] يستوفيه » زاد مسدد قال : وقال ابن عباس : واحسب [أن] كل شيء مثل الطعام

٣٤٩٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : رأيت الناس يُضْرَبُونَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا الطعام جُزَافاً أن يبيعه حتى يبلغه إلى رحله

٣٤٩٩ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا [محمد] بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر ، قال : ابتعت زيتاً في السوق ، فلما استوجبتة [لنفسي] لقيني رجل فأعطاني به ربجاً حسناً ، فأردت أن أضرب على يده ، فأخذ رجل من خفي بذراعي ، فالتفتُ فإذا زيد بن ثابت ، فقال : لا تبعه حيث ابتعته حتى تجوزه إلى رحلك ؛ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يجوزها التجار إلى رحالهم

باب في الرجل يقول في البيع « لا خلابة »

٣٥٠٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن رجلاً ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يُخَدَعُ في البيع ، فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذْ بَايَعْتَ قَعْلَ لَا خِلَابَةَ » فكان الرجل إذا بايع يقول لا خلابة

٣٥٠١ — حدثنا محمد بن عبد الله الأرزقي وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الوهاب ، قال محمد : عبد الوهاب بن عطاء ، أخبرنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رجلاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبتاع وفي عقده ضمف ، فأتى أهله نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا نبي الله ، احجبر على فلان فإنه يبتاع وفي عقده ضمف ، فدعاه

النبي صلى الله عليه وسلم ، فهما عن البيع ، فقال : يا نبي الله ، إني لا أصبر عن البيع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن كنت غير تارك البيع فقل هاء وهاء ولا خلافة » قال أبو ثور : عن سعيد

باب في العُربانِ

٣٥٠٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس أنه بلغه ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العُربانِ ، قال مالك : وذلك - فيما نرى ، والله أعلم - أن يشتري الرجل العبد أو يتكاري الدابة ثم يقول : أعطيك ديناراً على أني إن تركت السلعة أو الكراء فأعطيتك لك

باب في الرجل يبيع ما ليس عنده

٣٥٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن يوسف ابن ماهك ، عن حكيم بن حزام ، قال : يارسول الله ، يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي ، فأبتاعه له من السوق ؟ فقال : « لا تبِعْ ما ليسَ عنْدَكَ »

٣٥٠٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، حدثني عمرو بن شعيب ، حدثني أبي ، عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَحِلُّ سَلْفٌ وَبَيْعٌ ، وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ ، وَلَا رِبْحٌ مَالٌ تَضَمَّنَ ، وَلَا بَيْعٌ مَالٍ لَيْسَ عِنْدَكَ »

باب في شرطٍ في بيع

٣٥٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى — يعني ابن سعيد — عن زكريا ، ثنا عامر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بعتُهُ — يعني بعيره — من النبي صلى الله عليه وسلم واشترطتُ حُمْلَانَهُ إلى أهلي ، قال في آخره « تراني إنما ما كنتك لأذهب بجملك ؟؟؟ خذ جملك وئمنه فهالك »

باب في عهدة الرقيق

٣٥٠٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ »

٣٥٠٧ — حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثني عبد الصمد ، ثنا همام عن قتادة ، بإسناده ومعناه ، زاد : إِنْ وَجَدَ دَاءً فِي الثَّلَاثِ [لَيْلَى] رُدَّ بِغَيْرِ بَيْتَةٍ وَإِنْ وَجَدَ دَاءً بَعْدَ الثَّلَاثِ كَلَّفَ الْبَيْتَةَ أَنَّهُ اشْتَرَاهُ وَبِهِ هَذَا الدَّاءُ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا [التفسير من] كلام قتادة

باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً

٣٥٠٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن مخلد بن خفاف ، عن عروة ، عن عائشة رضيت الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْخِرَاجُ بِالضَّمَانِ »

٣٥٠٩ — حدثنا محمود بن خالد الفريابي ، عن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن مخلد [بن خفاف] الغفاري ، قال : كان بيني وبين أناس شركة في عبد ، فَأَقْتَوَيْتُهُ ^(١) وَبَعْضُنَا غَائِبٌ ، فَأَغْلَّ عَلَى غَلَّةٍ ، فخاصمني في نصيبه إلى بعض القضاة ، فأمرني أن أرد الغلة ، فأتيت عروة بن الزبير فحدثته ، فأتاه عروة فحدثه عن عائشة عليها السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الخراج بالضمان »

٣٥١٠ — حدثنا إبراهيم بن مروان ، ثنا أبي ، ثنا مسلم بن خالد الزنجي ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضيت الله عنها ، أن رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ، ثم وجد به عيباً ، فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فرده عليه ، فقال الرجل : يا رسول الله قد استغل غلامي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الخراج بالضمان » قال أبو داود : هذا إسناد ليس بذلك

باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم

٣٥١١ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، عن أبي عميس ، أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن أبيه ، عن جده ، قال : اشتري الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من عبد الله بشرين ألفاً ، فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم ، فقال : إنما أخذتهم بمشرة آلاف ، فقال عبد الله : فاختر رجلاً يكون بيني وبينك ، قال الأشعث : أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله : فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول ربُّ السلمة ، أو يتاركان »

٣٥١٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا هشيم ، أخبرنا ابن أبي ليلى ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً ، فذكر معناه والكلام يزيد وينقص

باب في الشفعة

٣٥١٣ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشفعةُ في كلِّ شريكٍ ^(١) ربةٌ أو حائط ، لا يصلح أن يبيع حتى يؤذن شريكه ، فإن باع فهو أحق به حتى يؤذنه »

٣٥١٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

(١) « ربة » المراد به الدار أو المنزل وأصله تانيث الربع . وهو المكان الذي

ينزلونه زمن الربيع

٣٥١٥ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب [انزهري] ، عن أبي سلمة ، أو عن سعيد بن المسيب ، أو عنهما جميعاً ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قسمت الأرض وُحِدَّتْ فلا شفعة فيها »

٣٥١٦ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا سفيان ، عن إبراهيم بن ميسرة . سمع عمرو بن الشريد ، سمع أبا رافع ، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول « الجَارُ أَحَقُّ ^(١) بِسِقِيهِ »

٣٥١٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة . عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الجَارِ أَوْ الأَرْضِ »

٣٥١٨ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا عبد الملك ، عن عطاء . عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الجَارُ أَحَقُّ بِشَفْعَةِ جَارِهِ : يَنْتَظِرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا ، إِذَا كَانَ طَرِيقَهُمَا وَاحِدًا »
باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه [عتده]

٣٥١٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، ح وثنا النفيلي ، ثنا زهير ، المعنى ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي بكر [بن محمد] بن عمرو بن حزم ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ »

٣٥٢٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، أن رسول الله صلى الله عليه

(١) السقب - بفتح السين والقاف ، وربما قيل بالصاد - هو القرب والمجاورة

وسلم قال « أيتا رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئاً فوجد متاعه بعينه فهو أحق به ، وإن مات المشتري فصاحب المتاع أسوة الغرماء »

٣٥٢١ - حدثنا سليمان بن داود ، ثنا عبدالله - يعنى ابن وهب - أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث مالك ، زاد : « وإن قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة الغرماء فيها »

٣٥٢٢ - حدثنا محمد بن عوف [الطائى] ، ثنا عبدالله بن عبد الجبار - يعنى الخبائرى - ثنا إسماعيل - يعنى ابن عياش - عن الزبيدي [قال أبو داود : وهو محمد بن الوليد أبو الهذيل الحمصى] عن الزهرى ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « فإن كان قضاءه من ثمنها شيئاً فما بقى فهو أسوة الغرماء ، وأيتا امرىء هلك [و] عنده متاع امرىء بعينه ، اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء » [قال أبو داود : حديث مالك أصح]

٣٥٢٣ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود [هو الطيالسى] ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن أبي المعتمر ، عن عمر بن خلدة قال : أتينا أبا هريرة فى صاحب لنا أفلس ، فقال : لأقضىنَّ فيكم بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به »

باب فيمن أحيا حسيرا (١)

٣٥٢٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن وثنا موسى ، ثنا أبان ، عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن الخيرى ، عن الشعبي ، قال عن أبان : أن عامراً الشعبي حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من وجد دابة قد يحجز عنها أهلها أن يعلموها فسيبوا فأخذها فأحياها فهي له » قال فى حديث أبان :

(١) الحسير : الدابة المأجزة عن المشى

قال عبيد الله : فقالت : عَمَّنْ؟ قال : عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : وهذا حديث حماد ، وهو أبين وأتم

٣٥٢٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، عن حماد - يعني ابن زيد - عن خالد الخذاء ، عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن ، عن الشعبي ، يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ تَرَكَ دَابَّةً بِمَيْلِكَ فَأَحْيَاهَا رَجُلٌ فَهِيَ لِمَنْ أَحْيَاهَا »

باب في الرهن

٣٥٢٦ — حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن زكرياء ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَبِنُ الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ، وَالظَّهْرُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ، وَعَلَى الذِّي يُرَكَّبُ وَيُحْلَبُ النَّفَقَةُ » قال أبو داود : وهو عندنا صحيح

٣٥٢٧ — حدثنا^(١) زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، أن عمر بن الخطاب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَأُنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْطِبُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى » قالوا : يا رسول الله ، تخبرنا من هم ، قال « هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها ، فوالله إن وجوههم لنور ، وإيمانهم على نور : لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس » وقرأ هذه الآية (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون)

باب [في] الرجل يأكل من مال ولده

٣٥٢٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم عن عمارة بن عمير ، عن عمته ، أنها سألت عائشة رضي الله عنها : في حجرى يتيم

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وهو لا يدخل في باب الرهن

أَفَا كُلِّ مَنْ مَالَهُ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنْ مِنْ أَطِيبٍ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ»

٣٥٢٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطِيبٍ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» قال أبو داود: حماد بن أبي سليمان زاد فيه «إِذَا احْتَجْتُمْ» وهو منكر

٣٥٣٠ — حدثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن لي مالا وولداً، وإن والدي يحتاج مالي، قال «أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ؟ إِنْ أَوْلَادِكُمْ مِنْ أَطِيبٍ كَسَبْتُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ»

باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل

٣٥٣١ — حدثنا عمرو بن عون، ثنا هشيم، عن موسى بن السائب، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ عِنْدَ رَجُلٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَيَتَّبِعُ الْبَيْعُ مِنْ بَاعِهِ»

باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده

٣٥٣٢ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبنيتي، فهل عليَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخْذَ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً؟ قال: «خَذِي مَا يَكْفِيكَ وَبَنِيكَ بِالْمَعْرُوفِ»

٣٥٣٣ - حدثنا خشيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : جاءت هند إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل ممسك ، فهل عليّ من حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقِي بِالْمَعْرُوفِ»

٣٥٣٤ - حدثنا أبو كامل ، أن يزيد بن زريع حدثهم ، ثنا حميد - يعنى الطويل - عن يوسف بن ماهك المكي ، قال : كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم ، فقالوا له بالف درهم ، فأدأها إليهم ، فأدركت لهم من مالهم مثليها ، قال : قلت : أقبض الألف الذي ذهبوا به منك ؟ قال : لا ، حدثني أبي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «أد الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك»

٣٥٣٥ - حدثنا محمد بن العلاء وأحمد بن إبراهيم ، قالوا : ثنا طلق بن غنم ، عن شريك ، قال ابن العلاء : وقيس ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أد الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك»

باب في قبول الهدايا

٣٥٣٦ - حدثنا علي بن بحر وعبد الرحيم بن مطرف الرؤاسي ، قالوا : ثنا عيسى - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

٣٥٣٧ - حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة - يعنى ابن الفضل - حدثني محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي

هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَآيَمُ اللَّهِ لَا أَقْبَلُ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا مِنْ أَحَدٍ هَدِيَّةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَهَاجِرًا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا أَوْ دَوْسِيًّا أَوْ تَقْفِيًّا »

باب الرجوع في الهبة

٣٥٣٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان وهمام وشعبة ، قالوا : ثنا قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمَانِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ » قال همام : وقال قتادة : ولا نعلم التيء إلا حراما

٣٥٣٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاوس ، عن ابن عمر وأبى بن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً أَوْ يَهَبَ هِبَةً فَيَرْجِعَ فِيهَا ، إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطَى وَلَدَهُ ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطَى الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ فَإِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْتِهِ »

٣٥٤٠ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني أسامة بن زيد ، أن عمرو بن شعيب حدثه ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُّ مَا وَهَبَ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ فَيَأْكُلُ قَيْتَهُ فَإِذَا اسْتَرَدَّ الْوَاهِبُ فَلْيُوقِفْ فَلْيُعْرِفْ بِمَا اسْتَرَدَّ ثُمَّ لْيُدْفَعْ إِلَيْهِ مَا وَهَبَ »

باب في الهدية لقضاء الحاجة

٣٥٤١ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عمر بن مالك ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن خالد بن أبي عمران ، عن انقاسم ، عن

أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ بِشَفَاعَةِ
فَأَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا قَبَّلَهَا فَقَدْ آتَى بَابًا عَظِيمًا مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ »

باب في الرجل يفضل بعد ولده في النحل

٣٥٤٢ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا سيار، وأخبرنا
مغيرة، وأخبرنا داود، عن الشعبي، وأنا مجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي،
عن النعمان بن بشير، قال: أُنْحَلِنِي أَبِي نُحْلًا، قال إسماعيل بن سالم من بين القوم:
نَحْلَةٌ، غَلَامًا لَهُ، قال: فقالت له أمي [عمره] بنت رواحة: إيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأشهده، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم [فأشهده] فذكر ذلك له،
فقال: إني نجلتُ ابني النعمان نُحْلًا وَإِنَّ عَمْرَةَ سألَتْنِي أَنْ أَشْهَدَكَ عَلَى ذَلِكَ. قال:
فقال « أَلَاكَ وَوَلَدٌ سِوَاهُ »؟ قال: قلت: نعم، قال « فَكَلِمُهُمْ أُعْطِيَتْ مِثْلَ
مَا أُعْطِيَتْ النِّعْمَانُ »؟ قال: لا، قال: فقال بعض هؤلاء المحدثين « هَذَا جَوْرٌ »
وقال بعضهم « هَذَا تَلَجِيئَةٌ فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي » قال مغيرة في حديثه
« أَلَيْسَ يَسْرُكُ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللَّطْفِ سِوَاهُ »؟ قال: نعم، قال
« فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي » وذكر مجالد في حديثه « إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ
أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبْرُوكَ » قال أبو داود
في حديث الزهري قال بعضهم « أَكُلُّ بَنِيكَ » وقال بعضهم « وَوَلَدِكَ » وقال
ابن أبي خالد عن الشعبي فيه « أَلَاكَ بَنُونَ سِوَاهُ »؟ وقال أبو الضحى عن النعمان
ابن بشير « أَلَاكَ وَوَلَدٌ غَيْرُهُ »

٣٥٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن هشام بن عروة،
عن أبيه، حدثني النعمان بن بشير، قال: أعطاه أبوه غلاما، فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم « مَا هَذَا الْغُلَامُ »؟ قال: غلامي أعطانيه أبي، قال « فَكُلِّ
إِخْوَتِكَ أُعْطِيَ كَمَا أُعْطَاكَ »؟ قال: لا، قال « فَاَرُدُّهُ »

٣٥٤٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن حاجب بن المفضل بن المهلب ، عن أبيه ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، اَعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ »

٣٥٤٥ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قالت امرأة بشير : انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن ابنة فلان سألتني أن انحل ابنها غلاما وقالت [لى] : أشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « له إخوة » ؟ فقال : نعم ، قال « فكلمهم أعطيت [مثل] ما أعطيته » قال : لا ، قال « فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ »

باب فى عطية المرأة بغير إذن زوجها

٣٥٤٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود بن أبى هند وحبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا »

٣٥٤٧ — حدثنا أبو كامل ، ثنا خالد — يعنى ابن الحرث — ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا »

باب فى العُمري

٣٥٤٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « العُمري جائزة »

٣٥٤٩ — حدثنا أبو الوليد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله

- ٣٥٥٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة عن جابر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « الْمُعْرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ »
- ٣٥٥١ - حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرني الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أُعْمِرَ عُمرِي فِيهِ لَهُ وَلِعَقِبِهِ يَرِثُهَا مِنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ »
- ٣٥٥٢ - حدثنا أحمد بن أبي الحواري ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعروة ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : وهكذا رواه الليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر

باب من قال فيه ولعقبه

- ٣٥٥٣ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المنى ، قالا : ثنا بشر ابن عمر ، ثنا مالك - يعني ابن أنس - عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن جابر ابن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَأَيُّهَا الَّذِي يُمَاطَاهَا لَا تَرَجِعْ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءَ وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ »
- ٣٥٥٤ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه ، قال أبو داود : وكذلك رواه عقيل [عن ابن شهاب] ويزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شهاب ، واختلف على الأوزاعي في لفظه عن ابن شهاب ، ورواه فليح بن سليمان مثل حديث (١) مالك
- ٣٥٥٥ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، قال « إِنَّمَا الْمُعْرَى الَّتِي أَجَازَ [هَا]

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول «هي لك ولعقبك» فاما إذا قال «هي لك ما عشت» فانها ترجع إلى صاحبها

٣٥٥٦ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن ابن جريج،

عن عطاء، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لَا تُرْقِبُوا وَلَا تُعْمِرُوا فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا أَوْ أَعْمَرَهُ فَهُوَ لورثته»

٣٥٥٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا

سفيان، عن حبيب - يعني ابن أبي ثابت - عن حميد الأعرج، عن طارق المكي، عن جابر ابن عبد الله، قال: قَضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة من الأنصار أعطاهها ابنها حديقاً من نخل فماتت فقال ابنها: إنما أعطيتها حَيَاتِهَا، وله إخوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هِيَ لَهَا حَيَاتُهَا وَمَوْتُهَا» قال: كنت تصدقت بها عليها، قال «ذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ»

باب في الرُّقْبَى

٣٥٥٨ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا داود، عن أبي

الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا»

٣٥٥٩ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، قال: قرأت طلي معقل، عن

عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حجر، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لِمَمْرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتُهُ، وَلَا تُرْقِبُوا فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُهُ»

٣٥٦٠ - حدثنا عبد الله بن الجراح، عن عبيد الله بن موسى، عن عثمان

ابن الأسود، عن مجاهد، قال: الْعُمْرَى أن يقول الرجل للرجل: هو لك ما عشت، فاذا قال ذلك فهو له ولورثته، والرُّقْبَى [هو] أن يقول الانسان: هو لآخري ومنك

باب في تضمين العارية

٣٥٦١ - حدثنا مسدد بن مسرهد، ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّيَ» ثم إن الحسن نسي فقال: هُوَ أَمِينُكَ لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ

٣٥٦٢ - حدثنا الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب، قالوا: ثنا يزيد بن هارون، ثنا شريك، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار منه أدرعاً يوم حنين فقال: أغضب يا محمد؟ فقال «لَا بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ» قال أبو داود: وهذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسط تغير على غير هذا

٣٥٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يَا صَفْوَانَ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ سِلَاحٍ»؟ قال: عارية أم غصبا؟ قال «لَا، بَلْ عَارِيَةٌ» فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا، وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً، فلما هزم المشركون جمعت دروع صفوان فنقد منها أدرعا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان «إِنَّا قَدْ فَقَدْنَا مِنْ أَدْرَاعِكَ أَدْرَاعًا فَهَلْ نَعْرَمُ لَكَ»؟ قال: لا يا رسول الله، لأن في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ [قال أبو داود: وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم]

٣٥٦٤ - حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن ناس من آل صفوان، قال: استعار النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر معناه

٣٥٦٥ - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا ابن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، قال: سمعت أبا أمامة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول « إنَّ الله عز وجل قد أعطى كلَّ ذى حقِّ حَقَّهُ فلا وصيةٌ لِوَارِثٍ ، ولا تَنفِقُ المرأةُ شيئاً من بيتها إلا بأذن زوجها » فقيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال « ذاك أفضلُ أموالنا » ثم قال « العارية مؤدَّاةٌ والمنحةُ مردودَةٌ والدينُ مَقْضِيٌّ والزَّعيمُ غارِمٌ »

٣٥٦٦ — حدثنا إبراهيم بن المستمِر [العصفري] ثنا حبان بن هلال ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، قال : قال [لى] رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتتكَ رُسُلِي فَأَعْطِهِمْ ثَلَاثِينَ دِرْعاً وَثَلَاثِينَ بَعيراً » قال : فقلت : يا رسول الله أعارية مضمونة أو عارية مؤدَّاة ؟ قال « بَلْ مُؤَدَّاةٌ » [قال أبو داود : حبان خال هلال الرأى]

باب فيمن أفسد شيئاً يعرّم مثله

٣٥٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا محمد بن المثنى ، ثنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نساءه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادمها قِطْعَةً فيها طعام ، قال : فَضَرَبَتْ يدها فكسرت القصة ، قال ابن المثنى : فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول « غَارَتِ أُمُكُمْ » زاد ابن المثنى « كُلُّوا » فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها ، ثم رجعنا إلى لفظ [حديث] مسدد : وقال « كُلُّوا » وحبس الرسول والقصة حتى فرغوا فدفع القصة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته

٣٥٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني قُليْتُبُ العامري ، عن جبرة بنت دجاجة ، قالت : [قالت] عائشة رضی الله عنها : ما رأيت صناعاً طعاماً مثلَ صَفِيَّةَ ، صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فبعثت به ، فأخذني

أَفْكَلٌ^(١) فَكَسَرْتُ الْإِنَاءَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْتُ ؟
قال : « إِنَاءٌ مِثْلُ إِنَاءٍ وَطَعَامٌ مِثْلُ طَعَامٍ »

باب المواشى تفسد زرع قوم

٣٥٦٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت الروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا
معمرو ، عن الزهرى ، عن حرام بن محيصة ، عن أبيه أن ناقة للبراء بن عازب دخلت
حائط رجل فأفسدته [عليهم] ، قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل
الأموال حفظها بالنهار ، وعلى أهل المواشى حفظها بالليل

٣٥٧٠ - حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابى ، عن الأوزاعى ، عن
الزهرى ، عن حرام بن محيصة الأنصارى ، عن البراء بن عازب ، قال : كانت له
ناقة ضارية ، فدخلت حائطا فأفسدت فيه ، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها ، قضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها ، وأن حفظ الماشية بالليل على
أهلها ، وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل « آخر كتاب البيوع »

كتاب الأفضية

بسم الله الرحمن الرحيم
باب فى طلب القضاء

٣٥٧١ - حدثنا نصر بن على ، أخبرنا فضيل بن سليمان ، ثنا
عمرو بن أبى عمرو ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : « مَنْ وَلى الْقَضَاءَ فَقَدْ دُبِعَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ »

٣٥٧٢ - حدثنا نصر بن على ، أخبرنا بشر بن عمر ، عن عبد الله بن
جعفر ، عن عثمان بن محمد الأحنسى ، عن المقبرى والأعرج ، عن أبى

(١) « أفكل » بفتح الهمزة والكاف بينهما فاء ساكنة - هي الرعدة من برد أو خوف ،
والمراد أنها لما رأت حسن الطعام أخذتها الغيرة الشديدة فأصابتها بسببها الرعدة

هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

باب في القاضى يخطئ.

٣٥٧٣ — حدثنا محمد بن حسان السقى، ثنا خاف بن خليفة، عن أبي هاشم، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ: واحدٌ في الجنة، واثان في النار؛ فأما الذى في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق نجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار» [قال أبو داود: وهذا أصح شئ، فيه، يعنى حديث ابن بريدة القضاة ثلاثة]

٣٥٧٤ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — أخبرنى يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر ابن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» فحدثت به أبا بكر بن حزم فقال: هكذا حدثنى أبو سلمة عن أبى هريرة

٣٥٧٥ — حدثنا عباس العنبرى، ثنا عمر بن يونس، ثنا ملازم بن عمرو، حدثنى موسى بن نجدة، عن جده يزيد بن عبد الرحمن وهو أبو كثير، قال: حدثنى أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ طَلَبَ قِضَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ، ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ غَلَبَ جَوْرُهُ عَدْلَهُ فَلَهُ النَّارُ»

٣٥٧٦ — حدثنا إبراهيم بن حمزة بن أبى يحيى الرملى، ثنا زيد بن أبى الزرقاء، ثنا ابن أبى الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) إلى قوله (الفاستقون) هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة في قريظة والنضير

باب في طلب القضاء والتسرع إليه

٣٥٧٧ - حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن المثني، قالا : أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن رجاء الأنصاري ، عن عبد الرحمن بن بشر [الأنصاري] الأزرق ، قال : دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود الأنصاريُّ جالس في حلقة ، فقالا : الأرجلُ يُنْفَدُ بيننا ، فقال رجل من الحلقة: أنا ، فأخذ أبو مسعود كَفًّا من حصي فرماه به ، وقال : مهْ إنه كان يكره التسرع إلى الحكيم

٣٥٧٨ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، ثنا عبد الأعلى، عن بلال، عن أنس بن مالك، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ وَكَلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ» [وقال وكيع : عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبي موسى عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال أبو عوانة : عن عبد الأعلى عن بلال بن مرداس الفزاري عن خيثمة البصري عن أنس]

٣٥٧٩ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا قرة بن خالد، ثنا حميد بن هلال، حدثني أبو بردة، قال : قال أبو موسى : قال النبي صلى الله عليه وسلم «لَنْ نَسْتَعْمِلَ، أَلَّا نَسْتَعْمِلَ، عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ»

باب [في] كراهية الرشوة

٣٥٨٠ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن الحرث ابن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرشئ

باب في هدايا العمال

٣٥٨١ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، حدثني قيس ، قال : حدثني عدى بن عميرة الكندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال « يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ فَكُنَّمْنَا مِنْهُ نَحِيظًا فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فقام رجل من الأنصار أسود كأنى أنظر إليه فقال: يا رسول الله أقبلْ عني عملك، قال: « وَمَا ذَلِكَ »؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا، قال: « وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ »، من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ [ه]، وما نهى عنه انتهى »

باب كيف القضاء

٣٥٨٢ — حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا شريك، عن سماك، عن حنش، عن علي عليه السلام، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً، فقلت: يا رسول الله ترسانى وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء؟ فقال: « إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ وَيُبَيِّنُ لِسَانَكَ، فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأُولَى؛ فَانْهَ أَخْرَى أَنْ يَتَيَّنَّ لَكَ الْقَضَاءُ » قال: فما زلت قاضياً، أو ما شككت في قضاء بعدد

باب في قضاء القاضى إذا أخطأ

٣٥٨٣ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بَشَى: فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ »

٣٥٨٤ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، ثنا ابن المبارك، عن أسامة ابن زيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في موارث لهما لم تكن لهما بينة إلا دعواهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله، فبكى الرجلان وقال كل واحد

منها: حتى لك ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « أَمَا إِذْ فَعَلْتُمَا مَا فَعَلْتُمَا فَاقْتَسِمَا وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ » ثم استههما ثم محالا

٣٥٨٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا أسامة ، عن عبد الله بن رافع ، قال : سمعت أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال : يختصمان في مواريث وأشياء قد درست ، فقال « [إِنِّي] إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيَّ فِيهِ »

٣٥٨٦ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وهو على المنبر: يا أيها الناس ، إن الرأى إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا ؛ لأن الله كان يريه ، وإنما هو منا الظن والتكلف

٣٥٨٧ - حدثنا ^(١) أحمد بن عبدة الضبي ، أنا معاذ [بن معاذ] ، قال : أخبرني أبو عثمان الشامي ، ولا إخالني رأيت شاميا أفضل منه ، يعنى حريز بن عثمان

باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضى

٣٥٨٨ - حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ثنا مصعب ابن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم

باب القاضى يقضى وهو غضبان

٣٥٨٩ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، ثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، أنه كتب إلى ابنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَقْضِي الْحُكْمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ »

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وهو غير كامل

باب الحكم بين أهل الذمة

٣٥٩٠ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) فمسخت قال : (فاحكم بينهم بما أنزل الله)

٣٥٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) الآية ، قال : كان بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة أدوا نصف الدية ، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير أدوا إليهم الدية كاملة ، فسوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم

باب (١) اجتهاد الرأي في القضاء

٣٥٩٢ — حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن أبي عون ، عن الحارث ابن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة ، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ [بن جبل] ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال : « كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَّضَ لَكَ قَضَاءٌ » ؟ قال : أقضي بكتاب الله ، قال : « فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ » ؟ قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ » ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يَرْضَى مِنْهُ »

٣٥٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني أبو عون ، عن الحرث بن عمرو ، عن ناس من أصحاب معاذ ، عن معاذ بن جبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن ، فذكر معناه

باب في الصلح

٣٥٩٤ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني سليمان بن بلال ، ح وثنا أحمد بن عبد الواحد الدمشقي ، ثنا مروان — يعني ابن محمد — ثنا سليمان بن بلال أو عبد العزيز بن محمد ، شك الشيخ ، عن كثير ابن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصَّلْحُ جَانِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ » زاد أحمد « إِلَّا صَلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا » وزاد سليمان بن داود : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ »

٣٥٩٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك ، أن كعب بن مالك أخبره ، أنه تقاضى ابن أبي حدردٍ دينًا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته ، فخرج إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سيفه^(١) حجرته ، ونادى كعب بن مالك ، فقال « يا كعب » فقال : لبيك يا رسول الله ، فأشار له بيده أن ضع الشطر من دينك ، قال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « قُمْ فَاقْضِهِ »

باب في الشهادات

٣٥٩٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن السرح^(٢) ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، أن أباه أخبره ، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره ، أن عبد الرحمن بن أبي عمرة

(١) « سجع حجرته » بكسر السين أو فتحها مع سكون الجيم فهما - هو السرح ، أو هو خاص بالريق منه ، يكون في مقدم البيت ، ولا يسمى سجعاً حتى يكون مشقوقاً من وسعه كأنه مصراعاً باب

(٢) في نسخة « حدثنا ابن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني »

الأنصارى أخبره، أن زيد بن خالد الجهني أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ، أَوْ يُخْبِرُ بِشَهَادَتِهِ، قَبْلَ أَنْ يُسْتَلْهَأَ» شك عبد الله بن أبي بكر أيتها قال، قال أبو داود: قال مالك: الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له، قال الهمداني: ويرفعها إلى السلطان، قال ابن السرح: أو يأتي بها الإمام، والإخبار في حديث الهمداني، قال ابن السرح: ابن أبي عمرة، لم يقل عبد الرحمن

باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها

٣٥٩٧ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا عمارة بن غزوية، عن يحيى بن راشد، قال: جلسنا لعبد الله بن عمر، فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ [عنه]، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنُهُ اللَّهُ رَدَّغَةَ الْحَبَالِ^(١) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»

٣٥٩٨ - حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم، ثنا عمر بن يونس، ثنا عاصم بن محمد بن زيد العمري، حدثني المثني بن يزيد، عن مطر الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه، قال «وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ يَظْلَمُ فَقَدْ بَاءَ بِفَضْبٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»
باب في شهادة الزور

٣٥٩٩ - حدثنا يحيى بن موسى البلخي، ثنا محمد بن عبيد، حدثني سفيان - يعني العصفري - عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خريم بن فاتك، قال:

(١) ردغة الحبال - بفتح الراء وسكون الدال - قال في النهاية: هي وحل وطين كثير وقد جا. تفسيرها في الحديث بأنها عصارة أهل النار

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، فلما انصرف قام قائم فقال
« عُدَلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ » ثلاث مرار ، ثم قرأ (فاجتنبوا الرجس
من الأوثان واجتنبوا قول الزور حنفاً ، لله غير مشركين به)
باب من ترد شهادته

٣٦٠٠ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ،
عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ردَّ شهادة الخائن والخائنة ، وذى الغمْرِ على أخيه ، وردَّ شهادة القانع^(١) لأهل
البيت ، وأجازها لغيرهم ، قال أبو داود ، الغمْر^(٢) الحِنَّة والشحناء [والقانع :
الأجير التابع مثل الأجير الخالص]

٣٦٠١ - حدثنا محمد بن خلف بن طارق الرازى ، ثنا زيد بن
يحيى بن عبيد الخزاعى ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى
باسناده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا
خَائِنَةٍ وَلَا زَانٍ وَلَا زَانِيَةٍ وَلَا ذِي غَمْرِ عَلَى أَخِيهِ »

باب شهادة البدوى على أهل الأمصار

٣٦٠٢ - حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني
يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ،
عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ بَدَوِيٍّ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ »

باب الشهادة في الرضاع

٣٦٠٣ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن
ابن أبي مليكة ، حدثني عقبة بن الحارث ، وحدثني صاحب لي عنه ، وأنا لحدث

(١) «القانع» أصله السائل المصطبر الراضى بأذن قوت ، والمراد به ههنا أن من كان
في نفقة قوم كالخادم والتابع لم تقبل شهادته لهم
(٢) في نسخة «الغمر الحقد والبغضاء» والمعنى واحد

صاحبي أحفظ ، قال : تزوّجتُ أمَّ يحيى بنت أبي إهاب ، فدَخَلتْ علينا امرأة سوداء فرعمت أنها أرضعتنا جميعاً ، فأثيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأعرض عني ، فقالت : يارسول الله إنها لكاذبة ، قال «وما يُدْرِيكَ وَقَدْ قَالَتْ مَا قَالَتْ؟ دَعَهَا عَنْكَ»

٣٦٠٤ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرابي، ثنا الحارث بن عمير البصري، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا إسماعيل بن عليّة، كلاهما عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن أبي مريم، عن عقبه بن الحارث، وقد سمعته من عقبه ولكني لحديث عبيد أحفظ، فذكر معناه [قال أبو داود: نظر حماد ابن زيد إلى الحارث بن عمير فقال: هذا من ثقات أصحاب أيوب]

باب شهادة أهل الذمة و [في] الوصية في السفر

٣٦٠٥ - حدثنا زياد بن أيوب، ثنا هشيم، أخبرنا زكريا، عن الشعبي، أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة يدقّوقاه^(١) هذه ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدموا الكوفة فأتيا [أبا موسى] الأشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأحلفها بعد العصر بالله ما خاننا ولا كذبا ولا بدلاً ولا كتبنا ولا غيراً، وإنها لوصية الرجل وتركته، فأمضى شهادتهما.

٣٦٠٦ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد ابن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: خرج رجل من بني سَهْمٍ مع تميم الداري وعدي بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جَامَ فِضَّةٍ مَحْضُوصاً بالذهب، فأحلفها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجمام بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعدي، فقام رجلان من أولياء

(١) «دقّوقاه» بلد بين بغداد وإربل، تقصر وتمد

السهمي فخلقا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجاه لصاحبهم ، قال :
فنزلت فيهم (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) الآية
باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به

٣٦٠٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن الحكم بن نافع حدثهم ،
أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن عمارة بن خزيمة ، أن عمه حدثه ، وهو من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرساً من أعرابي ،
فاستبمه النبي صلى الله عليه وسلم ليقتضيه ثمن فرسه ، فأسرع رسول الله صلى الله
عليه وسلم المشى وأبطأ الأعرابي ، فطلق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه
بالفرس ولا يشعرون أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه ، فنادى الأعرابي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت مبتاعاً هذا الفرس وإلا بته ، فقام النبي
صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الأعرابي فقال « أَوْ لَيْسَ قَدِ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ »
فقال الأعرابي : لا ، والله ما بعتك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « بلى قَدِ ابْتَعْتَهُ
مِنْكَ » فطلق الأعرابي يقول : هَلُمَّ شَهِيداً ، فقال خزيمة بن ثابت : أنا أشهد
أنك قد بايعته ، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال « بِمِ تَشْهَدُ » ؟
فقال : بتصديقك يا رسول الله ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة
بشهادة رجلين

باب القضاء باليمين والشاهد

٣٦٠٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي ، أن زيد بن الحباب
حدثهم ، ثنا سيف المكي ، قال عثمان : سيف بن سليمان ، عن قيس بن سعد ،
عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى
بيمين وشاهد

٣٦٠٩ — حدثنا محمد بن يحيى وسلمة بن شبيب ، قالا : ثنا عبدالرزاق ،
أخبرنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، بإسناده ومعناه ، قال سلمة في حديثه :
قال عمرو : في الحقوق

٣٦١٠ - حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهرى ، ثنا الراوردي ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد ، قال أبو داود : وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث ، قال : أخبرني الشافعي عن عبد العزيز ، قال : فذكرت ذلك لسهيل فقال : أخبرني ربيعة وهو عندي ثقة أني حدثته إياه ، ولا أحفظه ، قال عبد العزيز : وقد كان أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسى بعض حديثه فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه .

٣٦١١ - حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، ثنا زياد - يعني ابن يونس - حدثني سليمان بن بلال ، عن ربيعة ، باسناد أبي مصعب ومعناه ، قال سليمان : فقلت سهيلا فسألته عن هذا الحديث ، فقال : ما أعرفه ، قلت له : إن ربيعة أخبرني به عنك ، قال : فان كان ربيعة أخبرك عنى فحدث به عن ربيعة عنى .

٣٦١٢ - حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا عمار بن شعيب بن عبد الله بن الزبيب العنبري ، حدثني أبي ، قال : سمعت جدي الزبيب يقول بعث نبى الله صلى الله عليه وسلم جيشاً إلى نبي العنبر فأخذوهم بُرْكَبَةً من ناحية الطائف ، فاستاقوهم إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فركبت فسبقتهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته ، أتانا جُنْدُكَ فأخذونا ، وقد كنا أسلمنا وخَضَرْنَا آذَانَ النَّعْمِ ^(١) فلما قدم بلعنبر قال لى نبي الله صلى الله عليه وسلم «هَلْ لَكُمْ بَيِّنَةٌ عَلَى أَنْكُمْ أَسْلَمْتُمْ قَبْلَ أَنْ تُؤْخَذُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؟» قلت : نعم ، قال «مَنْ بَيَّنَّتْكَ؟» قلت : سمرة رجل من بني العنبر ورجل آخر سماه له ، فشهد الرجل ، وأبى سمرة أن يشهد . فقال نبي الله

(١) «خضر منا آذان النعم» أى : قطعنا أطراف آذانها ، وكان ذلك علامة وفارقا بين من أسلم ومن لم يسلم

صلى الله عليه وسلم « قَدْ أَبَى أَنْ يَشْهَدَ لَكَ فَتَحْلِفُ مَعَ شَاهِدِكَ الْآخَرَ » ؟
قلت : نعم ، فاستحلفنى ، فحلفت بالله لقد أسلمنا يوم كذا وكذا وخضرتنا آذان
النعم ، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم « اذْهَبُوا فَقَاتِلُواهُمْ أَنْصَافَ الْأَمْوَالِ
وَلَا تَمَسُّوا ذَرَارِيَهُمْ ، لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ ضَلَالَةَ الْعَمَلِ مَارَزَيْنَاكُمْ ^(١)
عقلا » قال الزيب : فدعتنى أمى ، فقالت : هذا الرجل أخذ زريتى ، ^(٢)
فانصرفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يعنى فأخبرته ، فقال لى « احبسه »
فأخذت بتلبسه ، وقت معه مكاننا ، ثم نظر إلينا نبي الله صلى الله عليه وسلم قائمين
فقال « مَا تُرِيدُ بِأَسِيرِكَ » ؟ فأرسلته من يدى ، فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم
فقال للرجل « رُدْ عَلَى هَذَا زُرِّيَّةَ أُمِّهِ الَّتِي أَخَذْتَ مِنْهَا » فقال : يا نبي الله ، إنها
خرجت من يدى ، قال : فأخضع نبي الله صلى الله عليه وسلم سيف الرجل فأعطانيه ،
وقال للرجل « اذهب فزده أصعاً من طعام » قال : فزادنى أصعاً من شعير
باب الرجلين يدعيان شيئاً وليست لهما بيته

٣٦١٣ — حدثنا محمد بن منهل الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا ابن أبي
عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده أبي موسى
الأشعري أن رجلين ادعيا بغيرا أو دابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليست لواحد
منها بيته ، فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما

٣٦١٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا عبد الرحيم بن
سليمان ، عن سعيد ، بإسناده ومعناه

٣٦١٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا حجاج بن منهل ، ثنا همام ، عن
قتادة ، بمعنى إسناده ، أن رجلين ادعيا بغيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أى : ما نقصناكم

(٢) « زريتى » بتثنية الزاى وسكون الراء وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء
وبالتثنية - الطنفة أو البساط ذو الخمل ، وجمعها زراى

فبعث كل واحد منها شاهدين، فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين

٣٦١٦ - حدثنا محمد بن لمنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليس لواحد منها بينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «أَسْتَهْمَا عَلَى الْيَمِينِ مَا كَانَ أَحَبًّا ذَلِكَ أَوْ كَرِهًا»

٣٦١٧ - حدثنا أحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب، قالا : ثنا عبد الرزاق، قال أحمد : قال : ثنا معمر، عن همام بن منه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما عليها » قال سلمة : قال : أخبرنا معمر، وقال : إذا أكره الاثنان على اليمين

٣٦١٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا خالد بن الحارث، عن سعيد ابن أبي عروبة، باسناد ابن منهال مثله، قال : في دابة، وليس لها بينة، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين
باب اليمين على المدعى عليه

٣٦١٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قال : كتب إلى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه

باب كيف اليمين؟

٣٦٢٠ - حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال - يعني لرجل حلفه - : «أحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندك شيء» يعني للمدعى [قال أبو داود: أبو يحيى اسمه زياد كوفي ثقة]

باب إذا كان المدعى عليه ذميا أم يحلف؟

٣٦٢١ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن شقيق، عن الأشعث، قال : كان بيني وبين رجل من اليهود أرضٌ فَجَحَدَنِي، فقدمته

إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال [لى] النبي صلى الله عليه وسلم « ألك بينة » قلت : لا ، قال لليهودي : « احلف » قلت : يا رسول الله ، إذ يحلف ويذهب بمالى ، فانزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم) إلى آخر الآية
باب الرجل يحلف على غيره فيما غاب عنه

٣٦٢٢ - حدثنا (١) محمود بن خالد ، ثنا الفريابي ، ثنا الحرث بن سليمان ، حدثني كردوس ، عن الأشعث بن قيس ، أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في أرض من اليمن ، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا ، وهي في يده ، قال : « هل لك بينة » ؟ قال : لا ، ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه ، فتها الكندي ، يعني لليمن ، وساق الحديث .

٣٦٢٣ - حدثنا هناد بن (٢) السري ، ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي ، عن أبيه ، قال : جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي ، فقال الكندي : هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي « ألك بينة » ؟ قال : لا ، قال : « فلك يمينه » فقال : يا رسول الله ، إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ليس يتورع من شيء ، فقال : « ليس لك منه إلا ذلك »

باب كيف يحلف الذمي ؟؟

٣٦٢٤ - حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، ثنا رجل من مزينة ، ونحن عند سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني لليهود « أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من رنى » ؟ [وساق الحديث في قصة الرجم]

(١) أنظر الحديث (رقم ٣٢٤٤)

(٢) أنظر الحديث (رقم ٣٢٤٥)

٣٦٢٥ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصعب ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، بهذا الحديث وبإسناده ، قال : حدثني رجل من مزينة ممن كان يتبع العلم ويعيه ، [يحدث سعيد بن المسيب] وساق الحديث [بمعناه]

٣٦٢٦ - حدثنا محمد بن المنثري ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يعني لابن^(١) «صُورِ يَا أَذْكَرُ كَمْ بِاللَّهِ الَّذِي نَجَّاهُكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ وَأَقْطَعَكُمْ الْبَحْرَ وَظَلَّلَ عَلَيْكُمْ الْغَمَامَ وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ الْمَنَ وَالسَّلْوَى وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، أَمْجِدُونَ فِي كِتَابِكُمُ الرِّجْمَ ؟» قال : ذكرتني بعظيم ، ولا يسعي أن أكذبك ، وساق الحديث

باب الرجل يحلف على حقه

٣٦٢٧ - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة وموسى بن مروان الرقي ، قالا : ثنا بقیة بن الوليد ، عن بجير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ، عن عوف بن مالك ، أنه حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين ، فقال القاضي عليه لما أدبر : حسبي الله ونعم الوكيل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ ، وَلَكِنْ عَابَكَ بِالْكَيْسِ ، فَإِذَا غَابَكَ أَمْرٌ [و] قُتِلَ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ »

باب في الحبس في الدين وغيره^(٢)

٣٦٢٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن ویر بن أبي ذليلة ، عن محمد بن ميمون ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لِيُ الْوَاجِدُ يُجِلُّ عَرْضَهُ وَعَقُوبَتُهُ» قال

(١) أصل القصة أن جماعة من اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا له : يا أبا القاسم ، ما ترى في رجل وامرأة زنيا؟ فقال لهم «اتنوني بأعلم رجل منكم» فجاءوا بابن صوريا ، فقال له «أذكر كم - الخ»

(٢) في نسخة «باب في الدين هل يحبس به؟»

ابن المبارك : يحلُّ عرضه يغلظ له ، وعقوبته يجبس له

٣٦٢٩ — حدثنا معاذ بن أسد ، ثنا النضر بن شميل ، أخبرنا هرماس ابن حبيب رجل من أهل البادية ، عن أبيه ، [عن جده] قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريم لي ، فقال لي « الزمه » ثم قال [لي] « يا أخا بني تميم ، ما تريد أن تفعل بأسيرك » ؟

٣٦٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جبس رجلا في تهمة

٣٦٣١ — حدثنا محمد بن قدامة ومؤمل بن هشام ، قال ابن قدامة : حدثني إسماعيل ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال ابن قدامة : أن أخاه أو عمه ، وقال مؤمل : أنه قام إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ، فقال جيراني بما أخذوا ، فأعرض عنه ، مرتين ، ثم ذكر شيئا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « خلوا له عن جيرانه » لم يذكر مؤمل وهو يخطب

باب في الوكالة

٣٦٣٢ — حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ، ثنا عيسى ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله أنه سمعه يحدث قال : أردت الخروج إلى خيبر ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، وقلت له : إني أردت الخروج إلى خيبر ، فقال « إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقاً ، فإن ابغى منك آية فضع يدك على ترَفُوتِهِ »

أبواب من القضاء

٣٦٣٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المثنى بن سعيد ، ثنا قتادة ، عن بشير بن كعب العدوي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع »

٣٦٣٤ — حدثنا مسدد وابن أبي خنف ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ،

عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا استأذن أحدكم أخاه أن يعرز خشبة في جداره فلا يمنعه » فنكسوا ، فقال « مالي أراكم قد أعرضتم ؟؟ لآلقينها بين أكتافكم » [قال أبو داود :] وهذا حديث ابن أبي خلف ، وهو أتم

٣٦٣٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يحيى ، عن محمد بن يحيى ابن حبان ، عن أولوة ، عن أبي صرمة ، قال غير قتيبة في هذا الحديث : عن أبي صرمة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « من ضارَّ أضَرَ الله به ، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه »

٣٦٣٦ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا حماد ، ثنا واصل مولى أبي عيينة ، قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث ، عن سمرة بن جندب أنه كانت له عضدٌ ^(١) من نخل في حائط رجل من الأنصار ، قال : ومع الرجل أهله ، قال : فكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذى به ويشقُّ عليه ، فطلب إليه أن يبيعه ، فأبى ، فطلب إليه أن يناقاه ، فأبى ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر [ذلك] له ، فطلب إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعه ، فأبى ، فطلب إليه أن يناقاه ، فأبى ، قال « فهبَّه له ولك كذا وكذا » أمرًا رغبةً فيه ، فأبى ، فقال « أنت مضارٌّ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصاري « اذهب فاقلم نخله »

٣٦٣٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا الليث ، عن الزهري ، عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه ، أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرَّة ^(٢) التي يسقون بها ، فقال الأنصاري : سرح الماء يمر ، فأبى عليه الزبير ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير « اسق يا زبير ثم أرسل جارك » فغضب الأنصاري ،

(١) «عضد من نخل ، يفتح العين وضم الصاد — قال الخطابي : هو هكذا في رواية أبي داود ، وصوابه عضيد ، يريد نخلًا لم تسبق ولم تطل ، قال الأصمعي : إذا صار للنخلة جذع يتناول منه المتناول فذلك النخلة العضية ، وجمعه عضيدات

(٢) « شراج » بكسر الشين — جمع شرجة ، وهي مسيل الماء

فقال: يا رسول الله ، أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: « اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر » فقال الزبير: فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) الآية

٣٦٣٨ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد - يعني ابن

كثير - عن أبي مالك بن ثعلبة ، عن أبيه ثعلبة بن أبي مالك ، أنه سمع كبارهم يذكرون أن رجلا من قريش كان له سهم في بني قريظة ، فخاصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهزور^(١) [يعني] السيل الذي يقتسمون ماءه ، فقضى بينهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الماء إلى الكهين لا يحبس الأعلى على الأسفل

٣٦٣٩ - حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، حدثني

أبي عبد الرحمن بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السيل المهزور أن يمسك حتى يبلغ الكهين ثم يرسل الأعلى على الأسفل

٣٦٤٠ - حدثنا محمود بن خالد ، أن محمد بن عثمان حدثهم ، ثنا

عبد العزيز بن محمد ، عن أبي طوالة وعمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال: اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان في حريم نخلة ، في حديث أحدهما؛ فأمر بها فذرعت فوجدت سبعة أذرع ، وفي حديث الآخر فوجدت خمسة أذرع ، ففضى بذلك ، قال عبد العزيز: فأمر بجريدة من جريدها فذرعت .

« آخر كتاب الأفضية »

(١) «مهزور» بيم مفتوحة فهاء ساكنة فزاي وآخره راء مهملة - هو واد من أودية المدينة ، وقيل: موضع سوق المدينة . اهـ وذهب ابن الأثير إلى الأول وجعل اسم السوق مهزور ، بتقديم المهملة وتأخير الزاي

أول كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحث على^(١) طلب العلم

٣٦٤١ - حدثنا مسدد بن مسرهد، ثنا عبد الله بن داود، سمعت

عاصم ابن رجاء بن حيوة يحدث، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، قال: كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فجاءه رجل فقال: يا أبا الدرداء، إني جئتُك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما جئت لحاجة، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقاً مِّنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضاً لِّطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يورثوا دِينَاراً وَلَا درهماً وورثوا العلم فمَنْ أخذه أخذ بحظٍّ وافر»

٣٦٤٢ - حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، ثنا الوليد، قال: لقيت

شبيب ابن شيبه فحدثني [به]، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي الدرداء - يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم - بمعناه

٣٦٤٣ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي

صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله له به طريق الجنة، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه»

(١) في نسخة «باب في فضل العلم»

باب رواية حديث أهل الكتاب

٣٦٤٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت [المروزي]، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري، عن أبيه أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل من اليهود مرَّ بجنائزة، فقال: يا محمد، هل تتكلم هذه الجنائزة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «الله أعلم» فقال اليهودي: إنها تتكلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله ورسله، فإن كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقا لم تكذبوه»

٣٦٤٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة - يعنى ابن زيد بن ثابت - قال: قال زيد بن ثابت: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود، وقال «إني والله ما آمن يهود على كتابي» فتعلمته، فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذفته، فكنت أكتب له إذا كَتَبَ وأقرأ له إذا كُتِبَ إليه

باب (١) في كتاب العلم

٣٦٤٦ - حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: ثنا يحيى، عن عبيد الله بن الأحنس، عن الوليد بن عبد الله [بن أبي مغيث]، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت أكتب كل شيء أسعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أكتب كل شيء [تسمعه] ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت [ذلك] لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأوماً بأصبعه إلى فيه، فقال «اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق»

٣٦٤٧ - حدثنا نصر بن علي، أخبرنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن

المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث، فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه، فمحاها

٣٦٤٨ - (١) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن شهاب، عن الخذاء، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

٣٦٤٩ - حدثنا مؤمل، قال: ثنا الوليد، ح وحدثنا العباس بن الوليد ابن مزيد، قال: أخبرني أبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: ثنا أبو سلمة - يعني ابن عبد الرحمن - قال: حدثني أبو هريرة قال: لما فتحت مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر الخطبة خطبة النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال: « اكتبوا لأبي شاه »

٣٦٥٠ - حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: ثنا الوليد، قال: قلت لأبي عمرو: ما يكتبوه؟ (٢) قال: الخطبة التي سمعها يومئذ منه

باب في التشديد في الكذب

على رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٦٥١ - حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا [خالد] ح، وثنا مسدد، ثنا خالد، المعنى، عن بيان بن بشر، قال مسدد: أبو بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه أصحابه؟ فقال: أما والله لقد

(١) هذا الحديث والحديثان بعده سقطا من بعض النسخ، قال المزى: وهو في رواية أبي الحسن ابن العبد ولم يذكره أبو القاسم
(٢) هكذا في كافة الأصول

كان لي منه وجه ومزلة ، ولكني سمعته يقول « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار »

باب الكلام في كتاب الله بغير علم

٣٦٥٢ — حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى ، ثنا يعقوب [بن إسحاق] المقرئ [الحضرمي] ، ثنا سهيل بن مهران [أخو حزم القطعي] ، ثنا أبو عمران ، عن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ »

باب تكرير الحديث

٣٦٥٣ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن أبي عقيل هاشم ابن بلال ، عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام ، عن رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث مرات

باب في سرد الحديث

٣٦٥٤ — حدثنا محمد بن منصور الطوسي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، قال : جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة رضي الله عنها ، وهي تصلي ، فجعل يقول : اسمي ياربة الحجر ، مرتين ، فلما قضت صلاتها قالت : ألا تعجب إلى هذا وحديثه ، إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحدث الحديث لو شاء العاد أن يحصيه أحصاه

٣٦٥٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : ألا يعجبك أبو هريرة؟ جاء مجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعي ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضى سُبْحَتِي ، ولو أدركته لرددت عليه ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث [مثل] سردكم

باب التَّوَقِّي فِي الْفِتْيَا

٣٦٥٦ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا عيسى، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصنابحي، عن معاوية، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الغلوطات^(١)

٣٦٥٧ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا سعيد - يعنى ابن أبي أيوب - عن بكر بن عمرو، عن مسلم بن يسار أبي عثمان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أَفْتَى» [ح] وحدثنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطُّنْبُذِيُّ رضيع عبد الملك بن مروان، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ» زاد سليمان المهري في حديثه «وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ» وهذا لفظ سليمان

باب كراهية منع العلم

٣٦٥٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجَبَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

باب فضل نشر العلم

٣٦٥٩ - حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: ثنا جرير

(١) «الغلوطات» بفتح الغين المعجمة وضم اللام - هي المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فبهيج بذلك شر وفتنة . وهي جمع غلوطة - بالفتح - ثم قيل : هي مثل حلوبة وركوبة ، إذا جعلنا اسمين . وقيل : أصلها أغلوطة خففت بطرح الهمزة كما تقول لحمر، وأنت تريد الأحمر

عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَسْمَعُونَ وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ وَيَسْمَعُ مِنْ سَمِعَ مِنْكُمْ»

٣٦٦٠ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَيْسَ بِفِقْهِهِ»

٣٦٦١ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه عن سهل - يعنى ابن سعد - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والله لأن يهدى بهذاك رجلٌ واحدٌ خيرٌ من حُمْرِ النَّعَمِ»

باب الحديث عن بنى إسرائيل

٣٦٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»

٣٦٦٣ - حدثنا محمد بن المثني، ثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحدِّثنا عن بنى إسرائيل حتى يُصْبِحَ. ما يقوم إلا إلى عَظْمِ صَلَاةٍ^(١).

(١) «عظم صلاة» عظم الشيء - بضم العين وسكون الظاء - أكثرها ومعظمها، كأنه أراد أنه صلى الله عليه وسلم لا يقوم إلا للصلاة الفريضة

باب في طلب العلم لغير الله تعالى

٣٦٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا سريح بن النعمان، ثنا فليح، عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر [الأنصاري]، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني ريجها

باب في القصص

٣٦٦٥ - حدثنا محمود بن خالد، ثنا أبو مسهر، حدثني عباد بن عباد الخواص، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عمرو بن عبد الله السيباني، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا يَقْصُ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَلٌ»

٣٦٦٦ - حدثنا مسدد، ثنا جعفر بن سليمان، عن المعلى بن زياد، عن العلاء بن بشير [المرزني]، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: جاست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وإن بعضهم ليستر ببعض من العري، وقارى، يقرأ علينا، إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام علينا، فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت القارى، فسلم، ثم قال: «ما كنتم تصنعون؟ قلنا: يارسول الله، [إنه] كان قارى، لنا يقرأ علينا، فكنا نستمع إلى كتاب الله، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الحمد لله الذى جعل من أمتي من أمرت أن أصبر نفسي معهم» قال: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسَطْنَا لِيَعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَتَحَلَّقُوا، وَبَرَزَتْ وَجُوهُهُمْ لَهُ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبَشِّرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِكِ

المهاجرين بالنور التام يوم القيامة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة»

٣٦٦٧ — حدثنا محمد بن المنثي ، حدثني عبد السلام — يعني ابن مطهر [أبو ظفر] — ثنا موسى بن خلف العمي ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة»

٣٦٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقرأ على سورة النساء» قال : قلت : اقرأ عليك وعليك وأنزل؟ قال «إني أحب أن أسمعه من غيري» قال : فقرأت عليه حتى إذا انتهت إلى قوله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشييد) الآية ، فرفعت رأسي فإذا عيناه تهملان «آخر كتاب العلم»

كتاب الأشربة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [في] تحريم الخمر

٣٦٦٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا أبو حيان ، حدثني الشعبي ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة أشياء : من العتب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير ، والخمر ما خامر العقل ، وثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فبين عهداً ننهي إليه : الجدة ، والكلانة ، وأبواب من أبواب الربا

٣٦٧٠ — حدثنا عباد بن موسى العُتَلِيّ ، أخبرنا إسماعيل — يعني ابن جعفر — عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو ، عن عمر بن الخطاب قال : لما نزل تحريم الحجر قل عمر : اللهم بين لنا في الحجر بياناً شفاءً ، فنزلت الآية التي في البقرة (يسألونك عن الحجر والميسر قل فيما إنتم كبير) الآية ، قال : فدُعِيَ عمر فقُرئت عليه ، قال : اللهم بين لنا في الحجر بياناً شفاءً ، فنزلت الآية التي في النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة ينادى : ألا لا يقربن الصلاة سكران ، فدُعِيَ عمر فقُرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الحجر بياناً شفاءً ، فنزلت هذه الآية (فهل أنتم متبهون) قال عمر : انتهينا

٣٦٧١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، ثنا عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاها قبل أن تحرم الحجر فأتمتهم على في المغرب ققرأ (قل يا أيها الكافرون) فخلطَ فيها ، فنزلت (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون)

٣٦٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) و (يسألونك عن الحجر والميسر قل فيما إنتم كبير ومنافع للناس) نسختها التي في المائدة (إنما الحجر والميسر والأنصاب) الآية

٣٦٧٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كنت ساقى القوم حيث حرمت الحجر في منزل أبي طلحة ، وما شرابنا يومئذ إلا الفُضِيخُ^(١) ، فدخل علينا رجل ، فقال : إن الحجر قد

(١) «الفضيخ» بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة - شراب يتخذ من البسر

حرمت ، ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلنا : هذا منادى رسول
الله صلى الله عليه وسلم

باب العنب يعصر للخمر ^(١)

٣٦٧٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن
عبد العزيز بن عمر ، عن أبي علقمة مولاة وعبد الرحمن بن عبد الله التافقي أنهما
سما ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ اللهُ الخمر وشاربها
وساقياها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصمها وحاملها والمحمولة إليه »

باب [ما جاء] في الخمر تخلل

٣٦٧٥ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن السدي ،
عن أبي هبيرة ، عن أنس بن مالك ، أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن أيتام ورثوا خمرًا ، قال : « أَهْرِ قَهَا » قال : أفلا أجعلها خلاً ؟ قال : « لا »
باب الخمر مما هو

٣٦٧٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إسرائيل ، عن
إبراهيم بن مهاجر ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « إِنْ مِنْ الْعَنْبِ خَمْرًا ، وَإِنْ مِنْ التَّمْرِ خَمْرًا ، وَإِنْ مِنْ الْعَسَلِ
خَمْرًا ، وَإِنْ مِنْ الْبُرِّ خَمْرًا ، وَإِنْ مِنْ الشَّعِيرِ خَمْرًا »

٣٦٧٧ — حدثنا مالك بن عبد الواحد [أبو غسان] ، ثنا معتمر ، قال :
قرأت على الفضيل [بن ميسرة] ، عن أبي حريز ، أن عامراً حدثه ، أن النعمان
ابن بشير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنْ الخمر من العصير ،

المفضوخ ، أى : المكسور ، ومراده أن هذا النوع هو محل نزول الآية فتناول
الآية له أولى

والزبيب، والتمر، والحنطة والشعير، والذرة، وإن أنهاكم عن كل مسكر»

٣٦٧٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، حدثني يحيى ، عن ابى كثير ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الخمرُ من هاتين الشجرتين : النَّخْلَةِ ، وَالْمِنْبَةِ » [قال أبو داود : اسم أبى كثير الغبرى يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة السحى ، وقال بعضهم : أذينة ، والصواب غفيلة]
باب النهى عن المسكر (١)

٣٦٧٩ — حدثنا سليمان بن داود ومحمد بن عيسى فى آخرين ، قالوا : ثنا حماد - يعنى ابن زيد - عن أبوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلُّ مسكرٍ خمر ، وكلُّ مسكرٍ حرام ، ومن مات وهو يشرب الخمر يذمُّها لم يشربها فى الآخرة »

٣٦٨٠ — حدثنا محمد بن رافع النيسابورى ، ثنا إبراهيم بن عمر الصنعانى ، قال : سمعت النعمان [بن بشير] يقول : عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « كلُّ مُخَمَّرٍ خمر ، وكلُّ مسكرٍ حرام ، ومن شرب مسكراً بُخِستَ (٢) صلاته أربعين صباحاً ، فان تاب تاب الله عليه ، فان عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال » قيل : وما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال « صديد أهل النار ، ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال »

٣٦٨١ — حدثنا قتيبة ، ثنا إسماعيل - يعنى ابن جعفر - عن داود بن بكر بن أبى الفرات ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أسكر كثيره فقليله حرام »

(١) فى نسخة « باب ما جاء فى السكر »

(٢) بالبناء للجهول . من البخس ، وهو النقص

٣٦٨٢ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة رضی الله عنها، قالت: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمتع، فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام» [قال أبو داود] قرأت على يزيد بن عبد ربه الجرجسي: حدثكم محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري بهذا الحديث باسناده، زاد: والبتع نبيذ العسل، كان أهل اليمن يشربونه، قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا إله إلا الله ما كان أئبته، ما كان فيهم مثله، يعنى فى أهل حمص، يعنى الجرجسي

٣٦٨٣ — حدثنا هناد [بن السرى] ثنا عبدة، عن محمد - يعنى ابن إسحاق -، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزنى، عن ديلم الحميري، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديداً، وإنا نتخذ شراباً من هذا التمتع نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا، قال «هل يسكر»؟ قلت: نعم، قال «فاجتنبوه» قال: قلت: فإن الناس غير تاركيه، قال «فإن لم يتركوه فقاتلوهم»

٣٦٨٤ — حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل، فقال «ذاك البتغ» قلت: ويتخذ من الشمير والذرة، فقال «ذاك المزز» ثم قال «أخبر قومك أن كل مسكر حرام»

٣٦٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبدة، عن عبد الله بن عمرو، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء^(١)، وقال

(١) «الكوبة» بضم الكاف - قيل: هى النرد، وقيل: الطبل الصغير. وقيل: البربط. وه الغبيراء. ضرب من الشراب يتخذة الأحباش من الذرة، وسيفسره أبو داود عن أبي عبيد

« كل مسكر حرام » [قال أبو داود : قال ابن سلام أبو عبيد : القُبَيْرَاءُ السُّكْرُوكَةُ تعمل من الذرة ، شراب يعمله الحبشة]

٣٦٨٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع ، عن الحسن بن عمرو القُفَيْعِيُّ ، عن الحكم بن عتيبة ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة ، قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومُفْتَرٍ

٣٦٨٧ — حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا مهدي - يعنى ابن ميمون - ثنا أبو عثمان ، قال موسى : [وهو] عمرو بن سلم الأنصارى ، عن القاسم ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كل مسكر حرام ، وما أسكر منه الفرقُ قِل ، الكف منه حرام »

باب فى الداذى ^(١)

٣٦٨٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن حاتم بن حُرَيْبٍ ، عن مالك بن أبى مریم ، قال : دخل علينا عبد الرحمن بن غنم ، فتذاكرنا الطلاء ، فقال : حدثنى أبو مالك الأشعرى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيْشَرِ بْنِ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا »

٣٦٨٩ - ^(٢) قال أبو داود : حدثنا شيخ من أهل واسط ، قال : حدثنا أبو منصور الحارث بن منصور ، قال : سمعت سفیان الثورى وسئل عن الداذى ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْشَرِ بْنِ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا » قال أبو داود : وقال سفیان الثورى : الداذى شراب الفاسقين .

(١) الداذى - بالذال المهملة وبعد الألف ذال معجمة - هو حب يطرح فى النبيذ فيشتد حتى يسكر
(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

باب في الأوعية

٣٦٩٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا منصور بن حيان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر وابن عباس ، قالوا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ وَالنَّقِيرِ

٣٦٩١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالوا : ثنا جرير ، عن يعلى - يعني ابن حكيم - عن سعيد بن جبير ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر [فخرجت فرعاً من قوله حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر] فدخلت على ابن عباس ، فقلت : أما تسمع ما يقول ابن عمر ؟ قال : وما ذلك ؟ قلت : قال : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر ، [قال : صدق ، حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر] قلت : ما الجر ؟ قال : كل شئ ، يصنع من مدر

٣٦٩٢ - حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد ، قالوا : ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عباد بن عباد ، عن أبي حمزة ، قال : سمعت ابن عباس يقول ، وقال مسدد : عن ابن عباس ، وهذا حديث سليمان ، قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله إنا هذا الحى من ربيعة قد حال بيننا وبينك كفاراً مضر ، وليس نخلص إليك إلا في شهر حرام فمرنا بشئ نأخذ به وندعو إليه من وراءنا ، قال «أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع : الإيمان بالله [و] شهادة أن لا إله إلا الله» وعقد بيده واحدة ، وقال مسدد : الإيمان بالله ، ثم فسرها لهم شهادة أن لا إله إلا الله «وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا الخمس مما غنمتم ، وأنهاكم عن الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ وَالنَّقِيرِ» وقال ابن عبيد النقيير مكان النقيير ، وقال مسدد : والنقيير والنقيير ، لم يذكر المزفت ، قال أبو داود : أبو حمزة نصر بن عمران الضبعى

٣٦٩٣ - حدثنا وهب بن بقية، عن نوح بن قيس، ثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس «أنهاكم عن النقيير، والمقير، والختتم، والدباء، والمزادة المجبوبة ولكن أشرب في سقائك وأوكه»

٣٦٩٤ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، ثنا قتادة، عن عكرمة وسعيد بن المسيب، عن ابن عباس في قصة وفد عبد القيس، قالوا: فيم نشرب يا نبي الله؟ فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم «عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواها»

٣٦٩٥ - حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عوف، عن أبي القموص زيد بن علي، حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من عبد القيس يحسب عوف أن اسمه قيس بن النعمان، فقال «لا تشربوا في نقيير، ولا مزفت، ولا دُبَاء، ولا حنتم، واشربوا في الجلد الموكأ عليه، فان اشتد فاكسروه بالماء، فان أعياكم فأهريقوه»

٣٦٩٦ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن علي بن بديمة، حدثني قيس بن حَبْر النهثلي، عن ابن عباس، أن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيم نشرب؟ قال: «لا تشربوا في الدباء، ولا في المزفت، ولا في النقيير، وانتبذوا في الأسقية» قالوا: يا رسول الله، فان اشتد في الأسقية؟ قال «فصُبوْا عليه الماء» قالوا: يا رسول الله، فقال لهم في الثالثة أو الرابعة «أهريقوه» ثم قال «إن الله حَرَّمَ علي، أو حُرِّمَ الخمر، والميسر، والكوبة» قال «وكل مسكر حرام» قال سفيان: فسألت علي ابن بديمة عن الكوبة قال: الطبل

٣٦٩٧ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا إسماعيل بن سميع، ثنا

مالك بن عمير ، عن علي عليه السلام ، قال : نهانا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والحِمْةِ

٣٦٩٨ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا مُعَرِّف بن واصل ، عن محارب

ابن دنثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهيتكم عن ثلاث ، وأنا أمركم بهنَّ : نهيتكم عن زيارة القبور فزورها فإن في زيارتها تذكيرةً ، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لاتشربوا مسكرًا ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فاكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم »

٣٦٩٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن

سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية ، قال : قالت الأنصار : إنه لا بد لنا ، قال « فلا إذن »

٣٧٠٠ - حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، ثنا شريك ، عن زياد بن فياض

عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذَكَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الأوعية الدُّبَاءَ والحنتم والمزفت والنقير ، فقال أعرابي : إنه لا ظُروفَ لنا ، فقال « اشربوا ما حلَّ »

٣٧٠١ - حدثنا الحسن - يعنى بن علي - ثنا يحيى بن آدم ، ثنا

شريك ، باسناد ، قال « اجتنبوا ما أسكر »

٣٧٠٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن

جابر [بن عبد الله] قال : كان يُنبذُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء ، فاذا لم يجدوا سقاءً نُبذَ له في تور من حجارة

باب في الخليطين

٣٧٠٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يُتَبَذَّ الزبيب والتمر جميعاً، ونهى أن يتبذَّ البُسْرُ والرطب جميعاً

٣٧٠٤ - حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، حدثني يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه نهى عن خليط الزبيب والتمر، وعن خليط البُسْر والتمر، وعن خليط الزَّهْوِ^(١) والرطب، وقال: «اتبذوا كل واحد على حدة» قال: وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث

٣٧٠٥ - حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر الترمي، قالوا: ثنا شعبة عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن رجل، قال حفص: من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: نهى عن البلح والتمر، والزبيب والتمر

٣٧٠٦ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ثابت بن عمار، حدثني رَيْطَةُ عن كبشة بنت أبي مریم، قالت: سألت أم سلمة: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنه؟ قالت: كان ينهانا أن نَعْجَمَ النوى طَبْحاً أو نخلط الزبيب والتمر

٣٧٠٧ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن داود، عن مسعود، عن موسى ابن عبد الله، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة رضى الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُتَبَذُّ له زبيبٌ فيلقى فيه تمرًا، وتمرٌ فيلقى فيه الزبيب

٣٧٠٨ - حدثنا زياد بن يحيى الحساني، ثنا أبو بحر، ثنا عتاب ابن عبد العزيز الحماني، حدثني صفية بنت عطية، قالت: دخلت مع نسوة من

(١) الزهو - يفتح أو ضم ثم سكون - هو البسر الملون الذي بدأت فيه حمرة أو صفرة وطاب

عبد القيس على عائشة، فسألناها عن التمر والزبيب، فقالت: كُنْتُ آخِذُ قَبْضَةً مِنْ تَمْرٍ وَقَبْضَةً مِنْ زَبِيبٍ، فَأَلْقِيهِ فِي إِنَاءٍ، فَأَمْرُسُهُ، ثُمَّ أَسْقِيهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب في نبيذ البسر

٣٧٠٩ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن جابر بن زيد وعكرمة، أنها كانا يكرهان البسر وحده، ويأخذان ذلك عن ابن عباس، وقال ابن عباس: أخشى أن يكون المُرَاءُ الذي نُهِيتُ عنه عبدُ القيس، فقلت لقتادة: ما المُرَاءُ قال: النبيذ في المَحْتَمِّ والمزفت

باب في صفة النبيذ

٣٧١٠ - حدثنا عيسى بن محمد، ثنا ضمرة، عن السيباني، عن عبد الله ابن الديلمي، عن أبيه، قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله قد علمت من نحن ومن أين نحن فإلى من نحن؟ قال: «إلى الله وإلى رسوله» فقلنا: يا رسول الله، إن لنا أعنابا ما نضع بها؟ قال: «زَبَبُوهَا» قلنا: ما نضع بالزبيب؟ قال: «أَبْدُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ وَاشْرَبُوهُ عَلَى عَشَائِكُمْ، وَأَبْدُوهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَاشْرَبُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ، وَأَبْدُوهُ فِي الشَّنَانِ، وَلَا تَبْدُوهُ فِي الْقُلَلِ، فَانْه إِذَا تَأَخَّرَ عَنْ عَصْرِهِ صَارَ خَلًّا»

٣٧١١ - حدثنا محمد بن المثني، حدثني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءِ يوكَا أَعْلَاهُ وَلَهُ عَزْلَاءٌ يُنْبَذُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً، وَيُنْبَذُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً

٣٧١٢ - حدثنا مسدد، ثنا المعتمر، قال: سمعت شبيب بن عبد الملك يحدث، عن مقاتل بن حيان، قال: حدثتني [عمتي] عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تَبْدُو لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُدْوَةً فَإِذَا كَانَ

من العشيَّ فَتَعَشَى شرب على عشائه، وإن فضل شيء، صَبَّتُهُ، أو فرغته، ثم تنبذ له بالليل فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه، قالت: يغسل السقاء غدوة وعشية، فقال لها أبي: مرتين في يوم؟ قالت: نعم

٣٧١٣ - حدثنا مخلد بن خالد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي عمر يحيى البهراني، عن ابن عباس، قال: كان يُنْبَذُ للنبي صلى الله عليه وسلم الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة، ثم يأمر به فيسقى الخدم أو يهراق قال أبو داود: معنى يسقى الخدم يبادر به الفساد [قال أبو داود: أبو عمر يحيى ابن عبيد البهراني]

باب في شراب العسل

٣٧١٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: عن عطاء، أنه سمع عبيد بن عمير، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وحفصة أيتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل: إني أجد منك ريح مغاير، فدخل على إحداهن، فقالت له ذلك، فقال «بَلْ شَرِبْتُ عسلاً عند زينب بنت جحش وَلَنْ أعود له» فنزلت (لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي) إلى (إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة رضي الله عنهما (وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) لقوله «بل شربت عسلاً»

٣٧١٥ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ الخُلُوءَ وَالْعَسَلَ، فذكر بعض هذا الخبر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشد عليه أن توجد منه الريح، وفي هذا الحديث قالت سودة: [بل] أَكَلْتُ مَغَايِرَ، قال «بل شربت عسلاً سَقَيْتَنِي حَفْصَةُ» فقلت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ، نَبْتُ من نبت النحل

[قال أبو داود : المغاير مقلّة ، وهى صمعة ، و « جرست » : رعّت ، و « المرقط » نبت من نبت النحل]

باب فى النيذ إذا على

٣٧١٦ - حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا زيد بن واقد ، عن خالد بن عبد الله بن حسين ، عن أبى هريرة ، قال : علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ، فَحَيَّتُ فِطْرَهُ بِنَيْذِ صَنْعَتِهِ فِي دُبَاءِ ثَمِ أَيْتِهِ بِهِ فَإِذَا هُوَ ^(١) يَنْشُ ، فَقَالَ « أَضْرِبْ بِهَذَا الْخَانِطُ ، فَإِنَّ هَذَا شَرَابٌ مِنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ »

باب فى الشرب قائما

٣٧١٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل قائما

٣٧١٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر بن كدام ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن الزّال بن سبرة ، أن عليا دعا بجماء فشربه وهو قائم [ثم] ، قال : إن رجلا يكره أحدهم أن يفعل هذا ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مثل ما رأيتموني أفعله

باب الشراب من فى السقاء

٣٧١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء ، وعن ركوب الجلالة والمجتمعة [قال أبو داود : الجلالة التى تأكل العذرة]

باب فى اختناث الأسقية ^(٢)

٣٧٢٠ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، أنه سمع عبيد الله بن

(١) و ينش ، أى : يغلى ، يقال : نشث الخمر نشيشا ، إذا غلت

(٢) معنى الاختناث فيها أن يشى رهوسها ويعطفها ثم يشرب منها

عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
اِخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ

٣٧٢١ -- حدثنا نصر بن علي ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا عبيد الله بن عمر ،
عن عيسى بن عبد الله رجل من الأنصار ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دَعَا بِأَدَاوَةٍ يَوْمَ أَحُدَ ، قَالَ « اِخْتِنْتُ فَمَ الْإِدَاوَةَ » ثم شرب من فيها

باب [في] الشرب من ثلثة القدح

٣٧٢٢ -- حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني قرة بن
عبد الرحمن ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي سعيد
الخدري أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح
وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ

باب [في] الشرب في آنية الذهب والفضة

٣٧٢٣ -- حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي
ليلي ، قال : كان حذيفة بالمدائن ، فاستسقى ، فأناه دِهْقَانُ بَابَاءَ [من] فضة ،
فرماه به ، وقال : إني لم أرمه به إلا أني قد نهيتُهُ فلم ينعته ، وإن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الخربز ، والديباج ، وعن الشرب في آنية الذهب والفضة ،
وقال « هي لهم في الدنيا ، ولكم في الآخرة »

باب في الكرع

٣٧٢٤ -- حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، حدثني فليح ،
عن سعيد بن الحرث ، عن جابر بن عبد الله ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم
ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار وهو يُجْوَلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنٍّ وَإِلَّا
كَرَعْنَا » قال : بل عندي ماء بات في شن

باب في الساقى متى يشرب

٣٧٢٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن أبي المختار ، عن عبد الله ابن أبي أوفى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ساقى القوم آخرهم [شرباً] »

٣٧٢٦ — حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بلبن قد شيبَ بماء وعن يمينه أعرابيٌّ وعن يساره أبو بكر ، فشرب ، ثم أعطى الأعرابي وقال « الأيمن فالأيمن »

٣٧٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي عصام ، عن أنس ابن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا شرب تَمَنَسَ ثلاثاً ، وقال « هُوَ أهناُ وأمرأ وأبرأ »

باب في النفخ في الشراب [والتنفس فيه]

٣٧٢٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن عيينة ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنَفَّسَ في الأنا. أو يُنَفَّخَ فيه

٣٧٢٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن حُمَيْر ، عن عبد الله بن بسر من بنى سليم ، قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي ، فنزل عايه ، فقدم إليه طعاماً ، فذكر حَيْسًا أتاه به ، ثم أتاه بشراب فشرب فناول من على يمينه ، وأكل تمرًا فجعل يلقي النوى على ظهر أصبعيه السبابة والوسطى ، فلما قام قام أبو فأخذ بلجام دابته فقال : ادع الله لى ، فقال « اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم »

باب ما يقول إذا شرب اللبن

٣٧٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد — يعني ابن زيد — ح وثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد — يعني ابن سلمة — عن علي بن زيد ، عن عمر بن حرملة ، عن ابن عباس ، قال : كنت في بيت ميمونة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه خالد بن الوليد فجاؤا بضبيين مشويين على ثمامتين ، فتميز رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال خالد : إخالك تقدره يا رسول الله ، قال « أجل » ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن فشرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وأطعمنا خيراً منه ، وإذا سقى لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ؛ فإنه ليس شيء يجزىء من الطعام والشراب إلا اللبن » [قال أبو داود] هذا لفظ مسدد

باب [في] إيكاء الأنية

٣٧٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أغلق بابك واذكر اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً ، وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله ، وخز خزانك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله ، وأوك سقائك واذكر اسم الله »

٣٧٣٢ — حدثنا عبد الله بن مسعدة القعني ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، وليس بتمامه ، قال « فإن الشيطان لا يفتح [باباً] غلقاً ، ولا يحل وكاء ، ولا يكشف إناه ، وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم » أو « بيوتهم »

٣٧٣٣ — حدثنا مسدد وفضيل بن عبد الوهاب السكري ، قالا : ثنا حماد ، عن كثير بن شطيير ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، رفته ، قال « واكفوتوا صبيانكم عند العشاء » وقال مسدد « عند المساء » « فإن للجن انتشاراً وخطفة »

٣٧٣٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاستسقى، فقال رجل من القوم: ألا نسقيك نبيداً؟ قال « بلى » قال: فخرج الرجل يشتد فجاء بقدر فيه نبيد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عوداً » [قال أبو داود: قال الأصمعي: تعرضه عليه]

٣٧٣٥ — حدثنا سعيد بن منصور وعبد الله بن محمد النفيلي وقتيبة بن سعيد، قالوا: ثنا عبد العزيز [بن محمد] عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت السقياء، قال قتبية: عين بينها وبين المدينة يومان « آخر كتاب الأشربة »

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأطعمة

باب ما جاء في إجابة الدعوة

٣٧٣٦ — حدثنا القمني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا »

٣٧٣٧ — حدثنا مخلد بن خالد، ثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، بجمعناه، زاد « فإن كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ، وإن كَانَ صَانِعًا فَلْيَدْعُ »

٣٧٣٨ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ »

٣٧٣٩ — حدثنا ابن المصفي، ثنا بقية، ثنا الزبيدي، عن نافع،

٣٧٤٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دُعِيَ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ »

٣٧٤١ — حدثنا مسدد ، ثنا ذُرُوسْتُ بن زياد ، عن أبان بن طارق ، عن طارق ، عن نافع ، قال : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يَجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَكْرًا وَخَرَجَ مُغَيَّرًا » [قال أبو داود : أبان بن طارق مجهول]

٣٧٤٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أنه كان يقول : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ
باب في استحباب الوليمة عند النكاح

٣٧٤٣ — حدثنا مسدد وقتيبة [بن سعيد] ، قالا : ثنا حماد ، عن ثابت ، قال : ذُكِرَ تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك فقال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها ، أولم بشاقرة
٣٧٤٤ — حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا سفيان ، ثنا وائل بن داود ، عن ابنه بكر بن وائل ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ

باب في كم تستحب الوليمة

٣٧٤٥ — حدثنا محمد بن المنثري ، ثنا عفان بن مسلم ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الله بن عثمان الثقفي ، عن رجل أعور من ثقف كان يقال له معروف ، أي : يُثَنَّى عليه خيراً ، إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ ، وَالثَّانِي

معروف ، واليوم الثالث سُمِّعَ ورياء » قال قتادة : وحدثني رجل أن سعيد بن المسيب دعى أول يوم فأجاب ، ودعى اليوم الثاني فأجاب ، ودعى اليوم الثالث فلم يجِب ، وقال : أهل سمعة ورياء

٣٧٤٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، بهذه القصة ، قال : فدعى اليوم الثالث فلم يُجِبْ وَحَصَبَ الرسول

باب الاطعام عند القدوم من السفر

٣٧٤٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن محارب ابن دثار ، عن جابر ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نحر جزوراً أو بقرة

باب ما جاء في الضيافة

٣٧٤٨ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سعيد المقبري ، عن أبي شريح السلمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، جَائِزَتُهُ يَوْمَهُ وَلَيْلَتِهِ ، الضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحلُّ له أن يثوي عنده حتى يُخْرِجَهُ » [قال أبو داود] قرىء على الحرث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم أشهب ، قال : وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم « جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » فقال : يكرمه ويتحفه ويحفظه يوماً وليلة ، وثلاثة أيام ضيافة

٣٧٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب ، قالا : ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الضيافة ثلاثة أيام ، فما سوى ذلك فهو صدقة »

٣٧٥٠ — حدثنا مسدد وخلف بن هشام ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن عامر ، عن أبي كريمة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« لَيْلَةُ الضيف حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، فَمَنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ فَهُوَ عَلَيْهِ دِينَ ، إِنْ شَاءَ اقْتَضَى ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ »

٣٧٥١ — حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، ثنا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو الْجَوْدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ ، عَنِ الْمَقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ أَصَافَ قَوْمًا فَأَصْبَحَ الضيفَ مَحْرُومًا فَإِنْ نَصَرَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَتَّى يَأْخُذَ بِقَرَى لَيْلَةٍ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ »

٣٧٥٢ — حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ مَا يَقْرُونَنَا ، فَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرُوا الْكُفْرَ بِمَا يَنْبَغِي لِلضيفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضيفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذِهِ حِجَّةٌ لِلرَّجُلِ يَأْخُذُ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ لَهُ حَقًّا]

باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره

٣٧٥٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ (لِأَنَّا كُلُّوْا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) فَكَانَ الرَّجُلُ يَخْرُجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ مَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، فَسَخَّ ذَلِكَ الْآيَةَ الَّتِي فِي النُّورِ ، قَالَ : (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بَيْوتِكُمْ) إِلَى قَوْلِهِ (أَشْتَاتًا) كَانَ الرَّجُلُ الْغَنِيُّ يُدْعُو الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِهِ إِلَى الطَّعَامِ ، قَالَ : إِنِّي لِأَجْنَحُ أَنْ آكُلَ مِنْهُ ، وَالتَّجْنَحُ : الْحَرَجُ ، وَيَقُولُ : الْمَسْكِينُ أَحَقُّ بِهِ مِنِّي ، فَأُحِلَّ لِي فِي ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَأُحِلَّ طَعَامُهُ أَهْلَ الْكِتَابِ

باب في طعام المتباريين

٣٧٥٤ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا جرير بن حازم ، عن الزبير بن خريّث ، قال : سمعت عكرمة يقول : كان ابن عباس يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يؤكّل ، قال أبو داود : أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس ، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً ، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس

باب (١) إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه

٣٧٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن سعيد بن جهمان ، عن سفينة أبي عبد الرحمن ، أن رجلاً أضاف عليّ بن أبي طالب ، فضع له طعاماً ، فقالت فاطمة : لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا ، فدعوه ، فجاء ، فوضع يده على عضادتي الباب ، فرأى القرام (٢) قد ضرب به في ناحية البيت ، فرجع ، فقالت فاطمة لعلّي : ألقه فانظر ما رجعه ، فتبعته ، فقلت : يا رسول الله ما ردك ؟ فقال « إنه ليس لي ، أولني ، أن يدخل بيتاً مزوّقاً »

باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق

٣٧٥٦ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن أبي العلاء الأودي ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما باباً ، فإن أقربهما باباً أقربهما جواراً ، وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق »

(١) في نسخة « باب الرجل يدعى فيرى مكروها »

(٢) « القرام ، بكسر القاف - ثوب رقيق من صوف فيه ألوان من العيون ورقوم ونقوش يتخذ سترًا تفضى به الأقمشة والهوداج ، وقيل : هو الستر الرقيق

باب إذا حضرت الصلاة والعشاء

٣٧٥٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، المعنى ، قال أحمد : حدثني يحيى [القطان] عن عبيد الله ، قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا وُضِعَ عَشَاءٌ أَحَدِكُمْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا يَقُومُ حَتَّى يَفْرُغَ » زاد مسدد : وكان عبد الله إذا وضع عشاؤه ، أو حضر عشاؤه ، لم يقم حتى يفرغ ، وإن سمع الإقامة ، وإن سمع قراءة الامام

٣٧٥٨ - حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا معلى - يعني ابن منصور - عن محمد بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُوَخَّرُ الصَّلَاةُ لَطَعَامٍ وَلَا لغيره »

٣٧٥٩ - حدثنا علي بن مسلم الطوسى ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا الضحاك ابن عثمان ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، قال : كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد الله بن عمر ، فقال عباد بن عبد الله بن الزبير : [إنا] سَمِعْنَا أَنَّهُ يَبْدَأُ بِالْعِشَاءِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فقال عبد الله بن عمر : وَيَحْكُ !! مَا كَانَ عِشَاؤُهُمْ ؟ أتراء كان مثل عشاء أبيك

باب في غسل اليدين عند الطعام

٣٧٦٠ - حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ طَعَامًا ، فَقَالُوا : أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ ؟ فقال « إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ ، إِذَا قَتَّ إِلَى الصَّلَاةِ »

[باب في غسل اليد قبل الطعام]

٣٧٦١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا قيس ، عن أبي هاشم ، عن زاذان ، عن سلمان ، قال : قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله ،

فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده » [وكان سفیان يكره الوضوء قبل الطعام] قال أبو داود : وهو ضعيف

باب في طعام الفجاءة

٣٧٦٢ — حدثنا أحمد بن أبي مریم ، ثنا عمي - یعنی سعید بن الحكم - ثنا الليث بن سعد ، أخبرني خالد بن يزيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أنه قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعب من الجبل وقد قضى حاجته ، وبين أيدينا تمر على ترس أو ^(١) حَجَفَةٌ ، فدعواناه ، فأكل معنا وما مسَّ ماء

باب في كراهية ذم الطعام

٣٧٦٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفیان ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه

باب في الاجتماع على الطعام

٣٧٦٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثني وخشي بن حرب ، عن أبيه ، عن جده ، أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ، إننا نأكل ولا نشبع ، قال « فلعلمكم تفترقون ؟ » قالوا : نعم ، قال « فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يُبارك لكم فيه » [قال أبو داود : إذا كنت في وليمة فوضع العشاء فلا تأكل حتى يأذن لك صاحب الدار]

باب التسمية على الطعام

٣٧٦٥ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال :

(١) « حَجَفَةٌ » بفتح الحين - هي الترس ، وهو شك من الراوي

أخبرني أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، فَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْعِشَاءَ »

٣٧٦٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيشمة ، عن أبي حذيفة ، عن حذيفة ، قال : كنا إذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً لم يضع أحداً [نأ] يده حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنا حضرنا معه طعاماً ، فجاء أعرابي كأنما يُدْفَعُ ، فذهب ليضع يده في الطعام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، ثم جاءت جارية كأنما تُدْفَعُ ، فذهبت لتضع يدها في الطعام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ، وقال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ جَاهُ بِهِدَا الأعرابي يستحل به ، فأخذت بيده ، وجاءت هذه الجارية يستحل بها فأخذت بيدها ، فوالذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما »

٣٧٦٧ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن هشام - يعني ابن أبي عبد الله الدستوائي - عن بديل ، عن عبد الله بن عبيد ، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم ، عن عائشة رضی الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا أُكِلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ »

٣٧٦٨ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا عيسى [يعني ابن يونس] ثنا جابر بن صبح ، ثنا المثني بن عبد الرحمن الخزامي ، عن عمه أمية بن مُخَشِيٍّ وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ورجلٌ يأكل فلم يُسمِّ حتى لم يَبْقَ من طعامه إلا لقمة فلما

رفعها لي فيه قال : بسم الله أوله وآخره ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال «ما زال الشيطان يأكل معه ، فلماذا ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه» [قال أبو داود : جابر بن صبح جد سليمان بن حرب من قبل أمه]

باب [ما جاء] في الأكل متكئاً

٣٧٦٩ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن علي بن الأقرم ، قال : سمعت أبا جحيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا أكلُ مُتَكئاً»

٣٧٧٠ - حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه ، قال : ما رُئي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئاً قط ولا يطأ عقبه رجلاً

٣٧٧١ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا وكيع ، عن مصعب ابن سليم ، قال : سمعت أنساً يقول : بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم فرجعت إليه فوجدته يأكل تمرأ وهو مُتَمَقِعٌ

باب [ما جاء] في الأكل من أعلى الصحفة

٣٧٧٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصَّحْفَةِ ، ولكن ليأكل من أسفلها ، فإن البركة تنزل من أعلاها»

٣٧٧٣ - حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن عبد الرحمن ابن عريق ، ثنا عبد الله بن بسر ، قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم قَصْعَةٌ يُقال لها الْغَرَاءُ يحملها أربعة رجال^(٢) ، فلما أضجروا وسجدوا الضحا أتى بتلك القصعة - يعني وقد تُرِدَ فيها - فالتفتوا عليها ، فلما كثروا جئى رسول الله صلى الله

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

(٢) في نسخة . قصعة يحملها أربعة رجال يقال لها الغراء .

عليه وسلم ، فقال أعرابي : ما هذه الجلسة ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله جماني عبداً كريماً ، ولم يجعلني جباراً عنيداً » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلوا من حوالها ودعوا ذروتها يبارك فيها »

باب [ماجاء في] الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره

٣٧٧٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا كثير بن هشام ، عن جعفر ابن يرقان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين : عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل [الرجل] وهو مُنْبَطِخٌ على بطنه ، قال أبو داود : هذا الحديث لم يسمه جعفر من الزهري ، وهو منكر

٣٧٧٥ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا جعفر ،

أنه بلغه عن الزهري ، بهذا الحديث

باب الأكل باليمين

٣٧٧٦ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، أخبرني أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن جده ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه ؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله »

٣٧٧٧ - حدثنا محمد بن سليمان لوّين ، عن سليمان بن بلال ، عن أبي

وجزة ، عن عمر بن أبي سلمة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « أدنُ بي فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك »

باب في أكل اللحم

٣٧٧٨ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معشر ، عن هشام بن عروة ،

عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم ، وأنسوه فإنه أهنا وأمرأ »

[قال أبو داود : وليس هو بالقوى]

٣٧٧٩ - حدثنا بن عيسى ، ثنا ابن عليّة ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن صفوان ابن أمية ، قال : كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم [بيدي] من العظم ، فقال : « أَذِنَ الْعَظْمُ مِنْ فَيْكَ فَانْهَأْ وَأَمْرًا » قال : أبو داود : عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل

٣٧٨٠ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود ، عن زهير ، عن أبي إسحاق ، عن سعد بن عياض ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كان أحب العُرَاقِ ^(١) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عُرَاقُ الشاة

٣٧٨١ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، بهذا الاسناد ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يمجبه الذراع ، قال : وَسُمِّىَ فِي الذَّرَاعِ ، وكان يرى أن اليهود هم سمّوه

باب في أكل الدَّبَاءِ

٣٧٨٢ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن خَيْطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامِ صَنَعَهُ ، قال أنس : فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام ، فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، قال أنس : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبَاءِ من حوالى الصحنفة ، فلم أزل أحبُّ الدبَاءَ بعد يومئذ

باب في أكل التَّيْرِيْدِ

٣٧٨٣ - حدثنا محمد بن حسان السمرى ، ثنا المبارك بن سعيد ، عن عمر بن سعيد ، عن رجل من أهل البصرة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

(١) العراق - بالضم - جمع عرق - بسكون الراء وهو العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم

كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز ، والثريد من الحَيْس ، قال أبو داود : وهو ضعيف

باب في كراهية التقدر للطعام

٣٧٨٤ — حدثنا [عبد الله بن محمد] النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا سماك بن حرب ، حدثني قبيصة بن هُلب ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل فقال : إن من الطعام طعاماً أخرجَ منه ، فقال : «لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ»

باب النهى عن أكل الجَلَالَةَ [وَألبانها]

٣٧٨٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجَلَالَةَ وألبانها

٣٧٨٦ — حدثنا ابن المنثى ، حدثني أبو عامر ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالَةَ

٣٧٨٧ — حدثنا أحمد بن أبي سريج ، أخبرني عبد الله بن جهم ، ثنا عمرو بن أنى قيس ، عن أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالَةَ في الإبل : أن يُرْكَبَ عليها ، أو يشرب من ألبانها

باب في أكل لحوم الخيل

٣٧٨٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحُمُرِ ، وأذنَ [لنا] في لحوم الخيل

٣٧٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن

جابر بن عبد الله ، قال : ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ ، فَهَنَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِغَالَ وَالْحَمِيرِ ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ الْخَيْلِ

٣٧٩٠ — حدثنا سعيد بن شبيب وحيوة بن شريح الحمصي ، قال حيوة : ثنا بَقِيَّةٌ ، عن ثور بن يزيد ، عن صالح بن يحيى بن المقدم بن معديكرب ، عن أبيه ، عن جده ، عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير ، زاد حيوة : وكلّ ذى ناب من السباع ، قال أبو داود : وهو قول مالك ، قال أبو داود : لا بأس بلحوم الخيل ، وليس العمل عليه ، قال أبو داود : وهذا منسوخ قد أكل لحوم الخيل جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : منهم ابن الزبير ، وفضالة بن عبيد ، وأنس بن مالك ، وأسماء ابنة أبي بكر ، وسويد بن غنمة ، وعلقمة ، وكانت قريش في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تذبحها

باب في أكل الأرنب

٣٧٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ، قال : كنت غلاماً حَزَوْرًا ^(١) فصِدتُ أرنبًا ، فشَوَيْتُهَا ، فبعثت معي أبو طلحة بعجزها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأثبنته بها [فقبلها]

٣٧٩٢ - حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا روح بن عباد ، ثنا محمد بن خالد ، قال : سمعت أبي خالد بن الحُوَيْرِث يقول : إن عبد الله بن عمرو كان بالصَّفَّاح ، قال محمد : مكان بمكة ، وإن رجلا جاء بأرنب قد صادها ، فقال : يا عبد الله ابن عمرو ، ما تقول؟ قال : قد جيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها ، وزعم أنها تحيض

(١) « غلاما حزورا ، بزة سفر جل أو جمعفر - هو المرامق

باب في أكل الضب

٣٧٩٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، أن خالته أهدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمناً وأضباً وأظلاً ، فأكل من السمن ومن الأظ ، وترك الأضب تقدراً ، وأكل على مائدته ، ولو كان حراماً ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٧٩٤ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عباس ، عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة ، فأتى بصبٍ مخنوذٍ ^(١) فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة : أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل منه ، فقالوا : هو صب ، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ، قال : قلت : أحرام هو [يارسول الله] ؟ قال : لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه ، قال خالد : فاجترته ، فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

٣٧٩٥ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن وديعة ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فأصبنا ضباً ، قال : فشويت منها ضباً ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه ، قال : فأخذ عوداً فصد به أصابعه ، ثم قال : « إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، وإني لا أدري أي الدواب هي » قال : فلم يأكل ولم ينه

(١) مخنوذ ، أي : مشوى ، وقيل : ماشوى بالرضف خاصة ، وهي الحجارة المحماة

٣٧٩٦ - حدثنا محمد بن عوف الطائي ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، ثنا ابن عياش ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحم الضب

باب في أكل [لحم] الحبارى

٣٧٩٧ - حدثنا الفضل بن سهل ، ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي حدثني بربيه بن عمر بن سفينة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

باب في أكل حشرات الأرض

٣٧٩٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا غالب بن حجر ، حدثني ملقم بن تلب ، عن أبيه ، قال : صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أسمع لحشرة الأرض تحريمًا

٣٧٩٩ - حدثنا إبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور ، ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عيسى بن نميلة ، عن أبيه ، قال : كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القننذ فتلا (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً) الآية ، قال : قال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول : ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال « خبيثة من الخبائث » فقال ابن عمر : إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال [ما لم ندر]

باب ما لم يذكر تحريمه

٣٨٠٠ - حدثنا محمد بن داود بن صبيح ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا محمد - يعني ابن شريك المكي - عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ، قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقدرأ ، فبعث الله تعالى نبيه ، وأنزل كتابه ، وأحل حلاله ، وحرم حرامه ، فما أحل

فهو حلال ، وما حَرَّمَ فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عَفْوٌ ، وتلا (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً) إلى آخر الآية

باب في أكل الضبع .

٣٨٠١ - حدثنا محمد بن عبد الله الخزازي ، ثنا جرير بن حازم ، عن عبد الله بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن أبي عمار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع ، فقال « هُوَ صَيْدٌ وَيَجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ »

باب النهي عن أكل السباع^(١)

٣٨٠٢ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الخشني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي نابٍ من السبع

٣٨٠٣ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي نابٍ من السبع ، وعن كل ذي مخالبٍ من الطائر

٣٨٠٤ - حدثنا محمد بن المصنف [الحصى] ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن مروان بن روبة التغلبي ، عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن المقدم بن معد يكرب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « أَلَا لَا يَحِلُّ ذُو نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَلَا الْحَمَارُ الْأَهْلِي ، وَلَا اللَّقَطَةُ مِنْ مَالٍ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَفْتِيَ عَنْهَا ، وَأَيْمَانًا رَجُلٌ ضَافَ قَوْمًا فَلَمْ يَقْرُوهُ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَعْقِبَهُمْ^(٢) » بمثل قرآء

٣٨٠٥ - حدثنا محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدى ، عن ابن أبي عروبة ، عن علي بن الحكم ، عن ميمون بن مهران ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ،

(١) في نسخة . باب ما جاء في أكل السباع .

(٢) « أن يعقبهم » أي : أن يتبعهم

قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومَ خَيْبَرَ عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مَخْلَبٍ من الطير

٣٨٠٦ - حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، حدثني أبو سلمة سليمان بن سليم ، عن صالح بن يحيى بن المقدم ، عن جده المقدم بن معد يكرب ، عن خالد بن الوليد ، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، فأتت اليهود ، فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا لَا تَحِلُّ أَمْوَالُ الْمُعَاهِدِينَ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَرَامٌ عَلَيْكُمْ حَمْرُ الْأَهْلِيَّةِ ، وَخَيْلُهَا ، وَبِقَالِهَا ، وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَكُلُّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ »

٣٨٠٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الملك ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، عن عمر بن زيد الصنعاني ، أنه سمع أبا الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الهر ، قال ابن عبد الملك : عن أكل الهر وأكل ثمنها

باب في لحوم الحر الأهلية

٣٨٠٨ - ^(١) حدثنا إبراهيم بن حسن المصيبي ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني عمرو بن دينار ، أخبرني رجل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم [يوم خيبر] عن أن نأكل لحوم الحر ، وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل ، قال عمرو : فأخبرت هذا الخبر أبا الشعثاء ، فقال : قد كان الحكم الغفاري فينا يقول هذا ، وأبى ذلك البحر ، يريد ابن عباس

٣٨٠٩ - حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، ثنا عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن عبيد أبي الحسن ، عن عبد الرحمن ، عن غالب بن أبجر ، قال : أصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء ، أطعم أهلنا إلا شيء من تمر ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحر الأهلية ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم

(١) في نسخة تأخير هذا الحديث عن الحديثين اللذين بعده

قلت: يارسول الله، أصابتنا السنة ولم يكن في مالى ما أطعم أهلى إلا سِمانَ
الحمر، وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية، فقال «أطعم أهلك من سمين حمرك،
فإنما حرمتها من أجل جِوَالِ القرية» يعنى الجلالة

[قال أبو داود: عبد الرحمن هذا هو ابن معقل، قال أبو داود: روى شعبة
هذا الحديث عن عبيد أبي الحسن عن عبد الرحمن بن معقل عن عبد الرحمن
ابن بشر عن ناس من مزينة أن سيد مزينة أبحر أو ابن أبحر سأل النبي صلى الله
عليه وسلم]

٣٨١٠ — (١) حدثنا محمد بن سليمان، ثنا أبو نعيم، عن مسعر، عن ابن
عبيد، عن ابن معقل، عن رجلين من مزينة، أحدهما عن الآخر أحدهما عبد الله
ابن عمرو بن عويم والآخر غالب بن الأبحر، قال مسعر: أرى غالباً الذى أتى النبي
صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث

٣٨١١ — حدثنا سهل بن بكار، ثنا وهيب، عن ابن طاووس، عن عمرو
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجلالة: عن ركوبها، وأكل لحما

باب فى أكل الجراد

٣٨١٢ — حدثنا حفص بن عمر التمرى، ثنا شعبة، عن أبي يعفور، قال:
سمعت ابن أبى أوفى وسألته عن الجراد، فقال: غزوت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ستاً أو سبع غزواتٍ فكنا نأكله معه

٣٨١٣ — حدثنا محمد بن الفرغ البغدادي، ثنا ابن الزرقان، ثنا سليمان
التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الجراد، فقال: «أكثر جنود الله، لا آكله، ولا أحرمه» قال أبو داود:

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

رواه المعتمر عن أبيه ، عن أبي عثمان ، عن النبي الله صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر سلمان

٣٨١٤ - حدثنا نصر بن علي وعلى بن عبد الله ، قالا : ثنا زكرياء بن يحيى بن عمار ، عن أبي العوام الجزار ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل فقال ، مثله ، فقال « أكثر جند الله » قال علي : اسمه فائد ، يعني أبا العوام ، قال أبو داود : رواه حماد بن سلمة عن أبي العوام ، عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر سلمان
باب في [أكل] الطافي من السمك

٣٨١٥ - حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا يحيى بن سليم الطائفي ، ثنا إسماعيل ابن أمية ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه ، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه » قال أبو داود : روى هذا الحديث سفیان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير ، أو قنفرة على جابر ، وقد أسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب في المضطر إلى الميتة

٣٨١٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سيك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، أن رجلا نزل العرّة ومعه أهله وولده ، فقال رجل : إن ناقة لي ضلت ، فإن وجدتها فأمسكها ، فوجدها ، فلم يجد صاحبها ، فرضت ، فقالت امرأته : أنحرها ، فأبى ، فنفتت ، فقالت : أسلخها حتى تُفدّد شحمها ولحمها وتأكله ، فقال : حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاتاه فسأله ، فقال « هل عندك غني بفنيك » ؟ قال : لا ، قال « فكلوها » قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر ، فقال « هلا كنت نحرتها » قال : استحيت منك

٣٨١٧ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا

عقبة بن وهب بن عقبة العامري، قال: سمت أبي يحدث، عن الفجيع العامري، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما يحل لنا [من] الميتة؟ قال « ما طعامكم »؟ قلنا: نغتبق ونصطبح، قال أبو نعيم: فسره لي عقبة، قَدَحَ غَدْوَةً وَقَدَحَ عَشِيَّةً، قال: « ذَاكَ وَأَبَى الْجَوْعُ » فأحل لهم الميتة على هذه الحال، قال أبو داود: الغُبُوقُ من آخر النهار، والصبوح من أول النهار.

باب في الجمع بين لونين من الطعام

٣٨١٨ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْرَةٌ بِيضَاءَ مِنْ بُرَّةٍ سَمَاءَ مُلَبَّقَةٍ ^(١) بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ » فقام رجل من القوم فأخذه، فجاء به، فقال « في أي شيء كان هذا »؟ قال في عَكَّةَ ^(٢) ضب، قال « ارفعه » [قال أبو داود: هذا حديث منكر، قال أبو داود: وأيوب ليس هو السخيتاني]

باب في أكل الجبن

٣٨١٩ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي، ثنا إبراهيم بن عيينة، عن عمرو ابن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكَ، فدعا بسكين، فسقى وقطع

باب في الخَل

٣٨٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هب، ثنا سفينان،

(١) « ملبقة بسمن » بتشديد الموحدة المفتوحة - والمعنى أنها مبلولة مخلوطة خلطاً شديداً بسمن ولبن

(٢) « عكة ضب، العكة - بالضم - آنية السمن، وقيل: وعاء مستديم للسمن والعسل، وقيل: العكة القرية الصغيرة، والمعنى أنه كان في وعاء مأخوذ من جلد ضب

عن محارب [بن دينار] ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نِعْمَ
الإِدَامُ الخَلُّ »

٣٨٢١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم ، قالوا : ثنا المشي
ابن سعيد ، عن طلحة بن نافع ، عن جابر [بن عبد الله] عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : « نعم الإدام الخلل »

باب في أكل الثوم

٣٨٢٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن
ابن شهاب ، حدثني عطاء بن أبي رباح ، أن جابر بن عبد الله قال : إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ لِيَعْتَزِلْ
مسجدنا ، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ » وإنه أتى بيدر^(١) فيه خَصِرَاتٌ من البقول فوجد
ها ريحًا ، فسأل ، فأخبر بما فيها من البقول ، فقال « قَرِّبُوهَا » إلى بعض أصحابه
كان معه ، فلما رآه كره أكلها قال « كُلُّ فاني أناجي من لا تناجي » قال
أحمد بن صالح : بيدر فسرره ابن وهب طبق

٣٨٢٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، أن بكر
ابن سواده حدثه ، أن أبا النجيب مولى عبد الله بن سعد حدثه ، أن أبا سعيد
الحدري حدثه ، أنه ذُكِرَ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوم والبصل ،
قيل : يا رسول الله ، وأشد ذلك كله الثوم ، أفتحرّمه ؟ فقال النبي صلى الله عليه
وسلم « كلوه ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه »
٣٨٢٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن
عدى بن ثابت ، عن زر بن حبيش ، عن حذيفة ، أظنه عن رسول الله صلى الله عليه

(١) « بدر » بفتح فسكون ، هو الطبق ، على التشبيه بالبدر ، وهذا تفسير ابن
وهب وسيأتي في الحديث

وسلم قال « من تَقَلَّ تَجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ومن أكل من هذه الْبَقْلَةِ الْحَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا » ثلاثا

٣٨٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ »

٣٨٢٦ — حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا أبو هلال ، ثنا حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، عن الغيرة بن شعبة ، قال : أكلت ثوماً فاتيت مُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سُبِّتُتُ بِرُكْمَةٍ ، فلما دخلت المسجد وجدَّ النبي صلى الله عليه وسلم ريح الثوم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته قال « مَنْ أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّآ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا » أو « ريحها » فلما قضيت الصلاة جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : يا رسول الله ، [والله] لَتَعْطِيَنِي يَدُكَ ، قال : فأدخلت يده في كُمِّ قَبِيصِي إِلَى صَدْرِي فَأَذَا أَنَا مَعْصُوبُ الصَّدْرِ ، قال « إِنْ لَكَ عَذْرَا »

٣٨٢٧ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا خالد بن ميسرة - يعنى المطار - عن معاوية بن قررة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين ، وقال « مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا » وقال « إِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَأَ كَلْبُهُمَا فَامْتِئْتُوهُمَا طَبْعًا » قال : يعنى البصل والثوم

٣٨٢٨ — حدثنا مسدد ، ثنا الجراح أبو وكيع ، عن أبي إسحاق ، عن شريك ، عن علي بن عايه السلام ، قال : نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً ، قال أبو داود : شريك ابن حنبل

٣٨٢٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ، ح وثنا حيوة بن شريح ، ثنا

بقية ، عن بَحِيرٍ ، عن خالد ، عن أبي زياد خِيار بن سلمة ، أنه سأل عائشة عن البصل ، فقالت : إن آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل

باب في التمر

٣٨٣٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عمر بن حفص ، ثنا أبي ، عن محمد بن أبي يحيى ، عن يزيد الأعور ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كِسْرَةً من خبز شعير فوضع عليها تمرة ، وقال « هذه إدام هذه »

٣٨٣١ — حدثنا الوليد بن عتبة ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا سليمان بن بلال ، حدثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جَبَاعٌ أَهْلُهُ »

باب [في] تفتيش التمر [المسوس] عند الأكل

٣٨٣٢ — حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة ، ثنا سلم بن قتيبة [أبو قتيبة] ، عن همام ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج السوس منه

٣٨٣٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالتمر فيه دود ، فذكر معناه

باب الاقران في التمر عند الأكل

٣٨٣٤ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا ابن فضيل ، عن أبي إسحاق ، عن جبلة بن سحيم ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقران ، إلا أن تستأذن أصحابك

باب في الجمع بين لونين في الأكل

٣٨٣٥ — حدثنا حفص بن عمر الثمري ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه عن عبد الله بن جعفر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالرطب

٣٨٣٦ — حدثنا سعيد بن نصير ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب ، فيقول : «نكسرُ حرَّ هذا ببرد هذا ، وبردُ هذا بحرَّ هذا»

٣٨٣٧ — حدثنا محمد بن الوزير ، ثنا الوليد بن مزيد ، قال : سمعت ابن جابر ، قال : حدثني سليم بن عامر ، عن ابني بسر السلمي ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا زُبْدًا وَتَمْرًا ، وكان يحب الزبد والتمر

باب الأكل في آنية أهل الكتاب

٣٨٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الأعلى وإسماعيل ، عن برد بن سنان ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنُعِيبُ من آنية المشركين وَأَسْقِيَتِهِمْ فنستمتع بها ، فلا يعيب ذلك عليهم

٣٨٣٩ — حدثنا نصر بن عاصم ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرنا عبد الله ابن العلاء بن زبير ، عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكّم ، عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الحجر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن وجدتم غيرَها فكلوا فيها واشربوا ، وإن لم تجدوا غيرها فأرخصوها بالماء وكلوا واشربوا »

باب في دواب البحر

٣٨٤٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرَ علينا أبا عبيدة [ابن الجراح] لتلقى عيراً لقريش ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ نَجِدْ لَهُ غَيْرَهُ ، فَكَانَ أَبُو عَبِيدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةَ تَمْرَةَ ، كُنَّا نَمَصُّهَا كَمَا يَمِصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْحَبْطَ ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ ، فَأَنَا كُلُّهُ . وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَرَفَعْنَا لَنَا كَهَيْئَةِ الْكُثَيْبِ الضَّخْمِ ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ ، فَقَالَ أَبُو عَبِيدَةَ : مَيْتَةٌ وَلَا تَحُلْ لَنَا ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدْ اضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ فَكُلُوا ، فَأَقْنَاهُ عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ حَتَّى سَمِينًا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمٍ شَيْءٍ فَتَطْعَمُونَا [مِنْهُ] » ؟ فَأَرْسَلْنَا [مِنْهُ] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَكَلَ

باب في الفأرة تقع في السمن

٣٨٤١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، ثنا الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « أَلْقُوا مَا حَوْلَهَا وَكَاؤُوا »

٣٨٤٢ — حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ : فَإِنْ كَانَ جَانِدًا فَالْقُوْهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَانِعًا فَلَا تَقْرُبُوْهُ » قال الحسن : قال عبد الرزاق : وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٨٤٣ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبد الرحمن ابن بُوقَوَيْه ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثل حديث الزهري عن ابن المسيب

باب في الذباب يقع في الطعام

٣٨٤٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه ^(١) فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء ، وإنه يتقى بجناحه الذي فيه الداء ، فليغمسه كله »

باب في اللقمة تسقط

٣٨٤٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ابن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث ، وقال « إذا سقطت لقمة أحدكم فليطي عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان » وأمرنا أن نسلت الصحيفة ، وقال : « إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له »

باب في الخادم يأكل مع المولى

٣٨٤٦ - حدثنا القعني ، ثنا داود بن قيس ، عن موسى بن يسار ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ثم جاء به وقد ولي حرّة ودخانَه فليقمده معه لياً كل ، فإن كان الطعام مشفوهاً ^(٢) فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين »

(١) أي : اغمسوه

(٢) أي : قليلاً

باب في المنديل

٣٨٤٧ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا أكل أحدكم فلا يمسحَن يده بالمنديل حتى يلعفَهَا أو يُعَقِّهَا»

٣٨٤٨ - حدثنا النفيل، ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يده حتى يلعفها

باب ما يقول الرجل إذا طعم

٣٨٤٩ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رُفِعت المائدة قال «الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفئ ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا»

٣٨٥٠ - حدثنا محمد بن العلاء، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم الواسطي، عن إسماعيل بن رباح، عن أبيه أو غيره، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»

٣٨٥١ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل التمرشي، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو شرب قال «الحمد لله الذي أطعم وسقاه وجعل له مخرجا»

باب في غسل اليد من الطعام

٣٨٥٢ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا سهيل [بن أبي صالح] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه»

باب [ماجاء] في الدعاء لرب الطعام [إذا أكل عنده]

٣٨٥٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن يزيد أبي خالد الدالاني ، عن رجل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : صنع أبو الهيثم بن التيمهان للنبي صلى الله عليه وسلم طعاماً ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فلما فرغوا قال « أُثَيِّبُوا أَخَاكُمْ » قالوا : يا رسول الله ، وما إثابته ؟ قال « إن الرجل إذا دُخِلَ بَيْتُهُ فَأَكَلَ طَعَامَهُ وَشَرِبَ شِرَابَهُ فَدَعَا لَهُ فَذَلِكَ إِثَابَتُهُ »

٣٨٥٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

ثابت ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى سعد بن عباد ، فجاء بجنبيز وزيت ، فأكل ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ »

« آخر كتاب الأطعمة »

تم بعون الله وحسن توفيقه طَبَعُ الجزء الثالث من
كتاب « السنن » للإمام الكبير أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني ، وبيته — إن شاء
الله تعالى — الجزء الرابع مفتتحاً بكتاب الطب ،
نسأله سبحانه أن يوفق إلى إكماله بمنه وفضله ،
إنه وليُّ ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فهرس الجزء الثالث

من كتاب

سيرة ابن جرير

ص		ص
١٢	باب فى الجرأة والجبى	٣ كتاب الجهاد :
	« فى قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) « فى الرمى	باب ماجاء فى الهجرة وسكنى البدو « فى الهجرة هل انقطعت ؟
١٣	« فىمن يغزو ويلتمس الدنيا	« فى سكنى الشام
١٤	« من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا	« فى دوام الجهاد
١٥	« فى فضل الشهادة « الشهيد يشفع	« فى ثواب الجهاد
١٦	« فى فضل القفل فى سبيل الله « فى فضل القفل فى سبيل الله تعالى	« فى النهى عن السياحة
١٧	« فى فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم	« فى فضل القفل فى سبيل الله تعالى
١٨	« فى ركوب البحر فى الغزو « فضل الغزو فى البحر	« فى فضل ثواب الجهاد
١٩	« فى فضل من قتل كافرا	« فى النهى عن السياحة
٢٠	« فى حرمة نساء المجاهدين على القاعدين	« فى فضل القفل فى سبيل الله تعالى
٢١	« فى السرية تخفق	« فى فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم
٢٢	« فى تضعيف الذكر فى سبيل الله تعالى	« فى ركوب البحر فى الغزو « فضل الغزو فى البحر
٢٣	« فىمن مات غازيا	« فى فضل من قتل كافرا
٢٤	« فى فضل الرباط	« فى حرمة نساء المجاهدين على القاعدين
٢٥	« فى فضل الحرس فى سبيل الله تعالى	« فى السرية تخفق
٢٦	« كراهية ترك الغزو	« فى تضعيف الذكر فى سبيل الله تعالى
٢٧	« فى نسخ نفيير العامة بالخاصة	« فىمن مات غازيا
٢٨	« فى الرخصة فى القعود من العدر ما يجزى من الغزو	« فى فضل الرباط
٢٩	« فى الرخصة فى القعود من العدر ما يجزى من الغزو	« فى فضل الحرس فى سبيل الله تعالى
٣٠	« فى كراهية جز نواصى الخيل وأذناها	« كراهية ترك الغزو
٣١	« فىمن سأل الله تعالى الشهادة	« فى نسخ نفيير العامة بالخاصة
٣٢	« فى كراهية جز نواصى الخيل وأذناها	« فى الرخصة فى القعود من العدر ما يجزى من الغزو

ص	ص
٢٩	٢٢
باب في الدابة تعرق في الحرب	باب في ما يستحب من ألوان الخيل
» » سبق	» هل تسمى الأثني من الخيل فرسا؟
» » سبق على الرجل	» ما يكره من الخيل
» » المحلل	» ما يؤمر به من القيام على الدواب
» » الجلب على الخيل في السباق	» والبهائم
» » السيف يحلى	» في نزول المنازل
» » النبل يدخل به المسجد	» » تقليد الخيل بالأوتار
» » النهى أن يتعاطى السيف	» » إكرام الخيل وارتباطها
» » مسلولا	» والمسح على أكفها
» » في لبس الدروع	» » في تعليق الأجراس
» » الرايات والألوية	» » ركوب الجلالة
» » الانتصار برذل الخيل	» » الرجل يسمى دابته
» » والضعفة	» » النداء عند النفير : يا خيل
» » في الرجل ينادى بالشعار	» » الله اركبي
» » مائة قول الرجل إذا سافر	» » النهى عن لعن البهيمة
» » في الدعاء عند الوداع	» » في التحريش بين البهائم
» » ما يقول الرجل إذا ركب	» » وسم الدواب
» » ما يقول الرجل إذا نزل المنزل	» » النهى عن الوسم في الوجه
» » في كراهية السير في أول الليل	» » والضرب في الوجه
» » أي يوم يستحب السفر	» » في كراهية الحر تنزى على الخيل
» » الابتكار في السفر	» » ركوب ثلاثة على دابة
» » الرجل يسافر وحده	» » الوقوف على الدابة
» » القوم يسافرون يؤمرون	» » الجناب
» » أحدهم	» » سرعة السير والنهي عن
» » في المصحف يسافر به إلى	» » التعريس في الطريق
» » أرض العدو	» » في الدلجة
» » فيما يستحب من الجيوش	» » رب الدابة أحق بصدرها
» » والبقاء والسرايا	

ص	ص
٥١	٣٧
باب في الرجل يتأسر	باب في دعاء المشركين
» » الكمناء	» » الحرق في بلاد العدو
٥٢	٣٨
» » الصفوف	» بعث العيون
» » سل السيوف عند اللقاء	» في ابن السبيل يأكل من التمر
» » المبارزة	ويشرب من اللبن إذا مر به
٥٣	٣٩
» » النهي عن المثلة	» من قال : إنه يأكل مما سقط
» » قتل النساء	» فيمن قال : لا يحلب
٥٤	٤٠
» » كراهية حرق العدو بالنار	» في الطاعة
» » الرجل يكرى دابته على	» ما يؤمر من انضمام العسكر
النصف أو السهم	وسعته
» في الأثير يوثق	» في كراهية تمنى لقاء العدو
٥٥	٤٢
» » الأسير ينال منه ويضرب	» ما يدعى عند اللقاء
ويقرن	» في دعاء المشركين
» في الأسير يكره على الإسلام	» » المكر في الحرب
» قتل الأسير ولا يعرض عليه	» » البيات
الإسلام	» » لزوم الساقاة
» في قتل الأسير صبوا	» على م يقاتل المشركون
» » قتل الأسير بالنبل	» النهي عن قتل من اعتصم بالسجود
» » المن على الأسير بغير فداء	» في التولى يوم الزحف
» » فداء الأسرى بالمال	» » الأسير يكره على الكفر
» » الامام يقيم عند الظهور على	» » حكم الجاسوس إذا كان مسلما
العدو بعرضتهم	» » الجاسوس الذي
» في التفريق بين السبي	» » الجاسوس المستأمن
» الرخصة في المدركين يفرق بينهم	» » أي وقت يستحب اللقاء ؟
» في المال يصيبه العدو من	» » فيما يؤمر به من الصمت عند
المسلمين ثم يدركه صاحبه في	اللقاء
الغنيمة	» في الرجل يترجل عند اللقاء
	» » الخيلاء في الحرب

ص	ص
باب في سهمان الخيل	باب في عبيد المشركين يلحقون
٧٥	٦٥
» فيمن أسهم له سهماً	بالمسلمين فيسلون
٧٦	
» في النفل	» في إباحة الطعام في أرض العدو
٧٧	
» في نفل السرية تخرج من العسكر	» في النهي عن النهي إذا كان في
٧٨	٦٦
» فيمن قال : الخمس قبل النفل	الطعام قلة في أرض العدو
٧٩	
» في السرية ترد على أهل العسكر	» في حل الطعام من أرض العدو
٨٠	
» في النفل من الذهب والفضة	» في بيع الطعام إذا فضل عن
٨١	
ومن أول مغنم	الناس في أرض العدو
» في الامام يستأثر بشيء من النفل	٦٧
لنفسه	» في الرجل يتفجع من الغنيمة بشيء
» في الوفاء بالعهد	» في الرخصة في السلاح يقاتل
٦٨	به في المعركة
» في الامام يستجن به في العهود	» في تعظيم الغلول
» في الامام يكون بينه وبين	٦٨
العدو عهد فيسير إليه	» في الغلول إذا كان يسيراً يتركه
٨٣	
» في الوفاء للعاهد وحرمة ذمته	الامام ولا يحرق رحله
» في الرسل	» في عقوبة الغال
» في أمان المرأة	٦٩
٨٤	» في النهي عن الستر على من غل
» في صلح العدو	» في السلب يعطى القاتل
٨٥	
» في العدو يؤتى على غرة ويتشبه	» في الامام يمنع القاتل السلب
٨٧	٧١
»	إن رأى ، والفرس والسلاح
»	من السلب
»	٧٢
» في التكبير على كل شرف في المسير	» في السلب لا يخمس
٨٨	
» في الاذن في القبول بعد النهي	» من أجاز على جريح مشخن
» بعثة البشراء	ينقل من سلبه
» إعطاء البشير	٧٣
» سجود الشكر	» فيمن جاء بعد الغنيمة لاسهم له
٨٩	٧٤
» الطروق	» في المرأة والعبد يحذيان من
٩٠	الغنيمة
» التلقى	» في المشرك يسهم له
	٧٥

ص	ص
١٠٤	٩٠
باب في العتيرة	باب فيما يستحب من إنفاذ الزاد في
» » العقيقة	الغزو إذا قفل
١٠٨	٩١
كتاب الصيد	» في الصلاة عند القدوم من السفر
» في اتخاذ الكلب للصيد وغيره	» في كراه المناسم
» » الصيد (أى بالكلاب وغيرها)	» في التجارة في الغزو
» » صيد قطع منه قطعة	» في حمل السلاح إلى أرض العدو
» » اتباع الصيد	» في الإقامة بأرض الشرك
١١٢	٩٣
كتاب الوصايا	كتاب الضحايا
» ما جاء فيما يؤمر به من الوصية	باب ما جاء في إيجاب الأضاحي
» ما جاء فيما لا يجوز للموصى	» الأضحية عن الميت
في ماله	» ما يستحب من الضحايا
» ما جاء في كراهية الأضرار	» ما يجوز من السنن في الضحايا
» في الوصية	» ما يكره من الضحايا
» ما جاء في الدخول في الوصايا	» في البقر والجوزور عن كم تجزىء؟
» ما جاء في نسخ الوصية للوالدين	» في الشاة يضحي بها عن جماعة
والأقربين	» الامام يذبح بالمصلي
» ما جاء في الوصية للوارث	» في حبس لحوم الأضاحي
» مخالطة اليتيم في الطعام	» في المسافر يضحي
» ما جاء فيما لولى اليتيم أن ينال	» في النهي أن تصبر البهائم
من مال اليتيم؟	والرفق بالذبيحة
» ما جاء متى يقطع اليتيم؟	» في ذبائح أهل الكتاب
» ما جاء في التشديد في أكل مال	» ما جاء في أكل معاقررة الأعراب
اليتيم	» في الذبيحة بالمروة
» ما جاء في الدليل على أن الكفن	» ما جاء في ذبيحة المتردية
من جميع المال	» في المبالغة في الذبح
» ما جاء في الرجل يهب الهمة ثم	» ما جاء في ذكاة الجنين
يوصى له بها أو يرثها	» ما جاء في أكل اللحم لا يدرى
	أذكر اسم الله عليه أم لا

ص	ص
١١٦	باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف
١١٧	• ما جاء في الصدقة عن الميت
١١٨	• ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه
١٣١	• ما جاء في الضربير يولى
	• واتخاذ الوزير
	• العرافة
١٣٢	• اتخاذ الكاتب
	• السعاية على الصدقة
١٣٣	• الخليفة يستخلف
	• ما جاء في البيعة
١٣٤	• في أرزاق العمال
	• هدايا العمال
١٣٥	• غلول الصدقة
	• فيما يلزم الامام من أمر الرعية والحجة عنه
١٣٦	• في قسم النبي
١٣٧	• أرزاق الذرية
	• متى يفرض للرجل في المقاتلة؟
	• في كراهية الاقتراض في آخر الزمان
١٣٨	• في تدوين العطاء
١٣٩	• صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٥	• بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذوى القربى
١٥٢	• ما جاء في سهم الصنى
١٥٤	• كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟
١١٦	• ما جاء في الرجل يوقف الوقف
١١٧	• ما جاء في الصدقة عن الميت
١١٨	• ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه
	• ما جاء في وصية الحربى يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها؟
	• ما جاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاة يستنظر غرماؤه ويرفق بالوارث
١١٩	كتاب الفرائض
	باب ما جاء في تعليم الفرائض
	• في الكلاله
	• من كان ليس له ولد وله أخوات
١٢٠	• ما جاء في ميراث الصلب
١٢١	• في الجدة
١٢٢	• ما جاء في ميراث الجد
	• في ميراث العصبه
١٢٣	• في ميراث ذوى الأرحام
١٢٥	• ميراث ابن الملاعنة
	• هل يرث المسلم من الكافر؟
١٢٦	• فيمن أسلم على ميراث
	• في الولاء
١٢٧	• بيع الولاء
١٢٨	• المولود يستهل ثم يموت
	• نسخ ميراث العقب بميراث الرحم
١٢٩	• في الحلف
	• المرأة ترث من دية زوجها

ص	ص
١٨٣	١٥٧
باب إذا كان الرجل يعمل عملا صالحا فشغله عنه مرض أو سفر	باب ما جاء في حكم أرض خبير
» عيادة النساء	» ما جاء في خبر مكة
» في العيادة	» ما جاء في خبر الطائف
» عيادة الذي	» ما جاء في حكم أرض اليمن
» المشى في العيادة	» ما جاء في إخراج اليهود من جزيرة العرب
» في فضل العيادة على وضوء	» في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة
» العيادة مرارا	» في أخذ الجزية
» العيادة من الرمد	» أخذ الجزية من المحوس
» الخروج من الطاعون	» لإشديد في جباية الجزية
» الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة	» تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات
» الدعاء للمريض عند العيادة	» في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية ؟
» في كراهية تمى الموت	» في الامام يقبل هدايا المشركين
» موت الفجأة	» إقتلاع الأراضين
» في فضل من مات في الطاعون	» إحياء الموات
» المريض يؤخذ من أطعامه وعاتته	» ما جاء في الدخول في أرض الخراج
» ما يستحب من حسن الظن بالله	» في الأرض يحميها الامام أو الرجل
» ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت	» ما جاء في الركاز وما فيه
» ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام	» نبش القبور العادية يكون فيها المال
» في التلقين	» كتاب الجنائز
» تغميض الميت	» الأمراض المكفرة للذنوب
» الاسترجاع	
» الميت يسجي	
» القراءة عند الميت	
» الجلوس عند المصيبة	
١٨٤	١٦٢
١٨٥	١٦٣
١٨٦	١٦٤
١٨٧	١٦٥
١٨٨	١٦٦
١٨٩	١٦٨
١٩٠	١٦٩
١٩١	١٧١
١٩٢	١٧٢
	١٧٨
	١٨٠
	١٨١
	١٨٢

ص	ص
٢٠٥	١٩٢
باب الاسراع بالجنازة	باب في التعزية
٢٠٦	» الصبر عند الصدمة
» الامام يصلى على من قتل نفسه	» في البكاء على الميت
» الصلاة على من قتله الحدود	» النوح
٢٠٧	» صنعة الطعام لأهل الميت
» في الصلاة على الطفل	» في الشهيد يغسل
» الصلاة على الجنازة في المسجد	» في ستر الميت عند غسله
٢٠٨	» كيف غسل الميت
» الدفن عند طلوع الشمس	» في الكفن
» وعند غروبها	» كراهية المغالاة في الكفن
» إذا حضر جناز رجال ونساء	» في كفن المرأة
» من يقدم؟	» المسك للميت
» أين يقوم الامام من الميت	» التعجيل بالجنازة وكراهية
» إذا صلى عليه؟	» حسبها
٢٠٩	» في الغسل من غسل الميت
» التكبير على الجنازة	» تقبيل الميت
٢١٠	» الدفن بالليل
» ما يقرأ على الجنازة	» في الميت يحمل من أرض إلى
» الدعاء للميت	» أرض وكراهة ذلك
٢١١	» في الصوف على الجنازة
» الصلاة على القبر	» اتباع النساء الجنائز
٢١٢	» فضل الصلاة على الجنائز
» في الصلاة على المسلم يموت في	» وتشيعها
» بلاد الشرك	» في النار يتبع بها الميت
» في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم	» القيام للجنازة
» في الحفار يجد العظم هل يتنكب	» الركوب في الجنازة
» ذلك المكان؟	» المشى أمام الجنازة
٢١٣	
» في اللحد	
» كم يدخل القبر؟	
» في الميت يدخل من قبل رجله	
» الجلوس عند القبر	
٢١٤	
» في الدعاء للميت إذا وضع	
» في قبره	
» الرجل يموت له قرابة مشرك	

ص	ص
٢٢٤	٢١٤
باب المعاريض في اليمين	باب في تعميق القبر
• ماجاء في الحلف بالبراءة وبملة	• ٢١٥
غير الاسلام	• الاستغفار عند القبر للبيت في
• الرجل يحلف ألا يتأدم	وقت الانصراف
٢٢٥	• ٢١٦
• الاستثناء في اليمين	باب كراهية الذبح عند القبر
• ماجاء في يمين النبي صلى الله	• الميت يصلى على قبره بعد حين
عليه وسلم ما كانت	• في البناء على القبر
• في القسم هل يكون يمينا؟	• ٢١٧
• ٢٢٦	• كراهية القعود على القبر
• فيمن حلف على طعام لا يأكله	• المثنى في النعل بين القبور
• ٢٢٧	• ٢١٨
• اليمين في قطيعة الرحم	• في تحويل الميت من موضعه
• فيمن يحلف كاذبا متعمدا	للأمر يحدث
• ٢٢٨	• في الناء على الميت
• الرجل يكفر قبل أن يحنث	• ٢١٩
• ٢٢٩	• زيارة القبور
• كم الصاع في الكفارة؟	• ٢٢٠
• في الرقية المؤمنة	• ٢٢٠
• ٢٣٠	• كتاب الأيمان والندور
• الاستثناء في اليمين بعد السكوت	باب التغليظ في الأيمان الفاجرة
• ٢٣١	• فيمن حلف يمينا ليقطع بها
• النهى عن النذر	مالا لأحد
• ٢٣٢	• ٢٢١
• ماجاء في النذر في المعصية	• ماجاء في تعظيم اليمين عند
• من رأى عليه كفارة إذا كان	منبر النبي
في معصية	• ٢٢٢
• ٢٣٦	• الحلف بالأنداد
باب من نذر أن يصلى في بيت المقدس	• في كراهية الحلف بالآبا
• في قضاء النذر عن الميت	• ٢٢٢
• ٢٣٧	• كراهية الحلف بالأمانة
• ماجاء فيمن مات وعليه صيام	• لغو اليمين
• ما يؤمر به من الوفاء بالنذر	
• في النذر فيما لا يملك	
• ٢٣٩	
• فيمن نذر أن يتصدق بماله	
• ٢٤٠	
• من نذر نذرا لا يطيقه	
• ٢٤١	
• من نذر نذرا لم يسمه	
• من نذر في الجاهلية ثم أدرك	
• ٢٤٢	
الاسلام	

ص	ص
٢٤٤	٢٤٢
باب في بيع الفرر	كتاب البيوع
» » » ٢٥٥	باب في التجارة يخالطها الخلف واللغو
» » » ٢٥٦	» » » ٢٤٢
» » المضارب يخالف	» » » ٢٤٤
» » الرجل يتجر في مال الرجل	» » » ٢٤٥
» » بغير إذنه	» » » ٢٤٦
» » الشركة على غير رأس مال	» » » ٢٤٧
» » » ٢٥٧	» » » ٢٤٨
» » المزارعة	» » » ٢٤٩
» » » ٢٥٩	» » » ٢٥٠
» » التشديد في ذلك	» » » ٢٥١
» » زرع الأرض بغير إذن	» » » ٢٥٢
» » صاحبها	» » » ٢٥٣
» » » ٢٦٣	» » » ٢٥٤
» » في الخرص	» » » ٢٥٥
» » كتاب الاجارة	» » » ٢٥٦
» » » ٢٦٤	» » » ٢٥٧
» » باب في كسب المعلم	» » » ٢٥٨
» » » ٢٦٥	» » » ٢٥٩
» » كسب الأطباء	» » » ٢٦٠
» » » ٢٦٦	» » » ٢٦١
» » كسب الحمام	» » » ٢٦٢
» » » ٢٦٧	» » » ٢٦٣
» » كسب الاماء	» » » ٢٦٤
» » حلوان السكاهن	» » » ٢٦٥
» » » ٢٦٧	» » » ٢٦٦
» » عسب الفحل	» » » ٢٦٧
» » » ٢٦٨	» » » ٢٦٨
» » الصائع	» » » ٢٦٩
» » » ٢٦٨	» » » ٢٦٩
» » العبد يباع وله مال	» » » ٢٧٠
» » » ٢٦٩	» » » ٢٧١
» » التلقي	» » » ٢٧٢
» » » ٢٦٩	» » » ٢٧٣
» » النهي عن النجش	» » » ٢٧٤
» » » ٢٦٩	» » » ٢٧٥
» » النهي أن يبيع حاضر لباد	» » » ٢٧٦
» » » ٢٧٠	» » » ٢٧٧
» » من اشترى مصراة فكرهها	» » » ٢٧٨
» » » ٢٧١	» » » ٢٧٩
» » في النهي عن الحكرة	» » » ٢٨٠
» » » ٢٧٢	» » » ٢٨١
» » كسر الدراهم	» » » ٢٨٢
» » » ٢٧٢	» » » ٢٨٣
» » التسعير	» » » ٢٨٤
» » » ٢٧٢	» » » ٢٨٥

ص	ص
باب فيمن أحيا حسيرا	باب في النهي عن الغش
٢٨٧	٢٧٢
» في الرهن	» خيار المتبايعين
٢٨٨	» فضل الاقالة
» الرجل يأكل من مال ولده	٢٧٤
» الرجل يجد عين ماله عند	» فيمن باع بيعتين في بيعة
٢٨٩	» في النهي عن العينة
رجل	» السلف
» الرجل يأخذ حقه من	٢٧٥
تحت يده	» السلم في ثمرة بعينها
» في قبول الهدايا	٢٧٦
٢٩٠	» السلف لا يحول
» الرجوع في الهبة	» في وضع الجائحة
٢٩١	» تفسير الجائحة
» في الهدية لقضاء الحاجة	٢٧٧
» الرجل يفضل بعض ولده	» منع الماء
٢٩٢	» بيع فضل الماء
في النحل	٢٧٨
» في عطية المرأة بغير إذن زوجها	» ثمن السنور
٢٩٣	» أمان الكلاب
» العمرى	٢٧٩
» من قال فيه « ولعقبه »	» ثمن الخنزير والميتة
٢٩٤	» بيع الطعام قبل أن يستوفى
» في الرقبي	٢٨١
» تضمين العارية	٢٨٢
٢٩٦	» الرجل يقول في البيع
» فيمن أفسد شيئا يفرم مثله	» لاخلابة
٢٩٧	» في العربان
» المواشى تفسد زرع قوم	٢٨٣
٢٩٨	» الرجل يبيع ما ليس عنده
كتاب الأفضية	» شرط في بيع
باب في طلب القضاء	» عهدة الرقيق
» القاضي يخطئ	٢٨٤
٢٩٩	» فيمن اشترى عبدا فاستعمله
» طلب القضاء والتسرع إليه	» ثم وجد به عيبا
٣٠٠	» إذا اختلف البيعان والمبيع قائم
» كراهية الرشوة	» في الشفعة
» هدايا العمال	٢٨٥
» كيف القضاء ؟	» الرجل يفلس فيجد الرجل
٣٠١	٢٨٦
» قضاء القاضي إذا أخطأ	متاعه بعينه

ص	ص
كتاب العلم	باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي؟
باب الحث على طلب العلم	القاضي يقضى وهو غضبان
رواية حديث أهل الكتاب	الحكم بين أهل الذمة
في كتاب العلم	اجتهاد الرأى في القضاء
في التشديد في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم	في الصلح
الكلام في كتاب الله بغير علم	في الشهادات
تكرير الحديث	فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها
في سرد الحديث	في شهادة الزور
التوق في الفتيا	من ترد شهادته
كراهية منع العلم	شهادة البدوى على أهل الأمصار
فضل نشر العلم	الشهادة في الرضاع
الحديث عن بنى إسرائيل	شهادة أهل الذمة وفي الوصية
في طلب العلم لغير الله تعالى	في السفر
في القصص	القضاء باليمين والشاهد
كتاب الأشربة	الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بينة
باب في تحريم الخمر	باب اليمين على المدعى عليه
العنب يعصر للخمر	كيف اليمين؟
ما جاء في الخمر تخلل	إذا كان المدعى عليه ذميا
الخمر مم هو؟	أيحلف؟
النهي عن المسكر	الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه
في الداذي	الرجل يحلف على حقه
في الأوعية	في الحيس في الدين وغيره
الخليطين	في الوكالة
نبيذ البسر	أبواب من القضاء
صفة النبيذ	
شراب العسل	

ص	ص
٣٤٦ باب في طعام الفجاءة	٣٢٦ باب في النيذ إذا غلا
• كراهية ذم الطعام	• الشرب قائما
• الاجتماع على الطعام	• الشراب من في السقاء
• التسمية على الطعام	• اختنات الأسقية
٣٤٨ • ماجاء في الأكل متكئا	٣٢٧ • الشرب من ثلثة التدح
• ماجاء في الأكل من أعلى	• الشرب في آية الذهب
الصحفة	والنضة
٣٤٩ • ماجاء في الجلوس على مائدة	• الكرع
عليها بعض ما يكره	• الساقى متى يشرب
• الأكل باليمين	• الفخ في الشراب والتنفس
• في أكل اللحم	فيه
• أكل الدباء	٣٢٩ • مايقول إذا شرب اللبن
• أكل البريد	• إيكاء الآنية
٣٥١ • كراهية التقذر للطعام	٣٤٠ كتاب الأطعمة
• النهى عن أكل الجلالة وألبانها	باب ماجاء في إجابة الدعوة
• في أكل لحوم الخيل	٣٤١ • في استحباب الوليمة عند الكاح
• أكل الأرنب	• كم تستحب الوليمة ؟
• أكل الضب	٣٤٢ • الاطعام عند القدوم من السفر
• أكل لحم الحبارى	• ماجاء في الضيافة
• أكل حشرات الأرض	• نسخ الضيف يأكل من مال غيره
• ما لم يذكر تحريمه	٣٤٤ • في طعام المتبارين
• في أكل الضبع	• إجابة الدعوة إذا حضرها
• النهى عن أكل السباع	مكروه
• في لحوم الحر الأهلية	• إذا اجتمع داعيان أيهما أحق ؟
• أكل الجراد	٣٤٥ • إذا حضرت الصلاة والعشاء
• أكل الطافي من السمك	• في غسل اليدين عند الطعام
• المضطر إلى الميتة	• غسل اليدين قبل الطعام

ص	ص
باب في ذواب البحر ٣٦٤	باب في الجمع بين لونين من الطعام ٢٥٩
» الفأرة تقع في السمن	» » أكل الجبن
» الذباب يقع الطعام ٣٦٥	» » الخل
» اللقمة تسقط	» » أكل الثوم ٣٦٠
» الخادم يأكل مع المولى	» » التمر ٢٦٢
» المنديل ٣٦٦	» » تفتيش التمر المسوس عند الأكل
» ما يقول الرجل إذا طعم	» الاقران في التمر عند الأكل
» في غسل اليد من الطعام	» في الجمع بين لونين في الأكل ٣٦٣
» ماجاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده ٣٦٧	» الأكل في آنية أهل الكتاب

تمت الفهرست ، والحمد لله أولاً وآخراً



سِرُّ نَبِيِّ دَاوُدَ

الإمام الحافظ المصنف الملقب بأبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي

٢٠٢ - ٨٢٧٥

تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الرابع

مكتبة العاصمي
مكتبة - بيروت

« كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف »

« لم يُصنَّف في علم الدين كتاب مثله »

أبراهيم الخليلي

« أئمة السنن لأبي داود الحديث ، كما أئمة لداود الحديدي »

ابراهيم بن اسحاق المغربي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فقهياً ، وعلماً »

« وحفظاً ، ونسكاً ، وورعاً ، وإتقاناً »

ابن هبان

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »

« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »

« الذي خصه الله به ، بحيث صار حكماً بين »

« أهل الاسلام ، وفصلاً في موارد النزاع »

« والحصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه »

« يرضى المحقون ؛ فإنه جمع شمل أحاديث »

« الأحكام ، ورَتَّبَها أحسن ترتيب ونظَّمها أحسن »

« نظام ، مع انتقائها أحسن انتقاء ، واطراحه منها »

« أحاديث المجرحين والضعفاء »

ابن قيم الجوزية

كتاب الطب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [في] الرجل يتداوى

٣٨٥٥ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤسهم الطير ، فسكمت ثم قممت ، فجاء الأعراب من ههنا وههنا ، فقالوا : يا رسول الله ، أنتدأوى ؟ فقال « تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءِ وَاحِدٍ الْهَرَمُ »

باب في الحمية

٣٨٥٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود وأبو عامر ، وهذا لفظ أبي عامر ، عن فليح بن سليمان ، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصاري ، عن يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية ، قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عليٌّ عليه السلام وعليٌّ ناقه^(١) ولنا دوالي^(٢) معلقة ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها وقام عليٌّ ليأكل ؛ فطَفِقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعليٍّ « مَهْ إِنَّكَ نَاقِهٌ » حتى كفَّ عليٌّ عليه السلام ، قالت : وصنعتُ شعيراً وسلقاً ، فحسنت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا عَلِيُّ أَصَبَ مِنْ هَذَا فَهُوَ أَنْفَعُ لَكَ » [قال أبو داود : قال هارون : العدووية]

(١) يقال نقه المريض بنقه ، مثل علم يعلم ، فهو ناقه ، إذا أفاق من مرضه وهربه قريب عهد ولم يرجع له كمال صحته وموفور قوته

(٢) دوالي ، جمع دالية ، وهي العنق من البسر يعلق حتى إذا أرطب أكل

باب [في] الحجامة

٣٨٥٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ خَيْرٌ فَالْحِجَامَةُ »

٣٨٥٨ - حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، ثنا يحيى - يعني ابن حسان - ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى ، ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن مولاه عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن جدته سلمى خادمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ما كان أحد يشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلَّا قَالَ « اِحْتَجِمْ » وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلِهِ إِلَّا قَالَ « اخْضِبْهُمَا »

باب في موضع الحجامة

٣٨٥٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن أبي كبشة الأماري ، قال كثير : أنه حدثه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ، و [هو] يقول « مَنْ أَهْرَأَقَ مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لِشَيْءٍ »

٣٨٦٠ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير - يعني ابن حازم - ثنا قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثاً في الأذنين والكاهل ، قال معمر : احتجمت فذهب عَقْلِي حَتَّى كُنْتُ أَلْقُنُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فِي صَلَاتِي ، وَكَانَ احْتِجَمَ عَلَى هَامَتِهِ

باب متى تستحب الحجامة ؟

٣٨٦١ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ »

٣٨٦٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرني أبو بكرة بكار بن عبد العزيز ، أخبرني عمي [كَبَشَةُ بنت أبي بكرة ، وقال غير موسى] كَيْسَةُ بنت أبي بكرة ، أن أباهما كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ، ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يَوْمُ الدَّمِّ وفيه ساعة لا يرقأ

٣٨٦٣ - حدثنا مسلم^(١) بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورثته من وَثْءٍ^(٢) كان به
باب في قطع العرق [وموضع الحجم]

٣٨٦٤ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي طيبة فقطع منه عرقاً

باب في الكي

٣٨٦٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الكي ، فَاكْتَوَيْنَا ، فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أُنْجِحْنَا^(٣) [قال أبو داود : وكان يسمع تسليم الملائكة ، فلما كتوى انقطع عنه ، فلما ترك رجع إليه]

٣٨٦٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى الباب الآتي

(٢) « واث » ، بفتح الواو وسكون التاء المثناة آخره همزة - هو وجع يصيب العضو من كسر

(٣) في أكثر النسخ هكذا بنون الأناث ومرجعها الكيات المفهومة من الكلام ، وفي بعضها بنون المتكلمين « فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أُنْجِحْنَا »

أن النبي صلى الله عليه وسلم كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ

باب في السَّعُوطِ

٣٨٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا وهيب،
عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسْتَعَطَّ

باب في النَّشْرَةِ

٣٨٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، ثنا عقيل بن معقل،
قال: سمعت وهب بن منبه يحدث، عن جابر بن عبد الله، قال: مثل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن النَّشْرَةِ^(١)، فقال «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»

باب في التَّرياقِ

٣٨٦٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا
سعيد بن أبي أيوب، ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري، عن عبد الرحمن بن رافع
التنوخى، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول «مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرْيَاقًا أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ
كُنْتُ الشَّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي» قال أبو داود: هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم
خاصة، وقد رخص فيه قوم، يعنى الترياق

باب في الأدوية المكروهة

٣٨٧٠ — حدثنا هارون^(٢) بن عبد الله، ثنا محمد بن بشر، ثنا يونس

(١) «النشرة» بضم فسكون - ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان
يظن أن به مسا من الجن

(٢) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده وتقديم الحديث
(رقم ٣٨٧٤) عن ثلاثها جميعا

ابن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، قال : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث

٣٨٧١ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان ، أن طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدعٍ يجعلها في دواء ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها

٣٨٧٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَسَا سُمًّا فَسَمَّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا »

٣٨٧٣ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سماك ، عن علقمة ابن وائل ، عن أبيه ، ذكر طارق بن سويد أو سويد بن طارق ، سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر ، فنهاه ، ثم سأله فنهاه ، فقال له : يا نبي الله ، إنها دواء ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، ولكنها داء »

٣٨٧٤ - حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا إسماعيل بن عياش ، عن ثعلبة بن مسلم ، عن أبي عمران الأنصاري ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً ، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحِرَامٍ »

باب في تمرة العجوة

٣٨٧٥ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن سعد ، قال : مرضتُ مَرَضًا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيِي حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَهَا عَلَى فُوَادِي ، فَقَالَ : « إِنَّكَ رَجُلٌ مَفُودٌ ، أَنْتِ الْعَارِثُ بِنَ كَلْدَةَ أَخَا تَمِيمٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ فَلْيَأْخُذْ

سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَيجَأَهُنَّ (١) بِنَوَاهُنَّ ثُمَّ لَيْلُكَ بِهِنَّ»
 ٣٨٧٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هاشم بن هاشم ،
 عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
 قال : « مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا
 سِحْرٌ »

باب في العلاق

٣٨٧٧ — حدثنا مسدد وحامد بن يحيى ، قالا : ثنا سفيان ، عن
 الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أم قيس بنت محصن قالت : دخلت
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابت لي قد أعلقتُ عليه (٢) من العُدْرَةِ
 فقال : « علامَ تدغرنَ أولادَ كُنَّ بهذا العلاقِ عليكنَّ بهذا العودِ الهنديِّ
 فان فيه سبعةَ أشْفيةٍ منها ذاتُ الجنبِ : يُسْمَطُ من العُدْرَةِ ، ويُلْدُّ من ذاتِ
 الجنبِ » قال أبو داود : يعني بالعود القسطنط

باب في الأمر بالكحل

٣٨٧٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن
 خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم « اِبْسُوا من ثيابكم البياضَ فأنها من خيرِ ثيابكم ، وكفّفوا فيها موتاكم ،
 وإن خيرَ أكلِكُم الأثمدُ : يجلو البصرَ ، ويُثبِتُ الشعرَ »

(١) « ليجأهن » بفتح ياء المضارعة وفتح الجيم - أى : فليكسرنه ويدقهن ،
 وقوله « ليلدك » من اللدد ، وهو صب الدواء في الفم

(٢) « أعلقت عليه » من الاعلاق ، وهو معالجة عذرة الصبي ورفع حنكته
 بالأصبع ، والعذرة - بضم العين وسكون الذال المعجمة - هى وجع الحلق وذلك
 سقوط اللهاة ، و « تدغرن » من الدغر ، وهو غمز الحلق بالأصبع

باب ماجاء في العين

٣٨٧٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « العَيْنُ حَقٌّ »

٣٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان يُؤمَّرُ العائِنُ فيتوضأ ثم يغتسل منه المعينُ

باب في الغَيْلِ

٣٨٨١ — حدثنا [الربيع بن نافع] أبو توبة ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا فَإِنَّ الْغَيْلَ يُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيَدْعُهُ عَنْ فَرْسِهِ »

٣٨٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أخبرنى عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن جد أمه الأسديّة ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَهْسَى عَنِ الْغَيْلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنْ الرُّومَ وَفَارِسَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ » قال مالك : الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع

باب في [تعليق] التائم

٣٨٨٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن أخى زينب امرأة عبد الله ، عن زينب امرأة عبد الله ، عن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ ^(١) شِرْكٌ »

(١) الرقى بضم الراء - جمع رقية وهي قراءة شيء ، والحرام منه ما كان بغير لسان العرب ، قاله الخطابي ، والتائم ، جمع تيمة ، وهي التعويذة التي لا يكون فيها

قالت : قلت : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فاذا رقاني سكنت ، فقال عبد الله : إنما ذلك عملُ الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها ، إنما كان يكفيك أن تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يفادر سقماً »

٣٨٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن مالك بن مغول ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا رقية إلا من عين أو حمة »

باب [ماجاء] في الرقي

٣٨٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح وابن السرح ، قال أحمد : ثنا ابن وهب ، وقال ابن السرح : أخبرنا ابن وهب ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن يحيى ، عن يوسف بن محمد ، وقال ابن صالح : محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس ابن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دخل على ثابت بن قيس ، قال أحمد : وهو مريض ، فقال « اكشف الباس رب الناس » عن ثابت بن قيس ثم أخذ تراباً من بطحان فجعله في قدح ، ثم نفث عليه بماء ، وصبه عليه . قال أبو داود : قال ابن السرح : يوسف بن محمد ، وهو الصواب

٣٨٨٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، قال : كنا نرقي في

آيات الله وأسمائه ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادها اتقاء العين ، والتولة - بكسر التاء وفتح الواو - ضرب من السحر ، أو خيط يقرأ فيه من السحر أو قرطاس يكتب فيه شيء من السحر للمحبة ونحوها

الجاهلية ، قفلنا: يارسول الله ، كيف ترى في ذلك ؟ فقال «اعرضو علي رُقاكم
لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا»

٣٨٨٧ - حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيبي ، ثنا علي بن مسهر ، عن
عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن صالح بن كيسان ، عن أبي بكر بن سليمان
ابن أبي حشمة ، عن الشفاء بنت عبد الله قالت : دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبا عند حفصة ، فقال لي « أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةَ النَّمْلَةِ كَمَا
عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ »

٣٨٨٨ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عثمان بن حكيم ،
حدثني جدي الرباب قالت : سمعت سهل بن حنيف يقول : مررنا بسيل فدخلت ،
فاغتسلت فيه ، فخرجت محمومًا ، فنبى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فقال « مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذُ » قالت : قلت : يا سيدي والرقى صالحة ؟ فقال
« لارقية إلا في نفسٍ أو حمةٍ أو لدغةٍ » قال أبو داود : الحمة من الحيات وما يلسع
٣٨٨٩ - حدثنا سليمان بن داود ، ثنا شريك ، ح وثنا العباس العنبري ،
ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا شريك ، عن العباس بن ذريح ، عن الشعبي ، قال
العباس : عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ
عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ أَوْ دَمٍ يِرْقَا » لم يذكر العباس العين ، وهذا لفظ سليمان بن داود
باب كيف الرقى ؟

٣٨٩٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ،
قال : قال أنس - يعنى لثابت - : ألا أرقيك برقية رسول الله ؟ قال : بلى ،
قال : فقال : « اللهم رب الناس مُذْهِبَ الباس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي
إلا أنت ، اشفه شفاء لا يغادر سقماً »

٣٨٩١ - حدثنا عبد الله القعني ، عن مالك ، عن يزيد بن خصيفة ،

أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمى أخبره ، أن نافع بن جبير أخبره ، عن
 عثمان بن أبي العاص ، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عثمان : وبي وجع
 قد كاد يهلكني ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « امسحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ
 مَرَّاتٍ ، وقل : أعوذ بعزة الله وقدرته ، من شر ما أجد » قال : ففعلت ذلك ،
 فأذهب الله عز وجل ما كان بي ، فلم أزل أمر به أهلي وغيرهم

٣٨٩٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن زياد
 ابن محمد ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن فضالة بن عبيد ، عن أبي الدرداء ،
 قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنِ اشْتَكَى مِنْكُمْ
 شَيْئًا أَوْ اشْتَكَاهُ أَخٌ لَهُ فَلْيَقُلْ : رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ ،
 أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، كَمَا رَحِمْتَكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ ، اغْفِرْ
 لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا ، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، انزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحِمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ
 شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ ، فَيَبْرَأَ »

٣٨٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ،
 عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يعلمهم من الفرع كلمات «أعوذ بكلمات الله التامة ، من غضبه وشر عباده ،
 ومن همزات الشياطين وأن يحضرون» وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل
 من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه

٣٨٩٤ — حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازى ، أخبرنا مكى [بن إبراهيم]
 ثنا يزيد بن أبي عبيد ، قال : رأيت أثرَ ضربةٍ في ساق سلمة ، فقلت : ما
 هذه ؟ قال : أصابتنى يوم خيبر ، فقال الناس : أصيب سلمة ، فأتى بي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فنفت في ثلاث نَفَثَاتٍ ، فما اشتكيتها حتى الساعة

٣٨٩٥ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا سفيان

ابن عيينة ، عن عبد ربه - يعنى ابن سعيد - عن عمرة ، عن عائشة ، قالت :
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول للانسان إذا اشتكى ، يقول بريقه ، ثم قال
به فى التراب « تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا »

٣٨٩٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن زكريا ، قال : حدثنى عامر ،
عن خارجة بن الصلت التميمي ، عن عمه ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأسلم ، ثم أقبل راجعاً من عنده ، فرأى على قومٍ عندهم رجلٌ مجنونٌ موثقٌ
بالحديد ، فقال أهله : إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير ، فهل عندك شيء
تداويه ؟ فرقيته بفاتحة الكتاب ، فبرأ ، فأعطوني مائة شاة ، فأتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « هل إلا هذا » وقال مسدد فى موضع آخر
« هل قلت غير هذا » ؟ قلت : لا ، قال « خذها فلعمري لمن أكل برقيةً
باطل لقد أكلت برقيةً حقاً »

٣٨٩٧ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، [ح وثنا ابن بشار ، ثنا
ابن جعفر] ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبى السفر ، عن الشعبي ، عن خارجة بن
الصلت ، عن عمه ، أنه مرَّ ، قال : فراه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوةً وعشية ،
كلما ختمها جمع براقه ثم تفل ، فكانما أنشط من عقال ، فأعطوه شيئاً ، أتى النبي
صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر معنى حديث مسدد

٣٨٩٨ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبى صالح ،
عن أبيه ، قال : سمعت رجلاً من أسلم ، قال : كنت جالساً عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فجاء رجل من أصحابه ، فقال : يارسول الله ، لدغت اللبنة فلم
أنم حتى أصبحت ، قال « ماذا » ؟ قال : عقرب ، قال « أما إنك لو قلت حين
أمسيت : أعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله »
٣٨٩٩ - حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثنى الزبيدى ، عن

الزهري ، عن طارق [- يعني بن مخاشن -] ، عن أبي هريرة ، قال : أُتِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بلديغ لدغته عقرب ، قال : فقال « لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَلْدِغْ » أو « لم تضره »

٣٩٠٠ - حدثنا ^(١) مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رهطاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها ، فنزلوا بحى من أحياء العرب ، فقال بعضهم : إن سيدنا ليدغ فهل عند أحد منكم شيء ينفع صاحبنا ؟ فقال رجل من القوم : نعم ، والله إنى لأرقى ولكن استضفناكم فأيتيم أن تضيفونا ، ما أنا براقٍ حتى تجعلوا لى جُعللاً ، فجعلوا له قطعاً من الشاء ، فأناه ، فقرأ عليه أم الكتاب ، وَتَقُلْ ، حتى برأ كأنما أنشط من عقال ، قال : فأوفاهم جملهم الذى صالحوهم عليه ، فقالوا : اقتسموا ، فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستأمره ، فعدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ أَحْسَنْتُمْ ، اقْتَسِمُوا وَاضْرِبُوا إِلَى مَعَكُمْ بِسَمِّهِمْ »

٣٩٠١ - حدثنا ^(٢) عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ح وثنا ابن بشار ، ثنا

محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن خارجة بن الصلت التميمي ، عن عمه ، قال : أقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتينا على حى من العرب ، فقالوا : إنا أنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير ، فهل عندكم من دواء أو رقية فان عندنا مَعْتُوها في القيود ؟ قال : قفلنا : نعم ، قال : فجأوا بمعتوه في القيود ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب

(١) أنظر الحديث (رقم ٣٤١٨) والذى بعده

(٢) أنظر الحديث (رقم ٣٤٢٠)

ثلاثة أيام غدوة وعشية كلما ختمتها أجمع بزاقى ثم أتفلُ فكأنما نشط من عقال ، قال : فأعطونى جُملاً ، فقلت : لا ، حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « كُلْ فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بَرْقِيَّةً بَاطِلٌ لَقَدْ أَكَلَتْ بَرْقِيَّةٌ حَقًّا »

٣٩٠٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ فى نفسه بالمعوذات وينفث ، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه [بيده] رجاء بركتها

باب فى السمنة (١)

٣٩٠٣ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ثنا نوح بن يزيد بن سيار ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : أرادت أمى أن تسمى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم أقبلْ عليها بشيء مما تريد ، حتى أطعمتنى القثاء بالربط ، فسمت عليه كأحسن السمن

باب فى الكاهن

٣٩٠٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبى تيمية ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَتَى كَاهِنًا » قال موسى فى حديثه « فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ » [ثم اتفقا] « أَوْ أَتَى امْرَأَةً » قال مسدد « امرأته حائضاً أو أتى امرأة » قال مسدد « امْرَأَتِهِ فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِيَءٌ » مما أنزل الله على محمد

باب فى النجوم

٣٩٠٥ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبه ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا يحيى ،

(١) « السمنة » هى بضم السين وسكون الميم - دواء تسمن به المرأة

عن عبيد الله بن الأحنس ، عن الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن ماهك ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شَعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ »

٣٩٠٦ - حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله ابن عبد الله ، عن زيد بن خالد الجهنى ، أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحدبية [فى] إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبِّكُمْ » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ : فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِبَنُوءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ »

باب فى الخط وزجر الطير

٣٩٠٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا عوف ، ثنا حيان ، قال غير مسدد : حيان ابن العلاء ، ثنا قطن بن قبيصة ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْعِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ » الطرق : الزجر ، والعيافة : الخط

٣٩٠٨ - حدثنا ابن بشار ، قال : قال محمد بن جعفر : قال عوف : العيافة

زجر الطير ، والطرق الخط يخط فى الأرض

٣٩٠٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحجاج الصواف ، حدثني يحيى ابن أبى كثير ، عن هلال بن أبى ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلى ، قال : قلت : يا رسول الله ، ومنا رجال يخطون ، قال « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَاقَعَ خَطَّةً فَذَكَ »

باب في الطيرة

٣٩١٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الطَّيْرَةُ شِرْكٌ » ثلاثا « وما منا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل »

٣٩١١ — حدثنا محمد بن المتوكل المسقلاني والحسن بن علي ، قالوا : ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا عَدْوَى ، وَلَا طَيْرَةَ ، وَلَا صَفَرَ ، وَلَا هَامَةَ » فقال أعرابي : ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرى فيجر بها ؟ قال « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ » قال معمر : قال الزهري : محدثي رجل عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا يُورِدَنَّ مُرْمَضٌ عَلَى مُصِحٍّ » قال : فراجع الرجل فقال : أليس قد حدثتنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا عدوى ولا صفر ولا هامة » ؟ قال : لم أحدثكوه ، قال الزهري : قال أبو سلمة : قد حدث به ، وما سمعت أبا هريرة نسي حديثا قط غيره

٣٩١٢ — حدثنا القعني ، ثنا عبدالعزيز — يعني ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا عَدْوَى ، وَلَا هَامَةَ ، وَلَا نَوْءَ ، وَلَا صَفَرَ »

٣٩١٣ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقي ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثني ابن عجلان ، حدثني القعقاع بن حكيم وعبيد الله بن مقسم وزيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا عَوَّلَ »

٣٩١٤ — قال أبو داود : قرىء على الحرث بن مسكين وأنا شاهد :

أخبركم أشهب، قال: سئل مالك عن قوله «لا صفر» قال: إن أهل الجاهلية كانوا يُجِلُّونَ صفر، يجلبونه عاما ويحرمونه عاما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لَا صَفَرَ»

٣٩١٥ — حدثنا ^(١) محمد بن المصنف، ثنا بقرية، قال: قلت لمحمد — يعني ابن راشد — قوله «هام» قال: كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموت فيدفن إلا أخرج من قبره هامة، قلت: فقوله صفر، قال: سمعت أن أهل الجاهلية يستشثمون بصفر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لا صفر» قال محمد: وقد سمعنا من يقول: هو وجع يأخذ في البطن، فكانوا يقولون: هو يعدى، فقال «لا صفر»

٣٩١٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ»، ويعجبنى الفأل الصالح، والفأل الصالح الكلمة الحسنة»

٣٩١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن سهيل، عن رجل، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فأعجبته فقال «أَخَذْنَا فَآلَكَ مِنْ فَيْكَ»

٣٩١٨ — حدثنا يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، عن عطاء، قال: يقول الناس: الصفر وجع يأخذ في البطن، قلت: [فما] الهامة؟ قال: يقول الناس: الهامة التي تصرخ هامة الناس، وايست بهامة الانسان، وإنما هي دابة

٣٩١٩ — حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، قلا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن ثابت، عن عروة بن عامر، قال أحمد: القرشي، قال: ذكرت الطَّيْرَةَ عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال «أَحْسَنَهَا الْفَأْلُ وَلَا

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث (رقم ٣٩١٦) على هذا الحديث

تَرُدُّ مُسْلِمًا ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ »

٣٩٢٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يَتَطَيَّرُ من شيء ، وكان إذا بعث عاملا سأل عن اسمه : فإذا أعجبه اسمه فرح به ورؤى بشر ذلك في وجهه ، وإن كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه ، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها : فإن أعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك في وجهه ، وإن كره اسمها رؤى كراهية ذلك في وجهه

٣٩٢١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، حدثني يحيى ، أن الحضرمي بن لاحق حدثه ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لَاهَامَةٌ ، وَلَا عَدَوَى ، وَلَا طَيْرَةٌ ، وَإِنْ تَكُنِ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ ، فَنِي الْفَرْسِ وَالْمَرَاةِ وَالِدَارِ »

٣٩٢٢ — حدثنا القعنبي ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرَاةِ وَالْفَرْسِ » [قال أبو داود : قرىء على الحرث ابن مسكين وأنا شاهد : أخبرك ابن القاسم ، قال : سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار ، قال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا ، ثم سكنها آخرون فهلكوا ، فهذا تفسيره فيما ترى ، والله أعلم ، قال أبو داود : قال عمر رضي الله عنه : حصرير في البيت خير من امرأة لا تلد]

٣٩٢٣ — حدثنا مخلد بن خالد وعباس الغنبري ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر بن يعقوب بن عبد الله بن بجير ، قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك ، قال : قلت : يا رسول الله ، أرض عندنا يقال لها أرض أئين هي أرض ريفنا وميرتنا وإنها وبثة ، أو قال : وبؤها شديد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم

« دَعَمَّا عَنكَ فَانَ مِنَ الْقَرْفِ ^(١) التَّلْفَ »

٣٩٢٤ — حدثنا الحسن بن يحيى ، ثنا بشر بن عمر ، عن عكرمة بن عمار ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل : يا رسول الله ، إنا كنا في دار كثيرٍ فيها عددنا وكثير فيها أموالنا فَتَحَوَّلْنَا إلى دار أخرى فقلّ فيها عددنا وقلّت فيها أموالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذَرُوهَا ذَمِيمَةً »

٣٩٢٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضمها معه في القصة ، وقال « كُلُّ ثِقَةٍ بِاللَّهِ وَتَوَكَّلَا عَلَيْهِ » « آخر كتاب الطب »

كتاب العتق

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت

٣٩٢٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو بدر ، حدثني أبو عتبة إسماعيل بن عياش ، حدثني سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمَكْتَابُ عَبْدٌ مَابَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مَكَاتِبَتِهِ دِرْهَمٌ »

٣٩٢٧ — حدثنا محمد بن المنثري ، حدثني عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا عباس الجريري ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ أَوْ قِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ أَوْاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ ،

(١) القرف - بفتحين - ملابسة الداء ومدانة المرض ، والتلف : الهلاك

وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ فَإِدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ فَهُوَ عَبْدٌ» [قال أبو داود: ليس هو عباس الجريري، قالوا: هو وهم، ولكنه هو شيخ آخر].

٣٩٢٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا سفيان، عن الزهري، عن نيهان مكاتب أم سلمة، قال: سمعت أم سلمة تقول: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنْ كَانَ لِأَحَدَاكُنَّ مَكَاتِبٌ فَكَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي فَلْتَحْتَجِبْ مِنْهُ».

باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة

٣٩٢٩ - حدثنا عبد الله بن سلمة^(١) وقتيبة بن سعيد، قالوا: ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة رضی الله عنها أخبرته أن بريدة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها، ولم تكن قَصَّتْ من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أفضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت ذلك بريدة لأهلها، فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْطاً لَسْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرْطَهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقَّ وَأَوْثَقَ».

٣٩٣٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضی الله عنها، قالت: جاءت بريدة لتستعين في كتابتها، فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية، فأعينيني، فقالت: إن أحب أهلك أن أعدها عدّة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت إلى أهلها، وساق الحديث نحو الزهري، زاد في كلام النبي صلى الله

(١) في نسخة «حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة»

عليه وسلم في آخره « ما بَأَلُ رجال يقول أحدهم : أعتق يا فلان والولاء لي ، إِنَّمَا
الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٣٩٣١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع الحراني ، حدثني محمد
— يعني ابن سلمة — عن ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة
ابن الزبير ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : وقعت جویریة بنت الحرث بن
المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس ، أو ابن عم له ، فكاتبته على نفسها ،
وكانت امرأة ملاحه^(١) تأخذها العين ، قالت عائشة رضی الله عنها : فجاءت تسأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابتها ، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت
مكانها ، وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذي رأيت ،
فقلت : يا رسول الله ، أنا جویریة بنت الحرث ، وإنما كان من أمرى مالا يخفى
عليك ، وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس ، وإني كاتبت على نفسي ،
فجئت أسألك في كتابتي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَهَلْ لَكَ إِلَى
مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ » ؟ قالت : وما هو يا رسول الله ؟ قال « أودى عنك كتابتك
وَأَتَزَوَّجُكَ » قالت : قد فعلت ، قالت : قد سمع — تعنى الناس — أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جویریة ، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي ،
فأعتقوهم ، وقالوا : أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رأينا امرأة كانت
أعظم بركة على قومها منها ، أعتق في سببها مائة أهل بيت من بني المصطلق ،
قال أبو داود : هذا حجة في أن الولي [هو] يزوج نفسه
باب في العتق على الشرط

٣٩٣٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن سعيد بن
جهان ، عن سفينة ، قال : كنت مملوكا لأم سلمة ، فقالت : أعتقك وأشترط

(١) « ملاحه » أى : مليحة جميلة

عليك أن تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت ، فقلت : إن لم تشتري علي ما فارت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت ، فأعتقتني واشترطت علي باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك

٣٩٣٣ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، ح وثنا محمد بن كثير ، المعنى ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، قال أبو الوليد : عن أبيه ، أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « لَيْسَ اللهُ شَرِيكَ » زاد ابن كثير في حديثه : فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم عتقه

٣٩٣٤ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام ، فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم عتقه ، وَغَرَمَهُ بَقِيَّةَ ثَمَنِهِ

٣٩٣٥ - حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن جعفر ، ح وثنا أحمد بن علي ابن سويد ، ثنا روح ، قال : ثنا شعبة ، عن قتادة ، بإسناده . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ » وهذا لفظ ابن سويد

٣٩٣٦ - حدثنا ابن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، ح وثنا أحمد بن علي بن سويد ، ثنا روح ، ثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن قتادة ، بإسناده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ » وَكَمْ يَذْكُرُ ابْنُ الْمُثَنِيِّ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ سُوَيْدٍ

باب من ذكر السعابة في هذا الحديث

٣٩٣٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان [يعني العطار] ثنا قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى

الله عليه الله وسلم « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا فِي مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَهُ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ »

٣٩٣٨ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد - يعني ابن زريع - ح وثنا علي بن عبد الله ، ثنا محمد بن بشر ، وهذا لفظه ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهبك ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ ، أَوْ شَقِيصًا لَهُ ، فِي مَمْلُوكٍ فَخَلَّاهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ [لَهُ مَالٌ] قَوْمَ الْعَبْدِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ ثُمَّ اسْتُسْعِيَ لِصَاحِبِهِ فِي قِيَمَتِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » قال أبو داود : في حديثهما جميعاً « فاستسعى غير مشقوق عليه » [وهذا لفظ علي]

٣٩٣٩ — حدثنا [محمد] بن بشار ، ثنا يحيى وابن أبي عدي ، عن سعيد ، باسناده ومعناه ، قال أبو داود : ورواه رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، لَمْ يَذْكُرِ السَّعْيَةَ ، وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، باسناد يزيد بن زريع ومعناه ، وذكرا فيه السعاية

باب فيمن روى أنه لا يستسعى

٣٩٤٠ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شَرًّا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَيْمَنَ عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شَرَّكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَأَعْتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ »

٣٩٤١ — حدثنا مؤمل ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : وكان نافع ربما قال « فقد عتق منه ما عتق » وربما لم يقله

٣٩٤٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن

ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أيوب : فلا أذري هو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أو شئ . قاله نافع « وإلا عتق منه ما عتق »

٣٩٤٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى [بن يونس]

ثنا عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ كَانِ مِنْ مَمْلُوكٍ لَهُ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ أَعْتَقَ نَصِيْبَهُ »

٣٩٤٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن

سميد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى إبراهيم ابن موسى

٣٩٤٥ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية ، عن نافع ،

عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى مالك ، ولم يذكر « وإلا فقد عتق منه ما عتق » انتهى حديثه إلى « وأعتق عليه العبد » على معناه

٣٩٤٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ كَالَهُ فِي عَبْدٍ عَتَقَ مِنْهُ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ إِذَا كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ »

٣٩٤٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ،

عن أبيه ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيْبَهُ فَإِنْ كَانَ مَوْسِرًا يُقَوْمُ عَلَيْهِ قِيَمَةَ لَأَوْ كَسَ وَلَا شَطَطَ ثُمَّ يُعْتَقُ »

٣٩٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن خالد ،

عن أبي بشر العنبري ، عن ابن التلب ، عن أبيه ، أن رجلا أعتق نصيبا له من مملوك فلم يُصمَّه النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : إنما هو بالتاء ، - يعني

التلب - وكان شعبة أثنى لم يبين التاء من التاء

باب فيمن ملك ذا رحم محرم

٣٩٤٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا حماد ابن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى في موضع آخر : عن سمرة [بن جندب] فيما يحسب حماد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرُومٍ فَهُوَ حُرٌّ » [قال أبو داود : روى محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة ، وعاصم عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثل ذلك الحديث ، قال أبو داود : ولم يحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة ، وقد شك فيه]

٣٩٥٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرُومٍ فَهُوَ حُرٌّ

٣٩٥١ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن قال : من ملك ذارحم محرم فهو حر
٣٩٥٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد والحسن ، مثله [قال أبو داود : سعيد أحفظ من حماد]

باب في عتق أمهات الأولاد

٣٩٥٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن خطاب بن صالح مولى الأنصاري ، عن أمه ، عن سلامة بنت معقل امرأة من خارجة قيس عيلان ، قالت : قَدِمَ بِي عَمِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَاعَنِي مِنَ الْحَبَابِ بْنِ عَمْرٍو أَخِي أَبِي الْيَسْرِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوُلِدْتُ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَابِ ، ثُمَّ هَلَكَ ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : الْآنَ وَاللَّهِ تَبَا عَيْنَ فِ دِينِهِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ مِنْ خَارِجَةِ قَيْسِ عَيْلَانَ ، قَدِمَ بِي عَمِّي

المدينة في الجاهلية ، فباعني من الحباب بن عمرو أخى أبي اليسر بن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، فقالت امرأته : الآن والله تباعين في دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَلِيَ الْحُبَابِ » ؟ قيل : أخوه أبو اليسر بن عمرو ، فبعث إليه ، فقال « أَعْتَقُهَا ، فإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَقِيقٍ قَدِمَ عَلَى فَاتُونِي أَعَوِّضْكُمْ مِنْهَا » قالت : فأعتقوني ، وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيقٌ فبوضهم منى غلاماً ٣٩٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، فلما كان عمرنا فانتبهنا

باب في بيع المدبر

٣٩٥٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، وإسماعيل بن أبي خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبرٍ منه ، ولم يكن له مال غيره ، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فبيع بسبعائة أو بتسمائة

٣٩٥٦ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا بشر بن بكر ، أخبرنا الأوزاعي ، حدثني عطاء بن أبي رباح ، حدثني جابر بن عبد الله ، بهذا ، زاد : وقال — يعنى النبي صلى الله عليه وسلم — « أَنْتَ أَحَقُّ بِثَمَنِهِ وَاللَّهُ أَغْنَى عَنْهُ »

٣٩٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو مذكوراً أعتق غلاماً له يقال له يعقوب عن دُبرٍ [و] لم يكن له مال غيره ، فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « مَنْ يَشْتَرِيهِ ؟ » فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام بثمانمائة درهم ، فدفعها إليه ، ثم قال « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، فَإِنْ كَانَ

فِيهَا فَضْلٌ فَمَلَى عِيَالَهُ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ فَمَلَى ذِي قَرَابَتِهِ « أَوْ قَالَ
« عَلَى ذِي رَحْمِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَمَّنَا وَهَمَّنَا »

باب فيمن أعتق عبدا له لم يبلغهم الثلث

٣٩٥٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن
أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن رجلا أعتق ستة أعبُدٍ عند
موته ، ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له قولا
شديدا ، ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء ، فأقرع بينهم : فأعتق اثنين ، وأرقَّ أربعة
٣٩٥٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن المختار — ثنا

خالد ، عن أبي قلابة ، باسناده ومعناه ، ولم يقل : فقال له قولا شديدا

٣٩٦٠ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد بن عبد الله — هو الطحان —
عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي زيد ، أن رجلا من الأنصار ، بمعناه ، وقال
— يعني النبي صلى الله عليه وسلم — « لَوْ شَهِدْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ لَمْ يُدْفَنَ فِي
مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ »

٣٩٦١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن عتيق وأيوب ،
عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، أن رجلا أعتق ستة أعبُدٍ عند
موته ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقرع بينهم :
فأعتق اثنين ، وأرقَّ أربعة

باب فيمن أعتق عبدا وله مال

٣٩٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة
والليث بن سعد ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن بكير بن الأشج ، عن نافع ،
عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا
وَلَهُ مَالٌ فَمَالَ الْعَبْدِ لَهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَهُ السَّيِّدُ »

باب في عتق ولد الزنا

٣٩٦٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا جرير ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ** » وقال أبو هريرة : لأن أمتع بسوطٍ في سبيل الله عز وجل أحبُّ إلى من أن أعتق ولد زانيةٍ

باب في ثواب العتق

٢٩٦٤ — حدثنا عيسى بن محمد الرملي ، ثنا حمزة ، عن [إبراهيم] بن أبي عبيدة ، عن العريف بن الديلمي ، قال : أتينا وائلة بن الأسقع ، فقلنا له : حدثنا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان ، فغضب ، وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص ، قلنا : إنما أردنا حديثاً سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب — يعني النار — بالقتل ، فقال « **أَعْتَقُوا عَنْهُ يُعْتَقِ اللهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ** »

باب أي الرقاب أفضل ؟

٣٩٦٥ — حدثنا محمد بن المنثري ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى ، عن أبي نجیح السلمي ، قال : حاصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصر الطائف قال معاذ : سمعت أبي يقول بقصر الطائف بحصن الطائف ، كل ذلك ، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « **مَنْ بَلَغَ بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ دَرَجَةٌ** » وساق الحديث ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « **أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَانَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحْرَّرِهِ مِنَ النَّارِ** ، وأيما امرأةٍ أعتقت امرأة مسلمة فان الله

جاعلُ وِقاءِ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عَظَامٍ مُحَرَّرِهَا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »
 ٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، ثنا بَقِيَّةُ ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ،
 حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ :
 حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ »

٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ
 سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَرَّةٍ أَوْ مَرَّةِ
 ابْنِ كَعْبٍ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ مَعْنَى
 مَعَاذٍ ، إِلَى قَوْلِهِ [وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَ مُسْلِمًا] وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ [أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً]
 زَادَ « وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ إِلَّا كَأَنَّهُ فَكَّاهُ مِنَ النَّارِ ، يُجْزَى بِهِ
 مَكَانَ كُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْهَا عَظْمٌ مِنْ عَظَامِهِ » [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَالِمٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ
 شَرْحِبِيلٍ ، مَا تَشْرَحِبِيلُ بِصِفِّينَ]

باب في فضل العتق في الصحة

٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، ثنا سَفِيانٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي
 حَبِيبَةَ الطَّائِي ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 « مَثَلُ الَّذِي يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يَهْدِي إِذَا شَبِعَ »

« آخر كتاب العتق »

أول كتاب الحروف والقراءات

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٩٦٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ح وثنا نصر بن عاصم ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضى الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ^(١))

٣٩٧٠ — حدثنا موسى — يعنى ابن إسماعيل — ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَرْحَمُ اللهُ فُلَانًا كَائِنَ مِنْ آيَةٍ أَذْكَرَ نَيْهَا اللَّيْلَةَ كُنْتُ قَدْ أَسَقَطْتُهَا »

٣٩٧١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا خفيف ، ثنا مقسم مولى ابن عباس ، قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما : نزلت هذه الآية (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ) في قطعة حمراء : فُقِدَتْ يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، فأنزل الله عز وجل (وما كان لنبي أن يغفل) إلى آخر الآية [قال أبو داود : يغلل مفتوحة الياء]

٣٩٧٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر ، قال : سمعت أبي ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَجَلِ وَالْهَرَمِ »

٣٩٧٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة قال : كنت وإفد (١) أى : كما هي قراءة حفص بصيغة الأمر في قوله تعالى (واتخذوا) وقرئ فيها بصيغة الماضى بفتح الخاء

بني المتفق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، فقال - يعنى النبي صلى الله عليه وسلم - « لَا تَحْسِبَنَّ » ولم يقل لَا تَحْسِبَنَّ

٣٩٧٤ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفیان ، ثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : لحق المسلمون رجلا في غُنَيْمَةٍ له ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا تلك الغنيمَةَ فنزلت (ولا تقولوا لمن أتى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) تلك الغنيمية

٣٩٧٥ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا ابن أبي الزناد ، [ح] وثنا محمد ابن سليمان الأنبارى ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن أبي الزناد ، وهو أشبع ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ (غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ) ولم يقل سعيد كان يقرأ

٣٩٧٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، قالا : ثنا عبد الله ابن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبي علي بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس ابن مالك ، قال : قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَالْمَعِينُ بِالْمَعِينِ)

٣٩٧٧ - حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبي ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبي علي بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ)

٣٩٧٨ - حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية ابن سعد العوفى ، قال : قرأت على عبد الله بن عمر (الله الذى خلقكم من ضعفٍ) فقال : (مِنْ ضَعْفٍ) قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قرأتها على فأخذ على كما أخذت عليك

٣٩٧٩ - حدثنا محمد بن يحيى القطعى ، ثنا عبيد - يعنى ابن عقيل - عن هارون ، عن عبد الله بن جابر ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مِنْ ضَعْفٍ)

٣٩٨٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أسلم المقرئ ، عن عبد الله ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبيزى ، قال : قال أبي بن كعب (بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرَّحُوا) [قال أبو داود بالتاء]

٣٩٨١ — حدثنا محمد بن عبد الله ، ثنا المغيرة بن سلمة ، ثنا ابن المبارك ، عن الأجلح ، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن أبيه ، عن أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما يجمعون) .

٣٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن شهر ابن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد ، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ)

٣٩٨٣ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن المختار — ثنا ثابت ، عن شهر بن حوشب ، قال : سألت أم سلمة : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية (إنه عمل غير صالح) ؟ فقالت : قرأها (إنه) عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ (قال أبو داود : ورواه هارون النحوي وموسى بن خلف عن ثابت كما قال عبد العزيز

٣٩٨٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن حمزة الزيات ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه ، وقال « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى لَوْ صَبَرَ لَرَأَى مِنْ صَاحِبِهِ الْعَجَب ، وَلَكِنَّهُ قَالَ (إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تَصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي) » طَوَّأَهَا حَمَزَةٌ

٣٩٨٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله العنبري ، ثنا أمية بن خالد ، ثنا أبو الجارية العبدى ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن خالد (٣٢ — ج رابع)

جبر ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأها
(قد بلغت من لدني) وثقلها

٣٩٨٦ - حدثنا محمد بن مسعود [المصيصي] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ،
ثنا محمد بن دينار ، ثنا سعد بن أوس ، عن مصدع أبي يحيى ، قال : سمعت ابن
عباس يقول : أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
(في عين حمئة) مخففة

٣٩٨٧ - حدثنا يحيى بن الفضل ، ثنا وهيب - يعني ابن عمرو النمرى -
أخبرنا هارون ، أخبرني أبان بن تغلب ، عن عطية العوفى ، عن أبي سعيد الخدرى ،
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عِلِّيْنَ لَيَشْرِفُ عَلَى
أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتُضَيِّهُ الْجَنَّةُ لِوَجْهِهِ كَأَنَّهَا كَوْ كَبُّ دُرِّيٍّ » قال : وهكذا
جاء الحديث « دُرِّيٍّ » مرفوعة الدال لا تهمز « وإنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمِنْهُمْ
وَأَنْعَمًا »

٣٩٨٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عبد الله ، قالا : ثنا
أبو أسامة ، حدثني الحسن بن الحكم النخعي ، ثنا أبو سبرة النخعي ، عن فروة
ابن مسيك الغطيفي ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ،
فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أم امرأة ؟ فقال
« لَيْسَ بِأَرْضٍ وَلَا امْرَأَةٍ ، وَلَكِنَّهُ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ [مِنَ الْعَرَبِ] فَتَيَّامَنَ
سِتَّةً وَتَسَاءَمَ أَرْبَعَةً » قال عثمان : الغطفان ؛ مكان الغطيفي ، وقال : حدثنا
الحسن ابن الحكم النخعي

٣٩٨٩ - حدثنا أحمد بن عبدة وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر
[الهدلى] ، عن سفيان ، عن عمرو ، عن عكرمة ، قال : حدثنا أبو هريرة ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال إسماعيل : عن أبي هريرة رواية ، فذكر

حديث الوحي ، قال : فذلك قوله تعالى «حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» .

٣٦٩٠ - حدثنا محمد بن رافع النيسابوري ، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ، سمعت أبا جعفر يذكر ، عن الربيع بن أنس ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : قراءة النبي صلى الله عليه وسلم (بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ) قال أبو داود : هذا مرسل ، الربيع لم يدرك أم سلمة .

٣٩٩١ - حدثنا ^(١) مسلم بن إبراهيم ، ثنا هارون بن موسى النحوي ، عن بديل بن ميسرة ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها (فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ)

٣٩٩٢ - حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن عتبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عطاء ، قال ابن حنبل : لم أفهمه جيدا ، عن صفوان ، قال ابن عتبة : ابن يعلى ، عن أبيه ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يقرأ (وَنَادَا يَا مَلِكُ) [قال أبو داود : يعني بلا ترخيم]

٣٩٩٣ - حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، قال : قرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم (إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ)

٣٩٩٤ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ [ها] (فَهَلْ مِنْ مُدَّ كَرٍ) [يعني مُثَقَلًا] قال أبو داود : مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف

٣٩٩٥ - حدثنا ^(٢) أحمد بن صالح ، ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث الى ما بعد الحديث (رقم ٣٩٩٤)

(٢) قال أبو عيسى : بلغني عن أبي داود أنه قال هذا حديث منكر

الذماری ، ثنا سفیان ، حدثني محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (أَيَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ)

٣٩٩٦ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدًا) [قال أبو داود : بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلاً]

٣٩٩٧ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن خالد الخذاء ، عن أبي قلابة ، قال : أنبأني من أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم ، أو من أقرأه من أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ) [قال أبو داود : قرأه عصم والأعمش وطلحة بن مصرف وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع ابن عبد الرحمن وعبد الله بن كثير الداري وأبو عمرو بن العلاء وحمزة الزيات وعبد الرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصري ومجاهد وحميد الأعرج وعبد الله ابن عباس ، وعبد الرحمن بن أبي بكر (لَا يُعَذِّبُ وَلَا يُوثِقُ) إلا الحديث المرفوع ؛ فإنه (يعذب) بالفتح]

٣٩٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، أن محمد بن أبي عبيدة حدثهم ، قال : حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن سعد الطائي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : حَدَّثَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا ذَكَرَ فِيهِ « جَبْرِيْلٌ وَمِيكَالٌ » فَقَرَأَ (جَبْرَائِيلُ وَمِيكَائِيلُ) [قال أبو داود : قال خلف : منذ أربعين سنة لم أرفع القلم عن كتابة الحروف ما أعيناني شيء ما أعيناني جبرائيل وميكايل]^(١)

٣٩٩٩ - حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا بشر - يعني ابن عمر - ثنا محمد بن خازم ، قال : ذكر كيف قراءة جبرائيل وميكايل عند الأعمش ، فحدثنا الأعمش ، عن سعد الطائي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : ذكر رسول

(١) في بعض النسخ وقعت هذه الزيادة في آخر الحديث الآتي

الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصور فقال « عن يمينه جبرائيل ، وعن يساره ميكائيل »

٤٠٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، قال معمر : وربما ذكر ابن المسيب ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤون (مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ) وأول من قرأها (مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ) مروان ، قال أبو داود : هذا أصح من حديث الزهري عن أنس ، والزهري عن سالم عن أبيه

٤٠١ — حدثنا سعيد بن يحيى الأموي ، حدثني أبي ، ثنا ابن جريج ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أم سلمة [أنها] ذكرت ، أو كلمة غيرها ، قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم (بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . ملك يوم الدين) يقطع قراءته آية آية [قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : القراءة القديمة (مالك يوم الدين)]

٤٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبيد الله بن عمر بن ميسرة ، المعنى ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، عن سفیان بن حسين ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : كنت رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حمار ، والشمس عند غروبها ، فقال « هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَقْرَبُ هَذِهِ ؟ » قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « فَإِنَّهَا تَقْرُبُ فِي عَيْنِ حَامِيَةٍ »

٤٠٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمر بن عطاء ، أن مولى لابن الأسقع رجُلَ صدق أخبره ، عن ابن الأسقع ، أنه سمعه يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم جاءهم في صُفَّةِ المهاجرين فسأله إنسان : أى آية في القرآن أعظم ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم « (الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم) »

٤٠٠٤ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج [المنقري] ، ثنا عبد الوارث ، حدثنا شيبان ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن ابن مسعود ، أنه قرأ (هَيْتَ لَكَ) فقال شقيق : إنا نقرأها (هَيْتُ لَكَ) يعني فقال ابن مسعود : أقرؤها كما علمت أحبُّ إلى

٤٠٠٥ — حدثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قيل لعبد الله : إن أناساً يقرؤون هذه الآية (وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ) فقال : إني أقرأ كما علمت أحبُّ إلى (وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ)

٤٠٠٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : نا ، ح وثنا سليمان بن داود المهري أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَالَ اللَّهُ عز وجل لبني إسرائيل (ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ) »

٤٠٠٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد ، بإسناده ، مثله

٤٠٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، أن عائشة رضى الله عنها قالت : نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا) قال أبو داود : يعني مخففة ، حتى أتى على هذه الآيات « آخر كتاب الحروف والقراءات »

كتاب الحمام

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن شداد ، عن أبي عذرة ، عن عائشة رضی الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تهى عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها في الميازر

٤٠١٠ — حدثنا محمد بن قدامة ، ثنا جرير ، ح وثنا محمد بن المنثى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، جميعاً عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، قال ابن المنثى : عن أبي المليح ، قال : دخل نسوة من أهل الشام على عائشة رضی الله عنها ، فقالت : ممن أنتم ؟ قلن : من أهل الشام ، قالت : لعلكن من الكؤورة التي تدخل نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم ، قالت : أما إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَأْمِنَ امْرَأَةٌ تَخْلَعُ نِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى » [قال أبو داود] : هذا حديث جرير وهو آثم ، ولم يذكر جرير أبا المليح ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٠١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّهَا سَتْفَتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بِيُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ ، فَلَا يَدْخُلْنَهَا الرَّجَالُ إِلَّا بِالْأُزْرِ ، وَأَمْنَمُوهَا النِّسَاءَ إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسًا »

باب النهى عن التعرّي

٤٠١٢ — حدثنا [عبد الله بن محمد] بن نفييل ، ثنا زهير ، عن عبد الملك ابن أبي سليمان العزمي ، عن عطاء ، عن يعلى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى

رجلاً يغتسل بالبراز بلا إزار، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل حيي يستير يحب العجاء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر »

٤٠١٣ - حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، ثنا الأسود بن عامر، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث، قال أبو داود: الأول آتم

٤٠١٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، قال: كان جرهد هذا من أصحاب الصفة، قال: جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا ونخذي منكشفة، فقال « أما علمت أن الفخذ عورة »

٤٠١٥ - حدثنا علي بن سهل الرملي، ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تكشف فخذك ولا تنظر إلي فخذ حتى ولا ميت » قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة

باب [ما جاء] في التعرى

٤٠١٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة بن سهل، عن المسور بن مخرمة، قال: حملت حجراً ثقيلاً، فبينما أمشي فسقط عني ثوبي، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة »

٤٠١٧ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا أبي، ح وثنا ابن بشار، ثنا يحيى نحوه، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله

عوراتنا ما نأتى منها وما نذر؟ قال: «أحفظ عورتك إلا من زوجك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت: يا رسول الله، إذا كان القوم بعضهم في بعض قال: «إن استطعت أن لا يرينها أحدٌ فلا يرينها» قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خالياً، قال: «الله أحق أن يستحيا منه من الناس»

٤٠١٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لا ينظر الرجل إلى عرية الرجل، ولا المرأة إلى عرية المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب»

٤٠١٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن عليه، عن الجريري، عن ح وثنا مؤمل بن هشام، قال: ثنا إسماعيل، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من الطفاوة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يفضين رجل إلى رجل ولا امرأة إلى امرأة إلا وداً أو وداً» قال: وذكر الثالثة ففسدها

«آخر كتاب الحمام»

كتاب اللباس

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠٢٠ - حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا ابن المبارك، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوباً سمّاه باسمه: إما قيصاً أو عمامة، ثم يقول: «اللهم لك الحمد أنت كسوتني أسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له» قال أبو نضرة: فكان أصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له : تَبْلَى وَيُخْلِفُ اللهُ تَعَالَى

٤٠٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الجريري ،
باسناده نحوه

٤٠٢٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا محمد بن دينار ، عن الجريري
باسناده ومعناه ، قال أبو داود : عبد الوهاب الثقفي لم يذكر فيه أباً سعيد ، وحماد
ابن سلمة قال : عن الجريري عن أبي العلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال
أبو داود : حماد بن سلمة والثقفى سماعهما واحد

٤٠٢٣ — حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد
— يعني ابن أبي أيوب — عن أبي مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن
أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [وَمَا تَأَخَّرَ] وَمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي
هَذَا [الثَّوْبَ] وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ »

باب فيما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً

٤٠٢٤ — حدثنا إسحاق بن الجراح الأذني ، ثنا أبو النضر ، ثنا
إسحاق بن سعيد ، عن أبيه ، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ، أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكسوة فيها خميصة صغيرة فقال : « مَنْ
تَرَوْنَ أَحَقَّ بِهَذِهِ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ « ائْتُونِي بِأَمِّ خَالِدٍ » فَأَتَى بِهَا ، فَأَلْبَسَهَا
إِيَّاهَا ، ثُمَّ قَالَ : « أَبْلَى وَأَخْلَقِي » مرتين ، وجعل ينظر إلى علم في الخميصة أحمر
أو أصفر ويقول « سناه سناه يا أم خالد » وسناه في كلام الحبشة الحسن

باب ما جاء في القميص

٤٠٢٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أم سلمة ، قالت : كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

٤٠٢٦ — حدثنا ^(١) زياد بن أيوب ، ثنا أبو تميلة ، قال : حدثني عبد المؤمن بن خالد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ^(٢) ، عن أم سلمة ، قالت : لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قميص

٤٠٢٧ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، ثنا معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن بديل بن ميسرة ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد ، قالت : كانت يدكم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرضع ^(٣)

باب ما جاء في الآقية

٤٠٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن الليث - يعني ابن سعد - حدثهم ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، أنه قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم آقية ولم يُعْطِ مخرمة شيئاً ، فقال مخرمة : يا بنى ، انطلق [بنا] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت معه ، قال : ادخل فادعه لى ، قال : فدعوته ، فخرج إليه وعليه قباء منها ، فقال : « خبأتُ هذا لك » قال : فنظرت إليه ، زاد ابن موهب : مخرمة ، ثم اتفقا ، قال : رضى مخرمة ، قال قتيبة : عن ابن أبي مليكة لم يسمه

باب في لبس الشهرة

٤٠٢٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، ح وثنا محمد - يعني ابن

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٢) في نسخة ، عن أمه ، (٣) في نسخة ، إلى الرضع ، بالسین ، وهما لغتان

عيس - عن شريك ، عم عثمان بن أبي زرعة ، عن المهاجر الشامي ، عن ابن عمر ، قال في حديث شريك : يرفعه ، قال : «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةِ الْبَسَةِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ» زاد عن أبي عوانة «ثم تلهب فيه النار»

٤٠٣٠ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، قال : ثوب مذلة

٤٠٣١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو النضر ، ثنا عبد الرحمن بن ثابت ، ثنا حسان بن عطية ، عن أبي منيب الجرشي ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»

باب في [لبس] الصوف والشعر

٤٠٣٢ - حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله [بن موهب] الرملي وحسين بن علي ، قالا : ثنا ابن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن مصعب بن شيبة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه مِرْطٌ مِرْحَلٌ من شعر أسود ، وقال حسين : ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن عقيل بن مدرك ، عن لقمان بن عامر ، عن عتبة بن عبد السلمي ، قال : اسْتَكْسَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَسَانِي خَيْشْتَيْنِ فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أُكْسَى أَصْحَابِي

٤٠٣٣ - حدثنا عمرو بن عون ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أبي بردة ، قال : لي أبي : يابني ، لو رأيتنا ونحن مع نبينا صلى الله عليه وسلم وقد أصابتنا السماء حَسِبْتُ أَنْ رِيحَنَا رِيحَ الضَّأْنِ

٤٠٣٤ - حدثنا عمرو بن عون ، اخبرنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، أن ملك ذى يزن أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُلَّةً أَخَذَهَا بِثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا أَوْ ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ نَاقَةً ، فَقَبَلَهَا

٤٠٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن

إسحاق بن عبد الله بن الحرث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بيضة وعشرين قلوفاً فأهداها إلى ذي يزن.

باب لباس الغليظ

٤٠٣٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ح وثنا موسى، ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - [المعنى] عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فأخرجت إلينا أزارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبدة، فأقسمت بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين.

٤٠٣٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور [الكلبي]، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زميل، حدثني عبد الله بن عباس، قال: لما خَرَجَتْ^(١) الحرورية أتيت علياً رضي الله عنه، فقال: أت هؤلاء القوم، فليست أحسن ما يكون من حلل اليمن، قال أبو زميل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جهيراً، قال ابن عباس، فأتيتهم، فقالوا: مَرَحَباً بك يا ابن عباس، ما هذه الحلة؟ قال: ما تَعَيَّبُونَ علي؟ لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ما يكون من الحلل [قال أبو داود: اسم أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي].

باب ما جاء في الخبز

٤٠٣٨ - حدثنا عثمان بن محمد الأنماطي البصري، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الرازي، ح وثنا أحمد بن عبد الرحمن الرازي، ثنا أبي، أخبرني أبي عبد الله بن سعد، عن أبيه سعد، قال: رأيت رجلاً بيخاري على بغلة بيضاء عليه عمامة خَزْرٍ سوداء، فقال: كسانها رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا لفظ عثمان، والإخبار في حديثه

(١) الحرورية: طائفة من الخوارج منسوبون إلى حروراء بفتح فضم، يمد ويقصر - هو موضع بالكوفة، وخروجهم: انتقاضهم على الامام

٤٠٣٩ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بشر بن بكر ، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ، ثنا عطية بن قيس . قال : سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، قال : حدثني أبو عامر أو أبو مالك ، والله يميني أخرى ما كذبتني ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيْسَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَجِلُّونَ الْغَزْرَ وَالْحَرِيرَ » وذكر كلاما ، قال « يَمَسُّخُ مِنْهُمْ آخِرُونَ قِرْدَةٌ وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » [قال أبو داود : وعشرون نفسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أكثر لبسوا الخبز : منهم أنس والبراء بن عازب]

باب ما جاء في لبس الحرير

٤٠٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيرَاءً^(١) عند باب المسجد تباع ، فقال : يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة ولوفد إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حال فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة ، فقال عمر : يا رسول الله ، كسوتنيها وقد قات في حلة عطاردة ما قلت ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّي لَمْ أَكْسِكُمَا لِتَلْبَسَهَا » فكساها عمر [بن الخطاب] أخا له مشركا بمكة

٤٠٤١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس وعمرو ابن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال : حلة إستبرق ، وقال فيه : ثم أرسل إليه بجبة ديباج ، وقال : تبئها وتصيب بها حاجتك

(١) حلة « سيراء » بكسر السين وفتح الياء المثناة والراء المهملة - هي برود يخالطها حرير وهي مضامة بالحرير ، ويروى بتونين الحلة ويروى باضاقها إلى ما بعدها

٤٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، قال : كتب عمر إلى عتبة بن فرقد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا : أصبعين ، وثلاثة ، وأربعة

٤٠٤٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن ابن عون ^(١) ، قال : سمعت أبا صالح يحدث ، عن علي رضي الله عنه ، قال : أُهْدِيَتْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سبراء ، فأرسل بها إلى ، فلبسها ، فأتته ، فرأيت الغضب في وجهه وقال « إِنِّي لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا » وأمرني فأطرتها ^(٢) بين نسائي

باب من كرهه

٤٠٤٤ — حدثنا القعني ، عن مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي ، وعن لبس المعصفر ، وعن تحم الذهب ، وعن القراءة في الركوع

٤٠٤٥ — حدثنا أحمد بن محمد [يعني] المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال : عن القراءة في الركوع والسجود

٤٠٤٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن عبد الله ، بهذا ، زاد : ولا أقول نهاكم

٤٠٤٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن أنس بن مالك ، أن ملك الروم أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم مستقة ^(٣) من

(١) في نسخة «أبي عون» وشعبة يروي عن يكنى أبا عون ، وعن يكنى ابن عون
(٢) «أطرتها» أي : قسمتها (٣) «مستقة» بضم الميم وسكون السين بعدها تاء مثاء - فروة طوبلا. الأكام وأصها فارسية فغربت ، وجمعها مساتق

سندس ، قلبسها ، فكأني أنظر إلى يديه تذبذبان ، ثم بعث بها إلى جعفر قلبسها ، ثم جاءه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إني لم أعطيكها لتلبسها » قال : فما أصنع بها ؟ قال : أرسل بها إلى أخيك النجاشي

٤٠٤٨ — حدثنا محمد بن خالد ، ثنا روح ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا أَرْكَبُ الْأَرْجُونَ^(١) ، وَلَا أَلْبَسُ الْمُعْصَفَرُ ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكْتَفَّ بِالْحَرِيرِ » قال : وأوما الحسن إلى جيب قميصه ، قال : وقال « أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا كَوْنُ لَهُ ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ » قال سعيد : أراه قال : إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها إذا خرجت^(٢) ، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت

٤٠٤٩ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، أخبرنا الفضل - يعني ابن فضالة - عن عياش بن عباس القتباني ، عن أبي الحصين - يعني الهيثم بن شفي - قال : خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر رجل من المعافر لتصلى بإيلياء ، وكان قاصمهم رجل من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة ، قال أبو الحصين : فسبقني صاحبي إلى المسجد ، ثم ردفته فجلست إلى جنبه ، فسألني : هل أدركت قصص أبي ريحانة ؟ قلت : لا ، قال : سمعته يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر : عن الوشْرِ ، والوشْمِ ، والتَّتْفِ ، وعن مُكَامَةِ الرجل الرجل بغير شعاري ، وعن مكامة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجمل الرجل في أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم ، أو يجعل على منكبيه حريراً

(١) الأرجوان ، بضم الهمزة والجيم بينهما راه مهملة ساكنة - أراد به المياثر الحمرة ، وسيأتي في حديث على
(٢) في نسخة و إذا أرادت الخروج ،

مثل الأعاجم ، وعن النهي ، وركوب النور ، ولبوس الخاتم إلا لدى سلطان
[قال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم]

٤٠٥٠ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا هشام ، عن محمد ، عن

عبدة ، عن علي رضي الله عنه أنه قال : نهى عن مياثر الأرجوان

٤٠٥١ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن

أبي إسحق ، عن هيرة ، عن علي رضي الله عنه ، قال : نهاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن خاتم الذهب ، وعن لبس القسي ، والميثرة الحمراء

٤٠٥٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ثنا ابن

شهاب الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام ، فنظر إلى أعلامها ، فلما سلم
قال « اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهنم فأنها ألهمتني آتفا في صلاتي وأتوني
بأنبيجائتيه » قال أبو داود : أبو جهنم بن حذيفة من بني عدى بن كعب بن غام
٤٠٥٣ — حدثنا^(١) عثمان بن أبي شيبة في آخرين : قالوا : ثنا سفیان

عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، نحوه ، والأول أشبع

باب الرخصة في العلم وخيط الحرير

٤٠٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المغيرة بن زياد ، ثنا

عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبي بكر ، قال : رأيت ابن عمر في السوق اشترى
ثوباً شامياً ، فرأى فيه خيطاً أحمر ، فردّه ، فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها ،
فقالت : يا جارية ، ناوليني جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخرجت جبة
طيالسة مكفوفة الجيب والسكين والفرجين بالديباج

٤٠٥٥ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا خصيف ، عن عكرمة ، عن

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

ابن عباس ، قال : إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت (٢)
من الحرير ، فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس [به]

باب في لبس الحرير لعذر

٤٠٥٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا عيسى — يعني ابن يونس — عن سعيد
ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : رخص رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في قمص الحرير في السفر من حكمة
كانت بهما

باب في الحرير للنساء

٤٠٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ،
عن أبي أفلح الهمداني ، عن عبد الله بن زهير [يعني الغافقي] أنه سمع علي بن
أبي طالب رضي الله عنه يقول : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً فجعله في
يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله في شماله ، ثم قال : « إن هذين حرام علي ذكوري أمي »
٤٠٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبد الحمصياني ، قالوا : ثنا
بقية ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك أنه حدثه ، أنه رأى
علي أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برداً سيراً ، قال : والسيراء
المضلع بالقرز .

٤٠٥٩ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد — يعني الزبير — ثنا
مسعر ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : كنا
ننزعه عن الغلمان ، ونتركه على الجوارى ، قال مسعر : فسألت عمرو بن دينار
عنه ، فلم يعرفه

(١) « المصمت » بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الميم - هو الذي يكون
جميعه من حرير ولا قطن فيه

باب في لبس الحَبْرَةِ

٤٠٦٠ - حدثنا هديبة بن خالد الأزدي ، ثنا همام ، عن قتادة ، قال :
قلنا لأنس - يعني بن مالك - : أيُّ اللباس كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : الحَبْرَةُ (١)

باب في البياض

٤٠٦١ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البَسُوا من ثيابكم البياض ، فإنها خير ثيابكم ، وكفّفنوا فيها موتاكم ، وإن خيراً كحالكُم الايمد : يَجْلُو البصر ، وَيُنْبِت الشعر »

باب في غسل الثوب وفي الخلقان

٤٠٦٢ - حدثنا النفيلي ، ثنا مسكين ، عن الأوزاعي ، ح وثنا عثمان ابن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن الأوزاعي ، نحوه ، عن حسان بن عطية ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً شعثاً قد تفرّق شعره ، فقال « أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسْكُنُ بِهِ شعره ؟ » ورأى رجلاً آخر [و] عليه ثياب وبسخة فقال « أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ تَوْبَهُ »

٤٠٦٣ - حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن أبي الأحوص عن أبيه ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دون ، فقال : « أَلَاكَ مَالٌ » ؟ قال : نعم ، قال : « من أيّ المال » ؟ قال : قد آتاني الله من الإبل والغنم والحليل والرقيق ، قال « فَإِذَا أَتَاكَ اللهُ مَالًا فَلْيُرْ أُمَّرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ »

(١) الحبرة « بكسر ففتح - برد يمان أخضر يصنع من قطن ، وفيه خطوط

باب في المصبوغ بالصفرة

٤٠٦٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن زيد - يعنى ابن أسلم - أن ابن عمر كان يَصْبِغُ لِحْيَتَهُ بِالصُّفْرَةِ حتى تمتلئ ، ثيابه من الصفرة ، فقيل له : لم تصبغ بالصفرة ؟ فقال : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، ولم يكن شئ أحب إليه منها ، وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عامته

باب في الخضرة

٤٠٦٥ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله - يعنى ابن إباد - ثنا إباد ، عن أبي رمثة ، قال : انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عليه بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ

باب في الحمرة

٤٠٦٦ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن الغاز ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : هبطنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية ، فالتفت إلى وعلى رَيْطَةً مَضْرَجَةً بِالْعَصْفَرِ ، فقال « مَا هَذِهِ الرَّيْطَةُ عَلَيْكَ ؟ » فعرفت ما كره ، فأتيت أهلى وهم يَسْجُرُونَ تَنُورًا لَهُمْ ، فقدمتها فيه ، ثم أتيته من الغد ، فقال « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، مَا فَعَلْتَ الرَّيْطَةَ ؟ » فأخبرته ، فقال « أَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ لِلنِّسَاءِ »

٤٠٦٧ - حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ، ثنا الوليد ، قال :

قال هشام - يعنى ابن الغاز - : المضرجة التي ليست بمشعبة ولا الموردة

٤٠٦٨ - حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي ، ثنا إسماعيل بن عياش ،

عن شرحبيل بن مسلم ، عن شفعة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو على اللؤلؤى : أراه وعلى ثوب مصبوغ بعصفر مورد ، فقال « ما هذا ؟ » فانطلقت فأحرقته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « مَا صَنَعْتَ بِثَوْبِكَ » فقلت : أحرقته ، قال « أَفَلَا كَسَوْتَهُ

بعض هلك» قال أبو داود: رواه ثور عن خالد فقال: مُورَد، وطاوس قال:
معصفر

٤٠٦٩ - حدثنا محمد بن حزابة ، ثنا إسحاق - يعني ابن منصور - ثنا
إسرائيل ، عن أبي يحيى ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : مرَّ على النبي
صلى الله عليه وسلم رجلٌ عليه ثوبان أحمران ، فسلمَ [عليه] ، فلم يرد النبي صلى
الله عليه وسلم عليه

٤٠٧٠ - حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد - يعني
ابن كثير - عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن رجل من بني حارثة ، عن رافع بن
خديج ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، فرأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم على رواحلنا وعلى إبلنا أ كسيَةً فيها خيوطٌ عِزِينِ
حمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأ أَرَى هذه الحمرة قد علتكم » فقمنا
سِرَاعاً لِقَوْلِ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نَفَرَ بعضُ إبلنا ، فأخذنا الأ كسيَةَ
فَنزَعناها عنها

٤٠٧١ - حدثنا ابن عوف الطائي ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثني أبي ،
قال ابن عوف [الطائي] : وقرأت في أصل إسماعيل ، قال : حدثني ضمضم - يعني
ابن زرعة - عن شريح بن عبيد ، عن حبيب بن عبيد ، عن حريث بن الأبيح^(١)
السليحي ، أن امرأة من بني أسد قالت : كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نصبغ ثيابنا لها بمغرة^(٢) فبينما نحن كذلك إذ طلع علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى المغرة رجع ، فلما رأت ذلك زينب علمت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره ما فعلت ، فأخذت فغسلت ثيابها ووارت
كل حمرة ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع ، فاطلع ، فلما لم ير شيئاً دخل

^(١) « الأبيح » بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الجيم ، وفي نسخة بلحاء
المهملة ، وفي ثالثة « الأبيح »
^(٢) « مغرة » بفتح الميم وسكون الغين وقد تحرك - هي طين أحمر

باب في الرخصة [في ذلك]

- ٤٠٧٢ - حدثنا حفص بن عمر النمري، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يبلغ شحمة أذنيه، ورأيت في حلة حمراء، لم أر شيئاً قط أحسن منه.
- ٤٠٧٣ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن هلال بن عامر، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلة، وعليه برد أحمر، وعلي رضي الله أمامه يعبر عنه.

باب في السواد

- ٤٠٧٤ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم برودة سوداء فلبسها، فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها، قال: وأحسبه قال: وقع وكان تعجبه الريح الطيبة.

باب في الهدب

- ٤٠٧٥ - حدثنا عبيد الله بن محمد القرشي، ثنا حماد بن سلمة، أخبرنا يونس بن عبيد، عن عبيدة أبي خدّاش، عن أبي تيممة الهجيمي، عن جابر [يعني] ابن سليم، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة وقد هدبها على قدميه.

باب في العمام

- ٤٠٧٦ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالوا: ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح مكة وعليه عمامة سوداء.
- ٤٠٧٧ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو أسامة، عن مساور الوراق، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه.

٤٠٧٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، ثنا محمد بن ربيعة، ثنا أبو الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، عن أبيه، أن رُكَّانَةَ صَارَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم، قال ركانة: وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول «فَرَّقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَاءُ عَلَى الْقَلَانِسِ»

٤٠٧٩ - حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، ثنا عثمان [بن عثمان] الغطفاني، ثنا سليمان بن خربوذ، حدثني شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول: عَمَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَدَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمَنْ خَلْفِي.

باب فِي لِبْسَةِ الصَّمَاءِ

٤٠٨٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لِبْسَتَيْنِ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ مُفْضِيًّا بَفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَيَلْبَسَ ثَوْبَهُ وَأَحَدَ جَانِبَيْهِ خَارِجًا وَيَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَى عَاتِقِهِ.

٤٠٨١ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصَّمَاءِ وَ[عَنْ] الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

باب فِي حَلِّ الْأَزْرَارِ

٤٠٨٢ - حدثنا النفيلى وأحمد بن يونس، قالا: ثنا زهير، ثنا عروه بن عبد الله، قال ابن نفيل: ابن قشير أبو مهمل الجعفي، ثنا معاوية بن قرة، حدثني أبي، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَبَايَعَنَاهُ، وَإِنْ قَمِيصُهُ لَمَطْلُوقِ الْأَزْرَارِ، قَالَ: فَبَايَعْتَهُ ثُمَّ أَدَخَلْتَ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتَ الْخَاتَمَ، قَالَ عُرْوَةُ: فَهَارَأَيْتَ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَ قَطُؤًا إِلَّا مَطْلُوقِي أَزْرَارَهُمَا فِي شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ، وَلَا يَزْرُرَانِ أَزْرَارَهُمَا أَبَدًا.

باب في التَّقَعُّع

٤٠٨٣ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، قال: قال الزهري: قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: بينا نحن جلوس في بيتنا في نحرِ الظهيرة قال قائل لأبي بكر رضي الله عنه: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً متقنماً ساعة لم يكن يأتينا فيها، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذن، فأذن له، فدخل.

باب ماجاء في إسبال الازار

٤٠٨٤ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن أبي غفار، ثنا أبو تيممة الهجيمي، [وأبو تيممة اسمه طريف بن مجالد] عن أبي جري جابر بن سليم، قال: رأيت رجلاً يصدرُ الناس عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: [هذا] رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: عليك السلام يا رسول الله، مرتين، قال: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامَ؛ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ.» قال: قلت: أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرْفُ دَعْوَتِهِ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بَارِضَ قَفْرَاءَ أَوْ فَلَاحٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعْوَتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قلت: اعهد إلى، قال: «لَا تَسْبِنَنَّ أَحَدًا» قال: فما سببت بدمه حرّاً ولا عبداً ولا بغيراً ولا شاة، قال: «وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنَّ أَيْتَ قَالِي السُّكْمَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْحَيْلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْحَيْلَةَ، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تَعْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ.»

٤٠٨٥ - حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ

خِيَلَاءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة» قال أبو بكر: إن أحد جانبي إزاري يسترخى، إني لأتعاهد ذلك^(١) منه، قال «لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خِيَلَاءَ»

٤٠٨٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان! ثنا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: «بينما رجلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إزاره، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فذهب فتوضأ، ثم جاء ثم قال «إِذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فقال له رجل: يا رسول الله، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه، قال: «إِنَّهُ إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ»

٤٠٨٧ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبه، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن خرجشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قلت: من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا؟ فأعادها ثلاثا، قلت: من هم [يا رسول الله] خابوا وخسروا؟ فقال «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمَنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» أو «الفاجر»

٤٠٨٨ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا، والأول أتم، قال: «الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّةٌ»

٤٠٨٩ - حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا أبو عامر - يعني عبد الملك بن عمرو - ثنا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي، قال: أخبرني أبي، وكان جليسا لأبي الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابن الحنظلية، وكان رجلا متوحدا قَلَمًا يجالس الناس، إنما هو

(١) في نسخة • إلا أن أتعاهد ذلك منه •

صلاة ، فاذا فرغ فانما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله ، فمر بنا ونحن عند أبي
الدرداء ، فقال له أبو الدرداء : كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ ، قال : بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم سرية ، فقدمت ، فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لرجل إلى جنبه : لو رأيتنا حين التقينا نحن
والعدو فحمل فلان فظمن فقال : خذها مني وأنا الغلام الغفاري ، كيف ترى في
قوله ؟ قال : ما أراه إلا قد بطل أجرد ، فسمع بذلك آخر ، فقال : ما أرى بذلك
بأسا ، فتنازعا حتى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « سُبْحَانَ اللَّهِ !!
لا بأس أن يؤجر ويحمد » فرأيت أبا الدرداء سر بذلك ، وجعل يرفع رأسه إليه
ويقول : أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقول : نعم ، فما
زال يعيد عليه حتى إني لأقول : كَيْبَرُ كَنْ عَلَى رَكْبَتَيْهِ ، قال : فمر بنا يوما آخر ،
فقال له أبو الدرداء : كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم « المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها » ثم مر بنا يوما آخر ،
فقال له أبو الدرداء : كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم « نِعَمَ الرَّجُلُ خُرَيْمُ الْأَسَدِيُّ لَوْلَا طَوْلُ جُمَّتِهِ وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ » فبلغ ذلك
خُرَيْمًا فَعَجِلَ فَأَخَذَ شِفْرَةَ فَطَعَهَا بِهَا جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ ،
ثم مر بنا يوما آخر ، فقال له أبو الدرداء : كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ ، فقال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ ، فَأَصْلِحُوا
رِحَالَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا بَاسِكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ
لَا يَحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ » قال أبو داود : وكذلك قال أبو نعيم عن هشام ،
قال : حتى تكونوا كالشامة في الناس

باب ما جاء في الكبر

٤٠٩٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ح وثنا هناد - يعني ابن السري - عن أبي الأحوص، المعنى، عن عطاء بن السائب، قال موسى: عن سلمان الأغر، وقال هناد: عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال هناد: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدْيَتِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»

٤٠٩١ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ» قال أبو داود: رواه القسَمَلِيُّ عن الأعمش مثله

٤٠٩٢ - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا عبد الوهاب، ثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم وكان رجلاً جميلاً، فقال: يا رسول الله، إني رجل حُبِّبَ إِلَى الْجَمَالِ، وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشْرَاكُ نَعْلِي، وَإِمَّا قَالَ: بِشِيعِ نَعْلِي، أَفَمِنَ الْكِبَرِ ذَلِكَ؟ قَالَ «لَا، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ»

باب في قدر موضع الازار

٤٠٩٣ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار، فقال: عَلَى الْخَيْبِرِ سَقَطَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ، أَوْ لَا جَنَاحَ، فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ»

٤٠٩٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا حسين الجعفي ، عن عبد العزيز ابن أبي رواد ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « الإِسْبَالُ فِي الإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا حُيْلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٤٠٩٥ — حدثنا هناد ، ثنا ابن المبارك [وعباد] عن أبي الصباح ، عن يزيد بن أبي سمية ، قال : سمعت ابن عمر يقول : ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإِزَارِ فهو في القميص

٤٠٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبي يحيى ، قال : حدثني عكرمة أنه رأى ابن عباس يأتزر فيضع حاشية إزاره من مُقَدَّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ وَيَرْفَعُ مِنْ مَوْخَرَةٍ ، قُلْتُ : لِمَ تَأْتِرُ هَذِهِ الإِزْرَةَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِرُهَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
باب (١) لِبَاسِ النِّسَاءِ

٤٠٩٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن المُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، وَالمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ

٤٠٩٨ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو عامر ، عن سليمان بن بلال ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ

٤٠٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان لوين ، وبعضه قراءة عليه ، عن سفيان عن ابن جريج ، عن ابن أنى مليكة ، قال : قيل لعائشة رضی الله عنها : إن

امراة تلبس النعل ، فقالت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلُ
من النساء .

باب في قوله تعالى (يَذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ)

٤١٠٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن
صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضی الله عنها ، أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت
عليهن ، وقالت لمن معروفاً ، وقالت : لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور ،
أو حجوز^(٢) ، شك أبو كامل ، فشققنهن فاتخذنه خمرًا

٤١٠١ — محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن صفية
بنت شيبة ، عن أم سلمة ، قالت : لما نزلت (يَذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ)
خرج نساء الأنصار كأن علي رؤوسهن الغربان من الأكسية

باب في قوله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن)

٤١٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ح وثنا سليمان بن داود المهري وابن
السرحد وأحمد بن سعيد الممداني ، قالوا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني قرة
ابن عبد الرحمن المعافري ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة
رضی الله عنها أنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله
(وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكفف ، قال ابن صالح : أكفف
مروطن ، فاخترن بها

٤١٠٣ — حدثنا ابن السرح ، قال : رأيت في كتاب خالي ، عن عقيل
عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه

(٢) حجوز بالراء المهملة أو حجوز بالزاي الموحدة ، قال الخطابي : الحجوز
لامعنى له هنا ، وإنما هي بالزاي الموحدة ، اه ، والحجوز : جمع حجز - بضم
تین وهو جمع حجرة ، وهي في الأصل موضع ملائ الأزار . ثم قيل للأزار نفسه حجرة

باب فيما تبدي المرأة من زينتها

٤١٠٤ — حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمل بن الفضل الحاراني قالا : ثنا الوليد ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن خالد ، قال يعقوب : ابن دريك ، عن عائشة رضی الله عنها ، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رفاق ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت الحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا » وأشار إلى وجهه وكفيه ، قال أبو داود : هذا مرسل ، خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضی الله عنها

باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته

٤١٠٥ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] وابن موهب ، قالا : ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن أم سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة ، فأمر أبا طيبة أن يحجمها ، قال : حسب أنه قال : كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً لم يحتمل

٤١٠٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو جميع سالم بن دينار ، عن نابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبيد قد وهبه لها ، قال : وعلى فاطمة رضی الله عنها ثوبٌ إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجلها ، وإذا غطت به رجلها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ماتاقى قال « إنه ليس عليك بأس ، إنما هو أبوك وغلامك »

باب في قوله (غير أولى الأربطة)

٤١٠٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن نور ، عن معمر ، عن الزهري وهشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث ، فكانوا يدونه من غير أولى

الاربية ، فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه ، وهو ينعت امرأة ، فقال : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بشمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألا أرى هذا يعلم ما هاهنا ، لا يدخلن عليكن هذا » فخبوه

٤١٠٨ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، بمعناه .

٤١٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، زاد : وأخرجه ، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطم .

٤١١٠ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر ، عن الأوزاعي ، في هذه القصة ، فقيل : يارسول الله إنه إذن يموت من الجوع ، فأذن له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع

باب في قوله عز وجل (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن)

٤١١١ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية ، فنسخ واستثنى من ذلك (والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً) الآية .

٤١١٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : حدثني نيهان مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم ، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « احتجبا منه » قلنا : يارسول الله ، أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفعمياناً أنيا

الستما تبصرانه» [قال أبو داود: هذا لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، ألا ترى إلى أعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم، قد قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عن ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»].

٤١١٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الميمون، ثنا الوليد، عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال «إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها»

٤١١٤ - حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، حدثني داود بن سوار المزني عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال «إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيده فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة» قال أبو داود: صوابه سوار بن داود [المزني الصيرفي]، وهم فيه وكيع

باب في الاختمار

٤١١٥ - حدثنا زهير بن حرب، ثنا عبد الرحمن، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تَحْتَمِرُ فقال «لِيَهْ لَالِيَتَيْنِ» قال أبو داود: معنى قوله «لية لاليتين» يقول: لا تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقا أو طاقين.

باب في لبس القباطي للنساء

٤١١٦ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن لهيعة، عن موسى بن جبير، أن عبید الله ابن عباس حدثه، عن خالد بن يزيد بن معاوية، عن دحية خليفة الكلبي أنه قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباطي، فأعطاني منها قبطية،

فقال « اصْدَعْهُمَا صَدْعَيْنِ فَاقْطَعْ أَحَدَهُمَا قَيْصًا وَأَعْطِ الْآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرُ بِهِ » فلما أدير قال « وَأَمْرُ امْرَأَتِكَ أَنْ تَجْمَلَ نَعْتَهُ ثَوْبًا لَا يَصِفُهَا » قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب فقال : عباس بن عبيد الله بن عباس

باب في [قدر] الذيل

٤١١٧ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن أبي بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته ، أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار : فالمرأة يارسول الله ، قال « تُرْخِي شِبْرًا » قالت أم سلمة : إِذَا يَنْكَشِفُ عَنْهَا ، قال « فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ »

٤١١٨ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : رواه ابن إسحاق وأيوب بن موسى عن نافع عن صفية

٤١١٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سفیان ، أخبرني زيد العمى ، عن أبي الصديق [الناجي] عن ابن عمر ، قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الذَّيْلِ شِبْرًا ، ثم استزذنه فزادهن شبرا ، فكان يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعا

باب في أُهْبِ المِيتَةِ

٤١٢٠ - حدثنا مسدد ووهب بن بيان وعثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف ، قالوا : ثنا سفیان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال مسدد ووهب : عن ميمونة ، قالت : أهدى لمولاة لنا شاة من الصدقة ، فماتت ، فمر بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « أَلَا دَبَقْتُمْ إِهَابَهَا وَأَسْتَنْفَعْتُمْ بِهِ » قالوا : (م ٥ - ج رابع)

يا رسول الله ، إنها ميتة ، قال « إنما حُرِّمَ أَكْلُهَا »

٤١٢١ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا معمر ، عن الزهري ، بهذا الحديث ، لم يذكر ميمونة ، قال : فقال « ألا انتفعتم بإهابها » ثم ذكر معناه ، لم يذكر الدباغ

٤١٢٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال : قال معمر : وكان الزهري يذكر الدباغ ويقول : يستمتع به على كل حال ، قال أبو داود : لم يذكر الأوزاعي ويونس وعقيل في حديث الزهري الدباغ ، وذكره الزبيدي وسعيد بن عبد العزيز وحفص بن الوليد ذكروا الدباغ

٤١٢٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة ، عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا ذُبِغَ الإِهَابُ فَقَدْ طَهِّرُ »

٤١٢٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أمه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يُسْتَمْتَعَ بجلود الميتة إذا دبغت .

٤١٢٥ - حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن جون بن قتادة ، عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قربة معلقة ، فسأل الماء ، فقالوا : يا رسول الله إنها ميتة ، فقل « دَبِأَغَهَا ظُهُورُهَا »

٤١٢٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني ابن الحارث - عن كثير بن فرقد ، عن عبد الله بن مالك بن حذافة ، حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أنها قالت : كان لي غنم بأحد ، فوقع فيها الموت ، فدخلت على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها ، قالت لي ميمونة :

لو أخذت جلودها فانتفمت بها ، فقالت : أو يحل ذلك ؟ قلت : نعم ، مرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالٌ من قريشٍ يجرُّون شاةً لهم مثل الحمار ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أخذتم إهابها » قالوا : إنها ميتة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يطهرها الماء والقرظُ »

باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة

٤١٢٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : قرىء علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب « أن لا تستمتعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ »

٤١٢٨ — حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بنى هاشم ، ثنا الثقفى ، عن خالد ، عن الحكم بن عتيبة ، أنه انطاق هو وناسٌ معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة ، قال الحكم : فدخلوا وقدمت على الباب ، فخرجوا إلى فأخبروني أن عبد الله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته [بشهرٍ] أن لا ينتعموا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ ، قال أبو داود : فاذا دبغ لا يقال له إهاب ، إنما يسمى شئاً وقربةً ، قال النضر بن شميل : يسمى إهاباً ما لم يدبغ^(١)

باب فى جلود النمرور [والسباع]

٤١٢٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن أبى المعتمر ، عن ابن سيرين ، عن معاوية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تر كَبُوا الخَزَّ وَلَا الأَمَارَ » قال : وكان معاوية لا يهتم فى الحديث عن رسول الله صلى الله

(١) فى بعض النسخ « قال أبو داود : قال النضر بن شميل : يسمى إهاباً ما لم يدبغ ، فاذا دبغ لا يقال له إهاب ، إنما يسمى شئاً وقربةً » كما هنا لكن بتقديم وتأخير ، ولعل ذلك أولى

عليه وسلم [قال ^(١) لنا أبو سعيد : قال لنا أبو داود : أبو المعتمر اسمه يزيد بن طهمان ، كان يزل الحيرة]

٤١٣٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقَّةً فِيهَا جِلْدٌ بَعْرٌ »

٤١٣١ — حدثنا عمرو بن عثمان [بن سعيد الحصى] ثنا بقيق ، عن مجير ، عن خالد ، قال : وفد المقدم بن معد يكرب وعمرو بن الأسود ورجل من بني أسد من أهل قنسرين إلى معاوية بن أبي سفيان ، فقال معاوية للمقدم : أعلمت أن الحسن بن علي توفى ؟ فرجع المقدم ، فقال له رجل : أتراها مصيبة ؟ قال له : ولم لأراها مصيبة وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فقال « هَذَا مِنِّي وَحَسِينٌ مِنِّي مِنْ عَلِيٍّ » ! فقال الأسدى : جرة أطفأها الله عز وجل ، قال : فقال المقدم : أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أغيضك وأسمعك ماتكروه ، ثم قال : يا معاوية ، إن أنا صدقت فصدقني ، وإن أنا كذبت فكذبني ، قال : أفعل ، قال : فأنتدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب ؟ قال : نعم ، قال : فأنتدك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير ؟ قال : نعم ، قال : فأنتدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها ؟ قال : نعم ، قال : فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية ، فقال معاوية : قد علمت أني لن أنجو منك يا مقدم ، قال خالد : فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض لابنه في المائتين ، ففرقها المقدم [في أصحابه] قال : ولم يعط الأسدى أحداً

(١) هذه الزيادة في بعض النسخ ، وظاهر من عبارتها أنها من كلام رواة السنن عن أبي داود

شيئاً مما أخذ، فبلغ معاوية فقال: أما المقدم فرجل كريم بسط يده، وأما الأسدى فرجل حسن الإمساك لشيئته.

٤١٣٣ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] أن يحيى بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم، المعنى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الميخ ابن أسامة، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع

باب فى الاعتعال

٤١٣٣ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا ابن أبي الزناد، عن موسى ابن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر، فقال « أَكْثَرُوا مِنَ النَّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَزَالُ رَاكِبًا مَا اتَّعَلَ »
٤١٣٤ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا همام، عن قتادة، عن أنس أن نَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ (١)

٤١٣٥ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائماً

٤١٣٦ - حدثنا عبد الله بن مسleme، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَمِشِي أَحَدُكُمْ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ، لِيَتَعَلِمَهَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلَعَهَا جَمِيعًا »

(١) « قبالاتان، القبالات - بزنة كتاب - دو الزمام، وهو السير الذى يعقد فيه الشسع الذى يكون بين أصبعي الرجل، والأصبعان، هما الوسطى والتي تليها، فى العادة، وقال الجزرى: كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالاتان يضع أحدهما بين الإبهام والتي تليها ويضع الأخرى بين الوسطى والتي تليها، ويجمع السيرين إلى السير الذى على وجه قدمه هو الشرك

٤١٣٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْسُ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شَيْعَهُ وَلَا يَمْسُ فِي خُفِّ وَاحِدٍ ، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ »

٤١٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا عبد الله ابن هارون ، عن زياد بن سعد ، عن أبي نهيك ، عن ابن عباس ، قال : من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجانبه

٤١٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ؛ لِتَكُنَ الْيَمِينُ أَوْلَهُمَا يَنْتَعِلُ ، وَآخِرُهُمَا يَنْزِعُ »

٤١٤٠ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ التيمن ما استطاع في شأنه كله : في طهوره ، وترجله ، ولعله ، قال مسلم : وسواكه ، ولم يذكر في شأنه كله ، قال أبو داود : رواه عن شعبة معاذ ولم يذكر سواكه

٤١٤١ — حدثنا المفيلي ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدُوا بِأَيْمَانِكُمْ »

باب في الفروض

٤١٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الهمداني الرزمي ، ثنا ابن وهب ، عن أبي هاني ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : ذكر رسول

الله صلى الله عليه وسلم القُرْشَ فقال «فِرَاشٌ لِيَرَجُلٍ ، وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ ، وَفِرَاشٌ لِلضَّيْفِ ، والرابع للشيطان»

٤١٤٣ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا وكيع، ح وثنا عبد الله بن الجراح، عن وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته فرأيتُه متكئاً على وسادة، زاد ابن الجراح: على يساره، قال أبو داود: رواه إسحاق بن منصور عن إسرائيل أيضاً على يساره

٤١٤٤ - حدثنا هناد بن السري، عن وكيع، عن إسحاق بن سعيد ابن عمرو القرشي، عن أبيه، عن ابن عمر أنه رأى رُفْقَةً من أهل اليمن رحالهم الأدم، فقال: مَنْ أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة كانوا بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليُنظر إلى هؤلاء

٤١٤٥ - حدثنا ابن السرح، ثنا سفيان، عن ابن المنكدر، عن جابر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «اتَّخَذْتُمْ أُنْمَاطًا؟» قلت: وأنى لنا الأنماط؟ قال «أَمَا إِنَّمَا سَتَكُونُ لَكُمْ أُنْمَاطٌ^(١)»

٤١٤٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، قالوا: ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن منيع: التي ينام عليه بالليل^(٢) [ثم اتفقنا] من آدم حشوها ليف

٤١٤٧ - حدثنا أبو توبة، ثنا سليمان - يعني ابن حيان - عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت ضِجَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم حشوها ليف

(١) الأُنْمَاطُ: جمع نمط، وهو البساط الذي له نمل، وأصله ظهارة الفراش، قيل: وهو المراد في الحديث

(٢) في نسخة «الذي ينام عليه بالليل» وهو الموافق لصدر الحديث

٤١٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد الخذاء ، عن أبي قلابة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كان فراشها حيال مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في اتخاذ الستور

٤١٤٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آتى فاطمة رضي الله عنها ، فوجد على بابها سترا ، فلم يدخل ، قال : وقاما كان يدخل إلا بدأ بها ، فجاء على رضي الله عنه فراها مهمة ، فقال : مالك ؟ قالت : جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى فلم يدخل ، فأتاه على رضي الله عنه ، فقال : يا رسول الله ، إن فاطمة اشتد عليها أنك جثتها فلم تدخل عليها ، قال « وَمَا أَنَا وَالذُّنْيَا وَمَا أَنَا وَالرَّقْمَ » فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يأمرني به ، قال « قُلْ لَهَا فَلْتُرْسِلْ بِهِ إِلَى بَيْتِي فَلَانَ »

٤١٥٠ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى [الأسدی] ثنا ابن فضيل ، عن أبيه ، بهذا [الحديث] ، قال : وكان سترا مَوْشِيًّا

باب في الصليب في الثوب

٤١٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، ثنا عمران بن حطان ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لَا يَتْرُكُ في بيته شيئاً فيه تَصَايِبٌ إِلَّا قَضَبَهُ

باب في الصور

٤١٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبه ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نُجَيْمٍ ، عن أبيه ، عن علي

رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ »

٤١٥٣ - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن سهيل [يعني] ابن أبي صالح ، عن سعيد بن يسار الأنصاري ، عن زيد بن خالد الجهني ، عن أبي طلحة الأنصاري ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تِمْتَالٌ » وقال : انطلق بنا إلى أم المؤمنين عائشة نسأها عن ذلك ، فانطلقنا فقلنا : يا أم المؤمنين إن أبا طلحة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا فهل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر ذلك ؟ قالت : لا ولكن سأحدثكم بما رأيته فعل ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه ، وكنت أتحمينُ فقوله ، فأخذت نَمَطًا كان لنا فسترته على العَرَضِ (١) فلما جاء استقبلته ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي أعزك وأكرمك ، فنظر إلى البيت فرأى النَمَطَ ، فلم يردَّ على شيئاً ، ورأيت الكراهية في وجهه ، فأتى الخط حتى هتكه ، ثم قال « إِنَّ اللَّهَ لَمَ يَأْمُرُنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَاللَّبِينَ » قالت : فقطمته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليقا ، فلم ينكر ذلك على

٤١٥٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن سهيل ، باسناده مثله ، قال : فقلت يا أمه إن هذا حدثني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، وقال [فيه] : سعيد بن يسار مولى بنى البحار

٤١٥٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن بكير ، عن بسر ابن سعيد ، عن زيد بن خالد ، عن أبي طاحمة ، أنه قال : إن رسول الله صلى الله

(١) العرض - بفتحين آخره ضاد معجمة - الخشبة المعترضة يسقف بها البيت ثم يوضع عليها الخشب الصغار ، وقال الهروي : المحدثون يروونه بالضاد المعجمة وإنما هو بالصاد المهملة أو بالسين

عليه وسلم قال « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » قال بسر : ثم اشتكى زيد ، فعدناه ، فإذا على بابه ستر فيه صورة ، فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال عبيد الله : ألم تسمعه حين قال : إِلَّا رَفَعًا فِي ثَوْبٍ

٤١٥٦ - حدثنا الحسن بن الصباح ، أن إسماعيل بن عبد الكريم حدثهم ، قال : حدثني إبراهيم - يعني ابن عقيل - عن أبيه ، عن وهب بن منبه ، عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا ، فلم يذخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها .

٤١٥٧ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن السباق ، عن ابن عباس ، قال : حدثني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ ، فلم يلقني » ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج ، ثم أخذ بيده ماءً فنضح به مكانه ، فلما لقيه جبريل عليه السلام قال : إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ، فأصبح النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب ، حتى إنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير ، ويترك كلب الحائط الكبير

٤١٥٨ - حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، ثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، قال : حدثنا أبو هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي : أَيْتِكَ الْبَارِحَةَ فلم ينعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل ، وكان في البيت قرأماً ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب ، فمُرُّ برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومُرُّ بالستر فليقطع فليجعل منه

وسادتين منبوذتين توطآن، ومُر بالكلب فليخرج» ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا الكلب لحسن أو حسين كان تحت نَصْدٍ لهم، فأمر به فأخرج [قال أبو داود: والنَّصْدُ شيء توضع عليه الثياب شبه السرير]

« آخر كتاب اللباس »

كتاب الترجل

بسم الله الرحمن الرحيم

٤١٥٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، قال: نهى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] عن التَّرجُلِ إِلَّا غِبًّا

٤١٦٠ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد [الملازني]، أخبرنا الجريري، عن عبد الله بن بريدة، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة ابن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إني لم آتِك زائراً، ولكني سمعت أنا وأنت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوتُ أن يكون عندك منه علم، قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا، قال: فإني أراك شعناً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه، قال: فإني لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نحتنى أحياناً

٤١٦١ — حدثنا النفيلي، ثنا محمد بن سلامة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة، قال: ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا تَسْمَعُونَ، أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنْ الْبِدَاذَةُ^(١) مِنَ الْإِيْتَانِ، إِنْ الْبِدَاذَةُ

(١) البذاذة: سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوها، ويقال: رجل باذ، إذا

من الايمان » يعنى التقل ، قال أبو داود : هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصارى

باب [ما جاء] فى استحباب الطيب

٤١٦٢ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبو أحمد ، عن شيبان بن عبد الرحمن ،

عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم سكة^(١) يَتَطَيَّبُ مِنْهَا

باب فى إصلاح الشعر

٤١٦٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، حدثنى

ابن أبي الزناد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ »

باب فى الخضاب للنساء

٤١٦٤ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن على بن

المبارك ، [عن يحيى بن أبي كثير] قال : حدثنى كريمة بنت همام أن امرأة أتت عائشة رضى الله عنها فسألتها عن خضاب الحناء ، فقالت : لا بأس به ، ولكنى أكرهه ، كان حبیبى [رسول الله] صلى الله عليه وسلم يكره ريحه [قال أبو داود : تعنى خضاب شعر الرأس]

٤١٦٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنى غبطة بنت عمرو الجاشمية ،

قالت : حدثنى عمى أم الحسن ، عن جدتها ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن هند بنت عتبة قالت : يا نبي الله يا معني ، قال « لَا أَبَايُكَ حَتَّى تُغَيِّرِي كَفَّيْكَ كَأَنَّهُمَا كَفَّا سَمِعُ »

كان رث الهيئة ، والتقل : تكلف اليبس والبلى ، والرجل المتقل : اليبس الجلد السوء الحال

(١) سكة ، بضم السين وتشديد الكاف - الذى يظهر من عبارة الحديث أنها وعاء يوضع فيه الطيب ، ولكنهم ذكروا أنها نوع من الطيب عزيز نادر

٤١٦٦ — حدثنا محمد بن محمد الصوري، ثنا خالد بن عبد الرحمن، ثنا مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصفه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أُوْمِتِ امرأةٌ من وراء سترٍ بيدها كتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده، فقال « مَا أَذْرِي أَبْدُ رَجُلٍ أَمْ يَدُ امْرَأَةٍ » قالت: بل امرأة، قال « لَوْ كُنْتُ امْرَأَةً لَغَيَّرْتُ أَظْفَارَكَ » يعني بالخناء.

باب في صلة الشعر

٤١٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قُتَّةَ^(١) من شعر كانت في يد حَرَسِيِّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عِلْمَاؤُكُمْ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه، ويقول « إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ »

٤١٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالوا: ثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: حدثني نافع، عن عبد الله، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ

٤١٦٩ — حدثنا محمد بن عيسى وعثمان بن أبي شيبة [المعنى]، قالوا: ثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم هيم، علقمة، عن عبد الله، قال: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْوَاصِلَاتِ، وَقَالَ عُثْمَانُ: وَالْمُتَمِّصَاتِ، ثُمَّ اتَّفَقَا: وَالْمُتَفَاجَاتِ لِلْحَسَنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، زَادَ عُثْمَانُ: كَانَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ اتَّفَقَا، فَآتَتْهُ فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي عَنْكَ أَنْكَ لَعَنْتِ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْوَاصِلَاتِ، وَقَالَ عُثْمَانُ: وَالْمُتَمِّصَاتِ، ثُمَّ اتَّفَقَا: وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، قَالَ عُثْمَانُ: لِلْحَسَنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ:

(١) « قصة » بضم القاف وبالصاد المهملة - هي الخصلة من الشعر

ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى؟ قالت: لقد قرأت ما بين لَوْحِي المصحف فما وجدته، فقال: والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، ثم قرأ (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قال: إني أرى بعض هذا على امرأتك، قال: فادخلي فانظري، فدخلت، ثم خرجت، فقال: ما رأيت؟ وقال عثمان: ما رأيت، فقال: لو كان ذلك ما كانت معنا.

٤١٧٠ - حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن أسامة، عن أبان بن صالح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، قال: لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة، من غير داء، قال أبو داود: وتفسير الواصلة التي تصل الشعر بشعر النساء والمستوصلة المعمول بها، والنامصة التي تنقص الحاجب حتى ترقه، والمتنمصة المعمول بها، والواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مداد، والمستوشمة المعمول بها.

٤١٧١ - حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، قال: ثنا شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير، قال: لا بأس بالقرامل^(١)، قال أبو داود: كانه يذخه [إلى] أن المنهى عنه شعور النساء، قال أبو داود: كان أحمد يقول: القرامل ليس بهنخ بأس

باب في رد الطيب

٤١٧٢ - حدثنا الحسن بن علي وهارون بن عبد الله [المعنى]، أن أبا عبد الرحمن المقرئ حدثهم، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ طَيْبٌ الرَّيْحِ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ»

(١) «القرامل، جمع قرمل - بفتح فسكون - هو نبت طويل الفروع لين، والمراد به في الحديث الضمائر تعمل من حرير أو صوف

باب [ماجاء] في المرأة تطيب للخروج ^(١)

٤١٧٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، أخبرنا ثابت بن عماره ، حدثني غنيم بن قيس ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا استعظرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا » قال قولاً شديداً

٤١٧٤ - حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد [الله] مولى أبي رهم ، عن أبي هريرة ، قال : لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب [ينفح] ولذيلها إعصار ، فقال : يا أمة الجبار ، جئت من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال : وله تطيب ؟ قالت : نعم ، قال : إني سمعت حيي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغسل غسلها من الجنابة » [قال أبو داود : الإعصار : غبار]

٤١٧٥ - حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا عبد الله بن محمد أبو علقمة ، قال : حدثني يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء » قال ابن نفيل [عشاء] الآخرة «

باب في الخلووق للرجال

٤١٧٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلي ليلاً وقد تشقت يداي ، فخلقوني بزعفران ، فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد علي ولم يرحب بي ، فقال « اذهب فاغسل هذا عنك » فذذبت ففسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع ، فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي ، وقال

(١) في نسخة « باب في طيب المرأة للخروج »

« اذهب فاغسل هذا عنك » فذهبت فغسلته ، ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي ، وقال « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بِخَيْرٍ ، وَلَا الْمُتَضَمِّخُ بِالزَّعْفَرَانِ ، وَلَا الْجَنْبِ » قال : ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ

٤١٧٧ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الحوار ، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر ، زعم عمر أن يحيى سمى ذلك الرجل قنسى عمر اسمه ، أن عمارا قال : تخلقتُ ، بهذه القصة ، والأول أتم بكثير ، فيه ذكر الفسل ، قال : قلت لعمر : وعم حرم ؟ قال : لا ، القوم مقيمون

٤١٧٨ — حدثنا زهير بن حرب [الأسدی] ثنا محمد بن عبد الله بن حرب الأسدی ، ثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن جَدِّهِ قَالَا : سمعنا أبا موسى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقٍ » قال أبو داود : جداه زيد وزياد

٤١٧٩ — حدثنا مسدد ، أن حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التَّرَعُّفِ لِلرَّجَالِ ، وقال عن إسماعيل : أن يَتَرَ عَفَرَ الرَّجُلِ

٤١٨٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسی ، ثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن الحسن بن أبي الحسن ، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ : جِيْفَةُ الْكَافِرِ ، وَالتَّضَمُّخُ بِالْخَلْقِ ، وَالجَنْبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ »

٤١٨١ — حدثنا أيوب بن محمد الرقي ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج ، عن عبد الله الهمداني ، عن الوليد بن عقبة ، قال : لما فتح نبي الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم

فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤسهم ، قال : نجى ، بي إليه وأنا مُخَلَّق فلم يمسنى من أجل الخلق

٤١٨٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا سلم الملوى ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أثرُ صُفْرَةٍ ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قَلَمًا يواجه رجلاً في وجهه بشىء يكرهه ، قَلَمًا خرج قال « لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ » (١)

باب ماجاء فى الشعر

٤١٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنبارى ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفیان ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : مارأيت من ذى لِمَةٍ أَحْسَنَ فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، زاد محمد [بن سليمان] : له شعر يضرب منسكبيه ، قال أبو داود : وكذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق ، قال : يضرب منسكبيه ، وقال شعبة : يبلغ شحمة أذنيه

٤١٨٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعرٌ يبلغ شحمة أذنيه

٤١٨٥ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شحمة أذنيه

٤١٨٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا حميد ، عن أنس بن مالك ،

قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنصاف أذنيه

٤١٨٧ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام

(١) فى نسخة « أن يغسل هذا عنه »

ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فَوْقَ الْوُفْرَةِ وَدُونَ الْجُمَةِ (١)

باب ماجاء في الفرقِ

٤١٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا إبراهيم بن سعد، أخبرني ابن
شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: كان أهل
الكتاب - يعني يَسُدُّونَ أَسْجَارَهُمْ - وكان المشركون يَفْرُقُونَ رُؤُسَهُمْ، وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم تُعْجِبُهُ مَوَاقِفَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فسدل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته، ثم فرق بعد [صحیح - ج ٤ ص ٤٤٤ مع سابقه لإيضاحه
ثم فضائل ٤٤٩٠]

٤١٨٩ — حدثنا يحيى بن خلف، ثنا عبد الأعلى، عن محمد - يعني ابن
إسحاق - قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة رضي
الله عنها، قالت: كنت إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم
صدَّعتُ الفرقَ من يافوخه وأُرسلُ ناصيته بين عينيه

باب في تطويل الجُمَةِ

٤١٩٠ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا معاوية بن هشام وسفيان بن عتبة
السُّوَّائِيُّ [هو أخو قبيصة] وحמיד بن خوار، عن سفيان الثوري، عن عاصم
ابن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، قال: أتيت النبي صلى الله عليه
وسلم ولى شعر طويل، فلما رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ذُبَابٌ
ذُبَابٌ » (٢) قال: فرجعت فجززته، ثم أتيته من الغد فقال « إِنِّي أَمُّ أَعْنِكَ،
وهذا أحسن »

(١) إذا كان الشعر يصل إلى المنكبين فهو الجمّة، فإن كان يصل إلى شحمة الأذن

فهو الوفرة، فإن طال الأذن ولم يباغ الكتفين فهو اللثة

(٢) قال الخطابي: الذباب الشوم، وقيل: الشر الأثام

باب في الرجل يعقص ^(١) شعره

٤١٩١ — حدثنا النفيلي ، ثنا سفیان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : قالت أم هاني : قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة ، وله أربع غدائر ، تعني عقائص

باب في حلق الرأس

٤١٩٢ — حدثنا عقبه بن مكرم وابن المنني ، قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث ، عن الحسن بن سعد ، عن عبد الله بن جعفر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتيهم ، ثم أتاهم فقال « لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ » ثم قال « ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي » فجاء بني كأننا أفرخ فقال « ادْعُوا لِي الْعَلَّاقَ » فأمره فحاق رؤسنا

باب في الذؤابة ^(٢)

٤١٩٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عثمان بن عثمان ، قال أحمد : كان رجلاً صالحاً ، قال : أخبرنا عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع ، والقزع أن يحاق رأس الصبي فيترك بعض شعره

٤١٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع ، وهو أن يحاق رأس الصبي فيترك له ذؤابة

٤١٩٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبياً قد حاق بعض شعره وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك ، وقال « أَحْلِقُوهُ كَلَّهُ أَوْ اتْرُكُوهُ كَلَّهُ »

(١) في نسخة « يضر شعره »

(٢) في نسخة « باب في الصبي له ذؤابة »

باب [ما جاء] في الرخصة

٤١٩٦ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا يزيد بن الحباب ، عن ميمون بن عبد الله ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت لي ذُوَابَةٌ فقالت لي أمي : لا أَجْرُهَا ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمدُّهَا ويأخذُهَا

٤١٩٧ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا الحجاج بن حسان ، قال : دخلنا على أنس بن مالك فحدثني أختي المغيرة قالت : وأنت يومئذ غلام وراك قرآن ، أو قُصَّتَانِ ، فمسح رأسك . وبرك عليك ، وقال « احلقوا هذَّينِ ، أو قُصُوهُمَا ، فإنَّ هَذَا زِيُّ الْيَهُودِ »

باب في أخذ الشارب

٤١٩٨ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ ، أو خمس من الفطرة : الْخِتَانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْإِبْطِ ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ »

٤١٩٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن أبي بكر ابن نافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإخفاء الشوارب وإعفاء اللحي

٤٢٠٠ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا صدقة الدقيقي ، ثنا أبو عمران الجوني ، عن أنس بن مالك ، قال : وَقَّتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلْقَ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمَ الْأُظْفَارِ وَقَصَّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمَ الْإِبْطِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَرَّةً ، قال أبو داود : رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال : وَقَّتْ لَنَا ، [وهذا أصح]

٤٢٠١ - حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، قرأت على عبد الملك بن أبي سليمان ، وقرأه عبد الملك على أبي الزبير ، ورواه أبو الزبير عن جابر ، قال :

كُنَّا نُعْفِي السَّبَالَ إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عِمْرَةٍ [قال أبو داود: الاستحداد حلق العانة]

باب في نتف الشيب

٤٢٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا مسدد ، ثنا سفيان ، المعنى ،
عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « لا تنتفوا الشيب ، مامن مسلم يشيبُ شيبةً في الإسلام »
قال عن سفيان « إلا كانت له نوراً يوم القيامة » وقال في حديث يحيى « إلا
كتب [الله] له بها حسنة وخط عنه بها خطيئة »

باب في الخضاب

٤٢٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وسليان
ابن يسار ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إن اليهود
والنصارى لا يصبغون مخالفوهم »

٤٢٠٤ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الحمداي ، قالوا :
ثنا ابن وهب ، ثنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال :
أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَغَامَةِ ^(١) بَيَاضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ »

٤٢٠٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن
سعيد الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبي الأسود الدبلي ، عن أبي ذر ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أحسن ما غير به هذا الشيبُ
الحِنَّاءُ وَالكَتْمُ ^(٢) »

(١) الثغامة - بفتح التاء المثناة - واحدة الثغام ، وهو نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب

(٢) الكتم - بفتح التاء - نبات ينبت بخرج صغابا بين السواد والحمر

٤٢٠٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله - يعني ابن إيراد - قال :
ثنا إيراد ، عن أبي رمثة ، قال : انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم
فأذاهو ذُو وَفَرَةٍ بِهَا رَدَعُ حَنَاءٍ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٍ أَخْضِرَانِ

٤٢٠٧ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت ابن
أبجر ، عن إيراد بن لقيط ، عن أبي رمثة ، في هذا الخبر ، قال : فقال له أبي :
أرني هذا الذي يظَهْرُكَ فإني رجل طيب ، قال «الله الطيب ، بل أنت رجل
رفيق ، طيبها الذي خلقها»

٤٢٠٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن إيراد بن
لقيط ، عن أبي رمثة قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأبي فقال لرجل
أولآيه « من هذا » ؟ قال : ابني ، قال « لا تجني عليه » وكان قد لطح لحيته
بالحناء .

٤٢٠٩ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أنه سئل
عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر أنه لم يخضب ، ولكن قد خضب
أبو بكر وعمر رضي الله عنهما

باب [ما جاء] في خضاب الصفرة

٤٢١٠ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف أبو سفيان ، ثنا عمرو بن محمد ،
ثنا ابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يلبس النعال السَّبْتِيَّةَ وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ ، وكان ابن عمر يفعل ذلك

٤٢١١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا محمد
ابن طلحة ، عن حميد بن وهب ، عن ابن طاوس ، عن ابن عباس ،
قال : مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خَضَبَ بالحناء ، فقال « مَا أَحْسَنَ
هَذَا » قال : فمرَّ آخر قد خضب بالحناء والكتَمِ فقال « هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا »
قال : فمرَّ آخر قد خضب بالصفرة فقال « هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ »

باب ما جاء في خضاب السواد

٤٢١٢ — حدثنا أبو توبة ، ثنا عبيد الله ، عن عبد الكريم [الجزري] ،
عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ ، لَا يَرِيحُونَ
رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»

باب [ما جاء] في الانتفاع بالعاج

٤٢١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جحادة ،
عن حميد الشامي ، عن سليمان النهدي ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده
بإنسان من أهله فاطمة ، وأول من يدخل عليها إذا قدم فاطمة ، فقدم من غزاة
له وقد عُلِّقَتْ مِسْحًا أَوْ سِتْرًا عَلَى بَابِهَا ، وَحَلَّتِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ قُلَيْبِينَ مِنْ
فُضْيَةٍ ، فقدم فلم يدخل ، فظننت أن ما منعه أن يدخل ما رأى ، فهتكت الستر
وفككت القلبين عن الصبيين ، وقطعته بينهما ، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهما يبكيان ، فأخذه منهما ، وقال « يَا ثَوْبَانُ ، اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى آلِ
فُلَانٍ » أهل بيت بالمدينة « إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا
طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمْ الدُّنْيَا . يَا ثَوْبَانُ ، اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبِ
وَسَوَارِينَ مِنْ عَاجٍ »
« آخر كتاب الترجل »

أول كتاب الخاتم

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب ما جاء في اتخاذ الخاتم]

٤٢١٤ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف [الرواسي] ، ثنا عيسى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى بعض الأعاجم ، فقبل له : إنهم لا يقرؤون كتابا إلا بخاتم ، فاتخذ خاتماً من فضة ، ونقش فيه « محمد رسول الله »

٤٢١٥ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، بمعنى حديث عيسى بن يونس ، زاد : فكان في يده حتى قبض ، وفي يد أبي بكر حتى قبض ، وفي يد عمر حتى قبض ، وفي يد عثمان فبينما هو عند بئر إذ سقط في البئر فأمر بها فزححت فلم يقدر عليه

٤٢١٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن صالح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني أنس ، قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق فضة حبشي^(١)

٤٢١٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله فضة منه

٤٢١٨ — حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، وجعل

(١) أى : صنعه رجل حبشي كذا قالوا ، وعليه فقوله « فضة » فعل ماض ، وانظر الحديث (رقم ٤٢٣٥) تعلم أن « فضة حبشي » مبتدأ وخبر

فصه مما يلي بطن كفه ، ونقش فيه « محمد رسول الله » فاتخذ الناس خواتم الذهب ، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به ، وقال « لا ألبسه أبداً » ثم اتخذ خاتماً من فضة نقش فيه « محمد رسول الله » ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر ، ثم لبسه بعد أبي بكر عمر ، ثم لبسه [بعده] عثمان حتى وقع في بئر أريس [قال أبو داود : ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده]

٤٢١٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ابن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر في هذا الخبر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فنقش فيه « محمد رسول الله » وقال « لا ينقش أحد على [نقش] خاتمي هذا » ثم ساق الحديث

٤٢٢٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عاصم ، عن المفيرة ابن زياد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا الخبر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فالتسوه فلم يجدوه ، فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه « محمد رسول الله » قال : فكان يحتم به ، أو يتختم به

باب ما جاء في ترك الخاتم

٤٢٢١ — حدثنا محمد بن سليمان لؤين ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن أنس [بن مالك] أنه رأى في يد النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق يوم واحد ، فصنع الناس ، فلبسوا ، و طرح النبي صلى الله عليه وسلم فطرح الناس ، قال أبو داود : رواه عن الزهري زياد بن سعد وشعيب وابن مسافر ، كلهم قال : من ورق

باب [ما جاء] في خاتم الذهب

٤٢٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين بن الربيع يحدث ، عن القاسم بن حسان ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، أن ابن مسعود كان يقول : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال : الصفرة — يعني

الخلوق — وتغيير الشيب ، وجر الإزار ، وللتختم بالذهب ، والتبرج بالزينة لغير محلها ، والضرب بالكعب ، والرثى إلا بالمعوذات ، وتقدّم التأمم ، وعزل الماء لغير أو غير محله [أو عن محله] ، وفساد الصبي غير محرّمه [قال أبو داود : انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة ، والله أعلم]

باب [ما جاء] في خاتم الحديد

٤٢٢٣ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، المعنى ، أن زيد بن حباب أخبرهم ، عن عبد الله بن مسلم السلمي الروزي أبي طيبة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبهه فقال له : « مَالِي أَجْدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ » ؟ فطرّحه ، ثم جاء وعليه خاتم من حديد ، فقال « مَالِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ » فطرّحه ، فقال : يا رسول الله ، من أى شيء أتخذه ؟ قال « اتَّخَذَهُ مِنْ وَرِقٍ وَلَا تَبْتِمُهُ مِثْقَالًا » ولم يقل محمد عبد الله بن مسلم ، ولم يقل الحسن السلمي الروزي .

٤٢٢٤ — حدثنا ابن المنى وزبيد بن يحيى والحسن بن علي ، قالوا : ثنا سهيل بن حماد أبو عتاب ، ثنا أبو مكين نوح بن ربيعة ، حدثني إياس بن الحارث ابن المعيقب ، وجدّه من قبل أمه أبو ذباب ، عن جده ، قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملوّى عليه فضةٌ ، قال : فر بما كان في يده ، قال : وكان المعيقب على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المنفل ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي ، واذكر بالهداية هداية الطريق ، واذكر بالسداد تسديدك السهم » قال : ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه ، للسبابة

والوسطى ، شك عاصم ، ونهاني في القسيّة والميثرة ، قال أبو بردة • فقلنا لعلّي :
ما القسية ؟ قال : ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مزلعة فيها أمثال الأترج ،
قال : والميثرة شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن

باب [ما جاء] في التختّم في اليمين أو اليسار

٤٢٢٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني سليمان بن
بلال عن شريك بن أبي نمره ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ،
عن علي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال شريك :
وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختّم في
يمينه

٤٢٢٧ - حدثنا نصر بن علي ، حدثني أبي ، ثنا عبدالعزيز بن أبي رواد ،
عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختّم في يساره ، وكان
فصّه في باطن كفه ، قال أبو داود : قال ابن إسحاق وأسامة - يعنى ابن زيد -
عن نافع [باستاده] : في يمينه

٤٢٢٨ - حدثنا هناد ، عن عبدة ، عن عبید الله ، عن نافع ، أن ابن
عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى

٤٢٢٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن
إسحاق ، قال : رأيت علي الصلّت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً
في خنصره اليمنى ، فقلت : ماهذا ؟ قال : رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا ،
وجمل فصه على ظهرها ، قال : ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك

باب [ما جاء] في الجلاجل

٤٢٣٠ - حدثنا علي بن سهل وإبراهيم بن الحسن ، قالوا : ثنا ،
عن ابن جريج ، أخبرني عمر بن حفص ، أن عامر بن عبد الله ، قال علي بن
ابن الزبير ، أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب و

رجلها أجراسٌ ، فقطعها عمر ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن مع كلِّ جرسٍ شيطاناً »

٤٢٣١ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثاروح ، ثنا ابن جريج ، عن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان الأنصاري ، عن عائشة ، قالت : بينما هي عندها إذ دُخِلَ عليها بجاريةٍ وعليها جلاجلٌ يُصَوِّتَن ، فقالت : لا تُدْخِلْنَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تَقْطُوعُوا جِلاجلها ، وقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تُدْخِلُ الملائكةُ بيْتاً فيه جرسٌ »

باب [ماجاء] في ربط الأسنان بالذهب

٤٢٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزازي ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، أن جده عرفة بن أسعد قَطِعَ أَنفُهُ يَوْمَ الكَلَابِ فاتَّخَذَ أَنفًا مِنْ وَرِقٍ ، فَأَتَتْهُ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّخَذَ أَنفًا مِنْ ذَهَبٍ

٤٢٣٣ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون وأبو عاصم ، قالوا : ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، عن عرفة بن أسعد ، بمعناه ، قال يزيد : قلت لأبي الأشهب : أدرك عبد الرحمن بن طرفة جده عرفة ؟ قال : نعم

٤٢٣٤ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبي الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، عن عرفة^(١) بن أسعد ، عن أبيه [أن عرفة] بمعناه

باب [ماجاء] في الذهب للنساء

٤٢٣٥ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي

(١) في هامش بعض النسخ قال الخطيب رحمه الله : كذا عند القاضي ، والصواب : عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفة بن أسعد عن أبيه أن عرفة ، اهـ

أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي، قالت: فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعودٍ مُعْرِضاً عنه، أو ببعض أصابعه، ثم دعى أمانة ابنة أبي العاص ابنة ابنته زينب، فقال «تَحَلَّى بِهَا يَا بِنْتَهُ»

٤٢٣٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز - يعمي ابن محمد - عن أسيد بن أبي أسيد البراد، عن نافع بن عياش، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «نَنْ أَحَبُّ أَنْ يُحَلَّقَ حَبِيْبُهُ حَبِيْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبُّ أَنْ يُطَوَّقَ حَبِيْبُهُ طَوْقاً مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقاً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبُّ أَنْ يَسُوَّرَ حَبِيْبُهُ سِوَاراً مِنْ نَارٍ فَلْيُسُوِّرْهُ سِوَاراً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبُوا بِهَا»

٤٢٣٧ - حدثنا مسدد، ثنا جيو عوانة، عن منصور، عن ربي بن حراش عن امرأته، عن أخت لحذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَجَلِّينَ بِهِ، أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ»

٤٢٣٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان بن يزيد العطار، ثنا يحيى، أن محمود بن عمرو الأنصاري حدثه، أن أسهاء بنت يزيد حدثته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ قَلَّدَتْ فِي عُنُقِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصاً^(١) مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

٤٢٣٩ - حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا إسماعيل، ثنا خالد، عن ميمون القتاد، عن أبي قلابة، عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ركوب النمار، وعن لبس الذهب إلا مقطوعاً [قال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية]

أول كتاب الفتن [والملاحم]

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب] ذكر الفتن ودلائلها

٤٢٤٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً فأتى شينا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حديثه، حَفِظَهُ من حفظه ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابه هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء، فأذكروه كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه

٤٢٤١ - حدثنا ^(١) هارون بن عبد الله، ثنا أبو داود الحفري، عن بدر بن عثمان، عن عامر، عن رجل، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَرْبَعُ فِتْنٍ فِي آخِرِهَا النَّسَاءُ »

٤٢٤٢ - حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصي، ثنا أبو المعيرة، حدثني عبد الله بن سالم، حدثني العلاء بن عتبة، عن عمير بن هاني العنسي، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: كنا قعوداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فأكثر في ذكرها حتى ذكر فتنة الأجلاس، فقال قائل: يا رسول الله وما فتنة الأجلاس؟ قال: « هِيَ هَرَبٌ وَحَرْبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَليْسَ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَوْلِيَايَ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوْرِكَ عَلَى ضَلْعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدَّهْمَاءِ لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمَتْهُ لَطْمَةً فَيَذَاقِلُ انْقَضَتْ تَمَادَتْ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسَى كَافِرًا حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطِينَ فُسْطَاطِ إِيْمَانٍ لَا نِفَاقَ فِيهِ »

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث (٤٢٤٣) عن هذا الحديث

وَفُسْطَاطٍ نِفَاقٍ لَا إِيمَانَ فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ ذَاكُمْ فَانْتَظِرُوا الدَّجَالَ مِنْ يَوْمِهِ
أَوْ [مِنْ] غَدِهِ »

٤٢٤٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا
ابن فروخ ، أخبرني أسامة بن زيد ، أخبرني ابن لقيصة بن ذؤيب ، عن أبيه
قال : قال حذيفة بن اليمان : والله ما أدري أنسى أم تناسوا ؟ والله ماترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه
ثلثمائة فصاعدا إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته

٤٢٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ،
عن سبيع بن خالد ، قال : أتيت السكوفة في زمن فُتِحَتْ تُسْتَرُ أُجْلَبُ مِنْهَا بَغْلَا ،
فدخلت المسجد ، فاذا صدع^(١) من الرجال ، وإذا رجل جالس تعرف إذا رأيت أنه
من رجال أهل الحجاز ، قال : قلت : من هذا ؟ فتجهمني القوم ، وقالوا : أما تعرف
هذا ؟ هذا حذيفة [بن اليمان] صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال حذيفة
إن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير ، وكنت أسأله عن
الشر ، فأحذقه القوم بأبصارهم ، فقال : إني قد أرى الذي تنكرون ، إني قلت :
يا رسول الله أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله أيكون بعده شر كما كان قبله ؟ قال
« نعم » قلت : فما العصمة من ذلك ؟ قال « السيف » قلت : يا رسول الله ، ثم ماذا
[يكون] ؟ قال « إن كان لله خليفة في الأرض فضرِبْ ظَهْرَكَ وَأَخِذْ مَالِكَ فَأَطْعِمَهُ
وَالْأَمْتِ وَأَنْتَ عَاضٌ بِجَذْلِ شَجَرَةٍ » قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم يخرج الدجال
معه نهر و نار فمن وقع في ناره وجب أجره و حط وزره و من وقع في نهره وجب
وزره و حط أجره » قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم هي قيام الساعة »

(١) « صدع » بفتح الدال ، وقيل : هو يسكوتهما وربما حركت - وهو

٤٢٤٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن خالد بن خالد اليشكري ، بهذا الحديث ، قال : قلت : بعد السيف ، قال : « بقية على أقداء وهدنة على دخن » ثم ساق الحديث ، قال : كان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي بكر « على أقداء » يقول : قذى ، « وهدنة » يقول صلح « على دخن » على ضغائن

٤٢٤٦ — حدثنا عبد الله بن مسleme [القعنبى] ثنا سليمان - يعنى ابن الغيرة - عن حميد ، عن نصر بن عاصم الليثى ، قال : أتينا اليشكري في رهط من بنى ليث فقال : من القوم ؟ قلنا : [بنو ليث] أتيناك نسألك عن حديث حذيفة ، فذكر الحديث ، قال : قلت يا رسول الله ، هل بعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة وشر » قال : قلت : يا رسول الله ، هل بعد هذا الشر خير ؟ قال « يا حذيفة ، تعلم كتاب الله واتبع ما فيه » ثلاث مرار ، قال : قلت : يا رسول الله ، هل بعد هذا الشر خير ؟ قال « هدنة على دخن ، وجماعة على أقداء ، فيها ، أو فيهم » قلت : يا رسول الله الهدنة على الدخن ماهى ؟ قال « لا ترجع قلوب أقوام على النبى كانت عليه » قال : قلت : يا رسول الله ، أبعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار ، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاضٌ على جدلٍ خير لك من أن تتبع أحداً منهم »

٤٢٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو التياح ، عن صخر ابن بدر العجلي ، عن سبيع بن خالد ، بهذا الحديث ، عن حذيفة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فإن لم تجد يوماً منذ خليفة فاهرب حتى تموت ، فإن تمت وأنت عاضٌ » وقال فى آخره : قال : قلت : فما يكون بعد ذلك ؟ قال « لو أن رجلاً نَجَّحَ فرساً لم تُنَجِّحْ حتى تقوم الساعة »

٤٢٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن زيد ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن

وأعطيت الكنزَيْنِ الأحمر والأبيض ، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها سنة بعامه ، ولا يسلط عليهم عدوا من سِوَى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، وإن ربي قال لي : يا محمد ، إني إذا قضيت قضاء فانه لا يرد ، ولا أهلكهم سنة بعامه ، ولا أسلط عليهم عدواً من سِوَى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، لو اجتمع عليهم من بين أقطارها ، أو قال بأقطارها ، حتى يكون بعضهم يهلك بعضها ، وحتى يكون بعضهم يسبي بعضها ، وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين ، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة ، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين ، وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان ، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي ، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق « قال ابن عيسى « ظاهرين » ثم اتفقا « لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله »

٤٢٥٣ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثني أبي ، قال ابن عوف : وقرأت في أصل إسماعيل ، قال : حدثني ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك - يعني الأشعري - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله أجاركم من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فهلكوا جميعاً ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا يجتمعوا على ضلالة »

٤٢٥٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفينان ، عن منصور ، عن ربيع بن خراش ، عن البراء بن ناجية ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تدورُ وحى الإسلام الخمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ، أو سبع وثلاثين ، فإن يهلكوا فسبيل من هلك ، وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً » قال : قلت : أمتاً بقي أو مما مضى؟ قال « مما مضى » [قال أبو داود : من قال خراش فقد أخطأ]

٤٢٥٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، حدثني يونس ، عن ابن

شهاب ، قال : حدثني حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يتقارب الزمانُ وينقصُ العلمُ ، وتظهرُ الفتنُ ، ويلقى الشحُّ ، ويكثرُ الهرجُ » قيل : يارسول الله ، أية هو ؟ قال « القتلُ القتلُ »

باب [في] النهي عن السعي في الفتنة (١)

٤٢٥٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن عثمان الشحام ، قال : حدثني مسلم بن أبي بكرة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكونُ فتنةٌ يكونُ المضطجعُ فيها خيراً من الجالسِ والجالسُ خيراً من القائمِ والقائمُ خيراً من الماشي والماشي خيراً من الساعي » قال : يارسول الله [ما تأمرني] ؟ قال « من كانت له إبلٌ فليلحقْ بإبله ، ومن كانت له غنمٌ فليلحقْ بغنميه ، ومن كانت له أرضٌ فليلحقْ بأرضه » قال : فمن لم يكن له شيءٌ من ذلك ؟ قال « فليعتمدِ إلى سيفه فليضربْ بجمده على حرّةٍ ثمّ لينجو ما استطاع النجاء »

٤٢٥٧ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، ثنا مفضل ، عن عياش ، عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعي ، أنه سمع سعد ابن أبي وقاص ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ، قال : فقلت يارسول الله ، رأيت إن دخل على بيتي وبسط يده ليقبضني ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُنْ كَأَبْنِي آدَمَ » وتلا يزيد (لئن بسطت إلى يدك) الآية

٤٢٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي ، ثنا شهاب بن خراش ، عن القاسم بن زوان ، عن إسحاق بن راشد الجزري ، عن سالم ، حدثني عمرو بن وابصة الأسدي ، عن أبيه وابصة ، عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله

(١) . هنا أول الجزء السابع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله

صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر بعض حديث أبي بكرة ، قال « قَتَلَاهَا كُلُّهُمْ فِي النَّارِ » قال فيه : قلت : متى ذلك يا ابن مسعود ؟ قال : « تِلْكَ أَيَّامُ الْهَرَجِ حَيْثُ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ » ، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان ؟ قال : تكفُّ لسانك ويدك ، وتكون جليسا من أحلاس بيتك ، فلما قتل عثمان طار قلبي مَطَارَهُ ، فركبت حتى أتيت دمشق ، فلقيت خريم بن فاتك فحدثته ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لَسِعَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدثنيه ابن مسعود

٤٢٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جحادة ، عن عبد الرحمن بن ثروان ، عن هزيل ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ يَصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، فَكَسِرُوا فِيسِكُمْ ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ ، وَاضْرِبُوا سِيوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ ، فَإِنْ دَخَلَ - يَعْنِي عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ - فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ »

٤٢٦٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا أبو عوانة ، عن رقية بن مصقلة ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن عبد الرحمن [يعني ابن سمرة] قال : كنت آخذاً بيد ابن عمر في طريق من طرق المدينة إذ أتى على رأس منصوب ، فقال : شقي قاتل هذا ، فلما مضى قال : وما أرى هذا إلا قد شقي ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ مَشَى إِلَى رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي لِيَقْتُلَهُ فَلْيَقْتُلْ : مَعَكِذَا ^(١) ، فَالْقَاتِلُ فِي النَّارِ ، وَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ » قال أبو داود : رواه الثوري عن عون عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة ، ورواه ليث بن أبي سليم عن عون عن عبد الرحمن بن سميرة ، قال أبو داود : قال لي الحسن بن علي : ثنا أبو الوليد

(١) وجد في بعض النسخ تفسيره بقوله « يعني فليمد عنقه ،

- يعني بهذا الحديث - عن أبي عوانة، وقال: هو في كتاب ابن سيرة، وقالوا سمرة، وقالوا: سميرة، هذا كلام أبي الوليد.

٤٢٦١ - حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، عن المشعث بن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا أبا ذر» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، فذكر الحديث، قال فيه «كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف»^(١)؟ قلت: الله ورسوله أعلم، أو قال: ما خار الله لي ورسوله، قال عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ أو قال «تَصْبِرُ» ثم قال لي «يا أبا ذر» قلت لبيك وسعديك، قال «كيف أنت إذا رأيت أَحْجَارَ الزَّيْتِ قَدْ غَرِقَتْ بِالدَّمِ؟» قلت: ما خار الله لي ورسوله، قال «عليك بمن أنت منه» قلت: يا رسول الله أفلا آخذ سيفي وأضعه على عاتقي؟ قال «شاركت الْقَوْمَ إِذَنْ» قلت: فما تأمرني؟ «تَلْزَمُ بَيْتَكَ قلت: فَإِنْ دُخِلَ عَلَى بَيْتِي؟ قال «فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَهْرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ ثَوْبَكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمَهُ» قال أبو داود: لم يذكر المشعث في هذا الحديث غير حماد بن زيد

٤٢٦٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عفان بن مسلم، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم الأحول، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ يُصِحُّ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسَى كَافِرًا وَيَمْسَى مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال «كونوا أحلاس بيوتكم».

(١) المراد بالبيت القبر، وهذا التفسير مزيد في بعض النسخ والوصيف هو الخادم، والمراد أن يكثر الموت ويشغل الناس عن دفن موتاهم حتى يصير حفر القبر لا يتيسر إلا بخادم يؤجر لذلك

٤٢٦٣ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي ، ثنا حجاج - يعني ابن محمد - ثنا الليث بن سعد ، قال : حدثني معاوية بن صالح ، أن عبد الرحمن بن جبير حدثه ، عن أبيه ، عن المقداد بن الأسود ، قال : أيمُّ الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ، وَلَنْ ابْتَلَى فَصِيرَ قَوَاهَا »

باب في كف اللسان

٤٢٦٤ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني ابن وهب ، حدثني الليث ، عن يحيى بن سعيد ، قال : قال خالد بن أبي عمران ، عن عبد الرحمن ابن البيهاني ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَاءَ بِكَمَا عَمِيَاءَ مَنْ أَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْ لَهُ وَإِشْرَافُ اللِّسَانِ فِيهَا كَوُقُوعِ السِّيفِ »

٤٢٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا ليث ، عن طاوس عن رجل يقال له زياد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكون فتنة تستنظفُ العربَ ^(١) قتلها في النارِ ، اللسان فيها أشدُّ من وقع السيف » قال أبو داود : رواه الثوري عن ليث عن طاوس عن الأعجم .

٤٢٦٦ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ، ثنا عبد الله بن عبد القدوس قال زياد ^(١) سيمين كوش

(١) أي : تستأصلهم وتستوعبهم

(٢) أي : قال عبد القدوس في روايته : زياد سيمين كوش ، مكان أن يقول : رجل يقال له زياد ، وقوله « سيمين كوش » لفظ فارسي معناه أبيض الأذن وقيل : هذا هو زياد الأعجم ، وقيل : زياد بن سيمين كوش

باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة

٤٢٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله [بن عبد الرحمن] بن أبي صعصعة ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشك أن يكونَ خيرُ مالِ المسلمِ غَنماً يتبعَ بها شَفَفَ الجبالِ ومواقعَ القطرِ يفرُّ بدِينه من الفتنِ »

باب في النهي عن القتال في الفتنة

٤٢٦٨ — حدثنا أبو كامل ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ويونس ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، قال : خرجت وأنا أريد — يعني في القتال — فلقيني أبو بكر ، فقال : ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا تواجَه المسلمان بسيفهما فلقاتل والمقتول في النار » قال يا رسول الله ، هذا القاتل فما بل المقتول؟ قال « إنه أراد قتل صاحبه »

٤٢٦٩ — حدثنا محمد بن المتوكل السقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن الحسن ، بإسناده ومعناه مختصراً

باب في تعظيم قتل المؤمن

٤٢٧٠ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرلي ، ثنا محمد بن شعيب ، عن خالد بن دهقان ، قال : كنا في غزوة القسطنطينية بذُلَيْقِيَّة ، فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم وخيارهم ، يعرفون ذلك له ، يقال له هاني بن كلثوم بن شريك الكناني ، فسلم على عبد الله بن أبي زكريا وكان يعرف له حقه ، قال لنا خالد : فحدثنا عبد الله ابن أبي زكريا قال : سمعت أم الدرداء تقول : سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلُّ ذَنْبٍ عسى الله أن يغفره ، إلا من مات مشركاً ، أو مؤمناً قتلَ مؤمناً متمعداً » فقال هاني بن كلثوم : سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عبادة بن الصامت ، أنه سمعه يحدث

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « من قتل مؤمناً فاعتبط^(١) بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً » قال لنا خالد : ثم حدثني ابن أبي زكريا ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزال المؤمن معنقاً^(٢) صالحاً ما لم يصب دماً حراماً ، فإذا أصاب دماً حراماً بلح » وحدث هاني بن كثوم ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله سواء

٤٢٧١ — حدثنا عبد الرحمن ابن عمرو ، عن محمد بن مبارك ، ثنا صدقة ابن خالد ، أو غيره ، قال : قال خالد بن دهقان : سألت يحيى بن يحيى النساني عن قوله « اعتبط بقتله » قال : الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لا يستغفر الله ، يعني من ذلك [قال أبو داود : وقال : فاعتبط يصب دمه صباً]

٤٢٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد ، أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن مجالد بن عوف ، أن خارجة بن زيد قال : سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول : أنزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً جزأؤه جهنم خالداً فيها) بعد التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) بستة أشهر

٤٢٧٣ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن سعيد بن جبير ، أو حدثني الحكم عن سعيد بن جبير ، قال : سألت ابن عباس فقال : لما نزلت التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم

(١) يروى بالعين المهملة ، وسيأتي تفسيره في الحديث الذي بعده ، ويروى بالغين المعجمة ، ومعناه سره ذلك وفرح به
(٢) أي : خفيف الظهر سريع السير ، و « بلح » بتضعيف اللام وآخره حاء مهملة - أي : أعيان وانقطع

الله (إلا بالحق) قال مشركو أهل مكة : قد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله إلهاً آخر وأتينا الفواحش فانزل الله (إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) فهذه لأولئك ، قال : وأما التي في النساء (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) الآية ، قال : الرجل إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم لا توبة له ، فذكرت هذا لمجاهد ، فقال : إلا من ندم

٤٢٧٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، حدثني يعلى ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، في هذه القصة في (الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) أهل الشرك ، قال : ونزل (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم)

٤٢٧٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المغيرة ابن النعمان ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، قال : (ومن يقتل مؤمناً متعمداً) قال : ما نسخها شيء .

٤٢٧٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن سليمان التيمي ، عن أبي مجلز في قوله (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) قال : هي جزاؤه ، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل

باب ما يرجى في القتل

٤٢٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص سلام بن سليم ، عن منصور عن هلال بن يساف ، عن سعيد بن زيد ، قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر فتنة فمظم أمرها ، قتلنا أو قالوا : يا رسول الله ، لئن أذركمنا هذه لتنهلكنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كلاً إن بحسبكم القتل» قال سعيد : فرأيت إخواني قتلوا

٤٢٧٨ — حدثنا عثمان بن شيبة ، ثنا كثير بن هشام ، ثنا المسعودي ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أمتي هذه أمة مَرَّحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ عَذَابُهَا فِي دُنْيَا الْقَتَنِ وَالرَّزَّازِلُ وَالْقَتْلُ» «آخر كتاب الفتن»

كتاب المهدي

بسم الله الرحمن الرحيم

- ٤٢٧٩ — حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن يحيى، عن أبي خالد عن أبيه، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ» فسمعت كلاما من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه، قلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلهم من قريش.
- ٤٢٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا داود، عن عامر، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي: يا أبا ما قال؟ قال: كلهم من قريش.
- ٤٢٨١ — حدثنا ابن نفيل، ثنا زهير، ثنا زياد بن خيثمة، ثنا الأسود بن سعيد الهمداني، عن جابر بن سمرة، بهذا الحديث، زاد: فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال «ثُمَّ يَكُونُ الْهَرَجُ»
- ٤٢٨٢ — حدثنا مسدد، أن عمر بن عبيد حدثهم، [ح] وثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، [ح] وثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا زائدة، ح وثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني عبيد الله [بن موسى]، عن فطر، المعنى [واحد] كلهم عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ» قال زائدة في حديثه «لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ» [ثم انفقوا] «حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنِّي» أو «من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي، واسم

أبيه اسم أبي» زاد في حديث فطر « يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً » وقال في حديث سفیان « لَا تَذْهَبُ ، أَوْ لَا تَنْقُضُ ، الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، يُوَاطِيءُ اسْمَهُ اسْمِي » قال أبو داود : لفظ عمر وأبي بكر بمعنى سفیان

٤٢٨٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا فطر ، عن القاسم بن أبي بزّة ، عن أبي الطغيلة ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا »

٤٢٨٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، ثنا أبو المليح الحسن بن عمر ، عن زياد بن بيان ، عن علي بن نفيل ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْمَهْدِيُّ مِنْ عَتْرَتِي مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ » قال عبد الله بن جعفر : وسمعت أبا المليح يثنى على علي بن نفيل ويذكر منه صلاحا

٢٤٨٥ — حدثنا سهل بن تمام بن بزيع ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبي نصر ^{٤٢٨٥} ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمَهْدِيُّ مِنِّْي أَجَلِي الْجِهَةِ ، أَقْنَى الْأَنْفِ ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَظُلْمًا ، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ »

٤٢٨٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن صاحب له ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ فَيُخْرِجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهِ فَيَأْتِيهِ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بِمِثْلِ الشَّامِ فَيُخَفِّصُ

بهم بالبدياء بين مكة والمدينة فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه [بين الركن والمقام] ثم يَنْشَأُ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بَعْثًا فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب ، والخبيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب ، فيقسم المال ويعمل في الناس بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويُلْقِي الإسلامُ بِجِرَانِهِ إلى الأرض فيلبث سبع سنين ، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون « قال أبو داود : قال بعضهم عن هشام « تسع سنين » وقال بعضهم « سبع سنين »

٤٢٨٧ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد الصمد ، عن همام ، عن قتادة

بهذا الحديث ، وقال « تسع سنين » قال أبو داود : وقال غير معاذ عن هشام « تسع سنين »

٤٢٨٨ — حدثنا ابن المنى ، ثنا عمرو بن عاصم ، ثنا أبو العوام ، ثنا قتادة

عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا [الحديث] وحديث معاذ أم

٤٢٨٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن عبد العزيز بن

رفيع ، عن عبيد الله بن القبطية ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بقصة جيش الحسف ، قلت : يا رسول الله ، فكيف بمن كان كارهاً؟ قال « يُخَسَّفُ بِهِمْ ولكن يبعث يوم القيامة على نيته »

٤٢٩٠ — قال أبو داود : حَدَّثْتُ عن هارون بن المغيرة ، قال : ثنا عمرو

ابن أبي قيس ، عن شعيب بن خالد ، عن أبي إسحاق ، قال : قال علي رضي الله عنه ونظر إلى ابنه الحسن فقال : إن ابني هذا سيد كما سماه النبي صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يُسَمَّى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق ، ثم ذكر قصة : يملأ الأرض عدلاً ، وقال هارون : ثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الحسن ، عن هلال بن عمرو ، قال : سمعت علياً رضي

الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يخرج رجل من وراء النهر يقال له

الحارثُ بن حَرَاثٍ^(١) على مقدّمته رجل يقال له منصور يُوطىء ، أو يُسَكَن ،
لآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَّنْتُ قَرَيْشُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَ عَلَيَّ
كُلُّ مُؤْمِنٍ نَصْرُهُ « أو قال « إجابته » [« آخر كتاب المهدي »]

كتاب الملاحم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في قرن المائة

٤٢٩١ — حدثنا سليمان بن داود المبري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني
سعيد بن أبي أيوب ، عن شراحيل بن يزيد المعافري ، عن أبي علقمة ، عن
أبي هريرة ، فيما أعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ
الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُهَا دِينَهَا » قال أبو داود : [رواه]
عبد الرحمن ابن شريح الاسكندراني لم يجز به شراحيل

باب ما يذكر من ملاحم الروم

٤٢٩٢ — حدثنا النقبلي ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأوزاعي ، عن
حسان بن عطية ، قال : مال مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان ، ومليت
معهم ، فحدثنا عن جبير بن نفير [عن الهدنة] ، قال : قال جبير : انطلق بنا إلى
ذي محبيرة^(٢) رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتيناه ، فسأله جبير عن
الهدنة ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ستصلحون الروم
صلحاً آمناً فتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم فتنصرون وتغنمون وتسلبون
ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذي تلول فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب
(١) في نسخة « يقال له الحارث حراث ، (٢) في نسخة « أو قال ذي محجر ،

الشك من أبي داود ،

فيقولُ : غلبَ الصليبُ ، فيغضبُ رجلٌ منُ المسلمين فيدقه ، فعندَ ذلكَ تغدُرُ
الرومُ وتجمعُ للملحمةِ »

٤٢٩٣ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد [بن مسلم] ، ثنا
أبو عمرو ، عن حسان بن عطية ، بهذا الحديث ، زاد فيه « ويشور المسلمون إلى
أسلحتهم ، فيقتتلون ، فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة » إلا أن الوليد جعل
الحديث عن جبير عن ذى نخبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود :
ورواه روح ويحيى بن حمزة وبشر بن بكر عن الأوزاعي كما قال عيسى

باب في أمارات الملاحم

٤٢٩٤ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عبد الرحمن
ابن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن مالك
ابن يخامر ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عمرانُ
بيت المقدس خرابٌ يثرب ، وخرابٌ يثرب خروجُ الملحمة ، وخروجُ الملحمة
فتحُ قسطنطينية ، وفتحُ القسطنطينية خروجُ الدجال » ثم ضرب بيده على فخذ
الذي حدث [أو منكبه ^(١)] ثم قال : إن هذا الحق كما أنك هاهنا ، أو كما أنك
قاعد ، يعني معاذ بن جبل

باب في تواتر الملاحم

٤٢٩٥ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عيسى بن يونس ، عن
أبي بكر بن أبي مريم ، عن الوليد بن سفيان الغساني ، عن يزيد بن قتيب السكوني ،
عن أبي بجرية ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الملحمة الكبرى وفتحُ القسطنطينية وخروجُ الدجال في سبعة أشهر »

٤٢٩٦ — حدثنا حيوة بن شريح الحمصي ، ثنا بقية ، عن بجر ، عن خالد ،

عن ابن أبي بلال ، عن عبد الله بن بسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ، ويخرج المسيح الدجال في السابعة » قال أبو داود : هذا أصح من حديث عيسى

باب في تداعي الأمم على الاسلام

٤٢٩٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، ثنا بشر بن بكر ، ثنا ابن جابر ، حدثني أبو عبد السلام ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها » فقال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال « بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن » فقال قائل : يا رسول الله ، وما الوهن ؟ قال « حب الدنيا وكراهية الموت »

باب في المعقل من الملاحم

٤٢٩٨ - حدثنا هشام بن عمار ، ثنا يحيى بن حمزة ، ثنا ابن جابر ، حدثني زيد بن أرقط ، قال : سمعت جبير بن نفير يحدث ، عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام »

٤٢٩٩ - قال أبو داود : حدثت عن ابن وهب ، قال : حدثني جرير ابن حازم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعدهم سلاحهم » (١)

٤٣٠٠ - حدثنا أحمد بن صالح ، عن عنبسة ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : وسلاح قريب من خير (١)

(١) انظر الحديثين (رقم ٤٢٥٠) و(رقم ٤٢٥١) في (ج ٤ ص ٩٧)

[باب ارتفاع الفتنة في الملاحم]

٤٣٠١ - حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا إسماعيل ، ح ، وثنا هارون ، ابن عبد الله ، ثنا الحسن بن سوار ، ثنا إسماعيل ، ثنا سليمان بن سليم ، عن يحيى ابن جابر الطائي ، قال هارون في حديثه : عن عوف بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يَجْمَعَ اللهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيِّفَيْنِ سِيفًا مِنْهَا وَسِيفًا مِنْ عَدُوِّهَا »

باب في النهي عن تهيج الترك والحبشة

٤٣٠٢ - حدثنا عيسى بن [محمد] الرملي ، ثنا ضمرة ، عن السيباني ، عن أبي سكينه رجل من المحررين ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَّعَوْكُمْ ، وَاتْرَكُوا التُّرُكَ مَا تَرَكُوكُمْ »

باب في قتال الترك

٤٣٠٣ - حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب - يعني الاسكندراني - عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرُكَ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْجَانِّ الْمَطْرَقَةِ يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ »

٤٣٠٤ - حدثنا قتيبة وابن السرح وغيرهما ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رواية ، قال ابن السرح : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأَنْفِ كَيْفَ وَجُوهُهُمُ الْجَانُّ الْمَطْرَقَةُ »

٤٣٠٥ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، ثنا خلاد بن يحيى ، ثنا بشير ابن المهاجر ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث « يقاتلكم قومٌ صغارُ الأعينِ » يعنى الترك ، قال « تسوقونهم ثلاثَ مرارٍ حتى تلحقوهم بجزيرة العرب ، فاما فى السِّياقةِ الأولى فينجو من هرب منهم ، وأما فى الثانية فينجو بعض ويهلك بعض ، وأما فى الثالثة فيصطلمونَ » أو كما قال

باب فى ذكر البصرة

٤٣٠٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنى أبى ، ثنا سعيد بن جهمان ، ثنا مسلم بن أبى بكره ، قال : سمعت أبى يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ ناسٌ من أمتى بغائطٍ يسمونه البصرة عند نهر يقال له ذجلة يكون عليه جسرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين » قال ابن يحيى : قال أبو معمر « وتكون من أمصار المسلمين ؛ فاذا كان فى آخر الزمان جاء بنو قنظوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شط النهر ، فيتفرق أهلها ثلاث فرق : فرقة يأخذون أذئاب البقر والبرية وهلكوا ، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا ، وفرقة يحملون ذراريتهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء »

٤٣٠٧ — حدثنا عبد الله بن الصباح ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد ، ثنا موسى الحنط ، لأعلمه إلا ذكره عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « يا أنس ، إن الناس يُحصرون أمصارا ، وإن مصراً منها يقال له البصرة أو البصيرة ، فإن أنت مررت بها ، أو دخلتها ، فإياك وسبأخها وكلاءها وسوقها وباب أمرائها ، وعليك بضواحيها ؛ فانه يكون فيها خسفٌ وقذفٌ ورجفٌ وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير »

٤٣٠٨ — حدثنا محمد بن الشئى ، حدثنى إبراهيم بن صالح بن درهم ، قال :

(٨٢ — ج رابع)

سمعت أبي يقول : انطلقنا حاجينَ فاذا رجل فقال لنا : إلى جنبكم قرية يقال لها الأبلّة؟ قلنا : نعم ، قال : من يضمن لي منكم أن يصلي [لي] في مسجد العشارِ ركعتين أو أربعاً ويقول هذه لأبي هريرة؟ سمعت خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله يبعث من مسجد العشارِ يومَ القيامةِ شهداءَ لا يقوم مع شهداءِ بدرٍ غيرهم » قال أبو داود : هذا المسجد مما يلي النهر

باب (١) النهي عن تهيج الحبشة

٤٣٠٩ — حدثنا القاسم بن أحمد البغدادي ، ثنا أبو عامر ، عن زهير بن محمد ، عن موسى بن جبير ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أتروكوا الحبشة ماتركوكم ، فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السؤيقتين من الحبشة »

باب أمارات الساعة

٤٣١٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي زرعة ، قال : جاء نفر إلى مروان بالمدينة ، فسمعه يتحدث في الآيات أن أولها الدجال ، قال : فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو ، فحدثته ، فقال عبد الله : لم يقل شيئاً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها ، أو الدابة على الناس ضحى ، فأيتهما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على أثرها » قال عبد الله وكان يقرأ الكتب : وأظن أولها خروجاً طلوع الشمس من مغربها

٤٣١١ — حدثنا مسدد وهناد ، المعنى ، قال مسدد : ثنا أبو الأحوص ، ثنا فرات القرزاز ، عن عامر بن وائل ، وقال هناد : عن أبي الطفيل ، عن حذيفة ابن أسيد الغفاري ، قال : كنا قعوداً نتحدث في ظل غرفة لرسول الله صلى الله عليه

وسلم ، فذكرنا الساعة ، فارتفعت أصواتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن تكون ، أو لن تقوم ، الساعة حتى يكون قبلاًها عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة ، وخروج يأجوج ومأجوج ، والدجال ، وعيسى بن مريم ، والدخان ، وثلاث خسوف خسف بالمغرب وخسف بالشرق وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك تخرج نار من اليمن من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر »

٤٣١٢ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا محمد بن الفضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها ، فذلك حين (لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) »

باب حسر الفرات عن كنز

٤٣١٣ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثني عقبة بن خالد السكوني ، ثنا عبيد الله ، عن حبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يؤشك الفرات أن يحسّر عن كنز من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً »

٤٣١٤ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثني عقبة - يعني ابن خالد - حدثني عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا أنه قال « يحسّر عن جبل من ذهب »

باب خروج الدجال

٤٣١٥ — حدثنا الحسن بن عمرو ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن ربهى ابن حراش ، قال : اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة : لأنا بما مع الدجال

أعلم منه ، إن معه بحرا من ماء ونهرا من نار ، فالذي ترون أنه نار ماء ، والذي ترون أنه ماء نار ، فمن أدرك ذلك منكم [فأراد الماء] فليشرب من الذي يرى أنه نار فإنه سيجلده ماء ، قال أبو مسعود البدرى : هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

٤٣١٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت

أنس بن مالك يحدث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما بُثَّ نبيٌّ إلا قد أنذر أمتَهُ الدجالَ الأعورَ الكذابَ ، ألا وإنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور ، وإن بين عينيه مكتوبا كافر »

٤٣١٧ — حدثنا محمد بن المثني ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ك ف ر

٤٣١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن شعيب بن الحباب ،

عن أنس [بن مالك] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في هذا الحديث ، قال « يقرؤه كل مسلم »

٤٣١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، ثنا حميد بن هلال ،

عن أبي الدهماء ، قال : سمعت عمران بن حصين يحدث ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سمعَ بالدجالِ فَلْيَنأِ عَنْهُ فَوَاللَّهِ إِنْ الرَّجُلَ لَيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَدْبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ ، أَوْ لَمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ » هكذا ^(١) قال

٤٣٢٠ — حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقرية ، حدثني بجير ، عن خالد

بن معدان ، عن عمرو بن الأسود ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت أنه حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إني قد حدثكم عن الدجالِ حتى خشيتُ أن لا تعقلوا ، إنَّ مسيحَ الدجالِ رجلٌ قصيرٌ أفحجٌ

(١) في نسخة و قال : هكذا قال ؟ قال : نعم ،

جمدُ أعورُ مطموسُ العينِ ليسَ نباتنةٌ وَلَا حجراً ، فإنَّ ألبسَ عليكم فاعلموا
أنَّ ربكم ليسَ بأعورَ » قال أبو داود : عمرو بن الأسود ولي القضاء

٤٣٢١ — حدثنا صفوان بن صالح الدمشقي المؤذن ، ثنا الوليد ، ثنا ابن
جابر ، حدثني يحيى بن جابر الطائي ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن
أبيه ، عن النواس بن سمان الكلابي ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدجال فقال « إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجهُ دونكم ، وإن يخرج ولستُ
فيكم فامرؤٌ حجيجُ نفسه ، والله خليفتي على كلِّ مسلم ، فمن أدركهُ منكم فليقرأ
عليه فواتحَ سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته » قلنا : وما لبثهُ في الأرض ؟
قال « أربعون يوماً : يوم كسنة ، ويوم كشهرا ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه
كأيامكم » قلنا : يا رسول الله ، هذا اليوم الذي كسنته أتكفينا فيه صلاة يوم
وليلة ؟ قال « لا ، اقدرُوا له قدره ، ثم ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء
شرقيَّ دمشق فيدرکه عند باب لَدِي فيقتله »

٤٣٢٢ — حدثنا عيسى بن محمد ، ثنا ضمرة ، عن السياني ، عن عمرو
ابن عبد الله ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، وذكر
الصلوات مثل معناه

٤٣٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن سالم بن أبي
الجمعد ، عن معدان [بن أبي طلحة] ، عن حديث أبي الدرداء ، يرويه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال « من حفظَ عشرَ آياتٍ من أول سورة الكهف عصم من فتنته
الدجال » قال أبو داود : وكذا قال هشام الدستوائي عن قتادة ، إلا أنه قال « من
حفظ من خواتيم سورة الكهف » وقال شعبة [عن قتادة] « من آخر الكهف »
٤٣٢٤ — حدثنا هدية بن خالد ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن
عبد الرحمن بن آدم ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس

بيني وبينه نبيٌّ — يعني عيسى — وإنه نازلٌ ، فاذا رأيتموه فاعرفوه : رجل مَرْبُوعٌ ، إلى الحمرة والبياض ، ^(١) بين مَمَصَّرَتَيْنِ ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، فيقاتل الناس على الإسلام ، فيدقُّ الصايب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويهلك الله في زمانه الممل كلهما إلا الاسلام ، ويهلك المسيح الدجال فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلى عليه المسلمون »

باب في خبر الجساسة

٤٣٢٥ — حدثنا النفيلي ، ثنا عثمان بن عبد الرحمن ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج العشاء الآخرة ذات ليلة ، ثم خرج فقال « إنه حبسني حديثٌ كان يحدثُنيهِ تميمُ الداريُّ عن رجلٍ كان في جزيرة من جزائر البحر فاذا [أنا] بامرأة تجرُّ شعرها ، قال : ما أنت ؟ قالت : أنا الجساسة ، اذهب إلى ذلك القصر ، فأنته ، فاذا رجلٌ يجرُّ شعره مسلسلٌ في الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض ، فقلت : من أنت ؟ قال : أنا الدجال ، خرج نبي الأُميين بعد ؟ قلت : نعم ، قال : أطاعوه أم عصوه ؟ قلت : بل أطاعوه ، قال : ذاك خير لهم »

٤٣٢٦ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا عبد الصمد ، ثنا أبي ، قال : سمعت حسيناً المعلم ، ثنا عبد الله بن بريدة ، ثنا عامر بن شراحيل الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس ، قالت : سمعت منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى : أن الصلاة جامعة ، فخرجت ، فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته جالس على المنبر وهو يضحك ، قال « ايلنم كلُّ إنسان مصلاه » ثم قال « هل تدرُونَ لم جمعتمكم » ؟ قالوا : الله

(١) « مَمَصَّرَتَيْنِ » ، تشبیه بممصرة ، والممصرة هي من الثياب التي فيها صفرة خفيفة ، أي : ينزل عيسى بين ثوبين فهما صفرة خفيفة

ورسوله أعلم ، قال « إني ما جمعتكم لرهبة ولا رغبة ، ولكن جمعتكم أن تميا
 الدارى كان رجلا نصرانيا ، فجا فبايع وأسلم ، وحدثني حديثا وافق الذى حدثتكم
 عن الدجال ، حدثني أنه ركب فى سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لحم وجلد ،
 فلعب بهم الموج شهراً فى البحر ، وأرثوا إلى جزيرة حين مغرب الشمس ، فجلسوا
 فى أقرب السفينة ، فدخلوا الجزيرة ، فلقيتهم دابة أهلك كثيرة الشعر ، قالوا: ويالك
 ما أنت؟! قالت : أنا الجساسة ، انطلقوا إلى هذا الرجل فى هذا الدير ، فانه إلى خبركم
 بالأشواق ، قال : لما سمعت لنا رجلا فرقنا منها أن تكون شيطانة ، فانطلقنا سراعا
 حتى دخلنا الدير ، فاذا فيه أعظم إنسان رأينا قط خلقاً وأشدّه وثاقاً مجموعة يده
 إلى عنقه » فذكر الحديث ، وسألهم عن نخل بيسان ، وعن عين زعر ، وعن النبي
 الأُمى ، قال : إني أنا المسيح ، وإنه يوشك أن يؤذن لى فى الخروج ، قال النبي
 صلى الله عليه وسلم « وإنه فى بحر الشام ، أو بحر اليمن ، لأبلى من قبل المشرق
 ما هو » مرتين ، وأوما بيده قبل المشرق ، قالت : حفظت هذا من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، وساق الحديث

٤٣٢٧ — حدثنا محمد بن صدران ، ثنا المعتمر ، ثنا إسماعيل بن أبى
 خالد ، عن مجالد بن سعيد ، عن عامر ، قال : حدثنى فاطمة بنت قيس أن
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم صعد المنبر ، وكان لا يصعد عليه إلا يوم
 جمعة قبل يومئذ ، ثم ذكر هذه القصة ، قال أبو داود : وابن صدران بصرى
 غرق فى البحر مع ابن مسور لم يسلم منهم غيره

٤٣٢٨ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن فضيل ، عن
 الوليد بن عبد الله بن جميع ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر ، قال :
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر « إنه بينما أناس يسرون
 فى البحر فننّده طعامهم ، فرفعت لهم جزيرة ، فخرجوا يريدون الخبز ، فلقيتهم

الجساسة « قلت لأبي سلمة : وما الجساسة ؟ قال : امرأة تجرُّ شعرَ جلدِها ورأسها ، قالت : في هذا القصر ، فذكر الحديث ، وسأل عن نخل بيسان ، و [عن] عين زغر ، قال : هو المسيح ، فقال لي ابن أبي سلمة : إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته ، قال : شهد جابر أنه [هو] ابن صياد ، قلت : فإنه قد مات ، قال : وإن مات ، قلت : فإنه أسلم ، قال : وإن أسلم ، قلت : فإنه قد دخل المدينة ، قال : وإن دخل المدينة باب [في] خبر ابن صائد

٤٣٢٩ — حدثنا أبو عاصم خشيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بابن صائد في نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب ، وهو يلعب مع الغلمان عند أطم بني معانة ، وهو غلام ، فلم يشمر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال : « أتشهد أني رسول الله ؟ » قال : فنظر إليه ابن صياد ، قال : أشهد أنك رسول الأمين ، ثم قال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم : أتشهد أني رسول الله ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « آمنت بالله ورسوله » ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم « ما يأتيك ؟ » قال : يأتيني صادق وكاذب ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « خلط عليك الأمر » ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « إني قد خبأت لك خبيئة » وخياً له (يوم تأتي السماء بدخان مبين) قال ابن صياد : هو الدخ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « احسأ فلن تعدو قدرك » فقال عمر : يا رسول الله انذن لي فأضرب عنقه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن يكن فلن تسلط عليه » يعني الدجال « وإلا يكن [هو] فلا خير في قتله »

٤٣٣٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعني ابن عبد الرحمن —

عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يقول : والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد

٤٣٣١ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن المنكدر ، قال : رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صائد الدجال ، قُلت : تخاف بالله ؟ ! فقال : إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٣٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبيد الله — يعني ابن موسى — ثنا شيبان : عن الأعمش ، عن سالم ، عن جابر ، قال : فقدنا ابن صياد يوم الحرّة

٤٣٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ »

٤٣٣٤ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا محمد — يعني ابن عمرو — عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَابًا دَجَالًا كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ »

٤٣٣٥ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، قال : قال عبيدة السلماني ، بهذا الخبر ، قال ، فذكر نحوه ، قُلت له : أترى هذا منهم ؟ يعني المختار ، فقال عبيدة : أما إنه من الرؤس

باب الأمر والنهي

٤٣٣٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا يونس بن راشد ، عن علي ابن بذيمة ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَوْلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ : يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنْ الْغَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَمِيدَهُ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ » ثم قال (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

على لسان داود وعيسى ابن مريم) إلى قوله (فاستقون) ثم قال «كَلَّا وَاللَّهِ
لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَيَّ يَدِي الظَّالِمِ وَلَتَطَّارُنَّهُ»^(١)
على الحقِّ أطراً ولتَقْصُرُنَّهُ على الحقِّ قَصْرًا»

٤٣٣٧ — حدثنا خلف بن هشام ، ثنا أبو شهاب الخناط ، عن العلاء بن
المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، زاد «أَوْ لِيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى
بَعْضٍ ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ» قال أبو داود : رواه الحاربي عن العلاء
ابن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن
عبد الله ، ورواه خالد الطحان عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة

٤٣٣٨ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا عمرو بن عون ،
أخبرنا هشيم ، المعنى ، عن إسماعيل ، عن قيس ، قال : قال أبو بكر بعد أن حمد
الله وأثنى عليه : يا أيها الناس ، إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها
(عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) قال عن خالد : وإنا سمعنا النبي
صلى الله عليه وسلم يقول «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك
أن يعمهم الله بعقاب» وقال عمرو بن هشيم : وإني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرن على أن يغيروا ثم
لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب» قال أبو داود : ورواه كما قال
خالد أبو أسامة وجماعة ، وقال شعبة فيه «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم
أكثر ممن يعمله»

٤٣٣٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أبو إسحاق ، [أظنه] عن
ابن جرير ، عن جرير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ما من

(١) أصل الأطر العطف والتثني ، أي : لتردنه إلى الحق ولتعطفه عليه

رَجُلٌ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمُ بِالْمَعَاصِي يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلَا يُغَيِّرُوا إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا »

٤٣٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء وهناد بن السرى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد ، وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتِطَاعَ أَنْ يَغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ » وقطع هناد بقية الحديث [وفاه ابن العلاء] « فَاِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَاِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ [بِلِسَانِهِ] فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانِ »

٤٣٤١ — حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتقى ، ثنا ابن المبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم ، قال : حدثني عمرو بن جارية اللخمي ، حدثني أبو أمية الشعباني ، قال : سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف تقول في هذه الآية (عليكم أنفسكم) ؟ قال : أما والله لقد سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « بَلِ انْتَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مَطَاعًا وَهُوَ مَتَّبِعًا وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بَرَايَهُ فَعَلَيْكَ — يَمْنَى بِنَفْسِكَ — وَدَعَّ عَنْكَ الْعَوَامَّ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامٍ [الصَّبْرُ] الصَّبْرُ فِيهِ مَثَلٌ قَبْضٌ عَلَى الْجُرِّ ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ » وزادني غيره قال : يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال « أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ »

٤٣٤٢ — حدثنا القعنبى ، أن عبد العزيز بن أبي حازم حدثهم ، عن أبيه ، عن عمارة بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كَيْفَ بَكُمْ وَبِزَمَانٍ » أو « يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ يُغْرَبَلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةٌ تَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهودَهُمْ وَأَمَانَاتَهُمْ وَاخْتَلَفُوا »

فَكُنَّا نَوَاهِكُنَا « وشبك بين أصابعه ، فقالوا : [و] كيف بنا يا رسول الله ؟ قال « تأخذون ما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم » [قال أبو داود : هكذا روى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه]

٤٣٤٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا يونس ابن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب أبي العلاء ، قال : حدثني عكرمة ، حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذكر الفتنة ، فقال « إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَخَفَتْ أَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا « وشبك بين أصابعه ، قال : فقامت إليه فقالت : كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك ؟ قال « أَلِزْمُ بَيْتِكَ وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكَرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ وَدَعْ عَنكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ »

٤٣٤٤ — حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ، ثنا يزيد - يعني ابن هارون - أخبرنا إسرائيل ، ثنا محمد بن جحادة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » أو « أمير جائر »

٤٣٤٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو بكر ، ثنا مغيرة بن زياد الموصلي ، عن عدى بن عدى ، عن الأعرس [بن عميرة الكندي] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا عَمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَا » وقال مرة « أَنْكَرَهَا » « كُنْ غَابَ عَنْهَا . وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا »

٤٣٤٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن مغيرة بن زياد ، عن عدى بن عدى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَا كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا »

٤٣٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالوا : ثنا شعبة ، وهذا لفظه ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری ، قال : أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَمْدُرُوا ، أَوْ يَمْدُرُوا ، مِنْ أَنْفُسِهِمْ »

باب قيام الساعة

٤٣٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان ، أن عبد الله بن عمر قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام فقال « أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنْ عَلِيَ رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْهُ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » قال ابن عمر : فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مِنْهُ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ، يُرِيدُ أَنْ يَنْخَرَمَ ذَلِكَ الْقَرْنَ

٤٣٤٩ — حدثنا موسى بن سهل ، ثنا حجاج بن إبراهيم ، ثنا ابن وهب حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن أبي ثعلبة الخشني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يُعْجَزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ »

٤٣٥٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبو المغيرة ، حدثني صفوان ، عن شريح بن عبيد ، عن سعد بن أبي وقاص ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجَزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا أَنْ يُؤَخَّرَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ » قيل لسعد : وم نصف ذلك اليوم ؟ قال : خمسمائة سنة « آخِرُ كِتَابِ الْمَلَّاحِمِ »

كتاب الحدود

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحكم فيمن ارتد

٤٣٥١ - حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن عكرمة أن عليا عليه السلام أحرق ناساً ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك ابن عباس ، فقال : لم أكن لأحرقهم بالنار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تعذبوا بعباد الله » وكنت قاتلهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من بدل دينه فاقتلوه » فبلغ ذلك عليا عليه السلام ، فقال : وَيْحَ (١) ابن عباس

٤٣٥٢ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، إلا باحدي ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة »

٤٣٥٣ - حدثنا محمد بن سنان الباهلي ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، إلا باحدي ثلاث : رجل زنى بعد إحصان فانه يرحم ، ورجل خرج محارباً لله ورسوله فانه يقتل أو يصاب أو ينفى من الأرض ، أو يقتل نفساً فيقتل بها »

٤٣٥٤ - حدثنا أحمد (٢) بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد ،

(١) في نسخة . ويح أم ابن عباس ،

(٢) انظر الحديث (رقم ٢٩٣٠) في (ج ٣ ص ١٣٠) في باب الخراج

قال مسدد: ثنا قرّة^(١) قال ثنا حميد بن هلال، ثنا أبو بردة، قال: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الأشعرين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العمل، والنبي صلى الله عليه وسلم ساكت، فقال « ماتقول يا أبا موسى » أو « يا عبد الله بن قيس »؟ قلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل، قال: وكأني أنظر إلى سواك تحت شفته قلصت، قال: « لن نستعمل، أو لا نستعمل، على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله ابن قيس » فبعثه على اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل، قال: فلما قدم عليه معاذ قال: انزل، وأتني له وسادة، وإذا رجل عنده مؤثق، قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم ثم راجع دينه دين السوء، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله، قال: اجلس نعم، قال: لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله، ثلاث مرات، فأمر به فقتل، ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما معاذ بن جبل: أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي

٤٣٥٥ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا الحماني — يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن — عن طلحة بن يحيى و بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قدم على معاذ وأنا باليمن، ورجل كان يهودياً فأسلم فارتد عن الإسلام، فلما قدم معاذ قال: لا أنزل عن دابتي حتى يقتل، فقتل، قال أحدهما: وكان قد استتيب قبل ذلك

٤٣٥٦ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا حفص، ثنا الشيباني، عن أبي بردة، بهذه القصة، قال: فأتى أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام،

والإمارة والفقء، فقد روى المؤلف صدر هذا الحديث هناك مختصراً
(١) في نسخة « قال مسدد: عن قرّة، وقال أحمد: قال: ثنا قرّة بن خالد »

فدعاه عشرين ليلة أو قريباً منها ، فجاء معاذ ، فدعاه ، فأبى ، فضرب عنقه ، قال أبو داود : ورواه عبد الملك بن عمير عن أبي بردة لم يذكر الاستتابة ، ورواه ابن فضيل عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى ولم يذكر فيه الاستتابة

٤٣٥٧ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا المسعودي ، عن القاسم ، بهذه القصة ، قال : فلم ينزل حتى ضرب عنقه ، وما استتابه

٤٣٥٨ - حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان عبد الله ابن سعد ابن أبي سرح يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأزله الشيطان ، فاحق بالكفار ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل يوم الفتح ، فاستجار له عثمان بن عفان ، فأجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٥٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أحمد بن الفضل ، ثنا أسباط بن نصر ، قال : زعم السدي ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد ، قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفان ، فجاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله بايع عبد الله ، ورفع رأسه ، فنظر إليه ، ثلاثاً ، كل ذلك يأبى ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال « أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأي كفتت يدي عن بيعته فيقتله » ؟ فقالوا : ما ندري يا رسول الله ما في نفسك إلا أومات إينا بعينك ؟ قال « إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين »

٤٣٦٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن الشعبي ، عن جرير ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حلّ دمه »

باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم

٤٣٦١ — حدثنا عباد بن موسى الختلي ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر المديني عن إسرائيل ، عن عثمان الشحام ، عن عكرمة ، قال : ثنا ابن عباس ، أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فيها فلا تنتهي ، ويزجرها فلا تنزجر ، قال : فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتهه ، فأخذ المغول ^(١) فوضعه في بطنها ، وانكأ عليها فقتلها ، فوقع بين رجلها طفل ، فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجمع الناس فقال « أنشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام » فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بي رفيقة ، فلما كانت البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعت في بطنها وانكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألا اشبهوا أن دمها هدر »

٤٣٦٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي ، عن علي رضي الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها

٤٣٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس ، عن حميد بن هلال . عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا هارون بن عبد الله ونصير بن

(١) المغول - بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وقحح الواو - سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه ، وقيل : حديدة دقيقة لها حد ماض ، وقيل : سوط في جوفه سيف دقيق يشده الفانك على وسطه ليغتال به الناس .

الفرج ، قال : ثنا أبو أسامة ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مطرف ، عن أبي برزة ، قال : كنت عند أبي بكر رضي الله عنه فتعظيظ علي رجل فاشتد عليه ، فقلت : تأذن لي يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضرب عنقه ؟ قال : فأذهبت كلتي غضبه ، فقام فدخل فأرسل إلى فقال : ما الذي قلت آنفاً ؟ قلت : ائذن لي أضرب عنقه ، قال : أ كنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت : نعم ، قال : لا والله ما كانت لبشر بعد محمد صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : هذا لفظ يزيد ، [قال أحمد بن حنبل : أي : لم يكن لأبي بكر أن يقتل رجلا إلا بأحدى الثلاث التي قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفر بعد إيمان ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس ، وكان للنبي صلى الله عليه وسلم أن يقتل]

باب [ماجاء] في المحاربة

٤٣٦٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة عن أنس بن مالك ، أن قوماً من عكل ، أو قال من عرينة ، قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتروا المدينة ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ، فانطلقوا ، فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستاقوا النعم ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم من أول النهار ، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم ، فما ارتفع النهار حتى جئ بهم ، فأمرهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون ، قال أبو قلابة : فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله

٤٣٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن أيوب ، باسناده ، بهذا الحديث ، قال فيه : فأمر بمسامير فأحميت ، فكحلهم ، وقطع أيديهم وأرجلهم ، وما حسبهم

٤٣٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، قال : أخبرنا [ح] وثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن يحيى — يعني ابن أبي كثير — عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، بهذا الحديث ، قال فيه : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم قافة ، فأتى بهم ، قال : فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً) الآية
 ٤٣٦٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت وقتادة وحديد ، عن أنس بن مالك ، ذكر هذا الحديث ، قال أنس : فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض فيه عطشاً حتى ماتوا

٤٣٦٨ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، عن هشام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، بهذا الحديث ، نحوه ، زاد : ثم نهى عن المثلة [ولم يذكر « من خلاف » ورواه شعبة عن قتادة وسلام بن مسكين عن ثابت جميعاً عن أنس ، لم يذكر « من خلاف » ولم أجد في حديث أحد « قطع أيديهم وأرجاهم من خلاف » إلا في حديث حماد بن سلمة]

٤٣٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي الزناد ، عن عبد الله بن عبيد الله ، قال أحمد : هو — يعني عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب — عن ابن عمر أن ناساً أغاروا على إبل النبي صلى الله عليه وسلم فاستاقوها ، وارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمناً ، فبعث في آثارهم ، فأخذوا ، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ، قال : ونزلت فيهم آية المحاربة ، وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله

٤٣٧٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني الليث بن سعد ، عن محمد بن العجلان ، عن أبي الزناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع الذين سرقوا لِقَاحَهُ وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله تعالى في ذلك ،

فأنزل الله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا) الآية

٤٣٧١ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا [ح] وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان هذا قبل أن تنزل الحدود ، يعني حديث أنس

٤٣٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) إلى قوله (غفور رحيم) نزلت هذه الآية في المشركين ، فمن تاب منهم قبل أن يُقَدَّرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه

باب في الحد يشفع فيه

٤٣٧٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، قال : حدثني ، ح وثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : مَنْ يكلم فيها؟ تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : ومن يجترىء إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلم!!؟ فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا أسامة ، أتشفع في حد من حدود الله؟» ثم قام فاخترط ، فقال «إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتَ يَدَهَا»

٤٣٧٤ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى ، قالوا : ثنا

عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقص نحو حديث الليث ، قال : فقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها ، قال أبو داود : روى ابن وهب هذا الحديث عن يونس عن الزهري ، وقال فيه كما قال الليث : إن امرأة سرقت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح ، ورواه الليث عن يونس عن ابن شهاب ، بإسناده ، فقال : استعارت امرأة ، وروى مسعود بن الأسود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الخبر ، قال : سُرِقَتْ قטיפة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه أبو الزبير عن جابر أن امرأة سرقت فعادت بزینب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١)

٤٣٧٥ — حدثنا جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري ، قالا : أخبرنا ابن أبي قديك ، عن عبد الملك بن زيد ، نسبة جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَقِيلُوا أذْوَى الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ »
باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان

٤٣٧٦ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جريج يحدث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تَعَاَفَوْا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ ، فَمَا بَلَغْنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجِبَ »

(١) في بعض النسخ وجدت هذه الزيادة ، ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ، واختلف على سفيان : فقال بعضهم : تستعير ، وقال بعضهم : سرقت ، وقال شعيب عن الزهري عن عروة عن عائشة : استعارت امرأة ، الحديث ، وقال إسماعيل بن أمية وإسحاق بن راشد جميعا عن الزهري : سرقت من بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وساق نحوه ،

باب في الستر على أهل الحدود

٤٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه ، أن ماعزاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقرّ عنده أربعَ مرّاتٍ ، فأمر برجمه ، وقال لهزال « لَوْ سَتَرْتَهُ بِشَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ »

٤٣٧٨ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا يحيى ، عن ابن المنكدر أن هزلاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره

باب في صاحب الحد ينجى ، فيقر

٤٣٧٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابي ، ثنا إسرائيل ، ثنا سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، أن امرأة خرجت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة ، فتلقاها رجل ، فتجللها ، فقضى حاجته منها ، فصاحت ، وانطلق ، فمر عليها رجل فقالت : إن ذاك فعل بي كذا وكذا ، ومرت عصابة من المهاجرين فقالت : إن ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا ، فانطلقوا ، فأخذوا [الرجل] الذي ظنت أنه وقع عليها ، فأتوها به ، فقالت : نعم هو هذا ، فأتوا به النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما أمر به قام صاحبها الذي وقع عليها ، فقال : يارسول الله ، أنا صاحبها ، فقال لها « اذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ » وقال للرجل قولاً حسناً [قال أبو داود : يعنى الرجل المأخوذ] وقال للرجل الذي وقع عليها « اِرْجُوه » فقال « لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبيل منهم » قال أبو داود : رواه أسباط ابن نصر أيضاً عن سماك

باب في التلقين في الحد

٤٣٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أبي المنذر مولى أبي زر ، عن أبي أمية المخزومي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بلص قد اعترف اعترافاً ولم يوجد معه متاع ، فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « مَا إِخَالَكَ سَرَقْتَ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا ، فأمر به قطع ، وجىء به ، فقال « اسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ » فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال « الهمَّ تَبْ عَلَيْهِ » ثلاثا ، قال أبو داود : رواه عمرو بن عاصم عن همام ، عن إسحاق بن عبد الله ، قال : عن أبي أمية رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب في الرجل يعترف بحد ولا يسميه

٤٣٨١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر بن عبد الواحد ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني أبو عمار ، حدثني أبو أمامة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني أصبت حداً فأقمه علي ، قال « تَوَضَّأْتَ حِينَ أَقْبَلْتَ ؟ » قال : نعم ، قال « [هَلْ] صَلَّيْتَ مَعَنَا حِينَ صَلَّيْنَا » ؟ قال : نعم ، قال « اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَفَا عَنْكَ »

باب في الامتحان بالضرب

٤٣٨٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ببيعة ، ثنا صفوان ، ثنا أزهر ابن عبد الله الحرّازي ، أن قوما من الكلابية سُرِقَ لهم متاع ، فاتهموا أناساً من الحاكّة ، فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، فحبسهم أياماً ثم خلى سبيلهم ، فأتوا النعمان فقالوا : خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان ، فقال النعمان : ما شئتم ، إن شئتم أن أضربهم فإن خرج متاعكم فذاك وإلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم ، فقالوا : هذا حكمك ؟ فقال : هذا حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود : إنما أُرهبهم بهذا القول ، أي : لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف]

باب ما يقطع فيه السارق

٤٣٨٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفیان ، عن الزهري ، قال سمعته منه ، عن عمرة ، عن عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطعُ في رُبْعِ دِينَارٍ فِصَاعًا

٤٣٨٤ — حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن السرح ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة رضی الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تَقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فِصَاعًا » قال أحمد بن صالح : التقطع في ربع دينار فصاعداً

٤٣٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعَ في مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ

٤٣٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إسماعيل بن أمية ، أن نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثه ، أن عبد الله ابن عمر حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قطعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تَرَسًا مِنْ صُفْعَةِ النِّسَاءِ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ

٤٣٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن أبي السرى العسقلاني ، وهذا لفظه ، وهو أتم ، قالا : ثنا ابن نمير ، عن محمد بن إسحاق ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : قطعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل في مِجَنٍّ قِيمَتُهُ دِينَارٌ أَوْ عَشْرَةٌ دَرَاهِمٍ ، قال أبو داود : رواه محمد بن سلمة وسعدان بن يحيى عن ابن إسحاق بإسناده

باب ما لا يقطع فيه

٤٣٨٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن

سميد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، أن عدداً سرقَ وَدِيًّا^(١) من حائط رجل فمسه في حائط سيده ، فخرج صاحب الودِيِّ ياتمس وَدِيَّهَ ، فوجدته ، فاستمدى على العبد مروان بن الحكم وهو أمير المدينة يومئذ ، فسجن مروان العبد ، وأراد قطع يده ، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج ، فسأله عن ذلك ، فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا قطع في ثمر ولا كثر » فقال الرجل : إن مروان أخذ غلامي وهو يريد قطع يده ، وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم ، فقال له رافع : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا قطع في ثمر ولا كثر » فأمر مروان بالعبد فأرسل ، قال أبو داود : الكثر : الجار

٤٣٨٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن يحيى

ابن حبان ، بهذا الحديث ، قال : فجلده مروان جلداً وختل سبيله

٤٣٩٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الثمر الملق فقال « مَنْ أَصَابَ بِنْيِهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ حُبْنَةَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ^(٢) وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئاً بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَّغَ ثَمَنَ الْحَجْنِ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ^(٣) »

(١) الودى - بفتح الواو وكسر الذاو وتشديد الياء المثناة - هو ما يقطع بما يخرج في أصول النخل ينقل ليزرع في مكان آخر ، والحائط : البستان ؛ والكثر -

بفتح كل من الكاف والتاء - الجار ، وهو شحم النخل ، وسيفسره أبو داود

(٢) في نسخة « غرامة مثله » بالافراد

(٣) في بعض النسخ زيادة « ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة ،

قال أبو داود : الجرِين الجوخان ،

باب القطع في الخلسة والخيانة

٤٣٩١ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، قال : قال أبو الزبير : قال جابر بن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى الْمُتَهَبِ قَطْعٌ ، وَمَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا »

٤٣٩٢ — وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ »

٤٣٩٣ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن ابن جريج عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بثله ؛ زاد « ولا على الختلس قطع » قال أبو داود : هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج من أبي الزبير وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال : إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات قال أبو داود : وقد رواها المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من سرق من حرز

٤٣٩٤ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عمرو بن حماد بن طاححة ، ثنا أسباط ، عن سماك بن حرب ، عن حميد بن أخت صفوان ، عن صفوان بن أمية ، قال : كنت نائماً في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهماً ، فجاء رجل فاختمها مني ، فأخذ الرجل ، فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر به ليقطع ، قال : فأتيته ، فقلت : أقطعته من أجل ثلاثين درهماً ، أنا وأبيعه وأنسته ثمنها ؟ قال « فِهْلًا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ » قال أبو داود : ورواه زائدة عن سماك ، عن حميد بن حجير ، قال : نام صفوان ، ورواه مجاهد وطاوس ، أنه كان نائماً فجاء سارق فسرق خميصة من تحت رأسه ، ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : فاستله من تحت رأسه فاستيقظ فصاح به فأخذ ، ورواه الزهري عن صفوان بن عبد الله ، قال : فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه فأخذ السارق فجيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم

باب في القطع في العارية إذا جحدت

٤٣٩٥ - حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن خالد ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، قال لمحمد : عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجحده ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بها فقطعت يدها ، قال أبو داود : رواه جويرة عن نافع عن ابن عمر : أو عن صفية بنت أبي عبيد ، زاد فيه : وأن النبي صلى الله عليه وسلم قام خطيباً فقال « هل من امرأة تآبئة إلى الله عز وجل ورسوله » ثلاث مرات ، وتلك شهادة فلم تقم ولم تتكلم ، ورواه ابن غنج عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد قال فيه : فشهد عليها

٤٣٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو صالح ، عن الليث ، قال : حدثني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان عروة يحدث أن عائشة رضيت الله عنها قالت : استعارت امرأة تعني حلياً على السنة أناس يعرفون ولا تعرف هي ، فباعته ، فأخذت ، فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر بقطع يدها ، وهي التي شفع فيها أسامة بن زيد ، وقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال

٤٣٩٧ - حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقص نحو حديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب ، زاد : فقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها

باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً

٤٣٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضيت الله عنها أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رَفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ »

٤٣٩٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر أن ترجم ، فمر بها [علی] علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ، فقال : ما شأن هذه ؟ قالوا : مجنونة بنى فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم ، قال : فقال : ارجعوا بها ، ثم أتاه فقال : يا أمير المؤمنين ، أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتى يبرأ ، وعن النائمة حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يعقل ؟ قال : بلى ، قال : فما بال هذه ترجم ؟ قال : لاشيء ، قال فأرسلها ، قال : فأرسلها ، قال : فجعل يكبر .

٤٤٠٠ - حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، نحوه ، وقال أيضاً : حتى يعقل ، وقال : وعن المجنون حتى يفيق ، قال : فجعل عمر يكبر .

٤٤٠١ - حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم ، عن سليمان بن مهران ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : مر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، بمعنى عثمان ، قال : أوما تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق ، وعن النائمة حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ؟ » قال : صدقت ، قال : فخلي عنها

٤٤٠٢ - حدثنا هناد ، عن أبي الأحوص ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، المعنى ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي ظبيان ، قال هناد : الجنبي ، قال : أتى عمر بامرأة قد فجرت ، فأمر برجمها ، فمر علي رضي الله عنه فخلي سبيلها ، فأخبر عمر ، قال : أدعوا لي علياً ، فجاء علي رضي الله عنه ، فقال يا

أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ» وإن هذه معتوهة بنى فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها، قال: فقال عمر: لا أدري، فقال علي عليه السلام: وأنا لا أدري

٤٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحى، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن الجنون حتى يعقل» قال أبو داود: رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، زاد فيه: وَالْخَرَفِ
باب في الغلام يصيب الحد

٤٤٠٤ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، أخبرنا عبد الملك بن عمير حدثني عطية القرظي، قال: كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قُتِلَ ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت.

٤٤٠٥ — حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير بهذا الحديث، قال: فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت، فجعلوني في السبي.

٤٤٠٦ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة [سنة] فلم يجزه، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة [سنة] فأجازه.

٤٤٠٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن إدريس، عن عبيد الله ابن عمر، قال: قال نافع: حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز، فقال: إن هذا الحد بين الصغير والكبير

باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع

٤٤٠٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني حيوة [بن شريح] عن عياش بن عباس القتباني ، عن شليم بن بيتان ويزيد بن صباح الأصبحي ، عن جنادة بن أبي أمية ، قال : كنا مع بسر بن أرطاة في البحر ، فأتى بسارق يقال له مصدر ، قد سرق بختية ، فقال : قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا تُقَطِّعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ » ولولا ذلك لقطعته

باب في قطع النباش

٤٤٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبي عمران ، عن المشعث بن طريف ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا أَبَا ذَرٍّ » قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ، فقال : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ يُكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ » يعني القبر ، قلت : الله ورسوله أعلم أو ما خار الله ورسوله ، قال « عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ » أو قال « تصبر » قال أبو داود : قال حماد بن سليمان : يقطع النباش ؛ لأنه دخل على الميت بيته

باب [في] السارق يسرق مرارا

٤٤١٠ — حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الهلالي ، ثنا جدي ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جرى بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال « اقْتُلُوهُ » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، فقال « اقْطَعُوهُ » قال : فقطع ، ثم جرى به الثانية فقال : « اقْتُلُوهُ » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال : فقطع ، ثم جرى به الثالثة فقال « اقْتُلُوهُ » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال « اقْطَعُوهُ » ثم أتى به الرابعة فقال « اقْتُلُوهُ » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال « اقْطَعُوهُ » فأتى به الخامسة فقال « اقْتُلُوهُ » قال جابر : فانطلقنا به فقتلناه ، ثم اجترأنا فأنقينا في بئر ورميناه عليه الحجارة

باب (١) في تعليق يد السارق في عنقه

٤٤١١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عمر بن علي ، ثنا الحجاج ، عن مكحول ، عن عبد الرحمن بن محيريز ، قال : سألتنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق أمن السنة هو ؟ قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ، ثم أمر بها فعلق في عنقه

[باب بيع المملوك إذا سرق]

٤٤١٢ — حدثنا موسى — يعني ابن إسماعيل — ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعَهُ وَلَوْ بِدَنَسٍ » (٢)

باب في الرجم

٤٤١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا) وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعها فقال : (واللذان يأتياها منكم فأذوهما ، فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما) فتسخ ذلك بآية الجلد فقال : (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة)

٤٤١٤ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا موسى — يعني ابن مسعود — عن شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : السبيل الحد [قال سفيان : فأذوهما البكران ، فأمسكوهن في البيوت الثيبان]

(١) في نسخة « باب في السارق تعلق يده في عنقه ،

(٢) النش : نصف أوقية ، أي : تشرون درهما ، والمراد به ولو بشمن بخس

٤٤١٥ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لمن سبب: الثيب بالثيب جلد مائة ورمي بالحجارة، والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة»

٤٤١٦ - حدثنا وهب بن بقية ومحمد بن الصباح بن سفيان قولا: ثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، باسناد يحيى ومعناه، قال: جلد مائة والرجم

٤٤١٧ - حدثنا محمد^(٢) بن عوف الطائي، ثنا الربيع بن روح بن خايد، ثنا محمد بن خالد - يعني الوهبي - ثنا الفضل بن دهم، عن الحسن، عن سلمة بن الحباق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث، فقال ناس لسعد بن عبادة: يا أبا ثابت، قد نزلت الحدود. لو أنك وجدت مع امرأتك رجلا كيف كنت صانما؟ قال: كنت ضار بهما بالسيف حتى يسكتا، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء؟ فإلى ذلك قد قضى الحاجة، فانطلقوا فاجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، ألم تر إلى أبي ثابت قال كذا وكذا؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كفى بالسيف شاهداً» ثم قال «لا لا، أخاف أن يتتابع فيها السكران والغيران» قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن الحباق عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنا هذا إسناد حديث ابن الحباق أن رجلا وقع على جارية امرأته، قال أبو داود: الفضل بن دهم ليس بالحافظ كان قصاباً بواسط

٤٤١٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا هشيم، ثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، أن عمر - يعني ابن

الخطاب - رضى الله عنه خطب فقال : إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، قرأناها ووعينناها ، ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا من بعده ، وإني خشيت إن طال بالناس الزمان أن يقول قائل : ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى ؛ فالرجم حق على من زنى من الرجال والنساء إذا كان محصناً إذا قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف ، وإيم الله لولا أن يقول الناس : زاد عمر في كتاب الله عز وجل ، لكتبتهما

[باب رجم ماعز بن مالك]

٤٤١٩ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن هشام بن سعد ، قال : حدثني يزيد بن نعيم بن هزال ، عن أبيه ، قال : كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي ، فأصاب جارية من الحى ، فقال له [أبى] : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك ، وإنا يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً ، فأتاه فقال : يا رسول الله ، إني زنيت فأقم على كتاب الله ، فأعرض عنه ، فعاد فقال : يا رسول الله ، إني زنيت فأقم على كتاب الله ، حتى قالها أربع مرار ، قال صلى الله عليه وسلم « إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَبِمَنْ ؟ قال : بفلانة ، قال « هَلْ ضَا جَعْتَهَا ؟ قال : نعم ، قال « هل باشرتها ؟ قال : نعم ، قال « هل جامعتها ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به أن يرحم ، فأخرج به إلى الحرة فمارجهم فوجد مسَّ الحجارة [جَزَع] فخرج يشتم ، فتمقه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال « هَلَّا تَرَ كُتْمُوهُ لَعَلَّه أَنْ يَتُوبَ فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ »

٤٤٢٠ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يزيد بن زريع ، عن محمد بن إسحاق ، قال : ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة ، قصة ماعز بن مالك ، (١٠٢ - ج رابع)

فقال لي : حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، قال : حدثني ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « فهِلَّا تَرَ كَتْمُوهُ » مِنْ شِثْمٍ مِنْ^(١) رِجَالِ أَسْلَمٍ مِنْ لَأْتِهِمْ ، قال : ولم أعرف [هذا] الحديث ، قال : فبحثت جابر بن عبد الله ، فقلت : إن رجلاً من أسلم يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم حين ذكروا له جزع ماعز من الحجارة حين أصابته « أَلَا تَرَ كَتْمُوهُ » وما أعرف الحديث ، قال : يا ابن أخي ، أنا أعلم الناس بهذا الحديث ، كنتُ فيمن رجم الرجل ، إننا لما خرجنا به فرجناه فوجد مسَّ الحجارة صَرَخَ بنا : يا قوم ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قومي قتلوني وغرَّوني من نفسي وأخبروني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلي ، فلم نزرع عنه حتى قتلناه ، فلما رجعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه قال « فهِلَّا تَرَ كَتْمُوهُ وَجِثْمُونِي بِهِ » ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ، فأما لترك حد فلا ، قال : فعرفت وجه الحديث

٤٤٢١ - حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد - يعني الخذاء - عن عكرمة ، عن ابن عباس أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه زنى ، فأعرض عنه ، فأعاد عليه ، مراراً ، فأعرض عنه ، فسأل قومه « أمجنون هو » ؟ قالوا : ليس به بأس ، قال « أفعلت بها » ؟ قال : نعم ، فأمر به أن يرحم ، فانطلق به فرجم ، ولم يُصَلِّ عليه

٤٤٢٢ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : رأيت ماعز بن مالك حين جرى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً قصيراً أعزل ليس عليه رداء ، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَعَلَّكَ قَبْلَتَهُمَا » قال : لا والله إنه قد زنى الآخر ، قال :

(١) « من شتم ، فاعل حدثي ، والمعنى أنه قد أخبرني جماعة من رجال أسلم لا أتهمهم بأن « فهِلَّا تَرَ كَتْمُوهُ » من قول النبي صلى الله عليه وسلم

رجه ثم خطب فقال « أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلْفَ أَحَدِهِمْ
بِهِ نَبِيبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ يَمْتَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ ، أَمَا إِنْ لَمْ يَكُنْ
مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا نَسَكَلْتُهُ عَنْهُنَّ »

٤٤٢٣ — حدثنا محمد بن المنثري ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سماك

قال : سمعت جابر بن سمرة ، بهذا الحديث والأول أتم ، قال : فرده مرتين ، قال
سماك : فحدثت به سعيد بن جبير فقال : إنه رده أربع مرات

٤٤٢٤ — حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل المصري ، ثنا خالد - يعني ابن

عبد الرحمن - قال : قال شعبة : فسألت سماكا عن الكتبة ، فقال : اللبنة القليل

٤٤٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد

ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عز بن
مالك « أحق ما بلغني عنك » ؟ قال : وما بلغك عني ؟ قال « بلغني عنك أنك
وقعت على جارية بني فلان » ؟ قال : نعم ، فشهد أربع شهادات ، فأمر به فرجم

٤٤٢٦ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن

سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء ماعز بن مالك إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا مرتين ، فطرده ، ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين ،
فقال « شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، اذْهَبُوا بِهِ فَارْجَمُوهُ »

٤٤٢٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، حدثني يعلى ، عن

عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم [ح] وحدثنا زهير بن حرب وعقبة بن مكرم ،

قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت يعلى بن حكيم يحدث ، عن

عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما عز بن مالك « لَعَلَّكَ
قَبَلْتَ أَوْ عَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ » قال : لا ، قال « أَفَنَكْتَمُهَا » ؟ قال : نعم ، قال :

فند ذلك أمر برجمه ، ولم يذكر موسى عن ابن عباس ، وهذا لفظ وهب

٤٤٢٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمي نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات ، كل ذلك يعرض عنه [النبي صلى الله عليه وسلم] ، فأقبل في الخامسة فقال « أَنْكُتْهَا » ؟ قال : نعم ، قال « حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا » ؟ قال : نعم ، قال « كَمَا يَغِيبُ الْمِرْوَدُ فِي الْمُسْكَلَةِ وَالرِّشَاءُ فِي الْبَيْرِ » ؟ قال : نعم ، قال « فِهَلْ تَدْرِي مَا الزَّانَا » ؟ قال : نعم أتيت منها حراماً ما يأتى الرجل من امرأته حلالاً ، قال « فَمَا تَرِيدُ بِهَذَا الْقَوْلِ » ؟ قال : أريد أن تطهرني ، فأمر به فرجم ، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه : انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رَجَمَ الْكَلْبِ ، فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى مر بحيفة حمار سائل برجله ، فقال « أَيْنَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ » ؟ فقالا : نَحْنُ ذَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قال « انزِلَا فَكُلَا مِنْ حَيْفَةِ هَذَا الْحِمَارِ » فقالا : يانبي الله ، من يأكل من هذا ؟ قال « فَمَا نَلْتَمَا مِنْ عَرَضِ أَخِيكَا آفَافًا أَشَدُّ مِنْ أَكْلِي مِنْهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ الْآنَ لِنِي أَنَهَارِ الْجَنَّةِ يَنْقَمِسُ ^(١) فِيهَا »

٤٤٢٩ — حدثنا ^(٢) الحسن بن علي ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنا أبو الزبير ، عن ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، بنحوه ، زاد : واختلفوا ، فقال بعضهم : ربط إلى شجرة ، وقال بعضهم : وقف

٤٤٣٠ — حدثنا محمد بن المتوكل المسقلاني والحسن بن علي ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله

(١) ينقمس - بالقاف المثناة - مثل ينغمس بالغين المعجمة وزنا ومعنى ، وبهما

روى في لفظ الحديث

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أن رجلا من أسلم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا ، فأعرض عنه ، ثم اعترف فأعرض عنه ، حتى شهد على نفسه أربع شهادات ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أبك جنون » ؟ قال : لا ، قال « أحصنت » ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم في المصلى ، فلما أذلقته الحجارة فرَّ ، فأدرك فرجم حتى مات ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ، ولم يُصلِّ عليه

٤٤٣١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - [ح] وثنا أحمد

ابن منيع ، عن يحيى بن زكريا ، وهذا لفظه ، عن داود ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع ، فوالله ما أوثقناه ولا حفرنا له ، ولكنه قام لنا ، قال أبو كامل : قال : فرمينا بالعظام والمدر والخرف فاشتد واشتدنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فاتصب لنا فرمينا بجلاميد الحرة حتى سكت ، قال : فما استغفر له ولا سمَّه

٤٤٣٢ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن الجريري ، عن أبي نضرة ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه وليس بتمامه ، قال : ذهبوا يسبونَه فهام ، قال : ذهبوا يستغفرون له فهام ، قال « هُوَ رَجُلٌ أَصَابَ ذَنْبًا حَسِيئَةً اللَّهُ »

٤٤٣٣ — حدثنا محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى بن الحرث ، ثنا أبي ، عن غيلان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم استنكح^(١) ماعزا

٤٤٣٤ — حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا بشير بن المهاجر ، حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كنا أصحاب رسول الله تتحدث أن التامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما ، أو قال : لو لم يرجعا بعد اعترافهما ، لم يطلبهما ، وإنما رجما عند الرابعة

(١) «استنكح» أي : شم ريح فمه لعله يكون قد شرب خمرا

٤٤٣٥ — حدثنا عبدة بن عبد الله ومحمد بن داود بن صبيح ، قال عبدة : أخبرنا حرمي بن حفص ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، أن خالد بن اللجلاج حدثه ، أن اللجلاج أباه أخبره ، أنه كان قاعداً يَعْتَمِلُ في السوق فمِرت امرأةٌ تحمل صبياً فثار الناس معها وثرْتُ فيمن ثار ، فاتَّهبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول « مَنْ أَبُو هَذَا مَعَكَ » ؟ فسكتت ، فقال شابٌ حذوها : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فأقبل عليها فقال « مَنْ أَبُو هَذَا مَعَكَ » ؟ قال النبي : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعض من حوله يسألهم عنه ، فقالوا : ما علمنا إلا خيراً ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أَحصنت » ؟ قال : نعم ، فأمر به فرجم ، قال : فخرجنا به فخرنا له حتى أمكننا ثم رميناه بالحجارة حتى هداً ، فجاء رجل يسأل عن المرجوم فانطلقنا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا : هذا جاء يسأل عن الخبيث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ السِّكِّ » فإذا هو أبوه ، فأعْتَاهُ على غسله وتكفينه ودفنه ، وما أدري قال : والصلاة عليه ، أم لا ، وهذا حديث عبدة وهو أتم

٤٤٣٦ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ح وثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ثنا الوليد ، جميعاً قالا : ثنا محمد ، قال هشام : محمد بن عبد الله الشعبي ، عن مسامة بن عبد الله الجهني ، عن خالد بن اللجلاج ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ببعض هذا الحديث

٤٤٣٧ — حدثنا ^(١) عثمان بن أبي شيبة ، ثنا طلق بن غنم ، ثنا عبد السلام بن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سمّاها له ، فبعث رسول الله صلى

الله عليه وسلم إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت ، فجلده الحد وتركها

٤٤٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا ، ح وثنا ابن السرح ، المعنى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رجلاً زنى بامرأة ، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ، ثم أخبر أنه مُحْصَنٌ فأمر به فرجم [قال أبو داود : روى هذا الحديث محمد بن بكر البرساني عن ابن جريج ، موقوفاً على جابر ، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج بنحو ابن وهب ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إن رجلاً زنى فلم يعلم باحصانه فجلد ، ثم علم باحصانه فرجم]

٤٤٣٩ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرزاز ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رجلاً زنى بامرأة فلم يعلم باحصانه فجلد ثم علم باحصانه فرجم

باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم

برجمها من جهينة

٤٤٤٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، أن هشاما الدستوائى وأبان بن يزيد حدثاهم ، المعنى ، عن يحيى ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن امرأة ، قال في حديث أبان : من جهينة ، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إنها زنت وهى حبلى ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ولياً لها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحْسِنِ لِيهَا فَادَا وَضَعْتُ فِجِيءَ بِهَا » فلما أن وضعت جاء بها ، فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فشكَّت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ، ثم أمرهم فصلوا عليها ، فقال عمر : يارسول الله ، تصلى عليها وقد زنت ؟ قال : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ

أهل المدينة لَوَسَعَتْهُمْ ، وَهَلَّ وَجَدَتْ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا « لم يقل
عن أبان : فشكت عليها ثيابها

٤٤٤١ — حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ،
قال : « فشكت عليها ثيابها » يعني فشدت

٤٤٤٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن
بشير بن المهاجر ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه : أن امرأة - يعني من غامد - أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني قد فَجَرْتُ ، فقال « ارْجِعِي » فرجعت ،
فلما كان الغد أتته فقالت : لعلك أن تردني كما رددت ماعز بن مالك ، فوالله إني
لحبل ، فقال لها « ارْجِعِي » فرجعت ، فلما كان الغد أتته ، فقال لها « ارْجِعِي
حَتَّى تَلِدِي » فرجعت ، فلما ولدت أتته بالصبي فقالت : هذا قد ولدته ، فقال لها
« ارْجِعِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ » فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء
يأكله فأمر بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين ، وأمر بها فحفر لها ؛ وأمر
بها فرجعت ، وكان خالد فيمن يرجعها فرجعها بحجر فوقعت قطرة من دمها على
وجنته ، فسبها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « مَهَلًا يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَفُغِرَ لَهُ » وأمر بها فصلى عليها
ودفنت .

٤٤٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن زكريا
أبي عمران ، قال : سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة ، عن أبيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم رَجَمَ امْرَأَةً فَحَفَرَ لَهَا إِلَى التَّنْدُودِ ، قال أبو داود : أفهمني
رجل عن عثمان ، [قال أبو داود قال النسائي : جهينة ، وغامد ، وبارق ، واحد ،]
٤٤٤٤ — قال أبو داود : حدثت عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال : ثنا
زكريا بن سليم ، بإسناده نحوه ، زاد : ثم رماها بحصاة مثل الحصاة ، ثم قال « ارْمُوا
وَاتَّقُوا الْوَجَهَ » فلما طفت أخرجها فصلى عليها ؛ وقال في التوبة نحو حديث بريدة

٤٤٤٥ — حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى [أيهما] أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما : يا رسول الله ، اقص بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر وكان أقمهما : أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله ، واثذن لى أن أتكمم ، قال « تكلم » قال : إن ابنى كان عسيفاً على هذا — والعسيف الأخير — فزنى بامراته ، فأخبرونى أن على ابنى الرجم ، فاقتديت منه بمائة شاة وبجارية لى ، ثم ابنى سألت أهل العلم فأخبرونى أن على أبى جلد مائة وتغريب عام ، وإنما الرجم على امراته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما والذي نفسى بيده لأقضىن بينكما بكتاب الله ، أم غنمك وجارىتك فرد إليك » وجلد ابنه مائة وغربه عاماً ، وأمر أنيساً الأسلى أن يأتى امرأة الآخر فان اعترفت رجما . فاعترفت ، فرجما

باب فى رجم اليهوديين

٤٤٤٦ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : إن اليهود جاءوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تجدون فى التوراة فى شأن الزنا » ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون ، فقال عبد الله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، فاتوا بالتوراة قشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم ، ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفعهما فاذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما ، قال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقبها الحجرارة

٤٤٤٧ — حدثنا^(١) مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مرُّوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودى قد حُمِّمَ وجهه وهو يظاف به ، فنأشدهم ما حد الزانى فى كتابهم ، قال : فأحالوه على رجل منهم ، فشدّه النبي صلى الله عليه وسلم ما حد الزانى فى كتابكم ؟ فقال : الرجم ، ولكن ظهر الزنا فى أشرفنا فكرهنا أن يترك الشريف ويقام على من دونه ، فوضعنا هذا عنا ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم ، ثم قال « اللهم إني أول من أحيا ما أماتوا من كتابك »

٤٤٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودى مُحَمَّم [مجلود] : فدعاهم فقال : « هكذا تجدون حد الزانى » ؟ فقالوا : نعم ، فدعا رجلا من علمائهم قال : « نَشَدْتُكَ بالله الذى أنزل التوراة على موسى ، هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم » ؟ فقال : اللهم لا ، ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك ، نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ، ولكنه كثر فى أشرفنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه وإذا أخذنا الرجل الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فنجتمع على شىء نقيمه على الشريف والوضيع ، فاجتمعنا على التحميم والجلد وتركنا الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم إني أول من أحيا أمرَكَ إذ أماتوه » فأمر به فرجم ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) إلى قوله (يقولون إن أوتيتهم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا) إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) فى اليهود إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) فى اليهود إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) قال : هى فى الكفار كلها ، يعنى هذه الآية

٤٤٤٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، حدثني هشام ابن سعد ، أن زيد بن أسلم حدثه ، عن ابن عمر ، قال : أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القف^(١) فأتاهم في بيت المدراس فقالوا : يا أبا القاسم : إن رجلا منّا زنى بامرأة فاحكم ، فوضعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فجلس عليها ، ثم قال « أَتُونِي بِالتَّوْرَةِ » فأتى بها ، فزرع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها ، ثم قال : « آمَنْتُ بِكَ وَ مِنْ أَنْزَلَكَ » ثم قال « اتُّونِي بِأَعْلَانِكُمْ » فأتى بنتى شاب ، ثم ذكر قصة الرجم نحو حديث مالك عن نافع .

٤٤٥٠ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، ثنا رجل من مزينة ، ح وثنا أحمد بن صالح ، ثنا غنبة ، ثنا يونس ، قال : قال محمد بن مسلم : سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه ، ثم انقعا : ونحن عند سعيد بن المسيب ، فحدثنا عن أبي هريرة ، وهذا حديث معمر وهو أتم ، قال : زنى رجل من اليهود وامرأة فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبى بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله قلنا : فتيا نبى من أنبيائك ، قال : فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ، ماترى في رجل وامرأة زنيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدراسهم ، فقام على الباب فقال « أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ما تجردون في التوراة على من زنى إذا أحسن » ؟ قالوا : يُحْمَمُ وَيُجْبَهُ وَيُجَلَّدُ ، والتجبيه أن يحمل الزانيان على حمار وتقابل أفتيتهما ويطاف بهما ؛ قال : وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم سكت أظن به النشدة ، فقال : اللهم إذ نشدتنا فانا نجد في التوراة الرجم ، فقال النبي صلى الله

(٢) القف - بضم القاف وتشديد الفاء - اسم واد بالمدينة ، والمدراس : المكان الذى يدرسون فيه

عليه وسلم « فَمَا أَوَّلُ مَا أَرْتَضَعُهُمْ أَمْرَ اللَّهِ » قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخبر عنه الرجم ، ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا : لا يرحم صاحبنا حتى تجي . بصاحبك فترجمه ، فاصطلموا على هذه العقوبة بينهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « فإني أحكم بما في التوراة » فأمر بهما فرجما ، قال الزهري : فباغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أساموا) كان النبي صلى الله عليه وسلم منهم ٤٤٥١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع الحراني — حدثني محمد

— يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، قال : سمعت رجلا من مزينة يحدث سمعدين المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبية ، يضرب مائة بجبل مطلى بقار ويحمل على حمار وجهه مما يلي دبر الحمار ، فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوماً آخرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : سلوه عن حد الزاني ، وساق الحديث ، فقال فيه : قال : ولم يكونوا من أهل دينه ، فيحكم بينهم فخير في ذلك قال (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم)

٤٤٥٢ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا أبو أسامة ، قال : مجالد

أخبرنا ، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا ، فقال « ائتوني بأعالم رجلين منكم » فأتوه بابني سوريا ، فشدهما كيف تجدان أمر هذين في التوراة ؟ قالا : نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما ، قال « فَمَا يَمْتَعُكُمَا أَنْ تَرَجُمُوهُمَا ؟ » قالا : ذهب سلطاننا فكرهنا اقتل ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود ، فجاؤا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما

٤٤٥٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم والشعبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، لم يذكر فدعا بالشهود فشهدوا
٤٤٥٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن ابن شبرمة ، عن الشعبي ، بنحو منه

٤٤٥٥ — حدثنا ^(١) إبراهيم بن حسن المصيصي ، ثنا حجاج بن محمد ، قال : ثنا ابن جريج أنه سمع أبا الزبير ، سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اليهود وأمرأة زنيا

باب في الرجل يزني بحريمه

٤٤٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا مطرف ، عن أبي الجهم ، عن البراء بن عازب ، قال : بينا أنا أطوف على إبل لي ضللت إذ أقبل ركب ، أو فؤارس ، معهم لواء ، فجعل الأعراب يطيفون بي لمنزلي من النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه ، فسألت عنه ، فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه

٤٤٥٧ — حدثنا عمرو بن قُسيط الرقي ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عدى بن ثابت ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، قال : لقيت عمي ومعه راية ، فقلت [له] : أين تريد ؟ قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وأخذ ماله

باب في الرجل يزني بجارية امرأته

٤٤٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن خالد بن عرفطة ، عن حبيب بن سالم أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته ، فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أير على الكوفة ، فقال : لأفضين فيك بقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كانت أحلتها لك جلدتك مائة ، وإن لم

تكن أحلتها لك رحمتك بالحجارة ، فوجدوه [قد أحلتها له ، فجلده مائة ، قال قتادة : كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب : " هذا

٤٤٥٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن

أبي بشر ، عن خالد بن عرفطة ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأتي جارية امرأته ، قال « إن كانت أحلتها له جلد مائة ، وإن لم تكن أحلتها له رحمته »

٤٤٦٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

قتادة ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَتِيَ في رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها ، فإن كانت طاوَعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها ، قال أبو داود : روى يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام عن الحسن هذا الحديث بمعناه ، لم يذكر يونس ومنصور قبيصة

٤٤٦١ — حدثنا علي بن الحسن الدرهمي ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ،

عن قتادة ، عن الحسن ، عن سلمة بن المحبق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، إلا أنه قال : وإن كانت طاوَعته فهي حرة ومثلها من ماله لسيدتها

باب فيمن عمل عمل قوم لوط

٤٤٦٢ — حدثنا عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن

محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَجَدْتُوهُ يُعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَأَقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ » قال أبو داود : رواه سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو مثله ، ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رفته ، ورواه ابن جريج عن إبراهيم عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رفته

٤٤٦٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن خثيم ، قال : سمعت سعيد بن جبير ومجاهداً يحدثان ، عن ابن عباس ، في البكر يؤخذ على اللوطية ، قال : يرحم ، قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو

باب فيمن أتى بهيمة

٤٤٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَتَى بِبَيْمَةٍ فَأَقْتَلُوهُ وَأَقْتُلُوها مَعَهُ » قال : قلت له : ما شأن البهيمة ؟ قال : ما أراه إلا قال : ذلك أنه كره أن يؤكل لحما وقد عمل بها ذلك العمل [قال أبو داود : ليس هذا بالقوى]

٤٤٦٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، أن شريكاً وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس ، قال : ليس على الذى يأتى البهيمة حدٌ ، قال أبو داود : وكذا قال عطاء ، وقال الحكم : أرى أن يجلد ولا يبلغ به الحد ، وقال الحسن : هو بمنزلة الزانى [قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو]

باب إذا أقر الرجل [بالزنا] ولم تقر المرأة

٤٤٦٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا طلق بن غنم ، ثنا عبد السلام ابن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً أتاه فأقرَّ عنده أنه زنى بامرأة سماها ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المرأة فسألها عن ذلك ، فأنكرت أن تكون زنت ، فجلده الحد وتركها

٤٤٦٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا موسى بن هارون البردى ، ثنا هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض الأبتاوى ، عن خلاد بن عبد الرحمن ،

عن ابن المسيب ، عن ابن عباس أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات ، فجلده مائة ، وكان بكرًا ، ثم سأله البينة على المرأة ، فقالت : كذب والله يارسول الله ، فجلده حد القرية ثمانين

باب في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع
فيتوب قبل أن يأخذه الامام

٤٤٦٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ، قالوا : قال عبد الله : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبت منها ما دون أن أمسها ، فأنا هذا فأقم علي ما شئت ، فقال عمر : قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك ، فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ، فانطلق الرجل فبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً ، فدعاه ، فتلا عليه (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل) إلى الآية ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، أله خاصة أم للناس كافة؟ فقال «لناس كافة»

باب في الأمة تزنى ولم تحصن

٤٤٦٩ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن ، قال « إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فابعوها ولو بضمير » قال ابن شهاب : لا أدري في الثالثة أو الرابعة ؛ والضمير : الحبل

٤٤٧٠ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا زنت أمة أجدكم فليجدها ولا يعيرها ثلاث مرار ، فإن عادت في الرابعة فليجلدها وليبعها بضمير ، أو يجبل من شعر »

٤٤٧١ - حدثنا ابن نفيل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال في كل مرة : « فليضربها كتابُ الله ولا يُتْرَبُ عليها » ، وقال في الرابعة : « فان عادت فَلْيَضْرِبْهَا كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ لِيَبْعَمَهَا وَلَوْ يَجِبُ مِنْ شَعْرٍ » .

باب في إقامة الحد على لمريض

٤٤٧٢ - حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أَضْفَى فَعَادَ جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ ، فدخلت عليه جارية لبعضهم ، فهش لها فوق عظامها فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك ، وقال : استفتوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني قد وقعت على جارية دخلت علي ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : ما رأينا بأحد من الناس من الضرِّ مثل الذي هو به ، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ، ما هو إلا جلد على عظم ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة شبرٍ آخ فيضربوه بها ضربة واحدة

٤٤٧٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عبد الأعلى ، عن أبي جميلة ، عن علي رضي الله عنه ، قال : فَجَرَّتْ جَارِيَةٌ لَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ « يَا عَلِي ، انطلق فأقم عليها الحد » فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع ، فأتيته ، فقال « يَا عَلِي أَفْرَغْتَ ؟ » قلت : أتيتها ودمها يسيل ، فقال « دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليه الحد ، وأقيموا الحدود على ما ملكت إيمانكم » قال أبو داود : وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى ، ورواه شعبة عن عبد الأعلى فقال فيه : « لا تضربها حتى تضع » والأول أصح .

باب في حد^(١) القذف

٤٤٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد التقي ومالك بن عبد الواحد المسمعي ، وهذا حديثه ، أن ابن أبي عدي حدثهم ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : لما نزل عُذْرِي قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك ، وتلا — تعنى القرآن — فلما نزل متن المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم

٤٤٧٥ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، بهذا الحديث ، لم يذكر عائشة ، قال : فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة حسان بن ثابت ومسطح بن أثانة ، قال النفيلي : ويقولون المرأة حمنة بنت جحش

باب الحد في الخمر

٤٤٧٦ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المني ، وهذا حديثه ، قالوا : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن محمد بن علي بن ركانة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَقْتِ^(٢) في الخمر حداً ، وقال ابن عباس : شرب رجل فسكرو فلقِيَ يميل في الفَجِّ ، فانطلق به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال « أَفَعَلَهَا » ولم يأمر فيه بشيء ، قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل المدينة حديث الحسن بن علي [هذا]

٤٤٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو ضمرة ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب ، فقال « اضْرِبُوهُ » قال أبو هريرة : فمنا

الضارب

(١) في نسخة « باب في حد القاذف »

(٢) في نسخة « لم يوقت ، مضارع ، وقت ، بتضيف الحشو ، والمعنى واحد

بيده ، والضارب بجمعه ، والضارب بثوبه ، فلما انصرف قال بعض القوم : أخرجك الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ »

٤٤٧٨ — حدثنا محمد بن داود بن أبي ناجية الاسكندراني ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب وحيوة بن شريح وابن خبيبة ، عن ابن الهاد ، بأسناده ومعناه ، قال فيه بعد الضرب : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « بَكَّتُمُوهُ » فأقبلوا عليه يقولون : ما اتقيت الله ، ما خشيت الله ، وما استخيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أرسلوه ، وقال في آخره « وَلَكِنْ قُولُوا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارحمه » و بعضهم يزيد الكلمة ونحوها

٤٤٧٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام ، المعنى ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جَلَدَ فِي الْحَجْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ ، فَلَمَّا وُلِيَ عَمْرٍو دَعَا النَّاسَ فَقَالَ لَهُمْ : إِنْ النَّاسُ قَدِ دَنَوْا مِنَ الرَّيْفِ ، وَقَالَ مَسَدَدٌ : مِنَ الْقَرَى وَالرَّيْفِ ، فَمَاتَرَوْنَ فِي حَدِّ الْحَجْرِ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : نَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ الْخُدُودِ ، فَجَلَدَ فِيهِ ثَمَانِينَ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ جَلَدَ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ أَرْبَعِينَ ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ضَرَبَ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ الْأَرْبَعِينَ

٤٤٨٠ — حدثنا مسدد بن مسرهد وموسى بن إسماعيل ، المعنى ، قال :

ثنا عبد العزيز بن المختار ، ثنا عبد الله الدَّانِجُ ، حدثني حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ الرَّقَاشِيُّ - هُوَ أَبُو سَلْسَانَ - قَالَ : شَهِدْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ وَأُمِّي بِالْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ حُمْرَانَ وَرَجُلَ آخَرَ ، فَشَهِدَ أَحَدَهُمَا أَنَّهُ رَأَاهُ شَرِبَهَا - يَعْنِي الْحُمْرَ - وَشَهِدَ الْآخَرَ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَمَتَّئُهَا ، فَقَالَ عُمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَمَتَّئْهَا حَتَّى شَرِبَهَا ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أقم عليه الحد ، فقال علي للحسن : أقم عليه الحد ، فقال [الحسن] : وَلَّ حَارَهَا
مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا ، فقال علي لعبد الله بن جعفر : أقم عليه الحد ، قال : فأخذ
السوط فجلده وعلى يعضد ، فلما بلغ أر بعين قال : حسبك ، جلد النبي صلى الله عليه
وسلم أر بعين ، أحسبه قال : وجلد أبو بكر أر بعين ، وعمر ثمانين ، وكل سنة ،
وهذا أحب إلى

٤٤٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن الداناج ،
عن حنين بن المنذر ، عن علي رضى الله عنه ، قال : جلد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الخمر وأبو بكر أر بعين ، وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة ، قال أبو داود :
وقال الأصمعي : وَلَّ حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا وَلَّ شَدِيدَهَا مَنْ تَوَلَّى هِينَهَا [قال
أبو داود : هذا كان سيد قومه : حنين بن المنذر أبو ساسان]

باب إذا تتابع في شرب الخمر

٤٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عاصم ، عن
أبي صالح [ذكوان] ، عن معاوية بن أبي سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا
فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاقتلوهم »

٤٤٨٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد بن يزيد ،
عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، بهذا المعنى ،
قال : وأحسبه قال في الخامسة « إن شربها فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا في
حديث أبي غظيف في الخامسة

٤٤٨٤ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ثنا يزيد بن هارون الواسطي ،
ثنا ابن أبي ذئب ، عن الحرث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سكر فاجلدوه ، ثم إن سكر فاجلدوه ،
ثم إن سكر فاجلدوه ، فإن عاد الرابعة فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا حديث عمر

ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إذا شرب الخمر فأجلدوه ، فإن عاد الرابعة فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا حدث سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن شربوا الرابعة فاقتلوهم » وكذا حديث ابن أبي نعم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم والشريد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حديث الجذلي عن معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فإن عاد في الثالثة ، أو الرابعة ، فاقتلوه »

٤٤٨٥ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا سفيان ، قال : الزهري أخبرنا ، عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَرِبَ الخمر فأجلدوه ، فإن عاد فأجلدوه ، فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه » فأتى برجل قد شرب فجلده ، ثم أتى به فجلده ، ثم أتى به فجلده ، ورفع القتل ، وكانت رخصة ، قال سفيان : حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور ابن المعتمر ومخول بن راشد ، فقال لهما : كونا وافدى أهل العراق بهذا الحديث [قال أبو داود : روى هذا الحديث الشريد بن سويد ، وشرجيل بن أوس ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وأبو غطفان الكندي ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة]

٤٤٨٦ — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، ثنا شريك ، عن أبي حصين ، عن عمير بن سعيد ، عن علي رضي الله عنه ، قال : لا أدري ، أو ما كنت لأدري من^(١) أقت عليه حداً إلا شارب الخمر ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسُنَّ فيه شيئاً ، إنما هو شيء قلناه نحن

٤٤٨٧ — حدثنا سليمان بن داود المهري [المصري ابن أخي رُشد بن سعد] ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني أسامة بن زيد ، أن ابن شهاب حدثه ، عن

(١) أدى ، مضارع وداه يديه ، إذا أعطى ديتيه ، وقوله من أقت عليه حداً ، مفعول به

عبد الرحمن بن أزهر ، قال : كَأَنِّي أَنْظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآنَ وَهُوَ فِي الرَّحَالِ يَلْتَمِسُ رَحْلَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ « اضْرِبُوهُ » فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالنَّعَالِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالْعَصَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالْمِيتَخَةِ ^(١) ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : الْجَرِيدَةُ الرُّطْبَةُ ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَابًا مِنَ الْأَرْضِ فَرَمَى بِهِ فِي وَجْهِهِ

٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ خَالِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابن عبيد الحميد ، عن عقيل ، أن ابن شهاب أخبره ، أن عبد الله بن عبد الرحمن ابن الأزهر أخبره ، عن أبيه ، قال : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَارِبٌ ، وَهُوَ بِمَحْنَيْنِ ، فَحَسَى فِي وَجْهِهِ التُّرَابُ ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَضَرَبُوهُ بِنَعَالِهِمْ وَمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ « ارْفَعُوا » فَرَفَعُوا ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ جَلَدَ عُمَرُ أَرْبَعِينَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ جَلَدَ ثَمَانِينَ فِي آخِرِ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ جَلَدَ عُمَانُ الْحَدِيثِ كِلَيْهِمَا ثَمَانِينَ وَأَرْبَعِينَ ، ثُمَّ اثْبَتَ مَعَاوِيَةُ الْحَدِيثَ ثَمَانِينَ

٤٤٨٩ - حَدَّثَنَا ^(٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا أسامة

ابن زيد ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن أزهر ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْفَتْحِ وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَأَتَى بَشَارِبَ ، فَأَمَرَهُمْ فَضَرَبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ : فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالسُّوْطِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِعَصَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِنَعْلِهِ ، وَحَسَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ ، فَلَمَّا كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَتَى بَشَارِبَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ضَرْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي ضَرَبَهُ ، فَخَزَرُوهُ أَرْبَعِينَ ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ كَتَبَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : إِنْ النَّاسَ قَدْ انْهَمَكُوا فِي الشَّرْبِ وَتَحَاقَرُوا

(١) بكسر الميم وفتح التاء الفوقية قبلها ياء تحتية ساكنة - هي الجريدة من

جريد النخل كما فسره في الحديث

(٢) سقط هذا الحديث بطوله من بعض النسخ

الحد والعقوبة ، قال : هم عندك فسأهم ، وعنده المهاجرون الأولون ، فسألهم ، فأجمعوا على أن يضرب ثمانين ، قال : وقال علي : إن الرجل إذا شرب افتري فأرى أن يجعله كحد الفرية ، قال أبو داود : أدخل عقيل بن خالد بين الزهري وبين ابن الأزهر في هذا الحديث عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزهر عن أبيه
باب في إقامة الحد في المسجد

٤٤٩٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة — يعني ابن خالد — ثنا الشعبي ، عن زفر بن وثيمة ، عن حكيم بن حزام ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُستَقَادَ في المسجد ، وأن تُشَدَّ فيه الأشعار ، وأن تقام فيه الحدود

باب في التعزير^(١)

٤٤٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبي بردة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يُجْلَدُ فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله عز وجل »

٤٤٩٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، أن بكير بن الأشج حدثه ، عن سليمان بن يسار ، قال : حدثني عبد الرحمن بن جابر ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا بردة الأنصاري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر معناه

[باب في ضرب الوجه في الحد]

٤٤٩٣ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن عمر — يعني ابن أبي سلمة — عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ » « آخر كتاب الحدود »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب عما بعده

كتاب الديات

بسم الله الرحمن الرحيم

باب النفس بالنفس

٤٤٩٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبيد الله — يعني ابن موسى —
 عن علي بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :
 كان قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل رجل
 من قريظة رجلاً من النضير قُتِلَ به ، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من
 قريظة فوَدِيَ بمائة وسقٍ من تمر ، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل
 من النضير رجلاً من قريظة ، فقالوا: ادفنوه إلينا فقتله ، فقالوا : بيننا وبينكم النبي
 صلى الله عليه وسلم ، فأنوه ، فنزلت (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقسط
 النفس بالنفس ، ثم نزلت (أَلْحُكَمَ الْجَاهِلِيَةِ يَبْفُونَ) [قال أبو داود : قريظة
 والنضير جميعاً من ولد هارون النبي عليه السلام]

باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه

٤٤٩٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله — يعني ابن إيباد —
 ثنا إيباد ، عن أبي رمثة ، قال : انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم ،
 ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي « ابْنُكَ هَذَا » ؟ قال : إى ورب
 الكعبة ، قال : « حَقًّا » ؟ قال : أشهد به ، قال : فتبسم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ضاحكاً من ثبت شبهي في أبي ، ومن حلف أبي علي ، ثم قال : « أَمَا
 إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ » وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَلَا
 تَزُرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى)

باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

٤٤٩٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن الحرث بن فضيل ، سفيان بن أبي العوجاء ، عن أبي شريح الخزاعي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلِ أَوْ خَبْلِ (١) فَإِنَّهُ يَخْتَارُ إِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ يَقْتَصَّ ، وَإِمَّا أَنْ يَعْفُو ، وَإِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَّةَ ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ ، وَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابُ أَلِيمٍ»

٤٤٩٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن بكر بن عبد الله المزني ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك ، قال : ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رفع إليه شيء ، فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو

٤٤٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قتل رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فدفعه إلى وليِّ المقتول ، فقال القاتل : يا رسول الله والله ما أردت قتله ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للولي «أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته دَخَلْتَ النَّارَ» قال : فخلى سبيله ، قال : وكان مكتوفاً بنسعة (٢) فخرج يجر نسعته فسمى ذا النسعة

٤٤٩٩ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي . ثنا يحيى بن سعيد ، عن عوف ، ثنا حمزة أبو عمر العائذي ، حدثني علقمة بن وائل ، حدثني وائل ابن حجر ، قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جىء برجل قاتل في عنقه النسعة ، قال : فدعا وليُّ المقتول فقال : «أتعفو؟» قال : لا ، قال :

(١) الخبل - بفتح فسكون - هو فساد الأضواء

(٢) النسعة - بكسر فسكون - قطعة جلد تجعل زماماً للبعير ، وقيل : هي سير

« أفأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال : « أفقتل » ؟ قال : نعم ، قال : « اذهب به » فلما ولى قال « أتعفو » ؟ قال : لا ، قال « أفأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال « أفقتل » ؟ قال : نعم ، قال « اذهب به » فلما كان في الرابعة قال : « أما إنك إن عفوت عنه بيوء بأتمه وإثم صاحبه » قال : نعمنا عنه ، قال : فأنارأيته يجر الذمعة .

٤٥٠٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثني جامع بن مطر ، حدثني علقمة بن وائل ، بإسناده ومعناه

٤٥٠١ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا عبد القدوس بن الحجاج ، ثنا يزيد بن عطاء الواسطي ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمبشئ ، فقال : إن هذا قتل ابن أخي ، قال : « كيف قتله » ؟ قال : ضربت رأسه بالفأس ولم أرد قتله ، قال : « هل لك مال تؤدى دية » ؟ قال : لا ، قال : « أفأريت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع دية » ؟ قال : لا ، قال « فمؤالك يمطونك دية » ؟ قال : لا ، قال للرجل : « خذه » فخرج به ليقته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنه إن قتله كان مثله » فبلغ به الرجل حيث يسمع قواه ، فقال « هو ذا فر فيه ماشئت » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسله [وقال مرة دعه] بيوء بأتم صاحبه وإثمه فيكون من أصحاب النار » قال : فأرسله .

٤٥٠٢ — حدثنا^(١) سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل ؛ قال : كنا مع عثمان وهو محصور في الدار ، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على البلاط ، فدخله عثمان ، فخرج إلينا وهو متغير لونه ، فقال : إنهم ليتوا عدوني بالقتل آفنا ، قلنا : يكفيكم الله يا أمير المؤمنين ، قال : ولم يقتلونني ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يحل دم امرئ

مسلم إلا باحدى ثلاث : كفر بعد إسلام ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس » فوائده مازنيت في جاهلية ولا إسلام قط ، ولا أحببت أن لى بدنى بدلا منذ هدانى الله ، ولا قتلت نفسا ، فم يقتلونى ؟ قال أبو داود : عثمان وأبو بكر رضى الله عنهما تركا الخمر فى الجاهلية

٤٥٠٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، قال : ثنا محمد بن إسحاق

حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، قال : سمعت زياد بن ضميرة الضمرى ، ح وثنا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمداني ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عبد الرحمن بن الحرث ، عن محمد بن جعفر ، أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمى ، وهذا حديث وهب وهو أتم ، يحدث عروة بن الزبير ، عن أبيه ، قال موسى : وجدّه ، وكانا شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنيماً ، ثم رجعنا إلى حديث وهب ، أن مُحَلِّمَ بن جَنَامَةَ اللبَّيَّ قتل رجلا من أشجع فى الاسلام ، وذلك أول ^(١) غَيْرِ قَضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتكلم عيينة فى قتل الأشجعى لأنه من غطفان ، وتكلم الأقرع ابن حابس دون محم لأنه من حنذف ، فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا عَيْنَةُ أَلَا تَقْبَلِ الْغَيْرَ ^(١) » ؟ فقال عيينة : لا ، والله حتى أدخل على نساءه من الحرب والحزن ما أدخل على نساءى ، قال : ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا عَيْنَةُ أَلَا تَقْبَلِ الْغَيْرَ » ؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضا ، إلى أن قام رجل من بنى ليث يقال له مُكَيْمِلٌ عليه شِكَّةٌ ^(٢) وفى يده دَرِقَةٌ ، فقال : يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا فى غرّة الاسلام مثلا إلا غنا وردت فرمى أولها فنفر آخرها ، أُسْنُنِ اليوم وَغَيْرُ غَدَا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) بكسر الغين وفتح الياء - الدية

(٢) الشكّة : السلاح ، و الدرقة الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عصب

« خَمْسُونَ فِي فَوْرِنَا هَذَا وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ » وذلك في بعض أسفاره ، ومحلّم رجل طويل آدم ، وهو في طرف الناس ، فلم يزالوا حتى تخلص مجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تدمعان ، فقال : يا رسول الله ، إني قد فعلت الذي بلغك ، وإني أتوب إلى الله تبارك وتعالى ، فاستغفر الله عز وجل لي يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَقْتَلْتَهُ بِسِلَاحِكَ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ ، اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلَّمٍ » بصوت عال ، زاد أبو سلمة فقام وإنه ليتنقى دموعه بظرف رده ، قال ابن إسحاق : فرغم قومه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر له بعد ذلك [قال أبو داود : قال النضر بن شميل الغير : الدية]

باب ولي العمد يرضى بالدية

٤٥٠٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ، قال : سمعت أبا شريح الكعبي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ خُرَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُدَيْلٍ ، وَإِنِّي عَاقِلُهُ ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَالِي هَذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ : أَنْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ ، أَوْ يَقْتُلُوا »

٤٥٠٥ — حدثنا عباس بن الوليد [بن مزيد] أخبرني أبي ، ثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى ، ح وثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثني أبو داود ، ثنا حرب بن شداد ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثنا أبو هريرة ، قال : لما فتحت مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِحَيْبِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُودَى ، أَوْ يُقَادَ » فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه ، فقال : يا رسول الله ، اكتب لي ، قال العباس : اكتبوا لي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكتبوا لأبي شاه » وهذا لفظ حديث أحمد ، قال أبو داود : اكتبوا لي يعني خطبة النبي صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٦ - حدثنا مسلم ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يقتل مؤمن بكافر ، ومن قتل [مؤمناً] متممداً دفع إلى أولياء المقتول : فان شاءوا قتلوه ، وإن شاءوا أخذوا الدية »

باب من يقتل بعد أخذ الدية

٤٥٠٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا مطر الوارق ، وأحسبه عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ »

باب فيمن سقى رجلاً سما أو أطعمه فمات أيقاد منه

٤٥٠٨ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ، أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، فأكل منها ، فحسى ، بها إلى رسول صلى الله عليه وسلم ، فسألها عن ذلك ، فقالت : أردت لأقتلك ، فقال « مَا كَانَ اللَّهُ يُسَلِّطَكَ عَلَى ذَلِكَ » أو قال « على » قال : فقالوا : ألا تقتلها ؟ قال « لا » فمازلت أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٩ - حدثنا داود بن رشيد ، ثنا عباد بن العوام ، وثناح هارون ابن عبد الله ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا عباد ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ، قال هارون : عن أبي هريرة أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة ، قال : فما عرض لها النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : هذه أخت مَرْحَب اليهودية التي سمت النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٥١٠ - حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني

يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سمّت شاة مَصْلِيَّة ثم أهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع ، فأكل منها ، وأكل رهط من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارفعوا أيديكم » وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية فدعاها ، فقال لها « أسممت هذه الشاة » قالت اليهودية : من أخبرك ؟ قال « أخبرتني هذه في يدي » للذراع ، قالت : نعم ، قال « فما أردت إلى ذلك » ؟ قالت : قلت : إن كان نبياً فإن يضره ، وإن لم يكن استرحنا منه ، فدعا غيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبها ، وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة ، واحتجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهنه من أجل الذي أكل من الشاة ، حججه أبو هند بالقرن والشفرة ، وهو مولى لبنى بياضة من الأنصار

٤٥١١ — حدثنا وهب بن ببيعة ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدت له يهودية بخيبر شاة مَصْلِيَّة ، نحو حديث جابر ، قال : مات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ، فأرسل إلى اليهودية « ما حَمَلَكِ على الذي صنعت » ؟ فذكر نحو حديث جابر ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسام فقتلت ، ولم يذكر أمر الحجامة .

٤٥١٢ — حدثنا ^(١) وهب بن ببيعة ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة . وثنا وهب بن ببيعة في موضع آخر ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، ولم يذكر أبا هريرة . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة ، زاد : فأهدت له يهودية بخيبر شاة مَصْلِيَّة سمّتها ، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وأكل القوم ، فقال « ارفعوا

أيديكم فاتها أخبرتنى أنها مسمومة » فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ، فأرسل إلى اليهودية « ما حملك على الذي صنعت » ؟ قالت : إن كنت نبياً لم يضرك الذي صنعت ، وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ثم قال في وجعه الذي مات فيه « ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخير ، فهذا أوان قطعت أبهري »

٤٥١٣ — حدثنا محمد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أن أم مبشر قالت للنبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه : ما يتهم بك يا رسول الله ؟ فإني لا أتهم بابني إلا الشاة للمسمومة التي أكل معك بخير ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك ، فهذا أوان قطعت أبهري » قال أبو داود : وربما حدث عبد الرزاق بهذا الحديث مرسلًا عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما حدث به عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وذكر عبد الرزاق أن معمرًا كان يحدثهم بالحديث مرة مرسلًا فيكتبونه ويحدثهم مرة به فيسندونه فيكتبونه ، وكل صحيح عندنا ، قال عبد الرزاق : فلما قدم ابن المبارك على معمر أسنده معمر أحاديث كان يوقفها

٤٥١٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أمه أم مبشر ، قال أبو سعيد بن الأعرابي : كذا قال عن أمه ، والصواب عن أبيه ، عن أم مبشر : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث محمد بن خالد نحو حديث جابر ، قال : فمات بشر بن البراء بن معرور ؛ فأرسل إلى اليهودية فقال « ما حملك على الذي صنعت » ؟ فذكر نحو حديث جابر ؛ فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ولم يذكر الحجامة .

باب من قتل عبده أو مَثَلَّ به أيقاد منه

٤٥١٥ — حدثنا علي بن الجعد ، ثنا شعبة ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعَنَاهُ » .

٤٥١٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، بإسناده مثله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَصَى عَبْدَهُ حَصَيْنَاهُ » ثم ذكر مثل حديث شعبة وحماد ، قال أبو داود : ورواه أبو داود الطيالسي ، عن هشام ، مثل حديث معاذ

٤٥١٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سعيد بن عامر ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، بإسناد شعبة مثله ، زاد : ثم إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول : لا يقتل حر بعبد

٤٥١٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن الحسن ، قال : لا يقاد الحر بالعبد

٤٥١٩ — حدثنا محمد بن الحسن بن تسنيم العتكي ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا سوار أبو حمزة ، ثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء رجل مستصرخ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : جارية له يارسول الله ، فقال « ويحك مالك ؟ » قال شراً ، أبصر لسيدة جارية له فغار فجبَّ مذاكيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلِيٌّ بِالرُّجْلِ » فَطَلَبَ فلم يقدر عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذهب فأنت حر » فقال : يا رسول الله عَلِيٌّ مَنْ نُصِرْتِي ؟ قال : « على كُلِّ مُؤْمِنٍ » أو قال كُلِّ مُسْلِمٍ [قال أبو داود : الذي عتق كان اسمه روح بن دينار ، قال أبو داود الذي جبه زنباع ، قال أبو داود : هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد] .

باب (١) القتل بالقسامة

٤٥٢٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد ، المعنى ،
 قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن
 أبي حنيفة ورافع بن خديج ، أن محبصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا
 قبيلَ خيبر ، فتفرقا في النخل ، فقتلَ عبد الله بن سهل ، فاتهما اليهود ، فجاء
 أخوه عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه حويصة ومحبصة ، فاتوا النبي صلى الله عليه
 وسلم ، فنكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم ، فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم « الكُبيرَ الكُبيرَ » (٢) أو قال « لبيدُ الأَكبر » فتكلم في أمر صاحبهما ،
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُقسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ
 فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ » قالوا : أمر لم نشهده كيف نحلف ؟ قال : « فتبرئكم يهودُ بأيمان
 خمسين منهم » قالوا : يارسول الله ، قوم كفار ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من قبله ، قال : قال سهل : دخلت مر بذا لهم يوماً فركضتني ناقة من تلك الإبل
 ركضة برجائها ، قال حماد هذا أو نحوه ، قال أبو داود : رواه بشر بن الفضل
 ومالك عن يحيى بن سعيد قال فيه : « أتخلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم
 أو قتلكم ؟ » ولم يذكر بشر دما ، وقال عبدة (٣) عن يحيى كما قال حماد ، ورواه
 ابن عيينة عن يحيى ، فبدأ بقوله « تبرئكم يهود بخمسين يمينا يحلفون » ولم يذكر
 الاستحقاق ، وهذا وهم من ابن عيينة

٤٥٢١ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني
 مالك ، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبي حنيفة

(١) هنا أول الجزء التاسع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله
 (٢) « الكُبير » بضم الكاف وسكون الباء - أي : الأَكبر ، وهو منصوب بفعل
 محذوف تقديره : قدموا الأَكبر (٣) في نسخة « وقال غيره »

أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم ، فأتى محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في قفير^(١) أو عين ، فأتى يهود فقال : أنتم والله قتلتموه ، قالوا : والله ما قتلناه ، فأقبل حتى قدم على قومه ، فذكر لهم ذلك ، ثم أقبل هو وأخوه حويصة - وهو أكبر منه - وعبد الرحمن بن سهل ، فذهب محبيصة ابتكلم ، وهو الذي كان بخيبر ، فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَبْرُ كَبْرٍ » يريد السن ، فتكلم حويصة ، ثم تكلم محبيصة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِيَّاهُ أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ » فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، فكتبوا إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحبيصة وعبد الرحمن « أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ » قالوا : لا ، قال « فتخلف لكم يهود » قالوا : ليسوا مسلمين ، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ، فبعث إليهم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل : لقد ركضتني منها ناقة حمراء

٤٥٢٢ — حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد ، قالوا : ثنا ، [ح] وثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا الوليد ، عن أبي عمرو ، عن عمرو بن شعيب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قتل بالتسامة رجلا من بني نصر بن مالك ببحرّة الرّغاء على شطّ لية البحرة ، قال : القتال والمقتول منهم ، وهذا لفظ محمود ببحرّة أقامه محمود وحده على شطّ لية

باب في ترك القود بالتسامة

٤٥٢٣ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، ثنا أبو نعيم ، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، عن بشير بن يسار ، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حشمة ، أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر ، فتفرقوا فيها ، فوجدوا أحدهم قتيلا ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتهم صاحبنا ، فقالوا : ما قتلناه

(١) القفير ، بناء من وحدة بعدها قف مشتاة - هي البئر القريبة القريبة القعر

ولا عامنا قتالا ، فانطقنا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقل لهم « أتوتوني بالبينة على من قتل هذا » قبلوا : مالنا بينة ، قال « فيحلفون لكم » قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فذكره نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه ، فوداه مائة من إبل الصدقة

٤٥٢٤ — حدثنا الحسن بن علي بن راشد ، أخبرنا هشيم ، عن أبي حيان التيمي ، ثنا عباية بن رفاع ، عن رافع بن خديج ، قال : أصبح رجل من الأنصار .مقتولا بنخبر ، فانطق أولاهه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدكروا ذلك له ، فقال « لَكُمْ شَاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عَلَى قَتْلِ صَاحِبِكُمْ » ؟ قالوا : يارسول الله ، لم يكن ثم أحد من المسلمين ، وإنما هم يهود وقد يجترئون على أعظم من هذا ، قال « فَأَخْتَارُوا مِنْهُمْ خَمْسِينَ فَاسْتَحَفُّوهُمْ » فأبوا ، فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده

٤٥٢٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد — يعني ابن سامة — عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث ، عن عبد الرحمن ابن بجيد ، قال : إن سهلا والله أوهم الحديث ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى يهود أنه قد وجد بين أظهركم قتيل فدوه ، فكتبوا يحلفون بالله خمسين يميناً ماقتلناه ولا عامنا قتالا ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة .

٤٥٢٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سامة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار ، عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود و بدأ بهم « يَحْلِفُ وَنَدْمُكُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا » فأبوا ، فقال للأنصار « اسْتَحَقُّوا » قالوا : نحاف على الغيب يارسول الله ؟ !! فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على يهود لأنه وجد بين أظهرهم

باب يقاد من القاتل

٤٥٢٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جاريةً وُجِدَتْ قَدْ رُضَّ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا ؟ أَفْلاَنُ ؟ أَفْلاَنُ ؟ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيَّ ، فَأَوَّمَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيَّ ، فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ

٤٥٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس أن يهودياً قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلْمِيٍّ لَهَا ، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلْبِ ، وَرَضَّحَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخَذَ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يَرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ ، فَرَجَمَ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ أَيُّوبَ بِحَوْهٍ

٤٥٢٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن جده أنس أن جاريةً كان عليها أَوْضَاحٌ لَهَا ، فَوَضَّحَ رَأْسَهَا بِيَهُودِيٍّ بِحِجْرٍ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ ، قَالَ لَهَا « مَنْ قَتَلَكَ ؟ فَلاَنٌ قَتَلَكَ ؟ » فَقَالَتْ : لا ، بِرَأْسِهَا ، قَالَ « مَنْ قَتَلَكَ ؟ فَلاَنٌ قَتَلَكَ ؟ » قَالَتْ : لا ، بِرَأْسِهَا ، قَالَ « فَلاَنٌ قَتَلَكَ ؟ » قَالَتْ : نعم ، بِرَأْسِهَا ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُقِتِلَ بَيْنَ حَجْرَيْنِ

باب أيقاد المسلم بالكافر ؟

٤٥٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد ، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : انطأمتُ أنا والأشتر إلى علي عليه السلام ، فقلنا : هل عهدَ إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يمهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا ، إلا ما في كتابي هذا ، قال مسدد : قال : فأخرج كتابا ، وقال أحمد : كتابا من قراب سيفه ، فإذا فيه

« الْمُوْمِنُونَ تَكَافَأُوا دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيَسْمَعُ بِذَمِّهِمْ أَدْنَاهُمْ ،
أَلَّا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ، مِنْ أَحَدٍ حَدَّثًا فَعَلَى نَفْسِهِ ،
وَمِنْ أَحَدٍ حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ » قال
مسدد : عن ابن أبي عروبة فأخرج كتابا

٤٥٣١ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا هشيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن
عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر نحو حديث علي ، زاد فيه « وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، وَيَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى
مُضَعِّفِهِمْ وَمُنْسَرِّئِهِمْ عَلَى قَاعِهِمْ »

باب في من وجد مع أهله رجلا أيقنته ؟

٤٥٣٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، المعنى
واحد ، قالا : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة
أن سعد بن عبادة قال : يارسول الله ، الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقنته ؟ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا » قال سعد : بلى والذى أكرمك بالحق ، قال
النبي صلى الله عليه وسلم « إِسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ » قال عبد الوهاب
« إلى ما يقول سعد »

٤٥٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سهيل بن أبي
صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم : [أ رأيت] أو وجدت مع امرأتى رجلا أمهله حتى آتى بأربعة شهداء ؟
قال : « نعم »

باب العامل يصاب على يديه خطأ

٤٥٣٤ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا
معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث
أبا جهم بن حذيفة مُصَدِّقًا فَلَاجَهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ ، فَضْرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ ، فَشَجَّهُ ،

فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : القود يارسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم » فقالوا : نعم ، فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إن هؤلاء اللائشيين أتوني يريدون القود ، ففرضت عليهم كذا وكذا فرضوا ، أرضيتهم ؟ قالوا : لا ، فهم المهاجرون بهم ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم ، فكفوا ، ثم دعاهم فرادهم ، فقال « أرضيتهم ؟ » فقالوا : نعم ، قال « إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم » قالوا : نعم ، فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال « أرضيتهم ؟ » قالوا : نعم

باب (١) القود بغير حديد

٤٥٣٥ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جارية وجدت قدرض رأسها بين حجرين ، فقيل لها : من فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمى اليهودي ، فأومت برأسها ، فأخذ اليهودي ، فاعترف ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

باب القود من الضربة ، وقص الأمير من نفسه

٤٥٣٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو - يعني ابن الحارث - عن بكير بن الأشج ، عن عبدة بن مسافع ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسماً أقبل رجل فأكب عليه ، فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمُرْجُونٍ كان معه ، ففرح بوجهه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَعَالَ فَاسْتَقِدْ » فقال : بل عفوت يارسول الله

(١) سقط هذا الباب بحديثه من أكثر النسخ وانظر الحديث (رقم ٤٥٢٧)

٤٥٣٧ — حدثنا أبو صالح ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن الجريري ، عن أبي نصره ، عن أبي فراس ، قال : خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : إني لم أبعثُ عُمالي ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا أموالكم ، فمن فعلَ به ذلكَ فَلْيَرَفَعَهُ إِلَى أَقْصَى مِنْهُ ، قال عمرو بن العاص : لو أن رجلاً أدبَ بعضَ رعيته أتقصه منه ؟ قال : إى والذي نفسى بيده أقصه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقصَّ من نفسه

باب عفو النساء عن الدم

٤٥٣٨ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، أنه سمع حصنا ، أنه سمع أبا سلمة يخبر ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « عَلَى الْمُقْتَلِينَ أَنْ يَنْحَجِرُوا الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً » قال أبو داود : [بلغنى أن عفو النساء فى القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء ، وبلغنى عن أبي عبيد فى قوله] « ينحجزوا » يكفوا عن القود

[باب من قُتِلَ فى عَمِيَّاءَ بين قوم]

٤٥٣٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا سفیان ، وهذا حديثه ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : من قتل ، وقال ابن عبيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قُتِلَ فى عَمِيَّاءَ فى رَمَى يكون بينهم بججارة أو بالسياط أو ضرب بعضاً فهو خطأ ، وعقله عقل الخطأ ، ومن قتل عمداً فهو قود » قال ابن عبيد « قَوْدٌ » ثم اتفقا « ومن حال دونه فعليه لعنة الله و غضبه ، لا يقبل منه صرف ولا عدل » وحديث سفیان أتم

٤٥٤٠ — حدثنا محمد بن أبي غالب ، ثنا سعيد بن سليمان ، عن سليمان ابن كثير ، ثنا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث سفیان

باب الدية كم هي ؟

٤٥٤١ — حدثنا [مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا محمد بن راشد ، ح وثنا] هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن من قتل خطأ فديته مائة من الابل : ثلاثون بنت مخاض ، وثلاثون بنت لبون ، وثلاثون حقة ، وعشرة بنى لبون ذكر

٤٥٤٢ — حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبد الرحمن بن عثمان ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين ، قال : فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله ، فقام خطيباً فقال : [ألا] إن الابل قد غلت ، قال : ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار ، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفاً ، وعلى أهل البقر مائتي بقرة ، وعلى أهل الشاة ألفي شاة ، وعلى أهل الحلال مائتي حلة ، قال : وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية

٤٥٤٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن عطاء بن أبي رباح ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الدية على أهل الابل مائة من الابل ، وعلى أهل البقر مائتي بقرة ، وعلى أهل الشاة ألفي شاة ، وعلى أهل الحلال مائتي حلة ، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد

٤٥٤٤ — قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني ، قال : ثنا أبو تيمية ، ثنا محمد بن إسحاق ، قال : ذكر عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثل حديث موسى ، قال : وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه

٤٥٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد ، ثنا الحجاج ، عن زيد بن

جبير ، عن خشف بن مالك الطائي ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنتي مخاض ذكر » [وهو قول عبد الله] ٤٥٤٦ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا زيد بن الحباب ، عن محمد ابن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا من بني عدى قُتِلَ ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر ألفا ، قال أبو داود : رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر ابن عباس

[باب في الخطأ شبه العمدة]

٤٥٤٧ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال « لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » إلى هنا حفظته عن مسدد ، ثم اتفقا « ألا إن كل مائتة [كانت] في الجاهلية تذكر وتدعى من دم أو مال تحت قدمي ، إلا ما كان من سقاية الحاج ، وسدانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبه العمدة ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل : منها أربعون في بطونها أولادها » وحديث مسدد أتم

٤٥٤٨ - ^(١) حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، بهذا

الاسناد ، نحوه معناه

٤٥٤٩ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن علي بن زيد ، عن القاسم

ابن ربيعة ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : خطب

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، أو فتح مكة ، على درجة البيت ، أو الكعبة ، قال أبو داود : كذا رواه ابن عيينة أيضا عن علي بن زيد عن القاسم ابن ربيعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه أيوب السخيتاني عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله ابن عمرو مثل حديث خالد ، ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقول زيد وأبي موسى مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث عمر رضي الله عنه

٤٥٥٠ — حدثنا النفيلي ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : قضى عمر في شبه العمدة ثلاثين حقةً وثلاثين جذعةً وأربعين خلفةً ما بين ثنيةً إلى بازل عامها

٤٥٥١ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ابن ضمرة ، عن علي رضي الله عنه أنه قال : في شبه العمدة اثلاث : ثلاث وثلاثون حقة ، وثلاث وثلاثون جذعة ، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خاتمة ٤٥٥٢ — وبه^(١) عن أبي إسحاق ، عن علقمة والأسود ، قال : عبد الله : في شبه العمدة خمس وعشرون حقة ، وخمس وعشرون جذعة ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٣ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، قال : قال علي رضي الله عنه : في الخطأ أربعا : خمس وعشرون حقة ، وخمس وعشرون جذعة ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

(١) في بعض النسخ ذكر الاسناد إلى أبي إسحاق كما في الحديث السابق (٤٥٥١) ، وفي بعض النسخ ذكر الحديث رقمه (٤٥٥٣) بين هذين الحديثين

٤٥٥٤ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت : في المغظة أربعون جذعة خافعة ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وفي الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنو لبون ذكور ، وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٥ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت في الدية المغظة ، فذكر مثله سواء ، قال أبو داود : ^(١) [قال أبو عبيد وغير واحد] إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو حق والأثني حقة ؛ لأنه يستحق أن يحمل عليه ويركب ، فإذا دخل في الخامسة فهو جذع وجذعة ، فإذا دخل في السادسة وألتي ثنيتها فهو ثني وثنية ، فإذا دخل في السابعة فهو رباع ورباعية ، فإذا دخل في الثامنة [و] ألتي السن الذي بعد الرباعية فهو سدس وسدس ، فإذا دخل في التاسعة [و] فطر نابه وطلع فهو بازل ، فإذا دخل في العاشرة فهو مخف ، ثم ليس له اسم ولكن يقال : بازل عام ، و بازل عامين ، ومخلف عام ، ومخاف عامين ، إلى ما زاد ، وقال النضر ابن شميل : ابنة مخاض لسنة ، وابنة لبون لسنتين ، وحقة لثلاث ، وجذعة لأربع والثنى الخمس ، ورباع لست ، وسدس لسبع ، و بازل لثمان ، قال أبو داود : قال أبو حاتم والأصمعي : والجذوعة وقت وليس بسن ، قال أبو حاتم [قال بعضهم] فإذا ألقي رباعيته فهو رباع ، وإذا ألتي ثنيتها فهو ثني ، وقال أبو عبيد : إذا نقيحت فهي خلفه ، فلا تزال خلفه إلى عشرة أشهر ، فإذا بلغ عشرة أشهر فهي عشراء ، قال أبو حاتم : إذا ألتي ثنيتها فهو ثني ، وإذا ألتي رباعيته فهو رباع

باب ديات الأعضاء

٤٥٥٦ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا عبدة — يعني ابن سليمان —

(١) انظر (ج ٢ ص ١٠٦ و ١٠٧) من هذا الكتاب

ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن غالب التمار ، عن حميد بن هلال ، عن مسروق بن أوس ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأصابع سِوَا عَشْرٍ عَشْرِينَ مِنَ الْإِبْلِ »

٤٥٥٧ — حدثنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، عن غالب التمار ، عن مسروق ابن أوس ، عن الأشعري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأصابع سِوَا » قلت : عشر عشر؟ قال « نعم » قال أبو داود : رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن غالب قال : سمعت مسروق بن أوس ، ورواه إسماعيل قال : حدثني غالب التمار باسناد أبي الوليد ، ورواه حنظلة بن أبي صفية عن غالب باسناد إسماعيل

٤٥٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ح وثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، كلهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَذِهِ وَهَذِهِ سِوَا » يعنى الإبهام والخنصر

٤٥٥٩ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني شعبة عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الأصابع سِوَا ، والأسنان سِوَا ، الثَّنِيَّةُ وَالضَّرْسُ سِوَا ، هذه وهذه سِوَا » قال أبو داود : ورواه النضر بن شميل عن شعبة بمعنى عبد الصمد

٤٥٦٠ — حدثنا الدارمي ، عن النضر ، ثنا محمد بن حاتم بن بزيح ، ثنا علي بن الحسن ، أخبرنا أبو حمزة ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأسنان سِوَا ، والأصابع سِوَا »

٤٥٦١ — حدثنا عبد الله بن عمر [بن محمد] بن أبان ، ثنا أبو تيمية ، عن حسين المعلم ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سِوَا

٤٥٦٢ — حدثنا هدية بن خالد ، ثنا همام ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة « في الأصابع عشر عشر »

٤٥٦٣ — حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « في الأسنان خمس خمس »

٤٥٦٤ — قال أبو داود : وجدت في كتابي عن شيان ولم أسمعه منه ، فحدثناه أبو بكر صاحب لنا ثقة قال : ثنا شيان ، ثنا محمد — يعني ابن راشد — عن سليمان — يعني ابن موسى — عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَوِّم دية الخطأ على أهل القرى أربعائة دينار أو عدلها من الورق يُقَوِّمها على أثمان الابل ، فإذا غلت رفع في قيمتها ، وإذا هاجت رخصاً نقص من قيمتها ، وبلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين أربعائة دينار إلى ثمانمائة دينار ، وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البقر مائتي بقرة ، ومن كان دية عقله في الشاء فألني شاة ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن العقل ميراث بين ورثة القتل على قرابتهم ، فما فضل فله مصبة » قال : وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأنف إذا جُدِعَ الدية كاملة ، وإن جدعت تئذوته فنصف العقل خمسون من الابل أو عدلها من الذهب أو الورق أو مائة بقرة أو ألف شاة ، وفي اليد إذا قطعت نصف العقل ، وفي الرجل نصف العقل ، وفي المأمومة ثلث العقل ثلاث وثلاثون من الابل وثلث أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء والجائفة مثل ذلك ، وفي الأصابع في كل أصبع عشر من الابل ، وفي الأسنان في كل سن خمس من الابل ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها ، وإن قتلت فعقلها

بين ورثتها ، وهم يقتلون قاتلهم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس للقاتل شيء ، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ، ولا يرث القاتل شيئاً ، قال محمد : هذا كله حديثي [به] سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، [قال أبو داود : محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل]

٤٥٦٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن بكر بن بلال العاملي ، أخبرنا محمد - يعني ابن راشد - عن سليمان - يعني ابن موسى - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عَقَلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغْلَظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ وَلَا يَقْتُلُ صَاحِبَهُ » قال : وزادنا خليل عن ابن راشد « وذلك أن يزور الشيطان بين الناس فتكون دماء في عجمياً في غير ضغينه ولا حمل سلاح »

٤٥٦٦ — حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، قال : أخبرنا حسين - يعني المعلم - عن عمرو بن شعيب ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ »

٤٥٦٧ — حدثنا محمود بن خالد السلمي ، ثنا مروان - يعني ابن محمد - ثنا الهيثم بن حميد ، حدثني العلاء بن الحرث ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها بثالث الدية

باب دية الجنين

٤٥٦٨ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نضلة ، عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل ، فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها ، فاختصموا ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أحد الرجلين : كَيْفَ نَدَى مِنْ لَأَصَاحٍ وَلَا أَكَلٍ ،

وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَّ ، فقال « أَسْجَعُ كَسَجْعِ الْأَعْرَابِ » ؟ فقضى فيه
بُغْرَةَ وجمعه على عاقلة المرأة

٤٥٦٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، بإسناده
ويعناه ، وزاد : فحمل النبي صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصابة القاتلة وغرة
لما في بطنها ، قال أبو داود : وكذلك رواه الحكم عن مجاهد عن المغيرة

٤٥٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عباد الأزدي ، المعنى ،
قالا : ثنا وكيع ، عن هشام ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ، أن عمر استشار
الناس في إِمْلَاصِ ^(١) المرأة ، فقال المغيرة بن شعبه : شهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى فيها بُغْرَةَ عبدِ أو أمة ، فقال : ائتمى بمن يشهد معك ،
فأتاه بمحمد بن مسامة ، زاد هارون : فشبهه - يعنى ضرب الرجل بطن امرأته -
قال أبو داود : بلغنى عن أبي عبيد إنما سمي إِمْلَاصًا لأن المرأة تزلقه قبل وقت
الولادة ، وكذلك كل ما زلق من اليد وغيره فقد ملص

٤٥٧١ — حدثنا موسى بن إسحاق ، ثنا وهيب ، عن هشام ، عن أبيه ،
عن المغيرة ، عن عمر ، يعناه ، قال أبو داود : رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة
عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال

٤٥٧٢ — حدثنا محمد بن مسعود المصيصي ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ،
قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أنه سمع طاوسا ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه سأل عن
قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فقام سحْلُ بن مالك بن النابغة فقال :
كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بِمِسْطَحٍ فقتلتها وجنينها ، فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بُغْرَةَ وأن تقتل ، قال أبو داود : قال النضر
ابن شميل : المِسْطَحُ هو ^(٢) الصَّوْبُج . قال أبو داود : وقال أبو عبيد : المسطح عود
من أعواد الحباء

(١) إِمْلَاصُ المرأة : إنزالها الولد قبل أوانه وستعرف علته عن أبي عبيد
في آخر الحديث (٢) الصَّوْبُج - بزنة كوثر - العود الذي يخبز به

٤٥٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفیان ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : قام عمر رضى الله عنه على المنبر ، فذكر معناه ، لم يذكر « وأن تقتل » زاد : بقره عبد أو أمة ، قال : فقال عمر : الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقتلنا بعير هذا

٤٥٧٤ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، أن عمرو بن طلحة حدثهم ، قال : ثنا أسباط ، عن سمك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قصة حمل بن مالك ، قال : فأسقطت غلاما قد نبتت شعره ميتا ، وماتت المرأة ، فقضى على العاقلة الدية . فقال عمها : إنها قد أسقطت يانبي الله غلاما قد نبت شعره ، فقال أبو القاتلة : إنه كاذب ، إنه والله ما استهل ، ولا شرب ولا أكل ، فثله يطل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أسجع الجاهلية وكهانتها ، أد في الصبي غرة » قال ابن عباس : كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف

٤٥٧٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا مجاهد ، قال : ثنا الشعبي ، عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة القاتلة ، وبرأ زوجها وولدها ، قال : فقال عاقلة المقتولة : يرأها لنا ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ، ويرأها زوجها وولدها »

٤٥٧٦ — حدثنا وهب بن بيان وابن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس : عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : اقتتل امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلها ، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم دية جنيتها غرة عبد أو وليدة ؛ وقضى بدية المرأة على عاقلها ؛ وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن مالك بن النابغة الهدلي : يا رسول الله ، كيف أغرم دية من لا شرب

ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل ، فمثل ذلك يُطَلَّ ؟ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما هَذَا من إخوان الكهان » من أجل سبجه الذي سبج ^{٥٧٧} ^{٥٧٧} — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، في هذه القصة ، قال : ثم إن المرأة التي قضى عليها بالفرقة توفيت ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها ، وأن العقل على عصبتها

٥٧٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا يوسف بن صهيب ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن امرأة حذفت امرأة فأسقطت ، فرجع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل في ولدها خمسمائة شاة ، ونهى يومئذ عن الحذف ، قال أبو داود : كذا الحديث « خمسمائة شاة » والصواب مائة شاة [قال أبو داود : هكذا قال عباس ، وهو وهم]

٥٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا عيسى ، عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة ، أو فرس أو بغل ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو لم يذكر « أو فرس أو بغل »

٥٨٠ — حدثنا محمد بن سنان [العوق] ثنا شريك ، عن مغيرة ، عن إبراهيم وجابر عن الشعبي ، قال : الغرة خمسمائة درهم ، قال أبو داود : قال ربيعة : الغرة خمسون ديناراً

باب في دية المكاتب

٥٨١ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، وحدثنا إسماعيل ، عن هشام ، و] حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا حجاج الصواف ، (١٣٢ - ج رابع)

[جميعا] عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية المكاتب يَقْتَلُ يُؤَدِي مَا أَدَى مِنْ مَكَاتِبِهِ دِيَةَ الْحَرِّ ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْمَمْلُوكِ

٤٥٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أصاب المكاتب حداً أو ورث ميراثاً يرث على قدر ما عتق منه » قال أبو داود : رواه وهيب عن أيوب عن عكرمة [على عن] عن النبي صلى الله عليه وسلم [وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل] عن أيوب [عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم] ، وجملة إسماعيل [بن عليه] قول عكرمة

باب في دية الذمي

٤٥٨٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا عيسى بن يونس ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « دِيَةُ الْمَاهِدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحَرِّ » قال أبو داود : رواه أسامة بن زيد [الليثي] وعبد الرحمن بن الحرث عن عمرو بن شعيب مثله

باب [في] الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه

٤٥٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، قال : قاتل أجيرلي رجلاً فعضَّ يده ، فانزعها ، فَنَدَرَتْ نَبِيَّتَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْدَرَهَا ، وَقَالَ « أَتُرِيدُ أَنْ يَضَعَ يَدُهُ فِي فَيْكِ تَقْضِيهِمَا كَالْفَحْلِ » ؟ قال : وأخبرني ابن أبي مليكة عن جده أن أبا بكر رضى الله عنه أهدرها ، وقال : بدت منه

٤٥٨٥ — حدثنا زياد بن أيوب ، أخبرنا هشيم ، ثنا حجاج وعبد الملك ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ، بهذا ، زاد : ثم قال - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - للعاص « إن شئت أن تمسكته من يدك فيعضها ثم تنزعها من فيه » وأبطل دية أسنانه

باب فيمن تطبب بغير علم [فأعنت]

٤٥٨٦ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ومحمد بن الصباح بن سفيان ، أن الوليد بن مسلم أخبرهم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ » قال نصر : قال : حدثني ابن جريج ، قال أبو داود : هذا لم يروه إلا الوليد ، لا ندرى هو صحيح أم لا

٤٥٨٧ — حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا حفص ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا طَيِّبٍ تَطَبَّبَ عَلَى قَوْمٍ لَا يُعْرِفُ لَهُ تَطَبَّبَ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ فَهُوَ ضَامِنٌ » قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالنعته إنما هو قطع العروق والبط والسكى

باب (١) في دية الخطأ شبه العمد

٤٥٨٨ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد : خطب يوم الفتح ، ثم اتفقا : فقال « ألا إن كل مائتة كانت في الجاهلية من دم أو مال تذكر وتدعي تحت قدمي ، إلا ما كان من سقاية الحاج ، وسدانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الأبل : منها أربعون في بطونها أولادها »

٤٥٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، بهذا

الاسناد ، نحو معناه

(١) هذا الباب مكرر ترجمته وأحاديثه ، وهو مذكور في عامة النسخ في الموضوعين ، فلم نشأ أن نغير ما درجوا عليه ، وانظر (ج ٤ ص ١٨٥)

باب (١١) في جنابة العبد يكون للفقراء

٤٥٩٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن عمران بن حصين أن غلاماً لأناس فقراء قَطَعَ أذنَ غلام لأناس أغنياء ، فأتى أهله النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا أناس فقراء ، فلم يجعل عليه شيئاً

باب فيمن قتل في عمياً بين قوم

٤٥٩١ — قال أبو داود : حدثت عن سعيد بن سليمان ، عن سليمان بن كثير ، ثنا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَتَلَ فِي عَمِيًّا أَوْ رَمِيًّا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِمَجْرَأٍ أَوْ بِسُوطٍ فَعَقَلَهُ عَقْلَ خَطَا ، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا فَقَوِّدْ يَدَيْهِ ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »

باب في الدابة تنفخ برجلها

٤٥٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرَّجُلُ جُبَّارٌ » [قال أبو داود : الدابة تضرب برجلها وهو راكب]

باب العجماء والمعدن والبئر جبار

٤٥٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة ، سمعا أبا هريرة يحدث ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْعَجْمَاءُ جُرْحُهُمَا جُبَّارٌ ، وَالْمَعْدَنُ جُبَّارٌ ، وَالْبُئْرُ جُبَّارٌ ؛ وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ » قال

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب والباب الذي بعده إلى آخر كتاب الديات وتقديم باب القصاص في السنن وحده مكانهما

أبو داود : العجاء المنفلتة التي لا يكون معها أحد ، وتكون بالنهار لاتكون بالليل

[باب في النار تعدى]

٤٥٩٤ — حدثنا محمد بن المتوكل المسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، ح وثنا

جعفر بن مسافر التنيسي ، ثنا زيد بن المبارك ، ثنا عبد الملك الصنعاني ، كلاهما

عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « النَّارُ جُبَّارٌ »

باب^(١) القصاص من السن

٤٥٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتز ، عن حميد الطويل ، عن أنس ابن

مالك ، قال : كَسَّرَتِ الرَّبِيعُ أُخْتُ أَنْسِ بْنِ النَّضْرِ نَذِيَّةً امْرَأَةً ، فَأَتَا النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَضَى بِكِتَابِ اللَّهِ الْقِصَاصَ ، فَقَالَ أَنْسُ بْنُ النَّضْرِ : وَالَّذِي

بِعَثْكَ بِالْحَقِّ لَا تَكْسِرُ نَذِيَّتَهَا الْيَوْمَ ، قَالَ « يَا أَنْسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » فَرَضُوا

بِأَرْشِ أَخْذُوهُ ، فَعَجِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ

مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قِيلَ لَهُ : كَيْفَ

يَقْتَصُ مِنَ السَّنَنِ ؟ قَالَ : تَبْرَدُ « آخِرُ كِتَابِ الدِّيَاتِ »

كتاب^(٢) السنة

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[باب شرح السنة]

٤٥٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن

أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَوْتَرَقَتِ

(١) في بعض النسخ ذكر هذا الباب بحديثه في مكان « باب جناية العبد يكون

للفقراء ، وذكر ذلك الباب مع الذي بعده هنا ، أي : جعل كل منهما مكان الآخر

(٢) كثير من أحاديث هذا الكتاب مكرر في ثنايا الكتاب

الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً »

٤٥٩٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا أبو المغيرة ،

ثنا صفوان ، ح وثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقرية ، قال : حدثني صفوان ، نحوه ، قال :

حدثني أزهر بن عبد الله الحرزى ، عن أبي عامر الهوزنى ، عن معاوية بن أبي سفيان

أنه قام [فينا] فقال : **الْإِن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا قَالِ « أَلَا إِنَّ مَنْ**

قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ

عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ : ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ »

زاد ابن يحيى وعمرو في حديثيهما « **وَإِنَّهُ سَيُخْرِجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامَ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ**

الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ » وقال عمرو « **الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ ، لَا يَبْقَى**

منه عرق ولا مفصل إلا دخله »

بَابُ (١) مَجَانِبَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ

٤٥٩٨ — حدثنا القعني ، ثنا يزيد بن إبراهيم [التستري] ، عن عبد الله

ابن أبي مليكة ، عن القسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : **قَرَأَ رَسُولُ**

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتُ مُحْكَمَاتٍ)

إِلَى (أُولُو الْأَلْبَابِ) قالت : **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَاذَارَأَيْتُمْ الَّذِينَ**

يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ »

بَابُ مَجَانِبَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ ، وَبَعْضِهِمْ

٤٥٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبي زياد ،

عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبي ذر ، قال : **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

« أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ النَّحْبُ فِي اللَّهِ وَبِالْبُغْضِ فِي اللَّهِ »

(١) في نسخة . باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن ، وما في

الأصل بكرر

٤٦٠٠ - حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : فأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن عبد الله بن كعب ، وكان قائد كعب من بنيه حين عمى ، قال : سمعت كعب بن مالك ، وذكر ابن السرح قصة تخلفه عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة ، حتى إذا طال علىَّ تَسَوَّرْتُ جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابن عمي ، فسلمت عليه ، فوالله ما رد عليَّ السلام ، ثم ساق خبر تنزيل توبته

٤ باب ترك السلام على أهل الأهواء

٤٦٠١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلي وقد تَشَقَّتْ يَدَايَ ، فخلقوني بزعفران ، فعدوت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد علي ، وقال « أَذْهَبَ فَأَغْسِلْ هَذَا عَنكَ »

٤٦٠٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن سمية ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنه اعتلَّ بعيرٌ لصفية بنت حبي ، وعند زينب فَضْلٌ ظَهَرَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب « أَعْطِيهَا بَعِيرًا » فقالت : أنا أعطيت تلك اليهودية؟! فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر

٥ باب النهي عن الجدال [في القرآن]

٤٦٠٣ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد - يعني ابن هارون - أخبرنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « المرء في القرآن كُفْرٌ »

باب في لزوم السنة

٤٦٠٤ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبو عمرو بن كثير بن دينار ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن المقدم بن معد يكرب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَيَّ أُرِيكَتَهُ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ [لَحْم] الْحَارِ الْأَهْلِي وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ ، وَلَا لُقْطَةٌ مَعَاهِدٌ إِلَّا أَنْ يَسْتَفِنَى عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يَعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهِ »

٤٦٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي ، قالا : ثنا سفیان ، عن أبي النضر ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمُ مَتَكْنَا عَلَى أُرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبِعْنَاهُ »

٤٦٠٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ح وثنا محمد بن عيسى ، ثنا عبد الله بن جعفر المحرمي وإبراهيم بن سعد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن القسم بن محمد ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا [هَذَا] مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ » قال ابن عيسى : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ »

٤٦٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، قال : حدثني خالد بن معدان ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر ابن حجر ، قالا : أتينا العرياض بن سارية ، وهو ممن نزل فيه (ولا على الذين

إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه (فسلنا ، وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين . فقال الرباض : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، ثم أقبل علينا ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله كأن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال « أوصيكمُ بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدًا حبشيًا ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة »

٤٦٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : حدثني سليمان - يعنى ابن عتيق - عن طلق بن حبيب ، عن الأحنف بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أَلَا هَلَاكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » ثلاث مرات

٧ باب (١) لزوم السنة

٤٦٠٩ — حدثنا يحيى بن أيوب ، ثنا إسماعيل - يعنى ابن جعفر - قال : أخبرني العلاء - يعنى ابن عبد الرحمن - عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا »

٤٦١٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَعْظَمَ

المُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مِنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرِ لَمْ يُحْرَمَ فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»

٤٦١١ - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، أن أبا إدريس الخولاني عايد الله أخبره ، أن يزيد بن عميرة ، وكان من أصحاب معاذ بن جبل ، أخبره ، قال : كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال : اللهُ حَكَمَكُمْ قَسْطُ هَلَاكَ الْمُرْتَابُونَ ، فقال معاذ بن جبل يوماً : إن من ورائكم فِتْنًا يَكْتُمُ فِيهَا الْمَالُ ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ : مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ ؟ مَا عَمَّ بِتَبَعِي حَتَّى أُبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ ، فَأَيُّكُمْ وَمَا أُبْتَدِعُ ، فَإِنْ مَا أُبْتَدِعُ ضَلَالَةٌ ، وَأَحْذَرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ ، قَالَ : قُلْتُ لِمَعَاذِ مَا يَدْرِ بِنِي [رَحِمَكَ اللَّهُ] أَنْ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ ؟ قَالَ : بَلَى ، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمَشْهُرَاتِ الَّتِي يَقَالُ [لَهَا] مَا هَذِهِ ، وَلَا يَتَّبِعُكَ ذَلِكَ عَنْهُ ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَرَاكَ ، وَتَلَقَّى الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ فِي هَذَا ، وَلَا يَتَّبِعُكَ ذَلِكَ عَنْهُ ، مَكَانَ يَتَّبِعُكَ ، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزَّهْرِيِّ فِي هَذَا : الْمَشْهُرَاتُ ، مَكَانَ الْمَشْهُرَاتِ ، وَقَالَ لَا يَتَّبِعُكَ كَمَا قَالَ عَقِيلُ ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : بَلَى مَا شَابَهُ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِ الْحَكِيمِ حَتَّى تَقُولَ مَا أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةَ

٤٦١٢ - حدثنا ^(١) محمد بن كثير ، قال : ثنا سفيان ، قال : كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر ، ح وثنا الربيع بن ساجان المؤذن ، قال : ثنا أسد بن موسى ، قال : ثنا حماد بن ذكيل ، قال : سمعت سفيان الثوري يحدثنا عن النضر ، ح وثنا هناد بن السري ، عن قبيصة ، قال : ثنا أبو رجاء ، عن

(١) من هنا إلى الحديث (رقم ٤٦٢٦) ساقط من بعض النسخ

أبي الصلت ، وهذا لفظ حديث ابن كثير ومعناهم ، قال : كتب رجل إلى عمر ابن عبد العزيز يسأله عن القدر ، فكتب : أما بعد ، أوصيك بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرّت به سنته ، وكفّوا مؤنته ، فمالك بلزوم السنة فإنها لك — باذن الله — عصمة ، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها ؛ فإن السنة إنما سنّها من قد علم ما في خلافها — ولم يقل ابن كثير « من قد علم » — من الخطأ والزلل والحق والتعمق ، فارض لنفسك مارضى به القوم لأنفسهم ؛ فأنهم على علم وقفوا ، وبيصر نافذ كفوا ، ولأنهم على كشف الأمور كانوا أقوى ، وبفضل ما كانوا فيه أولى ، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموه إليه ولئن قلتم « إنما حدث بعدهم » ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورجب بنفسه عنهم ؛ فأنهم هم السابقون ، فقد تكلموا فيه بما يكفي ، ووصفوا منه ما يشفي ، فما دونهم من مقصّر ، وما فوقهم من محسّر ، وقد قصر قوم دونهم فجحّوا ، وطمح عنهم أقوام فغلّوا ، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم ، كتبت تسأل عن الاقرار بالقدر فعلى الخبير — باذن الله — وقعت ، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة ، ولا ابتدعوا من بدعة هي أئبن أثراً ولا أثبت أمراً من الاقرار بالقدر : لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم ، يُعزّون به أنفسهم على ما فاتهم ، ثم لم يزد الاسلام بعد إلا شدة ، ولقد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير حديث ولا حديثين ، وقد سمعته منه المسامون فتكلموا به في حياته وبعد وفاته ، يقينا وتسليماً لربهم ، وتضعيفاً لأنفسهم ، أن يكون شيء لم يحط به علمه ، ولم يحصه كتابه ، ولم يمض فيه قدره ، وإنه مع ذلك لفي محكم كتابه : منه اقتبسوه ، ومنه تعلموه ، وإن قائم « لم أنزل الله آية كذا ولم قال كذا » لقد قرأوا منه ما قرأتم ، وعلموا من تأويله ما جهلتم ، وقلوا بعد ذلك : كله بكتاب وقدر ، [وكتبت الشقاوة] ، وما يُقدّر يكن ، وما شاء الله كان وما

- لم يشأ لم يكن ، ولا تملك لأنفسنا ضراً ولا نفعاً ، ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا
- ٤٦١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا عبد الله بن يزيد ، قال : ثنا سعيد — يعنى ابن أبي أيوب — قال : أخبرني أبو صخر ، عن نافع ، قال : كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكتبه ، فكتب إليه عبد الله بن عمر : إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر ، فإياك أن تكتب إلي ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر »
- ٤٦١٤ — حدثنا عيد الله بن الجراح ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن خالد الحذاء ، قال : قلت للحسن : يا أبا سعيد ، أخبرني عن آدم ، للسماء خلق أم للأرض ؟ قال : لا ، بل للأرض ، قلت : أرايت لو اعتعم فلم يأكل من الشجرة ؟ قال : لم يكن له منه بد ، قلت : أخبرني عن قوله تعالى (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال : إن الشياطين لا يفتنون بضلاتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم .
- ٤٦١٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا خالد الحذاء ، عن الحسن في قوله تعالى (ولذالك خاقهم) قال : خاق هؤلاء ، وهؤلاء لهذه
- ٤٦١٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد الحذاء ، قال : قلت للحسن : (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال : إلا من أوجب الله تعالى عليه أنه يصلى الجحيم
- ٤٦١٧ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرني حميد ، قال : كان الحسن يقول : لَأَنْ يُسْقَطَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ : الْأَمْرُ بِيَدِي
- ٤٦١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، ثنا حميد ، قال : قدم علينا الحسن مكة ، فكلمني فقهاء أهل مكة أن أكله في أن يجلس لهم يوماً

يمظهم فيه ، فقال : نعم ، فاجتمعوا لخطبهم . فما رأيت أخطب منه . فقال رجل :
يا أبا سعيد ، من خلق الشيطان ؟ فقال : سبحان الله !! هل من خالق غير الله ؟
خالق الله الشيطان ، وخالق الخير ، وخالق الشر ، قال الرجل : قاتلهم الله ، كيف
يكذبون على هذا الشيخ

٤٦١٩ - حدثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن حميد الطويل .
عن الحسن (كذلك نساكه في قلوب المجرمين) قال : الشرك

٤٦٢٠ - حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن رجل قد
سماه غير ابن كثير ، عن سفيان ، عن عبيد الصيّد ، عن الحسن في قول الله
عز وجل (وحيل بينهم وبين ما يشتهون) قال : بينهم وبين الايمان

٤٦٢١ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا سليم ، عن ابن عون ، قال : كنت
أسير بالشام ، فناداني رجل من خلفي ، فالتفت فإذا رجاء بن حيوة ، فقال :
يا أبا عون ، ماهذا الذي يدكرون عن الحسن ؟ قال : قلت : إنهم يكذبون على
الحسن كثيراً

٤٦٢٢ - حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد : قال : سمعت أيوب
يقول : كذب على الحسن ضربان من الناس : قومٌ التقدروا عليهم وهم يريدون أن
ينفقوا بذلك رأيهم ، وقومٌ له في قلوبهم شنانٌ وبغض يقولون : أليس من قوله
كذا ؟ أليس من قوله كذا ؟

٤٦٢٣ - حدثنا ابن المني ، أن يحيى بن كثير المنهري حدثهم ، قال :
كان قرة بن خالد يقول لنا : يا فتيان ، لا تغلبوا على الحسن : فإنه كان رأيه
السنة والصواب

٤٦٢٤ - حدثنا ابن المني وابن بشار ، قالوا : ثنا مؤمل بن إسماعيل . ثنا
حماد بن زيد ، عن ابن عون ، قال : لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا
برجوعه كتاباً وأشهدنا عليه شهوداً ، ولكننا قلنا : كلمة خرجت لأتحمّل

٤٦٢٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : قال لي الحسن : ما أنا بعائد إلى شيء منه أبداً

٤٦٢٦ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا عثمان بن عثمان ، عن عثمان النبي ، قال : ما نسر الحسن آية قط إلا عن الاثبات ^(١)

٨ باب في التفضيل

٤٦٢٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا عبدالعزيز ابن أبي سلمة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كنا نقول في زمن النبي صلى الله عليه وسلم : لا نعدل بأبي بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا تفاضل بينهم

٤٦٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال سالم بن عبد الله : إن ابن عمر قال : كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى : أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان رضي الله عنهم أجمعين

٤٦٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا جامع بن أبي راشد ، ثنا أبو يعلى ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أبو بكر ، قال : قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر ، قال : ثم خشيت أن أقول ثم من فيتول عثمان ، فقلت : ثم أنت يا أبة ؟ قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين

٤٦٣٠ — حدثنا محمد بن مسكين ، ثنا محمد - يعني الفريابي - قال : سمعت سفيان يقول : من زعم أن علياً عليه السلام كان أحق بالولاية منهما فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار ، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء

٤٦٣١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا عباد السلك ،

(١) إلى هنا من أول حديث عمر عبدالعزيز (رقم ٤٦١٢) سقط من بعض النسخ

قال : سمعت سفیان [الثورى] يقول : اختلفا خمسة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ،
وعلى ، وعمر بن عبد العزيز رضی الله عنهم

٨ باب (١) في الخلفاء

٤٦٣٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال محمد :
كتبته من كتابه ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ،
عن ابن عباس ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى [إلى] رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال : إني أرى الليل ظُلَّةً يَنْطِفُ منها السمنُ والعسل ، فأرى
الناس يتكفون بأيديهم ، فالستكثر والمستقل ، وأرى سيباً واصلاً من السماء
إلى الأرض ، فأراك يا رسول الله أخذت به فملوت به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلاه به ،
ثم أخذ به رجل آخر فعلاه به ، ثم أخذ به رجل آخر فاقطع ، ثم وُصِلَ فعلاً
به ، قال أبو بكر : أبى وأمى لتدعى فلا عبرتها ، فقال « اعبرها » قال : أما
الظلة فظالة الإسلام ، وأما ما ينطف من السمن والعسل فهو القرآن لينه وحلاوته ،
وأما المستكثر والمستقل فهو المستكثر [من القرآن] والمستقل منه ، وأما السبب
الواصل من السماء إلى الأرض فهو الحق الذي أنت عليه : تأخذ به فيملك الله ، ثم
يأخذ به بعدك رجل فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل
آخر فينقطع ، ثم يوصل له فيعلو به ، أى رسول الله لتجدتنى أصبت أم
أخطأت ، فقال « أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً » فقال : أقسمت يا رسول الله
لتحدثنى ما الذى أخطأت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا تقسم » (٢)

٤٦٣٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان
ابن كثير ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن النبى
صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، قال : فأبى أن يخبره

(١) في نسخة « باب ما قيل في الخلفاء » (٢) أنظر الحديث (رقم ٣٢٦٨)

٤٦٣٤ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ، عن أبي بكرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا » ؟ فقال رجل : أنا ، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ، ثم رفع الميزان ، فرأينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم « أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا » ؟ فذكر معناه ، ولم يذكر الكراهية ، قال : فاستأه لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني فسأه ذلك ، فقال « خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ » ، ثم يؤتى الله الملك من يشاء .

٤٦٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنْ أَبَا بَكْرٍ نِيَطُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَنِيَطُ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَنِيَطُ عُثْمَانُ بِعُمَرَ » قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا : أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما تنوُّطُ بعضهم ببعض فهم ولاية هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : ورواه يونس وشعيب لم يذكر عمر

٤٦٣٧ — حدثنا محمد بن المثني ، قال : حدثني عفان بن مسلم ، ثنا حماد ابن سلمة ، عن أشعث بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن سمرة بن جندب أن رجلاً قال : يا رسول الله ، [إني] رأيت كأن دلوّاً دُلِّيَ من السماء ، فجاءه أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شراباً ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ، ثم

جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع ثم جاء على فأخذ بعراقيها فانتشط وانتضح^(١) عليه منها شيء

٤٦٣٨ — حدثنا^(٢) علي بن سهل الرملي ، ثنا الوايد ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ، قال : لتخزن الروم الشام أربعين صباحا لا يتمتع منها إلا دمشق وعمان

٤٦٣٩ — حدثنا موسى بن عامر المري ، ثنا الوليد ، ثنا عبد العزيز بن العلاء ، أنه سمع أبا الأعبس عبد الرحمن بن سلمان يقول : سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق

٤٦٤٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا برد أبو العلاء ، عن مكحول ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «موضع فسطاط المسلمين في الملاحم أرض يقال لها الغوطة»

٤٦٤١ - حدثنا أبو ظفر عبد السلام ، ثنا جعفر ، عن عوف ، قال : سمعت الحجاج يخطب وهو يقول : إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم ، ثم قرأ هذه الآية يقرأها ويفسرهما (إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ، ورافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا) يشير إلينا بيده وإلى أهل الشام

٤٦٤٢ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا جرير ، ح وثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن المغيرة ، عن الربيع بن خالد الضبي ، قال : سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته : رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله؟ فقلت في نفسي : لله على ألا أصلي خلفك صلاة أبدا ، وإن وجدت

(١) عراقيا: جمع عرقوة، وهي عود يشد في عرى الدلو، وانتشط: اضطرب، وانتضح عليه من شيء، أي: أصابه رشاش من ماء الدلو

(٢) من هنا إلى ماخر الحديث (٤٦٤٥) سقط من بعض النسخ

قوما يجاهدونك لأجاهدك معهم ، زاد إسحاق في حديثه : قال : فقاتل في الجحاج حتى قتل

٤٦٤٣ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو بكر ، عن عاصم ، قال : سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول : اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثنوية ، واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مثنوية ، لأمير المؤمنين عبد الملك ، والله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من [أبواب] المسجد فخرجوا من باب آخر لملت لي دماؤهم وأموالهم ، والله لو أخذت ربيعة بمضرب لكان ذلك لي من الله حلالا ، ويا عذيري من عبد هذيل ^(١) يزعم أن قراءته من عند الله ، والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه عليه السلام ، وعذيري من هذه الحمرأ ^(٢) يزعم أحدهم أنه يرمى بالحجر فيقول : إلى أن يقع الحجر قد حدث أمر ، فوالله لأدعهم كالأمس الذاب ، قال : فدكرته للأعمش ، فقال : أنا والله سمعته منه

٤٦٤٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن الأعمش ، قال : سمعت الحجاج يقول على المنبر : هذه الحمرأ هبر هبر ^(٣) ، أما والله لقد قرعت عصا بعضا ، لأذرنهم كالأمس الذاهب ، يعني الموالي

٤٦٤٥ - حدثنا تظن بن نسير ، ثنا جعفر - يعني ابن سليمان - ثنا داود ابن سليمان ، عن شريك ، عن سليمان الأعمش ، قال : جمعت مع الحجاج ^(٤) فخطب ، فذكر حديث أبي بكر بن عياش ، قال فيها : فاسمعوا وأطيعوا خليفة الله وصفيه عبد الملك بن مروان ، وساق الحديث ، قال : ولو أخذت ربيعة بمضرب ، ولم يذكر قصة الحمرأ. ^(٥)

(١) أراد به عبد الله بن مسعود الهذلي

(٢) هم لعجم ؛ لأن العرب تسمى الموالي الحمرأ ، وسيأتي تفسيره في الحديث التالي

(٣) الهبر : القطع والضرب ، أى : هم يستحقون ذلك

(٤) أى : صليت معه الجمعة

(٥) إلى هنا من أول الحديث (٤٦٣٨) سقطت من بعض النسخ

٤٦٤٦ — حدثنا سوار الله بن عبد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن سعيد بن جهمان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك ، أو ملكه ، من يشاء » قال سعيد : قال لي سفينة : أمسك عليك : أبا بكر سنتين ، وعمر عشرة ، وعثمان اثنتي عشرة ، وعلى كذا ، قال سعيد : قلت لسفينة : إن هؤلاء يزعمون أن علياً عليه السلام لم يكن بخليفة ، قال : كذبت أستأه بنى الزرقاء ، يعني بنى مروان

٤٦٤٧ — حدثنا ^(١) عمرو بن عون ، ثنا هشيم ، عن العوام بن حوشب ، عن سعيد بن جهمان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك من يشاء ، أو ملكه من يشاء »

٤٦٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس ، أخبرنا حصين ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الله بن ظالم ، وسفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم المازني ، ذكر سفيان رجلاً فيما بينه وبين عبد الله بن ظالم المازني ، قال : سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال : لما قدم فلان الكوفة أقام فلان خطيباً ، فأخذ بيدي سعيد بن زيد ، فقال : ألا ترى إلى هذا الظالم ، فأشهد على التسعة إنهم في الجنة ، ولو شهدت على العاشر لم إيشم . قال ابن إدريس : والعرب تقول آثم ، قلت : ومن التسعة ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حراء « أُتْبِتُ حِرَاءَ إِنْهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ » قلت : ومن التسعة ؟ قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، قلت : ومن العاشر ؟ فتلكأهنية ثم قال : أنا ، قال أبو داود : رواه الأشجعي عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابن حبان عن عبد الله بن ظالم بإسناده

٤٦٤٩ — حدثنا حفص بن عمر التميمي ، ثنا شعبة ، عن الحر بن الصباح ،

عن عبد الرحمن بن الأحنس ، أنه كان في المسجد فذكر رجل عليا عليه السلام ، فقام سعيد بن زيد فقال : أشهد على رسول الله صلى الله وسلم أنى سمعته وهو يقول « عشرة في الجنة : النبي في الجنة ، وأبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلى في الجنة ، وطاحمة في الجنة ، والزبير بن العوام في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة » ولو شئت لسميت العاشر ، قال : فقالوا : من هو ؟ فسكت ، قال : فقالوا : من هو ؟ فقال : هو سعيد ابن زيد

٤٦٥٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا صدقة بن المثنى النخعي ، حدثني جدي رياح بن الحارث ، قال : كنت قاعداً عند فلان في مسجد الكوفة . وعنده أهل الكوفة ، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، فوَحَّبَ به وحياه وأقعدته عند رجله على السرير ، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس ابن علقمة فاستقبله فسب وسب ، فقال سعيد : من يسب هذا الرجل ؟ قال : يسب علياً ، قال : ألا أرى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَبُّونَ عندك ثم لا تنكر ولا تغير ، أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وإني لَغَنِيٌّ أن أقول عليه ما لم يقل فيسألني عنه غداً إذا لقيته « أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة » وساق معناه ، ثم قال : لَمَشَّهْدُ رجل منهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْبِرُ فيه وجهه خير من عمل أحدكم عُمرَهُ ولو عمر عمر نوح

٤٦٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، المعنى ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صعد أهدأ فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان ، فرجف بهم ثم فصر به نبي الله صلى الله عليه وسلم برجله وقال « اثْبُتْ أُحْدُ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدان »

٤٦٥٢ - حدثنا هناد^(١) بن السري ، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن أبي خالد مولى آل جمعة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتاني جبريل فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي » فقال أبو بكر : يا رسول الله ، وددتُ أني كنت معك حتى أنظر إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي »

٤٦٥٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الرملي ، أن الليث حدثهم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة »

٤٦٥٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، ح وثنا أحمد ابن سنان ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال موسى « فاعل الله » وقال ابن سنان « أطلع الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »

٤٦٥٥ - حدثنا محمد بن عبيد ، أن محمد بن ثور حدثهم ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية ، فذكر الحديث ، قال : فأتاه - يعني عروة بن مسعود - فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلما نكح أخذ بلحيته ، والمغيرة ابن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر ، فضرب يده بنعل السيف ، وقال : آخر يدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه ، فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبة

٤٦٥٦ - حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ، ثنا حماد بن سلمة ،

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى ما بعد الحديث (رقم ٤٦٥٥)

أن سعيد بن إياس الجريري أخبرهم ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب ، قال : بعثني عمر إلى الأسمف ، فدعوته ، فقال له عمر : وهل تجدني في الكتاب ؟ قال : نعم ، قال : كيف تجدني ؟ قال : أجدك قرناً ، وفرغ عليه الدرة ، فقال : قرن مة ؟ فقال : قرن حديد ، أمين شديد ، قال : كيف تجد الذي يجي من بمدي ؟ فقال : أجده خليفة صالحاً غير أنه يؤثر قرابته ، قال عمر : يرحم الله عثمان ، ثلاثاً ، فقال : كيف تجد الذي بعده ؟ قال : أجده صدأ^(١) حديد ، فوضع عمر يده على رأسه فقال : يا دفرأه يا دفرأه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف حين يستخلف والسيف مسلول والدم مهراق ، قال أبو داود : الدفرأنتن

١٠ باب في فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٥٧ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أنبأنا ، ح وثنا مسدد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » والله أعلم أذكر الثالث أم لا « ثم يظهر قوم يشهدون ولا يستشهدون ، وينذرون ولا يوفون ، ويحنون ولا يؤمنون ، ويفشو فيهم السم »

١١ باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما باع مداً أحدهم ولا نصيفه »

(٢) صدأ الحديد : وسخه . يعني أنه لكثرة أعماله واشتغاله بالحروب

٤٦٥٩ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة بن قدامة الثقفي ، ثنا عمر بن قيس الماصر ، عن عمرو بن أبي قرة ، قال : كان حذيفة بالمدائن ، فكان يذكر أشياء قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأناس من أصحابه في الغضب ، فينطق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون له قول حذيفة ، فيقول سلمان : حذيفة أعلم بما يقول ، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك ، فأنى حذيفة سلمان وهو في مَبَقْلَةٍ فقال : يا سلمان ، ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال سلمان : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه ، ويرضى فيقول في الرضا لناس من أصحابه ، أما تنتهى حتى تورث رجالا حب رجال ورجالا بغض رجال ، وحتى توقع اختلافا وفرقة ؟ ولقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال « أيما رجل من أمي سببته سببة أو لعنته لعنة في غضبي فإنا أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون ، وإنما بعثي رحمة للعالمين فاجعلها عليهم صلاة يوم القيامة » والله لتندتھين أو لا كتبتن إلى عمر

١٢ باب في استخلاف أبي بكر رضى الله عنه

٤٦٦٠ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحرث بن هشام ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زمعة ، قال : لما استعزَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة ، فقال : مروا من يصلى للناس ، فخرج عبد الله بن زمعة ، فإذا عمر في الناس ، وكان أبو بكر غائبا ، فقلت : يا عمر ، قُمْ فَصَلِّ بالناس ، فتقدم فكبر ، فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته وكان عمر رجلا مُجَهَّرا ، قال « فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون ، يأبى الله ذلك والمسلمون » فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس

٤٦٦٦ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الخدلي ، ثنا ابن عليه ، عن يونس ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : قلت لعلي رضي الله عنه : أخبرنا عن مسيرك هذا ، أعهد عهدك إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته ؟ فقال : ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ، ولكنه رأى رأيته .

٤٦٦٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا القاسم بن الفضل ، عن أبي نصره ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرُقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ »

١٤ باب في التخيير بين الأنبياء عليهم [الصلاة و] السلام

٤٦٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو - يعني ابن يحيى - عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ »

٤٦٦٩ — حدثنا حفص^(١) بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَا يَذْبُقِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٤٦٧٠ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قال : حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أبي حكيم ، عن القاسم بن محمد ، عن عبد الله بن جعفر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما ينبغى لنبي أن يقول إني خير من يونس بن متى »

٤٦٧١ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ومحمد بن يحيى بن فارس ، قالا :

(١) في بعض النسخ أخير هذا الحديث والذي بعده عن الحديث (رقم ٤٦٧٢) مع ذكر الحديث (رقم ٤٦٧١) قبل ثلاثة الأحاديث

ثنا يعقوب ، قال : ثنا أبي ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رجل من اليهود : والذي
اصطفى موسى ، فرجع المسلم يده فظلم وجه اليهودي ، فذهب اليهودي إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى
مُوسَى ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُضَعِّفُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفْنِقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ
فِي جَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرَى أَكَانَ مِنْ صَعْقٍ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِنْ اسْتَنْتَى
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » قال أبو داود : وحديث ابن يحيى أتم

٤٦٧٢ — حدثنا زياد بن أيوب ^(١) : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن
مختار بن فلفل ، يذكر عن أنس ، قال : قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم :
يا خَيْرَ البرية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذاك إبراهيم »

٤٦٧٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن أبي حماد ،
عن عبد الله بن فروخ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« أَنَا سَيِّدُ وَادِّ آدَمَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ »
٤٦٧٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ومحمد بن خالد الشعيري ،

المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد
ابن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما
أدرى أتبع لعين هو أم لا ، وما أدرى أعزى نبي هو أم لا »

٤٦٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب [قال : أخبرني يونس]
عن ابن شهاب ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ، أن أبا هريرة قال : سمعت

(١) في بعض النسخ تقديم هذا الحديث عن الحديثين (رقم ٤٦٦٩ - ٤٦٧٠)
وتأخير ثلاثتها عن حديث (رقم ٤٦٧١)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَبْنِ مَرْيَمَ ، الْأَنْبِيَاءِ ،
أَوْلَادِ عِلَّاتٍ ^(١) ، وليس بيني وبينه نبي »

١٥ باب في رد الإرجاء

٤٦٧٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن
أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال « الْأَيْمَانُ بِيَضْعٍ وَسَبْعُونَ : أفضُلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَأَدَانُهَا إِطَاعَةُ الْعَظَمِ عَنْ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شَعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ »

٤٦٧٧ — حدثنا ^(٢) أحمد بن حنبل ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن شعبة ،
حدثني أبو حمزة ، قال : سمعت ابن عباس قال : إن وفد عبد القيس لما قدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بالإيمان بالله ، قال « أتدرون ما الإيمان بالله ؟
قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ،
وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تعطوا الخس من الغنم »

٤٦٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ،
عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بين العبد وبين الكفر
ترك الصلاة »

١٦ باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه

٤٦٧٩ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن بكر بن
مضر ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَلَا دِينَ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ
مِنْكُمْ » قالت : وما نقصان العقل والدين ؟ قال « أما نقصان العقل فشهادة

(١) أولاد العلات - بفتح العين المهملة وتشديد اللام مفتوحة ، هم أولاد

الرجل الواحد من نسوة شتى

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

امرأتين شهادة رجل ، وأما نقصان الذين فإنَّ إحداهما كن تُفطر رمضان وتقيم أياما
لا تصلي »

٤٦٨٠ - حدثنا محمد ^(١) بن سليمان الأنباري وعثمان بن أبي شيبة . المعنى ،
قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سناك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :
لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا : يا رسول الله ، فكيف الذين
ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم)

٤٦٨١ - حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب بن شابور ، عن
يحيى بن الحرث ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قال « مَنْ أَحَبَّ لِه وَأَبْغَضَ لِه وَأَعْطَى لِه وَمَنَعَ لِه فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ »

٤٦٨٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن
عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا »

٤٦٨٣ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، قال :
وأخبرني الزهري ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : أعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ولم يعد رجلا منهم شيئا ، فقال سعد : يا
رسول الله ، أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئا وهو مؤمن ، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم « أو مسلم » حتى أعادها سعد ثلاثا والنبي صلى الله عليه
وسلم يقول « أو مسلم » ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « إني أعطى رجلا
وأدع من هو أحب إلى منهم لا أعطيه شيئا مخافة أن يكبوا في النار على وجوههم »

٤٦٨٤ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، قال : وقال

(١) في بعض النسخ تقديم هذا الحديث عن الحديث (رقم ٤٦٧٩) وجعل
الحديث (رقم ٤٦٨١) بينهما

الزهري (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) قال : نرى أن الإسلام الكلمة
والإيمان العمل

٤٦٨٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ح وثنا إبراهيم بن
بشار ، ثنا سفيان ، المعنى ، قالوا : ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ،
عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قَسَمَ بين الناس قسما ، قفلت : أعطى
فلاناً فإنه مؤمن ، قال « أو مسلم ، إني لأعطي الرجل المطاء . وغيره أحبُّ إليَّ
منه مخافة أن يكب علي وجهه »

٤٦٨٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، قال : واقد بن عبد الله
أخبرني ، عن أبيه ، أنه سمع ابن عمر يحدث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال « لا تَرَجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »

٤٦٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن فضيل بن غزوان ،
عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا رَجُلٍ
مُسْلِمٍ أَوْ كُفْرًا رَجُلًا مُسْلِمًا : فَإِنْ كَانَ كَافِرًا ، وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرُ »

٤٦٨٨ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا
الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَيَمُوتُ مُتَأَفِّقًا خَالِصًا ،
وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُمْ كَانَ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا حَدَّثَ
كَذِبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ »

٤٦٨٩ — حدثنا أبو صالح الأنطاكي ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن
الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الخمر حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدَ »

٤٦٩٠ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع - يعني ابن يزيد - قال : حدثني ابن الهاد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خرجَ منه الإيمان كان عليه كالظلة ، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان »

٧ باب (١) في القدر

٤٦٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، قال : حدثني يحيى بن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « القدرية مجوس هذه الأمة : إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم »

٤٦٩٢ — حدثنا محمد بن أبي كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمر بن محمد ، عن عمر مولى غفرة ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لكل أمة مجوس ، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر ، من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ، ومن مرض منهم فلا تعودوهم ، وهم شيعة الدجال ، وحق على الله أن ياحقهم بالدجال »

٤٦٩٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد حدثاه ، قالا : ثنا عوف ، قال : ثنا قسامة بن زهير ، قال : ثنا أبو موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض : جاء منهم الأحمر ، والأبيض ، والأسود ، وبين ذلك ، والسَّهْلُ ، والحَزْنُ ، والحَيْثُ ، والطيب » زاد في حديث يحيى « وبين ذلك » والإخبار في حديث يزيد

٤٦٩٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصور

ابن المعتز يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي عليه السلام ، قال : كنا في جنازة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيع الغرقد ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس ومعه مِخْصَرَةٌ ، فجعل ينكت بالمِخْصَرَةِ في الأرض ، ثم رفع رأسه فقال « ما منكم من أحد ، ما من نفس منفوسة إلا قد كتب [الله] مكانها من النار أو [من] الجنة ، إلا قد كتبت شقية أو سعيدة » قال : فقال رجل من القوم : يا نبي الله أفلا تمكث على كتابنا وتدع العمل فن كان من أهل السعادة ليكونن إلى السعادة ومن كان من أهل الشقوة لِيَكُونَنَّ إلى الشقوة ؟ قال « اَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ : أما أهل السعادة فييسرون للسعادة ، وأما أهل الشقوة فييسرون للشقوة » ثم قال نبي الله « (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى) »

٤٦٩٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال : كان أول من تكلم في القدر بالبصرة معبد الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين ، أو معتبرين ، فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوقف الله لنا عبد الله بن عمر داخل في المسجد ، فاكتفته أنا وصاحبي فظننت أن صاحبي سيكلم الكلام إلى ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر قِبَلَنَا ناسٌ يقرؤون القرآن ويتفقرون ^(١) العلم يزعمون أن لا قدر ، والأمر أنف ، فقال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم ، وهم برآء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن

(١) في بعض النسخ تقديم القاف على الفاء ، ومعناه يطلبونه ويتبعونه ، وفي بعضها بتقديم الفاء ، وهو صحيح أيضاً ، ومعناه يحشون عن غامضه ويستخرجون خفاياه

بالقدر، ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً» قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان قال «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: فأخبرني عن الساعة، قال «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» قال: فأخبرني عن أماراتها قال «أن تلد الأمة رببتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان» قال: ثم انطلق، فلبثت ثلاثاً، ثم قال «يا عمر، هل تدري من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال «فانه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»

٤٦٩٦ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، قال حدثني عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر وحמיד بن عبد الرحمن، قال: لقينا عبد الله بن عمر، فذكرنا له القدر وما يقولون فيه، فذكر نحوه، زاد قال: وسأله رجل من مزينة، أو جهينة، فقال: يا رسول الله، فيما نعمل أفي شيء قد خلا أو مضى أو شيء يستأنف الآن؟ قال «في شيء قد خلا ومضى» فقال الرجل أو بعض القوم: فقيم العمل؟ قال «إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة، وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار»

٤٦٩٧ - حدثنا محمود بن خالد، ثنا الثريائي، عن سفيان، قال: ثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن ابن عمر. بهذا الحديث يزيد وينقص،

قال : فما الاسلام ؟ قال « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم شهر رمضان ، والاعتسال من الجنابة » قال أبو داود : علقمة مرعى .

٤٦٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن أبي فروة الحمداني ، عن أبي زرعة بن عمرو بن حرير ، عن أبي ذر وأبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهري أصحابه ، فيجئ ، الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل ، فطلبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه ، قال : فبيننا له دُكَّانا من طين ، فجلس عليه ، وكنا نجلس بجنبتيه ، وذكر نحو هذا الخبر ، فأقبل رجلٌ فذكر هيشته ، حتى سلم من طرف السماء ، فقال : السلام عليك يا محمد ، قال : فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم

٤٦٩٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي سنان ، عن وهب بن خالد الحمصي ، عن ابن الديلمي ، قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : وقع في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء لعل الله أن يذهب من قلبي ، فقال : لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ، ولو أنفقت مثل أحدٍ ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك و [أن] ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار ، قال : ثم أتيت عبد الله ابن مسعود فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك

٤٧٠٠ — حدثنا جعفر بن مسافر الهذلي ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد ابن رباح ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن أبي حفصة ، قال : قال عبادة بن الصامت لابنه : يا بني ، إنك إن تجد طعم حقيقة الايمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول « إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب ، قال : رب وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة » يا بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من مات على غير هذا فليس مني »

٤٧٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، ح وثنا أحمد بن صالح ، المعنى ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، سمع طاوسا يقول : سمعت أبا هريرة ينخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « احتج آدم وموسى ، فقال موسى : يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، فقال آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده ، تلومني على أمر قدره على قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحج آدم موسى » قال أحمد بن صالح : عن عمرو عن طاوس سمع أبا هريرة

٤٧٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن موسى قال : يارب ، أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة ، فأراه الله آدم ، فقال : أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم : نعم ، قال : أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلك الأسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال : نعم ، قال : فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال له آدم : ومن أنت ؟ قال : أنا موسى ، قال : أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء الحجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه ؟ قال : نعم ، قال : إنما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق ؟ قال : نعم ، قال : فم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه القضاء قبلي » ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى »

٤٧٠٣ — حدثنا [عبد الله] القعني ، عن مالك ، عن زيد بن أبي أنيسة ، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره ، عن مسلم

ابن يسار الجهني ، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية (وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم) قال : قرأ القعنبى الآية ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل خلق آدم ، ثم مسح ظهره يمينه ، فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون » فقال رجل : يا رسول الله ، ففيم العمل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار »

٤٧٠٤ — حدثنا محمد بن المصنف ، ثنا بقية ، قال : حدثني عمر بن جعشم القرشى ، قال : حدثني زيد بن أبى أنيسة ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مسلم بن يسار ، عن نعيم بن ربيعة ، قال : كنت عند عمر بن الخطاب ، بهذا الحديث ، وحديث مالك أتم

٤٧٠٥ — حدثنا القعنبى ، ثنا المعتز ، عن أبيه ، عن رقية بن مصقلة ، عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبى بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الغلام الذى قتله الخضر طبع كافراً ، ولو عاش لأرهب أبو يه طغياناً وكفراً »

٤٧٠٦ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابى ، عن إسرائيل ، ثنا أبو إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : ثنا أبى بن كعب ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) : « وكان طبع يوم طبع كافراً »

٤٧٠٧ — حدثنا محمد بن مهران الرازى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن

عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال : قال ابن عباس : حدثني أبي بن كعب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَبْصَرَ الْخَضِرَ غُلَامًا يَأْمُرُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَنَتَاوَلَ رَأْسَهُ فَقَلَعَهُ ، فَقَالَ مُوسَى : (أَقْتَاتَ نَفْسًا زَكِيَّةً) » الآية

٤٧٠٨ — حدثنا حفص بن عمر الحمري . ثنا شعبه ، ح وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، المعنى واحد ، والإخبار في حديث سفيان ، عن الأعمش ، قال : ثنا زيد بن وهب ، ثنا عبد الله بن مسعود ، قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةُ مِثْلِ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مَضْغَةٌ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ ثُمَّ يَكْتُبُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا . ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ . فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا »

٤٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يزيد الرِّشَكِ ، قال : ثنا مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ قال : « نعم » قال : فقيم يعمل العاملون؟ قال « كُلُّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ »

٤٧١٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله [بن يزيد المقرئ] أبو عبد الرحمن ، قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثني عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك [الهذلي] ، عن يحيى بن ميمون الحضرمي ، عن ربيعة الجُرَشِيِّ ، عن أبي هريرة . عن عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ ، وَلَا تَفْتَحُوهُمْ »

باب في ذراري المشركين

٤٧١١ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أولاد المشركين ، فقال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٢ - حدثنا عبد الروهاب بن نجدة ، ثنا بقیة ، ح وثنا موسى بن مروان الرقي وكثير بن عبيد المذحجي ، قالا : ثنا محمد بن حرب ، المعنى ، عن محمد ابن زياد ، عن عبد الله بن أبي قيس ، عن عائشة ، قالت : قلت : يا رسول الله ، ذراري المؤمنين ؟ فقال « [هم] من آباؤهم » قلت : يا رسول الله بلا عمل ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين » قلت : يا رسول الله فذراري المشركين ؟ قال « من آباؤهم » قلت : بلا عمل ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٣ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن طلحة بن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين ، قالت : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصبي من الأنصار يصلى عليه ، قالت : قلت : يا رسول الله ، طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يدر به ، فقال « أو غير ذلك يا عائشة ، إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا ، وخلقها لهم وهم في أصلاب آباؤهم ، وخلق النار وخلق لها أهلا ، وخلقها لهم وهم في أصلاب آباؤهم »

٤٧١٤ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مَوْثُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدانه وَيُنَصِّرانه ، كَمَا تَنَاتِجُ الْإِبِلِ مِنْ بَيْمَةِ جَمَاءٍ ، هَلْ تَحْسُ مِنْ جَدِّعَاءٍ ؟ » قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٥ - قال أبو داود : قرىء على الحرث بن مسكين وأنا أسمع : أخبرك يوسف بن عمرو ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت مالكا ، قيل له : إن

أهل الأهوا. يحتجون علينا بهذا الحديث ، قال مالك : احتج عليهم بآخره ، قالوا : رأيت من يموت وهو صغير ، قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا حجاج بن المنهال ، قال : سمعت

حماد بن سلمة يفسر حديث « كل مولود يولد على الفطرة » قال : هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في أصلاب آبائهم حيث قال (ألست بربكم قالوا بلى)

٤٧١٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي] ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال :

حدثني أبي ، عن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوائدة والموودة في النار » قال يحيى [بن زكريا] : قال أبي : فحدثني أبو إسحاق أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٧١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن

رجلا قال : يا رسول الله ، أين أبي ؟ قال « أبوك في النار » فلما قفَى^(١) قال « إن أبي وأباك في النار »

٤٧١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس بن

مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »

٤٧٢٠ — حدثنا أحمد^(٢) بن سعيد الهمداني . أخبرنا ابن وهب ، قال :

أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحرث وسعيد بن أبي أيوب ، عن عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك الهذلي ، عن يحيى بن ميمون ، عن ربيعة الجُرَشِيِّ ، عن أبي هريرة ، عن عمر بن الخطاب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ ، ولا تَفْتَحُوهُمُ الْحَدِيثَ »

(١) « قفى ، أى : ولى قفاه (٢) هذا الحديث قد تقدم في الباب السابق ،

هذا فوق أنه لا يوافق ترجمة هذا الباب ولكنه مذکور في جميع النسخ ، وقال عنه

المنذرى « وقد تقدم » اه وانظر الحديث (رقم ٤٧١٠)

باب في الجهمية

٤٧٢١ — حدثنا هارون بن معروف ، ثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا : خلق الله الخلقَ فَمَنْ خَاقَ اللهُ ، فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل : آمنت بالله »

٤٧٢٢ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل - قال : حدثني محمد - يعني ابن إسحاق - قال : حدثني عتبة بن مسلم مولى بنى تيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر محوه ، قال : « فإذا قالوا ذلك فقولوا (الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد) ثم ليتفلن عن يساره ثلاثاً وليستمد من الشيطان »

٤٧٢٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا الوليد بن أبي ثور ، عن سماك ، عن عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس بن عبد المطلب ، قال : كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمرت بهم سحابة ، فنظر إليها ، فقال « ما تسمون هذه » ؟ قالوا : السحاب ، قال « والمرن » قالوا : والمرن ، قال « والعنان » قالوا : والعنان ، قال أبو داود : لم أتقن العنان جيداً ، قال « هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض » ؟ قالوا : لا ندري ، قال « إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك » حتى عد سبع سموات « ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلىه مثل ما بين السماء إلى السماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين السماء إلى السماء ، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلىه مثل ما بين السماء إلى السماء ، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك »

٤٧٢٤ — حدثنا أحمد بن أبي سريح ، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ومحمد بن سعيد ، قالوا : أخبرنا عمرو بن أبي قيس ، عن سماك ، باسناده ومعناه

٤٧٢٥ — حدثنا أحمد بن حفص ، قال : حدثني أبي ، ثنا إبراهيم بن

طهمان ، عن سماك ، باسناده ومعنى هذا الحديث الطويل

٤٧٢٦ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن المثني ومحمد بن بشار

وأحمد بن سعيد الرباطي ، قالوا : ثنا وهب بن جرير ، قال أحمد : كتبناه من

نسخته ، وهذا لفظه ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث ، عن

يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جده ،

قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي ، فقال : يا رسول الله ، جَهَدَتِ

الأنفس ، وضاعت العيال ، ونهكت الأموال ، وهلكت الأنعام ، فاستسقى الله

لنا فانا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك ، قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم « وَيَحْكُ !! أتدري ما تقول » ؟ وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما

زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال « وَيَحْكُ !! إنه لا يستشفع

بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ؛ ويحك !! أتدري ما الله ،

إن عرشه على سمواته لهكذا » وقال بأصابعه مثل القبعة عليه « وإنه لَيَلِيطُ بِهِ

أَطْلِيطُ الرَّحْلِ بِالرَّاكِبِ » قال ابن بشار في حديثه « إن الله فوق عرشه ، وعرشه

فوق سمواته » وساق الحديث ، وقال عبد الأعلى وابن المثني وابن بشار عن

يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده ، والحديث باسناد أحمد

ابن سعيد هو الصحيح ، واقفه عليه جماعة منهم يحيى بن معين وعلي بن المديني

ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد أيضا ، وكان سماع عبد الأعلى وابن

المثني وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني

٤٧٢٧ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني

إبراهيم بن طهمان ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن

عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ

مَلَائِكَةِ اللَّهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا »

٤٧٢٨ - حدثنا ^(١) علي بن نصر ومحمد بن يونس النسائي ، المعنى ،
 قالوا : ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا حرمة - يعني ابن عمران - حدثني أبو يونس
 ساهم بن جبير مولى أبي هريرة ، قال : سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية (إن الله
 يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) إلى قوله تعالى (سمعنا بصيرا) قال : رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه ، قال
 أبو هريرة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ويضع إصبعه ، قال ابن
 يونس : قال المقرئ : [يعني (إن الله سميع بصير) يعني أن الله سمعنا وبصرا]
 قال أبو داود : وهذا رد على الجهمية

باب في الرؤية

٤٧٢٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ووكيع وأبو أسامة ، عن
 إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، قال :
 كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوساً ، فنظر إلى القمر [ليلة البدر] ليلة
 أربع عشرة ، فقال « إِنَّكُمْ سَرَّوْنَ رَبِّكُمْ كَاتِرُونَ هَذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ،
 فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا » ثم
 قرأ هذه الآية (فسيح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)

٤٧٣٠ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن سهيل بن
 أبي صالح ، عن أبيه ، أنه سمعه يحدث ، عن أبي هريرة ، قال : قال ناس :
 يا رسول الله ، أترى ربنا يوم القيامة ؟ قال « هل تُضَارُونَ فِي رُؤْيِي الشَّمْسِ فِي
 الظَّهْرِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ « هل تُضَارُونَ فِي رُؤْيِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ
 البدر لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ « والذي نفسي بيده لَا تُضَارُونَ فِي
 رُؤْيَيْهِ إِلَّا كَاتِرُونَ فِي رُؤْيِي أَحَدِهِمَا »

(١) ذكر هذا الحديث في بعض النسخ في أثناء الباب الآتي بعد الحديث

٤٧٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا عبید الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، المعنى ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع ، قال موسى : ابن عُدس ، عن أبي رزين ، قال موسى : العقيلي ، قال : قلت : يا رسول الله ، أكلنا يرى ربه ؟ قال ابن معاذ : مخليا به يوم القيامة ، وما آية ذلك في خلقه ؟ قال « يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر » ؟ قال ابن معاذ « ليلة البدر مخيا به » ثم اتفقا : قلت : بلى ، قال « فإله أعظم » قال ابن معاذ : قال « فإله هو خلق من خلق الله ، فإله أجل وأعظم »

باب (١) في الرد على الجهمية

٤٧٣٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ، عن عمر بن حمزة ، قال : قال سالم : أخبرني عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يطوى الله السموات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده النبي ، ثم يقول : أبا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوى الأرضين ، ثم يأخذهن » قال ابن العلاء « بيده الأخرى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ »

٤٧٣٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وعن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له » ؟

باب في القرآن

٤٧٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض (١) هذه الترجمة ثابتة في بعض النسخ ، وهي مكررة مع ما سبق ، أما الأحاديث
مغيرة مكررة

نفسه على الناس في الموقف ، فقال « ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قریشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي »

٤٧٣٥ - حدثنا^(١) سليمان بن داود المهري ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله ، عن حديث عائشة ، وكل حديثي طائفة من الحديث ، قالت : وَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يَتَلَى

٤٧٣٦ - حدثنا إسماعيل بن عمر ، أخبرنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن أبي زائدة ، عن مجالد ، عن عامر [يعني الشعبي] عن عامر بن شهر ، قال : كنت عند النجاشي قرأ ابن له آية من الإنجيل ، فضحكت ، فقال : أتضحك من كلام الله ؟

٤٧٣٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن المنهال ابن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعوذُ الحسن والحسين « أعيدكما بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة » ثم يقول : « كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق ، [قال أبو داود : هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق]

٤٧٣٨ - حدثنا أحمد بن أبي سريج الرازي وعلي بن الحسين بن إبراهيم وعلي بن مسلم ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجبر السلسلة على الصفا ، فيصعدون ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل ، حتى إذا جاءهم جبريل فرزع عن قلوبهم » قال « فيقولون : يا جبريل ماذا قال ربك ؟ فيقول : الحق ، فيقولون : الحق ، الحق ، الحق »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

باب (١) في الشفاعة

٤٧٣٩ — حدثنا سليمان بن حرب، ثنا بسطام بن حريث، عن أشعث الحداني، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال « شفاعة لأهل الكبائر من أمتي »

٤٧٤٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الحسن بن ذكوان، ثنا أبو رجاء، قال: حدثني عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيَسْمُونَ الْجَهَنَّمِيِّينَ »

٤٧٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون »

باب في ذكر البعث والصور

٤٧٤٢ — حدثنا مسدد، ثنا عتمر، قال: سمعت أبي، قال: ثنا أسلم، عن بشر بن شغاف، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال « الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ »

٤٧٤٣ — حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ الْأَرْضَ؛ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ: مِنْهُ خَلْقٌ، وَفِيهِ يَرْكَبُ »

باب في خلق الجنة والنار

٤٧٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لما خلق الله الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء، فقال: أَوْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّتْ بِالْمَسْكَارَةِ، ثُمَّ قَالَ: »

يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال : أَيْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ
لقد خشيتُ أن لا يدخلها أحدٌ « قال « فلما خلق الله النار قال : يا جبريل اذهب
فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال : [أَيْ رَبِّ] وَعِزَّتِكَ لا يسمع بها أحد
فيدخلها ، فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ ثم قال : يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر
إليها ، [ثم جاء] فقال : أَيْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لقد خشيتُ أن لا يبقى أحدٌ إلا دخلها «

باب في الحوض

٤٧٤٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد بن زيد ،
عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« إن أمانكم حوضاً ما بين ناحيته كما بين جرّباء وأذرح » .

٤٧٤٦ — حدثنا حفص بن عمر التمرى ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن
أبي حمزة ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فزلنا منزلاً ، فقال « ما أتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد على الحوض »
قال : قلت : كم كنتم يومئذ ؟ قال : سبعمائة أو ثمانمائة

٤٧٤٧ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن المختار بن
فلفل ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : أغنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
إغفائه ، ورفع رأسه متبسماً ، فأما قال لهم ، وإما قالوا له : يا رسول الله لم ضحكك ؟
فقال « إنه أنزلت على آتفا سورة » فقرأ (بسم الرحمن الرحيم ، إنا أعطيناك
الكوثر) حتى ختمها ، فلما قرأها قال « هَلْ تَدْرُونَ ما الكوثر ؟ » قالوا : الله
ورسوله أعلم ، قال « فانه نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عز وجل في الجنة ، وعليه خير كثير ،
عليه حوض تردُّ عليه أمي يوم القيامة ، آنيتهُ عدد الكواكب »

٤٧٤٨ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتز ، قال : سمعت أبي ، قال :
ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : لما عُرِّجَ بنو الله صلى الله عليه وسلم في
الجنة ، أو كما قال ، عرض له نهر حافتاه الياقوتُ المُجَيَّبُ ، أو قال الجَوْفُ ،

فضرب الملك الذي معه يده ، فاستخرج مسكا ، فقال محمد صلى الله عليه وسلم
 للملك الذي معه « ما هذا » ؟ قال : هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل
 ٤٧٤٩ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد السلام بن أبي حازم
 أبو طلوت ، قال : شهدت أبا برزة دخل على عبيد الله بن زياد فحدثني فلان ،
 سماه مسلم ، وكان في السماط ، فلما رآه عبيد الله قال : إن مُحَمَّدِيَكُمْ هذا
 الدَّخْدَاحُ ، ففهمها الشيخ ، فقال : ما كنت أحسب أني أبتى في قوم يعيرونى
 بصحبة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال له عبيد الله : إن صحبة محمد صلى الله عليه وسلم
 لك زينٌ غير شينٍ ، ثم قال : إنما بشت إليك لأستلك عن الحوض ، سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فيه شيئا ؟ فقال أبو برزة : نعم لا مرة
 ولا ثنتين ولا ثلاثا ولا أربعا ولا خمسا ، فمن كذب به فلا سقاه الله منه ، ثم
 خرج مغضبا

باب في المسئلة في القبر وعذاب القبر

٤٧٥٠ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ،
 عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال « إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
 [صلى الله عليه وسلم] فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت)
 ٤٧٥١ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الوهاب [بن عطاء] الخفاف
 أبو نصر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : إن نبي الله صلى الله
 عليه وسلم دخلَ دَخْلَ نَحْلٍ لبني النجار ، فسمع صوتا ففرع ، فقال « مَنْ أصحابُ
 هذه القبور » ؟ قالوا : يا رسول الله ناسٌ ماتوا في الجاهلية ، فقال « تَعَوَّدُوا بالله
 من عذاب النار ، ومن فتنة الدجال » قالوا : وممَّ ذاك يا رسول الله ؟ قال « إن
 المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك فيقول له : ما كنت تعبد ؟ فإن الله هداه
 قال : كنت أعبد الله ، فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول :

هو عبد الله ورسوله ، فما يسأل عن شئ ، غيرها ، فينطلق به إلى بيت كان له في النار فيقال له : هذا بيتك كان لك في النار ولكن الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتا في الجنة ، فيقول : دعوني حتى أذهب فأبشر أهلي ، فيقال له : اسكن ، وإن الكافر إذا وضع في قبره أتاه ملك فينتهره فيقول له : ما كنت تمعد ؟ فيقول : لا أدري ، فيقال له : لا دَرَيْتَ ولا تليت ، فيقال له : فما كنت تقول في هذا لرجل ؟ فيقول : كنت أقول ما يقول النلس ، فيضربه بمِطْرَاقٍ من حديد بين أذنيه ، فيصيح صيحة يسمها الخلق غير الثقلين »

٤٧٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، بمثل هذا الاسناد ،

نحوه . قال « إن العبد إذا وضع في قبره وتَوَلَّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم ، فيأتيه ملكان فيقولان له « فذكر قريبا من حديث الأول ، قال فيه « وأما الكافر والمنافق فيقولان له « زاد » المنافق » وقال « يسمها من وليه ^(١) غير الثقلين »

٤٧٥٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، ح وثنا هناد بن السرى ،

لنا أبو معاوية ، وهذا لفظ هناد ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن زاذان ، عن البراء ابن عازب ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار ، فأنهينا إلى القبر ولما ياحد ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير ، وفي يده عود ينكت به في الأرض ، فرفع رأسه ، فقال « استعذبوا بالله من عذاب القبر » مرتين أو ثلاثا ، زاد في حديث جرير هاهنا وقال « وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال له : يا هذا ، من ربك وما دينك ومن نبيك » ؟ قال هناد : قال « ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : ربي الله ، فيقولان [له] : ما دينك ؟ فيقول : ديني الاسلام ، فيقولان له : ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ قال : « فيقول : هو رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، فيقولان : وما يدريك ؟ فيقول : قرأت كتاب الله فأمنت به وصدقت « زاد في حديث جرير » فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا) « الآية ، ثم اتفقا قال « فينادى مناد من السماء : أن قد صدق عبدى ، فافرشوه من الجنة ، وافتحوا له بابا إلى الجنة ، وألبسوه ^(١) من الجنة » قال « فيأتيه من روحها طيبها » قال « ويفتح له فيها مد بصره » قال « وإن الكافر » فذكر موته قال « وتعاد روحه في جسده ، ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان : من ربك ؟ فيقول : هاهاهاهاه ، لأدرى ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : هاهاهاه ، لأدرى ، فيقولان : ماهذا الرجل الذى بعث فيكم ؟ فيقول : هاهاهاه ، لأدرى ، فينادى مناد من السماء : أن كذب ، فافرشوه من النار ، وألبسوه من النار ، وافتحوا له بابا إلى النار » قال « فيأتيه من حرها وسمومها » قال « ويصيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلعه » زاد في حديث جرير قال « ثم يقبض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها جبل لصارت ترابا » قال « فيضربه بها ضربة يسمعهها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين ، فيصير ترابا » قال « ثم تعاد فيه الروح »

٤٧٥٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا الأعمش ، ثنا المنهال ، عن أبي عمر زاذان ، قال : سمعت البراء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ، فذكر نحوه

باب في ذكر الميزان

٤٧٥٥ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم وحديد بن مسعدة ، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم ، قال : أخبرنا يونس ، عن الحسن ، عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما يبكيك ؟ » قالت : ذكرت النار فبكيك ، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمّا في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا : عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه (١) في نسخة ، وألبسوه من الجنة ، وافتحوا له بابا إلى الجنة ، أى : بتقديم وتأخير

أو يثقل ، وعند الكتاب حين يقال (هاؤم اقرؤا كتابيه) حتى يعلم أين يقع كتابه
أفى يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره ، وعند الصراط إذا وضع بين ظهري جهنم «
قال يعقوب : عن يونس ، وهذا لفظ حديثه

باب فى الدجال

٤٧٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن
عبد الله بن شقيق ، عن عبد الله بن سراقه ، عن أبى عبيدة بن الجراح ، قال :
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أُنذر
الدجال قومه ، وإنى أُنذركموه » فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال
« لعله سيدركه من قد رأى وسمع كلامى » قالوا : يا رسول الله ، كيف قلوبنا يومئذ ؟
أمثلها اليوم ؟ قال « أو خير »

٤٧٥٧ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن
الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قام النبي صلى الله عليه وسلم فى الناس فأثنى
على الله بما هو أهله ، فذكر الدجال ، فقال « إني لأُنذِرُكُمْوهُ ، وما من نبي
إلا قد أُنذره قومه ، لقد أُنذره نوح قومه ، ولكنى سأقول لكم فيه قولاً لم يقله
نبي لقومه : إنه أعور ، وإن الله ليس بأعور »

باب فى [قتل] الخوارج

٤٧٥٨ — حدثنا أحمد بن بونس ، ثنا زهير وأبو بكر بن عياش ومندل
عن مطرف ، عن أبى جهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ »
٤٧٥٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا مطرف بن
طريف ، عن أبى الجهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم « كَيْفَ أَنْتُمْ وَأُمَّةٌ مِنْ بَعْدِي يَسْتَأْثِرُونَ بِهَذَا النَّبِيِّ » ؟
قلت : إذن والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقك ثم أضرب به حتى ألقاك ،
أو ألقاك ، قال « أَوْلَا أَدْلَاكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ تَصْبِرُ حَتَّى تَلْقَانِي »

٤٧٦٠ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد بن

زيد ، عن العلى بن زياد وهشام بن حسان ، عن الحسن ، عن ضبة بن محسن ،
عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتَشْكُرُونَ ، فَمَنْ أَنْكَرَ » قال
أبو داود : قال هشام « بِلَيْسَانِهِ قَدَّ بَرِيٌّ ، وَمَنْ كَرِهَ بَقْلَهُ قَدَّ سَلْمٌ ، وَلَكِنْ مِنْ
رَضَى وَتَابِعَ » فقيل : يا رسول الله ، أفلا تقتلهم ؟ قال ابن داود « أَفَلَا تَقَاتَلَهُمْ »
قال « لَا مَا صَلَّوْا »

٤٧٦١ — حدثنا ابن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن

قتادة ، قال : ثنا الحسن ، عن ضبة بن محسن العنزى ، عن أم سلمة ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فَمَنْ كَرِهَ قَدَّ بَرِيٌّ ، وَمَنْ أَنْكَرَ قَدَّ سَلْمٌ »
قال قتادة : يعنى من أنكر بقلبه ، ومن كره بقلبه

٤٧٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن

عرجة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « سَتَكُونُ فِي أُمَّتِي هَنَاتٌ
وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ جَمِيعٌ فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ ،
كَانَتْ مِنْ كَانٍ »

[باب في قتال الخوارج]

٤٧٦٣ — حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالوا : ثنا حماد ، عن

أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة ، أن علياً ذكر أهل النهروان فقال : فيهم رجلٌ مُودِنٌ (١)

(١) مودن ، بضم الميم والواو تهمز ولا تهمز - أى : ناقصها ، وكذلك

اليد ، أو مُخَدَّجُ اليد ، أو مَثْدُونُ اليد ، لولا أن تطروا انبأتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، قال : قلت : أنت سمعت هذا منه ؟ قال : إى ورب الكعبة

٤٧٦٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبيه ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : بعث على عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية في تربتها ، فقسما بين أربعة : بين الأقرع بن حابس الخنظلى ثم الجاشعى ، وبين عيينة بن بدر الفزارى ، وبين زيد الخيل الطائى ثم أحد بنى نبهان ، وبين علقمة بن علانة العامرى ثم أحد بنى كلاب ، قال : ففضبت قريش والأنصار ، وقالت : يعطى صناديد أهل نجد ويدعنا ، فقال « إنما أتالفهم » قال : فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين أتى الجبين كثر اللحية محلوق ، قال : اتق الله يا محمد ، فقال « مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ ، أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمِنُونِي ؟ ! » قال : فسأل رجل قتله أحسبه خالد بن الوليد ، قال : فمنعه ، قال : فلما ولى قال « إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا ، أَوْ فِي عَقْبِ هَذَا ، قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَنْ أَنَا أَدْرِكْتَهُمْ قَتَلْتَهُمْ قَتْلَ عَادَ »

٤٧٦٥ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا الوليد ومبشر - يعنى ابن إساعيل - الحلبي ، عن أبي عمرو ، قال - يعنى الوليد - : ثنا أبو عمرو ، قال : حدثني قتادة ، عن أبي سعيد الخدرى وأنس بن مالك ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيكون في أمتي اختلاف وفرقة ، قوم يحسنون القيل ويسئون الفعل ، يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، لا يرجعون حتى يرتد على فوقه ، هم شر الخلق والخليقة ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه ، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء ، من قاتلهم كان أدنى بالله منهم » قالوا : يا رسول الله ، ما سيأثم ؟ قال « التحليق »

٤٧٦٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « سيامهم التحليق والتسيد ، فإذا رأيتهم فأنيموهم » [قال أبو داود : التسيد استئصال الشعر]

٤٧٦٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأعمش ، عن خيثمة ، عن سويد بن غفلة ، قال : قال علي : إذا حدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فلأن أحر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه ، وإذا حدثكم فيما بيني وبينكم فإنا الحرب خدعة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من قول خير البرية ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأبنا لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة »

٤٧٦٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سلمة بن كهيل ، قال : أخبرني زيد بن وهب الجهني ، أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال علي عليه السلام : أيها الناس ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يخرج قوم من أمي يقرؤون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئاً ، ولا صلواتكم إلى صلواتهم شيئاً ، ولا صيامكم إلى صيامهم شيئاً ، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ، لا تجاوز صلواتهم تراقيهم ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لنكلوا على العمل ، وآية ذلك أن فيهم رجال له عضدٌ وليست له ذراع على عضده مثل حمة الثدي ، عليه شعرات بيض » أفنذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايبكم وأموالكم ؟ والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ؛ فأنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا في سرح الناس ، فسيروا على أسم الله ، قال سلمة بن كهيل : فنزلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً ،

حتى مر بنا على قنطرة ، قال : فلما التقينا وعلى الخوارج عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم : اتقوا الرماح وسلُّوا السيوف من جفونها ، فإني أخاف أن يناشدوكم كما يناشدوكم يوم حروراء ، قال : فَوَحَّشُوا^(١) برماحهم ، واستلوا السيوف ، وشجَّروهم الناس برماحهم ، قال : وقتلوا بعضهم على بعضهم ، قال : وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلاً ، فقال على عليه السلام : اتمسوا فيهم المَخْدَج ، فلم يجدوا ، قال : فقام على رضى الله عنه بنفسه ، حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض ، فقال : أخرجوهم ، فوجدوه مما يلي الأرض ، فكبر ، وقال : صدقَ الله ، وبلغَ رسوله ، فقام إليه عبيدة السلماني فقال : يا أمير المؤمنين ، [و] الله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : إى والله الذي لا إله إلا هو ، حتى استخلفه ثلاثاً ، وهو يحلف

٤٧٦٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن جميل بن مرة ،

قال : ثنا أبو الوضى ، قال : قال على عليه السلام : أطلبوا المَخْدَجَ ، فذكر الحديث فاستخرجوه من تحت التمثلي في طين ، قال أبو الوضى : فكأنى أنظر إليه حبشى عليه قُرْبَطِقُ له إحدى يدين مثل ندى المرأة عليها شعيرات مثل شعيرات التي تكون على ذنب اليربوع

٤٧٧٠ — حدثنا بشر بن خالد ، ثنا شاذان بن سوار ، عن نعيم بن حكيم

عن أبي مريم ، قال : إن كان ذلك المَخْدَجُ لعنا يومئذ في المسجد ، نجاسه بالليل والهار ، وكان فقيراً ، ورأيت مع المساكين يشهد طعام على عليه السلام مع الناس وقد كسوته برُئْسًا لى ، قال أبو مريم : وكان المَخْدَجُ يسمى نافعاً ذا الثُدَيْتِ ، وكان في يده مثل ندى المرأة ، على رأسه حامة مثل حلمة الثدي ، عليه شعيرات مثل سبالة السنور [قال أبو داود : وهو عند الناس اسمه حرقوس]

(١) وحشوا بالسيوف - بتضعيف الحاء - أى : رموا بها عن بعد

باب في قتال اللصوص

٤٧٧١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني عبد الله ابن حسن ، قال : حدثني عمي إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتِلْ فُقْتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ »

٤٧٧٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الطيالسي [وسليمان بن داود - يعني أبا أيوب الهاشمي -] ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ أَوْ دُونَ دَمِهِ أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » « آخر كتاب السنة »

كتاب الأدب^(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الحلم وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم

٤٧٧٣ — حدثنا محمد بن خالد [الشعيري] ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة - يعني ابن عمار - قال : حدثني إسحاق - يعني ابن عبد الله بن أبي طلحة - قال : قال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً ، فأرسلني يوماً لحاجة ، فقلت : والله لا أذهب - وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله صلى الله عليه وسلم ، قال : تخرجت ، حتى أمرت على صبيان وهم يلعبون في السوق ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قابضٌ بقفاي من ورائي فنظرت إليه وهو يضحك فقال : « يَا أَيُّ نَيْسٍ ، اذهب حيث أمرتك » قلت : نعم ، أنا أذهب يا رسول الله ،

(١) في بعض النسخ زيادة بعض كلمات في أول هذا الكتاب في شأن بعض

الرواة ؛ من باب الجرح والتعديل

قال أنس : والله لقد خدمته سبع سنين ، أو تسع سنين ، ما علمت قال لشيء .
صنعت : لم فعلت كذا وكذا ، ولا لشيء تركت : هلا فعلت كذا وكذا

٤٧٧٤ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن
ثابت ، عن أنس ، قال : خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين بالمدينة ،
وأنا غلام ليس كل أمرى كما يشتهي صاحبي أن أكون عليه ، ما قال لى [فيها]
أفقط ، وما قال لى : لم فعلت هذا ؟ أو ألا فعلت هذا

٤٧٧٥ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو عامر ، ثنا محمد بن هلال ،
سمع أباه يحدث ، قال : قال أبو هريرة وهو يحدثنا : كان النبي صلى الله عليه وسلم
يجلس معنا فى المجلس يحدثنا ، فإذا قام قمنا قياماً حتى نراه قد دخل بعض بيوت
أزواجه ، فحدثنا يوماً ، قمنا حين قام ، فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فجبذته
بردائه فحمر رقبته ، قال أبو هريرة : وكان رداء خشناً ، فالتفت ، فقال له الأعرابي :
احمل لى على بعيرى هذين فانك لا تحمل لى من مالك ولا من مال أهلك ، فقال
النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله
لا أحمل لك حتى تقيدنى من جبذتك التى جبذتنى » فكل ذلك يقول له
الأعرابي : والله لا أقيدكها ، فذكر الحديث ، قال : ثم دعا رجلاً فقال له « أحمل
له على بعيريه هذين : على بعير شميراً ، وعلى الآخر تمرأ » ثم التفت إلينا فقال :
« انصرفوا على بركة الله تعالى »

باب فى الوقار

٤٧٧٦ - حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا قابوس بن أبي ظبيان ، أن أباه
حدثه ، ثنا عبد الله بن عباس ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « إن
المهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً
من النبوة »

باب من كظم غيظا

٤٧٧٧ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن سعيد - يعنى ابن أبي أيوب - عن أبي مرحوم ، عن سهل ابن معاذ ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى رُؤُسَ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُحِيرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحَوْرِ مَا شَاءَ » [قال أبو داود اسم أبي مرحوم عبد الرحمن بن ميمون]

٤٧٧٨ — حدثنا عقبه بن مكرم ، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن مهدي - عن بشر - يعنى ابن منصور - عن محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، عن رجل من أبناء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « ملاه الله أمناؤا إيماناً » لم يذكر قصة « دعاه الله » زاد « ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه » قال بشر : أحسبه قال « تواضعا » « كساه الله حلة الكرامة ، ومن زوج الله تعالى توجبه الله تاج الملك »

٤٧٧٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحرث بن سويد ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا تَعْدُونَ الشَّرْعَةَ فِيكُمْ ؟ » قالوا : الذى لا يصرعه الرجال قال « لا ، ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب »

[باب ما يقال عند الغضب]

٤٧٨٠ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : استبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ففضب أحدهما غضبا شديداً حتى خِيلَ إلى أن أنه يتمزَعُ^(١) من شدة غضبه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) • يتزع ، أى : يتقطع ويتشقق

« إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ [ه] مِنَ الْغَضَبِ » ؟ فقال : ما هي يا رسول الله ؟ قال « يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم » قال : فجعل معاذ يأمره ، فأبى ^(١) ومحك ، وجعل يزيد غضباً

٤٧٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

عن عدى بن ثابت ، عن سليمان بن صرد ، قال : استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي يجد : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » فقال الرجل : هل ترى بي من جنون ؟

٤٧٨٢ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا داود بن أبي هند

عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبي ذر ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا « إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَايْضُطْجِعْ »

٤٧٨٣ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن داود ، عن بكر ،

أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا ذر ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين

٤٧٨٤ - حدثنا بكر بن خلف والحسن بن علي ، المعنى ، قال ، ثنا

إبراهيم ابن خالد ، ثنا أبو وائل القاص . قال : دخلنا على عروة بن محمد بن السعدى فكلمه رجل فأغضبه ، فقام فتوضأ ، [ثم رجع وقد توضأ] فقال : حدثني أبي ، عن جدى عطية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خلق من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ »

(١) محك - من بابي قطع وعلم - أى : لج وتماذى فى الخصومة

باب [في] التجاوز في الأمر

٤٧٨٥ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت : ما خيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين إلا اختار أيسرهما ، ما لم يكن إثمًا ، فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه ، إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم الله بها

٤٧٨٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً ولا امرأة قط

٤٧٨٧ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله - يعنى ابن الزبير - في قوله (خذ العفو) قال : أمر نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس
باب في حسن العشرة

٤٧٨٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الحميد - يعنى الحمانى - ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل الشئ لم يقل : ما بال فلان يقول ؟ ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟

٤٧٨٩ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا سلم العلوى ، عن أنس أن رجلاً نخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أثر ضفيرة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلماً يواجه رجلاً في وجهه بشئ يكرهه ، فلما خرج قال « لو أمرتم هذا أن يغسل ذاعنه » قال أبو داود : سلم ليس هو علويًا ، كان يبصر في النجوم ، وشهد عن عدى بن أربطة على رؤية الهلال فلم يجز شهادته

٤٧٩٠ — حدثنا نصر بن علي ، قال : أخبرني أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن الحجاج بن فرافصة ، عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ح وثنا محمد ابن المتوكل المسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا بشر بن رافع ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، رفعه جميعاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُؤْمِنُ غَرِيْبٌ كَرِيْمٌ وَالْفَاجِرُ خَبِيْثٌ لَّيْمٌ »

٤٧٩١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : استأذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « بئس ابن العشيرة » أو « بئس رجل العشيرة » ثم قال « ايدنوا له » فلما دخل الآن له القول ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ وَقَدْ قَلْتَ لَهُ مَا قَلْتَ ، قَالَ « إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ ، أَوْ تَرَكَهُ ، النَّاسُ لَا تَقَاءَ فَحْشَهُ »

٤٧٩٢ — حدثنا ^(١) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضی الله عنها ، أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسط إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكله ، فلما خرج قلت : يا رسول الله ، لما استأذن قلت « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسطت إليه ، فقال « يا عائشة ، إن الله لا يحب الفاحش المتفحش »

٤٧٩٣ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا أسود بن غامر ، ثنا شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عائشة ، في هذه القصة ، قالت : فقال - تعني النبي صلى الله عليه وسلم - « يا عائشة ، إن من شرار الناس الذين يسكرومون اتقاء السنهم »

٤٧٩٤ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو قطن ، أخبرنا مبارك ، عن ثابت

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى آخر الباب بعد الحديث (رقم ٤٧٩٤)

عن أنس ، قال : ما رأيت رجلاً التَّمَّ أَذُنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فينحى رأسه ، حتى يكون الرجل هو الذى ينحى رأسه ، وما رأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده ، حتى يكون الرجل هو الذى يدع يده

باب فى الحياء

٤٧٩٥ — حدثنا القعنبي عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه فى الجباء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعَهُ فَاِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ »

٤٧٩٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن سويد ، عن أبي قتادة ، قال : كنا مع عمران بن حصين ومَ بَشِيرُ بن كعب ، فحدث عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحياء خير كله » أو قال « الحياء كله خير » فقال بشير بن كعب : إنا نجد فى بعض الكتب أن منه سكينه ووقاراً ، ومنه ضعف ، فأعاد عمران الحديث ، وأعاد بشير الكلام ، قال : فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال : ألا أرانى أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثنى عن كتبك ، قال : قلنا يا أبا نبيد ، إيه إيه

٤٧٩٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربيع بن حراش ، عن أبي مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ [الْأُولَى] إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْزَلْ مَا شِئْتَ »

باب فى حسن الخلق

٤٧٩٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب - يعنى الاسكندراني - عن عمرو ، عن المطلب ، عن عائشة رحمها الله ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنْ الْمُؤْمِنُ لِيَدْرِكَ بِحَسَنِ خَلْقِهِ دَرَجَةَ الصَّامِ الْقَائِمِ »

٤٧٩٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة عن عطاء الكيخاراني ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مامن شيء أتقل في الميزان من حسن الخلق » قال أبو الوليد : قل : سمعت عطاء الكيخاراني [قال أبو داود : وهو عطاء بن يعقوب ، وهو خال إبراهيم بن نافع ، يقال : كيخاراني وكوخاراني]

٤٨٠٠ — حدثنا محمد بن عثمان دمشقي أبو الجماهر ، قال : ثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدي ، قال : حدثني سليمان بن حبيب المحاربي ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا زعيم بيت في ربض^(١) الجنة لمن ترك المرء وإن كان محقا ، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه »

٤٨٠١ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفیان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدخل الجنة الجوّاطُ ، ولا الجمعطريُّ » قال : والجواط الغليظ الغظ^(٢)

باب في كراهية الرفعة في الأمور

٤٨٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كانت العضباء لا تسبقُ ، فجاء أعرابي على قعودٍ له فسابقها فسبقها الأعرابي فكان ذلك شقاً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « حقٌ على الله عز وجل أن لا يرفع شيئاً [من الدنيا] إلا وضعه »

(١) « ربض الجنة » بفتح كل من الراء والياء - أي : فيما حولها من خارج عنها
(٢) وقيل : الجواط كثير اللحم المختال في مشيه ، وقيل : الجموع النوع ، والجمعطري : الغليظ المتكبر ، وقيل : هو الذي يتمدح بما ليس فيه

٤٨٠٣ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا حميد ، عن أنس ، بهذه القصة ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ
شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ »

باب في كراهية التمداح

٤٨٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن
منصور ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : جاء رجل فأنى على عثمان في وجهه ،
فأخذ المقداد بن الأسود ترابا فحفا في وجهه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « إِذَا لَقِيتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْشُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ »

٤٨٠٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن خالد الحذاء ، عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، أن رجلا أتى على رجل عند النبي صلى الله
عليه وسلم ، فقال له « قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » ثلاث مرات ، ثم قال « إِذَا
مَدَحَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : إِنِّي أَحْسِبُهُ ، كما يريد أن يقول ،
ولا أزيه على الله »

٤٨٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن الفضل - ثنا أبو مسلمة
سعيد بن يزيد ، عن أبي نصره ، عن مطرف . قال : قال أبي : انطلقت في وفد
بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قفلنا : أنت سيدنا ، فقال « السيد
الله تبارك وتعالى » قلنا : وأفضلنا فضلا وأعظمتنا طولاً ، فقال « قولوا بقولكم ،
أو بمض قولكم ، ولا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ »

باب في الرفق

٤٨٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس وحميد ، عن
الحسن ، عن عبد الله بن مفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ اللَّهَ
رَفِيقٌ : يُحِبُّ الرِّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يَعْطِي عَلَى النِّفْقِ »

٤٨٠٨ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ومحمد بن الصباح البزاز ، قالوا : ثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، قال : سألت عائشة عن البداوة ، فقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدؤ إلى هذه التلاع ، وإنه أورد البداوة مرة فأرسل إلى ناقه مُحَرَّمَة من إبل الصدقة ، فقال لي « يا عائشة ، ارفقي فان الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ، ولا تزع من شيء قط إلا شأنه » قال ابن الصباح في حديثه : محرمة يعني لم تترك

٤٨٠٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ »

٤٨١٠ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا عفان ، ثنا عبد الواحد ، ثنا سليمان الأعمش ، عن مالك بن الحارث ، قال الأعمش : وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، قال الأعمش : ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ »

باب في شكر المعروف

٤٨١١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الربيع بن مسلم ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ »

٤٨١٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ذهب الأنصار بالأجر كله ، قال « لا ، مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ وَأَنْفَيْتُمْ عَلَيْهِمْ »

٤٨١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا عمارة بن غزوية ، قال : حدثني رجل من قومي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُتَيْنِ بِهِ ، فَمَنْ أُتِنِيَ بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ » قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزيرة عن شرحبيل عن جابر [قال أبو داود : وهو شرحبيل يعني رجلا من قومي كأنهم كرهوه فلم يسموه]

٤٨١٤ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ أُبْلِئَ بِبَلَاءٍ فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ »

باب في الجلوس في الطرقات

٤٨١٥ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن زيد - يعني ابن أسلم - عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ » قالوا يارسول الله ، ما بدّلنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قالوا : وما حقُّ الطريق يارسول الله ؟ قال « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَدْيِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ »

٤٨١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا عبد الرحمن ابن إسحاق ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة ، قال « وَإِرشاد السبيل »

٤٨١٧ — حدثنا الحسن بن عيسى النيسابوري ، أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا جرير بن حازم ، عن إسحاق بن سويد ، عن ابن حُجَيْرِ العدوي ، قال : سمعت عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في هذه القصة ، قال « وَتَغْيِثُوا الْمَلْهُوفَ ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ »

٤٨١٨ — حدثنا محمد بن عيسى [ابن الطباع] وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا مروان ، قال ابن عيسى : قال : ثنا حميد ، عن أنس ، قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن لى إليك حاجة ، فقال لها « يا أم فلان ، اجلسى فى أى نواحي السكك شئت حتى أجلس إليك » قال : جلست فجلس النبى صلى الله عليه وسلم [إليها] حتى قضت حاجتها ، لم يذكر ابن عيسى « حتى قضت حاجتها » وقال كثير : عن حميد ، عن أنس

٤٨١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، أن امرأة كان فى عقلها شيء ، بمعناه [باب فى سعة المجلس]

٤٨٢٠ — حدثنا القعنبي ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الموال ، عن عبد الرحمن ابن أبى عمرة الأنصارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا » قال أبو داود : هو عبد الرحمن ابن عمرو بن أبى عمرة الأنصارى

باب فى الجلوس بين الظل والشمس

٤٨٢١ — حدثنا ابن السرح ومحمد بن خالد ، قالا : ثنا سفیان ، عن محمد بن المنكدر . قال : حدثنى من سمع أباهريرة يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ » وقال محمد « فى النّهى » (فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ فَلْيَقُمْ »)

٤٨٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، قال : حدثنى قيس ، عن أبيه أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، فقام فى الشمس ، فأمر به ، فحوّل إلى الظل

باب في التحلق

٤٨٢٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الأعمش ، قال : حدثني المسيب ابن رافع ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهم حلقٌ فقال « مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ »

٤٨٢٤ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، بهذا ، قال : كأنه يجب الجماعة

٤٨٢٥ — حدثنا محمد بن جعفر [الوركاني] وهناد ، أن شريكاً أخبرهم ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلسَ أحدنا حيث يندهى

باب الجلوس وسط الحلقة

٤٨٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، قال : حدثني أبو مجلز ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنَ من جلس وسط الحلقة باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه

٤٨٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي عبد الله مولى آل أبي بردة ، عن سعيد بن أبي الحسن ، قال : جاءنا أبو بكر في شهادة ، فقام له رجل من مجلسه ، فأبى أن يجلس فيه ، وقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يمسح الرجل يدهُ بثوبٍ من لم يكسهُ

٤٨٢٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، عن شعبة ، عن عقيل بن طلحة ، قال : سمعت أبا الخصب ، عن ابن عمر ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام له رجل من مجلسه ، فذهب ليجلس فيه ، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : أبو الخصب اسمه زياد بن عبد الرحمن

باب من يؤمر أن يجالس

٤٨٢٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرَاجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحُهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْخِنْطَلَةِ طَعْمُهَا مَرٌّ وَلَا رِيحُهَا ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ صَاحِبِ السِّكِّ إِنْ لَمْ يُصَبِّكَ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ ، وَمَثَلُ جَائِسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يُصَبِّكَ مِنْ سَوَادِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ »

٤٨٣٠ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح و] حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الكلام الأول إلى قوله « وطعمها مر » وزاد ابن معاذ قال : قال أنس : وكنا نتحدث أن مثل جلس الصالح ، وساق بقية الحديث

٤٨٣١ — حدثنا عبد الله بن الصباح الطاطار ، ثنا سعيد بن عامر ، عن شبيل بن عذرة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ » فذكر نحوه

٤٨٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن سالم بن غيلان ، عن الوليد بن قيس ، عن أبي سعيد ، أو عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مَوْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا »

٤٨٣٣ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عامر وأبو داود ، قالا : ثنا زهير ابن محمد ، قال : حدثني موسى بن وردان ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ مَنْ يَجَالِسُ »

٤٨٣٤ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا جعفر ،
- يعني ابن برقان - عن يزيد - يعني ابن الأصم - عن أبي هريرة ، يرفعه ،
قال « الأرواحُ جنودٌ مجدَّةٌ ، فما تعارفَ منها ائتلفَ ، وما تناكرَ منها
اختلفَ »

باب في كراهية المراء.

٤٨٣٥ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا بريد بن عبد الله ،
عن جده أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا ، وَابْسُرُوا
وَلَا تَمْسُرُوا »

٤٨٣٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني إبراهيم
ابن المهاجر ، عن مجاهد ، عن قائد السائب ، عن السائب ، قال : أتيتُ النبي
صلى الله عليه وسلم . فجعلوا يشنونَ عليَّ ويذكرونني ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « أنا أعلمكم » يعني به ، قلت : صدقتَ بأبي [أنت] وأمي : كنتَ شريكى
فنعَم الشريك ، كنتَ لانداری ، ولا تمارى

باب الهدى في الكلام

٤٨٣٧ - حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قال : حدثني محمد -
يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن عمر بن
عبد العزيز ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، قال : كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يتحدَّثُ يُكثِرُ أن يرفع طرفه إلى السماء

٤٨٣٨ - حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا محمد بن بشر ، عن مسعود ،
قال : سمعت شيخا في المسجد يقول : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كان
في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ترتيلٌ أو ترسيل

٤٨٣٩ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أسامة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رحمها الله ، قالت : كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاماً فصلاً يفهمه كلُّ من سمعه

٤٨٤٠ — حدثنا أبو توبة ، قال : زعم الوليد ، عن الأوزاعي ، عن قرّة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلُّ كلامٍ لا يُبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم » قال أبو داود : رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا

باب في الخطبة

٤٨٤١ — حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل ، قالوا : ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلُّ خطبةٍ ليسَ فيها تشهدٌ فهي كاليدِ الجذماء »

باب في تنزيل الناس منازلهم

٤٨٤٢ — حدثنا يحيى بن إسماعيل وابن أبي خلف ، أن يحيى بن اليان أخبرهم ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، أن عائشة عليها السلام مرَّ بها سائل فأعطته كِسرةً ، ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدهته فأكل ، فقيل لها في ذلك ، فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنزلوا النَّاسَ منازلهم » قال أبو داود : وحديث يحيى مختصر ، قال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة

٤٨٤٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، ثنا عبد الله بن حمران ، أخبرنا عوف بن أبي حميلة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي كنانة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ من إجلالٍ

اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَانِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْطِ »

باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما

٤٨٤٤ — حدثنا محمد بن عبيد وأحمد بن عبدة ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، ثنا عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، قال ابن عبدة : عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا »

٤٨٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن زيد الليثي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ [أَنْ] يَفْرَقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا »

باب في جلوس الرجل

٤٨٤٦ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الله بن إبراهيم ، قال : حدثني إسحاق بن محمد الأنصاري ، عن ربيع بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس احتبى بيده ، قال أبو داود : عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث

٤٨٤٧ — حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا عبد الله ابن حسان العنبري ، قال : حدثتني جدتاي صفية ودحية ابنتا عليبة ، قال موسى : بنت عرملة ، وكاننا ربيتي قبيلة بنت مخزومة ، وكانت جدة أبيهما ، أنها أخبرتهما أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرُفُصَاءَ ، فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المَخْتَشِعَ ، وقال موسى : المَخْتَشِعَ ، في الجلسة أَرَعِدْتُ مِنْ الْفَرَقِ

[باب في الجلسة المكروهة]

٤٨٤٨ - حدثنا علي بن بحر ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن جريج ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه الشريد بن سويد ، قال : مرَّ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس هكذا ، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأتُ على آية يدي ، فقال « أَتَعْمَدُ قِمْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ؟ ! ! »

[باب [النهى عن] السمر بعد العشاء]

٤٨٤٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عوف ، قال : حدثني أبو النهال ، عن أبي برزة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عن النوم قبلها والحديث بعدها

[باب [في] الرجل يجلس متربعا]

٤٨٥٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو داود الحفري ، ثنا سفیان الثوري ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر تَرَبَّعَ في مجلسه حتى تطلع الشمس حَسَنًا .

[باب في التناجي]

٤٨٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية [يعني ابن سلمة] ، عن الأعمش ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ »

٤٨٥٢ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لا يضرك

باب إذا قام من مجلس ثم رجع

٤٨٥٣ — حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، قال : كنت عند أبي جالسا وعنده غلام ، قام ثم رجع ، فحدث أبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلَسٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ »

٤٨٥٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا مبشر الحلبي ، عن تمام ابن نجيح ، عن كعب الأيادي ، قال : كنت أختلف إلى أبي اللرداء ، فقال أبو اللرداء : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله قام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه ، فيعرف ذلك أصحابه ، فيثبتون [باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله]

٤٨٥٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ حَيْفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ لَهُمْ حَمْرَةٌ »

٤٨٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد القبري ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قَعَدَ مَقْعِدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ ، وَمَنْ اغْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ »

باب في كفارة المجلس

٤٨٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : كلمات لا يتكلم بهنَّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا كَفَّرَ بِهِنَّ عَنْهُ ، وَلَا يَقُومُنَّ فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذَكَرٍ إِلَّا خُتِمَ لَهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ كَمَا يَخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ

٤٨٥٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال عمرو ، وحدثني بنحو ذلك عبد الرحمن بن أبي عمرو ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

٤٨٥٩ - حدثنا محمد بن حاتم الجرجرائي وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، أن عبدة بن سليمان أخبرهم ، عن الحجاج بن دينار ، عن أبي هاشم ، عن أبي العالية ، عن أبي برزة الأسلمي ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بآخره إذا أراد أن يقوم من المجلس : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » فقال رجل : يا رسول الله ، إنك لتقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى ، قال « كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ »

باب (١) في رفع الحديث [من المجلس]

٤٨٦٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابي ، عن إسرائيل ، عن الوليد ، قال أبو داود : ونسبه لنا زهير بن حرب عن حسين بن محمد عن إسرائيل ، في هذا الحديث ، قال الوليد : ابن أبي هشام ، عن زيد بن زائد ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَلْخَنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً ؛ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ »

باب في الحذر [من الناس]

٤٨٦١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا نوح بن يزيد بن سيار المؤدب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني ابن إسحاق ، عن عيسى بن معمر ، عن عبد الله بن عمرو بن العفوا ، الخزاعي ، عن أبيه ، قال : دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثني بمالٍ إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح ، فقال « التمس صاحباً » قال : فجاءني عمرو بن أمية الضمري ، فقال : بلغني أنك تريد الخروج وتلمس صاحباً ، قال : قلت : أجل ، قال : فأنا لك صاحب ، قال : نجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : قد وجدت صاحباً ، قال : فقال « مَنْ » ؟ قلت : عمرو بن أمية الضمري ، قال « إِذَا هَبَطْتَ بِإِلَادِ قَوْمِهِ فَأَحْذَرُهُ فَإِنَّهُ قَدْ قَالَ الْقَائِلُ : أَخُوكَ الْمِكْرِيُّ وَلَا تَأْمَنَّهُ » فخرجنا حتى إذا كنت بالأبواء قال : إني أريد حاجة إلى قومي يودّان ، فتكلمت لي ، قلت : راشداً ، فلما ولي ذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم ، فشددت على بعيري حتى خرجت أوضعه حتى إذا كنت بالأصافر إذا هو يعارضني في رهطٍ ، قال : وأوضعت ، فسبقته ، فلما رأني قد فته أنصرفوا ، وجاءني فقال : كانت لي إلى قومي حاجة ، قال : قلت : أجل ، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان

٤٨٦٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لَا يَلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ »

باب في هدى الرجل

٤٨٦٣ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مشى كأنه يتوكأ

٤٨٦٤ - حدثنا حسين بن معاذ بن خايف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد الجري ، عن أبي الطفيل ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : كيف رأيته ؟ قال : كان أبيض مليحاً إذا مشى كأنما يهوى في صوب^(١) .
باب [في] الرجل يضع إحدى رجله على الأخرى

٤٨٦٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع ، وقال قتيبة : يرفع ، الرجل إحدى رجله على الأخرى ، زاد قتيبة : وهو مُسْتَلْقٍ على ظهره

٤٨٦٦ - حدثنا النفيلي ، ثنا مالك ، ح وثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عباد بن تميم ، عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُسْتَلْقِيًا ، قال القعني : في المسجد واضعاً إحدى رجله على الأخرى

٤٨٦٧ - حدثنا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك
باب في نقل الحديث

٤٨٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن عطاء ، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك ، عن جابر ابن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ التفتَ فَمِىْ أمانةٌ »

(١) الصبوب - بفتح الصاد - اسم لما يصب على الانسان من ماء ونحوه ، ومن رواه بضم الصاد على أنه جمع صبب - بفتحين - وهو ما انحدر من الأرض فانه قد أخطأ القياس ، لأن قياس فعل أن يجمع على أفعال نحو سبب وأسباب وبطل وأبطال ، وقال ابن الأثير : يروى بالفتح والضم ، فالفتح انتم لما يصب على الانسان من ماء وغيره كالطهور والغسول . والضم جمع صبب ، اه

- ٤٨٦٩ - حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على عبد الله بن نافع ، قال : أخبرني ابن أبي ذئب ، عن ابن أخي جابر بن عبد الله ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً بَجَالِسٍ : سَنْكِ دَمِ حَرَامٍ ، أَوْ فَرْجِ حَرَامٍ ، أَوْ اقْتِطَاعِ مَالِ بَغِيرِ حَقِّ »
- ٤٨٧٠ - حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى الرازي ، قالا : أخبرنا أبو أسامة ، عن عمر ، قال إبراهيم [هو عمر] بن حمزة بن عبد الله العمري ، عن عبد الرحمن بن سعد ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضَى إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضَى إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا »

باب في القَتَات

- ٤٨٧١ - حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ »

باب في ذى الوجهين

- ٤٨٧٢ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بِوَجْهِ وَهُولَاءَ بِوَجْهِ »
- ٤٨٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن الركين [بن الربيع] ، عن نعيم بن حفظة ، عن عمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ »

باب في الغيبة

٤٨٧٤ - حدثنا عبد الله بن مسleme [القمني] ، ثنا عب العريز - يعني ابن محمد - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أنه قيل : يا رسول الله ما الغيبة ؟ قال « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قيل : أفرايت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته »

٤٨٧٥ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني علي بن الأقرم ، عن أبي حذيفة ، عن عائشة ، قالت : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : حسبك من صفية كذا وكذا ، قال غير مسدد : تعنى قصيرة ، فقال « لقد قلت كلمة لو مجزت بماء^(١) البحر لمزجته » قالت : وحكيت له إنسانا ، فقال « ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا »

٤٨٧٦ - حدثنا محمد بن عوف ، ثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، ثنا عبد الله بن أبي حسين ، ثنا نوفل بن مساحق ، عن سعيد بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق »

٤٨٧٧ - حدثنا^(٢) جعفر بن مسافر : ثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال : ثنا زهير ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ، ومن الكبائر السبتان بالسب »

٤٨٧٨ - حدثنا ابن المصنف ، ثنا بقیة وأبو المغيرة ، قالوا : ثنا صفوان ، قال : حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير : عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال :

(١) في نسخة : لو مزج بها البحر . (٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم » قال أبو داود : حدثنا يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس

٤٨٧٩ — حدثنا عيسى بن أبي عيسى السليحيني ، عن أبي المغيرة كما

قال ابن المصنف

٤٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الأسود بن عامر ، ثنا أبو

بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن سعيد بن عبد الله بن جريج ، عن أبي برزة الأسدي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَأَمَّ يَدْخُلُ الْإِيمَانَ قَلْبُهُ ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ »

٤٨٨١ — حدثنا حيوة بن شريح [المصري] ، ثنا بقية ، عن ابن ثوبان

عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة ، عن المستورد أنه حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ كَسَى ثَوْبًا بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ » ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فان الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة »

٤٨٨٢ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط بن محمد ، عن هشام

ابن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ وَعَرْضُهُ وَدَمُهُ ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ »

باب (١) من رد عن مسلم غيبة

٤٨٨٣ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد ، ثنا ابن المبارك ،

عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن سليمان ، عن إسماعيل بن يحيى المعافري ،

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ » أراه قال « بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لِحْمَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شِدْنَهُ بِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ
حَتَّى يَجْسُرَ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ »

٤٨٨٤ — حدثنا إسحاق بن الصباح ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا الليث ،
قال : حدثني يحيى بن سليم ، أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول : سمعت جابر بن
عبد الله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« مَا مِنْ أَمْرٍ إِلاَّ يَخْذُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ
فِيهِ مِنْ عَرِضِهِ إِلاَّ خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ إِلاَّ
يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرِضِهِ وَيُنْتَهَكُ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلاَّ
نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ » قال يحيى : وحدثني عبيد الله بن عبد الله
ابن عمر وعقبة بن شداد ، قال أبو داود : يحيى بن سليم هذا هو ابن زيد مولى
النبي صلى الله عليه وسلم ، وإسماعيل بن بشير مولى بني مغالة ، وقد قيل : عقبة بن
شداد ، موضع عقبة .

باب من ليست له غيبة

٤٨٨٥ — حدثنا علي بن نصر ، أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث من
كتابه ، قال : حدثني أبي ، ثنا الجريري ، عن أبي عبد الله الجشمي ، قال : ثنا
جندب ، قال : جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلاها ثم دخل المسجد فصلى خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى راحلته
فأطلقها ، ثم ركب . ثم نادى : اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا أحداً ،
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَنْتُمْ لَوْ هُوَ أَضَلَّ أُمَّ بَعِيرَهُ ، أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى
مَا قَالَ » ؟ قالوا : بلى

باب (١) ما جاء في الرجل يحمل الرجل قد اغتابه

٤٨٨٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن نور ، عن معمر ، عن قتادة ، قال : أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضميم ، أو ضميم ، شك ابن عميد ، كان إذا أصبح قال : اللهم إني قد تصدقت برضى على عبائك

٤٨٨٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن عجلان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضميم ؟ قالوا : ومن أبو ضميم ؟ قال « رجل فيمن كان [من] قبلكم » بمعناه قال « عرضي لمن شتمني » قال أبو داود : رواه هاشم بن القاسم ، قال : عن محمد بن عبد الله العمى عن ثابت ، قال : ثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : وحديث حماد أصح

باب في النهي عن التجسس

٤٨٨٨ — حدثنا عيسى بن محمد الرملي وابن عوف ، وهذا لفظه ، قالوا : ثنا الفريابي ، عن سفیان ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كذبت [أن] تفسدهم » فقال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله تعالى بها

٤٨٨٩ — حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي ^(٢) ، ثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا ضميم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم »

٤٨٩٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

(٢) سقط هذا الباب بحديثه من بعض النسخ

(٢) في نسخة و الحصى

عن زيد بن وهب، قال: أتى ابن مسعود قعيل: هذا فلان تقطرُ لحيته خمرًا، فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذُ به

باب في الستر عن المسلم

٤٨٩١ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم ابن نشيط، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، عن عقبة بن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال « مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْتَةً »

٤٨٩٢ - حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث، قال: حدثني إبراهيم بن نشيط، عن كعب بن علقمة، أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دُخَيْنًا كاتب عقبة بن عامر، قال: كان لنا جيران يشربون الخمر فهمتهم فلم ينتهوا، فقلت لعقبة بن عامر: إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإن نهيتهم فلم ينتهوا، فأنا داع لهم الشرط، فقال: دعهم، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت: إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشرط، قال: وَيَحْكُ دَعْمَهُمْ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر معنى حديث مسلم، قال أبو داود: قال هاشم بن القاسم عن ليث في هذا الحديث، قال: لا تفعل ولكن عظمهم وتهددهم

[باب المواخاة]

٤٨٩٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسْلَمُهُ؛ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

باب المستبآن .

٤٨٩٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَغْتَدِ الْمَظْلُومُ »

باب فى التواضع

٤٨٩٥ — حدثنا أحمد بن حفص . قال : حدثنى أبى ، حدثنى إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عياض بن حمار ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَىَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغَى أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَفْخُرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ »

باب فى الانتصار

٤٨٩٦ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبرى ، عن بشير بن المحرر ، عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ومعه أصحابه وقع رجل بأبى بكر ، فأذاه ، فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثانية ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثالثة ، فانتصر منه أبو بكر ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر : أَوْجَدْتُ عَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه « نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يَكْذِبُهُ بِمَا قَالَ لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَجْلِاسٍ إِذْ وَقَعَ الشَّيْطَانُ »

٤٨٩٧ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رجلا كان يسبُّ أبا بكر ، وساق نحوه ، قال أبو داود : وكذلك رواه صفوان بن عيسى ، عن ابن عجلان كما قال سفيان

٤٨٩٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ح وثنا عبيد الله بن عمر

ابن ميسرة ، ثنا معاذ بن معاذ ، المعنى واحد ، قال : ثنا ابن عون ، قال : كنت أسأل عن الانتصار (وإن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) فحدثني علي بن زيد بن جدعان ، عن أم محمد امرأة أبيه ، قال ابن عون : وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين ، قالت : قالت أم المؤمنين : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا زينب بنت جحش ، فجعل يصنع شيئاً بيده ، فقلت بيده ، حتى فطنته لها ، فأمسك ، وأقبلت زينب تعجم^(١) لعائشة رضى الله عنها فنهاها ، فأبت أن تنتهي ، فقال لعائشة « سبياً » فسبته ، فغلبتها ، فانطلقت زينب إلى علي رضى الله عنه فقالت : إن عائشة رضى الله عنها وقعت بكم ، وفعلت ، فجاءت فاطمة فقال لها « إنها حبة أريك ورب الكعبة » فانصرفت ، فقالت لهم : إني قلت له كذا وكذا ، فقال لي كذا وكذا ، قال : وجاء علي رضى الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه في ذلك

باب في النهي عن سب الموتى

٤٨٩٩ — حدثنا [زهير] بن حرب ، ثنا وكيع ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ لَا تَقَعُوا فِيهِ »

٤٩٠٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو معاوية بن هشام ، عن عمران ابن أنس المكبي ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْكُرُوا مَحَايِنَ مَوْتَانَا كَمْ ، وَكُفُوا عَن مَسَاوِيهِم »

باب في النهي عن البغي

٤٩٠١ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا علي بن ثابت ، عن عكرمة بن عمار ، قال : حدثني ضمضم بن جؤس ، قال : قال أبو هريرة : سمعت

(١) أى : تعرض لها بالقتل

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاقِبَيْنِ ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ : أَقْصِرْ ، فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ : أَقْصِرْ ، فَقَالَ : خَلَّيْنِي وَرَبِّي أُعِثَّتْ عَلَيَّ رَقِيبًا ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ، أَوْ لَا يَدْخُلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقبض أرواحهما ، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد : كنت في علما ، أوكنت على ما في يدي قادراً ؟ وقال للذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار » قال أبو هريرة : والذي نفسي بيده لتسكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته

٤٩٠٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن عليه ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي بكره ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِثْلُ النَّعْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحْمِ »

باب في الحسد

٤٩٠٣ - حدثنا عثمان بن صالح [البغدادي] ثنا أبو عامر - يعني عبد الملك ابن عمرو - ثنا سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أسيد ، عن جده ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّكُمْ وَالْحَسَدُ ؟ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ » أو قال « العُشْبَ »

٤٩٠٤ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء ، أن سهل بن أبي أمامة حدثه ، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة ، [في زمان عمر بن عبد العزيز وهو أمير المدينة ، فإذا هو يصلي صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريباً منها ، فلما سلم قال أبي : يرحمك الله ، رأيت هذه الصلاة المكتوبة أو شيء تغفلته ، قال : إنها

المكتوبة ، وإنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أخطأت إلا شينا سهوت عنه [فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا تُشَدُّ دُواعي أنفسكم فيُشَدُّ عليكم ، فإنَّ قومًا شَدُّوا على أنفسهم فشدَّ الله عليهم ؛ فتلك بقاياهم في الصوامع والديار (رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) »] ثم غدا من الغد فقال : ألا تترك لتنظر ولتعتبر؟ قال : نعم ، فركبوا جميعاً فاذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وفنوا خاوية على عروشها ، فقال : أتعرف هذه الديار؟ فقلت : ما أعرفني بها وبأهلها ، هذه ديار قوم أهلكتهم البغي والحسد ؛ إن الحسد يطفىء نور الحسنات والبغي يصدق ذلك أو يكذبه ، والعين تزني والكف والقدم والحسد واللسان ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه [

باب في اللعن

٤٩٠٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح ، قال : سمعت عمران بن بكر ، عن أم الدرداء ، قالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعَدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَفْتَلِقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتَفْتَلِقُ أَبْوَابَهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاقًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا » قال أبو داود : قال مروان بن محمد : هو رباح بن الوليد ، سمع منه ، وذكر أن يحيى بن حسان وعم فيه

٤٩٠٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ وَلَا بِالنَّارِ »

٤٩٠٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن

سمعت ، عن أبي حازم وزيد بن أسلم ، أن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا يَكُونُ الْأَمَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ »

٤٩٠٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ح وثنا زيد بن أخزم الطائي ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، قال زيد : عن ابن عباس أن رجلاً لعنَ الريح ، وقال مسلم : إن رجلاً نازعته الريح رداه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلعنها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ »

باب فمن دعا على من ظلم

٤٩٠٩ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن حبيب ، عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : سُرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُسَبِّحِي ^(١) عَنْهُ »

باب ^(٢) فيمن يهجر أخاه المسلم

٤٩١٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ »

٤٩١١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) « لا تسبحيني إثم السرقة عن السارق بدعائك عليه

(٢) في نسخة « باب في هجرة الرجل أخاه »

قال « لا يحلُّ المسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض لهذا وخيرها الذي يبدأ بالسلام »

٤٩١٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسي ، أن أبا عامر أخيرم ، ثنا محمد بن هلال ، قال : حدثني أبي ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يحلُّ لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث ، فإن مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه ، فإن ردَّ عليه السلام فقد اشتركا في الأجر ، وإن لم يرُدَّ عليه فقد باء بالانتم » زاد أحمد « وخرج المسلم من الهجرة »

٤٩١٣ — حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا عبد الله ابن النبيب — يعني المدني — قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة فإذا لقيه سأم عليه ثلاث مرار كل ذلك لا يرد عليه فقد باء بأتمه »

٤٩١٤ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا سفیان الثوري ، عن منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار »

٤٩١٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن حيوة ، عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد ، عن عمران بن أبي أنس ، عن أبي خراش السلمي ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه »

٤٩١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس فيغفر في ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا

من بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : أنظروا هذين حتى يصطاحا » [قال أبو داود :
النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض نسائه أربعين يوماً ، وابن عمر هجر ابنا له إلى
أن مات] قال أبو داود : إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء ، وإن عمر
ابن عبد العزيز غطى وجهه عن رجل

باب في الظن

٤٩١٧ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن
الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَا كُمْ
وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّبُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا »

باب في النصيحة [والحياطة]

٤٩١٨ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان
- يعني ابن بلال - عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة ،
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « الْمُؤْمِنُ مِرَّةَ الْمُؤْمِنِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ :
يَكْفِ عَالِيَهُ ضِيعَتَهُ ، وَيَحْطُوهُ مِنْ وَرَائِهِ »

باب في إصلاح ذات البين

٤٩١٩ - حدثنا محمد بن الملاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن
عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ ؟
قَالُوا : بَلَى ، قَالَ « إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ »

٤٩٢٠ - حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا سفيان ، عن الزهري ، ح وثنا
مسدد ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا أحمد بن محمد بن شيويه المروزي ، ثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه ، أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال « لَمْ يَكْذِبْ مِنْ نَمِي بَيْنِ اثْنَيْنِ لِصَاحِحٍ » وقال أحمد [بن محمد]

ومسدد : « ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نبي خيراً »
 ٤٩٢١ - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، ثنا أبو الأسود ، عن نافع ،
 - يعني ابن يزيد - عن ابن الهادي ، أن عبد الوهاب بن أبي بكر حدثه ، عن
 ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة ، قالت :
 ما سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يُرَخَّصُ في شيء من الكذب إلا في ثلاث
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا أعدُّه كاذباً الرَّجُلُ يصلح بين
 الناس يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح ، والرجل يقول في الحرب ، والرجل
 يحدث امرأته ، والمرأة تحدث زوجها »

باب في [النهي عن] الغناء

٤٩٢٢ حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن خالد بن ذكوان ، عن الربيع بنت
 معوذ بن عفراء ، قالت : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل على صبيحة
 بنتي بي ، فجلس على فراشي فجلسك مني ، فجعلت جو يرياتي يضر بن بدف
 لمن ، ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر ، إلى أن قالت إحداهن : وفينا نبي
 يعلم مافي الغد ، فقال « دَعِيَ هَذِهِ وَقَوْلِي الَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ »

٤٩٢٣ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن
 ثابت ، عن أنس ، قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لعبت الحبشة
 لقدمه فراحاً بذلك ، لعبوا بحرابهم

باب كراهية الغناء والزرمر

٤٩٢٤ - حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد
 ابن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن نافع ، قال : سمع ابن عمر من مارة ،
 قال : فوضع أصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لي : يا نافع هل تسمع
 شيئاً ؟ قال : قلت : لا ، قال : فرفع أصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع النبي

صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا ، قال أبو علي المؤلّوئى : سمعت
أبا داود يقول : هذا حديث منكر^(١)

٤٩٢٥ - (٢) حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبي ، ثنا مطعم بن المقدم ،
قال : ثنا نافع ، قال : كنت ردف ابن عمر إذ مرّ براع يزور ، فذكر نحوه ،
قال أبو داود : أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى

٤٩٢٦ - حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال : ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ،
قال : ثنا أبو المليح ، عن ميمون ، عن نافع ، قال : كنا مع ابن عمر فسمع صوت
زامر ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : وهذا أنكرها

٤٩٢٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا سلام بن مسكين ، عن شيخ
شهد أبا وائل في وليمة ، فجهلوا يلعبون يتلعّبون ، يُغنون ، فحلّ أبو وائل حبوته ،
وقال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الغناء
ينبت النفاق في القلب »

باب في الحكم في المخشين

٤٩٢٨ - حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ،
عن مفضل بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن أبي يسار القرشي ، عن أبي هاشم ،
عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بمخنثٍ قد خضب يديه ورجليه
بالحناء ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ما بال هذا ؟ فقيل : يا رسول الله ،
يتشبه بالنساء ، فأمر فنفى إلى النقيع ، فقالوا : يا رسول الله ، ألا تقتله ؟ فقال « إني
نهييت عن قتل المصلين » قال أبو أسامة : والنقيع ناحية عن المدينة ، وليس بالبقيع

(١) هكذا هو في بعض النسخ ، وظاهر أنها تعليقة لأبي علي المؤلّوئى أحد رواة
الكتاب عن أبي داود مؤلفه ، وفي بعض النسخ « قال أبو داود : وهذا حديث
منكر ، على أن العبارة صادرة عن المؤلف نفسه ، والخطب في ذلك سهل
(٢) هذا الحديث والحديثان بعده إلى آخر الباب سقطن من بعض النسخ

٤٩٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن هشام - يعني ابن عروة - عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة أن النبي الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها: إن يفتح الله الطائف غدا دلتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال النبي الله صلى الله عليه وسلم «أخرجوم من بيوتكم» [قال أبو داود: المرأة كان لها أربع عُكَنَ (١) في بطنها]

٤٩٣٠ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لمن المحنئين من الرجال والمترجلات من النساء، وقال «أخرجوم من بيوتكم، وأخرجوا فلانا وفلانا» يعني المحنئين

باب في اللعب بالبنات

٤٩٣١ - حدثنا مسدد، ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ، فَرَبَّمَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي الْجَوَارِي، فَإِذَا دَخَلَ خَرَجْنَا، وَإِذَا خَرَجَ دَخَلْنَا

٤٩٣٢ - حدثنا محمد بن عوف، ثنا سعيد بن أبي مرثمة، أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عمارة بن غزوية، أن محمد بن إبراهيم حدثه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَوْ خَيْبَرَ، وَفِي سَهْوِهَا (٢) سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعْبٍ، فَقَالَ «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي، وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فِرْسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ، فَقَالَ «مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ؟»

(١) • عكن، بضم ففتح - جمع عكنة - بالضم - وهي ما انطوى وثنى من لحم البطن سمنًا

(٢) السهوة - بفتح السين وسكون الهاء - الصفة قدام البيت، وقيل: بيت صغير منحدر قليلا في الأرض

قالت : فرس ، قال « وما هذا الذي عليه » ؟ قالت : جناحان ، قال « فرس له جناحان » ؟ قالت : أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة ؟ قالت : فضحك حتى رأيت نواجذه

باب في الأرجوحة

٤٩٣٣ - حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وحدثنا بشر بن خالد ، ثنا أبو أسامة ، قال : ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجني وأنا بنت سبع سنين ، فلما قدمنا المدينة أتيت نسوة ، وقال بشر : فأنتي أم رومان ، وأنا على أرجوحة ، فذهبت بي ، وهياتني ، وصنعني ، فأتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبني بي وأنا ابنة تسع ، فوقفت بي على الباب ، فقلت : هيه هيه ، قال أبو داود : أي : تنفست ، فأدخلت بيتاً فاذا فيه نسوة من الأنصار ، ققان : على الخير والبركة ، دخل حديث أحدهما في الآخر

٤٩٣٤ - حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا أبو أسامة ، مثله ، قال : على خير طائر ، فسلمتني إليهن ، ففسلن رأسي وأصاحنني ، فلم يرعني إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى ، فأسلمتني إليه

٤٩٣٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : فلما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على أرجوحة ، وأنا مجتممة ، فذهبت بي ، فهياتني وصنعني ، ثم أتيت بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبني بي وأنا ابنة تسع سنين

٤٩٣٦ - حدثنا بشر بن خالد ، أخبرنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، باسناده ، في هذا الحديث ، قالت : وأنا على الأرجوحة ، ومعى صواحباتي ، فأدخلني بيتاً ، فاذا نسوة من الأنصار ، ققان : على الخير والبركة

(١) سقط هذا الحديث والذي بعده من بعض النسخ

٤٩٣٧ - حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا محمد - يعني ابن عمرو - عن يحيى - يعني ابن عبد الرحمن بن حاطب - قال : قالت عائشة رضی الله عنها : قدمنا المدينة ، فزلنا في بني الحارث بن الخزرج ، قالت : فوالله إني لعلی أَرْجُوهُ بَيْنَ عَدَقَيْنِ ، فجاءتني أمي ، فأنزلتني ولي جُمَيْمَةَ ، وساق الحديث

باب في النهي عن اللعب بالنرد

٤٩٣٨ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن موسى بن ميسرة ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى الأشعري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ »

٤٩٣٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَعْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ »

باب في اللعب بالحمام

٤٩٤٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يتبع حمامة ، فقال « شَيْطَانٌ يُبَدِّعُ شَيْطَانَةَ »

باب في الرحمة

٤٩٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان عن عمرو ، عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ » لم يقل مسدد مولى عبد الله بن عمرو ، وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم

٤٩٤٢ — حدثنا حفص بن عمر ، قال : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا شعبة قال : كتب إلى منصور ، قال ابن كثير : في حديثه : وقرأته عليه ، وقلت : أقول : حدثني منصور ؟ فقال : إذا قرأته على فقد حدثتك ، ثم اتفقا : عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم صاحب هذه الحجرة يقول « لا تُنزع الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ »

٤٩٤٣ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن ابن عامر ، عن عبد الله بن عمرو يرويه ، قال ابن السرح : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا »

باب في النصيحة

٤٩٤٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ » قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال « لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم ، وأئمة المسلمين وعامتهم »

٤٩٤٥ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن يونس ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير ، قال : بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم ، قال : وكان إذا باع الشيء ، أو اشتراه قال « أما إن الذي أخذنا منك أحبُّ إلينا مما أعطيناك فاختره »

باب في المعونة للمسلم

٤٩٤٦ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، قال عثمان : وجريير [الرازي] ح وثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، وقال واصل : قال : حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، ثُمَّ اتَّفَقُوا : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ « مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرْ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ » قال أبو داود : لم يذكروا عثمان عن أبي معاوية « ومن يسر على معسر »

٤٩٤٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربيعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال نبيكم صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ »

باب في تغيير الأسماء

٤٩٤٨ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، ح وحدثنا مسدد ، قال : ثنا هشيم ، عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبي زكرياء ، عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ كُنْتُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ » [قال أبو داود : ابن أبي زكرياء لم يذكر أبا الدرداء]

٤٩٤٩ — حدثنا إبراهيم بن زياد [سبلان] ، ثنا عباد بن عباد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ »

٤٩٥٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني ،

أخبرنا محمد بن المهاجر الأنصاري ، قال : حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي وكانت له حبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَحِبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَمِهَامٌ ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةٌ »

٤٩٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طاحه إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ، والنبي صلى الله عليه وسلم في عباءة يَهْنَأُ بِعَيْرِهَا ^(١) قال « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ؟ » قلت : نعم ، قال : فناولته تمرات ، فألقاهن في فيه فَلَا كَهْنَ ثُمَّ فَعَرَّ فَاهُ فَأَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ ، فجعل الصبي يتلظ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ » وسماه عبد الله

باب في تغيير الاسم القبيح

٤٩٥٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وقال « أَنْتَ جَمِيلَةٌ »

٤٩٥٣ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أن زينب بنت أبي سلمة سألته : ما سَمَّيْتَ ابنتك ؟ قال : سَمَّيْتُهَا مَرَّةً ، فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم ، سَمَّيْتُ بَرَّةً ، فقال النبي صلى الله عليه عليه وسلم « لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبَرِّ مِنْكُمْ » فقال : ما نسيتها ؟ قال « سَمَّوْهَا زَيْنَبَ »

٤٩٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن الفضل - قال : حدثني بشير بن ميمون ، عن عمه أسامة بن أخدرى أن رجلا يقال له أصرم كان في النفر

(١) أى : يطليه بالحناء - بوزان كتاب - وهو القطران

الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« مَا اسْمُكَ ؟ قال : أنا أصرم ، قال « بَلْ أَنْتَ زُرْعَةٌ »

٤٩٥٥ — حدثنا الربيع بن نافع ، عن يزيد - يعنى ابن المقدم بن شريح - عن أبيه ، عن جده شريح ، عن أبيه هانى أنه لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكتفون بأبى الحكم ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكفى أبا الحكم ؟ فقال : إن قومي إذا اختلفوا فى شىء أتوني فحكمت بينهم فرضى كلا الفريقين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَحْسَنَ هَذَا ، فَمَا لَكَ مِنْ الْوَلَدِ ؟ قال : لى شريح ومسلم وعبد الله ، قال « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟ قلت : شريح ، قال « فأت أبو شريح » [قال أبو داود : شريح هذا هو الذى كسر السلسلة ، وهو ممن دخل تستر ، قال أبو داود : وبلغنى أن شريحاً كسر باب تستر ، وذلك أنه دخل من سرب]

٤٩٥٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له « ما اسمك ؟ قال : حزن ، قال « أنت سهل » قال : لا ، السهل يوطأ ويمتهن ، قال سعيد : فظننت أنه سيصيننا بعده حزونة ، قال أبو داود : وغير النبى صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما ، وسمى حربا سلما ، وسمى المضطجع المنبعث ، وأرضاً تسمى عَفْرَةَ سماها خَصْرَةَ ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبنو الزينة سماهم بنو الرِّشْدَةِ ، وسمى بنى مُنَوْرِيَةَ بنى رِشْدَةَ ، قال أبو داود : تركت أسانيدها للاختصار

٤٩٥٧ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا أبو عقيل ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، قال : لقيت عمر بن الخطاب

رضى الله عنه ، فقال : من أنت ؟ قلت : مسروق بن الأجدع ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأجدعُ شيطان »

٤٩٥٨ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا منصور بن المعتمر ، عن هلال ابن يساف ، عن ربيع بن عميلة ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلاج فانك تقول : أتم هو ؟ فيقول : لا ، إنما هن أربع فلا تزيدن علي »

٤٩٥٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين يحدث ، عن أبيه ، عن سمرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسمى رفيقنا أربعة أسماء : أفلاج ، ويسارا ، ونافعاً ، ورباحا

٤٩٦٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن عشتُ إن شاء الله أنهى أمي أن يسموا نافعاً وأفلاج وبركة » قال الأعمش : ولا أدري ذكر نافعاً أم لا « فان الرجل يقول إذا جاء : أتم بركة ؟ فيقولون : لا » قال أبو داود : روى أبو الزبير عن جابر [عن النبي صلى الله عليه وسلم] نحوه ، لم يذكر بركة

٤٩٦١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة يبايع به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أخنعُ اسمٌ عند الله تبارك وتعالى يوم القيامة رجل تسمى ملاك الأملاك » قال أبو داود : رواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد ، باسناده ، قال « أخنى اسمٌ »

باب في الألقاب

٤٩٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ، قال : حدثني أبو جيرة بن الضحاك ، قال : فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة

(ولا تَنَابِرُوا بِالْألقَابِ ، بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) قال : قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « يافلان » فيقولون : مه يا رسول الله ، إنه يغضب من هذا الاسم ، فأنزلت هذه الآية (ولا تَنَابِرُوا بِالْألقَابِ)

باب فيمن يتكنى بأبي عيسى

٤٩٦٣ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى ، وأن المغيرة بن شعبه تكنى بأبي عيسى فقال له عمر : أما كيفك أن تكنى بأبي عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأنا في جَلَجَتِنَا ^(١) ، فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك

باب في الرجل يقول لابن غيره يابني

٤٩٦٤ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، [ح] وثنا مسدد ومحمد بن محبوب ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن أبي عثمان ، وسماه ابن محبوب الجمد ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له « يَا بُنَيَّ » [قال أبو داود : سمعت يحيى بن معين يثنى على محمد بن محبوب ، ويقول : كثير الحديث]

باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم

٤٩٦٥ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا سفیان ، عن أيوب السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي » قال أبو داود : وكذلك رواه أبو صالح عن أبي هريرة ، وكذلك رواية أبي سفیان عن جابر ،

(١) أى : في عدد من المسلمين ، لاندري ماذا يصنع بنا

وسالم بن أبي الجعد عن جابر ، وسليمان الديشكري عن جابر ، وابن المنكدر عن جابر ، نحوهم ، وأنس بن مالك

باب من رأى أن لا يجمع بينهما

٤٩٦٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتَنِي بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ تَكْتَنِي بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي » قال أبو داود : وروى بهذا المعنى ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ، وروى عن أبي زرعة عن أبي هريرة مختلفاً على الروایتين ، وكذلك رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة اختلف فيه : رواه الثوري وابن جريج على ما قال أبو الزبير ، ورواه معقل بن عبيد الله على ما قال ابن سيرين ، واختلف فيه على موسى بن يسار عن أبي هريرة أيضاً على القولين : اختلف فيه حماد بن خالد وابن أبي فديك

باب في الرخصة في الجمع بينهما

٤٩٦٧ - حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبه ، قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن فطر ، عن منذر ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قال علي رحمه الله : قلت : يا رسول الله ، إن وُلِد لي من بعدك ولد أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ وَأُكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ ؟ قال « نعم » ولم يقل أبو بكر « قلت » قال : علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم

٤٩٦٨ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن عمران الحجبي ، عن جدته صفية بنت شيبه ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنني قد ولدت غلاماً فسميته محمداً وكنيتيه أبا القاسم ، فذكر لي أنك تكره ذلك ، فقال « مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي » أو « مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي »

باب ماجاء في الرجل يتكنى وليس له ولد

٤٩٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ثابت ، عن أنس ابن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علينا ولى أخ صغير يكنى أبا عمير ، وكان له نَعْرٌ ^(١) يلعب به ، فمات ، فدخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرآه حزينا ، فقال « ماشأنه » ؟ قالوا : مات نَعْرُهُ ، فقال « يَا أَبَا عُمَيْرِ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ » .

باب في المرأة تكنى

٤٩٧٠ — حدثنا مسدد وسليمان بن حرب ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت : يا رسول الله ، كُلُّ صَوَاحِبِي لَهْنٍ كُنِي ، قال « فَأَكْتَنِي بِابْنِكِ عَبْدِ اللَّهِ » [يعنى ابن أختها] قال مسدد : عبد الله بن الزبير ، قال . فكانت تكنى بأب عبد الله ، قال أبو داود : وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعاً عن هشام نحوه ، ورواه أبو أسامة عن هشام عن عباد بن حمزة ، وكذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعب عن هشام كما قال أبو أسامة

باب في المعارض

٤٩٧١ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي [أمام مسجد حمص] ، ثنا بقية بن الوليد ، عن ضبارة بن مالك الحضرمي ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن أبيه ، عن سفيان بن أسيد الحضرمي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ »

(١) نعر - بضم ففتح - فيل : هو المصفور نفسه ، وقيل : بل حيوان يشبه أحر المنقار ، وقيل : هو البلبل ، وقيل : هو الصعو وهو حيوان صغير المنقار أحر الرأس

باب قول الرجل « زعموا »

٤٩٧٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي قلابة ، قال : قال أبو مسعود لأبي عبد الله ، أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في « زعموا » ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بِئْسَ مَطِيئَةُ الرَّجُلِ [زَعَمُوا] » قال أبو داود : أبو عبد الله [هذا] حذيفة

باب (١) في « أما بعد » في الخطب

٤٩٧٣ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبي حيان ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال « أما بعد »

باب في [الكرم ، و] حفظ المنطق

٤٩٧٤ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث ابن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الْكِرْمَ ، فَإِنَّ الْكِرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ ، وَلَسِكِنْ قَوْلُوا حَدَّثَنَا الْأَعْتَابُ »

باب لا يقول المملوك « ربي » و « ربي »

٤٩٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي ، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ رَبِّي وَرَبِّي ، وَلِيَقُلَّ الْمَالِكُ فِتْنَايَ وَفِتْنَايَ ، وَلِيَقُلَّ الْمَمْلُوكُ سَيْدِي وَسَيْدِي ، فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ »

٤٩٧٦ - آءءنا ابن السرح ؁ آءبرنا ابن وهب ؁ قال : آءبرنى عمرو ابن الحرء ؁ أن أبا يونس آءءه ؁ عن أبى هريرة فى هذا الآبر ؁ ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ؁ قال « وايقل سىءى ومولاى »

٤٩٧٧ - آءءنا عيبء الله بن عمر بن ميسرة ؁ ثنا معاذ بن هشام ؁ قال : آءءنى أبى ؁ عن قتادة ؁ عن عبد الله بن بريدة ؁ عن أبىه ؁ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقولوا للمنافق سيء؁ فإنه إن يك سيءآ فقد أسخطم ربكم عز وجل »

باب لا يقال آءءت نفسى

٤٩٧٨ - آءءنا أحمد بن صالح ؁ ثنا ابن وهب ؁ قال : آءبرنى يونس ؁ عن ابن شهاب ؁ عن أبى أمامة بن سهل بن آئيف ؁ عن أبىه ؁ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يقولن أحدكم آءءت نفسى؁ وليقل ^(١) لقت نفسى »

٤٩٧٩ - آءءنا موسى بن إسماعيل ؁ ثنا حماد ؁ عن هشام بن عروة ؁ عن أبىه ؁ عن عائشة رضى الله عنها ؁ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يقولن أحدكم آءءت نفسى ؁ ولكن ليقل لقت نفسى »

٤٩٨٠ - آءءنا أبو الوليد الطيالسى ؁ ثنا شعبة ؁ عن منصور ؁ عن عبد الله بن يسار ؁ عن آءيفة ؁ عن النبى صلى الله عليه وسلم ؁ قال « لا تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ؁ ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان »

[باب]

٤٩٨١ - آءءنا مسءء ؁ ثنا يحيى ؁ عن سفيان بن سعيد ؁ قال : آءءنى عبد العزيز بن رفيع ؁ عن تميم الطائى ؁ عن عءى بن حاتم ؁ أن آءطياً

(١) لقت - بكسر القاف - مثل آءءت فى المعنى ؁ وإنما كره النبى صلى الله عليه وسلم اللفظ

خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما ، فقال « قم » أو قال « اذهب فبئس الخطيب أنت »

٤٩٨٢ — حدثنا وهب بن بقیة ، عن خالد - یعنی ابن عبد الله - عن خالد - یعنی الخذاء - عن أبي تميمه ، عن أبي المليح ، عن رجل ، قال : كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم ، فمئرت دابته ، فقلت : تعس الشيطان ، فقال « لا تقتل تعس الشيطان ؛ فانك إذا قات ذلك تعاطم حتى يكون مثل البيت ، ويقول : بقوتي ، ولكن قل : بسم الله ؛ فانك إذا قات ذلك تصاعر حتى يكون مثل الذباب »

٤٩٨٣ — حدثنا القعنبی ، عن مالك ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سبیل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سمعت » وقال موسى « إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم » قال أبو داود : قال مالك : إذا قال ذلك تحزناً لما يرى في الناس - یعنی في أمر دينهم - فلا أرى به بأساً ، وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاعراً للناس فهو المكروه الذي نهى عنه

باب في صلاة العتمة

٤٩٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي لييد ، عن أبي سلمة ، قال : سمعت ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تغابنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإني أرى العشاء ولكنهم يعتمون بالابل »

٤٩٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، قال : قال رجل - قال مسعر : أراه من خزاعة - : ليتني صليت فاسترحت ، فكأنهم عابوا عليه ذلك ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يا بلال أقم الصلاة أرحمنا بها »

٤٩٨٦ — حدثنا [محمد] بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن

المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية ، قال : انطلقت
انا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده ، فحضرت الصلاة ، فقال لبعض أهله :
يا جارية انتوني بوضوء لعلى أصلى فأستريح ، قال : فأنكرنا ذلك عليه ، فقال :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة »

٤٩٨٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن
سعد ، عن ريد بن أسلم ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينسب أحداً إلا إلى الدين

باب ما روى في الترخيص في ذلك

٤٩٨٨ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ،
قال : كان فَزَعٌ بالمدينة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي
طلحة ، فقال « مَا رَأَيْنَا شَيْئًا » أو « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ » ، وإن وجدناه
لَبَحْرًا ^(١)

باب في [التشديد] في الكذب

٤٩٨٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، أخبرنا الأعمش ،
ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ
يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ
وَيَتَعَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا ؛ وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ، فَإِنَّ
الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ
وَيَتَعَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا »

٤٩٩٠ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا يحيى ، عن بهز بن حكيم ،

(١) الضمير في « وجدناه » يرجع إلى الفرس

قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 « وَيَلُّ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ ، وَيَلُّ لَهُ ، وَيَلُّ لَهُ »
 ٤٩٩١ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، أن رجلاً من موالى
 عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه ، عن عبد الله بن عامر ، أنه قال :
 دعيت أُمِّي يوماً ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا ، فقالت : ها تعال
 أعطيك ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَمَا أُرِدْتِ أَنْ تَعْطِيَهُ ؟ » قالت :
 أعطيه تمرًا ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَعْطِيَهُ شَيْئًا
 كَتَبْتُ عَلَيْكَ كَذِبَةً »

٤٩٩٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن الحسين ،
 ثنا علي بن حفص ، قال : ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن
 عاصم ، قال ابن حسين في حديثه : عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
 « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » قال أبو داود : ولم يذكر حفص
 أبا هريرة [قال أبو داود : ولم يسنده إلا هذا الشيخ ، يعني علي بن حفص المدائني]
 باب في حسن الظن

٤٩٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا نصر بن علي ،
 عن مَهْنَأِ أَبِي شَبَلٍ ، قال أبو داود : ولم أفهمه منه جيداً ، عن حماد بن سلمة ،
 عن محمد بن واسع ، عن شتير ، قال نصر : ابن هَارٍ ، عن أبي هريرة ، قال نصر :
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ العِبَادَةِ »
 [قال أبو داود : مَهْنَأُ ثِقَةٌ بَصْرِي]

٤٩٩٤ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ،
 عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن صفية ، قالت : كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مُعْتَكِفًا ، فأتيته أزوره ليلاً ، فحدثته وقت ، فانقلبت ، فقام معي ليقبني ،

وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد ، فر رجلان من الأنصار ، ففأرأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « تَعَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيِّ » قالوا : سبحان الله يا رسول الله !! قال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قلوبِكَا شَيْئًا » أو قال « شرًّا »

باب في العِدَّةِ

٤٩٩٥ — حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا أبو عامر ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبي النعمان ، عن أبي وقاص ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَفِيَّ لَهُ [فَلَمْ يَفِ وَلَمْ يَحْيَ لِلدَّيْعَادِ فَلَا إِمَامَ عَلَيْهِ »

٤٩٩٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] النيسابوري ، ثنا محمد بن سنان ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن بديل ، عن عبد الكريم ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أبي الحَمَسَاءِ ، قال : بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ببيع قبل أن يبعثَ وبعيت له ببيعة فوعده أن آتية بها في مكانه ، فنسيت ، ثم ذكرت بعد ثلاث ، فحُثت فاذا هو في مكانه ، فقال : « يَا قَتِي ، لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ ، أَنَا هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثِ أَتَنْظُرُكَ » قال أبو داود : قال محمد بن يحيى : هذا عندنا عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق [قال أبو داود : هكذا بلغني عن علي ابن عبد الله ، قال أبو داود : بلغني أن بشر بن السري رواه عن عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق]

باب في المتشبع بما لم يعط

٤٩٩٧ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أن امرأة قالت :

يارسول الله ، إن لي جارة - تعني ضرة - هل على جناح إن تشبعت لها بما لم يعط زوجي ، قال : « المتشع بما لم يعط كلابس نوبى زور »

باب ماجاء في المزاح

٤٩٦٨ - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، احملني ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « إنا حاملك على ولد ناقة » قال : وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « وهل تلد الايل إلا النوق »

٤٩٩٩ - حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج بن محمد ، ثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن النعمان بن بشير ، قال : استأذن أبو بكر رحمة الله عليه على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عائشة عالياً ، فلما دخل تناولها ليلطمها ، وقال : ألا أراك ترفعين صوتك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يحجزه ، وخرج أبو بكر مضطرباً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج أبو بكر « كيف رأيتني أتقدتك من الرجل »؟ قال : فكث أبو بكر أياماً ، ثم استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدها قد اصطاحا ، فقال لها : أدخلاني في سلمكما كما أدخلتما في حربكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « قد فعلنا قد فعلنا »

٥٠٠٠ - حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد الله بن العلاء ، عن بسر بن عبيد الله ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم ، فسلمت فرد وقال : « ادخل » فقلت : أكلى يارسول الله ؟ قال : « كلك » فدخلت

٥٠٠١ — حدثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة
قال : إنما قال « أدخل كلّي » من صفر القبة

٥٠٠٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدي ، ثنا شريك ، عن عاصم ، عن أنس ،
قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ »

باب من يأخذ الشيء على المزاح

٥٠٠٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، [عن ابن أبي ذئب] ح وثنا
سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقي] ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن ابن أبي ذئب ،
عن عبد الله بن السائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جده أنه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : « لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لِأَعْبَاءٍ وَلَا جَادًا » وقال
سليمان : « لَمَعِبًا وَلَا جِدًّا » « ومن أخذ عصا أخيه فَلْيَرُدَّهَا » لم يقل ابن بشار :
ابن يزيد ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٠٠٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا ابن نمير ، عن الأعمش
عن عبد الله بن يسار ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : حدثنا أصحاب محمد صلى
الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام رجل منهم ،
فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه ، ففزع ، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا »

باب ما جاء في المتشدد^(١) في الكلام

٥٠٠٥ — حدثنا محمد بن سنان [الباهلي وكان ينزل العوقة] ثنا نافع بن
عمر ، عن بشر بن عاصم ، عن أبيه ، عن عبد الله [قال أبو داود : هو ابن عمرو]

(١) في نسخة ، باب ما جاء في التشدد في الكلام ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَلَّاهُ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلَّلَ الْبَاقِرَةَ بِلِسَانِهَا »

٥٠٠٦ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عبد الله بن المسيب ، عن الضحاک بن شرحبیل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لَيْسَ بِهِ قُلُوبُ الرِّجَالِ ، أَوْ النَّاسِ ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا »

٥٠٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم . عن عبد الله بن عمر أنه قال : قدم رجلان من المشرق ، فخطبا ، فمجب الناس - يعنى لبيانهما - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ مِنَ الْبَيَانِ كَسِحْرًا » أو « إِنْ بَعْضَ الْبَيَانِ كَسِحْرٍ »

٥٠٠٨ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد [البهراني] ، أنه قرأ في أصل إسماعيل ابن عياش ، وحدثه محمد بن إسماعيل ابنه ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني ضمضم ، عن شريح بن عبيد ، قال : ثنا أبو ظبية ، أن عمرو بن العاص قال يوماً - وقام رجل فأكثر القول - فقال عمرو : لَوْ قَصَدَ فِي قَوْلِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَقَدْ رَأَيْتُ ، أَوْ أُمِرْتُ ، أَنْ أَتَجَوَّزَ فِي الْقَوْلِ ؛ فَإِنَّ الْجَوَّازَ هُوَ خَيْرٌ »

باب ماجاء في الشعر

٥٠٠٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا » قال أبو علي : بلغني عن أبي عبيد أنه قال : وجهه أن يمتلىء قلبه حتى يشعله عن القرآن وذكر الله ، فإذا كان القرآن والعلم الغالب فليس جوف هذا عندنا مثلثًا من الشعر ، و « إِنْ

من البيان لسحرا» قال : [كأن] المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدح الانسان فيصدق فيه حتى يصدق القلوب إلى قوله ، ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصدق القلوب إلى قوله الآخر ، فكانه سحر السامعين بذلك

٥٠١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ،

عن الزهري ، قال : ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن مروان ابن الحكم ، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، عن أبي [بن كعب] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « **إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً** »

٥٠١١ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن

ابن عباس ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل يتكلم بكلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا** ، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا »

٥٠١٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو

تميلة ، قال : حدثني أبو جعفر النحوي عبد الله بن ثابت ، قال : حدثني صخر ابن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « **إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا** ، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا ، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا ، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عَيْلًا » فقال صعصعة بن صوحان : صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم : أما قوله « **إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا** » فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ، وأما قوله « **إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا** » فيتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهله ذلك ، وأما قوله « **إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حُكْمًا** » فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس ، وأما قوله « **إِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عَيْلًا** » فمرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده

٥٠١٣ - حدثنا ابن أبي خاف واحمد بن عبدة ، المعنى ، قال : ثنا سفيان

ابن عيينة ، عن الزهري ، عن سعيد [قال :] مرَّ عمرٌ بحسَّان وهو ينشد في المسجد ،

فلحظ إليه ، فقال : [قد] كنت أشد [و] فيه من هو خير منك

٥٠١٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، بمناه ، زاد : فخشى أن يرميه برسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه

٥٠١٥ — حدثنا محمد بن سليمان المصيصي [لوين] ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، وهشام بن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لسان منبراً في المسجد فيقوم عليه بهجو من قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن روح القدس مع حسان ما نأفح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم »

٥٠١٦ — حدثنا أحمد بن محمد المرزوي ، قال : حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (والشعراء يتبعهم الغاؤون) ففسخ من ذلك واستثنى فقال : (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً)

باب [ما جاء] في الرؤيا

٥٠١٧ — حدثنا عبد الله بن مسامة ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طاحه ، عن زفر بن صعصعة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول « هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا » ويقول « إنه ليس يبقى بعدى من النبوة إلا الرؤيا الصالحة »

٥٠١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة »

٥٠١٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا اقترب الزمان

لم تَكْذَرُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَنْ تَكْذِبَ ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقِهِمْ حَدِيثًا ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ : فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بَشَرِيٌّ مِنْ اللَّهِ ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَرُؤْيَا سَمَا يَحْدُثُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقِمْ فَلْيَصِلْ وَلَا يَحْدُثْ بِهَا النَّاسَ » قَالَ « وَأَحِبِّ الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ ، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ » قَالَ أَبُو دَاوُدَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ [يَعْنِي] إِذَا اقْتَرَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ [يَعْنِي] يَسْتَوِيَانِ

٥٠٢٠ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثَنَا هَشِيمٌ ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عَدَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَا لَمْ تَعْبَرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ » قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ « وَلَا يَقْضُهَا إِلَّا عَلَى وَادٍ أَوْ ذِي رَأْيٍ »

٥٠٢١ — حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَهْرِيًّا يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ؛ فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ لِيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّهَا ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ »

٥٠٢٢ — حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الْهَمْدَانِيِّ وَقَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ [النَّعْفِيُّ] ، قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا ، وَيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ »

٥٠٢٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ » أَوْ « لَكَا نَمَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي »

٥٠٢٤ - حدثنا مسدد وسليمان بن داود، قالا: ثنا حماد، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «من صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَلْفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَقْرُونَ بِهِ مِنْهُ صُبٌّ فِي أذُنِهِ الْأَنْتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

٥٠٢٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس ابن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَالْتِي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأَتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوْلَتْ أَنْ الرَّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ دِينَنَا قَدْ طَابَ»

باب [ما جاء] في الشَّؤْبِ

٥٠٢٦ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن سهيل، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»

٥٠٢٧ - حدثنا ابن العلاء، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل، نحوه، قال «فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمِ مَا اسْتَطَاعَ»

٥٠٢٨ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد [المقبري] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ وَلَا يَقُلْ هَاهُ هَاهُ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ»

باب في العطاس

٥٠٢٩ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطَسَ وَضَعَ يَدَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ، عَلَى فِيهِ وَخَفَضَ، أَوْ غَضَّ، بِهَا صَوْتَهُ، شَكَ يَحْيَى

٥٠٣٠ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخشيش بن أصرم، قالا: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَحْيِهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَازَةِ»

باب ما جاء في تشميت العاطس

٥٠٣١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن هلال ابن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ سَالِمٌ: وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ مِمَّا قُلْتَ لَكَ، قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ أُمَّي بِخَيْرٍ وَلَا بَشْرًا؟ قَالَ: إِنَّمَا قُلْتَ لَكَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّا بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ» ثُمَّ قَالَ «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَايْحَمِدِ اللَّهَ» قَالَ: فَذَكَرَ بَعْضُ الْحَامِدِ، «وَالْيَقْلُ لَهُ مِنْ عِنْدِهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَلْيُرِدْ - يَعْنِي عَلَيْهِمْ - يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ»

٥٠٣٢ - حدثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق - يعنى ابن يوسف - عن أبي بشر وورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرجة، عن سالم بن عبيد الأشجعي، بهذا الحديث، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠٣٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي

سبعة ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَيَقُولُ هُوَ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمِ »
باب كم [مرة] يشمت العاطس

٥٠٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : شَمَّتْ أَخَاكَ ثَلَاثًا ، فَمَا زَادَ فَهُوَ زُكَّامٌ
٥٠٣٥ — حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أخبرنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة . قال : لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٠٣٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أمه حميدة أو عبدة بنت عبد بن رفاعة الزرقى ، عن أبيها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُشَمَّتُ الْعَاطِسَ ثَلَاثًا فَإِنْ شِمَّتْ أَنْ تُشَمَّتَهُ فَشَمَّتَهُ وَإِنْ شِمَّتْ فَكُفَّ »

٥٠٣٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن أبي زائدة ، عن عكرمة ابن عمار ، عن إياس بن سامة بن الأكوع ، عن أبيه ، أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له « يَرْحَمُكَ اللَّهُ » ثم عطس فقال النبي صلى الله عليه وسلم « الرَّجُلُ مَرْكُومٌ »

باب كيف يشمت الذمي

٥٠٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفیان ، عن حكيم ابن الديلم ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : كانت اليهود تعاطس عند النبي

صلى الله عليه وسلم رجاء، أن يقول لها يرحمك الله فكان يقول « يهديكم الله
و يصلح بالكم »

باب فيمن يعطس ولا يحمد الله

٥٠٣٩ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير [ح] وحدثنا محمد بن كثير ،
أخبرنا سفيان ، المعنى ، قالوا : ثنا سليمان التيمي ، عن أنس ، قال : عطس رجلان
عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما وترك الآخر ، قال : قيل : يا رسول
الله ، رجلان عطسا فشمت أحدهما ، قال أحمد : أو فشمت أحدهما وترك الآخر ،
فقال « إِنَّ هَذَا حَمِيٌّ لِلَّهِ وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ »

[أبواب النوم]

باب في الرجل ينطح على بطنه

٥٠٤٠ - حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ،
عن يحيى بن أبي كثير ، قال : ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن يعيش بن طخفة
ابن قيس الغفاري ، قال : كان أبي من أصحاب الصُّفَّةِ ، فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « أَنْطِقُوا بِنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ » رضى الله عنها ، فانطلقنا ، فقال :
« يَا عَائِشَةُ اطْعِمِينَا » فجاءت بحشيثة ^(١) فأكلنا ، ثم قال « يَا عَائِشَةُ اطْعِمِينَا »
فجاءت بحيسة ^(٢) مثل القطة فأكلنا ، ثم قال « يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا » فجاءت بعس
من لبن فشربنا ، ثم قال « يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا » فجاءت بقدرح صغير فشربنا ، ثم
قال : « إِنَّ شَيْئًا بِكُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْطَلِقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ » قال : فبينما أنا
مضطجع في المسجد من السحر على بطني إذا رجل يجركني برجله ، فقال « إِنَّ
هَذِهِ ضَجَعَهُ يَبْغُضُهَا اللَّهُ » قال : فنظرت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الحشيثة - الحاء المهملة ، وربما وردت بالجيم - طعام يتخذ من البر
المطحون بعض الطحن ثم يوضع عليه لحم أو تمر .
(٢) الحيس : طعام يتخذ من سويق وتمر وأقط وسمن

باب في النوم على سطح غير محجر

٥٠٤١ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا سالم - يعني ابن نوح - عن عمر بن جابر الحنفي ، عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب ، عن عبد الرحمن بن علي - يعني ابن شيبان - عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَابٌ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ »

باب في النوم على طهارة

٥٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن مهدي ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي ظبية ، عن معاذ بن جبل ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرٍ أَوْ فَيْتَعَارُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » قال ثابت البناني : قدم علينا أبو ظبية فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ثابت : قال فلان : لقد جهدت أن أقولها حين أنبثت فما قدرت عليها

٥٠٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة ابن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فَقَضَى حَاجَتَهُ فَنَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ ، قال أبو داود : يعني بال

[باب كيف يتوجه]

٥٠٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن بعض آل أم سلمة ، قال : كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم نحو مما يوضع الإنسان في قبره وكان المسجد عند رأسه

باب ما يقال عند النوم

٥٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا عاصم ، عن معبد بن خالد ، عن سواء ، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وَضَعَ يده اليمنى تحت خده ثم يقول « اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » ثلاث مرار

٥٠٤٦ - حدثنا مسدد، ثنا المعتمر، قال : سمعت منصوراً يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، قال : حدثني البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن . وقل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وأجنت ظهري إليك ، رهبةً ورغبةً إليك ، لا ملجأ ولا منجى [منك] إلا إليك ، آمنت بكتابتك التي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت » قال « فان مت متاً على النظرة ، واجملهن آخر ماتقول » قال البراء : فقلت : أستدكرهن ، فقلت : وبرسولك الذي أرسلت ، قال « لا ، وبنبيك الذي أرسلت »

٥٠٤٧ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن فطر بن خليفة ، قال : سمعت سعد بن عبيدة ، قال : سمعت البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أوتيت إلى فراشك وأنت طاهر فتوسد يمينك » ثم ذكر نحوه

٥٠٤٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك الغزال ، ثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفیان ، عن الأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، عن النبي الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال سفیان : قال أحدهما « إذا أتيت فراشك طاهراً » وقال الآخر « توضأ وضوءك للصلاة » وساق معنى معتمر

٥٠٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفیان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربي ، عن حذيفة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام قال « اللَّهُمَّ باسمك أحيا وأموت » وإذا استيقظ قال « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا ، وإليه النشور »

٥٠٥٠ - حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن

سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أُوِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْضُ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ لِيَقِلَّ : بِأَسْكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمَهَا ، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ [عِبَادُكَ] الصَّالِحِينَ »

٥٠٥١ - حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ، ح وثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، نحوه ، عن سبيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى مُنَزَّلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ؛ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ » زاد وهب في حديثه « اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ »

٥٠٥٢ - حدثنا العباس بن عبد العظيم [العنبري] ، ثنا الأحوص - يعني ابن جَوَّاب - ثنا عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن الحرث وأبي ميسرة ، عن علي رحمه الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند مضجعه « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَةِ ، مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ ، وَلَا يَخَافُ وَعْدُكَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ »

٥٠٥٣ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَكَفَانَنَا وَآوَانَا ، فَكَمَّ يَمِينًا لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوَى »

٥٠٥٤ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا يحيى بن حمزة ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن أبي الأزهر الأتماري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال « بِسْمِ اللَّهِ وضعت جنبي ، اللهم اغفر لي ذنبي ، وَأَخْسِي شَيْطَانِي ، وَفُكِّ رِهَائِي ، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدَى الْأَعْلَى » قال أبو داود : رواه أبو همام الأهوازي عن ثور ، قال : أبو زهير الأتماري

٥٠٥٥ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن فروة بن نوفل ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنوفل : « اقرأ (قل يا أيها الكافرون) ثم نم على خاتمها ؛ فإنها براءة من الشرك »

٥٠٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الهمداني ، قالا : ثنا الفضل - يعينان ابن فضالة - عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما (قل هو الله أحد) و (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده : يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات

٥٠٥٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا بقية ، عن بجير ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن عرابض بن سارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد ، وقال « إن فيهن آية أفضل من ألف آية »

٥٠٥٨ — حدثنا علي بن مسلم ، ثنا عبد الصمد ، قال : حدثني أبي ، ثنا حسين ، عن ابن بريدة ، عن ابن عمر أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أخذ مضجعه « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي ، وَأَطْعَمَنِي

وسقاني، والذي مَن عَلَى فَأَفْضَلَ، والذي أعطاني فأجزل، الحمد لله على كل حال اللهم رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، أعوذ بك من النار»

٥٠٥٩ - حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل (١)

٥٠٦٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد، قال: قال الأوزاعي: حدثني عمير بن هاني، قال: حدثني جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَعَارَّ (٢) مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ [وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ] وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ دَعَا: رَبِّ اغْفِرْ لِي» قال الوليد: أو قال «دعا أستجيب له، فان قام فتوضأ ثم صَلَّى قَبِلَتْ صَلَاتُهُ»

٥٠٦١ - حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا سعيد - يعنى ابن أبي أيوب - قال: حدثني عبد الله بن الوليد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال «لا إله إلا أنت، سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً، ولا ترغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب»

(١) ما أول الجزء الثاني والثلاثين من تجزئة الخطيب رحمه الله

(٢) تعار - بتشديد الراء - استيقظ

باب في التسبيح عند النوم

٥٠٦٢ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى عن شعبة، المعنى عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال مسدد: قال: ثنا علي، قال: شكت فاطمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقى في يدها من الرَّحَى، فأقْبَسَنِي، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ فَلَمْ تَرَهُ، فَأَخْبِرْتُ بِذَلِكَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرْتَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ «عَلَى مَكَانِكُمْ» فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ «أَلَا أَدْلِكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَآحَدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِيرًا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»

٥٠٦٣ - حدثنا مؤمل بن هشام اليشكري، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجريري، عن أبي الورد بن نامة، قال: قال علي لابن أعبد: ألا أحدثك عنى وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت أحب أهله إليه، وكانت عندى فَجَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثْرَتْ يَيْدَهَا، وَاسْتَمَقَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثْرَتْ فِي نَحْرِهَا، وَقَمَّتِ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، وَأَوْقَدَتْ الْقِدْرَ حَتَّى دَكِنَتْ ثِيَابَهَا وَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرْ، فَسَمِعْنَا أَنْ رَقِيقًا آتَى بِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتُ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا يَكْفِيكَ، فَأَتَتْهُ، فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدًّا ثَائِبًا، فَاسْتَحْيَتْ، فَرَجَعْتُ، فَغَدَا عَلَيْنَا وَنَحْنُ فِي لِفَاعِنَا، فَجَاسَ عِنْدَ رَأْسِهَا، فَادْخَلَتْ رَأْسَهَا فِي اللَّفَاعِ حَيَاءً مِنْ أَيْبِهَا، فَقَالَ «مَا كَانَ حَاجَتِكَ أَمْسَ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ؟» فَسَكَتَتْ، مَرَّتَيْنِ. فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ أَحَدْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ هَذِهِ جَرَتْ عِنْدِي بِالرَّحَى حَتَّى أَثْرَتْ فِي يَدِهَا، وَاسْتَمَقَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى أَثْرَتْ فِي نَحْرِهَا، وَكَسَحَتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، وَأَوْقَدْتُ الْقِدْرَ حَتَّى دَكِنْتُ ثِيَابَهَا، وَبَلَقْنَا أَنَّهُ [قَدْ] أَتَاكَ رَقِيقٌ أَوْ خَدَمٌ، فَقُلْتُ لَهَا: سَابِهْ خَادِمًا، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ الْحَكَمِ وَأَتَمَّ

٥٠٦٤ - حدثنا عباس العنبري، ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد العزيز

ابن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن شبيب بن ربعي عن علي عليه السلام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال فيه : قال علي : فما تركهن منذ سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ليلة صفين فاني ذكرتها من آخر الليل فقامها

٥٠٦٥ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « خَصَلْتَانِ ، أَوْ خَلْتَانِ لَا يُحَافِظُ عَابَهُمَا عَبْدُ مُسْلِمٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ ، يَسْبِحُ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيُحَمِّدُ عَشْرًا ، وَيُكْبِرُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسَمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ ، وَيُكْبِرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، وَيُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيَسْبِحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ » فلتقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد يده ، قالوا : يا رسول الله ، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل ؟ قال يأتي أحدكم - يعنى الشيطان - في منامه فينومه قبل أن يقوله ، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها «

٥٠٦٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني

عياش بن عقبة الحضرمي ، عن الفضل بن حسن الضمري ، أن ابن أم الحكم أو ضبأعة ابنتي الزبير حدثه ، عن إحداهما ، أنها قالت : أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سببًا ، فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فشكونا إليه ما نحن فيه ، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَبَقَ كَنْ يَتَأَمِّي بَدْرٍ » ثم ذكر قصة التسبيح ، قال : على أثر كل صلاة ، لم يذكر النوم

باب ما يقول إذا أصبح

٥٠٦٧ - حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم ، عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال : يا رسول الله مررت

بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت ، قال « قل : اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ، وشر الشيطان وشركه » قال « قلها إذا أصبحت ، وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعتك »

٥٠٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أصبح « اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور » وإذا أمسى قال « اللهم بك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور »

٥٠٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا [محمد] بن أبي فديك ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد المجيد ، عن هشام بن الغاز بن ريعة ، عن مكحول الدمشقي ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يَمْسِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ وَأَشْهَدُ وَأُشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتِكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نَفْسَهُ ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ »

٥٠٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ حِينَ يَمْسِي : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »

٥٠٧١ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن

عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أمسى « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ » [زاد في حديث جرير] وأما زيد كان يقول : كان إبراهيم بن سويد يقول « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ اسْأَلْكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَمِنْ سُوءِ الْكِبَرِ ، أَوْ الْكُفْرِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ » وإذا أصبح قال ذلك أيضاً « أصبحنا وأصبح الملك لله » قال أبو داود : رواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد ، قال « من سوء الكبر » ولم يذكر سوء الكفر

٥٠٧٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي عقيل ، عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام ، أنه كان في مسجد حمص فر به رجل فقالوا : هذا خادم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه فقال : حَدَّثَنِي بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَدَاوَلْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الرِّجَالُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيَهُ »

٥٠٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان وإسماعيل ، قالا : ثنا سليمان بن بلال . عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عنبسة ، عن عبد الله بن غنم البياضي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَاللَّحْمُ لِلشُّكْرِ ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ »

٥٠٧٤ — حدثنا يحيى بن موسى الباغلي ، ثنا وكيع ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، قالا : ثنا عبادة بن مسلم الفزاري ، عن جبير بن أبي

سليمان بن جبير بن مطعم ، قال : سمعت ابن عمر يقول : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسى وحين يصبح « اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عورتي » وقال عثمان « عوزاتي ، وآمن روعاتي ؛ اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي » قال أبو داود : قال وكيع يعني الخسف

٥٠٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سالما الفراء حدثه ، أن عبد الحميد مولى بني هاشم حدثه ، أن أمه حدثته ، وكانت تخدم بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم ، أن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول « قولي حين تُصبحين : سبحان الله وبحمده ، لا قوة إلا بالله ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن . أعلم أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ؛ فإنه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي ، ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح »

٥٠٧٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، قال : أخبرنا ، ح وثنا الربيع ابن سليمان ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث ، عن سعيد بن بشير النجاري ، عن محمد بن عبد الرحمن البيهقي ، قال الربيع : ابن البيهقي ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ (فسبحان الله حين تمشون وحين تصبحون ، وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تطهرون) إلى (وكذلك تخرجون) أدرك ما فاتته في يومه ذلك ، ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاتته في ليلته » قال الربيع : عن الثالث

٥٠٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ووهيب ، نحوه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن ابن أبي عائش ، وقال حماد : عن أبي عياش . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ،

لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ كان له عدلٌ رَقِيبَةٌ من ولد إسماعيل ، وكتبَ له عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وحوطَ عنه عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ؛ ورفُوعٌ له عَشْرُ دَرَجَاتٍ ، وكان في حِرْزِ من الشيطان حتى يمسي ؛ وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يصبح « قال في حديث حماد : فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم ، فقال : يا رسول الله ، إن أبا عياش يحدث عنك بكذا وكذا ، قال « صدق أبو عياش » قال أبو داود : رواه إسماعيل ابن جعفر وموسى الزمعي وعبد الله بن جعفر عن سهيل عن أبيه عن ابن عائش

٥٠٧٨ — (١) حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقرية ، عن مسلم - يعني ابن

زياد - قال سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال حين يصبح : اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك ؛ إلا غفر له ما أصاب في يومه ذلك من ذنب ، وإن قالها حين يمسي غفر له ما أصاب تلك الليلة »

٥٠٧٩ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الدمشقي ، ثنا محمد بن

شعيب ، قال : أخبرني أبو سعيد الفلسطيني عبد الرحمن بن حسان ، عن الحرث بن مسلم أنه أخبره ، عن أبيه مسلم بن الحارث التميمي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسرَّ إليه فقال « إذا انصرفت من صلاة المغرب فقل : اللهم أجرني من النار سبع مرات ؛ فانك إذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جوار منها ، وإذا صليت الصبح فقل كذلك ؛ فانك إن مت في يومك كتب لك جوار منها » أخبرني أبو سعيد عن الحرث أنه قال : أسرها إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنحن نحص بها إخواننا

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وانظر الحديث رقم (٥٠٦٩)

٥٠٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ومؤمل بن الفضل الحراني وعلى بن سهل الرملي ومحمد بن المصطفى الحمصي ، قالوا : ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن ابن حسان الكناني ، قال : حدثني مسلم بن الحرث بن مسلم التيمي ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، نحوه ، إلى قوله « جوار منها » إلا أنه قال فيها « قبل أن يكلم أحداً » قال علي بن سهل فيه : إن أباه حدثه ، وقال علي وابن المصنف : بشنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلما بلغنا المغار استخثت فرسى فسبقت أصحابي وتلقاني الحى بالرينين ، فقلت لهم : قولوا لا إله إلا الله تحرزوا ، فقالوها ، فلامني أصحابي ، وقالوا : حرمتنا الغنيمة ، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذي صنعت ، فدعاني ، فحَسَنَ لِي مَا صَنَعْتُ ، وقال « أما إنَّ الله قد كتب لك من كل إنسان منهم كذا وكذا » قال عبد الرحمن : فأنا نسيت الثواب ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنِّي سأكتب لك بالوصاة بمدى » قال : ففعل وختم عليه ، فدفعه إلى ، وقال لي ، ثم ذكر معنهم ، وقال ابن المصنف : قال : سمعت الحرث بن مسلم بن الحارث التيمي يحدث عن أبيه

٥٠٨١ — حدثنا ^(١) يزيد بن محمد الدمشقي ، ثنا عبد الرزاق بن مسلم بالدمشقي ، وكان من ثقة المسلمين من المتعبدين ، قال : ثنا مدرك بن سعد ، قال يزيد : شيخ ثقة ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء رضی الله عنه قال : من قال إذا أصبح وإذا أمسى : حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سَبَّعَ مراتٍ كفاه الله ما أهمه صادقا كان بها أو كاذبا

٥٠٨٢ — حدثنا محمد بن المصطفى ، ثنا ابن أبي فديك ، قال : أخبرني

(١) وسقط هذا الحديث من بعض النسخ أيضا

ابن أبي ذئب ، عن أبي أسيد البراد ، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، أنه قال : خرجنا في ليلةٍ مَطْرٍ وظلمةٍ شديدةٍ نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي لنا ، فأدركناه ، فقال [أصليتم ؟ فلم أقل شيئا ، فقال] « قل » فلم أقل شيئا ، ثم قال « قل » فلم أقل شيئا ، ثم قال « قل » فقلت : يا رسول الله ما أقول ؟ قال « (قل هو الله أحد) والمعوذتين حين تسمى وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء »

٥٠٨٣ - حدثنا محمد بن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثني أبي ، قال ابن عوف : ورأيت في أصل إسماعيل ، قال : حدثني ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك ، قال : قالوا : يا رسول الله ، حَدَّثْنَا بِكَلِمَةٍ تَقُولُهَا إِذَا أَصْبَحْنَا وَأَمْسَيْنَا وَاضْطَجَعْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقُولُوا (اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ أَنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَإِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ أَنْفُسِنَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَشَرِّ كَيْدِهِ وَأَنْ تَقْرَفَ سُوءًا عَلَى أَنْفُسِنَا أَوْ نَجْرَةً إِلَى مُسْلِمٍ

٥٠٨٤ - قال أبو داود : وبهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أصبح أحدكم فليقل : أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين ، اللهم إني أسألك خيرَ هذا اليومِ فَتَحَهُ وَنَصَرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ ، وأعوذ بك من شرِّ ما فيه وشرِّ ما بعده ، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك »

٥٠٨٥ - حدثنا كثير بن عبيد ، ثنا بَقِيَّةُ بن الوليد ، عن عمر بن جهشم ، قال : حدثني الأزهر بن عبد الله الحرازي ، قال : حدثني شريق الموزني ، قال : دخلت على عائشة رضی الله عنها فسألناها : بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح إذا هبَّ من الليل ؟ فقالت : لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك ، كان إذا هبَّ من الليل كَبَّرَ عَشْرًا وَحَمَدَ عَشْرًا ، وقال « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » عَشْرًا ، وقال « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » عَشْرًا ، واستغفر عَشْرًا ،

وهلّلَ عشرا ، ثم قال « اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة »
عشرا ، ثم يفتح الصلاة

٥٠٨٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني سليمان بن بلال ، عن سبيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في سفرٍ فأسحَرَ يقول : « سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ وَحَسَنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ صَاحِبِنَا فَأَفْضَلْ عَلَيْنَا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ »

٥٠٨٧ - حدثنا ^(١) ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا المسعودي ، ثنا القاسم ، قال : كان أبو ذر يقول : من قال حين يصبح : اللهم ما حَلَفْتُ من حَلْفٍ أو قلت من قول أو نذرت من نذر فمَشَيْتُكَ بين يدي ذلك كله : ما شئتَ كان وما لم تشأ لم يكن ، اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه ، اللهم فمن صَلَّيْتَ عليه فله صلواتي ، ومن لعنت فعليه لعنتي ، كان في استثناء يومه ذلك ، أو قال : ذلك اليوم

٥٠٨٨ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا أبو مودود ، عن سمع أبان بن عثمان يقول : سمعت عثمان - يعني ابن عفان - يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَمْ تَصِبْهُ فَجَاءَ بِلَاءٌ ، حَتَّى يَصْبِحَ ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يَصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تَصِبْهُ فَجَاءَ بِلَاءٌ حَتَّى يَمْسِيَ » قال : فأصاب أبان بن عثمان الفالج ، فجعل الرجل الذي سمع منه الحديث ينظر إليه ، فقال له : مالك تنظر إلي؟ فوالله ما كذبت علي عثمان ولا كذب عثمان علي النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني غضبت نفسي أن أقولها

٥٠٨٩ - حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ثنا أنس بن عياض ، قال :

٥٠٩٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن حباب أخبرم ، عن أبي هلال ، عن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه [قال أبو داود : ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب حديث مسند صحيح]

باب ماجاء فيمن دخل بيته (١) ما يقول

٥٠٩٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن الشعبي ، عن أم سلمة ، قالت : ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيتي قطُّ إلا رفعَ طرفه إلى السماء فقال « اللهم إني أعوذ بك أن أضلَّ أو أضلَّ أو أزلَّ أو أزلَّ أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي »

٥٠٩٥ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طاححة ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا خرجَ الرجل من بيته فقال : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله » قال « يُقال حينئذٍ : هُديتَ وكُفيتَ ووُقيتَ ، فتتنجى له الشياطين ، فيقول [له] شيطان آخر : كيف لك برجل قد هدى وكنى ووقي ؟ »

٥٠٩٦ — حدثنا ابن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثني أبي ، قال ابن عوف : ورأيت في أصل إسماعيل قال : حدثني ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ولجَ الرجل [في] بيته فليقل : اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج ، بسم الله ولجنا ، وبسم الله خرجنا ، وعلى الله ربنا توكلنا ، ثم ليسلم على أهله »

(١) في نسخة « باب ما يقول إذا خرج من بيته ، وفيها ترجمة أخرى قبل الحديث (رقم ٥٠٩٦) وهي « باب ما يقول الرجل إذا دخل بيته ، فالترجمة التي في الأصل غير مطابقة لأحاديث الباب كلها

باب ما يقول إذا هاجت الريح

٥٠٩٧ - حدثنا أحمد بن محمد الروزي وسلمة - يعني ابن شبيب - قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، قال : حدثني ثابت بن قيس ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرِّيحُ من رَوْحِ الله » [قال سلمة : فرَوْحُ الله] تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب ، فإذا رأيتوها فلا تسبوها ، وسَلُّوا الله خيرها ، واستعيذوا بالله من شرها »

٥٠٩٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن رهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا النضر حدثه ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطُّ مُسْتَجِمًا ضاحكًا حتى أرى منه لهوآته ، وإنما كان يتبسم ، وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرِفَ ذلك في وجهه ، فقلت : يا رسول الله ، الناس إذا رأوا اليم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيتَه عرفت في وجهك الكراهية ، فقال « يا عائشةُ ، ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب ؟ قد عذب قوم بالريح ، [و] قد رأى قوم العذاب (فقالوا هذا عارض ممطرنا) »

٥٠٩٩ - حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة ، ثم يقول « اللهم إني أعوذ بك من شرِّها » فان مطر قال « اللهم صَيِّباً هَنِيئاً »

باب [ما جاء] في المطر

٥١٠٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ومسدد ، المعنى ، قالوا : ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم مطرٌ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحَسَرَ ثَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى أَصَابَهُ ،
فَقَلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا ؟ قَالَ « لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ »

باب [ما جاء] في الديك والبهايم

٥١٠١ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صالح بن
كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ »

٥١٠٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن
الأعرج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَاحَ
الدِّيَكَةِ فَسَلُّوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَصْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكَاً ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيْقَ الحِمَارِ
فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا »

٥١٠٣ - حدثنا ^(١) هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحاق ،
عن محمد بن إبراهيم ، عن عطاء بن يسار ، عن جابر عبد الله ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الكَلَابِ وَنَهِيْقَ الحِمْرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ
فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لَا تَرَوْنَ »

٥١٠٤ - حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن
سعيد بن أبي هلال ، عن سعيد بن زياد ، عن جابر بن عبد الله ، ح ، وثنا إبراهيم
ابن مروان الدمشقي ، ثنا أبي ، ثنا الليث بن سعد ، ثنا يزيد بن عبد الله بن الهادي ،
عن علي بن عمر بن حسين بن علي وغيره ، قالوا : قال رسول الله « أَقْبِلُوا الخُرُوجَ
بَعْدَ هَدَاةِ الرَّجُلِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى دَوَابَّ يَبْشُرُنَّ فِي الأَرْضِ » قال ابن مروان
« فِي تِلْكَ السَّاعَةِ » وقال « فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَهَا » ثم ذكر نباح الكلب والحمير نحوه ،

(١) في بعض النسخ ذكر ترجمة قبل هذا الحديث هكذا . باب نهيق الحمير
ونباح الكلاب .

وزاد في حديثه : قال ابن الهاد : وحدثني شرحبيل الحجاب عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب (١) في الصبي يولد فيؤذن في أذنه

٥١٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أُذِّنَ في أذُنِ الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة

٥١٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، ح وثنا يوسف ابن موسى ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُؤْتَى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة ، زاد يوسف : ويحنكهم ، ولم يذكر بالبركة

٥١٠٧ — حدثنا محمد بن الثني ، ثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، ثنا داود بن عبد الرحمن الطار ، عن ابن جريج ، عن أبيه ، عن أم حميد ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلْ رُؤِيَ ، أو كلمة غيرها ، فيكمُ المغْرَبُونَ » ؟ قلت : وما المغربون ؟ قال « الذين يشترك فيهم الجن »

باب في الرجل يستعيز من الرجل

٥١٠٨ — حدثنا نصر بن حلى وعبيد الله بن عمر [الجشمي] ، قالوا : ثنا خالد ابن الحرث ، ثنا سعيد ، قال نصر : ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي نهيك ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فَأَعْطُوهُ » قال عبيد الله « من سألكم بالله »

٥١٠٩ — حدثنا مسدد وسهل بن بكار ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، ح وثنا

عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، المعنى ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **مَنْ اسْتَعَاذَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ كُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ** » وقال سهل وعثمان « **وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ** » ثم اتفقوا « **وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ** » قال مسدد وعثمان « **فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا قَادِعُوا [اللَّهِ]** له حتى تعلموا أن قد كافأتموه »

باب في رذالوسوسة

٥١١٠ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا عكرمة - يعني ابن عمار - قال : [و] ثنا أبو زميل ، قال : سألت ابن عباس قلت ما شئى ، أجدُهُ في صدري ؟ قال : ما هو ؟ قلت : والله ما أتكلم به ، قال : فقال لي : أشئى ، من شك ؟ قال : وضحك ، قال : ما نجا من ذلك أحد ، قال : حتى أنزل الله عز وجل (فان كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك) الآية ، قال : فقال لي : إذا وجدت في نفسك شيئاً قل (هو الأول والآخِر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم)

٥١١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : جاءه ناس من أصحابه فقالوا : يا رسول الله ، نجد في أنفسنا شئاً نعظم أن نتكلم به ، أو الكلام به ، ما نحب أن لنا وأنا تكلمنا به ، قال « **أَوْ قَدْ وَجَدْتُمُوهُ** » ؟ قالوا : نعم ، قال « **ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ** »

٥١١٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن قدامة بن أعين ، قالا : ثنا جرير ، عن منصور ، عن زر ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن أحدنا يمجِدُ في نفسه ، يُعْرِضُ بالشئى ، لأن يكون ^(١) حُمَّةً أحبُّ إليه من أن يتكلم به ، قال :

(١) • حمة ، بضم ففتح - أى : لأن يكون لحماً

« الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذي ردَّ كيدَه إلى الوسوسة »

قال ابن قدامة « رد أمره » مكان «رد كيدَه»

باب في الرجل ينتمى إلى غير مواليه

٥١١٣ — حدثنا النفيلي . ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، قال : حدثني

أبو عثمان ، قال : حدثني سعد بن مالك ، قال : سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد عليه السلام ، أنه قال « مَنْ ادَّعَى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه . فالجنة عليه حرام » قال : فقلت أبا بكره فذكرت ذلك له ، فقال : سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد صلى الله عليه وسلم ، قال عاصم : قلت : يا أبا عثمان ، لقد شهد عندك رجلان أيُّما رجائين ، فقال : أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله ، أو في الإسلام ، يعني سعد بن مالك ، والآخر قدم من الطائف في بضعة وعشرين رجلا على أقدامهم ، فذكر فضلا ، قال النفيلي حيث حدث بهذا الحديث : والله إنه عندى أحلى من العسل ، يعني قوله حدثنا وحدثني ، قال أبو علي : وسمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد يقول : ليس لحديث أهل الكوفة نور ، قال : وما رأيت مثل أهل البصرة كانوا تعلموه من شعبة

٥١١٤ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا معاوية - يعني ابن عمرو -

ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ »

٥١١٥ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا عمر بن عبد الواحد ،

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ونحن ببيروت ، عن أنس بن مالك ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ ادَّعَى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابة إلى يوم القيامة »

باب في التفاخر بالأحساب

٥١١٦ - حدثنا موسى بن مروان الرقي ، ثنا المعافى ، ح وثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب ، وهذا حديثه ، عن هشام بن سعد ، عن سعيد ابن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء. مؤمن تقي وفاجر شقي ، أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب ، ليدعن رجال فخرهم بأقوام ، إنما هم فحم من فحم جهنم ، أو ليسكونن أهون على الله من الجعلان^(٢) التي تدفع بأنفها التين »

باب في العصية

٥١١٧ - حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا سفيان بن حرب ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، قال : من نصر قومه على غير الحق فهو كالعير الذي ردى فهو ينزع بذنبه

٥١١٨ - حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عامر ، ثنا سفيان ، عن سفيان بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة من آدم ، فدكر نحوه

٥١١٩ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، ثنا الفريابي ، ثنا سلمة بن بشر الدمشقي ، عن بنت وائلة بن الأسقع ، أنها سمعت أباها يقول : قلت : يا رسول الله ، ما العصية ؟ قال « أن تعين قومك على الظلم »

٥١٢٠ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا أيوب بن سويد ، عن

(١) • عية ، بعين مهملة مضمومة بعدها باء موحدة، مشددة وبعدها ياء مشناة مفتوحة مشددة - أي : نغرها وتكبرها ونخوتها

(٢) الجعلان : جمع جمل - بوزان صرد - وهو دويبة تنشأ في القاذورات

أسامة بن زيد ، أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث ، عن سراقه بن مالك بن جشم المدلجي ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَالِمٌ بِأَنْتُمْ » [قال أبو داود : أيوب بن سويد ضعيف]

٥١٢١ - حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن محمد بن عبد الرحمن المكي [- يعني ابن أبي ليبة -] عن عبد الله بن أبي سليمان ، عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ [على] عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ »

٥١٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عوف ، عن زياد بن مخرق ، عن أبي كنانة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ »

٥١٢٣ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا جرير [بن حازم] عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة ، عن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس ، قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدًا ، فضربت رجلا من المشركين ، فقلت : خذها مني وأنا الغلام الفارسي ، فالتفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « فهلا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري »

باب (١) إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه

٥١٢٤ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ثور ، قال : حدثني حبيب بن عبيد ، عن القدام بن معد يكرب ، وقد كان أدركه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يَحِبُّهُ »

(١) في نسخة « باب الرجل يحب أخاه على خير يراه »

٥١٢٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المبارك بن فضالة ، ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك ، أن رجلا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فمر به رجل ، فقال : يا رسول الله ، إني لأحبُّ هذا ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعلته » ؟ قال : لا ، قال « أعله » قال : فلحقه ، فقال : إني أحبك في الله ، فقال : أحبك الذي أحببتني له

٥١٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا سليمان ، عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر أنه قال : يا رسول الله الرجلُ يُحِبُّ القوم ولا يستطيع أن يعمل كهم لهم ، قال « أنت يا أبا ذر مع من أحببت » قال : فإني أحب الله ورسوله ، قال « فانك مع من أحببت » قال : فأعادها أبو ذر ، فأعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٢٧ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن يونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه ، قال رجل : يا رسول الله ، الرجلُ يُحِبُّ الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مع من أحب »

باب في المشورة

٥١٢٨ — حدثنا ابن المنذر ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا شيبان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ »

باب في الدال على الخير

٥١٣٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله

عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أبيع^(١) بن فاحمني ، قال « لا أجدُ
 ما أحملكَ عليّ ، ولـكنِ انتِ فلاناً فلعمراًهُ أن يحميكَ » فأتاه فحمله ، فأتى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ
 دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ »

باب في الهوى

٥١٣٠ - حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية ، عن أبي بكر بن أبي مرزوق ،
 عن خالد بن محمد التقي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ، قال « حُبكَ الشئُ ، يُعْمِي وَيُصِمُّ »

باب في الشفاعة

٥١٣١ - حدثنا مسدد ، ثنا سفیان ، عن بريد بن أبي بردة ، عن أبيه ،
 عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اشْفَعُوا إِلَيَّ لِتُؤَجَّرُوا
 وَلَيَقُضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ »

٥١٣٢ - ^(٢) حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالوا :
 ثنا سفیان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن وهب بن منبه ، عن أخيه ، عن
 معاوية : اشْفَعُوا تُوَجَّرُوا فإني لأريد الأمر فأؤخره كما تشفعوا فتؤجروا ؛ فإن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اشْفَعُوا تُوَجَّرُوا »

٥١٣٣ - حدثنا أبو معمر ، ثنا سفیان ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن
 أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

(١) أبيع في - مبنياً للمجهول - أي : انقطع بي السبيل لموت راحلتى أو ضعفها ،
 ويقال : أبعث الركائب ، أي : كلت وعجزت وانقطعت
 (٢) سقط هذا الحديث والذي بعده من بعض النسخ

باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب

٥١٣٤ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن منصور ، عن ابن سيرين قال أحمد : قال مرة - يعني هشيا - : عن بعض ولد العلاء ، أن العلاء بن الحضرمي كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين ، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه .

٥١٣٥ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا المولى بن منصور ، أخبرنا هشيم عن منصور ، عن ابن سيرين ، عن ابن العلاء ، عن العلاء - يعني ابن الحضرمي - أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ باسمه

باب كيف يكتب إلى الذمي ؟؟

٥١٣٦ - حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل « من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى » قال ابن يحيى : عن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره : قال : فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه ، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد »

باب في بر الوالدين

٥١٣٧ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، قال : حدثني سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتره فيعتقه »

٥١٣٨ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، قال : حدثني خالي الحرث ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : كانت تحتي امرأة وكنت

أحبها ، وكان عمر يكرهها ، فقال لى : طاقها ، فأبيئت ، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « طَلَّقَهَا »

٥١٣٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت يا رسول الله ، من أبرُّ ؟ قال « أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أباك ، ثم الأقرب فالأقرب » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده فيمنعه إياه إلا دعى له يوم القيامة فضله الذى منعه شجاعاً أقرع » [قال أبو داود : الأقرع الذى ذهب شعر رأسه من السم] ٥١٤٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا الحرث بن مرة ، ثنا كليب بن منفعة

عن جده ، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، من أبرُّ ؟ قال « أمك ، وأباك ، وأختك ، وأخاك ، ومولاك الذى يلبى ، ذاك حق واجب ورحم موصولة »

٥١٤١ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، قال : أخبرنا ، ح وثنا عباد ابن موسى ، قالوا : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجلُ والديه » قيل : يا رسول الله ، كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال « يلعن أبا الرجل فيلعن أباه ، ويلعن أمه فيلعن أمه »

٥١٤٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدي وعثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أسيد ابن علي بن عبيد مولى بنى ساعدة ، عن أبيه ، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي ، قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بنى سلمة فقال : يا رسول الله ، هل بقى من بر أبوى شئ أبرهما به بعد موتهما ؟ قال « نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقيهما »

٥١٤٣ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو النضر ، ثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **إِنَّ أBRَ الْبَرِّ صَلَّةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ** بعد أن يُؤْتَى »

٥١٤٤ — حدثنا ابن المنى ، ثنا أبو عاصم ، قال : حدثني جعفر بن يحيى ابن عمارة بن ثوبان ، أخبرنا عمارة بن ثوبان ، أن أبا الطفيل أخبره ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ لَحْمًا بِالْجِعْرَانَةِ ، قال أبو الطفيل : وأنا يومئذ غلام أحمل عظم الجزور ، إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فبسط لها رداءه ، فجلست عليه ، فقلت : من هي ؟ فقالوا : [هذه] أمه التي أرضعته

٥١٤٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحرث ، أن عمر بن السائب حدثه ، أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة ، فوضع له بمض ثوبه ، فقعده عليه ، ثم أقبلت أمه فوضع لها شقَّ ثوبه من جانبه الآخر ، فجلست عليه ، ثم أقبل أخوه من الرضاعة ، فقام [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه بين يديه

باب في فضل من عال يتيما

٥١٤٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابن أبي شيبة ، المعنى ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ابن حُدَيْرٍ ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « **مَنْ كَانَتْ لَهُ أُتْمَى فَلَمْ يَبْدِهَا وَلَمْ يَهْنِهَا وَلَمْ يُؤْتِرْ وَوَلَدَهُ عَلَيْهَا** — قال : يعني الذكور — أدخله الله الجنة » ولم يذكر عثمان يعني الذكور

٥١٤٧ — حدثنا مسدد، ثنا خالد، ثنا سهيل — يعني ابن أبي صالح —
 عن سعيد الأعشى، قال أبو داود: وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الزهري،
 عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ
 فَلَهُ الْجَنَّةُ »

٥١٤٨ — حدثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير، عن سهيل، بهذا الاسناد
 بمعناه، قال « ثلاث أخوات، أو ثلاث بنات، أو بنتان أو أختان »

٥١٤٩ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا الهاس بن قهم، قال:
 حدثني شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفَعَاءُ الْحَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وأوما يزيد
 بالوسطى والسبابة « امْرَأَةٌ آمَتٌ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ حَبَسَتْ نَفْسَهَا
 عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا »

باب في [من] ضم اليتيم

٥١٥٠ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أخبرنا عبد العزيز —
 يعني ابن أبي حازم — قال: حدثني أبي، عن سهل، أن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال « أَنَا وَكَأْفِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ » وقرن بين أصبعيه الوسطى
 والى تلى الابهام

باب في حق الجوار

٥١٥١ — حدثنا مسدد، ثنا حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر
 ابن محمد، عن عمرة، عن عائشة رضی الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُؤْصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى قُلْتُ لِيُورَثَنِي »

٥١٥٢ — حدثنا محمد بن عيسى، ثنا سفيان، عن بشير أبي إسماعيل،

عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو أنه ذَبَحَ شاةً فقال : أهديتم لجاري اليهودي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُؤْصِنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُنِي »

٥١٥٣ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره ، فقال « اذْهَبْ فَاصْبِرْ » فاتاه مرتين أو ثلاثا فقال « اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ » فطرح متاعه في الطريق ، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره ، فجعل الناس يلعنونه : فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ ، وفعل ، وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له : ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه

٥١٥٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أنى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »

٥١٥٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] وسعيد بن منصور ، أن الحارث ابن عبيد حدثهم ، عن أبي عمران الجوني ، عن طلحة ، عن عائشة رضی الله عنها ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن لي جارين بأيهما أبدأ؟ قال « بأدناهما بابا » قال أبو داود : قال شعبة في هذا الحديث : طنحة رجل من قريش

باب في حق المملوك

٥١٥٦ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا محمد بن الفضيل ، عن مقبرة ، عن أم موسى ، عن طلي عليه السلام ، قال : كان آخر كلام

رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »

٥١٥٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن المعروف بن سويد ، قال : رأيت أباذر بالبصرة وعليه برؤد غليظ وعلى غلامه مثله ، قال . فقال القوم : يا أباذر ، لو كنت أخذت الذي على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوباً غيره ، قال : فتال أبو ذر : إني كنت سائيت رجلاً وكانت أمه أعجمية ، فغيرته بأمه ، فشكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « يا أباذر ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » قال « إنيهم إخوانكم فَصَلِّكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يَلَأْنِكُمْ فَيَبْغُوهُ وَلَا تَعْدُبُوا خَلْقَ اللَّهِ »

٥١٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن المعروف [بن سويد] قال : دخلنا على أبي ذر بالبصرة فاذا عليه برؤد وعلى غلامه مثله ، فقلنا : يا أباذر لو أخذت برؤد غلامك إلى بردك فكانت حلة وكسوته ثوباً غيره ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليكسه مما يلبس ، ولا يكلفه ما يغلبه ، فان كلفه ما يغلبه فليغنه » قال أبو داود : ورواه ابن غير عن الأعمش نحوه

٥١٥٩ — حدثنا محمد بن العلاء [قال : ثنا أبو معاوية ، ح] وثنا ابن المنثى ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : كنت أضرب غلاماً لي ، فسمعت من خلفي صوتاً « اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ » قال ابن المنثى : مرتين « اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » فالتفت فإذا هو النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى ، قال « أَمَا [إِنَّكَ] لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَفَعَمَتِكَ النَّارُ » أو « لمستك النار »

٥١٦٠ - حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن الأعمش ، باسناده ومعناه ، نحوه ، قال : كنت أضرب غلاما لي [أسود] بالسوط ، ولم يذكر أمر العتق

٥١٦١ - حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن

مجاهد ، عن مَوْرَقٍ ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لَاءَ مَكُّمُ مِنْ مَمْلُوكِكُمْ فَأَطِعُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَكْسُوهُ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَمَنْ أَمَّ يُلَانِكُمْ مِنْهُمْ فَيَبِغُوهُ وَلَا تُعَدُّوا خِنَاقَ اللَّهِ »

٥١٦٢ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ،

عن عثمان بن زفر ، عن بعض بنى رافع بن مكيث ، عن رافع بن مكيث وكان من شهد الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « حُسْنُ الْمَلِكَةِ ^(١) نَمَاءٌ . وَسُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ »

٥١٦٣ - حدثنا ابن المصنف ، ثنا بقیة ، ثنا عثمان بن زفر ، قال : حدثني

محمد بن خالد بن رافع بن مكيث ، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث وكان رافع من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « حُسْنُ الْمَلِكَةِ نَمَاءٌ ^(١) وَسُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ »

٥١٦٤ - حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح ،

وهذا حديث الهمداني وهو أتم ، قالوا : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني أبو هانئ الخولاني ، عن العباس بن جليد الحجري ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم نغفو عن الخادم؟ فصمت ، ثم أعاد عليه الكلام ، فصمت ، فلما كان في الثالثة قال « اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة »

٥١٦٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، قال : أخبرنا [ح] وثنا

(١) في نسخة • حسن الملكة بمن ، ومقالته لما بعده أتم مما في الأصل

مؤمل بن الفضل الحرابي ، قال : أخبرنا عيسى ، ثنا فضيل - يعني ابن غزوان -
عن ابن أبي نُعمٍ ، عن أبي هريرة ، قال : حدثني أبو القاسم نبيُّ التوبة صلى الله
عليه وسلم قال « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيٌّ ، مِمَّا قَالَ جُلِدَ لَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ حَدًّا » قال مؤمل : ثنا عيسى عن الفضيل يعني ابن غزوان

٥١٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا فضيل بن عياض ، عن حصين ، عن هلال
بن يساف ، قال : كُنَّا نَزُورُ لَاحِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ وَفِينَا شَيْخٌ فِيهِ حَدَّةٌ
وَمَعَهُ جَارِيَةٌ [لَهُ] ، فَلَطَمَ وَجْهَهَا ، فَمَا رَأَيْتُ سُوَيْدًا أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، قَالَ :
عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا ؟ ! لَقَدْ رَأَيْتُنَا سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ وَلَدِ مَقْرَنٍ وَمَالُنَا
إِلَّا خَادِمٌ ، فَلَطَمَ أَصْفَرْنَا وَجْهَهَا ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَتَقَهَا

٥١٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني سلمة بن
كهيل ، قال : حدثني معاوية بن سويد بن مقرن ، قال : لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا ،
فَدَعَاهُ أَبِي وَدَعَانِي ، فَقَالَ : اقْتَصَّ مِنْهُ فَأَنَا مَعَشَرُ بَنِي مَقْرَنٍ كُنَّا سَبْعَةً عَلَى
عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ ، فَلَطَمَهَا رَجُلٌ مِنَّا ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُعْتِقُوهَا » قَالُوا : إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرَهَا ، قَالَ :
« فَلَتَخُدُّهُمْ حَتَّى يَسْتَفْنُوا ، فَإِذَا اسْتَفْنُوا فَلْيُعْتِقُوها »

٥١٦٨ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن فراس ،
عن أبي صالح ذكوان ، عن زاذان ، قال : أتيتُ ابنَ عمرٍ وقد أعتق مملوكه
فأخذ من الأرض عُودًا ، أو شيئًا ، فقال : مَالِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسُوِي هَذَا
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ
فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتَقَهُ »

باب [ما جاء] في المملوك إذا نصح

٥١٦٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ »

باب فيمن خبب مملوكا على مولاه

٥١٧٠ - حدثنا الحسن ^(١) بن علي ، ثنا زيد بن الحباب ، عن عمار ابن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكًا فَلَيْسَ مِنَّا »

باب في الاستئذان

٥١٧١ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس بن مالك أن رجلا أطلع من بطن حُجْرِ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِشْقَصٍ ، أو مشاقص ، قال : فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ

٥١٧٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل ، عن أبيه ، قال : ثنا أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أطلعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَأُوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ »

٥١٧٣ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان

- (١) أنظر الحديث (رقم ٢١٧٥) في (ج ٢ ص ٢٥٤) باب فيمن خبب امرأة على زوجها . من أول كتاب الطلاق
- (٢) المشقص - بزنة منبر - فصل السهم إذا كان طويلا غير عريض ، ويختله بزنة يضرب - يطلبه من حيث لا يشمر

— یعنی ابن بلال -- عن كثير ، عن وليد ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ فَلَا إِذْنَ »

٥١٧٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، ح وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن هزيل ، قال : جاء رجل ، قال عثمان : سعد ، فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن ، فقام على الباب [قال عثمان] مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « هكذا - عنك - أو هكذا ؛ فإِنَّمَا الْأَسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ »

٥١٧٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الحفري ، عن سفيان عن الأعمش ، عن طلحة بن مصرف ، عن رجل ، عن سعد ، نحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب كيف الاستئذان

٥١٧٦ — حدثنا ابن بشار^(١) ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، ح وثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان ، أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره ، عن كلدة بن حنبل ، أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِلَبَنٍ وَحِدَايَةٍ^(٢) وَصَغَايِسَ ، والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة ، فدخلت ولم أسلم ، فقال « ارجع فقل السلام عليكم » وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية ، قال عمرو : وأخبرني ابن صفوان

(١) في نسخة « حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ح وثنا ابن بشار ، قال : ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج - الخ »

(٢) الجداية - بفتح الجيم أو كسرهما - ولد الظبية إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة ، بمنزلة الجدى من المعز ، والضاغاييس : جمع ضغوس - بفتح الضاد وسكون الغين - وهو الصغير من الفئاة

بهذا أجمع عن كلدة بن حنبل ، ولم يقل سمعته منه ، قال أبو داود : قال يحيى بن حبيب : أمية بن صفوان ، ولم يقل سمعته من كلدة [بن حنبل] وقال يحيى أيضا : عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره

٥١٧٧ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن ربيعي ، قال : ثنا رجل من بني عامر [أنه] استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال : ألج ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه « لخرُجْ إِلَى هَذَا فَمَلِّمَهُ الْإِسْتِئْذَانَ ، فَقُلْ لَهُ : قُلِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ ، أَدْخَلَ ؟ » فسمعه الرجل ، فقال : السَّلَامَ عَلَيْكُمْ ، أَدْخَلَ ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ

٥١٧٨ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ،

عن ربيعي بن حراش ، قال : حَدَّثْتُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِعَمَانٍ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِي [وَلَمْ يَقُلْ] عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ .

٥١٧٩ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربيعي ، عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، بعناه ، قال : فسمعته قلت : السَّلَامَ عَلَيْكُمْ ، أَدْخَلَ ؟

باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

٥١٨٠ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنت جالسا في مجلس من مجالس الأنصار ، فجاء أبو موسى فزعا ، فقلنا له : ما فزعك ؟ قال : أمرني عمر أن آتية ، فآتيته فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي ، فرجعت ، فقال : ما منكم أن تأتيني ؟ قلت : قد جئت فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ » قال : لتأتين علي

هذا بالبينه ، قال : فقال أبو سعيد : لا يقوم ملك إلا أصفر القوم ، قال : فقام أبو سعيد معه فشهد له

٥١٨١ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن طلحة بن يحيى ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى أنه أتى عمر فاستأذن ثلاثاً ، فقال : يستأذن أبو موسى يستأذن الأشعري ، يستأذن عبد الله بن قيس ، فلم يؤذن له ، فرجع ، فبعث إليه عمر : ماردك ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَسْتَأْذِنُ أَحَدَكُمْ ثَلَاثًا ، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ » قال : ائتنى بينة على هذا ، فذهب ثم رجع ، قال : هذا أبي ، فقال أبي : يَا عُمَرُ لَا تَكُنْ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عُمَرُ : لَا أَكُونُ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥١٨٢ - حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، عن عبيد بن عمير أن أبا موسى استأذن على عمر ، بهذه القصة ، قال فيه : فانطلق بأبي سعيد فشهد له ، فقال : أَخْفَى عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلِهَاتِي السَّقْفُ ^(١) بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَكِنْ سَلِمَ مَا شِئْتَ وَلَا تَسْتَأْذِنُ

٥١٨٣ - حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا عبد القاهر بن شعيب ، ثنا هشام ، عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال : فقال عمر لأبي موسى : إني لم أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد

(١) « السقف » بالسير المهملة وفي نسخة بالصاد المهملة والمعنى واحد ، وهو المعاملة في الأسواق والتجارة . والحديث صريح الدلالة على أن كبار الصحابة قد لا يبلغهم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم فيرون في الأمر رأياً فاذا بلغهم الحديث عدلوا عما يرونه إلى ما في الحديث ، وإذا جاز هذا في حق أكابر الصحابة فهل يتمتع مثله في حق العلماء ؟

٥١٨٤ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، وعن غير واحد من علمائهم في هذا ، فقال عمر لأبي موسى : أما إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٨٥ - حدثنا هشام^(١) أبو مروان ومحمد بن المثني ، المعنى ، قال محمد ابن المثني : ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، قال : سمعت يحيى بن أبي كثير يقول : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، عن قيس بن سعد ، قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد ردا خفيا ، قال قيس : قلت : ألا تأذنُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ذَرَهُ يُكْثِرْ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد ردا خفيا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتبعه سعد ، فقال : يا رسول الله ، إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا خفيا لتكثير عايننا من السلام ، قال : فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له سعد بفسل ، فاغتسل ، ثم ناوله مِلْحَمَةً مِصْبُوغَةً بِزَعْفَرَانٍ ، أَوْ وَرْسٍ ، فاشتمل بها ، ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول « اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَالَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ » قال : ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام ، فلما أراد الانصراف قَرَّبَ له سعد حمارا قد وَطَّأ عليه بقطيفة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : يا قيسُ اصْحَبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال قيس : فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « اِرْكَبْ » فأبيت ، ثم قال « إِمَّا أَنْ تَرَكَبَ وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ » قال : فانصرفت ، قال هشام : أبو مروان عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ،

(١) في نسخة « حدثنا محمد بن المثني وهشام أبو مروان ،

قال أبو داود : رواه عمر بن عبد الواحد وابن سعادة عن الأوزاعي مرسلًا [و] لم يذكره قيس بن سعد

٥١٨٦ -- حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين ، قالوا : ثنا ببيعة [بن الوليد] ، ثنا محمد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن بسر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولا سكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول « السلام عليكم ، السلام عليكم » وذلك أن الدور لم يكن عالياً يومئذ ستور

[باب الرجل يستأذن بالدق]

٥١٨٧ -- حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أنه ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في دين أبيه ، فدقت الباب ، فقال « مَنْ هَذَا » ؟ قلت : أنا ، قال « أنا أنا » كأنه كرهه

٥١٨٨ -- حدثنا يحيى بن أيوب - يعني المقابري - ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن نافع بن عبد الحرث ، قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلت حائطاً ، فقال لي « أمسك الباب » فضرب الباب فقلت « مَنْ هَذَا » ؟ وساق الحديث ، قال أبو داود : يعني حديث أبي موسى الأشعري [قال فيه] : فدق الباب

باب في الرجل يُدعى أن يكون ذلك إذنه

٥١٨٩ -- حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب وهشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ »

٥١٩٠ -- حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ »

قال أبو علي ^(١) اللؤلؤي : سمعت أبا داود يقول : فتادة لم يسمع من أبي رافع [شيئاً]
باب الاستئذان في العورات الثلاث

٥١٩١ — حدثنا ابن السرخس ، قال : ثنا [ح] وثنا ابن الصباح بن
سفيان وابن عبدة وهذا حديثه ، قال : أخبرنا سفيان ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ،
سمع ابن عباس يقول : لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن ، وإني لآمر جاريتي
هذه تستأذن علي ، قال أبو داود : وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس يأمر به
٥١٩٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد -
عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا : يا ابن عباس ،
كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد قول الله عز وجل
(يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم
منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن
بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون
عليكم) قرأ القعني إلى (عليم حكيم) قال ابن عباس : إن الله حلیم رحيم بالمؤمنين
يجب الستر ، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال ، فربما دخل الخادم أو
الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات ،
فجاءهم الله بالستور والخير ، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد [قال أبو داود : حديث
عبيد الله وعطاء يفسد ^(٢) هذا]

(٢) هو أحد رواة الكتاب عن أبي داود ، وقد سقط ذكره من بعض النسخ
(١) في نسخة « يفسر » بالراء بدل الدال ، وحديث عبيد الله المراد به حديث
عبيد الله بن أبي يزيد الذي تقدم (رقم ٥١٩١) ونص علي الاستئذان ، وحديث
عطاء المراد به حديث عطاء عن ابن عباس الذي تقدمت الإشارة إليه في آخر
الحديث (رقم ٥١٩١) أيضاً ، وهذان الحديثان يعارضان هذا الحديث حديث
عكرمة عن ابن عباس ، وقد جمعوا بين الحديثين بأن وجوب الإذن إذا لم يكن للبيت
ستر وحجاب وتركه إذا كان للبيت ذلك كما هو في صريح قول ابن عباس والله أعلم

باب في إفتشاء السلام

٥١٩٣ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَعَابُوا ، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَعَابَيْتُمْ أَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »

٥١٩٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ » قَالَ « تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ »

باب كيف السلام ؟؟

٥١٩٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم ، فرد عليه السلام ، ثم جلس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « عَشْرٌ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « عِشْرُونَ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « ثَلَاثُونَ »

٥١٩٦ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، قال : أظن أني سمعتُ نافع بن يزيد ، قال : أخبرني أبو مرحوم ، عن سهل بن معاذ ابن أنس ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته ، فقال « أربعمون » قال « هكذا تكون الفضائل »

باب في فضل من بدأ بالسلام

٥١٩٧ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذهلي ، ثنا أبو عاصم ، عن أبي خالد وهب ، عن أبي سفيان الحمصي ، عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ »

باب من أولى بالسلام ؟؟

٥١٩٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلَّمُ الضَّعِيفُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٥١٩٩ — حدثنا يحيى بن حبيب [بن عمر بن] أخبرنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني زياد ، أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلَّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِي » ثم ذكر الحديث

باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ؟

٥٢٠٠ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني معاوية بن صالح ، عن أبي موسى ، عن أبي مريم ، عن أبي هريرة ، قال : إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه [أيضا] ، قال معاوية : وحدثني عبد الوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء

٥٢٠١ — حدثنا عباس المنبري ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا حسن بن صالح ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر

أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في ^(١) مشربة له ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟

باب في السلام على الصبيان

٥٢٠٢ — حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - عن ثابت ، قال : قال أنس : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون فسلم عليهم

٥٢٠٣ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا خالد - يعنى ابن الحرث - ثنا حميد ، قال : قال أنس : انتهى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام في الغلمان ، فسلم علينا ، ثم أخذ بيدي فأرسلني برآة ، وقعد في ظل جدار ، أو قال : إلى جدار ، حتى رجعت إليه

باب في السلام على النساء

٥٢٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي حسين ، سمعه من شهر بن حوشب يقول : أخبرته أسماء ابنة يزيد : مرَّ عَلَيْنَا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة ، فسلم علينا

باب في السلام على أهل الذمة

٥٢٠٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سهيل بن أبي صالح ، قال : خرجت مع أبي إلى الشام ، فجعلوا يمرُّون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم ، فقال أبي : لا تبدؤهم بالسلام ؛ فان أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تبدؤهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق »

(١) المشربة - بفتح الميم وسكون الشين بعدما راء مهملة مضمومة أو مفتوحة - هي الحجرة

٥٢٠٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن مسلم -
عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَأَتَمَّا يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا
وَعَلَيْكُمْ » قال أبو داود : وكذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ، ورواه
الثورى عن عبد الله بن دينار ، قال فيه « وَعَلَيْكُمْ »

٥٢٠٧ - حدثنا عمرو بن مرزوق ، اخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس
أن أصحاب النبی صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : إن أهل الكتاب
يسلمون علينا فكيف نرد عليهم ؟ قال « قولوا وعليكم » قال أبو داود : وكذلك
رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجهني وأبي بصرة يعنى الغفارى

باب فى السلام إذا قام من المجلس

٥٢٠٨ -- حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا بشر - يعنى ابن
المفضل - عن ابن عجلان ، عن المقبرى ، قال مسدد : سعيد بن أبى سعيد المقبرى
عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ
إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسَلِّمْ ؛ فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ »

باب كراهية أن يقول : عليك السلام

٥٢٠٩ - حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن أبى
غفار ، عن أبى تميمة المجيبى ، عن أبى جرير المجيبى ، قال : أتيت النبي صلى
الله عليه وسلم ، قلت : عليك السلام يا رسول الله ، قال « لا تقل عليك السلام
فإن عليك السلام تحية الموتى »

باب ما جاء فى رد الواحد عن الجماعة

٥٢١٠ - حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ،

ثنا سعيد بن خالد الخزاعي، قال: حدثني عبد الله بن المفضل، ثنا عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال أبو داود: رفعه الحسن بن علي، قال «يُجْزِيءُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ وَيُجْزِيءُ عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ»

باب في المصافحة

٥٢١١ - حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا هشيم، عن أبي بلج، عن زيد أبي الحكم العنزي، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَحَا فَاغْتَابَا وَحَمِدَا اللَّهَ عَزَّ وَحَلَّ وَاسْتَغْفَرَا غَفِرَ لَهُمَا»

٥٢١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد وابن نمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»

٥٢١٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا حميد، عن أنس بن مالك، قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَوْلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ»

باب في المعانقة

٥٢١٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا أبو الحسين - يعني خالد بن ذكوان - عن أيوب بن بشير بن كعب العدوي، عن رجل من عنزة أنه قال لأبي ذر حيث سِيرَ مِنَ الشَّامِ: إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا أخبرك به إلا أن يكون سراً، قلت: إنه ليس بسر، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصالحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صالحني، وبعثت إلي ذات يوم ولم أكن في أهل فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلي، فأتيته وهو على سريره، فالتزمني، فكانت تلك أجود وأجود

باب [ما جاء] في القيام

٥٢١٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبي سعيد الخدري أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد أرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء على حمار أقر ، فقال النبي صل الله عليه وسلم « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » أو « إلى خيركم » فجاء حتى قعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٢١٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الحديث ، قال : فلما كان قريباً من المسجد قال للأَنْصار « قوموا إلى سيدكم »

٥٢١٧ — حدثنا الحسن بن علي وابن بشار ، قالا : ثنا عثمان بن عمر ،

أخبرنا إسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المهال بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها أنها قلت : ما رأيت أحداً كان أشبه سمّاً وَهَدِيّاً ودلاً ، وقال الحسن : حَدِيثاً وَكَلَاماً ، ولم يذكر الحسن السمّ والمهدي والذل ، برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كرم الله وجهها : كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وَقَبَّلَهَا وأجلسها في مجلسه ، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها

باب في قبلة الرجل ولده

٥٢١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبلُ حسيناً . قال : إن لي عشرةً من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمْ »

٥٢١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة عن عروة أن عائشة رضی الله عنها قالت : ثم قال - تعني النبي صلى الله عليه وسلم -

« أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ عَذْرَاكِ » وقرأ عليها القرآن ، فقال أبوأي : قومي قبلي رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : أحمداً لله لا إياي كما

باب في قبلة ما بين العينين

٥٢٢٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر . عن أجاج ، عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه .

باب في قبلة الخد

٥٢٢١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا المعتمر ، عن إياس بن دغفل قال : رأيت أبا نضرة قبيل خد الحسن بن علي عليهما السلام .

٥٢٢٢ — حدثنا عبد الله بن سالم ، ثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضجعة قد أصابها حمى ، فأناها أبو بكر فقال لها : كيف أنت يا نبية ؟ وقبل خدها .

باب في قبلة اليد

٥٢٢٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه ، وذكر قصة ، قال : قد تونا - يعني من النبي صلى الله عليه وسلم - وقبلنا يده

باب في قبلة الجسد

٥٢٢٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار ، قال : بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بيننا يضحكهم فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم في خاصرته

بعود ، فقال : أَصْبِرْ نِي^(١) فقال « اصبر » قال : إن عليك قميصاً وليس على قميص ، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه ، فاحتضنه وجعل يقبل ككشحه ، قال : إنما أردت هذا يا رسول الله

٥٢٢٥ — حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع] ثنا مطر بن عبد الرحمن الأعتق ، حدثني أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدها زارع وكان في وفد عبد القيس ، قال : [لما قدمنا المدينة] جملنا نَقَبَادِرَ من رواحلتنا ، فَتَقَبَّلَ يَدَ النبي صلى الله عليه وسلم ورجله ، قال : وانتظر النذر الأشج حتى أتى عيبتهُ فلبس ثوبيه ، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : « إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ الْعِجَامُ وَالْإِنَاءُ » قال : يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جيلى عليهما ؟ قال « بل الله جَبَلَكَ عليهما » قال : الحمد لله الذى جيلانى على خلتين يحبهما الله ورسوله

باب فى الرجل يقول : جعلنى الله فداك

٥٢٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [ح] وثنا مسلم ، ثنا هشام ، عن حماد - يمينان ابن أبي سليمان - عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « [يا] أَبَا ذَرٍّ » فقلت : لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداؤك

باب فى الرجل يقول : أنعم الله بك عينا

٥٢٢٧ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة أو غيره ، أن عمران بن حصين قال : كنا نقول فى الجاهلية : أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا وَأَنْعَمَ صَبَاحًا ، فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك ، قال عبد الرزاق : قال معمر : يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ : أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يَقُولَ : أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنِكَ .

(١) « أصبرنى » بقطع الهمزة المفتوحة - أى : مكئنى من أن آخذ لنفسى وأستوفى حقى بالقصاص منك ، وذلك بأن أظنك فى خاصرتك كما طعتنى

باب في الرجل يقول للرجل : حفظك الله

٥٢٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، قال : ثنا أبو قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر له فَعَطِشُوا ، فَانطَلَقَ سَرْعَانَ^(١) النَّاسَ ، فَلَزِمَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ « حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ » .

باب^(٢) في قيام الرجل للرجل

٥٢٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن أبي مجلز ، قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر ، فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير ، فقال معاوية لابن عامر : اجلس ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٥٢٣٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن مسعر عن أبي المنبس ، عن أبي العديس ، عن أبي مرزوق ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَوَكِّفًا عَلَى عَصَا ، فَقَمْنَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ « لَا تَقْوُمُوا كَمَا تَقَوْمُ الْأَعَاجِمِ يُعْظِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا » .

باب في الرجل يقول : فلان يقرئك السلام

٥٢٣١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل ، عن غالب ، قال : إِنَّا لَجُلُوسٌ بِيَابِ الْحَسَنِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَنْتَ فَأَقْرَبُهُ السَّلَامَ ، قَالَ : فَأَتَيْتَهُ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي يَقْرَأُكَ السَّلَامَ ، فَقَالَ « عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ » .

(١) « سرعان » بفتح السين وفتح الراء أو سكونها - هم المسرعون في السير منهم

(٢) في نسخة « باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك ، وفي بعض النسخ

٥٢٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا ، عن الشعبي ، عن أبي سلمة ، أن عائشة رضی الله عنها حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها « إِنَّ حَبْرِيْلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » فقالت : وعليه للسلام ورحمة الله

باب في الرجل ينادى الرجل فيقول : لَسَبَيْكَ

٥٢٣٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا يعلى بن عطاء ، عن أبي همام عبد الله بن يسار ، أن أبا عبد الرحمن الفهري قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حَديْنَا ، فسيرْنَا في يَوْمٍ قَائِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فنزلنا تحت ظل الشجرة ، فلما زالت الشمس لَبِسْتُ لَأُمِّي وَرَكِبْتُ فَرَسِي ، فَأَتَيْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في فُسْطَاطِهِ ، فقلت : السلام عليك يا رسول ورحمة الله وبركاته ، قد حان الرواح ، قال « أَجَلٌ » ثم قال « يَا بَلال [قُمْ] » فثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر فقال : لَسَبَيْكَ وَسَعْدِيكَ وَأَنَا فِدَاؤُكَ ، فقال « أَسْرَجُ لِي الْفَرَسَ » فأخرج سَرَجًا دَفَنَاهُ مِنْ لَيْفٍ لَيْسَ فِيهِ أَشْرُ وَلَا بَطْرٌ ، فركب وركبنا ، وساق الحديث [قال أبو داود : أبو عبد الرحمن الفهري ليس له إلا هذا الحديث ، وهو حديث نبيل جاء به حماد بن سلمة]

باب في الرجل يقول للرجل : أَضْحَكَكَ اللهُ سِنَّكَ

٥٢٣٤ - حدثنا عيسى بن إبراهيم التبركي ، وسممته من أبي الوليد [الطالسي] ، وأنا لحديث عيسى أضبط ، قال : ثنا عبد القاهر بن السري - يعني السلي - ثنا ابن كنانة بن عباس بن مرداس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له أبو بكر ، أو عمر : أضحك الله سنك ، [وساق الحديث]

باب [ماجاء] في البناء

٥٢٣٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي السفر ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : مرَّ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أُطِينُ حائطاً لي أنا وأمي ، فقال « ما هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ » ؟ فقلت : يا رسول الله شيء أصلحه ، فقال « الأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ »

٥٢٣٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد ، المعنى ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، بإسناده ، بهذا ، قال : مرَّ عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نُعَالِجُ خُصّاً لنا وهَى ، فقال « ما هذا » ؟ فقلنا : خُصٌّ لنا وهَى فنحن نُصَلِّحُه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ »

٥٢٣٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عثمان بن حكيم ، قال :

أخبرني إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي ، عن أبي طلحة الأسدي ، عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فَرَأَى قُبَيْبَةَ مُشْرِفَةً فَقَالَ : « مَا هَذِهِ » ؟ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : هَذِهِ لِفُلَانِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْلُمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ أَعْرَضَ عَنْهُ ، صَنَعَ ذَلِكَ مَرَاراً ، حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْقَضْبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَنْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالُوا : خَرَجَ فَرَأَى قُبَيْبَةَ ، قَالَ : فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَيْبَةَ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ ، فَخَرَجَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا ، قَالَ « مَا فَعَلْتِ الْقُبَيْبَةُ » ؟ قَالُوا : شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ ، فَأَخْبَرْنَا ، فَهَدَمَهَا ، فَقَالَ « أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَالاً ، إِلَّا مَالاً » يَعْنِي مَالاً بَدَّ مِنْهُ

باب [في] اتخاذا الغرف

٥٢٣٨ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسي ، ثنا عيسى ، عن

إسماعيل ، عن قيس ، عن دكين بن سعيد المزني ، قال : أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فسألناه الطعام ، فقال : « يَا عَمْرُؤُ أَذْهَبَ فَأَعْطِيهِمْ » فارتقى بنا إلى عَلِيَّةٍ فَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ

باب في قطع الصدر

٥٢٣٩ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أسامة ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله ابن حبشي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ » [مثل أبو أبو داود عن معنى هذا الحديث ، قال : هذا الحديث مختصر ، يعني من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار]

٥٢٤٠ — حدثنا محمد بن خالد وسلمة - يعني ابن شبيب - قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن رجل من ثقيف ، عن عروة بن الزبير يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه

٥٢٤١ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وحميد بن مسعدة ، قالوا : ثنا حسان بن إبراهيم ، قال : سألت هشام بن عروة عن قطع الصدر وهو مستند إلى قصر عروة ، فقال : أترى هذه الأبواب والمصاريع ؟ إنما هي من سدر عروة ، كان عروة يقطعه من أرضه ، وقال : لا بأس به ، زاد حميد فقال : هي يا عراقى جنتي بيدعة ، قال : قلت إنما البدعة من قبلكم ، سمعت من يقول بكمكة : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ ، ثم ساق معناه

باب في إمطة الأذى [عن الطريق]

٥٢٤٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، قال : حدثني علي بن حسين ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني عبد الله بن بريدة ، قال : سمعت أبي بريدة

يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْضِلًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْضِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ » قالوا : ومن يطيق ذلك يا نبي الله ؟ قال « الثُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا وَالشَّيْءُ تُنَجِّهِهِ عَنِ الطَّرِيقِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكَعْتَا الضُّعَى تُجْزِيكَ »

٥٢٤٣ - حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، ح وثنا أحمد بن منيع ، عن عباد بن عباد ، وهذا لفظه وهو آثم ، عن واصل ، عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أنى ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ تَسْلِيْمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ وَبُضْعَتُهُ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ » قالوا : يا رسول الله يأتي شهوة وتكون له صدقة ؟ قال « أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْتِمُّ » ؟ قال « وَيُجْزِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّعَى » [قال أبو داود : لم يذكر حماد الأمر والنهي]

٥٢٤٤ - حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن واصل ، عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدبلي ، عن أبي ذر ، بهذا الحديث ، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في وسطه

٥٢٤٥ - حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ غَضْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ إِمَّا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ وَأَلْقَاهُ وَإِمَّا كَانَ مَوْضُوعًا فَأَمَاطَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ »

باب في إطفاء النار بالليل

٥٢٤٦ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رواية ، وقال مرة : يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تَرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ »

٥٢٤٧ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، ثنا عمرو بن طلحة ، ثنا أسباط ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاءت قارة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقته بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها ، فأحرقت منها مثل موضع الدم ، فقال « إِذَا نَمْتُمْ فَاطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَتَحْرِقْكُمْ »

باب في قتل الحيات

٥٢٤٨ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا سَأَلْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْهُنَّ خِيفَةً فَلَيْسَ مِنَّا »

٥٢٤٩ — حدثنا عبد الحميد بن بيان السكري ، عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا فَمَنْ خَافَ تَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي »

٥٢٥٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا موسى بن مسلم ، قال : سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةَ طَلَبِينَ فَلَيْسَ مِنَّا مَا سَأَلْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ »

٥٢٥١ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا مروان بن معاوية ، عن موسى

الطحان ، قال : ثنا عبد الرحمن بن سابط ، عن العباس بن عبد المطاب أنه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا نريد أن نكس زمزم وإن فيها من هذه
الجنان - يعنى الحيات الصغار - فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها

٥٢٥٢ - حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ،
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَذَا الطَّفَيْتَيْنِ ^(١) وَالْأَبْتَرَ
فانهما ياتمانِ البصرَ ويسقطانِ الحبلَ » قال : وكان عبد الله يقتل كل حية
وجدها ، فأبصره أبو لبابة أوزيد بن الخطاب وهو يطارد حية فقال : إنه قد
نهى عن ذوات البيوت

٥٢٥٣ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن أبي لبابة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت ، إلا
أن يكون ذا الطفتين والأبتر فانهما يحطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء
٥٢٥٤ - حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن
نافع . أن ابن عمر وجد بعد ذلك - يعنى بعد ما حدثه أبو لبابة - حية في داره
فأمر بها فأخرجت ، يعنى إلى البقيع

٥٢٥٥ - حدثنا ابن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني ، قالا : أخبرنا
ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة ، عن نافع ، في هذا الحديث ، قال نافع : ثم
رأيتها بعد في بيته

٥٢٥٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبي يحيى ، قال : حدثني
أبي ، أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبي سعيد يعودانه ، فخرجنا من عنده ، فلقينا
صاحبنا لنا وهو يريد أن يدخل عليه ، فأقبلنا نحن جلسنا في المسجد ، فجاء فأخبرنا

(١) ذا الطفتين ، بضم الطاء وسكون الفاء - أى : صاحبهما ، وهو حية خبيثة
على ظهرها خيطان أسودان تشبهان الطفتين ، والطفية في الأصل الخوصة ، شبه
الخيطين بالطفيتين

أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْبُؤَامَ مِنَ الْجِنِّ فَمَنْ رَأَى فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فَلْيُحَرِّجْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ عَادَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ »

٥٢٥٧ — حدثنا يزيد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن صيفى أبى سعيد مولى الأنصار ، عن أبى السائب ، قال : أتيت أبا سعيد الخدرى . فبينما أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريك شىء ، فنظرت فإذا حية ، فقلت ، فقال أبو سعيد : مالك ؟ قلت : حية ههنا ، قال : فتريد ماذا ؟ قلت : أقتلها ، فأشار إلى بيت فى داره تلقاء بيته ، فقال : إن ابن عم لى كان فى هذا البيت ، فلما كان يوم الأحراب استأذن إلى أهله ، وكان حديث عهد بعرس ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يذهب بسلاحه ، فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت ، فأشار إليها بالرمح ، فقالت : لا تعجل حتى تنظر ما أخرجنى ، فدخل البيت فإذا حية منكورة ، فطعنها بالرمح ثم خرج بها فى الرمح ترتكض ، قال : فلا أدرى أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية ، فأتى قومته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ادع الله أن يرد صاحبنا ، فقال : « اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ » ثم قال « إِنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا بِالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَحَدِّثُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَكُمْ بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ فَاقْتُلُوهُ بَعْدُ »

« الثلاث »

٥٢٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، بهذا الحديث

مختصراً ، قال : « فَلْيُؤَذِّنْهُ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ »

٥٢٥٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى

مالك ، عن صيفى مولى ابن أفلح ، قال : أخبرنى أبو السائب مولى هشام بن زهرة ، أنه دخل على أبى سعيد الخدرى ، فدكر نحوه وأتم منه ، قال « فَأَذِنُوهُ ثَلَاثَةَ »

أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَ كُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»

٥٢٦٠ - حدثنا سعيد بن سليمان ، عن علي بن هاشم ، قال : ثنا ابن أبي ليلي ، عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن حَيَاتِ البَيوتِ ، فقال « إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا فِي مَسَاكِينِكُمْ فَقُولُوا : أَنْشُدْ كُنَّ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكَ نُوْحٌ أَنْشُدْ كُنَّ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكَ سُلَيْمَانُ أَنْ [لَا] تُؤْذُونَا فَإِنْ عُدْنَا فَاقْتُلُونَهُنَّ »

٥٢٦١ - حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود أنه قال : اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه قضيب فضة [قال أبو داود : فقال لي إنسان الجان لا ينمرج في مشيته ، فإذا كان هذا صحيحاً كانت علامة فيه إن شاء الله]

باب في قتل الأوزاغ^(١)

٥٢٦٢ - حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوزغ ، وسماه فويسقا

٥٢٦٣ - حدثنا محمد بن الصباح البرازي ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سبيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً أَذْنَى مِنَ الْأُولَى ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً أَذْنَى مِنَ الثَّانِيَةِ »

٥٢٦٤ - حدثنا محمد بن الصباح البرازي ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن

(١) الأوزاغ : جمع وزغ - بفتح الواو والزاي وآخره غين معجمة - والوزغ : جمع وزغة ، وهي دويبة مؤذية وسام أيرص منها وهو أكبرها

سهيل ، قال : حدثني أخي أو أختي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « في أول ضربة سبعين حسنة »

باب في قتل الذر

٥٢٦٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة - يعني ابن عبد الرحمن - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحتها ثم أمر بها فأحرقت فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة »

٥٢٦٦ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن نملة قرصت نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه : في أن قرصتك نملة أهلك أمة من الأمم تسبح »

٥٢٦٧ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : [إن] النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب : النملة ، والنحلة ، والهدد ، والصراد

٥٢٦٨ - حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن ابن سعد ، قال أبو داود : وهو الحسن بن سعد ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، فانطلق لحاجته ، فرأينا حُمرة^(١) معها فرخان فأخذنا فرخيهما ، فجاءت الحُمرة ، فجعلت تفرش ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال

(١) حُمرة « بضم الحاء المهملة بعد هاء يم مشددة وقد تخفف - طائر صغير كالصفرور

« مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِيَدِهَا ؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا » ورأى قرية نمل قد حرقناها ، فقال : « مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ ؟ قلنا : نحن ، قال : « إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُمَدَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ »

باب في قتل الضفدع

٥٢٦٩ — حدثنا محمد^(١) بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان أن طيباً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدعٍ يجعلها في دواء ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها

باب في الخذف^(٢)

٥٢٧٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عقبه بن صهبان ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف ، قال : « إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا وَلَا يَنْكأُ عَدُوًّا ، إِنَّمَا يَقْتُلُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ »

باب [ما جاء] في الختان

٥٢٧١ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقي] وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي ، قالوا : ثنا مروان ، ثنا محمد بن حسان ، قال عبد الوهاب : الكوفي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم عطية الأنصارية ، أن امرأة كانت تَحْتَمِنُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُنْهَكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَخْطَى لِلرَّأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ » قال أبو داود : روي عن عبيد الله بن عمرو عن

(١) انظر الحديث (٥٢٨٧١) في (ج ٤ ص ٧)

(٢) الخذف - بالحاء والذال المعجمتين - هو رمي الانسان بالحصاة أو النواة

أو نحوها

عبد الملك بمعناه وإسناده ، قال أبو داود : ليس هو بالقوى [وقد روى مراسلا ، قال أبو داود : ومحمد بن حسان مجهول وهذا الحديث ضعيف]

باب في مشى النساء [مع الرجال] في الطريق

٥٢٧٢ - حدثنا عبد الله بن مسleme ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن أبي اليان ، عن شداد بن أبي عمرو بن سماس ، عن أبيه ، عن حمزة ابن أبي أسيد الأنصارى ، عن أبيه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء « استأخرن ؛ فإنه ليس لكن أن تحقن^(١) الطريق عليكن بحافات الطريق » فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها يتعاق بالجدار من لصوقها به

٥٢٧٣ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة ، عن داود بن أبي صالح [المزني] ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشى - يعني الرجل - بين المرأتين

باب في الرجل يسب الدهر

٥٢٧٤ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل [يؤذيني ابن آدم : يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار] قال ابن السرح : عن ابن المسيب ، مكان سعيد ، والله أعلم

(١) تحقن ، أى : تركن حقا وهو وسطها

تم بعون الله وحسن توفيقه طبعُ الجزء الرابع من
كتاب « السنن » للامام الكبير أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني ، وتمام طبعه قد تم طبع جميع
الكتاب نسأله سبحانه وتعالى أن يعيد علينا من بركات
صاحب الحديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وأن يجعل عملنا هذا مقبولا بمنه وفضله

فهرس الجزء الرابع

من كتاب

سین الجرداوی

ص	ص
٢٠	٣
كتاب العتق	كتاب الطب
٢٠	٣
باب في المكاتب يؤدي بعض	باب في الرجل يتداوى
كتابه فيعجز أو يموت	• في الحية
• في بيع المكاتب إذا فسخت	• في الحجامة
الكتابة	• في موضع الحجامة
• في العتق على الشرط	• متى تستحب الحجامة؟
• فيمن أعتق نصيبا له من مملوك	• في قطع العرق
• فيمن ذكر السعاية	• في الكلى
• فيمن روى أنه لا يستسعى	• في السعوط
• فيمن ملك ذا رحم محرم	• في النشرة
• في عتق أمهات الأولاد	• في الترياق
• في بيع المدبر	• في الأدوية المكروهة
• فيمن أعتق عبدا للم يبلغهم الثلث	• في تمرة العجوة
• فيمن أعتق عبدا وله مال	• في العلاق
• في عتق ولد الزنا	• في الأمر بالكحل
• في ثواب العتق	• ما جاء في العين
• أي الرقاب أفضل؟	• في الذيل
• في فضل العتق في الصحة	• في تعليق التائم
• كتاب الحروف والتراءات	• ما جاء في الرقي
• كتاب الحمام	• كيف الرقي؟
• باب النبي عن التعرى	• في السمنة
• باب ما جاء في التعرى	• في الكاهن
• كتاب اللباس	• في النجوم
• باب فيما يدعى به لمن لبس جديدا	• في الخط وزجر الطير
• ما جاء في القميص	• في الطيرة
• ما جاء في الأقية	

ص	ص
٦١	٤٣
باب في قوله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن)	باب في لبس الشهرة
٦٢	٤٤
• فيما تبدى المرأة من زيتها	• في لبس الصوف والشعر
• في العبد ينظر إلى شعر مولاته	• لباس الفليظ
• قوله (غير أولى الأربة)	• ما جاء في الخنز
• قوله (وقل للمؤمنات يقضضن من أبصارهن)	• ما جاء في لبس الحرير
٦٣	٤٧
• في الاختيار	• من كرهه
٦٤	٤٩
• لبس القباطي للنساء	• الرخصة في العلم وخيط الحرير
• قدر الذيل	• في لبس الحرير لعذر
• أهب الميتة	• في الحرير للنساء
• من روى الأينفع باهاب الميتة	• في لبس الحيرة
• في جلود النور والسباع	• في البياض
• الاتعال	• في غسل الثوب وفي الخلقان
• الفرش	• في المصوغ بالصفرة
• اتخاذ الستور	• في الحضرة
• الصليب في الثوب	• في الحرة
• الصور	• في الرخصة في ذلك
• كتاب الرجل	• في السواد
• ما جاء في استحباب الطيب	• في الهدب
• في إصلاح الشعر	• في العمام
• الحضاب للنساء	• في لبسة الصماء
• صلة الشعر	• في الأزوار
• رد الطيب	• في التفتع
• ما جاء في المرأة تطيب للخروج	• ما جاء في إسبال الأزار
• في الخلق للرجال	• ما جاء في الكبر
• ما جاء في الشعر	• في قدر موضع الأزار
٨١	٦٠
	لباس النساء
	• في قوله تعالى (يدنين عليهن من جلايبهن)
	٦١

ص	ص
١٠٣	٨٢
باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة	باب ما جاء في الفرق د في تطويل الجملة
د في النهى عن القتال في الفتنة	د « الرجل يعقص شعره
د تعظيم قتل المؤمن	د حلق الرأس
د ما يرجى في القتل	د الذؤابة
١٠٥	٨٤
١٠٦	د ما جاء في الرخصة
كتاب المهدي	د في أخذ الشارب
١٠٩	د تنف الشيب
باب ما يذكّر في قرن المائة	د الخضاب
د ما يذكّر من ملاحم الروم	د ما جاء في خضاب الصفرة
د في أمارات الملاحم	د ما جاء في خضاب السواد
د تواتر الملاحم	د ما جاء في الانتفاع بالعاج
د تداعى الأمم على الإسلام	د كتاب الخاتم
د المعقل من الملاحم	د ما جاء في اتخاذ الخاتم
د ارتفاع الفتنة في الملاحم	د « ترك الخاتم
د في النهى عن تهيج الترك والخبيشة	د « خاتم الذهب
د « قتال الترك	د خاتم الحديد
د ذكر البصرة	د « التخنم في اليمن أو
د « النهى عن تهيج الخبيشة	اليسار
د أمارات الخبيشة	د « الجلاجل
د حسر القرات عن كثر	د « ربط الأسنان
د خروج الدجال	بالذهب
د في خبر الجساسة	د « الذهب للنساء
د في خبر ابن صائد	د « كتاب الفتن [والملاحم]
د في الأمر والنهى	باب ذكر الفتن ودلائلها
د قيام الساعة	د في النهى عن السعى في الفتنة
د كتاب الحدود	د « كف اللسان
د الحكم فيمن ارتد	

ص	ص
١٥٣	١٢٩
باب في رجم اليهوديين	باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم
• • الرجل يزني بحريمه	• ما جاء في المحاربة
• • الرجل يزني بجارية امرأته	• • في الحد يشفع فيه
• • فيمن عمل عمل قوم لوط	• • العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان
• • فيمن أتى همة	• • في السر على أهل الحدود
• • إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة	• • صاحب الحد ينجى فيقر
• • في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الامام	• • النكثين في الحد
• • في الأمة تزنى ولم تحصن	• • الرجل يعترف بحد ولا يسميه
• • إقامة الحد على المريض	• • الامتحان بالضرب
• • حد القذف	• • ما يقطع فيه السارق
• • الحد في الخنزير	• • ما لا قطع فيه
• • إذا تناهى في شرب الخنزير	• • القطع في الخلسة والحياثة
• • في إقامة الحد في المسجد	• • من سرق من حرز
• • التعزير	• • في القطع في العارية إذا جحدت
• • ضرب الوجه في الحد	• • المخوف يسرق أو يصيب حدا
• • كتاب الدييات	• • الغلام يصيب الحد
• • النفس بالنفس	• • الرجل يسرق في الغزو
• • لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه	• • أيقطع؟
• • الامام يأمر بالمعفو في الدم	• • في قطع النباش
• • ولي العمد يرضى بالدية	• • السارق يسرق مرارا
• • من يقتل بعد أخذ الدية	• • تعليق يد السارق في عنقه
• • فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه	• • بيع المملوك إذا سرق
• • أبقاد منه؟	• • في الرجم
	• • رجم ماعز بن مالك
	• • المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بوجها من جهته

ص	ص
١٩٧	١٧٦
باب شرح السنة	باب من قتل عبده أو مثل به أيقادمنه؟
١٩٨	١٧٧
بجانبه أهل الأهواء	القتل بالقسامة
بجانبه أهل الأهواء وبغضهم	١٧٨
ترك السلام على أهل الأهواء	في ترك القود بالقسامة
النهي عن الجدال في القرآن	١٨٠
في لزوم السنة	يقاد من القاتل
٢٠٠	أيقاد المسلم بالكافر؟
من دعا إلى السنة	١٨١
التفضيل	فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقتلته؟
في الخلفاء	العامل يصاب على يديه خطأ
٢٠٧	١٨٢
فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم	القود بغير حديد
في النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم	القود من الضربة وقص الأمير
الله صلى الله عليه وسلم	من نفسه
في استخلاف أبي بكر رضى الله عنه	١٨٣
٢١٤	عفو النساء عن الدم
ما يدل على ترك الكلام في التنتة	من قتل في عماية بين قوم
في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام	١٨٤
في رد الأرجاء	الدية كم هي؟
٢١٩	١٨٥
الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه	في الخطأ شبه العمد
في قدر	ديات الأعضاء
٢٢٢	١١٧
في ذراري المشركين	دية الحنين
في الجهمية	١٩٠
في الرؤية	١٩٣
٢٣٣	في دية المكاتب
٢٣٤	١٩٤
الرد على الجهمية	في دية الذمي
القرآن	الرجل يقاتل الرجل ويدفنه
	عن نفسه
	١٩٥
	فيمن تطب بغير علم فأعنت
	في دية الخطأ شبه العمد
	١٩٦
	في جناية العبد يكون للفقراء
	فيمن قتل في عمياء بين قوم
	في الدابة تنفخ برجلها
	العجماء والمعدن والبئر جبار
	١٩٧
	في النار تعدى
	القصاص من السن

ص	ص
٢٥٨	٢٣٦
باب في التحلق	باب في الشفاعة
• • الجلوس وسط الحائنه	• • ذكر البعث والصور
• • الرجل يقوم للرجل من محله	• • خلق الجنة والنار
• • من يؤمر أن يجالس	• • الحوض
• • في كراهية المراء	• • المسألة في القبر وعذاب القبر
• • الهدى في الكلام	• • ذكر الميزان
• • في الخطبة	• • الدجال
• • تنزيل الناس منازلهم	• • الخوارج
• • الرجل يجلس بين الرجلين	• • قتال الخوارج
• • بغير إذنهما	• • قال اللصوص
• • في جلوس الرجل	• • كتاب الأدب
• • الجلسة المكروهة	باب في اللحم وأخلاق النبي صلى
• • النهى عن السم بعد العشاء	الله عليه وسلم
• • الرجل يجلس مرتبعا	• • في الوقار
• • التناجى	• • من كظم غيظا
• • إذا قام من مجلس ثم رجع	• • ما يقال عند الغضب
• • كراهية أن يقوم الرجل من	• • في التجاوز في الأمر
• • مجلسه ولا يذكر الله	• • حسن العشرة
• • في كفارة المجلس	• • الحياء
• • رفع الحديث من المجلس	• • حسن الخلق
• • الحذر من الناس	• • كراهية الرضة في الأمور
• • هدى الرجل	• • كراهية التماح
• • الرجل يضع إحدى رجله	• • الرفق
• • على الأخرى	• • شكر المعروف
• • نقل الحديث	• • الجلوس في الطرقات
• • ألقنت	• • سعة المجلس
• • ذى الوجهين	• • الجلوس بين الظل والشمس
• • الغيبة	

ص	ص
٢٨٧	٢٧٠
باب في المعونة للمسلم	باب من رد عن مسلم غيبة
» » تغيير الأسماء	باب، من ليست له غيبة
٢٨٨	٢٧٢
» » تغيير الاسم القبيح	» ما جاء في الرجل يحمل الرجل
٢٩٠	قد اغتابه
٢٩١	» في النهي عن التجسس
» في الرجل يقول لابن غيره يابني	» في الستر عن المسلم
» الرجل يتكنى بأبي القاسم	» المؤاخاة
٢٩٢	» المستبان
» من رأى ألا يجمع بينهما	» في التواضع
» في الرخصة في الجمع بينهما	» » الانتصار
٢٩٣	» » النهي عن سب الموتى
» ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد	» » النهي عن البغي
» في المرأة تكنى	» » الحسد
» » المعارض	» » اللعن
٢٩٤	» » فيمن دعا على من ظلم
» قول الرجل « زعموا »	» فيمن يهجر أخاه المسلم
» في « أما بعد » في الخطب	» في الظن
» في الكرم وحفظ المنطق	» » النصيحة والحيطة
» لا يقول المملوك ربى وربى	» » إصلاح ذات البين
٢٩٥	» » الغناء
» لا يقال خبئت نفسي منه	» » كراهية الغناء والزمر
٢٩٦	» » الحكم في الخنثين
» في صلاة العتمة	» » اللعب بالبنات
» ما روى في الترخيص في ذلك	» » الأرجوحة
» في التشديد في الكذب	» » النهي عن اللعب بالبرد
٢٩٨	» » اللعب بالحمام
» » حسن الظن	» » الرحمة
٢٩٩	» » النهي عن اللعب بالبرد
» » الوعد	» » اللعب بالحمام
» » المتشعب مما لم يعط	» » الرحمة
٣٠٠	» » ما جاء في المزاح
» » من يأخذ الشيء على المزاح	» » النصيحة
٣٠١	٢٨٦

ص	ص
باب في التفاخر بالأحساب	باب ما جاء في المتشوق في الكلام
٣٣١	٣٠١
• في العصية .	• ما جاء في الشعر
٣٣٢	٣٠٢
• إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه	• ما جاء في الرؤيا
٣٣٣	٣٠٤
• في المشورة	• ما جاء في التائب
• في الدال على الخير	• في العطاس
٣٣٤	٣٠٧
• في الهوى	• ما جاء في تسميت العاطس
• الشفاعة	• كم مرة يشمت العاطس ؟
٣٣٥	٣٠٨
• فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب	• كيف يشمت الذمي ؟
• كيف يكتب إلى الذمي ؟	• فيمن يعطس ولا يحمده الله
• في بر الوالدين	أبواب النوم
٣٣٧	• في الرجل ينبطح على بطنه
• فضل من عال يتينا	• النوم على سطح غير محجر
٣٣٨	٣١٠
• فيمن ضم اليتيم	• النوم على طهارة
• في حق الجوار	• كيف يتوجه
٣٣٩	• ما يقال عند النوم
• حق المملوك	• ما يقول الرجل إذا تعار من الليل
٣٤٣	٣١٤
• ما جاء في المملوك إذا نصح	• في التسييح عند النوم
• فيمن خيب مملوكا على مولاه	• ما يقول إذا أصبح
• في الاستئذان	• ما يقول الرجل إذا رأى الهلال
٣٤٤	٣٢٤
• كيف الاستئذان	• ما جاء فيمن دخل بيته ما يقول
• كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان	• ما يقول إذا هاجت الريح
٣٤٥	٣٢٥
• الرجل يستأذن بالدق	• ما جاء في المطر
• في الرجل يدعى أيكون ذلك	• ما جاء في الديك والبهائم
إذنه ؟	٣٢٧
• الاستئذان في العورات الثلاث	• في الصبي يولد فيؤذن في أذنه
٣٤٩	٣٢٨
• في إفتاء السلام	• في الرجل يستعيز من الرجل
• كيف السلام ؟؟	• في رد الوسوسة
٣٥١	٣٢٩
• في فضل من بدأ بالسلام	• في الرجل يتنمى إلى غير مواليه
• من أولى بالسلام ؟	٩٣٠

ص	ص
٣٥٨	٣٥١
باب في قيام الرجل للرجل	باب في الرجل يفارق الرجل ثم
• في الرجل يقول • فلان يقرئك	يلقاه أسلم عليه؟
السلام •	• في السلام على الصبيان
٣٥٩	• في السلام على النساء
• في الرجل ينادى الرجل فيقول	• في السلام على أهل الذمة
• ليك •	• في السلام إذا قام من المجلس
• في الرجل يقول للرجل وأضحك	• كراهية أن يقول عليك السلام
الله سنك •	• ما جاء في رد الواحد عن الجماعة
• ما جاء في البناء	• في المصافحة
• في اتخاذ النرف	• في المصافحة
• في قطع الصدر	• ما جاء في التيام
• في إمالة الأذى عن الطريق	• في قبة الرجل ولده
• في إطفاء النار بالليل	• في قبة ما بين العيتين
• في قتل الحيات	• في قبة الخد
• في قتل الأوزاع	• في قبة اليد
• في قتل الذر	• في قبة الجسد
• في قتل الضفدع	• في الرجل يقول • جعلني الله
• في الخنزير	فذاك •
• ما جاء في الختان	• في الرجل يقول • أنعم الله
• في مشي النساء مع الرجال في	بك عينا •
الطريق	• في الرجل يقول للرجل • حفظك
• في الرجل يسب الدم	الله •